

فصل

قوله : { والمحصنات من المؤمنات } في رفع « الْمُحْصَنَات » وجهان : أحدهما : أنه مبتدأ خبره محذوف ، أي : والمحصنات حل لكم أيضاً وهذا هو الظاهر .

واختار أبو البقاء أن يكون معطوفاً على « الطَّيِّبَات » ، فإنه [قال :] « من الْمُؤْمِنَاتِ » حال من الضمير في « الْمُحْصَنَات » أو من نفس « الْمُحْصَنَات » إذا عطفتها على « الطَّيِّبَات » و « حل » مصدر بمعنى الحلال ؛ فلذلك لم يؤنث ولم يُثنَّ ، [ولم يجمع] لأنه أحسن الاستعمالين في المصادر الواقعة صفة للأعيان ، ويقال في الإتياع ، حل بل وهو كقولهم : حسن بسن ، وعطشان تطشان .

و « من الْمُؤْمِنَاتِ » حال كما تقدّم ، إما من الضمير في « الْمُحْصَنَات » ، أو من « الْمُحْصَنَات » ، وقد تقدّم [الكلام في] اشتقاق هذه اللفظة ، واختلاف القراء فيها في سورة النساء .

فصل في معنى المحصنات

هذا منقطع عن قوله : { وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ } وراجع إلى الأول . واختلفوا في معنى « الْمُحْصَنَات » ، فذهب أكثر العلماء إلى أن المراد الحرائر ، وأجازوا [نكاح] كل حرة مؤمنة كانت أو كتابية فاجرة كانت أو عفيفة ، وهو قول مجاهد . وقال هؤلاء : لا يجوز للمسلم نكاح الأمة الكتابية لقوله : { فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ نِّسَاءٍ } [النساء : 25] يجوز نكاح الأمة بشرط أن تكون مؤمنة ولقوله : { إِذَا تَبَيَّنَ أَحْوَرُهُنَّ } ، ومهر الأمة لا يدفع إليها بل إلى سيدها ، وجوز أكثرهم نكاح الأمة الكتابية الحرة لقوله : { فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ } [النساء : 25] .

وقال ابن عباس : لا يجوز ، وقراً : { قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } [التوبة : 29] إلى قوله : { حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ } [التوبة : 29] فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤهم ، ومن لم يعط لم يحل لنا نساؤه . وذهب قوم إلى أن المراد من « الْمُحْصَنَات » في الآية العفاف من الفريقين حرائر كن ، أو إماء .

وأجازوا نكاح الأمة الكتابية وحرموا البغايا من الْمُؤْمِنَاتِ والكتابيات وهو قول الحسن ، وقال الشعبي : إحصان الكتابية أن تستعف عن الزنا ، وتغتسل من الجنابة .

وذهب ابن عمر إلى أنه لا يجوز نكاح الذميمة لقوله تعالى : { وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا } [البقرة : 221] ويقول : لا أعلم شركاً أعظم من قولها : إن [ربها] عيسى ، وأجاب من قال بهذا القول عن التمسك بقوله : { والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب } بوجوه :

أحدها : أن المراد الذين آمنوا منهم ، فإنه كان يحتمل أن يخطر ببال بعضهم أن الكتابية إذا آمنت هل يجوز للمسلم التزويج بها أم لا ؟ فبين الله تعالى بهذه الآية جواز ذلك .

(5/492)

وثانيها : ما روي [عن عطاء] قال : « إِنَّمَا رَخَّصَ اللَّهُ - تعالى - في التزويج بالكتابية في ذلك الوقت ؛ لأنه كان في المسلمات قلة ، والآن ففیهن كثرة »

عظيمة فزالت الحاجة ، فلا جَرَمَ زالت الرُّخصة » .
 وثالثها : الآياتُ الدّالة على وُجوب مباينة الكفّار ، كقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ } [الممتحنة : 1] وقوله { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
 لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ } [آل عمران : 118] ، ولأنَّ عند حصول الزَّوجية
 ربما قويت المحبة فيصير ذلك سبباً لميل الزوج إلى دينها .
 قوله سبحانه : { إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ } ظرف العامل فيه أحد شيئين ، إمَّا «
 أَحَلَّ » وإمَّا « جَلَّ » المحذوف على حسب ما قُرِّر ، والجملة بعده في محلِّ
 خفض بإضافته إليها ، وهي - هنا - لمجرّد الظرفيّة .
 ويجوز أن تكون شرطية ، وجوابها محذوف ، أي : { إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ [أَجُورَهُنَّ
 [{ حُلِّلن لَكُمْ .
 والأوّل أظهر .
 و « مُحْصِنِينَ » حال ، وعاملها أحد ثلاثة أشياء : إمَّا « أَتَيْتُمُوهُنَّ » ، وصاحب
 الحال الضمير المرفوع .
 وأمّا « أَحَلَّ » المبني للمفعول .
 وأمّا « حَلَّ » المحذوف كما تقدّم .
 و « غَيْرَ » يجوز فيه ثلاثة أوجه :
 أحدها : أن ينتصب على أنّه نعت ل « محصنين » .
 والثاني : أن ينصب على الحال ، وصاحب الحال الضمير المستتر في «
 مُحْصِنِينَ » .
 والثالث : أنه حال من فاعل « أَتَيْتُمُوهُنَّ » على أنّها حال ثانية منه ، وذلك عند
 من يجوز ذلك .
 فصل

تقييد التحليل بإتداء الأجور يدلّ على تأكيد وجوهاً ، وأن من تزوّج [امرأة]
 وعزّم أن لا يعطي الزوجة صداقها كان في صورة الزّاني ، فتسمية المهر
 بالأجرة يدلّ على أنّ الصّدّاق لا يتقدر كما أنّ أقلّ الأجل في الإجازات لا يتقدّر .
 وقوله : { مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ } أي غير معالنين بالزّنا { وَلَا مَتَّخِذِي
 أَحْدَانٍ } .
 قال الشّعبيّ : الزّنا ضربان :
 السّفاح [وهو الزّنا على سبيل الإعلان ، واتّخاذ الخدن] وهو الزّنا في السرّ
 والله تعالى حرّمهما في هذه الآية ، وأباح التمتع بالمرأة على جهة الإحصان .
 قوله تعالى : { وَلَا مَتَّخِذِي أَحْدَانٍ } يجوز فيه الجرّ على أنه [عطف] على «
 مُسَافِحِينَ » ، وزيدت [« لا »] تأكيداً للنفي [المفهوم من « غَيْرَ » ،
 والنّصب على أنّه عطف على « غير » باعتبار أوجهها الثلاثة ، ولا يجوز عطفها
 على « محصنين » ؛ لأنّه [مقترن ب « لا »] المؤكدة للنفي المتقدم ، ولا
 نفي مع « مُحْصِنِينَ » ، وتقدّم معاني هذه الألفاظ .

(5/493)

وقوله تعالى : { وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ } تقدّم له نظائر .
 وقيل : المراد بالإيمان المؤمن به ، فهو مصدر واقع موقع المفعول به كدّرهم
 صَرَّبَ الأمير .
 وقيل : ثمّ مضاف محذوف ، أي بموجب الإيمان ، وهو الباري - تبارك وتعالى

وأعلم أَنَّ الْكَافِرَ إِنَّمَا يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَأَمَّا الْكُفْرُ بِالْإِيمَانِ فَهُوَ مُجَالٌ ،
 فلذلك اختلف المفسرون ، فقال ابن عباس ومجاهد قوله : { وَمَنْ يَكْفُرْ
 بِالْإِيمَانِ } أي بالله الذي يجب الإيمان به ، وإِنَّمَا حَسُنَ هذا المجاز ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ :
 رَبَّ الْإِيمَانِ وَرَبَّ الشَّيْءِ قد يسمى باسم ذلك الشيء على سبيل المجاز .
 وقال الكلبي : « بِالْإِيمَانِ » بكلمة التَّوْحِيدِ ، وهي شهادة أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ لِأَنَّ
 الْإِيمَانَ مِنْ لَوَازِمِهَا ، وإطلاق الشَّيْءِ على لازمه مجازٌ مشهور .
 وقال قتادة : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قالوا : كيف نتزوج نساءهم مع كونهم
 على غير ديننا ، فأنزل الله هذه الآية : { وَمَنْ يَكْفُرْ } أي بما [نزل] في
 القرآن ، فهو كذا وكذا ، فسمي القرآن إيماناً ؛ لِأَنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى [بيان] كُلِّ مَا
 لَا بُدَّ مِنْهُ فِي الْإِيمَانِ . وقيل : ومن « يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ » أَنْ يَسْتَحِلَّ الْحَرَامَ
 وَيَحْرِمَ الْحَلَالَ « فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » .

فصل

الْقَائِلُونَ بِالْإِحْبَاطِ ، قالوا : المراد بقوله : { وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ }
 { فقد حبط ، أي : عقاب كفره يزيل ما كان حاصلًا له من ثواب إيمانه ، والذين
 ينكرون القول بالإحباط قالوا : معناه أَنَّ عمله الذي أتى به بعد ذلك الإيمان
 فقد هلك وضاع ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَأْتِي بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الْإِيمَانِ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّهَا خَيْرٌ مِنَ
 الْإِيمَانِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، بَلْ كَانَ ضَائِعًا بَاطِلًا كَانَتْ تِلْكَ الْأَعْمَالُ بَاطِلَةً
 فِي نَفْسِهَا .

قوله تعالى : { وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ } الظَّاهِرُ أَنَّ الْخَبَرَ قَوْلُهُ : « مِنْ
 الْخَاسِرِينَ » ، فيتعلق قوله : « فِي الْآخِرَةِ » بما تعلق به هذا الخبر .
 وقال مكي : العاملُ فِي الظَّرْفِ محذوفٌ تقديره : هو خاسر في الآخرة ، ودلَّ
 عَلَى الْمَحْذُوفِ قَوْلُهُ : « مِنْ الْخَاسِرِينَ » فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي «
 الْخَاسِرِينَ » ليستا بمعنى « الذين » جاز أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِي الظَّرْفِ « مِنْ
 الْخَاسِرِينَ » بمعنى أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ مُوَصُولَةً لَامْتَنَعَ أَنْ يَعْمَلَ مَا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا ؛
 لِأَنَّ الْمَوْصُولَ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ مَا فِي حَيْزِهِ ، وَهَذَا كَمَا قَالُوا فِي قَوْلِهِ : { إِنِّي
 لِعَمَلِكُمْ مِنَ الْقَالِينَ } [الشعراء : 168] ، { وَكَأْتُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ }
 [يوسف : 20] .

وتقدير مكي متعلق هذا الظرف وهو خاسر ، وإِنَّمَا هُوَ بِنَاءٌ عَلَى كَوْنِ « أَل »
 مُوَصُولَةً بِدَلِيلِ قَوْلِهِ : فَإِنْ جَعَلْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لَيْسَتَا بِمَعْنَى « الذين »
 وبالجملة فلا حاجة إِلَى هذا التقدير ، بَلْ الْعَامِلُ فِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ الْعَامِلُ فِي
 الظَّرْفِ الْوَاقِعِ خَبَرًا ، وَهُوَ الْكَوْنُ الْمَطْلُوقُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ « فِي الْآخِرَةِ »
 هُوَ [الخبر] « مِنْ الْخَاسِرِينَ » متعلق بما تعلق به ، لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِي ذَلِكَ ،
 فَإِنْ جَعَلَ [« مِنْ الْخَاسِرِينَ »] حَالًا مِنْ ضَمِيرِ الْخَبَرِ ، وَيَكُونُ حَالًا لِأَمْرٍ جَازٍ ،
 وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْإِعْرَابِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ نَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي « الْبَقَرَةِ » عِنْدَ قَوْلِهِ :

(5/494)

{ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ } [البقرة : 130] .

فصل

قوله : { وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ } مشروطٌ بِشَرْطٍ غَيْرِ مَذْكُورٍ فِي الْآيَةِ ،
 وَهُوَ أَنَّ يَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ الْكُفْرِ إِذْ لَوْ تَابَ عَنِ الْكُفْرِ لَمْ يَكُنْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ

الخاسرين ، ويدل على أنه لا بدَّ من هذا التَّبرُّط قوله : { وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قِيمَتٌ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ } [البقرة : 217] .

(5/495)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6)

قوله سبحانه وتعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ } الآية اعلم أنَّ الله تعالى افتتح السورة بقوله : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } [المائدة : 1] . فطلب الوفاء بعهد العبودية ، فكانَّ العبد قال : يا إلهي ، العهد نوعان : عهد الربوبية منك ، وعهد العبودية منا ، فأنت أولى بأن تقدم الوفاء بعهد الربوبية والكرم ، [نعم أنا أوفي بعهد الربوبية والكرم] ومعلوم أنَّ منافع الدنيا محصورة في نوعين : لذات المطعم ، ولذات المنكح ، فبين تعالى ما يحل وما يحرم من المطاعم والمناكح ، ولما كانت الحاجة [إلى] المطعم فوق الحاجة إلى المنكوح قدم بيان المطعم على المنكوح ، فلما تم هذا البيان فكانه قال : قد وفيت بعهد الربوبية فيما يطلب من منافع الدنيا ، فاشتغل أنت في الدنيا بالوفاء بعهد العبودية ، فلما كان أعظم الطاعات بعد الإيمان الصلاة ، ولا يمكن إقامتها إلا بالطهارة لا جرم بدأ الله تعالى بذكر شرائط الوضوء . قوله تعالى : { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ } .

قالوا : تقديره : إذا أردتم القيام كقوله : { فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ } [النحل : 98] .

وهذا من إقامة المُسَبَّب مقام السبب ، وذلك أنَّ القيام متسبَّب عن الإرادة ، والإرادة سببُ . قال الرَّمَحْشَرِيُّ : فإن قلت : لم جاز أن يعبر عن إرادة الفعل بالفعل ؟ قلت : لأنَّ الفعل يوجد بقدرة الفاعل عليه ، وإرادته له ، وهي قصده إليه وميله ، وخلوص داعيته ، فكما عبر عن القدرة على الفعل [بالفعل] في قولهم : الإنسان لا يطير ، والأعمى لا يبصر ، أي : لا يقدران على الطيران والإبصار ؛ ومنه قوله تعالى : { تُعِيدُهُ وَغَدَاً عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ } [الأنبياء : 104] أي : قادرين على الإعادة ، كذلك عبر عن إرادة الفعل بالفعل ، وذلك لأنَّ [الفعل] مُسَبَّب عن القدرة ، فأقيم [المسبب] مقام السبب للمُلاَبَسَةِ بينهما ، وإيجاز الكلام .

وقيل : تقديره : إذا قصدتم الصلاة؛ لأنَّ من تَوَجَّه إلى شيء وقام إليه كان قاصداً له ، فعبر بالقيام عن القصد .

والجمهور قدروا حالاً محذوفة من فاعل « قُمْتُمْ » ، أي : إذا قمتم إلى الصلاة مُحْدِثِينَ ؛ إذ لا وضوء على غير المحدث ، وإن كان قال به جماعة قالوا : وَيَذَلُّ على هذه الحال المحذوفة مقابلتها بقوله : { وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا } ، فكانه قيل : إن كنتم محدثين الحدث الأصغر فاغسلوا كذا ، وامسحوا كذا ، وإن كنتم

محدثين [الحدث الأكبر] فاغسلوا الجسد كله .

قال شهاب الدين : فيه نظر .

فصل هل الأمر بالوضوء تكليف مستقل ؟

قال قوم : الأمر بالوضوء ليس تكليفاً مستقلاً بنفسه ، لأن قوله : { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا } جملة بشرطية ، الشرط فيها القيام إلى الصلاة ، والجزاء الأمر بالغسل ، والمعلق على الشيء بحرف الشرط [يعدم عند] عدم الشرط ، فاقترض أن الأمر بالوضوء تبع للأمر بالصلاة .

وقال آخرون : المقصود من الوضوء الطهارة ، والطهارة مقصودة بذاتها لقوله تعالى في آخر الآية : { وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ } ، ولقوله عليه الصلاة والسلام :

(5/496)

« [يُبَيِّنُ] الدِّينَ عَلَى النَّظَاقَةِ » ، وقال : « أَمَّتِي غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

والأخبار الواردة في كون الوضوء سبباً لغفران الذنوب كثيرة .
فصل

قال داود : يجب الوضوء لكل صلاة لظاهر الآية لأن قوله تعالى : { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ } يقتضي العموم ، [وقال أكثر الفقهاء : لا يجب] .

قال الفقهاء كلمة « إِذَا » لا تفيد العموم ؛ لأنه لو قال لامرأته إذا دخلت الدار فأنت طالق ، فدخلت مرة طَلَّقَتْ ، فلو دخلت ثانية لم تطلق [ثانياً] وإذا قال السيد لعبده : إِذَا دَخَلْتَ السُّوقَ فَادْخُلْ عَلَى فلان ، وقل له كذا وكذا ، فهذا لا يفيد الفعل إلا مرة واحدة .

ويمكن أن يجاب بأن التكليف الواردة في القرآن مبناها على التكرير وليس الأمر كذلك في الصور التي ذكرتم فإن القرائن الظاهرة دلت على أنه ليس مبني الأمر فيها على التكرير ، وأما الفقهاء فاستدلوا على صحة قولهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى صلوات كلها بوضوء واحد ، وجمع يوم الخندق بين أربع صلوات بوضوء واحد .

وأجاب داود بأن خبر الواحد لا ينسخ القرآن ، وقال قوم : هو أمر على طريق التدب ، ندب من قام إلى الصلاة أن يجدد الطهارة وإن كان على طهر لما روى عبد الله بن حنظلة بن عامر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً ، أو غير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك عند كل صلاة ، وقال قوم : هو إغلام من الله تعالى ورسوله أن لا وضوء عليه إلا إذا قام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال ، فأذن له أن يفعل بعد الحدث ما بدا له من الأفعال غير الصلاة ، كما روى ابن عباس « قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع من الغائط ، فأتي بطعام فقل : « ألا تتوضأ ، فقال : لم أصَلْ فَأَتَوَضَّأُ » .

قوله سبحانه : { فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ } .

وحد الوجه من [منابت الشعر] إلى منتهى الذقن طولاً ، وما بين الأذنين عرضاً يجب غسل جميعه في الوضوء ، ويجب إيصال الماء إلى ما تحت الحاجبين ، وأهداب العينين ، والشارب ، والعدار ، والعنققة وإن كان كثيفه .
وأما العارض واللحية وإن كانت كثيفة لا ترى البشرة من تحتها لا يجب غسل باطنها في الوضوء ، بل يجب غسل ظاهرها ، وهل يجب إمرار الماء لما على

ظاهر ما استرسل من اللحية عن الدفن ؟ .
فقال أبو حنيفة : لا يجب ؛ لأنَّ الشعر النازل عن حدِّ الرَّأس لا يكون حكمه حكم الرأس في جواز المَسْح ؛ كذلك النازل عن حدِّ الوجه لا يكون حكمه حكم الوجه في وجوب غسله ، وقال غيره : يجب إمرار الماء على ظاهره ؛ لأنَّ الله تعالى أمرَ بغسل الوَجهِ ، والوجهُ ما يقع به المواجهة ، قال ابنُ عباسٍ : يجبُ غسل داخل العينين ؛ لأنَّهُ من الوجه ، وقال غيره : لا يجبُ للحر .

(5/497)

والمضمضة والاستنشاق يجبان في الوضوء .
والغسلُ عند أحمد وإسحاق وعند الشَّافعي لا يجبان بناءً على أنهما من الباطن ، ولو نبت للمرأة لحية ؟ وجب إيصال الماء إلى جلدة الوجه ، وإن كانت كثيفة .
قوله [سبحانه] : { وَأَيِّدْكُمْ إِلَى المرافق } .

في « إلى » هذه وجهان :
أحدهما : أنَّها على بابها من انتهاء [الغاية] ، وفيها حينئذٍ خلاف .
فقائل : إن ما بعدها لا يدخلُ فيما قبلها .
وقائل بعكس ذلك .
وقائل : لا تعرض لها في دخول ولا عدمه ، وإنَّما [يدور] الدخول والخروج مع الدليل وعدمه .

وقائل : إن كان ما بعدها من جنس ما قبلها [دخل] في الحكم ، وإلَّا فلا ، ويُعزَى لأبي العباس .
وقائل : إن كان ما بعدها من غير جنس ما قبلها لم يدخل ، وإن كان من جنسه ، فيحتمل الدخول وعدمه .
وأوَّلُ هذه الأقوال هو الأصحُّ عند الثُّحاة .

قال بعضهم : وذلك أنا حيث وجدنا قرينة مع « إلى » ، فإن تلك القرينة تقتضي الإخراج مما قبلها ، فإذا ورد كلام مجرد عن القرائن ، فينبغي أن يحمل على الأمر الفاشي الكثير ، وهو الإخراج ، وفرق هذا القائل بين « إلى » و « حتَّى » فجعل « حتَّى » تقتضي الإدخال ، و « إلى » تقتضي الإخراج بما تقدَّم من الدليل .

[وهذه الأقوال دلائلها في غير هذا الكتاب ، وقد أوضحته في كتابي « شرح التسهيل »] .

والوجه الثاني : أنَّها بمعنى « مع » أي : مع المرافق ، وقد تقدَّم الكلام في ذلك عند قوله : « إلى أموالكم » .
و « المرافق » جمع « مَرَفِق » يفتح الميم وكسر الفاء على الفصيح من اللغة ، وهو مفصل بين العَصْدِ والمِعَصَمِ .

فصل
ذهب أكثرُ العلماء إلى وجوب غسلِ اليدين مع المرفقين والرجلين مع الكعبين . وقال مالك والشَّعْبِيُّ ومُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ وزَقَرُ : لا يجب غسلُ المرفقين والكعبين في اليد والرجل ؛ لأن حرف « إلى » للغاية ، وإلحد لا يدخل في المحدود ، وما يكون غاية للحكم يكون خارجاً عنه كقوله : { أَتَمُّوا الصيامَ إِلَى الليل } [البقرة : 187] .

والجوابُ : أنَّ حدَّ الشيء قد يكون منفصلاً عن المحدود بمقطع محسوس ،

فها هنا يكون الحد خارجاً عن المحدود كقوله : { أَتَمُّوْا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ } [البقرة : 187] فَإِنَّ النَّهَارَ مُنْفَصِلٌ عَنِ اللَّيْلِ انْفِصَالاً مُحْسُوساً ، وقد لا يكون منفصلاً كقولك : « بعثك هذا الثوب من هذا الطرف إلى ذلك الطرف » ، فإن طرف الثوب غير منفصل عن الثوب بمقطع محسوس فإذا كان كذلك فامتياز المرفق عن الساعد ليس له مفصل معين؛ فوجب غسله .
وثانياً : سلّمنا أنَّ المرفق لا يجب غسله ، إلاَّ أنَّ المرفق اسم لما جاوز طرف العظم؛ لأنَّه هو الذي يرتفق به أي يتكئ عليه ، ولا نزاع أنَّ ما وراء طرف العظم لا يجب غسله ، قاله الزجاج .

(5/498)

فصل في غسل ما أمكن مما هو دون المرفق
فإن قطع ما دون المرفق؛ وجب غسل ما بقي؛ لأنَّ محل التكليف باق وإن كان قطع مما فوق المرفق لم يجب؛ لأنَّ محلَّ التكليف زال ، وإن كان قطع من المرفق؛ فقال الشافعي : يجب إمساسُ [الماء عند ملتقى العظمين؛ وجب إمساسُ] لطرف العظم؛ لأنَّ غسل المرفق كان واجباً ، وهو عبارة عن ملتقى العظمين ، فوجب إمساسُ الماء عند ملتقى العظمين ، وجب إمساسُ لطرف العظم الباقي لا محالة .

قوله عزَّ وجلَّ : { وَاْمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ } .

في هذه « الباء » ثلاثة أوجه :

أحدها : أنَّها للإصاق ، أي : ألصقوا المسح برؤوسكم .

قال الزمخشريُّ : المرادُ إلصاق المسح بالرَّأسِ ، وما مسح بعضه ومستوعبه بالمسح كلاهما ملصق المسح برأسه .

قال أبو حيان : وليس كما ذكر ، يعني أنَّه لا يطلق على [الماسح] بعض رأسه ، أنَّه ملصق المسح برأسه ، وهذا مُبْشَاةٌ لا طَائِلَ تحتها .

والثاني : أنها زائدة كقوله : { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ } [البقرة : 195] .

وقوله : [البسيط]

1932- لَا يَقْرَأَنَّ بِالسُّورِ

وهو ظاهرٌ كلام سيبويه ، فإنَّه حكى : خَشَّنت صدره وبصدره ، ومسحت رأسه وبرأسه ، والمعنى واحد .

وقال الفرَّاء : تقول العربُ : خذ الخِطَامَ ، و [خذ] بالخطام . وَهَرَّ به ، وخذ برأسه ورأسه .

والثالث : أنَّها للتبعيض ، كقوله : [الطويل]

1933- شَرِبْنِ يَمَاءَ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ

وهذا قول ضعيفٌ ، وتقدّم الكلامُ في ذلك في أول البسمة .

فصل في ذكر الخلاف في القدر الواجب من مسح الرأس

اختلف العلماء في قدر الواجب من مسح الرَّأسِ ، فقال مالكٌ وأحمدٌ : يجب مسح جميع [الرأس كما يجب مسح جميع] الوجه في التيمم وقال أبو حنيفة : يجب مسح ربع الرَّأس .

وقال الشافعيُّ : قدر ما يطلق عليه اسم المسح ، واحتج الشافعيُّ بأنَّه لو قال

مسحت بالمنديل ، فهذا لا يصدق إلا عند مسحه بأكمله ، ولو قال : مسحتُ يدي

بالمنديل ، فهذا يكفي في صدقه مسح اليدِ بجزءٍ من أَجْزَاءِ ذلك المنديل .

فقلوه [سبحانه] : { وامسحوا بِرُؤُوسِكُمْ } يكفي في العمل به مَسْحُ اليد جزء من أَجْزَاءِ الرَّأْسِ وذلك الجزء غير مقدر في الآية ، فإن قَدَرْنَاهُ بمقدار معين لم يتعين ذلك المقدار إلا بدليل غير الآية ، فيلزمُ صيرورة الآية جملة ، وهو خلاف الأصل ، وعلى ما قلناه تكونُ الآية مبينة مفيدة ، فهو أولى ، ويؤيده ما روي عن المغيرة بن شُعْبَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ » .
وأجاز أحمد المسح على العمامة ، ووافقه الأوزاعي [والنووي] والثوري ، ومنعه غيره .

وحمل الحديث على أَنَّ فرض المسح سقط عنه يَمَسْحُ النَّاصِيَةِ .
فصل

قال القرطبي : لو غسل المتوضئ رَأْسَهُ بدل المسح ، قال ابن العربي : لا نعلم خلافاً في أن ذلك يجزئه إلا ما نُقِلَ عن بعضهم أَنَّ ذلك لا يجزئ .

(5/499)

وهذا مَذْهَبُ أَهْلِ الظَّاهِرِ .
فإن قيل : هذه زيادة خرجت عن اللَّفْظِ الْمُتَعَبَّدِ بِهِ .
قلنا : ولم يخرج عن معناه في إيصال الفعل إلى المحل ، وكذلك لو مسح رأسه ثم حلقه لم يكن عليه إعادة المسح .
قوله عز وجل : { وَأَرْجُلُكُمْ } .
قرأ نافع ، وابن عامر ، والكسائي ، وحفص عن عاصم « أَرْجُلُكُمْ » نَصْباً ، وباقي السبعة « وَأَرْجُلُكُمْ » جَرّاً .
والحسن بن أبي الحسن « وَأَرْجُلُكُمْ » رفعاً .
فأما قراءة النَّصْبِ ففيها تخريجان :
أحدهما : أنها معطوفة على « أَيْدِيكُمْ » ، فإن حكمها الغُسلُ كالأوجه والأيدي .
كأنه قيل : واغسلوا أرجلكم ، إلا أن هذا التَّخْرِيجُ أفسده بعضهم ؛ بَأَنَّهُ يلزمُ منه الفصل بين المتعاطفين بجملة [غير] اعتراضية ؛ لأنها منشئة حكماً جديداً ، فليس [فيها] تأكيد للأول .
وقال ابنُ عُصْفُورٍ - وقد ذكر الفصل بين المتعاطفين - : وأقبح ما يكون ذلك بالجمال ، فدل [قوله] على أنه لا يجوز تخريج الآية على ذلك .
وقال أبو البقاء عكس هذا ، فقال : هو مَعْطُوفٌ على الوجه ، ثم قال : وذلك جائز في العربية بلا خلاف .
وجعل السنة الواردة بغسل الرجلين مقوية لهذا التخريج ، فليس بشيء .
فإنَّ لقائل أن يقول : يجوز أن يكون النَّصْبُ على محل المجرور [وكان حكمها المسح ، ولكنه نسخ ذلك بالسَّنة] ، وهو قول مشهور العلماء .
والثاني : أنه منصوب عطفاً على قبله [كما تقدم تقريره قبل ذلك] .
وأما قراءة الجرِّ ففيها أربعة تخاريج :
أحدها : أنها منصوب في المعنى عطفاً على الأيدي المغسولة ، وإنَّما خفض على الجوار ، كقولهم : هذا جُرْزٌ صَبَّ خرب ، بحر « خَرَبٌ » ، وكان حقه الرفع ؛ لآثَةِ صفة في المعنى ل « الجحر » لصحة اتصافه به ، والنَّصْبُ لا يوصف به ، وإنما جره على الجوار .
وهذه المسألة عند التَّحْوِينَ لها شرط ، وهو أن يُؤْمَنَ اللَّبْسُ كما تقدم تمثيله ،

بخلاف : قام غلامٌ زَيْدٍ العاقلُ ، إذا جعلت العاقل نعتاً للغلام ، امتنع جره على الجوارِ لأجلِ اللَّيْسِ .
 وأنشدوا - أيضاً - قول الشاعر : [البسيط]
 1934- كَأَنَّمَا صَرَبْتُ قُدَّامَ أُعْيُنِهَا ... قُطْنًا يُمُسِّتَحْصِدِ الْأَوْتَارِ مَحْلُوجِ
 وقول الآخر : [الوافر]
 1935- فَأَيَّاكُمْ وَحَيَّةَ بطنِ وَادٍ ... هَمُوزِ النَّابِ لَيْسَ لَكُمْ يَسِيٍّ
 وقول الآخر : [الطويل]
 1936- كَانَ تَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَبِلِهِ ... كَبِيرُ أَتَاسٍ فِي بَحَادٍ مُرْمَلٍ
 وقول الآخر : [الرجز]
 1937- كَانَ نَسَجَ الْعُنْكَبُوتِ الْمُرْمَلِ ... بجر « مَحْلُوج » وهو صفة ل « قُطْنًا »
 المنصوب وبجر « هموز » ، وهو صفة ل « حية » المنصوب ، وبجر « الْمُرْمَلِ »
 « وهو صفة « كبير » ؛ لآلئه بمعنى المُلْتَف ، وبجر « الْمُرْمَلِ » وهو صفة «
 نسج » ، وإنما جرت هذه لأجل المجاورة .
 وقرأ الأعمش : { إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرزاق ذو القوة المتين } [الذاريات : 58] بجر
 « المتين » مجاورة ل « القوة » وهو صفة ل « الرزاق » ، وهذا وإن كان
 وارداً إلا أن التخريج عليه ضعيفٌ لضعف الجوار من حيث الجملة .

(5/500)

وأيضاً فإن خفض على الجوارِ إِنَّمَا وَرَدَ في النعت لا في العطف ، وقد ورد في التوكيد قليلاً في ضرورة الشعر .
 قال : [البسيط]
 1938- يَا صَاحِ بَلِّغْ ذَوِي الرُّوحَاتِ كُلَّهُمْ ... أَنْ لَيْسَ وَصْلٌ إِذَا انْحَلَّتْ عُرَى الدُّنْبِ
 بجر « كلهم » وهو توكيدٌ ل « ذوي » المنصوب ، وإذا لم يرد إلا في النَّعْتِ ، وما شذَّ من غيره ، فلا ينبغي أن يُخَرَّجَ عليه كتاب الله [تعالى ، وهذا المسألة قد أوضحتها وذكرت شواهدا في « شرح التسهيل »] ، وممن نص على ضعف تخريج الآية على الجوارِ مكي ابن أبي طالب وغيره .
 قال مكي ، وقال الأخفش ، وأبو عُبيدة : خفضٌ فيه على الجوارِ ، والمعنى للغسل ، وهو بعيد لا يُحْمَلُ القرآن عليه .
 وقال أبو البقاء : وهو الإعراب الذي يقال : هو على الجوارِ ، وليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرتِه ، فقد جاء في القرآن والشعر .
 فمن القرآن قوله تعالى : { وَجُورٌ عَيْنٌ } [الواقعة : 22] على قراءة من جرَّ وهو معطوف على قوله : { يَأْكُوبَ وَأَبَارِيقَ } [الواقعة : 18] وهو مختلف المعنى ؛ إذ ليس المعنى يطوف عليهم ولدان مُخَلَّدون بحور عين .
 وقال النَّبَاطِيُّ : [البسيط]
 1939- لَمْ يَبْقَ إِلَّا أَسِيرٌ عَيْرٌ مُنْقَلَبٌ ... أَوْ مُوثِقٌ فِي حَبَالِ الْقَوْمِ مَحْجُوبٍ
 والقوافي مجرورة ، والجوارُ مشهور عندهم في الإعراب [ثم ذكر أشياء كثيرة زعم أنها مقوية لمدعاه منها قلب الإعراب] في الصفات كقوله تعالى : { عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ } [هود : 84] ، واليوم ليس بمحيط ، وإنما المحيط هو العذاب .
 ومثله قوله تعالى : { فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ } [إبراهيم : 18] ، وعاصف ليس من

صفة اليوم بل من صفة الريح .
ومنها قلب بعض الحُرُوفِ إلى بعض كقوله عليه السلام : « اَرْجَعَنَّ مَأْزُورَاتٍ
عَيَّرَ مَأْجُورَاتٍ » ، والأصل : مَوْزُورَات ، ولكن أريد التَّوَاخِي .
وكذلك قولهم : [إِنَّهُ] لِيَاتِينَا بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا ، يعني أن الأصل بِالْعَدَاوِي؛ لِأَنَّهَا
من الْعُدُوَّة ، ولكن لأجل ياء العشايا جاءت بالياء دون الواو .
ومنها تَأْنِيثُ المذكر كقوله تعالى : { قَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا } [الأنعام : 160] ،
فحذف التاء من « عشر » ، وهي مضافة إلى « الأَمْثَال » ، وهي مذكورة ،
ولكن لما جاورت الأمثال ضمير المؤنث أجري عليها حكمه ، وكذلك قوله :
[الكامل]
1940- لَمَّا أَتَى حَبْرُ الرَّبِيرِ تَوَاصَعَتْ ... سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْخُشَعُ
وقولهم : ذهب بَعْضُ أَصَابِعِهِ يعني أن « سور » مذكورة ، « وبعض » - أيضاً -
كذلك ، ولكن لما جَاوَرُوا المؤنث أُعْطِيََا حكمه .
ومنها : قامت هندُ لما لم يفصلوا ، أَتَوْا بِالتَّاءِ ، وَلَمَّا فَصَلُوا لم يأتوا بها ، ولا فَرَّقَ
إلا المجاورة وعدمها .
[ومنها :] استحسانهم التَّصْبِ في الاشتغال بعد جملة فعلية ، في قولهم : قام
زيد وعمراً كلمته لمجاورة الفعل .
ومنها : قلبهم الواو المجاورة للظرف همزة نحو : أوائل بخلاف طواويس
لبعدها من مجاورة الظرف .
قال : وهذا مَوْضِعٌ يحتمل أن يكتب فيه أوراق من الشواهد ، قد بَوَّبَ له
النحويون له [باباً] ورَتَّبُوا عليه مسائل ، وَأَصْلُوهُ بقولهم : هذا جُحْرٌ ضَبٌّ
خَرِبٌ .

(6/1)

[حتى] اختلفوا في جواز جرّ التثنية والجمع ، فأجاز الإتيان فيهما جماعة من
حُذَّاقِهِمْ قياساً على الْمُفْرِدِ الْمَسْمُوعِ ، ولو كان لا وجه له بحال لاقتصرنا فيه
على المسموع فقط ، ويتأيد ما ذكرناه أن الجرّ في الآية قد أجزى غيره وهو
الرَّفْعُ والتَّصْبُ ، والرَّفْعُ والتَّصْبُ غير قاطعين ولا ظاهرين ، على أن حكم
الرَّجُلَيْنِ الْمَسْحِ ، فكذلك الجرّ يجب أن يكون كالتَّصْبِ والرفع في الحكم دون
الإعراب . انتهى .
قال شهاب الدين : أَمَّا قَوْلُهُ : إِنَّ { وَخُورٌ عَيْنٌ } [الواقعة : 22] من هذا
الباب فليس بشيء؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يُقَدَّرَ عطفهما على ما [تقدّم بتأويل] ذكره
الناس كما سيأتي ، أو بغير تأويل .
وإما ألا يعطفهما ، [فإن عطفهما على ما تقدم ، وجب الجر ، وإن لم يعطفهما
لم يجب الجر ، وأما جرهما على ما ذكره الناس فقليل : لعطفهما] على
المجرور بالياء قبلهما على تضمين الفعل المتقدم « يتلذذون وينعمون بأكواب
وكذا وكذا » .
أو لَا يُضَمَّنُ الفعل شيئاً ، ويكون لطواف الولدان بالبحور العين على أهل الجنة
لَدَادَهُ لَهُمْ بِذَلِكَ ، والجَوَازُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَيْثُ يَسْتَحَقُّ الْأَسْمُ غير الجر ، فيجر
لمجاورة ما قبله ، وهذا كما ترى قد صَرَّحَ هو أَنَّهُ مُعْطُوفٌ عَلَى « بِأَكْوَابِ » .
غاية ما في الباب أَنَّهُ جعله مختلف المعنى ، يعني أن عنده لا يجوز عطفهما
على « بِأَكْوَابِ » إلا بمعنى آخر ، وهو تضمين الفعل ، وهذا لا يقدر في

العطفية .
وأما البيت فَجَرُّ « موثق » ليس لجواره ل « منفلت » وإنما هو مراعاة
للمجرور ب « غير » ؛ لأنهم نصوا على أنك إذا جئت بعد « غير » ومخفوضها
يتابع جاز أن يتبع لفظ « غير » ، وأن يتبع المضاف إليه ، وأنشدوا البيت ،
ويروى : [البسيط]
1941- لَمْ يَثِقَ [فِيهَا طَرِبُذُ] عَيْرٌ مُنْقَلَبٌ ... أَوْ موثق في جبال القوم مجنوب
وأما باقي الأمثلة التي أوردتها فليس من المجاورة التي تؤثر في التغيير ، أي
تغيير الإعراب ، وقد تقدم أن النحويين خصصوا ذلك بالنعت ، وأنه قد جاء في
التوكيد ضرورة .
والتخريج الثاني : أنه معطوف على « يرءوسكم » لفظاً ومعنى ، ثم نسخ ذلك
بوجوب الغسل ، وهو حكم باق ، وبه قال جماعة ، أو يحمل مسح الأرجل على
بعض الأحوال ، وهو ليس الخف ، ويعزى للشافعي .
التخريج الثالث : أنها جرّت منبهة على عدم الإسراف باستعمال الماء ؛ لأنها
مطلبة لصب الماء [كثيراً] ، فعطفت على الممسوح ، والمراد غسلها كما
تقدم .
وإليه ذهب الزمخشري ، قال : « وقيل : إلى الكعابين » فجاء بالغاية إمالة
لظن طائفة يحسبهما ممسوحة ؛ لأن المسح لم يضر به له غاية في الشريعة .
وكأنه لم يرتض هذا القول الدافع لهذا الوهم ، وهو كما قال .

(6/2)

التخريج الرابع : أنها مجرورة بحرف جر مقدر ، دلّ عليه المعنى ، ويتعلق هذا
الحرف بفعل محذوف أيضاً يليق بالمحل ، فيدعى حذف جملة فعلية وحذف
حرف جر ، قالوا : وتقديره : « وافعلوا بأرجلكم غسلًا » .
قال أبو البقاء : وحذف حرف الجرّ ، وإبقاء الجرّ جائز ؛ كقوله : [الطويل]
1942- مَسَائِمُ لَيْسُوا مُصْلِحِينَ غَشِيرَةً ... وَلَا تَأْعِبْ إِلَّا بَيْنَ عَرَابِهَا
وقال الآخر : [الطويل]
1943- بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى ... وَلَا سَابِقٍ شَيْئاً إِذَا كَانَ جَائِياً
فجر بتقدير الباء ، وليس بموضع ضرورة .
قوله : وإبقاء [الجرّ] ليس على إطلاقه ، وإنما يطرأ منه مواضع نص عليها
أهل اللسان ليس هذا منها .
وأما البيتان فالجرّ فيهما عند النحاة يسمّى العطف على التوهم يعني كأنه توهم
وجود الباء زائدة في خبر « لَيْسَ » ، لأنها يكثر زيادتها ، ونظروا ذلك بقوله
تعالى : { فَاصْدَقْ وَأكُنْ مِنَ الصّٰلِحِينَ } [المنافقون : 10] بجزم « أكن »
عطفاً على « فاصدق » على توهم سقوط الفاء من « فاصدق » نص عليه
سبويه وغيره ، فظهر فساد هذا التخريج .
وأما قراءة الرّفْع فعلى الابتداء ، والخبر محذوف ، أي : وأرجلكم مغسولة ، أو
ممسوحة على ما تقدم في حكمها [والكلام] في قوله « إلى الكعابين »
كالكلام في « إلى المرفقين » .
« والكعبان » فيهما قولان [مشهوران] .
أشهرهما : أنهما العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم في كل رجل
كعبان .

والثاني : أَنَّهُ العظم النَّاتئ في وجه القَدَمِ ، حيث يجتمع شراك النَّعْلِ ، ومراد الآية هو الأوَّل .

والكَعْبَةُ ، كُلُّ بَيْتٍ مُّرَبَّعٍ ، وسيأتي [بيانه] في موضعه إن شاء الله - تعالى - .

فصل

قد تقدّم كلام الثُّحَاة في الآية .

وقال الْمُفَسِّرُونَ : من قرأ بالنُّصْبِ على تقدير : « فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ، وَأَيْدِيَكُمْ ، وَاغْسِلُوا أَرْجُلَكُمْ » ومن قرأ بالجَرِّ فذهب بعضهم إلى أَنَّهُ يمسح على الرجلين .

روي عن ابن عباس أَنَّهُ قال : « الْوُضُوءُ غَسْلَانِ وَمَسْحَتَانِ » ، ويروى ذلك عن عكرمة وقتادة .

قال الشَّعْبِيُّ : نزل جبريل بالمرسح ، وقال : ألا ترى التيمّم ما كان غسلًا ، ويلقى ما كان مسحًا .

وقال مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ : يتخيّر المتوضئ بين المسح على الخفين وبين غسل الرجلين ، وذهب جماعة من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم إلى وجوب غسل الرجلين ، وقالوا : خفض اللام في الأرجل على مجاورة اللفظ لا على موافقة الحكم كقوله : { عَذَابٌ يَوْمَ أَلِيمٍ } [هود : 26] ، فالأليم صفة العذاب ، ولكنّه جرّ للمجاورة كقولهم : « جُحْرٌ صَبَّ حَرِبٌ » . ويدلّ على وجوب غسل الرجلين ما روي عبد الله بن عمرو ، قال : « تخلف عنا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في سفر سافرناهُ ، فأدركناه وقد راهقتنا صلاة العصر ونحن نتوضأ ، فجعلنا نمسحُ على أَرْجُلِنَا ، فَتَدَاثَا بأعلى صوته : « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

والأحاديث الواردة في صفة وضوء النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كثيرة ، وكلهم وصفوا غسل الرجلين .

(6/3)

وقال بعضهم : أراد بقوله « وَأَرْجُلَكُمْ » : المسح على الخفين ، كما روي أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - « كَانَ إِذَا رَكَعَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ » ، وليس المراد منه أَنَّهُ لم يكن بينهما حائل ، ويقالُ : قَبَّلَ فلان رأس الأمير ويده ، وإن كانت العمامة على رَأْسِهِ ويده في كفه فالواجب في غسل أعضاء الوضوء هذه الأربعة .

فصل : حكم النية في الوضوء

اختلفوا في وجوب النية فذهب أكثر العلماء إلى وجوبها لأن الوضوء عبادة فيفتقر إلى النية كسائر العبادات ، ولقوله عليه السلام : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » وذهب النووي وأصحاب الرّأي إلى عدم وجوبها .

فصل [حكم الترتيب]

واختلفوا في وجوب الترتيب وهو أن يغسل أعضاءه على الترتيب المذكور في الآية فذهب مالك والشافعي ، وأحمد وإسحاق إلى وجوبه ، ويروى ذلك عن أبي هريرة ، واحتجوا بقول الله تعالى : { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ } فاقتضى وجوب الابتداء بغسل الوجه ؛ لِأَنَّ الْفَاءَ لِلتَّعْقِيبِ ، وإذا أوجب الترتيب في هذا العضو ؛ وجب في غيره ، إذ لا قائل بالفرق .

[قالوا : فاء التعقيب إنما دخلت] في جملة هذه الأعمال ، فجرى [الكلام]

مجرى قوله : إذا قُمتُمْ إلى الصلاة ، فأتوا بمجموع هذه الأفعال .
قلنا : فاء التّعقيب إنّما دخلت على الوجه لالتصاقها بذكر الوجه ، وبواسطة دخولها على الوجه ، دخلت على سائر الأفعال ، فكان دخولها على الوجه أصل ، ودخولها على المجموع تبع لدخولها على غسل الوجه ، فنحن اعتبرنا دلالة الفاء في الأصل ، واعتبرتموها في التبع ، فكان قولنا أولى .
وأيضاً فقوله - عليه الصلاة والسلام - : « ابدءوا بما بدأ الله به » يقتضي العموم ، وأيضاً فإهمال الترتيب في الكلام مستقبح فيجب تنزيه كلام الله تعالى عنه ، وكونه تعالى أدرج ممسوحاً بين مغسولين ، وقطع النظر عن النظر ، يدل على أنّ الترتيب مراد .
وأيضاً فإن وجوب الوضوء غير معقول المعنى ؛ لأنّ الحدث يخرج من موضع والغسل يجب في موضع آخر ، وأعضاء المحدث طاهرة ، لأنّ الميت لا ينجس حياً ولا ميتاً ، وتطهير الطاهر محال .
وأقيم التيمم مقام الوضوء وهو ضدّ النظافة والوضاءة ، وأقيم المسح على الخفين مقام الغسل ، وذلك لا يفيّد في نفس الغصّ نظافة البتّة .
والماء [العفن] الكدّر يفيد الطهارة ، وماء الورد لا يفيد ، وإذا كان غير معقول المعنى وجب الاعتماد فيه على مورد النصّ لاحتمال أن يكون الترتيب المذكور إما لمحض التعبد ، أو لحكمة خفية لا نعرفها ، ولهذا السبب أوجبنا الترتيب في أركان الصلاة ، وذهب جماعة منهم أبو حنيفة إلى أن الترتيب ليس بواجب ، قالوا : لأنّ ذلك زيادة على النصّ فلا يجوز ؛ لأنّه نسخ . والواوات المذكورة [في الآية للجمع] لا للترتيب كالواوات في قوله :

(6/4)

{ إنّما الصدقات [التوبة : 60] .
واتفقوا على أنه لا يجب الترتيب في صَرْفِ الصَّدَقَاتِ ، فكذلك هنا .
وأجيبوا بأن قولهم : الزيادة على النصّ نسخ ، ممنوع على قيد في علم الأصول .

وأما الصَّدَقَاتِ : فلم يرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنّه راعى الترتيب فيها .

وفي الوضوء لم ينقل أنّه توصّاً إلا مرتباً ، وبيان الكتاب يؤخذ من السُّنَّةِ ، قال تعالى : { لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُثَرِّلُ إِلَيْهِمْ } [النحل : 44] وقال [الله] تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا } [الحج : 77] ، ولم ينقل عن النبيّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أنه قدم السجود على الركوع ، بل راعى الترتيب ، فكذلك ها هنا .

فصل حكم المولاة
الموالاة أوجبها مالكٌ وأحمدٌ ، وقال أبو حنيفة والشافعيّ [في الجديد] ليست شرطاً لصحة الوضوء .

فصل
لو كان على وجهه أو بدنه نجاسة فغسلها أو نوى الطهارة عن الحدث بذلك الغُسلُ ، فقال بعض العلماء : يكفي لأنّه أمرٌ بالغسل ، وقد أتى به ، فيخرج عن العهدة ، لقوله عليه الصلاة والسلام : « لِكُلِّ امْرِئٍ مَا تَوَى » فيجب أن يحصل له المنوي .

فصل
لَوْ وَقَفَ تَحْتَ مِيزَابٍ حَتَّى سَالَ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، وَتَوَى رُفْعَ الْحَدِثِ ، فَقِيلَ : لَا يَصِحُّ ؛
لأنه أمر بالغسل ، والغسلُ عملٌ وهو لم يأتِ بالعمل ، وقيل : يَصِحُّ ؛ لأنَّ الغسلَ
عِبَارَةٌ عَنِ الْفِعْلِ الْمُفْضِيِّ [إِلَى الْإِنْغِسَالِ] وَوُقُوفُهُ تَحْتَ الْمِيزَابِ فِعْلٌ مُفْضٍ
إِلَى الْإِغْتِسَالِ ، فَكَانَ غُسْلًا .

فصل
إِذَا غَسَلَ هَذِهِ الْأَعْضَاءَ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَقَشَّشْتَ الْجِلْدَةَ عَنْهَا ، فَمَا ظَهَرَ مِنْ تَحْتَ
الْجِلْدَةِ غَيْرَ مَغْسُولٍ ، فَلَا ظَهْرَ وَجُوبٍ غَسَلِهِ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ يَغْسِلُ هَذِهِ
الْأَعْضَاءَ ، وَذَلِكَ الْمَوْضِعُ غَيْرَ مَغْسُولٍ ، إِنَّمَا الْمَغْسُولُ هُوَ الْجِلْدَةُ الَّتِي رَأَتْ .

فصل
لَوْ أَخَذَ النَّجَسَ وَأَمَرَهُ عَلَى هَذِهِ الْأَعْضَاءِ ، فَإِنْ كَانَ الْهَوَاءُ حَارًّا يُذِيبُ النَّجَسَ وَيُسَيِّلُهُ
جَارٍ إِلَّا فَلَا ، خِلَافًا لِلْأَوْرَاعِيِّ .
لَنَا : أَنَّ هَذَا لَا يُسَمَّى غُسْلًا ، فَأَمَرَ بِالْغَسْلِ .

فصل في التسمية في الغسل
التَّسْمِيَةُ فِي أَوَّلِ الْغَسْلِ وَالْوُضُوءِ : قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : وَاجِبَةٌ .
وَقَالَ غَيْرُهُمَا : هِيَ سُنَّةٌ ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَذْكُورَةً فِي الْآيَةِ ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ -
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ
اللَّهِ عَلَيْهِ » .

قوله - سبحانه - : { وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهَرُوا } .
قَالَ الرَّجَّازُ : مَعْنَاهُ تَطَهَّرُوا ؛ لِأَنَّ « النَّاءَ » تُدْعَمُ فِي « الطَّاءِ » ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ
مَكَانٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا أُدْغِمَتْ « النَّاءُ » فِي « الطَّاءِ » سَكَنَ أَوَّلُ الْكَلِمَةِ قَرِيبَ أَلِفٍ
وَصَلَّ لِيُبْتَدَأَ بِهَا ، فَقِيلَ : « اطْهَرُوا » .
وَلَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى كَيْفِيَّةَ الطَّهَارَةِ الصَّغْرَى ، ذَكَرَ بَعْدَهَا الطَّهَارَةَ الْكُبْرَى ، وَهِيَ
الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ . وَلَمَّا كَانَتِ الطَّهَارَةُ الصَّغْرَى مَخْصُوصَةً بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، لَا
يَحْرَمُ ذِكْرُ تِلْكَ الْأَعْضَاءِ عَلَى التَّعْيِينِ ، وَلَمَّا كَانَتِ الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى فِي كُلِّ الْبَدَنِ
أَمَرَ بِهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ .

رَوَتْ عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ
الْجَنَابَةِ بَدَأَ فَعَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ
فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ بِيَدِهِ ، ثُمَّ
يَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ .

(6/5)

فصل
قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهَرُوا } أَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ بِالْمَاءِ
، وَكَذَلِكَ رَأَى عُمَرُ وَابْنُ مَسْعُودٍ : أَنَّ الْجُنُبَ لَا يَتَيَمَّمُ الْبَتَّةَ ، بَلْ يَدْعُ الصَّلَاةَ حَتَّى
يَجِدَ الْمَاءَ ، وَهَذَا يَرْدُّهُ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « وَجُعِلَ لِيَ الْأَرْضُ
مَسْجِدًا وَتُرَابُهَا طَهُورًا » وَقَوْلُهُ : « التُّرَابُ طَهُورٌ الْمُسْلِمِ ، مَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ
عَشْرَ سِنِينَ » ، وَحَدِيثُ عُبَادَةَ ، وَحَدِيثُ عَمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - رَأَى رَجُلًا مَعَهُ مَاءٌ لَمْ يَصِلْ فِي الْقَوْمِ الْحَدِيثَ .

فصل
وَلِخُصُولِ الْجَنَابَةِ سَبَبَانِ :

الأَوَّلُ : تُرْوِلُ الْمَنِيَّ ، قال - عليه الصلاة والسلام - : « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .
والثاني : فِي التَّقَاءِ الْخِتَانَيْنِ ، وقال رَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَمُعَاذُ [وَأَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ :
[لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا عِنْدَ تُرْوِيلِ الْمَاءِ .

لنا : قوله - عليه الصلاة والسلام - : « إِذَا التَّقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ وَإِنْ لَمْ
يُنْزَلْ » ، وَخِتَانُ الرَّجُلِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَقْطَعُ مِنْهُ جِلْدَةُ الْقَلْقَةِ ، وَأَمَّا خِتَانُ
الْمَرْأَةِ فَشَفْرَانِ مُحِيطَانِ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : ثُقْبُهُ فِي أَسْفَلِ الْفَرْجِ وَهُوَ مَدْخَلُ الذَّكَرِ
وَمَخْرَجُ الْخَيْضِ وَالْوَلَدِ ، وَثُقْبُهُ [أُخْرَى] قَوْقُ [هَذِهِ] مِثْلُ إِخْلِيلِ الذَّكَرِ وَهِيَ
مَخْرَجُ الْبَوْلِ لَا غَيْرَ ، [وَفَوْقَ] ثُقْبَةِ الْبَوْلِ مَوْضِعُ خِتَانِهَا ، وَهُنَاكَ جِلْدَةُ رَفِيقَةِ
قَائِمَةٍ مِثْلُ عَرْفِ الدِّيكِ ، وَقَطَعُ هَذِهِ الْجِلْدَةِ هُوَ خِتَانُهَا ، فَإِذَا غَابَتِ الْحَشْفَةُ حَتَّى
حَادَى خِتَانُهَا خِتَانَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ .

فصل في حكم الدلك

الدَّلْكُ غَيْرُ وَاجِبٍ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْآيَةِ ، وَقَالَ - عليه الصلاة والسلام - لما
سُئِلَ عَنِ الْاِغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ - قَالَ : « أَمَّا أَنَا فَأُخِثِي عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَتَيَاتٍ
فَأَتَا قَدْ طُهِرْتُ » وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّلْكُ .
قال مالكٌ : هُوَ وَاجِبٌ .

فصل

وَالْمَصْمَصَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ وَاجِبَانِ فِي الْغُسْلِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ ، وَقَالَ
الشَّافِعِيُّ : لَا يَجِبَانِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَمَّا أَنَا فَأُخِثِي
عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَتَيَاتٍ » وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا ، وَاحْتَجَّ الْأَوَّلُونَ بِقَوْلِهِ : « فَاطْهَرُوا »
فَأَمَرَ بِتَطْهِيرِ جَمِيعِ الْأَجْزَاءِ وَتَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ فِي الْأَجْزَاءِ الْبَاطِلَةِ لَتَعْدُرَ تَطْهِيرُهَا ،
وَدَاخِلَ الْأَنْفِ وَالْيَقَمِ يُمَكِّنُ تَطْهِيرُهَا فَدَخَلَ تَحْتَ النَّصِّ ، وَيَقُولُ - عليه الصلاة
والسلام - : « بَلَّوْا الشَّعْرَ وَانْتِفِئُوا الْبَشْرَةَ ، فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ » ،
فِيَدْخُلُ الْأَنْفُ ؛ لِأَنَّ فِي دَاخِلِهِ شَعْرًا ، وَقَوْلُهُ : « وَانْتِفِئُوا الْبَشْرَةَ » يَدْخُلُ فِيهِ
جِلْدَةُ دَاخِلِ الْقَمِ ؛ لِأَنَّ حُكْمَهَا حُكْمُ الظَّاهِرِ بَحِثَ لَوْ وُضِعَ فِي قَمِهِ لَمْ يَفْطُرْ ،
وَلَوْ وَضِعَ فِيهِ حَمْرًا لَمْ يُحَدِّ .
وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى عَدَمِ وَجُوبِ التَّرْتِيبِ فِي الْغُسْلِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : يَجِبُ الْبَدَاءَةُ
عَلَى الْبَدَنِ .

(6/6)

قوله تعالى : { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ
لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا } .
قال مكي : مَنْ جَعَلَ الصَّعِيدَ : الْأَرْضَ ، أَوْ وَجَةَ الْأَرْضِ نَصَبَ « صَعِيدًا » عَلَى
الظُّرْفِ ، وَمَنْ جَعَلَ الصَّعِيدَ : التُّرَابَ نَصَبَ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، حَذَفَ مِنْهُ
حَرْفُ الْجَرِّ : بِصَعِيدٍ ، وَ « طَيِّبًا » تَعْنُهُ ، أَيْ : تَطْيِيفٌ .
وقيل : طَيِّبًا مَعْنَاهُ : خَلَاً ، فَيَكُونُ نَصْبُهُ عَلَى الْمَصْدَرِ ، أَوْ عَلَى الْحَالِ .

فصل

وهذا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّيَمُّمِ لِلْمَرِيضِ ، وَلَا يُقَالُ : إِنَّهُ شَرَطَ فِيهِ عَدَمَ الْمَاءِ ؛ لِأَنَّ
عَدَمَ الْمَاءِ يُبَيِّحُ التَّيَمُّمَ بَعِيرَ مَرَضٍ ، وَإِنَّمَا يَرْجِعُ قَوْلُهُ : { فَلَمْ [تَجِدُوا] مَاءً
فَتَيَمَّمُوا } إِلَى الْمُسَافِرِ .

وَالْمَرَضُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ :

أَحَدُهَا : أَنْ يَخَافَ الصَّرَرَ وَالتَّلَفَ بِاسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، فَهَذَا يَجُوزُ لَهُ التَّيَمُّمُ بِالتَّقَاقِي

والثاني : أَلَّا يَخَافَ الصَّرَرَ [وَلَا] التَّلَفَ ، فقال الشَّافِعِيُّ : لَا يَجُوزُ لَهُ التَّيْمُمُ ، وقال مالكٌ وأبو حنيفة : يَجُوزُ لِقَوْلِهِ : { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى } .
الثَّالِثُ : أَنْ يَخَافَ الزِّيَادَةَ فِي الْعِلَّةِ ، وَبُطْءَ الْبَرِّ ، فَيَجُوزُ لَهُ التَّيْمُمُ عِنْدَ أَحْمَدَ ، وفي أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ لِلشَّافِعِيِّ ، وبه قال مالكٌ وأبو حنيفة ، فَإِنْ خَافَ بَقَاءَ شَيْءٍ فِي الْعُضْوِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَتَيَّمُ ، وقال آخَرُونَ : يَتَيَّمُ وَهُوَ الصَّحِيحُ .

فصل

يجوز التيمم في السَّفَرِ الْقَصِيرِ ، لِلآيَةِ ، وقال بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ؛ إِذَا كَانَ مَعَهُ مَاءٌ وَحَيَوَانٌ مُشْرِفٌ عَلَى الْهَلَاكِ جَارَ لَهُ التَّيْمُمُ ، وَوَجِبَ صَرْفُ الْمَاءِ إِلَى [ذَلِكَ] الْحَيَوَانِ .

فصل

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَاءٌ ، وَكَانَ مَعَ غَيْرِهِ ، وَلَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَشْتَرِيَهُ إِلَّا بِالْعَيْنِ الْقَاضِي جَارَ لَهُ التَّيْمُمُ ، لقوله : { وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ } [الْحَج : 78] ، فَإِنْ وَهَبَ مِنْهُ ذَلِكَ الْمَاءُ ، فَقِيلَ : لَا يَجِبُ قُبُولُهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْمَنَّةِ ، فَإِنْ أُعِيرَ [مِنْهُ] الدَّلُّو وَالرِّشَاءُ ، فَقَالَ الْأَكْثَرُونَ : لَا يَجُوزُ لَهُ التَّيْمُمُ لِقَلَّةِ الْمَنَّةِ فِي هَذِهِ الْعَادَةِ .

فصل

إِذَا جَاءَ مِنَ الْعَائِطِ وَجِبَ عَلَيْهِ الْاسْتِنْجَاءُ ، إِمَّا بِالْحَجَارَةِ ، لقوله - عليه الصلاة والسلام - « فَلْيَسْتَنْجِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ » .

وقال أبو حنيفة : لَا يَجِبُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَوْجَبَ عِنْدَ الْمَجِيءِ مِنَ الْعَائِطِ الْوُضُوءَ وَالتَّيْمُمُ؛ وَلَمْ يُوجِبْ غُسْلَ مَوْضِعِ الْحَدَثِ .

[فصل انتقاض وضوء اللامس والملموس]

ظَاهِرُ قَوْلِهِ { أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ } يَدُلُّ عَلَى انْتِقَاضِ وَضُوءِ اللَّامِسِ ، وَأَمَّا انْتِقَاضُ وَضُوءِ الْمَلْمُوسِ فَغَيْرُ مَاخُوذٍ مِنَ الْآيَةِ ، وَإِنَّمَا أَخَذَ مِنَ الْخَبَرِ أَوْ مِنَ الْقِيَاسِ الْجَلِيِّ] .

فصل

يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِمَاءِ الْبَحْرِ ، وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ : « لَا يَجُوزُ بِلِ يَتَيَّمُ » .

وَلَنَا : أَنَّ التَّيْمُمَ شَرْطُهُ عَدَمُ الْمَاءِ ، وَمِنْ وَجَدَ مَاءَ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ وَاجِدٌ لِلْمَاءِ .

فصل

قال أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ : لَا بُدَّ فِي التَّيْمُمِ مِنَ التَّيَّةِ؛ لِأَنَّ التَّيْمُمَ عِبَارَةٌ عَنِ الْقَصْدِ ، وقال زُفَرٌ : لَا تَجِبُ .

فصل في الخلاف في حد تيمم المرفقين

قال الشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيْفَةَ : [التَّيْمُمُ] فِي الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْقَعَيْنِ ، وَعَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهم - إِلَى الرُّسْعَيْنِ ، وَعَنْ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ إِلَى الْكَوْعَيْنِ ، [وَعَنْ] الرَّهْرِيِّ إِلَى الْآبَاطِ .

(6/7)

فصل في وجوب استيعاب العضو بالتراب

يَجِبُ اسْتِيعَابُ الْعُضْوَيْنِ فِي التَّيْمُمِ ، وَثَقُلَ الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ : إِذَا يَمَّمُ الْأَكْثَرُ جَارَ؛ لِأَنَّ « الْبَاءَ » فِي قَوْلِهِ : « يَرُؤُوسِكُمْ » يَقْتَضِي مَسْحَ الْبَعْضِ ،

فكذا هَاهُنَا .

فصل في صفة التراب
إذا لَمْ يَكُنْ لِلتُّرَابِ عُبَارٌ يَلْقَى بِالْيَدِ لَمْ يَجْزِ التَّيْمُّ بِهِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَبِي
يُوسُفَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ : [يَجْزِيهِ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا يَجُوزُ التَّيْمُّ إِلَّا
بِالتُّرَابِ الْخَالِصِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ] : يَجُوزُ بِالتُّرَابِ وَبِالرَّمْلِ وَبِالْحَرَفِ الْمَذْفُوقِ
وَالْجَصِّ وَالْمَدْرِ وَالزَّرْنِيخِ .
لَنَا : مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : « الصَّعِيدُ هُوَ التُّرَابُ » .

فصل
لَوْ وَقَفَ فِي مَهَبِّ الرِّيحِ ، فَسَقَطَ عَلَيْهِ التُّرَابُ وَأَمَرَ يَدَهُ [عَلَيْهِ] أَوْ لَمْ يُمْرَحْهَا ،
فَظَاهَرُ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ لَا يَكْفِي . وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ : إِنَّهُ لَا يَكْفِي ؛ لِأَنَّهُ
قَصَدَ اسْتِعْمَالَ الصَّعِيدِ فِي أَعْضَائِهِ .

فصل
قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ : لَا يَجُوزُ التَّيْمُّ إِلَّا بَعْدَ دُخُولِ الْوَقْتِ ، لِقَوْلِهِ : { إِذَا قُمْتُمْ
إِلَى الصَّلَاةِ } [وَالْقِيَامُ إِلَى الصَّلَاةِ] لَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِهَا .

فصل
إِذَا ضَرَبَ تَوْبًا فَارْتَفَعَ مِنْهُ عُبَارٌ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : يَجُوزُ التَّيْمُّ بِهِ ، وَقَالَ أَبُو
يُوسُفَ : لَا يَجُوزُ .

فصل
لَا يَجُوزُ التَّيْمُّ بِتُّرَابٍ تَجَسَّى ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا } وَالتَّجَسُّ
لَا يَكُونُ طَيِّبًا .

وَقُرُوعِ [التَّيْمُّ] كَثِيرَةٌ مَذْكُورَةٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ .
قَوْلُهُ - سُبْحَانَهُ - « مِنْهُ » فِي مَحَلِّ نَصَبٍ مُتَعَلِّقًا بِ « امْسَحُوا » ، وَ « مِنْ »
فِيهَا وَجْهَانِ :

أَطْهَرُهُمَا : أَنَّهَا لِلتَّبْعِيضِ .
وَالثَّانِي : أَنَّهَا لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ ، وَلِهَذَا لَا يُشْتَرَطُ عِنْدَهُوَلَاءِ أَنْ يَتَعَلَّقَ [بِالْيَدِ] عُبَارٌ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لِيَجْعَلَ » : الْكَلَامُ فِي هَذِهِ « اللَّامُ » كَالْكَلَامِ عَلَيْهَا فِي قَوْلِهِ {
يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ } [النِّسَاءُ : 26] ، إِلَّا أَنَّ مَنْ جَعَلَ مَفْعُولَ الْإِرَادَةِ مَحْذُوفًا
، وَعَلَّقَ بِهِ « اللَّامُ » مِنْ « لِيَجْعَلَ » زَادَ « مِنْ » فِي الْإِجَابِ فِي قَوْلِهِ : « مِنْ
حَرَجٍ » ، وَسَاءَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ فِي حَيْزِ النَّفْيِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنِ النَّفْيُ وَاقِعًا عَلَى فِعْلِ
الْحَرَجِ ، وَ « مِنْ حَرَجٍ » مَفْعُولٌ « لِيَجْعَلَ » .

و « الْجَعْلُ » : يَحْتَمِلُ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِجَارِ وَالْخَلْقِ ، فَيَتَعَدَّى لِوَاحِدٍ وَهُوَ « مِنْ
حَرَجٍ » وَ « مِنْ » مَزِيدَةٌ فِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَيَتَعَلَّقُ « عَلَيْكُمْ » حِينَئِذٍ بِالْجَعْلِ ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِ « حَرَجٍ » .

فَإِنْ قِيلَ : هُوَ مَصْدَرٌ ، وَالْمَصْدَرُ لَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ ، قِيلَ : ذَلِكَ فِي الْمَصْدَرِ
الْمُؤَوَّلِ بِحَرْفِ مَصْدَرِيٍّ وَفِعْلٍ ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْمَوْضُولِ ، وَهَذَا لَيْسَ مُؤَوَّلًا بِحَرْفِ
مَصْدَرِيٍّ ، [وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْجَعْلُ بِمَعْنَى التَّصْيِيرِ] ، فَيَكُونُ « عَلَيْكُمْ » هُوَ
الْمَفْعُولُ الثَّانِي .

فصل في معنى الآية
الْمَعْنَى { مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ } : بِمَا قَرَضَ مِنَ الْوُضُوءِ وَالْعُسْلِ
وَالتَّيْمِّ ، « مِنْ حَرَجٍ » : مِنْ ضِيقٍ ، « وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ » : مِنَ الْأَحْدَاثِ
وَالجَنَابَاتِ وَالذُّنُوبِ .

فصل

قالت المعتزلة : دلّت هذه الآية على أنّ الأصل في المضارّ ألا تكون مشروعة ، فإنّه تعالى ما جعل علينا في الدين من حرج ، وقال تعالى : { يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } [البقرة : 185] ، وقال - عليه الصلاة والسلام - : « لا ضَرَرٌ وَلَا ضِرَارٌ فِي الْإِسْلَامِ » وأيضاً قدّفع الضرر مستحسن في القول ، فوجب أن يكون كذلك في الشرع .

قوله - سبحانه - : { وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ } .
اختلفوا في تفسير هذا التطهير ، قال جمهور الحنفية : إنّ عند خروج الحدث تنجس الأعضاء نجاسة حكمية ، والمقصود من هذا التطهير إزالته [تلك] النجاسة الحكمية ، وهذا بعيد لوجوه :

أحداها : قوله تعالى : { إِنَّمَا الْمَشْرُكُونَ نَجِسٌ } [التوبة : 28] ، وكلمة « إِنَّمَا » للحصر ، وهذا يدلّ على أنّ المؤمن لا تنجس أعضاؤه .
وثانيها : قوله - عليه الصلاة والسلام - : « الْمُؤْمِنُ لَا تَنْجُسُ أَعْضَاؤُهُ لَا حَيًّا وَلَا مَيِّتًا » .

وثالثها : أجمعت الأمة على أنّ بدن المحدث لو كان رطباً ، فأصابه ثوب لم ينجس الثوب ، ولو حملة إنسان وصلّى به لم تفسد صلاته .
ورابعها : لو كان الحدث يوجب نجاسة الأعضاء ، ثم كان تطهير الأعضاء الأربعة يوجب طهارة كل الأعضاء ، لوجب ألا يخلف ذلك باختلاف الشرائع ، والأمر ليس كذلك .

خامسها : أنّ خروج النجاسة من موضع ، كيف يوجب تنجس موضع آخر ؟ .
وسادسها : أنّ المسح على الخفين قائم مقام غسل الرجلين ، ومعلوم أنّ هذا لا يُزيل شيئاً البتّة عن الرجلين .
وسابعها : أنّ الذي يُراد زواله إنّ كان جسماً ، فالحسن يشهد ببطلان ذلك ، وإن كان عَرَضاً فهو مُحَالٌ ، لأنّ انتقال الأعراض مُحَالٌ .
القول الثاني : أنّ المراد به التطهير من المعاصي والدُّنُوب ، وهو المراد بقوله - عليه الصلاة والسلام - : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ حَرَجَتْ حَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ وَكَذَا يَدَيْهِ وَرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ » .

وقوله تعالى : { وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ } .
قال مُحَمَّد بن كَعْب : إتمام النعمة تكفير الخطايا بالوضوء ، وهذا الكلام متعلق بما ذكره أول السورة من إباحة الطيبات من المطاعم والمناكح ، ثُمَّ بَيَّنَّ بَعْدَهُ كَيْفِيَّةَ قَرْضِ الْوُضُوءِ ، كأنه قال : إِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِتَمِّمِ النِّعْمَةَ الْمَذْكُورَةَ أَوَّلًا ، وَهِيَ نِعْمَةُ الدُّنْيَا ، وَهَذِهِ النِّعْمَةُ الْمَذْكُورَةُ النَّائِيَّةُ وَهِيَ نِعْمَةُ الدِّينِ .

وقيل : المراد { لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ } بالرخص بالتيّم ، والتخفيف في حال المرض والسفر ، فاستدلوا بذلك على أنّه تعالى يُخَفِّفُ عَنْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بأنّ يَعْفُوَ عَنْ ذُنُوبِكُمْ . وَيَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِكُمْ .
قوله - جلا وعلا - : « عَلَيْكُمْ » فيه ثلاثة أوجه :

أظهرها : أنّه متعلق ب « يُتِمَّ » .

والثاني : أنّه متعلق ب « نِعْمَتِهِ » .

والثالث : أنّه متعلق بمحذوف على أنّه حال من « نِعْمَتِهِ » .

ذكر هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ أَبُو الْبَقَاءِ ، وَهَذِهِ الْآيَةُ بِخِلَافِ التَّحْقِيقِ قَبْلَهَا [في قوله : { وَأَتِمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي } [المائدة : 3] ، حَيْثُ امْتَنَعَ تَعَلُّقُ الْجَارِ بِالنِّعْمَةِ ؛ لِتَقَدُّمِ مَعْمُولِ الْمَصْدَرِ [عليه] كَمَا تَقَدَّمَ بَيَّانُهُ .

قال الرَّمَحْسَرِيُّ : وَفُرِيَ « فَأَطْهَرُوا » أي : أَطْهَرُوا [أَيْدَاكُمْ] ، وَكَذَلِكَ « لِيُطْهَرَكُم » ، يعني : أَنَّهُ فُرِيَ « أَطْهَرُوا » أَمْرٌ مِنْ « أَطْهَرُ » رُبَاعِيًّا كَ « أَكْرِمُ » ، وَنِسْبَ النَّاسِ الْفِرَاءَةَ الثَّانِيَةَ ، أَغْنَى قَوْلُهُ : « لِيُطْهَرَكُم » لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ .

ثم قال تعالى : { لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } ، وَالْكَلامُ فِي لَعَلَّ مَذْكَور فِي الْبَقَرَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ { لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [الْبَقَرَةُ : 183] .

(6/9)

وَلِذِكْرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاتَّقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (7)

قوله - سبحانه - : { واذكروا نعمة الله عليكم } الآية .
لما ذَكَرَ التَّكَالِيفُ أَرْدَفَهُ بِمَا يُوجِبُ عَلَيْهِمُ الْقَبُولَ وَالْانْقِيَادَ ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :
الْأَوَّلُ : كَثْرَةُ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ النِّعَمِ تُوجِبُ تَوَجُّعًا عَلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ الْاِشْتِغَالَ بِخِدْمَةِ الْمُنْعِمِ ، وَالْانْقِيَادَ لِأَوَامِرِهِ وَتَوَاهِيهِ .
وَقَالَ : « نِعْمَةُ اللَّهِ » وَلَمْ يَقُلْ « نِعَمُ اللَّهِ » ؛ لِأَنَّ هَذَا الْجِنْسَ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ نِعْمَةَ الْحَيَاةِ ، وَالصَّحَّةَ ، وَالْعَقْلَ ، وَالْهِدَايَةَ ، وَالصَّوْنِ مِنَ الْآفَاتِ ، وَإِصَالِ الْخَيْرَاتِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَيْءٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ [التَّامُّلُ] فِي هَذَا النَّوعِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُمْتَارٌ عَنْ نِعْمَةٍ غَيْرِهِ .
وَالْوَجْهَ الثَّانِي فِي السَّبَبِ الْمُوجِبِ لِلْانْقِيَادِ لِلتَّكَالِيفِ : هُوَ الْمِيثَاقُ الَّذِي وَاتَّقَكُمْ بِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : [قَوْلُهُ] { واذكروا نعمة الله عليكم } مشعرٌ بِسَبْقِ النَّسْيَانِ :
وَكَيْفَ يُمَكِّنُ نِسْيَانَهَا [مَعَ أَنَّهَا] مُتَوَاتِرَةٌ مَتَوَالِيَةٌ [عَلَيْنَا] فِي جَمِيعِ السَّاعَاتِ وَالْأَوْقَاتِ ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّهَا لِكَثْرَتِهَا وَتَعَاقُبِهَا صَارَتْ كَالْأَمْرِ الْمُعْتَادِ ، فَصَارَتْ عَلَيْهِ طُحُورُهَا وَكَثْرَتِهَا سَبَبًا لِيُوقِعَ بِهَا مَحَلَّ النَّسْيَانِ .

فصل في تفسير الميثاق
اجْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْمِيثَاقِ ، فَقَالَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ : هُوَ الْعَهْدُ الَّذِي عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَ يَتَّبِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَشَرَفَ وَكَرَّمَ - تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَغَيْرِهَا عَلَى أَنْ يَكُونُوا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي [الْمَحْبُوبِ وَالْمَكْرُوهِ] ؛ وَأَصَافَ الْمِيثَاقَ الصَّادِرَ عَنِ الرَّسُولِ إِلَى نَفْسِهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ } [الْفَتْحُ : 10] ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ التَّزَمُوا وَقَالُوا : « سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا » ، ثُمَّ حَذَّرَهُمْ عَنْ تَقْصِيرِ تِلْكَ الْعُهُودِ فَلَا تَعَزُّمُوا بِقُلُوبِكُمْ عَلَى تَقْصِيرِهَا ، فَإِنَّهُ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، وَكَفَى بِهِ مُجَازِيًّا .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ قَالُوا : آمَنَّا بِالتَّوْرَةِ وَبِكُلِّ مَا فِيهَا ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَا فِي التَّوْرَةِ الْبِشَارَةُ بِمُقَدِّمِ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالْكَلْبِيُّ وَمِقَاتِلٌ : هُوَ الْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ مِنْهُمْ حِينَ أَخْرَجَهُمْ مِنْ طُحْرٍ آدَمَ ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ { أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ } ، قَالُوا : بَلَى { [الْأَعْرَافُ : 172] } .

وَقَالَ السِّدِّيُّ : الْمُرَادُ بِالْمِيثَاقِ : الدَّلَائِلُ الْعَقْلِيَّةُ وَالشَّرْعِيَّةُ الَّتِي تَصْبِهَا اللَّهُ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالشَّرَائِعِ .

قوله تعالى : { إِذْ قُلْتُمْ [سَمِعْنَا] } ، في « إِذْ » ثلاثة أوجه :
 أظهرها : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بـ « وَاتَّقُوا اللَّهَ » .
 الثاني : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْهَاءِ فِي « بِهِ » .
 الثالث : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ [« مِيثَاقِهِ »] ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ يَتَعَلَّقُ
 بِمَحذُوفٍ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمُقَرَّرَةِ .
 و « قُلْتُمْ » فِي مَحَلِّ حَقْضٍ بِالظَّرْفِ ، وَ « سَمِعْنَا » فِي مَحَلِّ تَصْبٍ بِالْقَوْلِ .

(6/10)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ
 عَلَى أَنْ تَعْدِلُوا إَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (8)
 وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (9) وَالَّذِينَ
 كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (10)

قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ } الآية .
 لما حَثَّهُمْ عَلَى الْإِنْقِيَادِ لِلتَّكَالِيفِ ، وَهِيَ مَعَ كَثَرَتِهَا مَحْصُورَةٌ فِي تَوْعِينِ :
 التَّعْظِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ ، وَالشَّفِيقَةِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ .
 قوله : { كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ } إِشَارَةٌ عَلَى التَّعْظِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ ، وَمَعْنَى الْقِيَامِ لِلَّهِ
 : هُوَ أَنْ يَقُومَ لِلَّهِ بِالْحَقِّ فِي كُلِّ مَا يَلْزَمُهُ ، وَقَوْلُهُ : « شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ » إِشَارَةٌ
 إِلَى الشَّفِيقَةِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ ، فِيهِ قَوْلَانِ :
 الْأَوَّلُ : قَالَ عَطَاءٌ : لَا تُحَابِ مِنْ شَهَادَتِكَ أَهْلَ وَدَّكَ وَقَرَابَتِكَ ، وَلَا تَمْنَعْ شَهَادَتِكَ
 أَعْدَاءَكَ وَأَصْدَادَكَ .
 الثَّانِي : أَمَرَهُمُ بِالصِّدْقِ فِي أَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ ، وَتَقَدَّمَ تَضْيِيرُهَا فِي « النَّسَاءِ » ،
 إِلَّا أَنَّ هُنَاكَ قَدَّمَ لَفْظَةَ « الْقِسْطِ » وَهِيَ أَخْرَجَتْ ، وَكَأَنَّ الْعَرَضَ فِي ذَلِكَ - وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ - أَنَّ آيَةَ « النَّسَاءِ » جِيءَ بِهَا فِي مَعْرِضِ الْإِفْرَارِ عَلَى نَفْسِهِ وَوَالِدَيْهِ
 وَأَقَارِبِهِ ، فَبَدِئَ فِيهَا بِالْقِسْطِ الَّذِي هُوَ الْعَدْلُ مِنْ غَيْرِ مُحَابَاةٍ نَفْسٍ ، وَلَا وَالِدٍ ،
 وَلَا قَرَابَةٍ ، وَالتِّي هُنَا جِيءَ بِهَا فِي [مَعْرِضِ] تَرْكِ الْعَدَاوَةِ ، فَبَدِئَ فِيهَا [بِالْأَمْرِ
] بِالْقِيَامِ لِلَّهِ ، لِأَنَّهُ أَرَدَ لِلْمُؤْمِنِينَ ، ثُمَّ تَبَيَّنَ بِالشَّهَادَةِ بِالْعَدْلِ ، فَجِيءَ فِي كُلِّ
 مَعْرِضٍ بِمَا يُنَاسِبُهُ .
 وقوله : « وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ » تَقَدَّمَ مثله ، وكذلك « شَنَانُ قَوْمٍ » .
 قوله تعالى : { عَلَى أَنْ تَعْدِلُوا } .
 أَي لَا يَحْمِلَنَّكُمْ بَعْضُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لَا تَعْدِلُوا ، وَأَرَادَ : لَا تَعْدِلُوا فِيهِمْ فَحَذِفَ
 لِلْعِلْمِ بِهِ ، وَظَهَرَ حَرْفُ الْجَرِّ هُنَا يَرْجِعُ تَقْدِيرُهُ .
 قِيلَ : وَالْمَعْنَى : وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ [بَعْضُ] قَوْمٍ عَلَى أَنْ تَجُوزُوا عَلَيْهِمْ ، وَتَتَجَاوَزُوا
 الْحَدَّ ، بَلْ ائْتَدِلُوا فِيهِمْ ، وَإِنْ أَسَاءُوا إِلَيْكُمْ ، وَهَذَا خَطَابٌ عَامٌّ ، وَقِيلَ : إِنَّهَا
 مُحْتَصَّةٌ بِالْكَفَّارِ ، فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي فُرَيْشٍ لَمَّا صَدَّوْا الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْمَسْجِدِ
 الْحَرَامِ .
 قوله : { ائْتَدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } .
 نَهَاهُمْ أَوَّلًا عَنْ أَنْ يَحْمِلَهُمُ الْبَعْضَاءُ عَلَى تَرْكِ الْعَدْلِ ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ فَصَرَّحَ لَهُمْ
 بِالْأَمْرِ بِالْعَدْلِ تَأْكِيدًا ، ثُمَّ ذَكَرَ عِلَّةَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ وَهُوَ قَوْلُهُ : { هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
 } ، وَالْمَعْنَى : أَقْرَبُ إِلَى الْإِتْقَاءِ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ ، وَقِيلَ : أَقْرَبُ إِلَى الْإِتْقَاءِ مِنْ
 عَذَابِ اللَّهِ .

و « هُوَ » ضمير المَصْدَرِ المَفْهُوم من الفِعْلِ أي : العدل ، وفيه تَنْبِيْهُ على أَنَّ وجوب العَدْلِ إذا كان مع الكُفَّار الذين هُمْ أَعْدَاءُ الله بِهِذِهِ الصَّكَّة من القُوَّة ، فَكَيْفَ بوجوبِهِ مع الْمُؤْمِنِينَ الذين هم أَوْلِيَاؤُهُ وَأَحِبَّاؤُهُ ، ثم ذكر كلاماً كالوعد للمُطْلَعِينَ والوَعِيدَ لِلْمُذْنِبِينَ ، وهو قوله : { إِيَّاكُمْ وَاللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } ، يعني : [أَنَّهُ] عالم بجميع المَعْلُومَات ، لا يَخْفَى عليه شَيْءٌ من أَحْوَالِكُمْ .

ثم ذَكَرَ وَعْدَ الْمُؤْمِنِينَ فقال : « وَعَدَ اللَّهُ . . » الآية .

واعلم أن « وَعَدَ » يتعدَّى لِاثْنَيْنِ :

أَوَّلُهُما : الْمُؤْصُولُ .

والثاني : [مَحْذُوفٌ] أي الجَنَّةُ .

وقد صرَّح بهذا المَفْعُولُ في غير هذا المَوْضِع ، وعلى هذا فالجُمْلَةُ من قوله : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » لا مَحَلَّ لها؛ لِأَنَّهَا مُفَسَّرَةٌ لَدُنْكَ المَحْذُوفِ تَفْسِيرَ السَّبَبِ لِلْمُسَبَّبِ ، فإنَّ الجَنَّةَ مسببة عن المَغْفِرَةِ ، وَخُصُولَ الأَجْرِ العَظِيمِ ، والكلام قبلها تَأَمَّنْ بِنَفْسِهِ .

(6/11)

وذكر الرَّمَحْشَرِيُّ في الآيةِ اِخْتِمالاتٍ [آخِر] .

أحدها : أَنَّ الجُمْلَةَ من قوله « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » [بيان للوعد] ، كَأَنَّهُ قال : قدم لهم وَعْداً ، فَقِيلَ : أَيُّ شَيْءٍ وَعَدَهُ؟ فقال : { لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ } ، وعلى هذا فلا مَحَلَّ لها أيضاً ، وهذا أَوْلَى من الأول؛ لِأَنَّ تَفْسِيرَ المَلْفُوطِ به أَوْلَى من ادِّعَاءِ تَفْسِيرِ شَيْءٍ مَحْذُوفٍ .

الثاني : أَنَّ الجُمْلَةَ مَنْصُوبَةٌ بقول محذوف ، كَأَنَّهُ قيل : وعدهم ، وقال لهم : « مَغْفِرَةٌ » .

الثالث : إِجْرَاءُ الوَعْدِ مجرى القَوْلِ؛ لِأَنَّهُ صَرَبُ مِنْهُ ، وَبَجَعَلِ « وَعَدَ » واقعاً على الجُمْلَةِ الَّتِي هي قوله : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » ، كما وقع « تَرَكْنَا » على قوله تعالى : { سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ } [الصافات : 79] كَأَنَّهُ قيل : وعدهم هذا القَوْلُ ، وإذا وَعَدَهُمْ من لا يَخْلِفُ المِيعَادَ فَقَدْ وعدهم مَضْمُونَهُ من المَغْفِرَةِ والأَجْرِ العَظِيمِ ، أي : وعدهم بهذا المَجْمُوعِ ، وإِجْرَاءُ الوَعْدِ مجرى القَوْلِ مذهب كُوفِيٍّ .

ثم ذكر وَعِيدَ الكُفَّارِ فقال : { وَالَّذِينَ كَفَرُوا } الآية .

« الَّذِينَ كَفَرُوا » مبتدأ ، و « أُولَئِكَ » مُبْتَدَأُ ثَانٍ ، و « أَصْحَابُ » خبره ، والجُمْلَةُ خَبَرُ الأَوَّلِ ، وهذه الجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ ، أَتَتْ بِهَا اسْمِيَّةٌ دلالة على التُّبُوتِ والاستِقْرَارِ ، ولم يُؤْتِ بِهَا في سِياقِ الوَعِيدِ ، كما أَتَتْ بِالْجُمْلَةِ قَبْلُهَا في سِياقِ الوَعْدِ حَسْماً لِرَجَائِهِمْ ، وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ أَنَّ تكون هذه الجُمْلَةُ دَاخِلَةً في خَبَرِ الوَعْدِ على ما تقدم تقريره في الجُمْلَةِ قَبْلُهَا .

قال : لِأَنَّ الوَعِيدَ اللاحقَ بِأَعْدَائِهِمْ مِمَّا يَشْفِي صُدُورَهُمْ ، وَيُذْهِبُ ما كانوا يَحْذَرُونَهُ مِنْ أَدَائِهِمْ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الأذى اللاحقَ للعَدُوِّ ، مما يَسُرُّ ، ويفرح ما عند عَدُوِّهِ ، وفيه نظر ، فإنَّ الاستِئْتافَ وافيً بهذا المَعْنَى ، فإنَّ الإنسانَ إذا سَمِعَ خبراً يَسُوءُ عَدُوَّهُ سُرَّ بذلك ، وإن لم يُوعَدْ به ، وقد يتقوى [صاحب] هذا القول المُتَقَدِّمُ بأنَّ الرَّمَحْشَرِيَّ قد نَحَا إلى هذا المَعْنَى في سورة { سُبْحَانَ } [الإسراء : 9 ، 10] .

قال : فإن قُلْتُ ، علامَ عَطَفَ { وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ } [الإسراء : 10] .
قلت : على { أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا } [الإسراء : 9] على أنه بُشِّرَى للمؤمنين
ببشارتين بثوابهم ، وبعقاب أعدائهم ، فجعل عقاب أعدائهم داخلًا في خير
البشارة فالبشارة هناك كالوَعْدِ هُنا .
وهذه الآية تدلُّ على أَنَّ الخُلُود في النَّارِ لَيْسَ إِلَّا لِلْكَفَّارِ ؛ لأنَّ قوله : { أولئك
أَصْحَابُ الْجَحِيمِ } يفيدُ الحَصْرَ ، والمُصَاحَبَةُ تَقْتَضِي المُلَازِمَةَ ، كما يقال :
أَصْحَابُ الصَّحراء ، أي : المُلَازِمُونَ لها .

(6/12)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ
فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (11)

قوله سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ } الآية .
قتال قتادة : نزلت هذه الآية ورسول الله صلى الله عليه وسلم بيطن نخل
فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به وبأصحابه إذا اشتغلوا بالصلاة فأطلع
الله تبارك وتعالى نبيه على ذلك ، وأنزل الله صلاة الخوف ، وقال الحسن :
كان النبي صلى الله عليه وسلم محاصراً غطفان بنخل ، فقال رجل من
المشركين : هل لكم في أن أقتل محمداً؟ قالوا : وكيف تقتله؟ قال : أفتك به ،
قالوا : وددنا أنك قد فعلت ذلك ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى
الله عليه وسلم متقلد سيفه ، فقال : يا محمد أرني سيفك فأعطاه إيَّاه فجعل
الرجل يهزُّ السيف وينظر مرة إلى السيف ومرة إلى النبي صلى الله عليه
وسلم ، وقال : من يمنعك مني يا محمد؟ قال : الله فتهدده أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فشام السيف ومضى ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ،
وقال مجاهد وعكرمة والكلبي وابن يسار عن رجاله : « بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم المنذر بن عمرو الساعدي وهو أحد النقباء ليلة العقبة في
ثلاثين راكباً من المهاجرين والأنصار إلى بني عامر بن صعصعة فخرجوا فلقوا
عامر بن الطفيل على بئر معونة وهي من مياه بني عامر واقتتلوا فقتل المنذر
بن عمرو وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم أحدهم عمرو بن أمية
الضمري فلم يرعهم إلا الطير يحوم في السماء يسقط من بين خراطيمها علق
الدم فقال أحد نفر : قتل أصحابنا ثم تولى يشتد حتى لقي رجلاً فاختلفا
ضربتني فلما خالطته الضربة رفع رأسه إلى السماء وفتح عينيه وقال الله أكبر
الجنة ورب العالمين ، فرجع أصحاباه فلقيا رجلين من بني سليم وكان بين النبي
صلى الله عليه وسلم وبين قومهما مودة ، فانتسبا لهما إلى بني عامر
فقتلاههما وقدما قومهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون الدية فخرج
ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنهم ، حتى دخلوا على كعب بن الأشرف وبني النضير يستعينهم في عقلهما ،
وكانوا قد عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على ترك القتال وعلى أن يعينوه
في الديات ، قالوا : نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسالنا حاجة اجلس
حتى نعطئك ونعطيك الذي سألته ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه ، فخلا بعضهم ببعض وقالوا : إنكم لن تجدوا محمداً أقرب منه الآن
فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه؟ فقال عمر بن

جحاش : أنا ، فجاء إلى رحي عظيمة لي طرحها عليه فأمسك الله تعالى يده وجاء جبريل وأخبره ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم راجعاً إلى المدينة ثم دعا علياً فقال : لا تبرح مكانك فمن خرج عليك من أصحابي فسألك عني فقل : توجه إلى المدينة ، ففعل ذلك علي رضي الله عنه حتى تناهوا إليه ثم تبعوه »

(6/13)

، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ : { فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ } [المائدة : 11] .
قوله تعالى : « عَلَيْكُمْ » يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِ « نِعْمَةٍ » ، وَأَنْ يَتَعَلَّقَ بِمَحْدُوفٍ عَلَى أَنَّهُ خَالٍ مِنْهَا .
و « إِذْ [هَمْ] » ظرف ناصبه « النُّعْمَةُ » أيضاً ، أي : اذْكُرُوا نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ فِي وَقْتِ هَمِّهِمْ [عَلَيْكُمْ] .
وَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ هَذَا الظَّرْفُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ « عَلَيْكُمْ » ، إِذَا جَعَلْتَهُ حَالاً مِنْ « نِعْمَةٍ » ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوباً بِ « اذْكُرُوا » لِنُفَايِ زَمَنِيهِمَا ، فَإِنْ « إِذْ » لِلْمُضِيِّ ، وَ « اذْكُرُوا » مُسْتَقْبِلٌ ، وَ « أَنْ يَنْبَسُطُوا » عَلَى إِسْقَاطِ الْبَاءِ أَيِ هَمُّوا بِأَنْ يَنْبَسُطُوا ، فِي مَوْضِعٍ « أَنْ » الْخِلَافُ الْمَشْهُورُ .
وَمَعْنَى بَسَطَ يَدَهُ مَدَّهَا إِلَى الْمَبْطُوشِ بِهِ كَقَوْلِهِمْ : فَلَانِ بَسِيطُ الْبَاعِ ، وَمَدِيدُ الْبَاعِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، يُقَالُ : بَسَطَ إِلَيْهِ لِسَانَهُ إِذَا شَتَّمَهُ ، وَبَسَطَ إِلَيْهِ يَدَهُ إِذَا بَطَّشَ بِهِ ، { فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ } أَيِ : مَنَعَهَا أَنْ تَصِلَ إِلَيْكُمْ .
ثُمَّ قَالَ : { وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ } أَيِ : كُونُوا مُوَاضِئِينَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَلَا تَخَافُوا أَحَدًا فِي إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ .

(6/14)

وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ صَلَّى سَوَاءَ السَّبِيلِ (12)

قوله جلا وعلا : { وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ } الْآيَةُ فِي اتِّصَالِ هَذِهِ الْآيَةِ بِمَا قَبْلَهَا وَجُوهٌ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى ، وَهُوَ قَوْلُهُ : { وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاتَّقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا } [المائدة : 7] ، ذَكَرَ بَعْدَهُ أَخْذَ الْمِيثَاقِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَكِنِّهِمْ تَقْصُوهُ ، وَتَرَكُوا الْوَقَاءَ بِهِ ، أَيِ فَلَا تَكُونُوا مِثْلَ أَوْلَئِكَ مِنَ الْيَهُودِ فِي هَذَا الْخُلُقِ الدَّمِيمِ ، فَتَصِيرُوا مِثْلَهُمْ فِيمَا نَزَلَ بِهِمْ .
وِثَانِيهَا : لَمَّا قَالَ تَعَالَى : { اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَنْبَسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ } [المائدة : 11] ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ أَسْبَابِ النَّزُولِ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ ، وَأَنَّهُمْ أَرَادُوا إِيقَاعَ الشَّرِّ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى [ذَلِكَ] أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ قَصَائِحِهِمْ ، وَبَيَانَ أَنَّهُمْ [أَبَدًا] كَانُوا مُوَاضِئِينَ عَلَى تَقْضِي الْمَوَاضِيقِ .

ثالثها : أنَّ العَرَض من الآيات الْمُتَقَدِّمَة ترغيبُ المَكْلُفِينَ في قُبُول التكاليف وترك العصيان ، فذكر تعالى أَنَّهُ كَلَفَ من كَانَ قَبْلَكُمْ كما كلفكم ؛ لَتَعْلَمُوا أَنَّ عادة الله في عِبَادِهِ أَن يُكَلِّفَهُمْ ، فليس التَّكْلِيف مَحْصُوصاً بكم أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ، بل هي عَادَةٌ جَارِيَةٌ له مع جَمِيع عِبَادِهِ .

قوله سبحانه : { وَتَعْنَتْنَا مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ تَقِيًّا } .
[« منهم »] يَجُوزُ أَن يتعلَّق ب « تَعْنَتْنَا » ، وَجُوزُ أَن يتعلَّق بِمَحْذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ حال من « اثْنِي عَشَرَ » ، لَأنَّه في الْأَصْلِ صِفَةٌ لَهُ فلما [قُدِّمَ نصب] حالاً ، وقد تقدَّم الكلامُ في تركيب « اثْنِي عَشَرَ » وبنائه ، وَحَذَفِ ثُونُهُ في « البقرة » [البقرة 60] .

[« وميثاق »] يَجُوزُ أَن يَكُونَ مُضَافاً إِلَى المَفْعُول - وهو ظاهر - أي : إِنَّ الله - تعالى - وَاتَّقَهُمْ ، وَأَن يَكُونَ مُضَافاً إِلَى فاعله ، أي : إِنَّهُمْ وَاتَّقُوهُ تعالى .
والمُقَاعَلَة : يجوز نِسْبَةُ الفَعْل فيها إِلَى كُلِّ من المَذْكُورِينَ [.

« والتَّقِيْبُ » فَعِيلٌ ، قِيلَ : بِمَعْنَى فاعِلٍ مُشْتَقّاً مِنَ التَّقَبُّ وهو التَّقْيِيشُ ، ومنه : { فَتَقَبَّوْا فِي الْبِلَادِ } [ق : 36] ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يُفْتَشُّ عَنْ أَحْوَالِ الْقَوْمِ وَأَسْرَارِهِمْ .

قال الرَّجَّاحُ : أَصْلُهُ التَّقَبُّ ، وهو التَّقَبُّ الواسِعُ ، ومنه المَنَاقِبُ ، وهي الفَصَائِلُ ؛ لِأَنَّهَا لَا تَظْهَرُ إِلَّا بِالتَّقْيِيبِ عِنْدَهَا ، وَتَقَبُّتِ الْحَائِطُ أَي : بَلَغَتْ فِي التَّقَبُّ إِلَى آخِرِهِ ، ومنه : التَّقَبُّ مِنَ الْجَرْبِ ؛ لِأَنَّهُ دَاءٌ شَدِيدُ الدُّخُولِ ؛ لِأَنَّ البَعِيرَ يَطْلِي بِالْهَنَاءِ فَهُوَ حَذَّ طَعْمِ الْقَطْرَانِ فِي لَحْمِهِ ، وَالتَّقَبَّةُ فِي السَّرَاوِيلِ بِغَيْرِ رَجْلَيْنِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُوَلَعُ فِي فَتْحِهَا ، وَنَقَبُهَا وَيُقَالُ : كَلَبْتُ تَقِيْبٌ ، وَهُوَ كَلَبْتُ يَنْقُبُ حَنْجَرَتَهُ لِئَلَّا يَرْتَفِعَ صَوْتُ بُبَاخِهِ ، يَفْعَلُهُ الْبُخْلَاءُ مِنَ الْعَرَبِ لِئَلَّا يَظْفَرُ بِهِمْ ضَيْفٌ .

وقيل : هو بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، كَأَنَّ الْقَوْمَ اخْتَارُوهُ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُمْ ، وَتَقْيِيشٌ عَلَى أَحْوَالِهِ .

وقيل : هو للمبالغة كَعَلِيمٍ وَخَبِيرٍ .

وقال الْأَصَمُّ : هو الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ الْمُسْتَدُّ إِلَيْهِ أُمُورِ الْقَوْمِ وَتَذْيِيرِ مَصَالِحِهِمْ .

(6/15)

فصل

قال الْمُفَسِّرُونَ : إِنِّي إِسْرَائِيلَ كَانُوا اثْنِي عَشَرَ سِبْطاً ، واختار الله من كل سِبْطٍ رجلاً يَكُونُ تَقِيًّا لَهُمْ وَحَاكِماً فِيهِمْ .

وقال مجاهد : إِن النِّقَبَاءَ بَعَثُوا إِلَى مَدِينَةِ الْجَبَّارِينَ الَّذِينَ أَمَرَ مُوسَى بِالْقِتَالِ مَعَهُمْ لِيَقْفُوا عَلَى أَحْوَالِهِمْ ، وَيَرْجِعُوا بِذَلِكَ إِلَى تَبِيهِهِمْ .

قال الْقُرْطُبِيُّ : ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ فِي « الْمَحْبَرِ » أَسْمَاءَ نُبَّاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فقال : من سِبْطِ رُوْبِيلَ : شَمُوعُ بْنُ رَكُوبَ ، وَمَنْ سِبْطِ شَمْعُونَ : شَوْقُوطُ

بَنِ حُورِي ، وَمَنْ سِبْطِ يَهُوذَا : كَالْبُ بْنُ يُوْقْنَا ، وَمَنْ سِبْطِ السَّاحِرِ : يُوْغُولُ بْنُ يُوسُفَ ، وَمَنْ سِبْطِ أَفْرَائِيمَ ابْنِ يُوسُفَ : يُوْشَعَ بْنُ النُّونِ ، وَمَنْ سِبْطِ بَنِيَامِينَ :

يِلْطَى بْنُ رُوْقُو ، وَمَنْ سِبْطِ رِبَالُونَ : كِرَابِيلُ بْنُ سُوْدَا ، وَمَنْ سِبْطِ مَنَشَا بْنِ

يُوسُفَ كَدَى بْنُ سُوْشَا ، وَمَنْ سِبْطِ دَانَ : عِمَائِيلُ بْنُ كَسَلٍ ، وَمَنْ سِبْطِ كَادَ

كُوَالِ بْنِ مُوْخِي ، وَمَنْ سِبْطِ نَفْثَالِ : يُوحَنَّا بْنُ قَوْشَا ، وَمَنْ سِبْطِ شِيرِ سَتُورِ بْنِ

مِيخَائِيلَ ، فَلَمَّا ذَهَبُوا إِلَيْهِمْ رَأَوْا أَجْرَاماً عَظِيمَةً وَقُوَّةً وَشُوكَةً فَهَابُوهُمْ وَرَجَعُوا ،

وَحَدَّثُوا قَوْمَهُمْ وَقَدْ تَهَاوَمَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَن يَحْدِثُوهُمْ ، فَكَتَبُوا الْمِيثَاقَ

إلا كالب ابن يوقنا من سبط يهوذا ، وبوشع بن نون من سبط أفرائيم بن يوسف ، وهما اللذان قال الله تعالى فيهما : { قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ } [المائدة : 23] .

فصل

قال القُرْطُبِيُّ: دَلَّتْ هذه الآيةُ على قُبُولِ خَيْرِ الْوَاحِدِ فيما يَفْتَقِرُ إليه الْمَرْءُ ، ويحتاج إلى إطلاعه من حاجاته الدينيَّة والدُّنْيَوِيَّة ، فترتب عليه الْأَحْكَامُ ، ويربط به الحلال والحرام ، وفيها - أيضاً - دليل على اتِّخَاذِ الْجَاسُوسِ ، وقد بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بَسْبَسَةَ عَيْنَا ، أخرجه مسلم . وسيأتي حُكْمُ معاني الْجَاسُوسِ في الْمُمْتَحِنَةِ إن شاء الله تعالى . قوله سبحانه : { وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ } في الكلام حذف ، والتقدير : وقال الله لهم إِنِّي مَعَكُمْ ؛ إِلَّا أَنَّهُ [حذف] ذلك لِاتِّصَالِ [الكلام] بِذِكْرِهِمْ وقوله : « إِنِّي مَعَكُمْ » قيل : هذا خِطَابٌ لِلنَّبِيَّاءِ ، وقيل : [خطاب] لِكُلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الضَّمِيرِ . قوله تعالى : { لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ } هذه هي اللَّامُ الموطئة للقِسْمِ ، والقسم معها مَحْذُوفٌ ، وقد تقدَّم أَنَّهُ إذا اجْتَمَعَ قِسْمٌ وشرطٌ أُجِيبَ سَابِقُهُمَا ، إِلَّا أَن يتقدَّم دُوْ خِبر ، فَيَجَابُ الشَّرْطُ مُطْلَقاً .

واعلم أَنَّ الكلام قد تَمَّ عند قوله : { وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ } أي : بالعلم والقُدْرَةِ ، فَاسْمِعْ كَلَامَكُمْ ، وَأَرَى أَفْعَالَكُمْ ، وَأَعْلَمُ صَمَائِرَكُمْ ، وهذه مقدِّمة مُعْتَبَرَةٌ في التَّوْعِيدِ والتَّهْذِيبِ ، ثم ابْتَدَأَ بعدها جُمْلَةً شَرْطِيَّةً ، وَالشَّرْطُ مَرْكَبٌ من خمسة أمور ، وهي قوله : { لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا } .

قوله عز وعا : « لَاكْفَرَنَّ » هذه « اللَّامُ » هي جوابُ القسم لسبقه ، وجواب الشَّرْطِ محذوفٌ لدلالة جواب [القسم] عليه ، وهذا معنى قول الرَّمَحْشَرِيِّ : أن [معنى] قوله : « لَاكْفَرَنَّ » سَادٌّ مَسَدٌّ جوابي الْقِسْمِ والشَّرْطِ ، لا كما قَهَمَهُ بَعْضُهُمْ ورَدَّ عليه ذلك .

(6/16)

ويَجُوزُ أن يكون « لَاكْفَرَنَّ » جواباً لقوله تعالى قبل ذلك : { وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ } لما تَضَمَّنَهُ الميثاق [من] معنى الْقِسْمِ ، وعلى هذا فتكون الْجُمْلَتَانِ ، أعني قوله : « وَبَعَثْنَا » وقال الله « فيهما وجهان : أحدهما : أَنَّهَا في محلِّ تَصْبٍ على الحال .

الثاني : أن تكونا جملتي اعتراض ، والظاهر أَنَّ قوله : « لَئِنْ أَقَمْتُمُ » جوابه « لَاكْفَرَنَّ » كما تقدَّم ، وجملة هذا القسم الْمَشْرُوط وجوابه مُفسرة لذلك الميثاق المتقدم .

والتَّغْزِيرُ التَّعْظِيمُ .

قال : [الوافر]

1944- وَكَمْ مِنْ مَا جِدَّ لَهُمْ كَرِيمٌ ... وَمِنْ لَيْثٍ يُعَرَّرُ فِي النَّدَى

وقيل : هو التَّنَاءُ بخير قاله يونس ، وهو قريب من الْأَوَّلِ .

وقال الفراء : هو الرَّدُّ عن الظلم .

وقال الرَّجَّاجُ : هو الرَّدُّعُ والمَنْعُ ، فعلى القولين الْأَوَّلَيْنِ يكون المعنى :

وعظمتهم [وأثنت] عليهم خيراً ، وعلى الثَّالِثِ والرَّابِعِ يكون المعنى :

وَرَدَدْتُمْ وَرَدَعْتُمْ عَنْهُمْ سُقَاءَهُمْ .
قال الرَّجَّاجُ : عَزَّزْتُ فُلَانًا فَعَلْتُ بِهِ مَا يَرُدُّهُ عَنِ الْقَبِيحِ [مثل نكلت] ، فعلى هذا يكون « عَزَّزْتُموهُمْ » رددتم عنهم أعداءَهُمْ .
وقرأ الحَسَنُ البَصْرِيُّ « يَرْسُلِي » بِسُكُونِ السَّيْنِ حيث وَقَعَ .
وقرأ الجَحْدَرِيُّ : « وَعَزَّزْتُموهُمْ » خفيفةً الرَّاي ، وهي لغة .
وقرأ في [الفتح : 9] « وَتَعَزَّزُوهُ » [بفتح عين المضارعة ، وسكون العين ، وضم الرَّاي ، وهي موافقة لقراءته هنا ، وتقدّم الكلام في تَصَبُّبِ « قَرْضاً » في [البقرة : 245] .
فإن قيل : لم أحرَّ الإيمان بالرُّسُلِ عن إقامة الصلاة وإيتاء الزَّكاة ، مع أنه مُقَدَّم عليهما ؟ .
فالجواب : أنَّ اليهود كانوا مُقَرَّرِينَ بأنَّه لا بد في حُصُولِ النَّجاةِ من إقامة الصلاة ، وإيتاء الزَّكاة ، إلَّا أنَّهم كانوا مُصَرِّين على تكذيب بعض الرُّسُلِ ، فذكر بعد إقامة الصَّلَاة وإيتاء الزَّكاة أنَّه لا بد من الإيمان بجميع الرُّسُلِ حتَّى يحصلَ المَقْصُودُ ، وإلَّا لم يكن لإقامة الصلاة وإيتاء الزَّكاة تأثير في حُصُولِ النَّجاةِ بدون الإيمان بجميع الرُّسُلِ .
فإن قيل : قوله : { وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا } دخل تحت إيتاء الزَّكاة ، فما فائدة الإعادة ؟ .
فالجواب : أنَّ المراد بالزَّكاة الواجبة ، وبالقرض الصدقة المندوبة ، وخصَّها بالذكر تنبيهاً على شَرَفِهَا .
قال الفَرَّاءُ : ولو قال : وأقرضتم الله إقراضاً حسناً ، لكان صَوَاباً ، إلَّا أنَّه قد يقام الاسمُ مقامَ المَصْدَرِ ، ومثله { قَبَّلَهَا رَبُّهَا يَقْبُولُ حَسَنًا } [آل عمران : 37] ، ولم يقل : يَتَقَبَّلُ ، وقوله : { وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا } [آل عمران : 37] ولم يقل إنباتاً .
قوله سبحانه : { فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ } .
أي : أخطأ الطريقَ المُسْتَقِيمَ الذي هو الدِّينُ المُشْرُوعُ لهم ، وقد تقدّم الكلام على سَوَاءِ السَّبِيلِ .
فإن قيل : من كفر قيل ذلك أيضاً فقد ضلَّ سواء السَّبِيلِ ؟ فالجوابُ : نعم ، ولكن الضَّلَالُ بعده أظهر وأَعْظَمُ ؛ لِأَنَّ الكُفْرَ إِنَّمَا عَظُمَ قُبْحُهُ لِعَظَمِ النِّعْمَةِ الْمَكْفُورَةِ ، فإذا زادت النِّعْمَةُ زاد قُبْحُ الكُفْرِ .

(6/17)

فَيَمَّا تَقْضِيهِمْ مِّيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَرَا لُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (13)

قوله تعالى : { فَيَمَّا تَقْضِيهِمْ مِّيثَاقَهُمْ } الآية .

قد تقدّم الكلام على تَطْيِيرِهِ .

قال القُرْطُبِيُّ : والمعنى : فينقضهم ميثاقهم ، و « مَا » زائدة للتوكيد .

قال قتادة وغيره : وذلك أنَّها تؤكد الكلام بمعنى تمكنه في التَّفَسُّسِ من جهة

حسن التَّظْمِ ، ومن جهة تَكْثِيرِهِ [للتوكيد] ، كقوله [الوافر]

1945- ... لِسَيِّئٍ مَا يُسَوِّدُ مَنْ يُسَوِّدُ

وقيل : تَقْضُ الميثاق تَكْذِيبُ الرُّسُل ، وقيل : الأَنْبِيَاء عليهم الصلاة والسلام ،
وقيل : كَيْتَمَانِهِمْ صفة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ، وقيل : المَجْمُوع .
وقال عطاء : « لَعَنَاهُمْ » أبعدناهم من رحمتنا ، وقال الحسن ومقاتل :
مَسَحْنَاهُمْ قِرْدَةً وخنزير . وقال ابن عباس : ضربنا الجِرْية عَلَيْهِمْ .
قوله تعالى : { وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً } .
قرأ الجمهور « قَاسِيَةً » اسم فاعل من قَسَا يَفْسُو .
وقرأ الأخوان وهي قراءة عَبْدُ اللَّهِ « قَسِيَّة » بفتح القاف وكسر السين وتشديد
الياء ، واختلف الناس في هذه القراءة .
فقال القارسي : لَيْسَتْ من أَلْقَاطِ العرب [في الأصل] ، وإنما هي كَلِمَةٌ
أَعْجَمِيَّةٌ مَعْرَبَةٌ ، يعني أنها مأخوذة من قولهم : درهم قَسِيٍّ ، أي : مَعْشُوش ،
شَبَّه قلوبهم في كونها غير صَافِيَةٍ من الكَدْرِ بالدَّرَاهِم المَعْشُوشَةِ غير الخَالِصَةِ
، وَأَنْشَدُوا قول أَبِي زُبَيْد : [البسيط]
1946- لها صَوَاهِلٌ فِي صُمْمِ السَّلَامِ كَمَا ... صَاحَ الْقَسِيَّاتُ فِي أَيَدِي الصَّيَّارِفِ
وقول الآخر : [الطويل]
1947- وَمَا رَوَّدُونِي غَيْرَ سَخَقٍ عَمَامَةٍ ... وَحَمَسَ مِنِّي مِنْهَا قَسِيٌّ وَرَائِفُ
وقال الزَّمَخْشَرِيُّ ، وقرأ عبد الله « قَسِيَّة » ، أي : رديئة مغشوشة من قولهم
: « درهم قَسِيٍّ » ، وهو من الْقَسْوَةِ ؛ لَأَنَّ الدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ الْخَالِصَيْنِ فِيهِمَا لِينٌ
، والمغشوش فيه صلابَةٌ وَيُبْسٌ والقاسي والقاسيح بالحاء المهملة أخوان في
الدَّلَالَةِ عَلَى الْيُبْسِ .
وهذا القول سبقه إليه « الْمُتَرَدِّد » ، فإنه قال : « يسمى الدَّرْهم المَعْشُوش
قَسِيًّا لصلابته وشِدَّتِهِ لِلْعِشِّ الذي فيه » ، وهو يرجع للمعنى الأول ، والقاسي
وَالْقَاسِيح بمعنى واحد .
وعلى هذين القولين تكون اللَّفْظَةُ عَرَبِيَّةً .
وقيل : بل هذه الْقِرَاءَةُ توافِقُ قِرَاءَةَ الْجَمَاعَةِ في المعنى والاشتقاق ؛ لِأَنَّهُ
فَعِيلٌ « لِلْمُبَالَغَةِ كُ » شاهد ، و « شهيد » ، فكذلك قَاسٍ وقَسِيٍّ ، وإنما أَثَبْتُ
على معنى الجماعة في المعنى والاشتقاق .
وقرأ الهَيْصَمُ بن شدّاح : « قُسِيَّة » يَضُمُّ الْقَافَ وتشديد الياء .
وقرئ « قَسِيَّة » بكسر القاف إِتِّبَاعًا ، وَأَصْلُ الْقِرَاءَتَيْنِ : « قَاسِيَةٌ » ، و «
قَسِيَّة » لَأَنَّ الْاِسْتِثْقَاقَ من الْقَسْوَةِ .

فصل

والمعنى أَنَّ قلوبهم ليست بخالصة الإيمان ، بل إيمانهم مشوبٌ بالكُفْرِ والتَّفَاقُ
، وقيل : نَائِيَةٌ عن قُبُولِ الْحَقِّ ، مُنْصَرَفَةٌ عن الانقيادِ لِلدَّلَائِلِ .
وقالت الْمُعْتَزِلَةُ : أَخْبَرْنَا عَنْهَا بِأَنَّهَا صَارَتْ قَاسِيَةً ، كما يُقَالُ : فلانٌ جعل فلاناً
قَاسِيًا وَعَدْلًا . ثم إِنَّهُ تعالى ذكر بَعْضَ نَتَائِجِ تِلْكَ الْقَسْوَةِ ، فقال : { يُحَرِّفُونَ
الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ } وهذا التَّحْرِيفُ هو تَبْدِيلُهُمْ نعت النَّبِيِّ - صلى الله عليه
وآله وسلم - ، وقيل : التَّأْوِيلُ البَاطِلُ .

(6/18)

والجملة من قوله : « يُحَرِّفُونَ » فيها أَرْبَعَةُ أَوْجُهٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهَا مُسْتَأْتَفَةٌ بَيَانٌ لِقَسْوَةِ قُلُوبِهِمْ ؛ لِأَنَّهُ لَا قَسْوَةَ أَعْظَمَ من الافتراء على
الله تعالى .

والثاني : أَنَّهَا خَالٌ مِنْ مَفْعُولٍ « لَعَنَاهُمْ » أي : لَعَنَاهُمْ حَالِ اتِّصَافِهِمْ بِالتَّخْرِيفِ

والثالث : قال أبو البقاء : أَنَّهَا خَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي « قَاسِيَةِ » .
وقال : ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « الْقُلُوبِ » ؛ لِأَنَّ الصَّمِيرَ فِي « يُخَرِّفُونَ » لا يرجع إلى « الْقُلُوبِ » ، وفي هذا تَطَرُّفٌ مِنْ حَيْثُ جَوَّازُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنَ الصَّمِيرِ فِي « قَاسِيَةِ » ، يَلَزِمُهُ أَنْ يُجَوِّزَ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « الْقُلُوبِ » ، لِأَنَّ الصَّمِيرَ الْمُسْتَتِرَ فِي « قَاسِيَةِ » يَعُودُ عَلَى « الْقُلُوبِ » ، فَكَمَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ ظَاهِرِهِ [يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ ضَمِيرِهِ] ، وَكَأَنَّ الْمَانِعَ الَّذِي تَوَهَّمَهُ كَوْنُ الصَّمِيرِ وَهُوَ الْوَاوُ فِي « يُخَرِّفُونَ » إِنَّمَا يَعُودُ عَلَى الْيَهُودِ بِجَمَلَتِهِمْ لَا عَلَى قُلُوبِهِمْ خَاصَّةً ، فَإِنَّ الْقُلُوبَ لَا تَحَرِّفُ ، إِنَّمَا يُحَرِّفُ أَصْحَابُ الْقُلُوبِ ، وَهَذَا لَازِمٌ لَهُ فِي تَجْوِيزِهِ الْحَالِيَّةِ مِنَ الصَّمِيرِ فِي « قَاسِيَةِ » .
ولقائل أن يَقُولَ : الْمُرَادُ بـ « الْقُلُوبِ » نَفْسُ الْأَشْخَاصِ ، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنْهُمْ بِالْقُلُوبِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَعْضَاءَ هِيَ مَحَلُّ التَّخْرِيفِ ، أَي : إِنَّهُ صَادِرٌ عَنْهَا بِتَفَكُّرِهَا فِيهِ ، فَيَجُوزُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « الْقُلُوبِ » .
والرابع : أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « هُمْ » فِي « قُلُوبِهِمْ » .
قال أبو البقاء : وهو ضعيف يعني : لِأَنَّ الْحَالِ مِنَ الْمُصَافِ إِلَيْهِ لَا تَجُوزُ ، وَغَيْرُهُ يَجُوزُ ذَلِكَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ لِأَنَّ الْمُصَافَ بَعْضُ الْمُصَافِ إِلَيْهِ .
وقرأ الجمهور بفتح الكاف وكسر اللام ، وهو جمع « كَلِمَةٍ » .
وقرأ أبو رجا « الْكَلِمَ » بكسر الكاف وسكون اللام ، وهو تَخْفِيفُ قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ ، وَأَصْلُهَا أَنَّهُ كَسَرَ الْكَافَ إِتِّبَاعًا ، ثُمَّ سَكَنَ الْعَيْنَ تَخْفِيفًا .
وقرأ السُّلَمِيُّ وَالتَّخَعِيُّ : « الْكَلَامَ » بِالْأَلْفِ ، وَ « عَنْ مَوَاضِعِهِ » وَتَقَدَّمَ مِثْلُهُ فِي « النَّسَاءِ » [النَّبَاءِ : 46] .
قوله تعالى : { وَتَسْأَلُوا حَظًّا مِمَّا دُكِرُوا بِهِ } .
قال ابن عباسٍ : تَرَكُوا تَصِيْبًا مِمَّا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - .
قوله - سبحانه - : { وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ } .

فِي « خَائِنَةٍ » [ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ] :
أحدها : أَنَّهَا اسْمُ فَاعِلٍ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ كـ « رَاوِيَةٌ وَعَلَامَةٌ [وَنَسَابَةٌ] » ، أَي : عَلَى شَخْصٍ خَائِنٍ .

قال الشاعر : [الْكَامِلُ]
1948- حَدَّثْتُ نَفْسِي بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ ... لِلْعَدْرِ خَائِنَةً مُغَلَّ الْإِصْبَعِ
الثاني : أَنَّ النَّاءَ لِلتَّأْنِيثِ ، وَأَتَتْ عَلَى مَعْنَى : طَائِفَةٌ أَوْ فِرْقَةٌ أَوْ نَفْسٌ أَوْ فَعْلَةٌ خَائِنَةٌ .

قال ابن عباسٍ : « عَلَى خَائِنَةٍ » ، أَي : عَلَى مَعْصِيَةٍ ، وَكَانَتْ خِيَانَتُهُمْ نَقْضَ الْعَهْدِ ، وَمُظَاهَرَتُهُمُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى حَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَهُمْهُمْ يَقْتُلُهُ وَاسْمُهُ وَنَحْوُهَا مِنَ الْخِيَانَاتِ الَّتِي ظَهَرَتْ مِنْهُمْ .

(6/19)

الثالث : أَنَّهَا بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ كـ « الْعَافِيَةِ وَالْعَاقِبَةِ وَالْكَاذِبَةِ وَاللَّغِيَةِ وَالْوَاقِيَةِ » ، قَالَ تَعَالَى : { فَاهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ } [الْحَاقَةِ : 5] أَي : بِالطَّغْيَانِ ، وَقَالَ : { لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ } [الْوَاقِعَةُ : 2] أَي كَذِبٌ ، وَقَالَ : { لَا تَسْمَعُ فِيهَا }

لَاغِيَةً { [الغاشية : 11] أي : لغواً .
وتقول العرب : سمعت رَاغِيَةَ الإبل ، وثاغية الشاء ، يعنون رُغَاءَهَا وَثُغَاءَهَا .
قال الرَّجَّاج : [ويقال] عافاه الله عَافِيَةً ، وبؤيد هذا الوجه قراءة الأعمش »
على خِيَانَةٍ « وأصل » خَائِنَةٍ « خَاوَةٌ وَخِيَانَةٌ وخوانة [لقولهم : تَخَوَّنَ ، وَخَوَّانَ
[وهو] أَخَوْن ، وإنما أُعِلَّ إعلال « قَائِمَةٌ » ، و « قِيَامٌ » .
و « مِنْهُمْ » صفة ل « خَائِنَةٍ » إن أُريد بها الصِّفَّة ، وإن أُريد بها المَصْدَر قُدِّر
مَصَاف ، أي : من بَغَضَ خِيَانَتِهِمْ .
قوله تعالى : « إِلَّا قَلِيلًا » منصوب على الاستثناء ، وفي المُسْتَنَى منه أَرْبَعَةُ
أَقْوَال :
أظهرها ، أي لفظ « خَائِنَةٍ » ، وهَمَّ الأشخاص المَذْكُورُونَ في الجُمْلَةِ قَبْلَهُ ، أي
: لا تَزَالُ تَطْلُعُ على مَنْ يَخُونُ منهم إِلَّا القليل ، فإنه لا يَخُونُ فلا تَطْلُعُ عليه ،
وهم الذين أَسْلَمُوا من أَهْلِ الكِتَاب كَعَبْدِ اللهِ بن سلام وَأَصْحَابِهِ .
قال أَبُو البَقَاء : « ولو قُرئَ بِالْجَرِّ على البَدَلِ لكان مُسْتَقِيمًا » ، يعني على
البَدَلِ من « خَائِنَةٍ » ، فإنه في حيز كلام غير مُوجِبٍ .
والثاني ذكره ابنُ عطية : أَنَّهُ الفَعْلُ أي : لا تَزَالُ تَطْلُعُ على فِعْلِ الخيانة إِلَّا قَلِيلًا
قَلِيلًا ، وهذا واضحٌ إن أُريدَ بِالْخِيَانَةِ أَنَّهَا صِفَةٌ لِلْفَعْلَةِ المَقْدَّرَةِ كما تقدَّم ، ولكن
يُبْعَدُ ما قاله ابنُ عطية قوله بعده : « مِنْهُمْ » ، وقد تقدَّم لَنَا تَطْيِيرُ ذَلِكَ في
قوله : { مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ } [النساء : 66] من حَيْثُ جَوَزَ الزَّمَحْشَرِيُّ
فيه أن يكون صِفَةً لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ .
الثالث : أَنَّهُ « قُلُوبُهُمْ » في قوله تعالى : { وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً } ، قال
صاحب هذا القول : والمُرَادُ بِهِمْ : « الْمُؤْمِنُونَ ؛ لِأَنَّ الْقِسْوَةَ زَالَتْ عَنْ قُلُوبِهِمْ
» ، وهذا بَعِيدٌ جَدًّا ؛ لقوله : « لَعَنَاهُمْ » .
الرابع : أَنَّهُ الصِّمِيرُ في « مِنْهُمْ » من قوله : { على خَائِنَةٍ مِنْهُمْ } قال مَكِّي .
قوله [تعالى] : { فاعفَ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ } .
قيل : « الْعَفْوُ » نُسِخَ بآيةِ السَّيْفِ ، وقيل : لَمْ يُنْسَخْ ، وعلى هذا فيه وجهان :
أحدهما : معناه : فاعْفُ عن مُؤْمِنِيهِمْ ، ولا تُؤَاخِذْهُمْ بما سَلَفَ مِنْهُمْ .
الثاني : أَنَّا إِنِ حَمَلْنَا الْقَلِيلَ على الكُفَّارِ [منهم الذين بَقُوا على الكُفْرِ] ،
فالمعنى : أَنَّ الله تعالى أَمَرَ رَسُولَهُ بِالْعَفْوِ عَنْهُمْ في صَغَائِرِ زَلَاتِهِمْ ما داموا
بَاقِينَ على العهد ، وهو قَوْلُ أَبِي مُسْلِمٍ .
ثم قال تعالى : { إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } .
قال ابنُ عَبَّاسٍ : إِذَا عَفَوْتَ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ ، وَإِذَا كُنْتَ مُحْسِنًا فَقَدْ أَحْبَبَكَ اللهُ .
وقيل : المرادُ بِهِؤَلَاءِ الْمُحْسِنِينَ : هم الْمَعْتَبِرُونَ بقوله تعالى : { إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ }
وهم الذين ما تَقَصُّوا الْعَهْدَ .

(6/20)

وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا
بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (14)

قوله سبحانه : { وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى } الآية .
في قوله : { وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا } خمسة أوجه :

أظهرها : [أَنْ « مِنْ »] مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ : « أَخَذْنَا » ، وَالتَّقْدِيرُ الصَّحِيحُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ : تَقْدِيرُهُ : وَأَخَذْنَا مِنَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّا نَصَارَى مِيثَاقَهُمْ ، فَتَوَقُّعُ « الَّذِينَ » بَعْدَ « أَخَذْنَا » وَتَوَخُّرُ عَنْهُمْ « مِيثَاقَهُمْ » ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُقَدَّرَ : « وَأَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ » مِنْ « الَّذِينَ » فَيَتَقَدَّمُ « مِيثَاقَهُمْ » عَلَى « الَّذِينَ قَالُوا » .
وَأِنْ كَانَ ذَلِكَ جَائِزاً مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُمَا مَفْعُولَيْنِ ، كُلُّ مِنْهُمَا جَائِزُ التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ عَوْدُ الصَّمِيرِ عَلَى مُتَأَخَّرٍ لِقَطْعٍ وَرُبْنَةٍ وَهُوَ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي مَوَاضِعَ مَحْضُورَةٍ ، نَصٌّ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ مَكِّي وَأَبُو الْبَقَاءِ .
وَالثَّانِي : أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ ، قَامَتْ صِفَتُهُ مَقَامَهُ ، وَالتَّقْدِيرُ : { وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى قَوْمٌ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ } ، فَالصَّمِيرُ فِي « مِيثَاقَهُمْ » يَعُودُ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْذُوفِ .
وَالثَّلَاثُ : خَبَرٌ مُقَدَّمٌ - أَيْضاً - وَلَكِنْ قَدَّرُوا الْمُبْتَدَأَ مَوْضُوعاً خُذِفَ ، وَبَقِيَ [صِلَتُهُ] وَالتَّقْدِيرُ : وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّا نَصَارَى مَنْ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَالصَّمِيرُ فِي « مِيثَاقَهُمْ » عَائِدٌ عَلَى « مِنْ » ، وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِيرُونَ حَذْفَ الْمَوْصُولِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ لَنَا مَعَهُمُ الْبَحْثُ فِي ذَلِكَ ، وَنَقَلَ مَكِّي مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ هَذَا ، [وَقَدَّرَهُ عَنْهُمْ : « وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى مَنْ أَخَذْنَا »] ، وَهَذَا التَّقْدِيرُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْمَحْذُوفَ مَوْضُوعٌ فَقَطْ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ « مِنْ » الْمَقْدَّرَةُ نَكْرَةً مَوْضُوعَةً حَذَفَتْ وَبَقِيََتْ صِفَتُهَا ، فَيَكُونُ كَالْمَذْهَبِ الْأَوَّلِ .
الرَّابِعُ : أَنْ تَتَعَلَّقَ « مِنْ » بِ « أَخَذْنَا » كَالْوَجْهِ الْأَوَّلِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ فِيهِ ذَلِكَ التَّقْدِيرُ ، وَهُوَ أَنْ تَوَقَّعَ « مِنَ الَّذِينَ » بَعْدَ « أَخَذْنَا » وَقَبْلَ : « مِيثَاقَهُمْ » ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ عَلَى الْعَكْسِ ، بِمَعْنَى : أَنَّ الصَّمِيرَ فِي « مِيثَاقَهُمْ » يَعُودُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَيَكُونُ الْمَصْدَرُ مِنْ قَوْلِهِ : « مِيثَاقَهُمْ » مَصْدَرًا تَشْبِيهِيًّا ، وَالتَّقْدِيرُ : أَخَذْنَا مِنَ النَّصَارَى مِيثَاقًا مِثْلَ مِيثَاقِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، كَقَوْلِكَ : أَخَذْتُ مِنْ زَيْدٍ مِيثَاقَ عَمْرٍو ، أَيْ [مِيثَاقًا مِثْلَ مِيثَاقِ عَمْرٍو] ، وَبِهَذَا الْوَجْهِ بَدَأَ الرَّمَحْسَرِيُّ ، فَإِنَّهُ قَالَ : أَخَذْنَا مِنَ النَّصَارَى مِيثَاقَ مَنْ ذَكَرَ قَبْلَهُمْ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ، أَيْ : مِثْلَ مِيثَاقِهِمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ .
وَالْخَامِسُ : أَنْ « مِنَ الَّذِينَ » مَعْطُوفٌ عَلَى « مِنْهُمْ » فِي قَوْلِهِ : { وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ } [الْمَائِدَةُ : 13] أَيْ : مِنَ الْيَهُودِ [وَالْمَعْنَى : وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنَ الْيَهُودِ] ، وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ : « أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ » عَلَى هَذَا مُسْتَنْفَاً ، وَهَذَا يَتَّبَعِي أَلَّا يَجُوزَ لِوَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : الْقَصْلُ غَيْرُ الْمُعْتَقَرِ .

(6/21)

وَالثَّانِي : أَنَّهُ تَهَيَّئَةٌ لِلْعَامِلِ فِي شَيْءٍ ، وَقَطْعُهُ عَنْهُ ، وَهُوَ لَا يَجُوزُ .

فصل

إِنَّمَا قَالَ : { وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى } وَلَمْ يَقُلْ : « وَمِنَ النَّصَارَى » ؛ لِأَنَّهُمْ سَمُّوا أَنْفُسَهُمْ بِهَذَا الْأِسْمِ ادِّعَاءً لِنُصْرَةِ اللَّهِ ، بِقَوْلِهِمْ لَعِيسَى : { تَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ } [آلِ عِمْرَانَ : 52] ، وَلَيْسُوا مَوْضُوفِينَ بِهِ .
قَالَ الْحَسَنُ : فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ نَصَارَى بِتَسْمِيَّتِهِمْ لَا بِتَسْمِيَةِ اللَّهِ وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِمُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، فَانْتَفَى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ ، وَالْمُرَادُ بِ « مِيثَاقَهُمْ » أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ أَنْ يُؤْمِنُوا بِمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - { فَتَسُوا خَطَاً مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ } وَذَلِكَ الْخَطَأُ هُوَ الْإِيمَانُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم وتنكير « الحَطَّ » يدلُّ على أنَّ المراد به حَطُّ واحد ، وهو الإيمان بِمُحَمَّدٍ ، وإنما حَصَّ هذا الواحد بالذِّكر مع أنَّهم تَرَكُوا كثيراً ممَّا أمرهم به ، لأنَّ هذا هو المُهمُّ الأعظم .

وقوله : { فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } بالأهواء المختلفة والجَدَال في الدِّين ، فُقيل : بَيْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وقيل : بين فِرَقِ النَّصَارَى ، وأن بعضهم يُكْفِّرُ بَعْضًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وقوله : { وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ } وعيد لهم .

قوله : « يَنْبَهُهُمْ » فيه وجهان : أحدهما : أَنَّهُ ظَرَفٌ ل « أَعْرَبْنَا » . والثاني : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « الْعَدَاوَةِ » ، فيتعلَّق بِمَحْذُوفٍ ، ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا لِلْعَدَاوَةِ ؛ لأنَّ المصدر لا يتقدَّم مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ .

و { إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } أجاز فيه أَبُو الْبَقَاءِ أَنْ يَتعلَّق ب « أَعْرَبْنَا » ، أو ب « الْعَدَاوَةِ » أو ب « الْبَغْضَاءِ » أي : أغربنا إلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ [بينهم العداوة والبغضاء ، أو أنهم يتعادون إلى يوم القيامة] أو يَتَّبِعُونَ إلى يومِ الْقِيَامَةِ . وعلى ما أَجَارَهُ أَبُو الْبَقَاءِ أَنْ تَكُونَ الْمَسْأَلَةُ مِنْ بَابِ الْإِعْمَالِ ، ويكون قد وجد التَّنَازُع بين ثلاثة عَوَامِلٍ ، ويكون من إِعْمَالِ الثَّالِثِ لِلْحَدَفِ مِنَ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي ، وتقدَّم تَحْرِيرُ ذَلِكَ :

و « أَعْرَبْنَا » مِنْ أَغْرَاهُ بِكَذَا أَي : ألزمه إياه ، وأصلُّه مِنَ الْغَرَاءِ الَّذِي يُلْصَقُ بِهِ ، وَلَا مُمْرَئٌ وَلَا مُمْرَأَةٌ [فالأصلُ] أَغْرَوْنَا ، وإنما قلبت الواو ياءً ؛ لوقوعها رابعةً [ك « أَعْرَبْنَا » ،] ، ومنه قولهم : سَهْمٌ مَغْرُوءٌ أَي : معمول بالغَرَاءِ ، يقال : غَرَى بِكَذَا يَغْرَى غَرًى وَغَرَاءً ، فإذا أريد تَعْدِيته عُذِّي بالهمزة ، فُقيل : أَعْرَبْنَاهُ بِكَذَا .

والضمير في « يَنْبَهُهُمْ » يحتمل أَنْ يَعُودَ عَلَى { الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّا نَصَارَى } ، وأنَّ يَعُودَ عَلَى الْيَهُودِ الْمُتَقَدِّمِينَ الذِّكْرَ ، وبكَلٍّ قَالَ جَمَاعَةً كَمَا [قَدَّمْنَا] وهذا الكلام مَعْطُوفٌ عَلَى الْكَلَامِ قَبْلَهُ مِنْ قَوْلِهِ : { وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ } [المائدة : 12] أي : ولقد أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَأَخَذْنَا مِنَ الَّذِينَ قَالُوا .

(6/22)

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (15) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (16)

لما حكى عن اليهود والنصارى تَقْصِصَ الْعَهْدِ ، دَعَاهُمْ بعد ذلك إلى الإيمان بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ، فقال : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ } وأراد الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، وَوَحَّدَ « الْكِتَابَ » إِرَادَةً لِلْجِنْسِ .

ثم قال : { يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ } .

قال ابن عباس : أَخْفُوا آيَةَ الرَّجْمِ مِنَ التَّوْرَةِ وَبَيَّنَّا الرَّسُولَ - عليه السلام - لهم ، وهو لَمْ يَقْرَأْ [كتاباً] ولم يتعلم علماً من أحد ، وهذه مُعْجِزَةٌ ، وَأَخْفُوا صِفَةَ مُحَمَّدٍ - عليه الصلاة والسلام - في الْإِنْجِيلِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .

قوله : « يُبَيِّنُ » في محلِّ تَضَبُّعٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ « رَسُولُنَا » ، أي : جَاءَكُمْ

رسولنا في هذه الحالة ، و « مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِمَحْدُوفٍ ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ ل « كَثِيرًا » ، و « مَا » موصولة اسمية ، و « تُخْفُونَ » صلُّها ، والعائد مَحْدُوفٌ ، أي : من الذين كُنْتُمْ تُخْفُونَهُ ، و « مِنَ الْكِتَابِ » متعلق بِمَحْدُوفٍ على أَنَّهُ حالٌ مِنَ الْعَائِدِ الْمَحْدُوفِ .

وقوله : { وَتَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ } ، أي : لا يُظْهِرْ كَثِيرًا مما كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ، فلا يتعرَّض لكم ، ولا يُؤَاخِذْكم به ؛ لِأَنَّهُ لَا حَاجَةَ لَهُ إِلَى إِظْهَارِهِ ، وَالْقَائِدَةُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ عَلِمُوا كَوْنَ الرَّسُولِ عَالِمًا بِكُلِّ مَا يُخْفُونَهُ ، فيصير ذلك داعيًا لهم إِلَى تَرْكِ الْإِحْقَاءِ ، لِئَلَّا يفتضح أمرهم .

وَالضَّمِيرُ فِي « يُبَيِّنُ » و « يَعْفُو » يعود على الرَّسُولِ .
وقد جَوَّزَ قَوْمٌ أَنْ يَعودَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَعَلَى هَذَا فَلَا مَحَلَّ لِقَوْلِهِ : « يُبَيِّنُ » مِنَ الْإِعْرَابِ ، وَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « رَسُولُنَا » لِعَدَمِ الرَّابِطِ ، وَصِفَةُ « كَثِيرٍ » مَحذُوفَةٌ لِلْعِلْمِ بِهَا ، وَتَقْدِيرُهُ : عَنْ كَثِيرٍ مِنْ دُنُوبِكُمْ ، وَحَذَفَ الصِّفَةُ قَلِيلٌ .

قوله : { قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ } لَا مَحَلَّ لَهُ [مِنَ الْإِعْرَابِ] لاسْتِثْنَائِهِ ، و « مِنَ اللَّهِ » يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِ « جَاءَ » ، وَأَنْ يَتَعَلَّقَ بِمَحْدُوفٍ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « نُورٌ » ، قَدِّمَتْ صِفَةُ التَّكْرَرِ عَلَيْهَا ، فَتُصِيبُ حَالًا .

فصل في معنى الآية

والمراد بالنور : محمد - عليه الصلاة والسلام - ، وبالكتاب : القرآن ، وقيل : المراد بالنور : الإسلام ، وبالكتاب القرآن ، وقيل : النور والكتاب والقرآن ، وهذا ضعيف ؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ يوجبُ التَّعَابُرَ .

قوله تعالى : « يَهْدِي » فِيهِ خَمْسَةٌ أَوْجَه :

أظهرها : أَنَّهُ فِي مَحَلِّ رُفْعٍ ؛ لِأَنَّهُ صِفَةٌ تَائِيَةٌ ل « كِتَاب » ، وَصِفَةُ بِالْمَفْرَدِ ثُمَّ بِالْجُمْلَةِ ، وَهُوَ الْأَصْلُ .

الثاني : أَنْ يَكُونَ صِفَةً أَيْضًا لَكِنْ ل « نُورٌ » ، وَصِفَةُ بِالْمُفْرَدِ ثُمَّ بِالْجُمْلَةِ ، ذَكَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ وَفِيهِ نَظَرٌ ، إِذِ الْقَاعِدَةُ أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَتِ التَّوَابِعُ قُدِّمَ التَّعْتُّ عَلَى عَطْفِ التَّسْقِ ، يَقُولُ جَاءَ زَيْدٌ الْعَاقِلُ وَعَمَرُو ، وَلَا تَقُولُ : جَاءَ زَيْدٌ وَعَمَرُو الْعَاقِلُ ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِبْسَاسًا أَيْضًا .

(6/23)

الثالث : أَنْ يَكُونَ خَالًا مِنْ « كِتَاب » ، لِأَنَّ التَّكْرَرُ لَمَّا تَخَصَّصَتْ بِالْوَصْفِ قُرِبَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ .

وقياس قول أبي البقاء أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ [خَالًا مِنْ « نُورٌ » ، كَمَا جاز أَنْ يَكُونَ] صِفَةً لَهُ .

الرابع : أَنَّهُ حالٌ مِنْ « رَسُولُنَا » بدلًا مِنَ الْجُمْلَةِ الْوَاقِعَةِ خَالًا لَهُ ، وَهِيَ قَوْلُهُ : « يُبَيِّنُ » .

الخامس : أَنَّهُ حالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي « يُبَيِّنُ » ذَكَرَهُمَا أَبُو الْبَقَاءِ ، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِمَا مِنَ الْقَضَلِ ؛ وَلأنَّ فِيهِ مَا يُشْبِهُ تَهْنِئَةَ الْعَامِلِ لِلْعَمَلِ ، وَقَطْعُهُ عَنْهُ ، وَالضَّمِيرُ فِي « بِهِ » يَعُودُ عَلَيَّ مِنْ جَعَلِ « يَهْدِي » خَالًا مِنْهُ ، أَوْ صِفَةً لَهُ .

قال أبو البقاء : فَلِذَلِكَ أَفْرَدَ ، أَي : إِنْ الضَّمِيرُ فِي « بِهِ » أَتَى بِهِ مُفْرَدًا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ شَيْئَانِ وَهُمَا : « نُورٌ » و « كِتَابٌ » ، وَلَكِنْ لَمَّا قَصِدَ بِالْجُمْلَةِ مِنْ قَوْلِهِ : « يَهْدِي » الْحَالُ ، أَوْ الْوَصْفُ مِنْ أَحَدِهِمَا ، أَفْرَدَ الضَّمِيرَ .

وقيل : الضمير في « به » يعود على الرَّسُول [وقيل : يَعُودُ على « السَّلام »] ، وعلى هذين الْقَوْلَيْنِ لا تكون الْجُمْلَةُ من قوله : « يَهْدِي » حالاً ولا صِغَةً لعدم الرَّابِط .

و « مَنْ » موصولة أو نكرة موصوفة ، ورأى لفظها في قوله : « اتَّبِع » فلذلك [أفرد الصَّمِير ، ومَعْنَاهَا ، قِلْدَكَ] جمعه في قوله : « وَيُخْرِجُهُمْ » .
وقرأ عُبيد بن عُمَيْر ، ومُسْلِم بن جُنْدُب ، والزُّهري « به » بضم الهاء حيث وقع ، وقد تقدّم أنه الأصل .

وقرأ الحسن « سُئِلَ » بسكون الباء ، وهو تخفيفٌ قياسي به كقولهم في عُثْق : عُثْق ، وهذا أولى لِكَوْنِهِ جمعاً ، وهو مَفْعُول ثانٍ ل « يَهْدِي » على إسقاط حَرْفِ الْجَرِّ ، أي إلى « سُئِلَ » ، وتقدّم تحقيق نظيره ، ويجوز أن يَنْتَصِبَ على أنه بدل من « رِضْوَانُهُ » إما بدل كل من كل لأن سبل السلام [هي رضوان الباري تعالى ، وإما بدل اشتمال ؛ لأن الرضوان مشتمل على سبل السلام ؛ أو لأنها مشتملة على رضوان الله تعالى ، وإما بدل [بعض من كل ؛ لأن سبل السلام بعض الرضوان .

فصل

معنى { يَهْدِي بِهِ الله } أي : بالكتاب المبين { مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ } أي : كان مطلوبُهُ من طلب الدِّين اتِّبَاع الدِّين [الذي] يَرْتَضِيهِ الله ، « سُئِلَ السَّلام » [أي : طُرُق السَّلامَةِ] وقيل : السَّلام هو الله عزَّ وجلَّ ، و « سُئِلَهُ » : دَبْنُهُ الذي شرع لعباده ، ويجوز أن يكون على حذفٍ مُصَافٍ ، أي : سُئِلَ دار السَّلام ، ونظيره قوله : { والذين قَتَلُوا فِي سَبِيلِ الله قُلْنَ أَعْمَالُهُمْ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ } [محمد : 4 - 5] ومعلوم أنه ليس المراد هِدَايَةُ الاسْتِذْلَال ، بل الهداية إلى طريق الْجَنَّة .

ثم قال : { وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ } أي : من ظلمات الكُفْرِ إلى نور الإيمان « بِإِذْنِهِ » بتوفيقه و « بِإِذْنِهِ » متعلق ب « يُخْرِجُهُمْ » أي : بَتَسْيِيرِهِ أو بأمره ، و « الْبَاءُ » للحال أي : مُصَاحِبِينَ لِتَسْيِيرِهِ أو لِلتَّسْبِيَةِ ، أي : بسبب أمره الْمُتَرَّل على رسوله .

وقيل : « الْبَاءُ » تتعلق بالاتِّبَاع ، أي : يَتَّبِع رِضْوَانَهُ بِإِذْنِهِ .
قال ابنُ الحَظِيْب : ولا يجوز أن تتعلق بالهِدَايَةِ ، [ولا بالإخْرَاج ؛ لِأَنَّهُ لا مَعْنَى لَهُ ، قَدْ ذَكَرْنَا عَلَى أَنَّهُ لا يَتَّبِع رِضْوَانُ الله إِلَّا مَنْ أَرَادَ اللهُ مِنْهُ ذَلِكَ] .
ثم قال : { يَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ } وهو الدِّين الحق .

(6/24)

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ قَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (17)

وَهُمُ الْيَعْقُوبِيَّة من النَّصَارَى ، يقولون : الْمَسِيحُ هو الله ، وهذا مذهب الخُلُوِّيَّة ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ الله تعالى قد يَجَلِّ في بدن إنسان معين أو في رُوحِهِ ، ثم إِنَّهُ تعالى احْتَجَّ على قَسَادِ هذا المذهب بقوله تعالى : { قُلْ قَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا } .

قوله تعالى : { قُلْ قَمَنْ يَمْلِكُ } [الفاء عاطفة هذه الجملة على جملة مقدّرة

قبلها ، والتقدير : قل كذبوا ، أو ليس الأمر كذلك فَمَنْ يَمْلِكُ ؟ [وقوله : « مِنْ الله » فيه احتمالان :

أظهرهما : أَنَّهُ متعلِّقٌ بِالْفِعْلِ قَبْلَهُ .

والثاني : ذكره أَبُو الْبَقَاءِ : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « شَيْئاً » ، يعني : مَنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَانَ صِفَةً فِي الْأَصْلِ لِلتَّكْرَرِ ، فَقَدَّمَ عَلَيْهَا [فَانْتَصَبَ حَالاً] ، وفيه بُعْدٌ أَوْ مَنَعٌ . وقوله « فَمَنْ » استفهامٌ تَوْبِيحٌ وتقدير وهو دالٌّ على جواب الشرط بعده عند الْجُمْهُور .

قوله : { إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً } وهذه جُمْلَةٌ شَرْطِيَّةٌ قُدِّمَ فِيهَا الْجَزَاءُ عَلَى الشَّرْطِ ، والتَّقدير : إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً فَمَنْ الَّذِي يَقْدِرُ أَنْ يَدْفَعَهُ عَنْ مَرَادِهِ وَمَقْدُورِهِ .

وقوله : { فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً } أي : فَمَنْ يَمْلِكُ مِنْ أَفْعَالِ اللَّهِ شَيْئاً ، وَالْمَلِكُ هُوَ الْقُدْرَةُ ، أي : فَمَنْ الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى دَفْعِ شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِ اللَّهِ . وقوله { وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً } ، يعني : أَنَّ عَيْسَى مُشَاكِلٌ مِنْ فِي الْأَرْضِ فِي الْقُدْرَةِ وَالْخَلْقَةِ وَالتَّرَكِيبِ وَتَغْيِيرِ الْأَحْوَالِ وَالصِّفَاتِ ، فلما سلمتم كَوْنَهُ تَعَالَى خَالِفاً لِلْكَلِّ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَالِفاً لِعَيْسَى .

قوله : { وَمَنْ فِي الْأَرْضِ } من باب عَطْفِ النَّامِ عَلَى الْخَاصِّ ، حتى يبالغ في نفى الإلهية عنهما ، فكأنه تَصَّ عَلَيْهِمَا مَرَّتَيْنِ ؛ مَرَّةً بِذِكْرِهِمَا مُفْرَدَيْنِ ، وَمَرَّةً بِانْدِرَاجِهِمَا فِي الْعُمُومِ .

و « جَمِيعاً » : حَالٌ مِنَ الْمَسِيحِ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، أَوْ مِنْ « مَنْ » وَحْدَهَا لِعُمُومِهَا .

وَيُجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَنْصُوبَةً عَلَى التَّوَكِيدِ مِثْلَ « كُلِّ » ، وَذَكَرَهَا بَعْضُ النُّحَاةِ مِنَ الْقَاطِ التَّوَكِيدِ .

ثم قال : { وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } ثم قال : « وَمَا بَيَّنَّهُمَا » ، ولم يقل : بَيَّنَّهُنَّ ؛ لِأَنَّهُ ذَهَبَ بِذَلِكَ مَذْهَبُ الصَّنَفَيْنِ وَالتَّوَعُّينِ .

وقوله : { يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ } جُمْلَةٌ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ لِاسْتِنَافِهَا ، وَفِي مَعْنَاهَا وَجْهَانِ :

الأول : يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، فتارة يخلق الإنسان من ذكرٍ وَأُنْثَى كَمَا هُوَ مُعْتَادٌ ، وتارة لَا مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ كَمَا فِي [حَقِّ آدَمَ] ، وتارة مِنَ الْأُمِّ لَا مِنَ الْأَبِ كَمَا فِي حَقِّ عَيْسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

والثاني : { يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ } يعني : أَنَّ عَيْسَى إِذَا قَدَّرَ صُورَ الطَّيْرِ مِنَ الطِّينِ ، فَاللَّهُ يَخْلُقُ فِيهِ الْحَيَاةَ وَالْقُدْرَةَ مُعْجِزَةً لِعَيْسَى ، وَتَارَةً يُخَيِّبُ الْمَوْتَى ، وَتَارَةً يُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ مُعْجِزَةً لَهُ ، [وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَى اللَّهِ] فِي شَيْءٍ مِنْ أَفْعَالِهِ ، { وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } .

(6/25)

وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (18)

واعلم : أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَقُولُونَ ذَلِكَ؛ فَلِهَذَا ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ وَجُوهًا :
أحدها : أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ حَذْفِ الْمُضَافِ ، أَيْ : نَحْنُ أَبْنَاءُ رُسُلِ اللَّهِ ، كَقَوْلِهِ :
{ إِنَّ الذِّهْنَ يُبَايِعُكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ } [الفتح : 10] .
الثاني : أَنَّ لَفْظَ الابْنِ كَمَا يُطْلَقُ عَلَى ابْنِ الصَّلْبِ ، قَدْ يُطْلَقُ - أَيْضًا - عَلَى مَنْ
يَتَّخِذُ أَبْنَاءً ، بِمَعْنَى تَخْصِيصِهِ بِمَزِيدِ الشَّفَقَةِ وَالْمَحَبَّةِ ، فَالْقَوْمُ لَمَّا ادَّعَوْا عِتَائَهُ
اللَّهُ بِهِمْ ، ادَّعَوْا [أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ] .
الثالث : أَنَّ الْيَهُودَ رَعَمُوا أَنَّ الْعَرَبَ [ابْنُ اللَّهِ] ، وَالنَّصَارَى رَعَمُوا أَنَّ الْمَسِيحَ
ابْنَ اللَّهِ ، ثُمَّ رَعَمُوا أَنَّ الْعَرَبَ وَالْمَسِيحَ كَانَا مِنْهُمْ كَأَنَّهُمْ قَالُوا : نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ ،
أَلَا تَرَى أَنَّ أَقْرَبَ الْمَلِكِ إِذَا فَاحَرُوا أَحَدًا يَقُولُونَ : نَحْنُ مُلُوكُ الدُّنْيَا ، وَالْمُرَادُ :
كَوْنُهُمْ مُخْتَصِّينَ بِالشَّخْصِ الَّذِي هُوَ الْمَلِكُ ، فَكَذَا هَا هُنَا .
الرابع : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ
إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ ، وَخَوَّفَهُمْ بِعِقَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالُوا كَيْفَ نُخَوِّفُكَ بِعِقَابِ اللَّهِ
وَنَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ، فَهَذِهِ الرُّوَايَةُ [إِنَّمَا] وَقَعَتْ عَنْ تِلْكَ الطَّائِفَةِ .
وَأَمَّا النَّصَارَى فَإِنَّهُمْ يَتْلُونَ فِي الْإِنْجِيلِ أَنَّ الْمَسِيحَ قَالَ لَهُمْ : أَذْهَبْ إِلَى أَبِي
وَأَبِيكُمْ ، وَقِيلَ : ارْأَوْا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَالأَبِ لَنَا فِي الْخُنُوعِ وَالْعَطْفِ ، وَنَحْنُ
كَالْأَبْنَاءِ [لَهُ] فِي الْقُرْبِ وَالْمَنْزِلَةِ .
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّحَوِّي : إِنَّ الْيَهُودَ وَجَدُوا فِي التَّوْرَةِ : يَا أَبْنَاءُ [أَحْبَارِي ، قَبَّلُوا
يَا أَبْنَاءُ] أَتُكَارِي فَمِنْ ذَلِكَ قَالُوا : { نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ } ، وَجُمْلَةُ الْكَلَامِ
أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَتَرَوْنَ لِأَنفُسِهِمْ فَضْلًا عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ ، بِسَبَبِ
أَسْلَافِهِمُ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ ادَّعَوْا ذَلِكَ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ » هَذِهِ الْفَاءُ جَوَابٌ شَرْطٍ مُقَدَّرٌ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ
الرَّامِثِيِّ ، فَإِنَّهُ قَالَ : فَإِنْ صَحَّ أَنَّكُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ فَلِمَ تُذَيَّبُونَ وَتُعَذِّبُونَ؟
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ كَالْقَاءِ قَبْلُهَا فِي كَوْنِهَا عَاطِفَةً عَلَى جُمْلَةِ مُقَدَّرَةٍ ، أَيْ :
كَذَبْتُمْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ ، وَ « الْبَاءُ » فِي « يَذْيَبُكُمْ » سَبَبِيَّةٌ ، وَ « مِمَّنْ خَلَقَ »
صِقَّةٌ ل « بَشَرٍ » فَهُوَ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْدُوفٍ .
فَإِنْ قِيلَ : الْقَوْمُ إِمَّا أَنْ يَدَّعُوا أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا أَوْ يَدَّعُوا أَنَّهُ سَيُعَذِّبُهُمْ
فِي الْآخِرَةِ ، فَإِنْ كَانَ مَوْضِعُ الْإِلْزَامِ عَذَابُ الدُّنْيَا ، فَهَذَا لَا يَقْدَحُ فِي ادِّعَائِهِمْ
كَوْنُهُمْ أَحِبَّاءَ اللَّهِ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُوهُ وَآمَنَتْهُ أَحِبَّاءُ
اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ مَا خَلَوْا عَنْ مَحْنِ الدُّنْيَا كَمَا فِي وَقْعَةِ أَحُدَ وَعَيْرِهَا ، وَإِنْ كَانَ
مَوْضِعُ الْإِلْزَامِ هُوَ أَنَّهُ تَعَالَى سَيُعَذِّبُهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، فَالْقَوْمُ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ ، وَمَجْرَدُ
إِحْبَارِ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَيْسَ بِكَافٍ فِي هَذَا الْبَابِ ، فَكَانَ هَذَا اسْتِدْلَالًا
صَائِعًا .
الجواب : مِنْ وَجْهِ :
أحدها : أَنَّ مَوْضِعَ الْإِلْزَامِ هُوَ عَذَابُ الدُّنْيَا ، وَالْمَعَارِضَةُ يَوْمَ أَحُدٍ غَيْرُ لَازِمَةٍ؛ لِأَنَّ
تَقُولُ : لَوْ كَانُوا أَبْنَاءَ اللَّهِ وَأَحِبَّاءَهُ ، لِمَ عَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا؟ وَمُحَمَّدٌ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - إِنَّمَا ادَّعَى أَنَّهُ مِنْ أَحِبَّاءِ اللَّهِ وَلَمْ يَدَّعِ أَنَّهُ مِنْ أَبْنَاءِ اللَّهِ .

(6/26)

الثاني : أَنَّ مَوْضِعَ الْإِلْزَامِ عَذَابُ الْآخِرَةِ ، وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا مُعْتَرِفِينَ
بِعَذَابِ الْآخِرَةِ ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا : { وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا
أَبَآمًا مَعْدُودَةً } [البقرة : 80] .

الثالث : أن قوله : « قَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ » أي : لِمَ عَذَّبَ مِنْ قَبْلُكُمْ بذنوبهم فَمَسَحَهُمْ قَرَدَةً وَخَتَا زِيرَ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمَّا كَانُوا مِنْ جَنْسِ أُولَئِكَ الْمُتَقَدِّمِينَ ، حسنت هذه الإِصَافَةَ وهذا أَوَّلَى ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ لِيَأْمُرَ رَسُولُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنْ يَحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ لَمْ يَدْخُلْ بَعْدُ فِي الْوُجُودِ .

قال تعالى : { بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ } كسائر بني آدَمَ يُجَزَوْنَ بِالْإِحْسَانِ وَالْإِسَاءَةِ ، { يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ } : فضلاً ، { وَبُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ } : عدلاً ، ليس لأحد عليه [حقٌّ يوجبُ عليه] أن يغفر له ، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ . ومذهب الْمُعْتَزَلَةِ : أَنَّ كُلَّ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَاخْتَرَزَ عَنِ الْكِبَائِرِ ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى اللَّهِ عَقْلًا إِيصَالُ الرَّحْمَةِ وَالنِّعْمَةِ إِلَيْهِ أَبَدَ الْآبَادِ ، وَلَوْ قَطَعَ عَنْهُ تِلْكَ النِّعْمَةُ لَحِظَةً وَاحِدَةً لَبَطَلَتِ الْإِلَهِيَّةُ ، وَهَذَا أَعْظَمُ مِنْ قَوْلِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى تَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ .

كما أن قوله : { يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ } إِبْطَالًا لِقَوْلِ الْيَهُودِ ، فَبِأَن يَكُونَ إِبْطَالًا لِقَوْلِ الْمُعْتَزَلَةِ أَوَّلَى .

ثم قال تعالى : { وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا } يعني : من كان هَكَذَا أَوْ قُدْرَتُهُ هَكَذَا ، كَيْفَ يَسْتَحِقُّ الْبَشَرُ الضَّعِيفُ عَلَيْهِ حَقًّا وَاجِبًا؟ وَكَيْفَ يَمْلِكُ عَلَيْهِ الْجَاهِلُ بَعَادَتَهُ النَّاقِصَةَ دِينًا لَازِمًا؟ { كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا } [الكهف : 5] .

ثم قال : « وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ » أي : وَإِلَيْهِ يؤولُ أَمْرُ الْخَلْقِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ الضَّرَّ وَالنَّفْعَ هُنَاكَ إِلَّا هُوَ .

(6/27)

يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (19)

قوله : « يُبَيِّنُ لَكُمْ » فيه وجهان : أحدهما : إن المبين هو الدين والشرائع ، وإنما جُسُنَ حَدْفُهُ ؛ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّسُولَ إِنَّمَا أُرْسِلَ لِبَيَانِ الشَّرَائِعِ ؛ لِدَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَيْهِ .

الثاني : أن يكون التَّقْدِيرُ : يُبَيِّنُ لَكُمْ الْبَيَانَ ، وَحَدْفُ الْمَفْعُولِ أَكْمَلُ ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ أَعْمَ فَائِدَةً ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي « يُبَيِّنُ » .

قوله : « عَلَى فَتْرَةٍ » فيه ثلاثة أوجه : أظهرها : أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ [بـ « جَاءَكُمْ »] أي : جَاءَكُمْ عَلَى حِينِ فُتُورٍ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ ، وَإِنْ قُطِعَ مِنَ الْوَحْيِ ذِكْرُهُ الرَّمَحْشَرِيُّ .

والثاني : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ فاعِلٍ « يُبَيِّنُ » أي يُبَيِّنُ فِي حَالِ كَوْنِهِ عَلَى فَتْرَةٍ .

والثالث : أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي « لَكُمْ » ، فَيَعْلَقُ عَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ بِمَحذُوفٍ ، وَ « مِنَ الرُّسُلِ » صِقَّةٌ لـ « فَتْرَةٍ » ، عَلَى أَنْ مَعْنَى « مِنْ » : ابْتِدَاءُ الْعَايَةِ ، أَيْ : فَتْرَةٌ صَادِرَةٌ مِنْ إِرْسَالِ الرُّسُلِ .

فصل

قال ابنُ عَبَّاسٍ : يريد علي انْقِطَاعَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، يُقَالُ : قَتَرَ الشَّيْءُ يَقْتَرُ فُتُورًا إِذَا سَكَنَتْ حَرَكَتُهُ ، فَصَارَ أَقَلُّ مَا كَانَ عَلَيْهِ ، وَسَمَّيْتُ الْمُدَّةَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَتْرَةً ؛ لِقُتُورِ الدَّوَاعِي فِي الْعَمَلِ يَتْرُكُ الشَّرَائِعَ .

وَاحْتَلَفُوا فِي مُدَّةِ الْفَتْرِ بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ أَبُو

عُثْمَانُ النَّهْدِيُّ : سِتْمَاةٌ سَنَةٌ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : خَمْسَمِائَةُ سَنَةٍ وَسِتُّونَ سَنَةً ، وَقَالَ مَعْمَرُ الْكَلْبِيُّ : خَمْسَمِائَةُ سَنَةٍ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً .

وعن الكلبي بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألفا نبيا ، وبين عيسى ومحمد أربعة من الأنبياء؛ ثلاثة من بني إسرائيل ، وواحد من العرب وهو خالد بن سنان العبسي .

والفائدة في بَعْنَةِ مُحَمَّدٍ - عليه الصلاة والسلام - على قَتَرَةٍ من الرُّسُلِ؛ لأنَّ التَّخْرِيفَ والتَّغْيِيرَ قد تَطَرَّقَ إِلَى الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، لِتَقَادُومِ عَهْدِهَا وَطَوَّلِ أَرْمَانِهَا ، وَلِهَذَا السَّبَبُ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ ، وَالصَّدَقُ بِالْكَذِبِ ، فَصَارَ عَذْرًا لِلخَلْقِ فِي إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْعِبَادَاتِ .

وُسُمِّيتْ قَتَرَةٌ؛ لأنَّ الرُّسُلَ كَانَتْ تَتَرَى بَعْدَ مُوسَى - عليه السلام - من غير انْقِطَاعٍ إِلَى عِيسَى ، وَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ عِيسَى سِوَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مَا تَقَدَّمَ عَنِ الْكَلْبِيِّ .

قوله : « أَنْ تَقُولُوا » مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ ، فَقَدَّرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ « كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا » .

وأبو البقاء « مَخَافَةً أَنْ تَقُولُوا » ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى وَقوله : « يُبَيِّنُ » يَجُوزُ أَلَّا يُرَادَ لَهُ مَفْعُولُ الْبَيِّنَةِ ، وَالْمَعْنَى : يَبْذِلُ لَكُمْ الْبَيَانَ ، وَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا إِمَّا لِدَلَالَةِ اللَّفْظِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : { يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا } [المائدة : 15] وَإِمَّا لِدَلَالَةِ الْحَالِ أَيِ : يُبَيِّنُ لَكُمْ مَا كُنْتُمْ تَخْتَلِفُونَ فِيهِ .

و « مِنْ بَشِيرٍ » فاعل زِيدَتْ فِيهِ « مِنْ » لوجود الشرطين ، و « لَا تَذِيرُ » عطف على لَفْظِهِ ، وَلَوْ قُرِئَ بِرَفْعِهِ مُرَاعَاةً لَوْضَعِهِ جَارَ .

وقوله : « فَقَدْ جَاءَكُمْ » عطف على جُمْلَةٍ مُقَدَّرَةٍ ، أَيِ : لَا تَعْتَذِرُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ ، وَمَا بَعْدَ هَذَا مِنَ الْجُمْلِ وَاضِحٌ الْإِعْرَابُ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ تَطَائُرِهِ .

ثم قال : { وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } ، وَالْمَعْنَى : [أَنْ] حُصُولُ الْقَتَرَةِ يَوْجِبُ أَحْتِيَاجَ الْخَلْقِ إِلَى بَعْنَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَاللَّهُ قَادِرٌ عَلَى الْبَعْنَةِ؛ لِأَنَّهُ رَحِيمٌ كَرِيمٌ قَادِرٌ عَلَى الْبَعْنَةِ ، فَوَجَبَ فِي رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ .

(6/28)

وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ (20) يَا قَوْمِ اذْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ (21) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ (22) قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ اللَّهَ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَآتِكُمْ غَالِيُونَ وَعَلَى اللَّهِ فِتْوَاكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (23) قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ (24) قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (25)

الواو في قوله : « وَإِذْ قَالَ » واو عطفٍ ، وَهُوَ مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ : { وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ } [المائدة : 12] ، كَأَنَّهُ قِيلَ : أَخَذَ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقَ ، وَذَكَرَ مُوسَى نِعَمَ اللَّهِ وَأَمْرَهُمْ بِمُحَارَبَةِ الْجَبَّارِينَ ، فَخَالَفُوا الْمِيثَاقَ ، وَخَالَفُوا فِي

مُخَارَبَةِ الْجَبَّارِينَ .
واعلم : أَنَّهُ تَعَالَى مَنَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ :
أَوَّلُهَا : جَعَلَ فِيهِمْ أَنْبِيَاءُ ؛ لِأَنَّهُ مَا بَعَثَ فِي أُمَّةٍ مَا بَعَثَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ ، فَمِنْهُمْ السَّبْعُونَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمُ مُوسَى مِنْ قَوْمِهِ فَأُطْلِقُوا مَعَهُ إِلَى
الْجَبَلِ ، وَكَانُوا مِنْ أَوْلَادِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ مِنْ أَكْبَرِ
الْأَنْبِيَاءِ بِالِاتِّفَاقِ ، وَأَوْلَادُ يَعْقُوبَ - أَيْضاً - كَانُوا أَنْبِيَاءَ عَلَى قَوْلِ الْأَكْثَرِينَ ، وَاللَّهُ
تَعَالَى أَعْلَمُ مُوسَى أَنَّهُ لَا يَبْعَثُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا مَنْ وَلَدَ يَعْقُوبَ وَمِنْ وَلَدِ
إِسْمَاعِيلَ ، [فَهَذَا الشَّرَفُ] حَصَلَ بِمَنْ مَضَى مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَبِالَّذِينَ كَانُوا
حَاضِرِينَ مَعَ مُوسَى ، وَبِالَّذِينَ أَخْبَرَ اللَّهُ مُوسَى أَنَّهُ يَبْعَثُهُمْ مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ
وَإِسْمَاعِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ .
وثانيها : قَوْلُهُ « وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا » ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَصْحَابُ خَدَمٍ وَحَسَمٍ .
قَالَ قَتَادَةُ : كَانُوا أَوَّلَ مَنْ مَلَكَ الْخَدَمَ ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُمْ خَدَمٌ ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا كَانَ لِأَحَدٍ
خَادِمٌ وَامْرَأَةٌ وَدَابَّةٌ يُكْتَبُ مِلْكًا » .
وقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَسَأَلَهُ
رَجُلٌ فَقَالَ : أَلَسْنَا فُقَرَاءَ الْمُسْلِمِينَ الْمُهَاجِرِينَ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : « أَلَيْكَ
امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَلَيْكَ سَكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْتَ
مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، قَالَ : لِي خَادِمٌ ، قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ » .
وقَالَ السَّدِيُّ : وَجَعَلَكُمْ [مُلُوكًا] أَحْرَارًا تَمْلِكُونَ أَمْرَ أَنْفُسِكُمْ ، بَعْدَمَا كُنْتُمْ فِي
أَيْدِي الْقَبِيطِ يَسْتَعْبِدُونَكُمْ .
وقَالَ الصَّخَّاءُ : كَانَتْ مَنَازِلُهُمْ وَاسِعَةً ، فِيهَا مِيَاهُ جَارِيَةٌ ، فَمَنْ كَانَ مَسْكَنُهُ
وَاسِعًا وَفِيهِ نَهْرٌ جَارٍ ، فَهُوَ مَلِكٌ .
وقِيلَ : إِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ رَسُولًا وَنَبِيًّا كَانَ مَلِكًا ؛ لِأَنَّهُ يَمْلِكُ أَمْرَ أُمَّتِهِ وَكَانَ نَافِذَ
الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ فَكَانَ مَلِكًا ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى : { فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا } [النِّسَاءُ : 54] .
وقِيلَ : كَانَ فِي أَسْلَافِهِمْ وَأَخْلَافِهِمُ الْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ ، وَقَدْ يُقَالُ لِمَنْ حَصَلَ
فِيهِمُ الْمُلُوكُ : أَنْتُمْ مُلُوكٌ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ .
قَالَ الرَّجَّازُ : الْمَلِكُ مَنْ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ .
وثالثها : قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ } وَذَلِكَ لِأَنَّهُ
تَعَالَى خَصَّهُمْ بِأَنْوَاعِ عَظِيمَةٍ مِنَ الْإِكْرَامِ ، فَلَقِيَ الْبَحْرَ لَهُمْ وَأَهْلَكَ عَدُوَّهُمْ
وَأَوْرَثَهُمْ أَمْوَالَهُمْ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ، وَأَخْرَجَ لَهُمُ الْمِيَاهَ الْعَذِيرَةَ مِنَ
الْحَجَرِ ، وَأَطْلَلَ قُوقَهُمُ الْعِمَامَ ، وَلَمْ يَجْتَمِعِ الْمُلْكُ وَالنُّبُوَّةُ لِقَوْمٍ كَمَا اجْتَمَعَا لَهُمْ ،
وَكَانُوا فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ هُمُ الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ ، وَهُمْ أَحْبَابُ اللَّهِ وَأَنْصَارُ دِينِهِ .
وَلَمَّا ذَكَرَ هَذِهِ النِّعَمَ وَشَرَحَهَا لَهُمْ أَمَرَهُمْ بِعَدَدِ ذَلِكَ بِجَهَادِ الْعَدُوِّ ، فَقَالَ : { يَا قَوْمِ
ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } .

(6/29)

وقرأ ابن مُحَيِّصٍ هُنَا وَفِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ « يَا قَوْمُ » مَضْمُومُ الْمِيمِ .
وتروى قِرَاءَةُ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ [وَوَجْهَهَا أَتَى] لَعْنَةُ فِي الْمُتَادِي الْمَضَافِ إِلَى يَاءِ
الْمُتَكَلِّمِ كَقِرَاءَةِ { [قَالَ] رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ } [الْأَنْبِيَاءُ : 112] ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
هَذِهِ [الْمَسْأَلَةُ] .

وقرأ ابن السَّمِيعِ : { يَأْقُومُ ادْخُلُوا } بفتح الياء ، وُروِيَ أَنَّ إبراهيم - عليه السلام - لما صعد [جَبَلِ لبنان] ، فقال الله تعالى له : « انظر فما أدرَكَ بصرك فهو مقدس ، وهو ميراث لذريتك » .

والأَرْضُ الْمُقَدَّسَةُ هي الأَرْضُ الْمُطَهَّرَةُ من الآفَاتِ ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيسَ هُوَ التَّطْهِيرُ ، وقال المُفَسِّرُونَ طَهَّرَتْ من الشَّرِكِ ، وَجُعِلَتْ مَسْكَنًا وَقَرَارًا لِلأَنْبِيَاءِ ، وفيه نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الأَرْضَ لما أَمَرَهُمُ مُوسَى بِدُخُولِهَا ما كَانَتْ مُقَدَّسَةً عَنِ الشَّرِكِ ، وما كَانَتْ مَقَرًّا لِلأَنْبِيَاءِ ، وقد يُجَابُ عَنْهُ بِأَنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ فيما قَبْلَ .

واختلَفُوا في تِلْكَ الأَرْضِ ، فقال عِكْرَمَةُ ، والسَّديُّ ، وابنُ رَيدٍ : هي أريحا . وقال الكلبيُّ : هي دمشق وفلسطين وبعض الأَرْضِ ، وقال الصَّحَّاحُ : هي إيليا وَيَسْتُ الْمُقَدَّسِ ، وقال مُجَاهِدٌ : هي الطُّور وما حَوْلَهُ . وقال قتادةٌ : هي الشَّامُ كُلُّهَا . وقال كَعْبٌ : وَجَدْتُ في كتاب الله الْمُتَرَّلَ [أَنَّ الشَّامَ] كُنْزُ الله من أَرْضِهِ ، وبها كَثْرَةُ مِنْ عِبَادِهِ .

وقوله : { كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } يعني : في اللُّوحِ الْمُخْفُوطِ أَنَّهَا لَكُمْ مَسَاكِينَ . وقال ابن إسحاق : وهب الله لكم ، وقيل : جعلها لكم [قال السَّديُّ : أَمَرَكمُ الله بِدُخُولِهَا] .

فإن قيل : لم قال { كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } ، ثم قال { فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ } [المائدة : 26] .

فالجوابُ : قال ابنُ عَبَّاسٍ : كانت هِبَةً ثُمَّ حَرَّمَها عليهم بِشُؤْمِ تَمَرِّدِهِمْ وَعِصْيَانِهِمْ ، وقيل : اللَّفْظُ وإن كان عامًا لكنَّ المرادُ به الخُصُوصُ ، فكأنَّهَا كَتِبَتْ لِبَعْضِهِمْ ، وَحُرِّمَتْ على بَعْضِهِمْ .

وقيل : إِنَّ الوَعْدَ بقوله : { كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } مشروطٌ بِقَيْدِ الطَّاعَةِ ، فلما لم يُوجَدِ الشَّرْطُ لم يُوجَدِ الْمَشْرُوطُ .

وقيل : إِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عليهم أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فلما مَضَى الأَرْبَعُونَ حصل ما كَتَبَ . وفي قوله : { كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } قَائِدَةٌ ، وهي أَنَّ القومَ وإن كانوا جَبَّارِينَ ، إِلَّا أَنَّ الله تعالى لَمَّا وعد هؤلاء الصُّعَفَاءَ بِأَنَّ تِلْكَ الأَرْضَ لَهُمْ ، فإن كانوا مُؤْمِنِينَ مُقَرَّبِينَ بِصَدَقِ الْأَنْبِيَاءِ ، عَلِمُوا قِطْعًا أَنَّ الله يَنْصُرُهُمْ عليهم ، فلا بُدَّ وَأَنْ يَغْزِمُوا على قتالهم من غير خَوْفٍ ولا جُبْنٍ .

قوله : { وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ } فالجاء والمجرور [حال من فاعل « تَرْتَدُّوا »] « أي : لا تَرْتَدُّوا مُنْقَلِبِينَ ، وَيَجُوزُ أَنْ [يتعلَّقَ بِتَفْسِيرِ الفَعْلِ قَبْلَهُ] .

وقوله : « فَتَنَقَّلُوا » فيه وَجْهَانِ : أظهرُهُمَا : أَنَّهُ مَجْرُومٌ عَطْفًا على فِعْلِ التَّهْيِ . والثاني : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ « أَنْ » بعد القَاءِ في جواب التَّهْيِ . و « حَاسِرِينَ » حالٌ . وفي المَعْنَى وَجْهَانِ :

أحدهما : لا يَرْجِعُوا عَنِ الدِّينِ الصَّحِيحِ في نُبُوَّةِ مُوسَى ؛ لِأَنَّهُ - عليه السلام - لما أَخْبَرَ الله تعالى جعل تِلْكَ الأَرْضَ لَهُمْ ، [أو] كانَ هذا وَعْدًا بِأَنَّ الله يَنْصُرُهُمْ عليهم ، فلو لَمْ يَقْطَعُوا بِهَذِهِ النُّصْرَةِ ، صارُوا شَاكِينَ في صِدْقِ مُوسَى - عليه الصلاة والسلام - فيصيروا كافرين بالنُّبُوَّةِ والإِلَهِيَّةِ .

والثاني : لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتكم بدخولها إلى الأرض التي خرجتكم عنها ، يُرَوِّى أَنَّهُمْ عَزَمُوا عَلَى الرَّجُوعِ إِلَى مِصْرَ .
وقوله : « فَتَنَقَّلُوا خَاسِرِينَ » أي : فِي الْآخِرَةِ يَفْوُتُكُمُ التَّوَابُ وَيَلْحَقُكُمُ الْعِقَابُ

وقيل : تَرْجِعُونَ إِلَى الدَّيَّةِ ، وقيل : تَمَرَّقُونَ فِي النَّيِّهِ ، وَلَا تَصِلُونَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَطَالِبِ الدُّنْيَا وَمَنَافِعِ الْآخِرَةِ .
قوله : { قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ } وَالْجَبَّارُ : فَعَّالٌ مِنْ جَبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ ، بِمَعْنَى : أَجْبَرَهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ الَّذِي يُجْبِرُ النَّاسَ عَلَى مَا يُرِيدُ ، وَهَذَا اخْتِيَارُ الْفَرَّاءِ وَالزَّجَّاجِ .
قال الفَرَّاءُ : لَا أَسْمَعُ فَعَّالًا مِنْ أَفْعَلَ إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ وَهُمَا : جَبَّارٌ مِنْ أَجْبَرَ ، وَدَرَّازٌ مِنْ أَدْرَكَ .
وقيل : مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : تَخْلُهُ جَبَّارَةٌ ، إِذَا كَانَتْ طَوِيلَةً مُزَيَّفَةً لَا تَصِلُ الْيَدَيِ إِلَيْهَا ، وَيُقَالُ : رَجُلٌ جَبَّارٌ ، إِذَا كَانَ طَوِيلًا عَظِيمًا قَوِيًّا تَشْبِيهَا بِالْجَبَّارِ مِنَ النَّخْلِ ، وَالْقَوْمُ كَانُوا فِي غَايَةِ الْقُوَّةِ وَعَظَمِ الْأَجْسَامِ ، بِحَيْثُ مَا كَانَتْ أَيْدِي قَوْمٍ مُوسَى تَصِلُ إِلَيْهِمْ ، فَسَمَوْهُمْ جَبَّارِينَ لِهَذَا الْمَعْنَى .
فصل

قال الْمُفَسِّرُونَ : لَمَّا خَرَجَ مُوسَى مِنْ مِصْرَ ، وَعَدَّهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِسْكَانَ أَرْضِ الشَّامِ ، وَكَانَ بَنُوا إِسْرَائِيلَ يُسَمُّونَ أَرْضَ الشَّامِ أَرْضَ الْمَوَاعِيدِ ، ثُمَّ بَعَثَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، يَتَجَسَّسُونَ لَهُمْ أَحْوَالَ تِلْكَ الْأَرْضِ .

فَلَمَّا دَخَلُوا تِلْكَ الْأَمَاكِينَ رَأَوْا أَجْسَامًا عَظِيمَةً ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : فَأَخَذَهُمْ أَحَدُ أَوْلَئِكَ الْجَبَّارِينَ ، وَجَعَلَهُمْ فِي كُمِّهِ مَعَ قَاكِهِةٍ كَانَتْ قَدْ حَمَلَهَا مِنْ بُسْتَانِهِ ، وَأَتَى بِهِمُ الْمَلِكُ فَتَنَزَّهَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَقَالَ مُتَعَجِّبًا لِلْمَلِكِ : هَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ قِتَالَنَا ، فَقَالَ الْمَلِكُ : ارْجِعُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَخْبِرُوهُ بِمَا شَاهَدْتُمْ .
قال ابنُ كثيرٍ : وَهَذِهِ هَذَيَانَا مِنْ وَضْعِ جُهَّالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلَوْ كَانَ هَذَا صَحِيحًا لَكَانَ بَنُوا إِسْرَائِيلَ مَعْدُورِينَ فِي امْتِنَاعِهِمْ عَنِ الْقِتَالِ ، وَقَدْ دَمَّهْمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مُحَالَفَتِهِمْ وَتَرْكِ جِهَادِهِمْ ، وَعَاقِبَتُهُمْ بِالنَّيِّهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ أَوْلَئِكَ النَّبَّاءُ إِلَى مُوسَى وَأَخْبَرُوهُ بِالْوَاقِعَةِ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكْتُمُوا مَا شَاهَدُوهُ ، فَلَمْ يَقْبَلُوا قَوْلَهُ إِلَّا رَجُلَانِ مِنْهُمْ ، وَهُمَا : يُوشَعَ ابْنُ نُونٍ ، وَكَالِبُ بْنُ يُوْقْنَا فَإِنَهُمَا سَهَّلَا الْأَمْرَ ، وَقَالَا : هِيَ بِلَادٌ طَيِّبَةٌ كَثِيرَةُ النِّعَمِ وَالْأَقْوَامِ ، وَإِنْ كَانَتْ أَجْسَامُهُمْ عَظِيمَةً ، إِلَّا أَنَّ قُلُوبَهُمْ ضَعِيفَةٌ .

وَأَمَّا الْعَشْرَةُ الْبَاقِيَةُ فَإِنَّهُمْ أَوْقَعُوا الْجُبْنَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ حَتَّى أَظْهَرُوا الْاِمْتِنَاعَ مِنْ عَزْوِهِمْ ، وَقَالُوا لِمُوسَى : { إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا ، فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ } ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ مُوسَى ، فَعَاقَبَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ أَبْقَاهُمْ فِي النَّيِّهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً .

وقالوا : وَكَانَتْ مُدَّةُ عَذَابِ النَّبَّاءِ الْمُتَجَسَّسِينَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَعُوقِبُوا بِالنَّيِّهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً .

قالوا : وَمَاتَ أَوْلَئِكَ الْعُصَاةُ بِالنَّيِّهِ ، وَأَهْلِكَ النَّبَّاءُ الْعَشْرَةُ فِي النَّيِّهِ بِعُقُوبَةِ غَلِيظَةٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ مُوسَى وَهَارُونَ مَاتَا - أَيْضًا - فِي النَّيِّهِ .

وقال آخرون : إِنَّ مُوسَى بَقِيَ ، وخرج مَعَهُ يُوشَعَ بن نُون وكَالِب ، وقَاتَلَ
الْجَبَّارِينَ وَعَلَيْهِمْ ، وَدَخَلُوا تِلْكَ الْبِلَادَ .
وَرُوي أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ النَّبِيِّ [أَحَدٌ] مِمَّنْ دَخَلَهُ ، [بل] ماتوا كُلُّهُمْ فِي مُدَّةٍ
أربعين سنة ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا دَرَارِيهْم يُوشَعَ بن نُون وكَالِب - عليهما الصلاة
والسلام - .

قال الْمُفَسِّرُونَ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ دَخَلُوا الْبَرِّيَّةَ عِنْدَ سِيناء فِي الشَّهْرِ الثَّالِثِ
مِنْ خُرُوجِهِمْ مِنْ « مِصْر » ، وَكَانَ خُرُوجُهُمْ فِي أَوَّلِ السَّنَةِ الَّتِي شَرَعَتْ لَهُمْ ،
وَهِيَ أَوَّلُ قَاصِلِ الرَّبِّيعِ ، فَكَانَتْهُمْ دَخَلُوا النَّبِيَّةَ فِي أَوَّلِ قَاصِلِ الصَّيْفِ .
قوله تعالى : { وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ } .

قَالُوا هَذَا الْقَوْلُ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِيعَادِ ، كقوله تعالى : { وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى
يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ } [الأعراف : 40] .
وقوله : « فَإِنَّا دَاخِلُونَ » أَي : فَإِنَّا دَاخِلُونَ الْأَرْضَ ، فَحذف الْمَفْعُولَ لِلدَّلَالَةِ
عَلَيْهِ .

قوله : { قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ } هَذَا الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ
صَقَّةٍ لـ « رَجُلَانِ » ، وَمَفْعُولُ « يَخَافُونَ » مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ : « يَخَافُونَ اللَّهَ » ،
أَوْ يَخَافُونَ الْعَدُوَّ [وَلَكِنْ تَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى] بِالْإِيمَانِ وَالتَّقِيَّةِ بِهِ ، حَتَّى قَالُوا
هَذِهِ الْمَقَالَةُ ، وَيُؤَيِّدُ التَّقْدِيرَ الْأَوَّلَ التَّضْرِيحُ بِالْمَفْعُولِ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ «
يَخَافُونَ اللَّهَ » ، وَهَذَا [التَّأْوِيلَانِ] بَيَّانٌ عَلَى مَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ ،
مِنْ كَوْنِ الرَّجُلَيْنِ الْقَائِلَيْنِ ذَلِكَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ، وَهُمَا : يُوشَعَ بن نُون وَابْنُ
أَفْرَائِيمَ بن يُوسُفَ فَتَى مُوسَى ، وَالْآخَرُ : كَالِبُ بن يَوْفَا حَتَّى مُوسَى عَلَى أُخْتِهِ
مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ ، وَكَانَ مِنْ سِبْطِ يَهُودَا .

وقيل : الرَّجُلَانِ مِنَ الْجَبَّارِينَ ، وَلَكِنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا بِالْإِيمَانِ حَتَّى قَالَ هَذِهِ
الْمَقَالَةُ يُخَرِّصُونَهُمْ عَلَى قَوْمِهِمْ لِمُعَادَاتِهِمْ لَهُمْ فِي الدِّينِ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ
فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ « يَخَافُونَ » كَمَا تَقَدَّمَ ، أَي : يَخَافُونَ اللَّهَ أَوِ الْعَدُوَّ ،
وَالْمَعْنَى كَمَا تَقَدَّمَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ فِي الْمَفْعُولِ صَمِيرًا غَائِدًا عَلَى الْمُؤْصُولِ ،
وَيَكُونُ الصَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ فِي « يَخَافُونَ » صَمِيرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَالتَّقْدِيرُ : [مِنْ
الَّذِينَ يَخَافُهُمْ بُنُوا إِسْرَائِيلَ .

وَأَيَّدَ الرَّمَحْشَرِيُّ هَذَا التَّأْوِيلَ بِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ « يَخَافُونَ » مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ
[وَيَقُولُهُ أَيْضًا] { أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا } ، فَإِنَّهُ قَالَ : « وَقِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ » يَخَافُونَ
« بِالصَّمِّ شَاهِدَةٌ لَهُ ، وَلِذَلِكَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ، كَأَنَّهُ قِيلَ : مِنَ الْمُخَوِّفِينَ »
انتهى .

وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ مَرْوِيَّةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ جُبَيْرٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَأَبْدَى
الرَّمَحْشَرِيُّ - أَيْضًا - فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ احْتِمَالًا آخَرَ ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْإِصَاقَةِ
وَمَعْنَاهُ : مِنَ الَّذِينَ يَخَوِّفُونَ مِنَ اللَّهِ بِالتَّذْكِرَةِ وَالْمَوْعِظَةِ ، أَوْ يُخَوِّفُهُمْ وَعِيدَ اللَّهِ
بِالْعِقَابِ .

وَيَحْتَمِلُ الْقِرَاءَةُ - أَيْضًا - وَجْهًا آخَرَ ، وَهُوَ : أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى : يَخَافُونَ ، أَي :
يَهَابُونَ [وَيُوقِّرُونَ ، وَيُرْجَعُ] إِلَيْهِمْ لِقَصْلِهِمْ وَخَيْرِهِمْ .

وَمَعَ هَذَيْنِ الْإِحْتِمَالَيْنِ الْآخِرَيْنِ ، فَلَا تَرْجِيحَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ لِكَوْنِ الرَّجُلَيْنِ مِنَ
الْجَبَّارِينَ [أَمَا قَوْلُهُ كَذَلِكَ : { أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا } ، أَي : فِي كَوْنِهِ مَرَجَّحًا أَيْضًا
لِكَوْنِهِمَا مِنَ الْجَبَّارِينَ] فَغَيْرُ ظَاهِرٍ ، لِكَوْنِ هَذِهِ الصَّقَّةِ مُشْتَرَكَةً بَيْنَ يُوشَعَ
وَكَالِبِ ، وَبَيْنَ غَيْرِهِمَا مِمَّنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ .

قوله : { أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا } في هذه الْجُمْلَةِ خَمْسَةٌ أَوْجُهُ :
أظهرها : أَنَّهَا صِفَةٌ ثَانِيَةٌ فَمَحَلُّهَا الرَّفْعُ ، وَجِيءَ هُنَا بِأَفْصَحِ الاسْتِعْمَالَيْنِ مِنْ كَوْنِهِ
قَدَّمَ الْوَصْفَ بِالْجَارِّ عَلَى الْوَصْفِ بِالْجُمْلَةِ لِقُرْبِهِ مِنَ الْمُفْرَدِ .
والثاني : أَنَّهَا مُعْتَرِضَةٌ وَهِيَ - أَيْضاً - ظَاهِرٌ .
الثالث : أَنَّهَا حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ فِي « يَخَافُونَ » قَالَ مَكِّي .
الرابع : أَنَّهَا حَالٌ مِنْ « رَجُلَانِ » ، وَجَاءَتِ الْحَالُ مِنَ التَّكْرَرِ ، لِأَنَّهَا تَخَصَّصَتْ
بِالْوَصْفِ .
الخامس : أَنَّهَا حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ ، وَهُوَ « مِنَ الَّذِينَ
« لَوْفُوهُ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ ، وَإِذَا جَعَلْتَهَا حَالاً فَلَا بُدَّ مِنْ إِضْمَارِ « قَدْ » مَعَ
الْمَاضِي ، عَلَى خِلَافِ سَلَفٍ [فِي الْمَسْأَلَةِ] .

فصل

قوله : { ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ } مُبَالِغَةٌ فِي الْوَعْدِ بِالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ :
مَتَى دَخَلْتُمْ بَابَ بَلَدِهِمْ أَنْهَرْتُمُوهُمْ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ ، وَإِنَّمَا جَرَّمَ هَذَانِ الرَّجُلَانِ
فِي قَوْلِهِمَا : { فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَابْكُمُ عَالِبُونَ } ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَ عَارِقَيْنِ صِدْقٍ
مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُمْ مُوسَى أَنَّ اللَّهَ قَالَ : { ادْخُلُوا الْأَرْضَ
الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } [فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّهُ أَوْعَدَهُمْ] أَنَّ النَّصْرَةَ وَالْعَلَبَةَ
لَهُمْ ، وَلِذَلِكَ خَتَمُوا كَلَامَهُمْ بِقَوْلِهِمْ : { وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } ،
يَعْنِي : تَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي حُصُولِ هَذَا النَّصْرِ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
بِوُجُودِ الْإِلَهِ الْقَادِرِ ، وَمُؤْمِنِينَ بِنُبُوَّةِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .
قوله : { قَالُوا : يَا مُوسَى ، إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا } [« مَا »]
مُضَدَّرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةٌ وَ « دَامُوا » صَلَاحٌ ، وَهِيَ « دَامَ » النَّاقِصَةُ ، وَخَبَرَهَا الْجَارُّ
بَعْدَهَا ، وَهَذَا الظَّرْفُ بَدَلٌ مِنْ « أَبَدًا » وَهُوَ بَدَلٌ بَعْضٍ مِنْ كُلٍّ ؛ لِأَنَّ الْأَبَدَ يَعْمُ
الرَّيَّانَ الْمُسْتَقْبَلَ كُلَّهُ ، وَدَوَامِ [الْجَارَّيْنِ] فِيهَا بَعْضُهُ ، وَظَاهِرٌ عِبَارَةٌ
الرَّمَحْشَرِيِّ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بَدَلٌ [كُلٌّ] مِنْ كُلٍّ أَوْ عَطْفٌ بَيَانٌ ، وَالْعَطْفُ قَدْ
يَقَعُ بَيْنَ التَّكْرَرَيْنِ عَلَى كَلَامٍ فِيهِ تَقَدَّمَ .
قال الرَّمَحْشَرِيُّ : « وَأَبَدًا » تَعْلِيْقٌ لِلنَّفْيِ الْمُؤَكَّدِ بِالذَّهْرِ الْمُتَطَاوِلِ ، { قَالُوا
دَامُوا فِيهَا } : [بَيَانُ الْأَمْرِ] ، فَهَذِهِ الْعِبَارَةُ تُحْتَمَلُ أَنَّهُ بَدَلٌ بَعْضٍ مِنْ كُلٍّ ، لِأَنَّ
بَدَلَ الْبَعْضِ مِنَ الْكُلِّ مُبَيَّنٌ لِلْمُرَادِ ، نَحْوُ : « أَكَلْتُ الرَّغِيفَ ثَلَاثَةً » ، وَبِحْتِمَالٍ أَنْ
يَكُونَ بَدَلٌ كُلٌّ مِنْ كُلٍّ ، فَإِنَّهُ بَيَانٌ أَيْضًا لِلأَوَّلِ ، وَإِصْاحٌ لَهُ ، نَحْوُ : رَأَيْتُ زَيْدًا
أَحَاكَ ، وَبِحْتِمَالٍ أَنْ يَكُونَ عَطْفٌ بَيَانٌ .
قوله : { فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ } [فِي « وَرَبُّكَ »] أَرْبَعَةٌ أَوْجُهُ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ عَطْفًا عَلَى الْفَاعِلِ الْمُسْتَتِرِ فِي « اذْهَبْ » ، وَجَارَ ذَلِكَ
لِلتَّأَكِيدِ بِالصَّمِيرِ .
الثَّانِي : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ بِفَعْلٍ مَحْذُوفٍ ، أَيْ : وَلْيَذْهَبْ رَبُّكَ ، وَيَكُونُ مِنْ عَطْفِ
الْجَمَلِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ [لِي تَقُلْ] هَذَا الْقَوْلُ وَالرَّدُّ عَلَيْهِ ، وَمُخَالَفَتُهُ لِنَصِّ سَبَبِيَّهِ
عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

{ اسكن أَنْتَ وَرَوْجَكَ الجنة { [البقرة : 35] .
 الثالث : أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ ، وَالْخَبَرُ مَحذُوفٌ ، وَ « الْوَاوُ » لِلْحَالِ .
 الرابع : أَنَّ « الْوَاوُ » لِلْعَطْفِ ، وَمَا بَعْدَهَا مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ وَالْخَبَرُ - أَيْضاً - وَلَا مَحَلٌّ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْإِعْرَابِ لِكُونِهَا دُعَاءً ، وَالتَّقْدِيرُ : وَرَبُّكَ يُعِينُكَ .
 قوله : { هَاهُنَا قَاعِدُونَ } « هُنَا » وَحَدَهُ الظَّرْفُ الْمَكَانِي الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ إِلَّا بِجَرِّهِ ؛ ب « مِنْ » وَ « إِلَى » ، وَ « هَا » قَبْلَهُ لِلتَّيْبِيهِ كَسَائِرِ أَسْمَاءِ [الْإِشَارَةِ] وَعَامِلُهُ « قَاعِدُونَ » ، وَقَدْ أُجِيزَ أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ [« إِنَّ »] وَ « قَاعِدُونَ » خَبَرُ ثَانٍ ، [وَهُوَ بَعِيدٌ] .
 وَفِي غَيْرِ الْقُرْآنِ إِذَا اجْتَمَعَ ظَرْفٌ يَصِحُّ الْإِجْتِبَارُ بِهِ مَعَ وَصْفٍ آخَرَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الظَّرْفُ خَبَرًا ، وَالْوَصْفُ حَالًا ، وَأَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ الْوَصْفُ ، وَالظَّرْفُ مَنْصُوبٌ بِهِ كَهَذِهِ الْآيَةِ .

فصل

قولهم : { فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ } فِيهِ وَجُوهٌ :
 أَحَدُهَا : لَعَلَّ الْقَوْمَ كَانُوا مُجَسِّمَةً ، يَجُوزُّونَ الذَّهَابَ وَالْمَجِيءَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى .
 وَثَانِيهَا : يُحْتَمَلُ أَلَّا يَكُونَ الْمُرَادُ حَقِيقَةَ الذَّهَابِ ، بَلْ كَمَا يُقَالُ : كَلِمَتُهُ فَذَهَبَ يُجَيِّبُنِي ، أَيْ : يُرِيدُ أَنْ يُجَيِّبَنِي ، فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا : كُنْ أَنْتَ وَرَبُّكَ مُرِيدَيْنِ لِقَاتِهِمْ .
 ثَالِثُهَا : التَّقْدِيرُ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ مُعِينٌ لَكَ بِرِعْمِكَ فَأَضْمَرَ خَبَرَ الْإِبْتِدَاءِ .
 فَإِنْ قِيلَ : إِذَا أَضْمَرْنَا الْخَبَرَ فَكَيْفَ يَجْعَلُ قَوْلُهُ : « فَقَاتِلَا » خَبَرًا أَيْضًا .
 فَالْجَوَابُ : لَا يَمْتَنِعُ خَبَرٌ بَعْدَ خَبَرٍ .
 رَابِعُهَا : أَرَادَ بِقَوْلِهِ : « وَرَبُّكَ » أَخُوهُ هَارُونَ ، وَسَمَّوهُ [رَبًّا] لِأَنَّهُ كَانَ أَكْبَرَ مِنْ مُوسَى .

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : قَوْلُهُمْ : { اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ } ، إِنْ قَالُوهُ عَلَى وَجْهِ الذَّهَابِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ فَهُوَ كُفْرٌ ، وَإِنْ قَالُوهُ عَلَى وَجْهِ التَّمَرُّدِ عَنِ الطَّاعَةِ فَهُوَ فِسْقٌ ، وَلَقَدْ فَسَّقُوا بِهَذَا الْكَلَامِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ : { فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ } [الْمَائِدَةُ : 26] .
 وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ : شَرْحُ حَالِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ ، وَشِدَّةَ بُغْضِهِمْ [وَعُلوِهِمْ] فِي الْمَتَارَعَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ قَدِيمًا ، ثُمَّ إِنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمَّا سَمِعَ مِنْهُمْ هَذَا الْكَلَامَ قَالَ : { رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي } فِي إِعْرَابٍ « أَخِي » سِنَّهُ أَوْجُهُ :

أظهرها : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى « نَفْسِي » ، وَالْمَعْنَى : لَا أَمْلِكُ إِلَّا أَخِي مَعَ مِلْكِ لِنَفْسِي دُونَ غَيْرِي .

الثَّانِي : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى اسْمِ « إِنَّ » ، وَخَبَرُهَا مَحذُوفٌ لِلدَّلَالَةِ اللَّفْظِيَّةِ عَلَيْهِ ، أَيْ : وَإِنَّ أَخِي لَا يَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَهُ .

الثَّالِثُ : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ اسْمِ « إِنَّ » ؛ لِأَنَّهُ يُعَدُّ اسْتِكْمَالَ الْخَبَرِ عَلَى خِلَافِ فِي ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ بُغْضُهُمْ قَدْ ادَّعَى الْإِجْمَاعَ عَلَى جَوَازِهِ .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَخَبَرُهُ مَحذُوفٌ لِلدَّلَالَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، وَيَكُونُ قَدْ عَطَفَ جُمْلَةً غَيْرَ مُؤَكَّدَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ مُؤَكَّدَةٍ [ب « إِنَّ »] .

الخَامِسُ : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ عَطْفًا عَلَى الصَّهْبِيرِ الْمُسْتَكِنِ فِي « أَمْلِكُ » ، وَالتَّقْدِيرُ : وَلَا يَمْلِكُ أَخِي إِلَّا نَفْسَهُ ، [وَجَازَ ذَلِكَ لِلْفَضْلِ بِقَوْلِهِ : « إِلَّا نَفْسِي »] وَقَالَ

بِهَذَا الزَّمَخْشَرِيُّ ، وَمَكِّي ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ ، وَأَبُو الْبَقَاءِ وَرَدَّ أَبُو حَيَّانٍ هَذَا الْوَجْهَ ،

بِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ مُوسَى وَهَارُونَ لَا يَمْلِكَانِ إِلَّا نَفْسَ مُوسَى فَقَطْ [وَلَيْسَ

الْمَعْنَى عَلَى ذَلِكَ] ، وَهَذَا الْإِشْرَافُ لَيْسَ بِشَيْءٍ ؛ لِأَنَّ الْقَائِلَ بِهَذَا الْوَجْهِ صَرَّحَ بِتَقْدِيرِ الْمَفْعُولِ بَعْدَ الْفَاعِلِ الْمَعْطُوفِ .

وأيضاً اللَّبْسُ مَأْمُونٌ ، فَإِنْ كَلَّ أَحَدٌ يَتَبَادَرُ إِلَى ذَهَبِهِ أَنَّهُ يَمْلِكُ أَمَرَ تَفْسِيهِ .
 السادس : أَنَّهُ مَجْرُورٌ عَطْفًا عَلَى « الْيَاءِ » فِي « تَفْسِي » ، أَي : إِلَّا تَفْسِي
 وَتَفْسٍ أَخِي ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عَلَى قَوَاعِدِ الْبَصْرِ لِلْعَطْفِ عَلَى الصَّمِيرِ الْمَجْرُورِ
 مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الْجَارِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ .
 وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقْرَأُ يَفْتَحُ [يَاءٌ] « تَفْسِي » ، وَ « أَخِي » .
 وَقَرَأَ يَوْسُفُ بْنُ دَاوُدَ وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ « قَافِرُق » يَكْسِرُ الرَّاءَ ، وَهِيَ لُعَّةٌ : فَرَقَ
 يَفْرُقُ كَ « يَضْرِبُ » قَالَ الرَّاجِزُ : [الرَّجَزُ]
 1949- يَارَبَّ قَافِرُقُ بَيْتُهُ وَبَيْتِي ... أَسَدٌ مَا قَرَرْتُ بَيْنَ اثْنَيْنِ
 وَقَرَأَ ابْنُ السَّمَيْفَعِ « قَفَرُقُ » مُضَعَّفًا ، وَهِيَ مُجَالِفَةٌ لِلرَّسْمِ وَ « بَيْنَ » مَعْمُولَةٌ
 لَ « أَفْرُقُ » ، وَكَانَ مِنْ حَقِّهَا أَلَّا تَكْرَّرَ فِي الْعَطْفِ ، تَقُولُ : الْمَالُ بَيْنَ رَيْدٍ
 وَعَمْرٍو ، وَإِنَّمَا كَرَّرَتْ لِلْإِخْتِيَاجِ إِلَى تَكَرُّرِ الْجَارِ فِي الْعَطْفِ عَلَى الصَّمِيرِ
 الْمَجْرُورِ ، وَهُوَ يُؤَيِّدُ مَذْهَبَ الْبَصْرِ .
 فَإِنْ قِيلَ : لَمْ قَالَ : { لَا أَمْلِكُ إِلَّا تَفْسِي وَأَخِي } وَكَانَ مَعَهُ الرَّجُلَانِ
 الْمَذْكُورَانِ ؟
 فَالْجَوَابُ : كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُ بِهِمَا كُلَّ الْوُثُوقِ لِمَا رَأَى [مِنْ] إِطْبَاقِ الْأَكْثَرِينَ عَلَى
 التَّمَرُّدِ ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ تَقْلِيلًا لِمَنْ وَاقَفَهُ ، أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْأَخِ مَنْ يُؤَاخِيهِ
 فِي الدِّينِ ، وَعَلَى هَذَا يَدْخُلُ الرَّجُلَانِ .
 وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : { فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ } أَي : أَفْصِلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ
 ، بِأَنْ تَحْكُمَ لَنَا بِمَا تَسْتَحِقُّ وَتَحْكُمَ عَلَيْهِمْ بِمَا يَسْتَحِقُّونَ ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الدَّعَاءِ
 عَلَيْهِمْ ، أَوْ يَكُونُ الْمَعْنَى : خَلَصْنَا مِنْ صُحْبَتِهِمْ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ : { تَجْنِي مِنَ الْقَوْمِ
 الظَّالِمِينَ } [القصص : 21] .

قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ
 الْفَاسِقِينَ (26)

قَوْلُهُ : { فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ } أَيِ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَبَدًا ، لَمْ
 يَرِدْ تَحْرِيمُ تَعَبْدٍ ، وَقِيلَ تَحْرِيمُ مَنَعٍ . [فِي] قَوْلِهِ : « أَرْبَعِينَ سَنَةً » وَجْهَانِ :
 أَظْهَرُهُمَا أَنَّهُ مَنْصُوبٌ لَ « مُحَرَّمَةٌ » ، فَإِنَّهُ رُويَ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ
 دَخَلُوهَا ، فَيَكُونُ قَدْ قَبِدَ تَحْرِيمَهَا عَلَيْهِمْ بِهَذِهِ الْمُدَّةِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ « يَتِيَهُونَ » ،
 وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمِّيَّةَ التَّيِّهِ ، وَعَلَى هَذَا فَفِي « يَتِيَهُونَ » اِحْتِمَالَانِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مَسْتَأْتَفٌ .
 الثَّانِي : أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ فِي « عَلَيْهِمْ » .
 الْوَجْهَ الثَّانِي : أَنَّ « أَرْبَعِينَ » مَنْصُوبٌ بَ « يَتِيَهُونَ » ، فَيَكُونُ قَيْدُ التَّيِّهِ [بَ «
 الْأَرْبَعِينَ »] .
 [وَأَمَّا] التَّحْرِيمُ فَمَطْلُوقٌ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَمِرًّا ، أَوْ يَكُونُ مُنْقَطِعًا وَأَنَّهَا
 أَحَلَّتْ لَهُمْ .
 وَقَدْ قِيلَ بِكُلِّ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ ، رُويَ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْهَا أَحَدٌ مِمَّنْ كَانَ فِي التَّيِّهِ ، وَلَمْ

يَدْخُلُهَا إِلَّا أَنْبَاؤُهُمْ [وَأَمَّا الْآبَاءُ فَمَا نُوَا ، وما أَذْرِي مَا الَّذِي حَمَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ بن عَطِيَّةَ عَلَى تَجْوِيزِهِ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ فِي « أَرْبَعِينَ » مُضْمَرًا يَفْسِرُهُ] « يَتِيَهُونَ » المتأخر ، ولا ما اضْطَرَّه إِلَى ذَلِكَ مِنْ مَنَاعٍ صِنَاعِيٍّ أَوْ مَعْتَوِيٍّ ، وَجَوَّازِ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ بِقَوْلِهِ : « عَلَيْهِمْ » ، و « يَتِيَهُونَ » [مَفْهُومًا مِمَّا] تقدم من الإعراب .
والثَّيْبَةُ : الْحَبِيرَةُ ، وَمِنْهُ : أَرْضُ تَيْهَاءَ [لِحَبِيرَةٍ سَالَكِهَا] قَالَ : [الطَّوِيلُ]
1950- بَيْهَاءَ قَفَرٍ وَالْمَطِيُّ كَانَتْهَا ... قَطَا الْحَزْنُ قَدْ كَانَتْ فِرَاحًا يُبَوِّضُهَا
ويقال : « تَاءَ يَتِيَهُ وَهُوَ أَثْبُتُ مِنْهُ ، وَتَاءَ يَتُوهُ وَهُوَ أَثْوَهُ مِنْهُ » [فِقُولُ مِنْ قَالَ :
يَتِيَهُ ، وَتَوَهُتُهُ] مِنَ التَّدَاخُلِ ، وَمِثْلُهُ : « طَاخَ » فِي كَوْنِهِ سُمِعَ فِي عَيْنِيهِ
الْوَجْهَانِ ، وَأَنْ فِيهِ التَّدَاخُلُ - أَيْضًا - فَإِنَّ مَنْ قَالَ : « يَطِيخُ » قَالَ : « طَوَّخْتُهُ
» ، وَهُوَ « أَطَوَّخُ مِنْهُ » .
وَاخْتَلَفُوا فِي الثَّيْبَةِ ، قَالَ [الرَّبِيعُ] : [مقدار سنة قَرَايِخَ ، وَقِيلَ : تِسْعَةُ قَرَايِخَ
فِي ثَلَاثِينَ قَرَسَخًا ، وَقِيلَ : سِتَّةَ قَرَايِخَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ قَرَسَخًا .
وَقِيلَ : كَانُوا سِتْمَاةَ أَلْفِ فَارِسَ .
فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَعْقِلُ بَقَاءُ هَذَا الْجَمْعِ الْعَظِيمِ فِي هَذَا الْقَدْرِ الصَّغِيرِ مِنَ
الْمَقَارَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً بَحِثْ لَا يَتَّفِقُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَجِدَ طَرِيقًا إِلَى الْخُرُوجِ عَنْهَا؟
وَلَوْ أَنَّهُمْ وَضَعُوا أَعْيُنَهُمْ عَلَى حَرَكَةِ الشَّمْسِ أَوْ الْكَوَاكِبِ لَخَرَجُوا مِنْهَا ، وَلَوْ
كَانُوا فِي الْبَحْرِ الْعَظِيمِ فَكَيْفَ فِي الْمَقَارَةِ الصَّغِيرَةِ ؟ .
فَالْجَوَابُ فِيهِ وَجْهَانِ : الْأَوَّلُ : أَنْ يُخْرَقَ الْعَادَاتُ فِي زَمَنِ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِ مُسْتَبْعَدٍ
، إِذْ لَوْ فَتَحْنَا بَابَ الْأَسْتِيعَادِ لَزِمَ الطَّعْنُ فِي جَمِيعِ الْمُعْجَزَاتِ ، وَهُوَ بَاطِلٌ .
الثَّانِي : إِذَا جَعَلْنَا ذَلِكَ التَّحْرِيمَ تَحْرِيمَ تَعْبُدٍ ، زَالَ السَّؤَالُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ
عَلَيْهِمُ الرُّجُوعَ إِلَى أَوْطَانِهِمْ ، وَأَمَرَهُمْ بِالْمَكْتِ فِي تِلْكَ الْمَقَارَةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً مَعَ
الْمَشَقَّةِ وَالْمَحَنَةِ جَزَاءً لَهُمْ عَلَى سُوءِ صَنِيعِهِمْ .

(6/36)

قال القُرْطُبِيُّ : [قَالَ] أَبُو عَلِيٍّ : قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ بِأَنْ يَحُولَ إِلَهُ الْأَرْضِ الَّتِي هُمْ
عَلَيْهَا إِذَا تَأَمُّوا فَيَرُدُّهُمْ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَدَؤُوا مِنْهُ ، وَقَدْ يَكُونُ بَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ
الْإِشْتِبَاهِ وَالْأَسْبَابِ [الْمَانِعَةِ مِنْ] الْخُرُوجِ عَنْهَا عَلَى طَرِيقِ الْمُعْجِزَةِ الْخَارِجَةِ
عَنِ الْعَادَةِ .

قال بعضهم : إِنَّ هَارُونَ وَمُوسَى لَمْ يَكُونَا فِيهِمْ ، وَالصَّحِيحُ : أَنَّهُمَا كَانَا فِيهِمْ ،
وَلَمْ يَكُنْ لَهُمَا عُقُوبَةٌ لَكِنْ كَمَا كَانَتْ النَّارُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بَرْدًا وَسَلَامًا وَإِنَّمَا كَانَتْ
الْعُقُوبَةُ لِأَوَّلِيكَ الْأَقْوَامِ ، وَمَاتَ فِي الثَّيْبَةِ كُلٌّ مِنْ دَخَلَهَا مِنْ جَارِ عَشْرِينَ سَنَةً
غَيْرِ يُوشَعَ وَكَالْبِ ، وَلَمْ يَدْخُلْ أَرْبَعَاءُ أَحَدٌ مِمَّنْ قَالُوا : { إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا } أَبَدًا
[[الْمَائِدَةُ : 24] فَلَمَّا هَلَكُوا وَانْقَضَتِ الْأَرْبَعُونَ سَنَةً وَتَنَشَّاتِ [النَّوَاشِئُ]
مِنْ ذُرَارِيهِمْ سَارُوا إِلَّا حَرْبَ الْجَبَّارِينَ ، وَاخْتَلَفُوا فِيمَنْ تَوَلَّى الْحَرْبَ وَعَلَى يَدَيْ
مَنْ كَانَ الْفَتْحُ فَقِيلَ : إِنَّمَا فَتَحَ أَرْبَعَاءُ مُوسَى ، وَكَانَ يُوشَعَ عَلَى مَقْدَمَتِهِ ،
فَسَارَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَنْ بَقِيَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَدَخَلَهَا يُوشَعَ ،
فَقَالَتِ الْجَبَّارَةُ ثُمَّ دَخَلَهَا مُوسَى ، وَأَقَامَ فِيهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ،
وَلَا يَعْلَمُ قَبْرَهُ أَحَدٌ ، وَهَذَا أَصَحُّ الْأَقْوَالِ . وَقِيلَ : إِنَّمَا قَاتَلَ الْجَبَّارِينَ يُوشَعَ ، وَلَمْ
يَسِيرْ إِلَيْهِمْ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، وَقَالُوا : مَاتَ مُوسَى وَهَارُونَ
جَمِيعًا فِي الثَّيْبَةِ .

قال القُرْطُبِيُّ : رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « أَرْسَلَ اللَّهُ مَلَكَ الْمَوْتِ

إلى مُوسَى - عليه الصلاة والسلام - ، فلما جاءهُ ، صَكَّهُ وَفَقَّأَ عَيْنَهُ ، فرجع إلى رَبِّهِ فقال : « أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ » ، قال : قَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ ، وقال : ارجع إِلَيْهِ وقل له : يضع يده على مَنْ ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سَنَّة . قال : « أي رب ثم مَهْ » ، قال : « ثم الموت » قال : « فالآن » ؛ فسأل الله أن يديه من الأرض المقدسة رمية بحجر؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فلو كنْتُ تَمَّ لأرِيكُمْ قبره إلى جانب الطريق تحت الكُثيب الأحمر » فهذا نبينا صلى الله عليه وسلم قد علم قبره ووصف موضعه ، ورآه فيه قائماً يصلي كما في حديث الإسراء ، إلا أنه يحتمل أن يكون أخفاه الله عن الخلق سواه ولم يجعله مشهوراً عندهم؛ ولعل ذلك لئلا يُعبد ، والله أعلم . ويعني بالطريق طريق بيت المقدس . ووقع في بعض الروايات إلى جانب الطور مكان الطريق . واختلف العلماء في تأويل لطم موسى عين ملك الموت وَفَقَّأَ عَلَى أَقْوَالٍ؛ منها : أنها كانت عيناً متخيلة لا حقيقة ، وهذا باطل ، لأنه يُوَدِّي إِلَيَّ أَنْ مَا يَرَاهُ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ صُورِ الْمَلَائِكَةِ لَا حَقِيقَةَ لَهُ . ومنها : أنها كانت عيناً معنوية وإنما فقأها بالحجة ، وهذا مجاز لا حقيقة . ومنها : أنه عليه السلام لم يعرف ملك الموت ، وأنه رأى رجلاً دخل منزله بغير إذنه يريد نفسه فدافع عن نفسه فلطم عينه ففقأها؛ وتجب المدافعة في هذا بكل ممكن .

(6/37)

وهذا وجه حسن؛ لأنه حقيقة في العين والصلك؛ قاله الإمام أبو بكر بن خزيمة ، غير أنه اعترض عليه بما في الحديث؛ وهو أن ملك الموت لما رجع إلى الله تعالى قال : « يا رب أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت » فلو لم يعرفه موسى لما صدق القول من ملك الموت؛ وأيضاً قوله في الرواية الأخرى : « أجب ربك » يدل على تعريفه بنفسه . والله أعلم . ومنها : أن موسى عليه الصلاة والسلام كان سريع الغضب ، إذا غضب طلع الدخان من قَلْنُسُوتِهِ ورفع شعْرُ بدنه جَبَّتْهُ؛ وسرعة غضبه كانت سبباً لَصَكِّهِ مَلَكُ الْمَوْتِ . قال ابن العربي : وهذا كما ترى ، فإن الأنبياء معصومون أن يقع منهم ابتداء مثل هذا في الرضا والغضب . ومنها وهو الصحيح من هذه الأقوال : أن موسى عليه الصلاة والسلام عَرفَ ملك الموت ، وأنه جاء ليقبض روحه لكنه جاء مجيء الجازم بأنه قد أمر بقبض روحه من غير تخيير ، وعند موسى ما قد نص عليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من : « أن الله لا يقبض روح نبي حتى يَخَيَّرَهُ » فلما جاءه على غير الوجه الذي أعلم بادر بشهامته وقوة نفسه إلى أدبه ، فلطمه ففقأ عينه امتحاناً لملك الموت؛ إذ لم يصرح له بالتخيير . ومما يدل على صحة هذا ، أنه لما رجع إليه ملك الموت فخيرته بين الحياة والموت اختار الموت واستسلم ، والله بغيبه أحكم وأعلم . هذا أصح ما قيل في وفاة موسى عليه السلام . وقد ذكر المفسرون في ذلك قصصاً وأخباراً الله أعلم بصحتها؛ وفي الصحيح عُنِيَتْ عَنْهَا . انتهى .

فصل

وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة ، فيروى أن يوشع رآه بعد موته في المنام فقال له : كيف وجدت الموت؟ فقال : « كشاة تسليخ وهي حية » . وقوله : { فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ } أي لا تحزن .

[والأسى : الحُزن ، يقال : أَسَى - بكسر العين - يَأْسَى ، بفتحها ، ولأَمْ الكلمة تحتل أن تكونَ من واو ، وهو الظاهرُ لقولهم : « رجل أسوان » بزنة سكران ، أي : كثير الحزن ، وقالوا في تشية الأسى : أسوان ، وإنما قلبت الواو في « أَسَى » يَاءً لانكسار ما قبلها ، ويُحتمل أن تكون ياءً فقد حُكي « رجل أسيان » أي كثير الحزن ، فتشبيهُ على هذا « أسيان » . والله أعلم بغيه] .

(6/38)

وَإِلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (27) لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (28) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمِي وَأُنْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ (29) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (30)

واتل عليهم نبأ ابني آدم الآية .

في تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه :

أحدها : أنه تعالى قال فيما تقدم :

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ } [المائدة : 11] فذكر أن الأعداء يريدون إيقاع البلاء بهم ، لكنَّه تعالى يحفظهم [يفضله] ويمنع أعداءهم من إيصال الشر إليهم ، ثم ذكر قصصاً تدل في أن كل مَنْ حَصَّهُ اللَّهُ به - تعالى - من النعم العظيمة في الدين والدنيا فإن الناس يتنازعونه حسداً ، فَذَكَرَ قِصَّةَ التَّبَاءِ الْأَثْنِي عَشَرَ ، وأخذ الميثاق منهم ، ثم إن اليهود نقضوا ذلك الميثاق حتى وقعوا في اللعن والقساوة ، وذكر بعد شدة إصرار النصارى على الكفر ، وقولهم ب « التثليث » بعد ظهور الدلائل الواضحة القاطعة على فساد اعتقادهم ، وما ذلك إلا حسداً لمحمد صلى الله عليه وسلم فيما آتاه الله من الدين الحق ثم ذكر قِصَّةَ ابْنِي آدَمَ ، وأن أحدهما قتل الآخر حسداً على قبول قربانه ، وكل هذه القصص دالة على أن كل ذي نعمة محسود ، فلما كانت نعمة الله على محمد صلى الله عليه وسلم أعظم النعم لم يبعد اتفاق الأعداء على كيدِهِ ، فكان ذكر هذه القصص تيسلية له فيما هدَّده به اليهود من المكر والكيد .

ثانيها : أنه متعلق بقوله : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ } [المائدة : 15] .

وهذه القصص مذكورة في التوراة .

وثالثها : أنها متعلقة بقصة [محاربة] الجبارين ، أي : ذكروا اليهود بحديث ابني آدم ؛ ليعلموا أن سبيل أسلافهم في الندامة والحسرة الحاصلة بسبب إقدامهم على المعاصي ، مثل سبيل ابني آدم في تدامة أحدهما على قتل الآخر .

رابعها : أنه متصل بحكاية قول اليهود والنصارى : { نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ } [المائدة : 18] أي : لا ينفعهم كونهم أولاد الأنبياء مع كفرهم ، كما لم ينفع ولد آدم بقتل أخيه بكون أبيه نبياً معظماً عند الله - تعالى - .

وخامسها : لما كفر أهل الكتاب بمحمد - عليه الصلاة والسلام - حسداً أخبرهم الله - تعالى - بخبر ابني آدم ، وأن الحسد أوقعه في سوء الحاتمة ، والمقصود منه التحذير عن الحسد .

الصَّمِير في « عَلَيَّهِمْ » فيه قولان :

أحدهما : وَاثِلٌ عَلَى النَّاسِ .

والثاني : وَاثِلٌ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ .

وفي « ابْنِي آدَمَ » قولان :

أحدهما : أَنَّهَا ابْنَتَا آدَمَ لِصُلَيْهِ ، وهما : قَائِيلٌ ، وَهَائِيلٌ ، وفي سبب [وقوع]

الْمُنَازَعَةِ بَيْنَهُمَا قولان :

أحدهما : أَنَّ هَائِيلَ كَانَ صَاحِبَ عَنَمٍ ، وَقَائِيلَ صَاحِبَ رَزْعٍ فَقَرَّبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُرْبَانًا ، فَطَلَبَ هَائِيلُ أَحْسَنَ شَاةٍ كَانَتْ فِي غَنَمِهِ وَجَعَلَهَا قُرْبَانًا ، وَطَلَبَ قَائِيلُ شَرَّ حِنْطَةٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَجَعَلَهَا قُرْبَانًا ، فَنَزَلَتْ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَاحْتَمَلَتْ قُرْبَانَ هَائِيلَ وَلَمْ تَحْتَمِلْ قُرْبَانَ قَائِيلَ ، فَعَلِمَ قَائِيلُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ قُرْبَانِ أَخِيهِ وَلَمْ يَقْبَلْ قُرْبَانَهُ ، فَحَسَدَهُ وَقَصَدَ قَتْلَهُ .

(6/39)

قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَلَمْ يُحْتَمَلْ قُرْبَانُ قَائِيلَ ، فَعَلِمَ قَائِيلُ أَنَّ اللَّهَ قَبْلَ قُرْبَانِ أَخِيهِ وَلَمْ يَقْبَلْ قُرْبَانَهُ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ كَافِرًا فَقَالَ قَائِيلُ لِأَخِيهِ هَائِيلَ - وَكَانَ مُؤْمِنًا - : ائْتِنِي عَلَى الْأَرْضِ يَرَاكَ النَّاسُ أَفْضَلَ مِنِّي بِهِ ، فَحَسَدَهُ وَقَصَدَ قَتْلَهُ .

وثانيهما : رُوِيَ أَنَّ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ يُوَلِّدُ لَهُ [فِي كُلِّ بَطْنٍ] غَلامٌ وَجَارِيَةٌ وَكَانَ يَزُوجُ [تِلْكَ] الْبَنَاتِ مِنَ الْبَطْنِ بِالْغَلامِ مِنْ بَطْنٍ آخَرَ ، فَوَلَدَ لَهُ قَائِيلُ [وَتَوَامَتُهُ] ، قَالَ الْكَلْبِيُّ : وَكَانَ اسْمُهَا « إِقْلِيمِيَاءُ » - ، وَبَعْدَهُمَا هَائِيلُ وَتَوَامَتُهُ وَكَانَتْ تَوَامَتُهُ قَائِيلُ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا ، فَأَرَادَ آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يُزَوِّجَهَا مِنْ هَائِيلَ ، فَأَبَى قَائِيلُ وَقَالَ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهُوَ أَحَقُّ بِأَخْتِهِ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ اللَّهِ وَإِنَّمَا هُوَ رَأْيُكَ ، فَقَالَ آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَهَا : قَرِّبَا قُرْبَانًا فَأَيُّكُمَا قَبْلَ قُرْبَانِهِ رَوَّجْتُهَا مِنْهُ ، فَقَرَّبَا قُرْبَانَيْنِ ، فَقَبِلَ اللَّهُ قُرْبَانَ هَائِيلَ بَانَ أَنْزَلَ عَلَى قُرْبَانِهِ نَارًا فَازْدَادَ قَائِيلُ حَسَدًا لَهُ .

قال الْقُرْطُبِيُّ : وَرُوِيَ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - « أَنَّ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمْ يَكُنْ يُزَوِّجُ ابْنَتَهُ مِنْ ابْنِهِ ، وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ مَا رَغِبَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا كَانَ دِينَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا دِينَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . » ، وَذَكَرَ قِصَّتَهُ . قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَهَذِهِ الْقِصَّةُ عَنْ جَعْفَرٍ مَا أَطْنَاهَا تَصِحُّ ، وَأَنَّهُ يَزُوجُ غَلامَ هَذَا الْبَطْنِ إِلَى الْبَطْنِ الْآخَرَ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رُؤُوسًا وَبَنَى مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً } [النِّسَاءُ : 1] ، وَهَذَا كَالنَّصِّ ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَانَهُ فِي « سُورَةِ الْبَقَرَةِ » وَكَانَ جَمِيعُ مَا وَلَدَتْهُ حَوَاءُ أَرْبَعِينَ وَلَدًا ذَكَرًا ، وَأُنْثَى : عِشْرِينَ بَطْنًا أَوَّلُهُمْ قَائِيلُ ، وَتَوَامَتُهُ إِقْلِيمِيَاءُ وَآخِرُهُمْ عَبْدُ الْمُغِيثِ ، ثُمَّ بَارَكَ اللَّهُ فِي نَسْلِ آدَمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - .

وعن ابن عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : لَمْ يَمِتْ آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَتَّى بَلَغَ وَلَدَهُ وَوَلَدَ أَرْبَعِينَ أَلْفًا .

والقول الثاني : وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَالصَّحَّاحِ : أَنَّ ابْنَتِي آدَمَ الَّذِينَ قَرَّبَا الْقُرْبَانَ مَا كَانَا ابْنَتِي آدَمَ لِصُلَيْهِ ، وَإِنَّمَا كَانَا رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ [كَانَتْ بَيْنَهُمَا حُصُومَةٌ ، وَلَمْ تَكُنِ الْقُرَابِينِ إِلَّا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ] ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي آخِرِ الْقِصَّةِ : { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة : 32] .

وصدور الذنب من ابني آدم ، لا يصلح أن يكون سبباً لإيجاب القصاص عليهم
رَجْرَأَ لَهُمُ عَنِ الْمُعَاوَدَةِ إِلَى مِثْلِ هَذَا الذَّنْبِ ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضاً أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ
هَذِهِ الْقِصَّةِ : بَيَانُ أَنَّ الْيَهُودَ مِنْ قَدِيمِ الدَّهْرِ مُصِرُّونَ عَلَى التَّمَرُّدِ وَالْحَسَدِ حَتَّى
بَلَغَ بِهِمْ هَذَا الْحَسَدُ إِلَى أَنْ أَحَدَهُمَا لَمَّا قَبِلَ اللَّهُ قَرْبَانَهُ حَسَدَهُ الْآخَرَ وَقَتْلَهُ ، وَلَا
شَكَّ أَنَّ هَذَا ذَنْبٌ عَظِيمٌ .

(6/40)

فإِنَّ قَوْلَ الْقُرْبَانِ مِمَّا يَدُلُّ [عَلَيْهِ أَنَّ صَاحِبَهُ] حَسَنَ الْإِعْتِقَادِ [وَأَنَّهُ] مَقْبُولٌ
عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - فَتَجِبُ الْمُبَالَغَةُ فِي تَعْظِيمِهِ ، فَلَمَّا أَقْدَمَ عَلَى قَتْلِهِ [وَقَتْلَهُ]
مَعَ هَذِهِ الْحَالَةِ دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ فِي الْحَسَدِ أَقْصَى الْغَايَاتِ ، وَإِذَا كَانَ
الْمُرَادُ أَنَّ الْحَسَدَ دَاءٌ قَدِيمٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَجِبَ أَنْ يُقَالَ : [هَذَانِ الرَّجُلَانِ
[كَانَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ ؛ لِأَنَّ الْقَاتِلَ جَهْلٌ مَا يَصْنَعُ بِالْمَقْتُولِ ،
حَتَّى تَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الْغَرَابِ وَلَوْ كَانَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا خَفِيَ عَلَيْهِ هَذَا
الْأَمْرُ - وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ - .
فصل

قوله تعالى : « بِالْحَقِّ » فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ خَالٌ مِنْ فَاعِلٍ « ائْتِ » أَيِ : ائْتِ ذَلِكَ حَالِ كَوْنِكَ مُلْتَبِساً بِالْحَقِّ أَيِ :
بِالصِّدْقِ ، وَمُوَافِقاً لِمَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ .
وَالثَّانِي : أَنَّهُ خَالٌ مِنْ مَفْعُولِهِ وَهِيَ « تَبَأً » ، أَيِ : ائْتِ نِبَاهُماً مُلْتَبِساً بِالصِّدْقِ
مُوَافِقاً لِمَا فِي كُتُبِ الْأَوَّلِينَ لِتَثْبِيتِ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ بِرِسَالَتِكَ .
الثَّالِثُ : أَنَّهُ صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ « ائْتِ » ، أَيِ : ائْتِ ذَلِكَ تِلَاوَةً مُلْتَبِسَةً بِالْحَقِّ وَالصِّدْقِ
كَافَّةً .
وَالرَّمَحْشَرِيُّ بِهِ بَدَأَ ، وَعَلَى الْأَوْجِهِ الثَّلَاثَةِ فِ « التَّبَأُ » لِلْمُصَاحِبَةِ وَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ
بِمَحْدُوفٍ .

وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو بِتَسْكِينِ الْمِيمِ مِنْ « آدَمَ » قَبْلَ تَبَأٍ « بِالْحَقِّ » ، وَكَذَا كُلُّ مِيمٍ
قَبْلَهَا مُتَحَرِّكٌ ، وَبَعْدَهَا تَبَأٌ ، وَمَعْنَى الْكَلَامِ : وَائْتِ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي آدَمَ بِالْعَرَضِ
[الصَّحِيحُ] ، وَهُوَ تَفْصِيحُ الْحَسَدِ ، وَالْبَغْيِ وَقِيلَ : لِيَعْتَبِرُوا بِهِ لَا لِيَحْمِلُوهُ عَلَى
اللَّعِبِ ، كَالْأَفَاصِيصِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ فِيهَا ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ ذِكْرِ
الْقِصَصِ الْعِبَرَةَ لَا مَجَرَّدَ الْحِكَايَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ
لِأُولِي الْأَلْبَابِ } [يُونُسُ : 111] .

قوله تعالى : { إِذْ قَرَّبْنَا [قُرْبَاناً] } فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ :
أَحَدُهَا : وَبِهِ بَدَأَ الرَّمَحْشَرِيُّ ، وَأَبُو الْبَقَاءِ : أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقاً بِنَفْسِ النَّبَأِ ، أَيِ :
قِصَّتِهِمَا ، وَحَدِيثُهُمَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَهَذَا وَاضِحٌ .
وَالثَّانِي : أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ « نَبَأٍ » عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ ، تَقْدِيرُهُ : « وَائْتِ » عَلَيْهِمُ
النَّبَأُ ذَلِكَ الْوَقْتُ ، كَذَا قَدَّرَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ .
قَالَ أَبُو حَيَّانَ : « وَلَا يَجُوزُ مَا ذَكَرْتُ لِأَنَّ « إِذْ » لَا يُضَافُ إِلَيْهَا إِلَّا الزَّمَانُ وَ « نَبَأٌ
» لَيْسَ بِزَمَانٍ .

الثَّالِثُ : ذَكَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ [أَنَّهُ خَالٌ مِنْ « نَبَأٍ »] وَعَلَى هَذَا فَيَتَعَلَّقُ بِمَحْدُوفٍ ،
لَكِنَّ هَذَا الْوَجْهَ غَيْرُ وَاضِحٍ .
قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : [وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفاً لَ « ائْتِ » ؛ قُلْتُ : لِأَنَّ الْفِعْلَ
مُسْتَقْبَلٌ ، وَ « إِذْ » وَقْتُ مَاضٍ ، فَكَيْفَ يَتَلَقَّانِ ؟ وَ « الْقُرْبَانُ » فِيهِ اخْتِمَالَانِ :

أحدهما : وبه قال الرَّمَحْسَرِيُّ : « أنه اسم لما يُتَقَرَّبُ به ، كما أنَّ الحُلُوانَ اسم ما يُحَلَّى أو يُعْطَى » .

(6/41)

يقال : « قَرَّبَ صَدَقَةً وَتَقَرَّبَ بِهَا » ؛ لأن « تَقَرَّبَ » مطواع « قَرَّبَ » .
قال الأصمعيُّ : [تقربوا] « قَرَّفَ القمع » فيعْدِي بالباء حتي يكون بمعنى : قَرَّبَ ، أي : فيكون قوله : { إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا } يَطْلُبُ مُطَاوَعًا لَهُ ، والتَّقْدِيرُ إِذْ قَرَّبَاهُ ، فتَقَرَّبَا بِهِ وفيه بُعْدٌ .
قال أَبُو حَيَّانَ : « وليس تَقَرَّبَ بصدقة مطاوع » قَرَّبَ صدقة « لاتحاد فاعل الفعلين ، والمُطَاوَعَةُ يَخْتَلِفُ فيها الفاعل يكونُ من أحدهما فعل ، ومن الآخر انفعال ، نحو : كَسَرْتُهُ فانكسر ، وَقَلَفْتُهُ فانفلق ، فليس قَرَّبَ صَدَقَةً ، وتَقَرَّبَ بها ، من هذا الباب ، فهو غلط قَاجِشٌ » .
قال شهاب الدِّينَ : وفيما قاله الشَّيْخُ نظرٌ ؛ لِأَنَّا نُسَلِّمُ هذه القاعدة .
والاحتمال الثاني : أن يكون في الأصل مَصْدَرًا ، ثم أطلق على الشيء المُتَقَرَّبَ به ، كقولهم « تَسَجَّ البَيمَن » ، و « صَرَبَ الأمير » .
ويُؤَيِّدُ ذلكُ أنه لم يُتَنَّ ، والموضعُ موضعُ تَنْبِيْةٍ ؛ لِأَنَّ كَلَامًا مِنْ قَابِلٍ وَهَابِيلَ لَهُ قُرْبَانٌ يَخُصُّهُ ، فالأصل : إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانَيْنِ وَلَأنَّهُ لم يُتَنَّ [لأنه مصدر في الأصل ، وللقاتل بأنه اسم ما يتقرب به لا مصدر أن يقول : إنما لم يُتَنَّ] ؛ لِأَن المعنى - كما قاله أَبُو عَلِيٍّ القَارِسِيُّ - : إِذْ قَرَّبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قُرْبَانًا ، كقوله تعالى : { فاجلدوهم ثَمَانِينَ جَلْدَةً } [النور : 4] أي : كل واحد منهم .
قال ابن الخطيب : جَمَعَهَا فِي الفِعْلِ ، وأفرد الاسم ليستدل بِفِعْلِهِمَا عَلَى أَنَّ لكل واحدٍ مِنْهُمَا قُرْبَانًا .
وقيل : إِنَّ القُرْبَانِ اسم جنس فهو يَصْلُحُ لِلوَاحِدِ وَالْعَدَدِ .
وقوله تعالى : { فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يَقْبَلْ مِنَ الْآخَرِ } .
قال أكثر المُفَسِّرِينَ : كان علامة القبول أن تأكله النَّارُ ، وقال مُجَاهِدٌ : علامة الردِّ أن تأكله النَّارُ .
وقيل : لم يكن في ذلك الوقتُ فقير يُدْفَعُ إليه ما يتقرب به إلى الله - تعالى - ، فكانت تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ نارٌ تَأْكُلُهُ .
وإنما صارَ أَحَدُ القُرْبَانَيْنِ مقبولا والآخر مردوداً ؛ لِأَنَّ [حصول] التَّقْوَى شرط في قُبُولِ الأَعْمَالِ لقوله تعالى هَاهُنَا حِكَايَةُ عَنْ الْمُحِقِّ { إِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ } ، وقوله تعالى فيما أَمَرْنَا بِهِ مِنَ القُرْبَانِ بِالْبَدَنِ : { لَنْ يَتَّالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَكِنْ يَتَّالُ التَّقْوَى مِنْكُمْ } [الحج : 37] فأخبر أَنَّ الذي يصل إليه لَيْسَ إِلَّا التَّقْوَى ، والتَّقْوَى من صفات القُلُوبِ ؛ لقوله - عليه السلام - : « التَّقْوَى هَاهُنَا » وأشار إلى القلب .
وحقيقة التَّقْوَى : أن يكون على حَوْفٍ وَوَجَلٍ من تقصير نَفْسِهِ فِي تِلْكَ الطَّاعَةِ .
وَأَنْ يَكُونَ فِي غَايَةِ الْاخْتِرَازِ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ بِتِلْكَ الطَّاعَةِ لَغَرَضٍ سِوَى مَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى .
وَأَلَّا يَكُونَ فِيهِ شَرَكَةٌ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .
قيل : إن قابيل جعل قُرْبَانَهُ أَرْدًا مَا كَانَ عِنْدَهُ ، وَأَصْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَلَّا يُبَالِيَ قُبُلَ أَوْ لَمْ يُقْبَلْ ، وَأَنَّهُ لَا يَزُوجُ أَحْتَهُ مِنْ أَخِيهِ أَبَدًا .

وقيل : كان قابيل لَيْسَ من أهل التَّقْوَى والطَّاعَةِ فلذلك لم يَقْبَلِ اللَّهُ قُرْبَانَهُ .
 قوله تعالى : « قَالَ لَأُقْتُلَنَّكَ » ، أي : قال الذي لم يتقبل منه للمَقْبُول منه .
 وقرأ الجمهور « لَأُقْتُلَنَّكَ » ، أي : قال الذي لم يتقبل منه للمَقْبُول منه .
 وقرأ الجمهور « لَأُقْتُلَنَّكَ » بالنون الشديدة ، وهذا جوابُ قسم مَحذُوف وقرأه
 زيدٌ بالخفيفة .
 قال أبو حَيَّان : [إنما يتقبل الله مَفْعُوله مَحذُوف] ، لدلالة المعنى عليه ، أي :
 قرايبهم وأعمالهم ويجوزُ ألا يراد له مَفْعُول ، كقوله تعالى { قَامًا مِّنْ أُعْطِيَ
 وَاتَّقَى } [الليل : 5] ، هذه الجُمْلَةُ قال ابن عطية : « قبلها كلام محذوف ،
 تقديره : لِمَ تَقْتُلْنِي وأنا لم أَجِنَ شيئاً ، ولا دَنَبَ لي في تَقَبُّلِ الله قرباني بدون
 قربانك » ؛ وذكر كلاماً كثيراً .
 وقال غيره : « فيه حذفٌ يطول » وذكر نحوه : ولا حَاجَةَ إلى تقدير ذلك كله ؛ إذ
 المعاني مفهومةٌ من فَحْوَى الكلام إذا قُدِّرَتْ قَصِيرَةً كان أَحْسَنَ ، والمعنى هنا
 : لَأُقْتُلَنَّكَ حَسِداً على تَقَبُّلِ قُرْبَانِكَ ، فَعَرَضَ له بَأَن سَبَبِ التَّقَبُّلِ التَّقْوَى .
 وقال الرَّمَحْشَرِيُّ : « فَإِنْ قُلْتَ : كيف [كان] قوله : { إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ
 الْمُتَّقِينَ } جواباً لقوله : « لَأُقْتُلَنَّكَ » ؟ .
 قلت : لَمَّا كان الحَسَدُ لأخيه على تَقَبُّلِ قربانه هو الذي حَمَلَهُ على تَوَعُّده
 بالْقَتْلِ ، قال : إِنَّمَا أُتِيتُ من قبل نفسك لَأُتْسِلَ أَخُهَا من لِبَاسِ التَّقْوَى » انتهى .
 وهذا وَتَحَوُّهُ من تَفْسِيرِ الْمَعْنَى لا الإِعْرَابِ .
 وقيل : إن هذه الجملة اغْتِرَاضٌ بَيْنَ كَلَامِ الْقَاتِلِ وكَلَامِ الْمَقْتُولِ وَالصَّمِيرِ [في
 « قال »] إِنَّمَا يعود إلى الله تعالى ، أي : قال الله ذلك لِرِسْوَلِهِ ، فَيَكُونُ قد
 اغْتِرَضَ بقوله { إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ } بين كلام قابيل وهو : « قَالَ لَأُقْتُلَنَّكَ » ، وبين
 كلام هَابِيل وهو : « لَئِنْ بَسَطْتَ » إلى آخره ، وهو في غاية البُعْدِ لِتَنَافُرِ النَّظْمِ .
 و « اللَّام » في قوله : « لَئِنْ بَسَطْتَ » هي الْمُوْطِئَةُ .
 وقوله : { مَا أَنَا بِبَاسِطٍ } جوابُ القسمِ الْمَحذُوفِ ، وهذا على القَاعِدَةِ
 الْمُقَرَّرَةِ من أَنَّهُ إذا اجْتَمَعَ شَرْطٌ وقِسْمٌ أَجِيبَ سَابِقُهُمَا إلا في صُورَةٍ تَقَدَّمَ
 التَّنْبِيهُ عليها .
 وقال الرَّمَحْشَرِيُّ : « فَإِنْ قُلْتَ : لِمَ جاء الشَّرْطُ بلفظِ الْفِعْلِ ، والجزاء بلفظِ
 اسمِ الْفَاعِلِ ، وو قوله « لَئِنْ بَسَطْتَ » ، { مَا أَنَا بِبَاسِطٍ } ؛ قلت : ليفيد أنه لا
 يفعلُ هذا الوَصْفَ الشَّيْبَعِ ، ولذلك أَكْذَهُ ب « الباء » المفيدة لِتَأْكِيدِ التَّنْفِي « .
 وناقشه أبو حَيَّان في قوله : [إِنَّ] { مَا أَنَا بِبَاسِطٍ } جزاءً لِلشَّرْطِ .
 قال : لَأَنَّ هذا الجوابَ لِلْقِسْمِ لا لِلشَّرْطِ قال : « لَأَنَّهُ لو كان جواباً لِلشَّرْطِ
 لَلزَمَتْهُ الْفَاءُ لِكُونِهِ مَنْفِيًّا ب « ما » والأداة جَازِمَةٌ ، وَلِلزَمَةِ أَيْضاً تِلْكَ الْقَاعِدَةُ ،
 وهو كَوْنُهُ لم يجب الْأَسْبَقُ مِنْهُمَا » وهذا ليس بشيء ؛ لَأَنَّ الرَّمَحْشَرِيَّ سَمَاهُ
 جزاءً لِلشَّرْطِ لما كان دالاً على جزاء الشَّرْطِ ، ولا تَكْيِيرَ في ذلك [ولكنه مُعْرِى
 بَأَن يقال : قد اعترض على الرَّمَحْشَرِيِّ] .

وقال أيضاً : وقد خالف الزمخشريّ كلامه هنا بما ذكره في « البقرة » في قوله تعالى { وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ { [البقرة : 145] ، من كونه جعله جواباً للقسم ساداً مسدّ جواب الشرط ، وقد تقدّم بحثه معه هناك .

فصل في معنى الآية

ومعنى قوله « بَسَطْتُ » أي : مَدَدْتُ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَتَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » قال عبدُ الله بن عمرو - رضي الله عنهما - : وإيُّ الله إن كان المَقْتُولُ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ ، ولكن مَنَعَهُ التَّحَرُّجُ أَنْ يَبْسُطَ إِلَى أَخِيهِ يَدَهُ ، وهذا في الشَّرْعِ جَائِزٌ لِمَنْ أَرَادَ قَتْلَهُ أَنْ يَنْقَادَ وَيَسْتَسْلِمَ طَلِباً لِلْأَجْرِ ، كما فعل عُثْمَانُ - رضي الله تعالى عنه - وقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحمّد بن مسلمة - رضي الله عنه - « ألق كَمَكَ عَلَى وَجْهِكَ وَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ » . وقال مجاهد : « كتب عليهم في ذلك الْوَقْتِ إِذَا أَرَادَ رَجُلٌ قَتْلَ رَجُلٍ أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ وَيَصْبِرُ » .

قوله تعالى : { إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي } ، فيه ثلاثة تأويلات : أحدها : على حذف همزة الاستفهام تقديره : أَلَيْسَ أُرِيدُ ؛ وهو استفهام إنكار ؛ لأن إرادة المَعْصِيَةِ قَبِيحَةٌ ، ومن الأنبياء أقبح ؛ فهم مَعْصُومُونَ عَنْ ذَلِكَ ، ويؤيّد هذا التّأويل قراءة من قرأ « أَتَى أُرِيدَ » بفتح النون ، وهي « أَتَى » التي بمعنى « كَيْفَ » ، أي : كيف أريد ذلك .

والثاني : أن « لا » محذوفة تقديره : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ لَا تَبُوءَ ، كقوله تعالى : { يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا } [النساء : 176] ، وقوله تعالى : { رَوَّاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ } [النحل : 15] ، أي ألا تَضِلُّوا وَلَا تَمِيدُوا وهو مستفيض وهذا أيضاً فرار من إثبات الإرادة له ، وَضَعَفَ بَعْضُهُمْ هَذَا التّأويل بقوله - عليه الصلاة والسلام - : « لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَيْفٌ مِنْ دَمِهَا ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَرَّ الْقَتْلَ » .

فثبت بهذا أن الإثم حاصل ، وهذا الذي ضَعَفَهُ بِهِ غَيْرُ لَازِمٍ ؛ لأن قائل هذه المقالة يقول : لا يلزم من عَدَمِ إِرَادَتِهِ الْإِثْمَ لِأَخِيهِ عَدَمَ الْإِثْمِ ، بل قد يريد عدمه وَيَقَعُ .

الثالث : أن الإرادة على حالها ، وهي : إمّا إرادة مَجَازِيَةٍ ، أو حَقِيقِيَّةٍ على حَسَبِ اخْتِلَافِ الْمُفَسِّرِينَ فِي ذَلِكَ ، وَجَاءَتْ إِرَادَةُ ذَلِكَ بِهِ لِمَعَانٍ ذَكَرَهَا ، مِنْ جَمَلَتِهَا :

أَنَّهُ ظَهَرَتْ لَهُ قَرَائِنٌ تَدُلُّ عَلَى قَرَبِ أَجَلِهِ ، وَأَنَّ أَخَاهُ كَافِرٌ ، وَإِرَادَةُ الْعُقُوبَةِ بِالْكَافِرِ حَسَنَةً .

وقوله : « بِإِثْمِي » فِي مَحَلِّ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ « تَبُوءَ » أي : ترجع حاملاً له وَمُلْتَبِساً بِهِ ، وقد تقدم تَطْيِيرُهُ فِي قَوْلِهِ { قَبَاءٌ وَبَعْصَبٌ } [البقرة : 90] وقالوا : لَا بُدَّ مِنْ مُضَافٍ ، فَقَدَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ « بِمِثْلِ إِثْمِي » قال : « عَلَى الْإِتْسَاعِ فِي الْكَلَامِ ، كَمَا تَقُولُ : قَرَأْتُ قِرَاءَةً فَلَان ، وَكُتِبَتْ كِتَابَتَهُ » .

(6/44)

وقدّره بعضهم « بِإِثْمِ قَتْلِي ، وَإِثْمِ مَعْصِيَتِكَ الَّتِي لَمْ يُقْبَلْ لِأَجْلِهَا قُرْبَانُكَ ، وَإِثْمِ حَسَدِكَ » .

وقيل : معناه إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِعِقَابِ قَتْلِي فَتَكُونَ إِرَادَةً صَحِيحَةً ؛ لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ

لِحُكْمِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، ولا يكون هذا إرادة للقُتل ، بل لموجب القتل من الإثم والعقاب رُوي أن الظالم إذا لم يجد يوم القيامة ما يرضي خضمه ، أخذ من سيئات المظلوم وحمل على الظالم ، فعلى هذا يجوز أن يُقال : إني أريد أن تبوء بإثمي في قتلِكَ ، وهذا يصلح جواباً .

قوله « قَطَوَعْتُ » الجمهورُ على « طَوَّعْتُ » بتشديد الواو من غير ألف بمعنى « سَهَلْتُ وبعثت » أي : جَعَلْتَهُ سهلاً ، تقديره : بعثت له نفسه أن قتل أخيه طَوْعاً سهل عليه .

قال الرَّمَحْشَرِيُّ : « وَسَعْنُهُ وَبَسَّرْتُهُ مِنْ طَاعَ لَهُ الْمَرْتَعُ إِذْ اتَّسَعَ » انتهى . وقال مجاهد : شَجَّعْنُهُ .

وقال قتادة : رَبَّيْتُ لَهُ نَفْسَهُ ، وَالتَّضْعِيفُ فِيهِ لِلتَّعْدِيَةِ ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ : طَاعَ لَهُ قَتْلُ أَخِيهِ ، أَيْ : انْقَادَ مِنَ الطَّوَاعِيَةِ ، فَعُدِّيَ بِالتَّضْعِيفِ ، فَصَارَ الْفَاعِلُ مَفْعُولاً كَحَالِهِ مَعَ الْهَمَزَةِ .

وقرأ الحسن ، وَرَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ « قَطَاوَعْتُ » ، وَأَبْدَى الرَّمَحْشَرِيُّ فِيهَا احْتِمَالَيْنِ :

أحدهما : أَنْ يَكُونَ مِمَّا جَاءَ فِيهِ « قَاعَلَ » لغير مُشَارَكَةٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، بَلْ بِمَعْنَى « قَعَلَ » نَحْوُ : ضَاعَفْتُهُ وَصَغَفْتُهُ ، وَنَاعَمْتُهُ وَتَعَمَّمْتُهُ ، وَهَذَانِ الْمَثَلَانِ مِنْ أَمْثَلِهِ سَبِيحِيهِ .

قال : « فَجَاءُوا بِهِ عَلَى مِثَالِ عَاقِبَتِهِ » .

قال : وَقَدْ تَجَيَّءَ : « فَاغْلُتْ » لَا تَرِيدُ بِهَا عَمَلَ اثْنَيْنِ ، وَلِكِنَّهُمْ بَتُّوا عَلَيْهِ الْفِعْلَ كَمَا بَتُّوهُ عَلَى « أَفْعَلْتُ » ، وَذَكَرَ أَمْثِلَةً مِنْهَا : « عَاقَاهُ اللَّهُ » ، وَقُلَّ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ « قَاعَلَ » يَجِيءُ بِمَعْنَى « فَعَّلْتُ » .

والاحتمال الثاني : أَنْ تَكُونَ عَلَى بَابِهَا مِنَ الْمُشَارَكَةِ ، وَهُوَ أَنَّ قَتْلَ أَخِيهِ كَأَنَّهُ دَعَا نَفْسَهُ إِلَى الْإِفْدَامِ عَلَيْهِ قَطَاوَعْتَهُ أَنْتَهَى .

وَإيضاحُ العبارة فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ : جَعَلَ الْقَتْلَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ لِأَجْلِ الْحَسَدِ الَّذِي لِحَقِّ قَائِلٍ ، وَجَعَلَتِ النَّفْسُ تَأْبَى ذَلِكَ وَتَشْمِزُّ مِنْهُ ، فَكُلُُّ مِنْهُمَا - أَعْنِي الْقَتْلَ وَالنَّفْسَ - كَأَنَّهُ يَرِيدُ مِنْ صَاحِبِهِ أَنْ يُطِيعَهُ إِلَى أَنْ غَلَبَ الْقَتْلُ النَّفْسَ فَطَاوَعْتَهُ ، وَ « لَهُ » مُتَعَلِّقٌ بِ « طَوَّعْتُ » عَلَى الْقِرَاءَتَيْنِ .

قال الرَّمَحْشَرِيُّ : وَ « لَهُ » لزيادة الرِّبْط ، كَقَوْلِكَ : حَفِظْتُ لَزَيْدٍ مَالَهُ . يَعْنِي أَنَّ الْكَلَامَ تَامٌ بِنَفْسِهِ .

ولو قيل : قَطَوَعْتُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ ، كَمَا كَانَ كَذَلِكَ فِي قَوْلِكَ « حَفِظْتُ مَالَ زَيْدٍ » فَاتَى بِهَذِهِ « اللَّامُ » لِقُوَّةِ رِبْطِ الْكَلَامِ .

قال أَبُو الْبَقَاءِ : وَقَالَ قَوْمٌ : طَاوَعْتُ تَتَعَدَّى بِغَيْرِ « لَامٍ » ، وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ الَّتِي تَتَعَدَّى بِغَيْرِ اللَّامِ تَتَعَدَّى لِمَفْعُولٍ وَاحِدٍ ، وَقَدْ عَدَّاهُ إِلَى قَتْلِ أَخِيهِ .

(6/45)

وقيل : التَّفْدِيرُ : طَاوَعْتُهُ نَفْسَهُ قَتْلَ أَخِيهِ ، فزاد « اللَّامُ » وحذف « عَلَى » ، أَيْ : زَادَ اللَّامُ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ وَهُوَ « الْهَاءُ » ، وَحَذَفَ [« عَلَى » الْجَارَّةُ لَ قَتْلَ أَخِيهِ »] .

قَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ : لَوْ كَانَ خَالِقُ الْكَلِّ هُوَ اللَّهُ لَكَانَ ذَلِكَ التَّرْبِيبُ وَالتَّطْوِيعُ مُضَافاً إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - لَا إِلَى النَّفْسِ .

وَالْجَوَابُ : أَنَّ الْأَفْعَالَ لَمَّا اسْتَدَّتْ إِلَى الدَّوَاعِي ، وَكَانَ فَاعِلُ تِلْكَ الدَّوَاعِي هُوَ

الله فكان فاعل الأفعال كلها هو الله - تعالى - ثم قال تعالى « فَقَتَلَهُ » ، قيل : لم يَدْر قابيل كيف يَقْتُل هَابِيل .

قال ابن جُرَيْج : فتمثل له إبليس ، فأخذ طائراً ووضع رأسه على حجر ، ثم سَدَحَ له حجراً آخر ، وقابيل يَنْظُر إِلَيْهِ فعلمه القتل ، فرصَحَ قابيل رَأْسَ هَابِيل بين حَجَرَيْنِ ، قيل : قتله وهو مُسْتَسْلِمٌ ، وقيل : اغْتَالَه وهو تَائِمٌ .

وكان لهابيل يوم قُتِل عشرون سنة ، واخْتَلَفُوا في موضع قَتْلِهِ

قال ابن عَبَّاس - رضي الله عنهما - على جبل تَوْر ، وقيل : عند عقبة حراء ، وقيل : بالبَصْرَة عند موضع المَسْجِد الأعْظَم ، فلمَّا قتل تركه بالعَرَاء ولم يدر ما يصنع به؛ لَأَنَّهُ كان أول مَيِّت على وَجْهِ الأَرْض من بَنِي آدَم ، وقصده السَّبَاع فَحَمَلَهُ في جراب على ظَهْرِهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا .

وقال ابن عَبَّاس - رضي الله عنهما - : سَنَةِ حَتَّى أَرْوَح ، وَعَكَفَتْ عليه الطَّيْر والسَّبَاع تَنْظُر متى يرمي به فتأكله ثم قال : { فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ } : الحائرين .

قال ابن عَبَّاس - رضي الله عنهما - خسر دُنْيَاه وآخِرَتَه أما الدُّنْيَا : فإنه أَسْحَطَ والديه ، وَبَقِيَ مَذْمُومًا إلى يوم القِيَامَةِ ، وأما الآخِرَة : فهي الْعِقَابُ الدَّائِمُ الْعَظِيمُ .

قيل : إِنَّ قابيل لما قتل أخاه [هَابِيل] ، هرب إلى عدن من أَرْض اليَمَن ، فأتاه إبليس فقال له : إِنَّمَا أَكَلْتَ النَّارَ فَرَبَّانِ هَابِيل ؛ لَأَنَّهُ كان يَخْدُم النَّارَ وَيَعْبُدُهَا ، فَإِنْ عَبَدْتَ أَنْتَ أَيْضًا النَّارَ حَصَلَ مَقْصُودُكَ ، فبنى بيت تَار وهو أَوَّلُ مَنْ عَبَدَ النَّارَ ، وَرَوَى أَنَّهُ لما قَتَلَهُ أَسْوَدَ جَسَدُهُ وَكَانَ أَيْضًا ، فَسَأَلَهُ آدَمُ عَنْ أَخِيهِ ، فقال : مَا كُنْتُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ، فقال : بَلْ قَتَلْتَهُ ، وَلِذَلِكَ أَسْوَدَ جَسَدُكَ ، وَمَكَثَ آدَمُ بَعْدَهُ مائة سنة لم يَصْحَكَ قط .

قال الزمخشري : روي أَنَّهُ رَثَاهُ بِشَعْرٍ ، وهو كَذِبٌ بحت والأنبياء مَعْصُومُونَ عن الشَّعْر روى أنس - رضي الله عنه - قال : « سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن يوم الثلاثاء فقال : « يوم الدَّم فيه حاصت حَوَاء ، وفيه قتل ابنُ آدَم أخاه » .

(6/46)

فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (31)

قوله تعالى { فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِيهِ } .

هذه « اللام » يجوز فيها وجهان : أحدهما : أَنَّهَا متعلقة بـ « يَبْحَثُ » ، أي : يَنْبُشُ وَيُثِيرُ التُّرَابَ للإِراءة . الثاني : أَنَّهَا متعلقة بـ « بَعَثَ » ، والمعنى : لِيُرِيَهُ اللهُ ، أو لِيُرِيَهُ الْغُرَابُ ، و « كَيْفَ » معمولة لـ « يُوَارِي » ، وجملة الاستفهام معلقة للرؤية البصرية ، فهي في محلِّ المَفْعُولِ الثَّانِي سادَّةٌ مسدَّهَةٌ ؛ لأنَّ « رأى » البصرية قبل تعديها بالهَمْزَةِ مُتَعَدِّيَةٌ لواحد ، فاكْتَسَبَتْ بالهمزة آخر ، وتقدَّمَتْ تَطْيِيرُهَا في قوله تعالى : { أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّمُ الْمَوْتَى } [البقرة : 260] ومعنى : « يَبْحَثُ » أي : يُقَنِّشُ في التُّرَابِ بمنقاره وبشيره ، ومنه سُمِّيَتْ سورة « بَرَاءة » البحوث ؛ لأنها

فَنَسَّتْ عَلَى الْمُتَافِقِينَ ، وَالسَّوْءَةُ الْمَرَادُ بِهَا : مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْكَشِفَ مِنْ جَسَدِهِ ، وَهِيَ الْفَضِيحَةُ أَيْضاً ، قَالَ : [الْخَفِيفُ]

1951- ... يَا لَقَوْمِي لِلْسَّوْءَةِ

السَّوَاءِ

وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا بِالْقَاءِ حَرَكَهَ الْهَمْزَةِ عَلَى الْوَاوِ ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الرَّهْرِيِّ ، وَحِينَئِذٍ لَا يَجُوزُ قَلْبُ هَذِهِ الْوَاوِ أَلِفًا ، وَإِنْ صَدَقَ عَلَيْهَا أَنَّهَا حَرْفٌ عِلَّةٌ مُتَحَرِّكٌ مُنْفَتِحٌ مَا قَبْلَهُ ؛ لِأَنَّ حَرَكَتَهَا غَارِضَةٌ ، وَمِثْلُهَا « جَيْلٌ » وَ « تَوْمٌ » مُحَقَّقِي « جَيْالٌ » وَ « تَوَّامٌ » ، وَيَجُوزُ أَيْضاً قَلْبُ هَذِهِ الْهَمْزَةِ وََاوًا ، وَإِدْغَامُ مَا قَبْلَهَا فِيهَا تَشْبِيهًا لِلْأَصْلِيِّ بِالزَّائِدِ [وَهِيَ لُغَةٌ] يَقُولُونَ فِي « شَيْءٍ » وَ « صَوءٌ » : شَيْءٌ وَصَوءٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ : [الْبَسِيطُ]

1952- وَإِنْ يَرَوْا سَيِّئَةً طَازُوا بِهَا قَرَحًا ... مَنِّي وَمَا سَمِعُوا مِنْ صَالِحٍ دَقْنُوا

وَبِهَذَا قَرَأَ أَبُو جَعْفَرٍ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : « يَا وَيْلَتَا » قَلْبُ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ أَلِفًا ، وَهِيَ لُغَةٌ فَاشِيَةٌ فِي الْمُتَنَادِي الْمَصَافِ إِلَيْهَا ، وَهِيَ إِحْدَى اللُّغَاتِ السَّتِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا .

وَقُرِئَ كَذَلِكَ عَلَى الْأَصْلِ وَهِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ .
وَالْتَّدَاءُ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ لِمَنْ يَتَأَنَّى مِنْهُ الْإِقْبَالُ وَهُمْ الْعُقْلَاءُ ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَتَجَوَّزُ فِتْنَادِي مَا لَا يَعْقِلُ . وَهَذِهِ كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ وَقُوعِ الدَّاهِيَةِ الْعَظِيمَةِ وَلَفْظُهَا لَفْظُ التَّدَاءِ ، كَانَ الْوَيْلُ غَيْرَ حَاضِرٍ عِنْدَهُ ، وَالْمَعْنَى يَا وَيْلَتَيَّ احْضُرِي ، فَهَذَا أَوَانٌ خُصُورُكَ ، وَمِثْلُهُ : { يَاحْسِرَةُ عَلَى الْعِبَادِ } [يَس : 30] ، { يَاحْسِرَتَا عَلَى مَا قَرَّرْتُ } [الزمر : 56] ، وَأَمَّا حَمْزَةٌ ، وَالْكَسَائِيُّ ، وَأَبُو عَمْرٍو فِي رَوَايَةٍ الدَّوْرِيِّ أَلِفٌ « حَسِرَتَا » ، وَالْجُمْهُورُ قَرَأَ « أَعْجَزْتُ » بِفَتْحِ الْجِيمِ ، وَهِيَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ ، يَقَالُ : « عَجَزْتُ » بِالْفَتْحِ فِي الْمَاضِي ، « أَعْجَزُ » بِكَسْرِهَا فِي الْمُضَارَعِ .

وَقَرَأَ الْحَسَنُ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَطَلْحَةُ بِكَسْرِهَا وَهِيَ لُغَةٌ شَادَّةٌ ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ أَنْ يُقَالَ : « عَجَزَتِ الْمَرْأَةُ » بِالْكَسْرِ أَيْ كَبُرَتْ عَجِيزَتُهَا ، وَ « أَنْ أَكُونَ » عَلَى إِسْقَاطِ الْخَافِضِ ، أَيْ : عَنْ أَنْ أَكُونَ ، فَلَمَّا حُذِفَ جَرَى فِيهَا الْخِلَافُ الْمَشْهُورُ .

(6/47)

قَوْلُهُ تَعَالَى : « قَاوَارِي » .

قَرَأَ الْجُمْهُورُ بِنَصَبِ أَلْيَاءٍ ، وَفِيهَا تَخْرِيجَانُ :

أَصْحَهُمَا : أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى « أَكُونَ » الْمَنْصُوبَةِ بِ « أَنْ » مُنْتَظَمًا فِي سَبْلِكِهِ ، أَيْ : أَعْجَزْتُ عَنْ كَوْنِي مُشَبِّهًا لِلْعُرَابِ قَمُورِيًّا .

وَالثَّانِي : قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى جَوَابِ الاسْتِفْهَامِ فِي قَوْلِهِ : « أَعْجَزْتُ » ، يَعْنِي : فَيَكُونُ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ : { فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفْعَاءَ فَيَسْأَلُونَا } [الْأَعْرَافُ : 53] .

وَرَدَهُ أَبُو الْبَقَاءِ بَعْدَ أَنْ حَكَاهُ عَنْ قَوْمٍ ، قَالَ : وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ : أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَ عَلَى جَوَابِ الاسْتِفْهَامِ ؛ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، إِذْ لَيْسَ الْمَعْنَى : أَيْكُونَ مَنِّي عَجَزَ قَمُورَاةً ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ : « أَيْنَ بَيْتُكَ فَأُزْوَركَ » مَعْنَاهُ : لَوْ عَرَفْتُ لَزَرْتُ لَيْسَ الْمَعْنَى هُنَا « لَوْ عَجَزْتُ لَوَارَيْتُ » .

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَهَذَا التَّرْدُّ عَلَى ظَاهِرِهِ صَحِيحٌ .

وَبَسْطُ عبارة أبي البقاء : أَنَّ النُّحَاةَ يَسْتَرْطُونَ فِي جَوَازِ تَصْبِ الْفَعْلِ بِإِضْمَارِ « أَنْ » بعد الأشياء الثمانية - غير النَّفْيِ - أَنْ يَنْحَلَّ الْكَلَامُ إِلَى شَرْطٍ وَجَزَاءٍ فَإِنْ انْعَقَدَ مِنْهُ شَرْطٌ وَجَزَاءٌ صَحَّ النَّصْبُ ، وَإِلَّا امْتَنَعَ ، وَمِنْهُ « إِنْ بَيْتُكَ فَأَرْوَرِكَ » [أي] إِنْ عَرَّفْتَنِي بَيْتَكَ أَرْوَرِكَ .

وفي هذا المقام لو حُلَّ مِنْهُ شَرْطٌ وَجَزَاءٌ لَفَسَدَ الْمَعْنَى ؛ إِذْ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ : إِنْ عَجَزْتَ وَارْتَبْتَ ، وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَجَزَ كَيْفَ يُؤَارِي .
وَرَدَّ أَبُو حَيَّانَ عَلَى الزَّمْخَشَرِيِّ بِمَا تَقَدَّمَ ، وَجَعَلَهُ غَلَطًا فَأَجِشًا وَهُوَ مَسْبُوقٌ إِلَيْهِ كَمَا رَأَيْتَ ، فَأَسَاءَ عَلَيْهِ الْأَدَبُ بِشَيْءٍ ثَقَلَهُ عَنْ غَيْرِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِصَحَّتِهِ .
وقد قرأ القَيَّاضُ بْنُ عَزَّوَانَ ، وَطَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفٍ « بِسْكَونِ الْيَاءِ » ، وَخَرَّجَهَا الزَّمْخَشَرِيُّ عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ :

إِمَّا الْقَطْعُ ، أَيْ : فَأَنَا أَوَارِي ، وَإِمَّا عَلَى التَّسْكِينِ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ تَخْفِيفًا .
وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : « هِيَ لُغَةٌ لِتَوَالِيِ الْحَرَكَاتِ » .

قَالَ أَبُو حَيَّانَ : « وَلَا يَصْلَحُ أَنْ تَعْلَلَ الْقِرَاءَةَ بِهَذَا مَا وُجِدَ عَنْهُ مِنْدُوحَةً ؛ إِذِ التَّسْكِينُ فِي الْقَنْعَةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا ضَرُورَةً ، وَأَيْضًا فَلَمْ تَتَوَالَ حَرَكَاتٌ » .

وَقَوْلُهُ « فَأَصَحَّحَ » بِمَعْنَى « صَارَ » .

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : قَوْلُهُ : « أَصَحَّحَ » عبارة عن جميع أَوْقَاتِهِ قِيمَ بَعْضِ الزَّمَانِ مَكَانَ كُلِّهِ ، وَخُصَّ الصَّبَاحُ بِذَلِكَ [لِأَنَّهُ] بَدْءُ النَّهَارِ ، وَالْإِنْبِعَاثُ إِلَى الْأُمُورِ ، وَمَطْنَةُ النَّشَاطِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّبِيعِ : [الْمُنْسَرَحُ]
1953- أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السَّلَاحَ وَلَا

.....
وَقَوْلُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : ثُمَّ أَصْبَحْتُ بَنُو [أَسَدٍ تَعَزَّرَنِي عَلَى] الْإِسْلَامِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

قَالَ أَبُو حَيَّانَ : وَهَذَا التَّغْلِيلُ الَّذِي ذَكَرَهُ ؛ لَكُونَ « أَصَحَّحَ » عبارة عن جميع أَوْقَاتِهِ ، وَإِنَّمَا خُصَّ الصَّبَاحُ لَكُونِهِ بَدْءُ النَّهَارِ لَيْسَ بِجَيِّدٍ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ « أَصْحَى » وَ « بَاتَ » وَ « أَمْسَى » بِمَعْنَى « صَارَ » ، وَلَيْسَ شَيْءٌ مِنْهَا بِدْءُ النَّهَارِ .

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَكَيْفَ يُحْسِنُ أَنْ يَرَدَّ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ بِمِثْلِ هَذَا ، وَهُوَ لَمْ يَقُلْ : إِنَّهَا لَمَّا أُقِيمَتْ مَقَامُ أَوْقَاتِهِ لِلْعَلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا تَكُونُ بِمَعْنَى « صَارَ » ، حَتَّى يَلْزَمَ بِأَخَوَاتِهَا تَقِصَةُ عَلَيْهِ ، وَسَيَاتِي الْكَلَامِ عَلَى ذَلِكَ فِي « الْحُجَرَاتِ » عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى

(6/48)

{ فَتُصَيِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ تَادِيبِينَ } [الْآيَةُ : 6] - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

فصل

فَإِنْ قِيلَ : فِعْلُ الْعُرَابِ صَارَ سَنَةً فِي دَفْنِ الْخَلْقِ قَرَضًا عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ عَلَى الْكِفَايَةِ .

فَالْجَوَابُ : قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : لَمَّا قَتَلَهُ وَلَمْ يَدْرِ مَا يَصْنَعُ بِهِ بَعَثَ اللَّهُ غَرَابِينَ فَأَقْبَلُوا ، فَقَتَلُوا أَحَدَهُمَا الْآخَرَ فَحَقَّرَ لَهُ بِمِثْقَالِهِ وَرَجَلِهِ ، ثُمَّ أَلْقَاهُ فِي الْحُفْرَةِ فَتَعَلَّمَ قَابِلُ ذَلِكَ ، وَعَلِمَ أَنَّ الْعُرَابَ أَكْثَرَ عِلْمًا مِنْهُ ، وَعَلِمَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَقْدَمَ عَلَى قَتْلِ أَخِيهِ [بِسَبَبِ] جِهْلِهِ وَقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِ قَدِيمٍ وَتَلْهَفٍ . وَقَالَ الْأَصَمُّ : لَمَّا قَتَلَهُ وَتَرَكَه فَبَعَثَ اللَّهُ عُرَابًا يَحْثُو التُّرَابَ عَلَى الْمَقْتُولِ ، فَلَمَّا رَأَى الْقَاتِلُ أَنَّ

المقتول كيف يُكرّمهُ الله بعد موته تَدِم وقال : يَا وَيْلَتَا ، وقال أبو مُسْلِم : عادة العُراب دفن الأشياء فجاء غرابٌ ودفن شيئاً؛ فتعلم ذلك منه .
وقيل : إنّه كان عالماً بكَيْفِيَّة الدَّفْن ، وأنه يبعد في الإنسان العاقل ألا يُهْدَى إلى هذا القدر من العمل ، إلا أنه لما قَتَلَهُ تركه بالعَرَاء ، فلما رَأَى العُرابُ يَدْفِن العُرابَ رَقَّ قلبه ، وقال : إن هذا العُراب لما قتل ذلك الآخر فبعد أن قَتَلَهُ أَحَقَّاه تحت الأرض ، أفأكون أقلَّ شَفَقَةً من هذا العُراب؟! فجاء وَحَتَّى التُّراب على المَقْتُول ، فلما رأى أَنَّ الله تعالى أكرمه حال حياته بقبول قُزِّيَّانِه ، وأكرمه بعد مماته بأن بعث العُراب ليدفنه تَحْتَ الأرض ، علم أَنَّهُ عظيم الدَّرَجَة عند الله تعالى؛ فتلَهَّف على فِعْله ، وَعَلِمَ أن لا قدرة له على التَّقَرُّب إلى أخيه إلا بأن يَدْفِنَه في الأرض فلا جرم قال : { يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغَرَابِ } . فإن قيل : لفظ التَّدِم وضع للزُّوم ، ومنه سُمِّيَ التَّدِيم تَدِيماً لأنه يُلَازِمُ المَجْلِس .
فالجواب أَنَّهُ - عليه الصلاة والسلام - قال : { التَّدِم تَوْبَة } وأجابوا عنه بوجوه

أحدها : أنه لما تعلَّم الدَّفْن من العُراب صار من [التَّادِمِينَ على كونه حَمَلَةً على ظهره سنة .
وثانيها : أنه صار من التَّادِمِينَ] ؛ لِأَنَّهُ لم ينتفع بقتله ، وسخطَ عليه بسببه أبواه وإخوته ، وكان تَدْمُهُ لهذه الأسباب لا لِكَوْنِهِ مَعْصِيَةً .
وثالثها : أن ندمه كان لأجل تركه بالعَرَاء استِخْفَافاً به بعد قَتْلِهِ ، لِأَنَّ العُراب لما قتل العُراب ودفنه ، تَدِم على قساوة قلبه ، وقال : هذا أَخِي وشقيقي وَمَنْ لحمه مختلط بِدَمِي ، فإذا ظهرت الشَّفَقَة من العُراب ولم تظهر مِنِّي على أَخِي ، كنت دون الغراب في الرَّحْمَة وَالشَّفَقَة والأخلاق الحميدة ، فكان تَدْمُهُ لهذه الأسباب ، لا للخوف من الله - تعالى - ، فلذلك لَمْ يَتَّقِهِ التَّدِم .
قال الْمُطَّلِب بن عَبْدِ الله بن حَنْطَل : لَمَّا قتل ابن آدم أخاه ، وَجَعَت الأرض سَبْعَةَ أَيَّام بما عليها ، ثُمَّ شَرِبَت الأرض دَمَهُ كما تشرب الماء ، فناداه [آدم] : أبن أخوك هَابِيلُ؟ قال : ما أدري ما كنت عليه رَقِيْباً .

(6/49)

فقال آدم : إن دم أخيك لِيُتَادِنِي من الأرض . فلم قَتَلْتَ أخاك؟ قال : فَأَيَّنَ دَمُهُ إن كنت قتلته؟ فحَرَّمَ الله - عزَّ وجلَّ - على الأرض أن تَشْرَب بعده [دماً] أبداً ، وقيل لقابيل : اذْهَب طَرِيداً شَرِيداً فزِعاً مَزْعُوباً لا تَأْمَن من تراه ، فأخَذَ بيد أخته « إقْلِيمَا » وَهَرَبَ بها إلى اليَمَن ، فأناه إبليس فقال له : إِنَّمَا أَكَلْتَ النَّارَ قَرِيبَانِ أَخِيكَ هَابِيلُ؛ لِأَنَّهُ كان يَعْبُدُ النَّارَ فَأَنْصَبْ أَنْتَ أيضاً ناراً ، وهو أَوَّل من عَبَد النَّار قال مُجَاهِد : فعَلقت إحدى رِجْلَي قَائِلٍ إلى فخذها وساقها ، وعلقت من يَوْمئِذٍ إلى يوم القيامة ، ووجهه إلى الشمس حيث ما دارت عليه ، في الضَّيْف حَظِيرَةٌ من نارٍ وفي الشَّيْء حَظِيرَةٌ من ثَلْج ، وَاتَّخَذَ أولاد قَائِلٍ آلاَتِ اللّهُو ، وَإِنْهُمْ كَوُوا فِي اللّهُو وَشَرِبَ الحَمْرَ وَعِبَادَةُ النَّارِ وَالزَّنا والقَوَاجِش ، حَتَّى غرقهم الله بالطوفان أَيَّام نوح - عليه السلام - وبقي تَسْلُ شَيْث .

(6/50)

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمْسِرُونَ (32)

قوله : [{ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ }] فيه وجهان :
أظهرهما : أنه متعلق بـ « كَتَبْنَا » وذلك إشارة إلى القتل ، و « الأجل » في الأصل هو : الجناية ، يقال : « أَجَلَ الْأَمْرِ يَأْجِلُ [إِجْلًا] وَأَجَلًا وَإِجْلَاءً ، وَأَجْلَاءً » بفتح الهمزة وكسرها إذا جَنَاهُ وَحَدَهُ ، مثل : أَحَدٌ يَأْخُذُ أَخْذًا .

ومنه قول زهير : [الطويل]
1954- وَأَهْلٍ خَبَاءٍ صَالِحٍ دَاثُ بَيْنَهُمْ ... قَدْ اخْتَرَبُوا فِي عَاجِلٍ أَتَا آجِلُهُ
أي : جَانِيهِ .

ومعنى قول الناس « فَعَلْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ وَلَأَجْلِكَ » أي : بسببك ، يعني : مِنْ أَنْ جَنَيْتَ فِعْلَهُ وَأَوْجَبْتَهُ ، وكذلك قولهم : « فَعَلْتُهُ مِنْ جَرَائِكَ » ، أضله من أن جَرَرْتَهُ ، ثم صار يستعمل بمعنى السَّبَبِ .

ومنه الحديث « مِنْ جَرَّاي » أي : من أَجْلِي .
و « من » لابتداء الغاية ، أي : تَشَأُ الْكَتْبُ ، وابتدى من جناية القتل .
ويجوزُ حَذْفُ « مِنْ » واللام وانتصاب « أَجْلٍ » على المفعول له إذا استكمل الشُّرُوط له . قال : [الرمل]

1955- أَجَلَ أَنْ اللَّهُ قَدْ فَضَّلَكُمْ
والثاني : أجازَ بعض الناس أن يكون مُتَعَلِّقًا بقوله : « من التَّادِمِينَ » أي : ندم من أَجْلِ ذَلِكَ ، أي : قَتَلِهِ أَخَاهُ قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : ولا تتعلّق بـ « التَّادِمِينَ » ؛ لَأَنَّهُ لَا يَحْسُنُ الْإِبْتِدَاءُ بِـ « كَتَبْنَا » هُنَا ، وَهَذَا الرُّدُّ غَيْرُ وَاضِحٍ ، وَأَيْنَ عَدَمُ الْحُسْنِ [بِالْإِبْتِدَاءِ] يَذَلُّ ؛ ابْتَدَأَ اللَّهُ - تَعَالَى - إِخْبَارًا بِأَنَّهُ كَتَبَ ذَلِكَ ، وَالْإِخْبَارُ مُتَعَلِّقٌ بِقِصَّةِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَنَّ الظَّاهِرَ خِلَافَهُ كَمَا تَقَدَّمَ .

[والجمهور على فتح همزة « أَجَلَ » ، وقرأ أبو جعفر بكسرها ، وهي لغة كما تقدم] وروى عنه حذف الهمزة ، وإلقاء حركتها وهي الكسرة على نون « مِنْ » ، كما يُثْقِلُ وَرَشَ فَتَحْتَهَا إِلَيْهَا ، وَالْهَاءُ فِي « أَنَّهُ » ضَمِيرُ الْأَمْرِ وَالشَّانِ ، وَ « مِنْ » شَرْطِيَّةٌ مُبْتَدَأَةٌ ، وَهِيَ وَخَبَرُهَا فِي مَحَلٍّ رَفَعَ خَبْرًا لـ « أَنْ » ، فَإِنْ قِيلَ : قوله { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ } أي : من أَجْلِ مَا مَرَّ مِنْ قِصَّةِ قَائِيلَ وَهَابِيلَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصَ وَذَلِكَ مُشْكِلٌ ، لِأَنَّهُ لَا مُتَاسَبَةً بَيْنَ وَاقِعَةِ قَائِيلَ وَهَابِيلَ ، وَبَيْنَ وَجُوبِ الْقِصَاصِ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ .

فالجواب من وجهين :
أحدهما : ما تقدّم تَقْلُهُ عَنْ الْحِسَنِ ، وَالصَّحَّاحُ : أَنَّ هَذَا الْقَتْلَ إِنَّمَا وَقَعَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا بَيْنَ وَلَدِي آدَمَ لَصُلْبِهِ .

الثاني : أن « مِنْ » في قوله { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ } ليس إشارة إلى قِصَّةِ قَائِيلَ وَهَابِيلَ بَلْ هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا ذَكَرَ فِي الْقِصَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَقَاسِدِ الْحَاصِلَةِ بِسَبَبِ الْقَتْلِ الْمَحْرَمِ ، كَقَوْلِهِ « فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » ، وَ « أَصْبَحَ مِنَ التَّادِمِينَ » ، فَقَوْلُهُ « أَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ حَصَلَ فِي قَلْبِهِ أَنْوَاعُ النَّدَمِ وَالْحَسْرَةِ وَالْحُزْنِ ، مَعَ أَنَّهُ لَا دَافِعَ لَذَلِكَ أَلْبَتَّةَ .

فإن قيل : حُكْم الْقِصَاصِ ثَابِتٌ فِي جَمِيعِ الْأُمَمِ فَمَا فَائِدَةُ تَخْصِيصِهِ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ .

فالجواب : أَنَّ وَجُوبَ الْقِصَاصِ وَإِنْ كَانَ عَاماً فِي جَمِيعِ الْأُمَمِ ، إِلَّا أَنَّ الشَّدِيدَ الْمَذْكُورَ فِي حَقِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ غَيْرُ ثَابِتٍ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ ؛ لِأَنَّهُ - تَعَالَى - حَكَمَ هَاهُنَا بِأَنْ قَتَلَ النَّفْسَ جَارٌ مُجْرِي قَتَلَ جَمِيعِ النَّاسِ ، فَاَلْمَقْصُودُ مِنْهُ : الْمُبَالَغَةُ [فِي عِقَابِ الْقَتْلِ الْعَمْدِ الْعَدْوَانِ ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْمُبَالَغَةِ : أَنَّ الْيَهُودَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِهَذِهِ الْمُبَالَغَةِ الْعَظِيمَةِ] أَقْدَمُوا عَلَى قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى غَايَةِ قَسَاوَةِ قُلُوبِهِمْ وَنَهَايَةِ بُعْدِهِمْ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ ، وَلَمَّا كَانَ الْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَصِ ، تَسْيِيلُ الرُّسُولِ فِي الْوَاقِعَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا ، مِنْ أَنَّهُمْ عَزَمُوا عَلَى الْفِتْكِ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَبِأَكْبَرِ الصَّحَابَةِ ، [فَكَانَ تَخْصِيصُ] بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بِهَذِهِ الْمُبَالَغَةِ مُنَاسِباً لِلْكَلَامِ .

فصل

استدلَّ الْقَائِلُونَ بِالْقِيَاسِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى قَدْ تَكُونُ مُعَلَّلَةً ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا } وَهَذَا تَضْرِيحٌ بِأَنْ كَتَبَهُ تِلْكَ الْأَحْكَامُ مَعْلَلٌ بِتِلْكَ الْمَعَانِي الْمُشَارِ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ } .

وَقَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ :

دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ أَحْكَامَ اللَّهِ مَعْلَلَةٌ بِمَصَالِحِ الْعِبَادِ ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ اِمْتَنَعَ كَوْنُهُ خَالِفاً لِلْكُفْرِ وَالْقِيَانِ ، مُرِيداً وَقُوعَهَا مِنْهُمْ ؛ لِأَنَّ خَلْقَ الْقَبَائِحِ وَإِرَادَاتِهَا يَمْنَعُ مِنْ كَوْنِهِ تَعَالَى مُرَاعِياً لِلْمَصَالِحِ ، وَذَلِكَ يُبْطِلُ التَّغْلِيلَ الْمَذْكُورَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ .

وَأَجَابَ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ تَغْلِيلَ أَحْكَامِ اللَّهِ مُحَالٌ بِوُجُوهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْعِلَّةَ إِذَا كَانَتْ قَدِيمَةً لَزِمَ قَدَمُ الْمَعْلُولِ ، وَإِنْ كَانَتْ مُخَدَّثَةً وَجِبَ تَغْلِيلُهَا بِعِلَّةٍ أُخْرَى وَلِزِمَ التَّنْسِلُ .

وِثَانِيهَا : لَوْ كَانَ مُعْلَلًا بِعِلَّةٍ ، فَوُجُودُ تِلْكَ [الْعِلَّةِ] وَعَدَمُهَا بِالنَّسَبَةِ إِلَى اللَّهِ

تَعَالَى إِنْ كَانَ عَلَى السُّوَبَةِ اِمْتَنَعَ كَوْنُهُ عِلَّةً ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَأَحَدُهُمَا بِهِ أَوْلَى ،

وَذَلِكَ يَقْتَضِي كَوْنَهُ مُسْتَفِيداً تِلْكَ الْأُولَوِيَّةَ مِنْ ذَلِكَ الْفِعْلِ [فَيَكُونُ نَاقِصاً لِدَاوَاهِ

مُسْتَكْملاً بِغَيْرِهِ وَهُوَ مُحَالٌ .

وِثَالِثُهَا : ثَبَتَ تَوَقُّفُ الْفِعْلِ [عَلَى الدَّوَاعِي ، وَیَمْتَنَعُ وَقُوعُ التَّنْسِلِ فِي

الدَّوَاعِي ، بَلْ يَجِبُ انْتِهَاؤُهَا إِلَى الدَّاعِيَةِ الْأُولَى الَّتِي حَدَّثَتْ فِي الْعَبْدِ ، لَا مِنْ

الْعَبْدِ بَلْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَثَبَتَ أَنَّ عِنْدَ حُدُوثِ الدَّاعِيَةِ يَجِبُ الْفِعْلُ . وَعَلَى هَذَا

التَّقْدِيرِ : فَالْكُلُّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذَا يَمْتَنَعُ مِنْ تَغْلِيلِ أَفْعَالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ

بِرِعَايَةِ الْمَصَالِحِ ، وَإِذَا ثَبَتَ اِمْتِنَاعُ تَغْلِيلِ أَفْعَالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ ثَبَتَ خُلُوقُ ظَاهِرِ

هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ ، وَيُؤَكِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : { قُلْ قَمَنَ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ

شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَآمَهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً } [

الْمَائِدَةُ : 17] ، وَذَلِكَ نَصٌّ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ يَحْسُنُ مِنَ اللَّهِ كُلُّ شَيْءٍ ، وَلَا

يَتَوَقَّفُ خَلْقُهُ وَحُكْمُهُ عَلَى رِعَايَةِ الْمَصْلَحَةِ الْبَتَّةِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى « يَغْيِرُ نَفْسِي » فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِالْقَتْلِ قَبْلُهَا .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ فِي مَحَلِّ حَالٍ مِنْ ضَمِيرِ الْفَاعِلِ فِي « قَتَلَ » ، أَيِ : قَتَلَهَا ظَالِماً ،

ذَكَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ .

وقوله تعالى « أَوْ فساد » الجمهور على جَرِّهِ عَطْفًا على « نَفْس » المجرور بإضافة [« غَيْر » إليها] ، وقرأ الحسن بنصبه ، وفيه وجهان : أظهرهما : أَنَّهُ منصوبٌ على المَفْعُولِ بعامل مضمَرٌ يَلِيْقُ بِالْمَحَلِّ ، أي : أو أتى أو عَمِلَ فساداً . والثاني : أَنَّهُ مصدرٌ ، والتقدير : أو أَفسَدَ فساداً بمعنى إفساد فهو اسْمُ مَصْدَرٍ ، كقوله : [الوافر]

1956- وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَاءَةَ الرَّتَاعَا ... ذكره أبو البقاء .
و« في الأرض » متعلق بنفس « فساد » ؛ لَأَنَّكَ تقول : « أَفسَدَ في الأرض » إلّا في قراءة الحسن بنصبه ، وخرّجناه على النَّصْبِ على المَصْدَرِيَّةِ ، كما ذكره أبو البقاء ، فإنه لا يتعلّق به ؛ لأنه مهْذَرٌ مُؤَكَّدٌ ، وقد تَصَوَّوا على أَنَّ المؤكّد لا يعمل ، فيكون « في الأرض » متعلّقاً بمحذوفٍ على أَنَّهُ صِفَةٌ لـ « فساداً » والفاءُ في « فَكَأَنَّمَا » في الموضعين جواب الشرط واجبة الدخول ، و « ما » كافة لحرف التشبيه ، والأحسن أن تسمى هُنا مهْيئةً لوقوع الفعل بَعْدَهَا ، و « جَمِيعاً » : إمّا حال أو توكيدٌ .

فصل

قال الرَّجَّاجُ : التقدير : من قتل نَفْساً بغير نَفْسٍ أو فساد في الأرض ، وإمّا قال تعالى ذلك ؛ [لَأَنَّ] القتل يحل لأسباب كالقصاص ، والكفر ، والزنا بعد الإحصان ، وقطع الطريق ونحوه ، فجمع تعالى هذه الوجوه كلها في قوله تعالى { أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ } ثم قال : { فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسُ جَمِيعاً } . فإن قيل : كيف يكون قتل النفس الواحدة مساوياً للكل ؟ فذكر المفسرون له وجوهاً ، وهي مَبْنِيَّةٌ على مُقَدِّمَةٍ ، وهي أَنَّ تَشْبِيهَهُ أَخَذَ الشَّيْئَيْنِ بِالْآخِرِ ، لا يَفْتَضِي الحُكْمَ بِمُشَابَهَتِهِمَا مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ ، وَإِذَا صَحَّتِ الْمُقَدِّمَةُ ، فنقول : الجواب من وجوه :

أحدها : [المقصود من تشبيهه] قَتْلُ النَّفْسِ الْوَاحِدَةِ بِقَتْلِ النَّفُوسِ : الْمُبَالَغَةُ فِي تَعْظِيمِ أَمْرِ الْقَتْلِ الْعَمْدِ الْعُدْوَانِ وَتَفْخِيمِ شَأْنِهِ ، يعني : كما أَنَّ قَتْلَ كُلِّ الْخَلْقِ أَمْرٌ مُسْتَعْظَمٌ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ ، فَكَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَتْلُ الْإِنْسَانِ الْوَاحِدِ مُسْتَعْظِماً مِنْهَا ، فَالْمَقْصُودُ بِيَانُ مُشَارَكَتِهِمَا فِي الِاسْتِعْظَامِ ، لا بِيَانِ مُشَارَكَتِهِمَا فِي مِقْدَارِ الِاسْتِعْظَامِ ، وكيف لا يَكُونُ مُسْتَعْظِماً وَقَدْ قَالَ - تعالى - : { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً } [النساء : 93] .

وثانيها : أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ لو عَلِمُوا مِنْ إِنْسَانٍ وَاحِدٍ أَنَّهُ يَقْصِدُ قَتْلَهُمْ بِأَجْمَعِهِمْ ، فلا شك أَنَّهُمْ يَدْفَعُونَهُ دَفْعاً لا يُمكن تَحْصِيلُ مَقْصُودِهِ ، فَكَذَلِكَ إِذَا عَلِمُوا مِنْهُ أَنَّهُ يَقْصِدُ قَتْلَ إِنْسَانٍ وَاحِدٍ [مُعَيَّنٍ يَجِبُ أَنْ] يَجِدُّوا فِي دَفْعِهِ ، وَبَجْتِهْدِهَا كاجْتِهَادِهِمْ فِي الصُّورَةِ الْأُولَى .

وثالثها : أَنَّهُ لَمَّا أَقْدَمَ عَلَى الْقَتْلِ الْعَمْدِ الْعُدْوَانِ فَقَدْ رَجَّحَ دَاعِيَةُ الشَّهْوَةِ وَالْغَضَبِ عَلَى دَاعِيَةِ الطَّاعَةِ ، وَمَتَى كَانَ الْأَمْرُ [كَذَلِكَ] كَانَ التَّرْجِيحُ خَاصِلاً بِالنِّسْبَةِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ ، فَكَانَ فِي قَلْبِهِ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ نَازَعَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ مَطَالِبِهِ ؛ فَإِنَّهُ لو قَدَّرَ عَلَيْهِ لِقَتْلَهُ ، وَنِيَّةُ الْمُؤْمِنِ فِي الْحَبَرَاتِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ ، فَكَذَلِكَ [نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ فِي الشَّرِّ شَرٌّ مِنْ عَمَلِهِ ، فَيَصِيرُ الْمَعْنَى : مَنْ يَقْتُلْ إِنْسَاناً قَتْلًا عَمداً عُدْوَاناً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ جَمِيعَ النَّاسِ] .

ورابعها : قال ابنُ عباس - رضي الله عنهما - في رواية عِكْرمة « مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ إِمَامًا عَذَلٌ ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا : مَنْ سَلِمَ مِنْ قَتْلِهَا ، فَكَانَ كَمَنْ سَلِمَ مِنْ قَتْلِ النَّاسِ جَمِيعًا » .
 وخامسها : قال مُجَاهِد : مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُحَرَّمَةً يَصْلَى النَّارَ بِقَتْلِهَا ، كما يصلها لو قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، وَمَنْ أَحْيَاهَا : مَنْ سَلِمَ مِنْ قَتْلِهَا ، فَكَانَ كَمَنْ سَلِمَ مِنْ قَتْلِ النَّاسِ جَمِيعًا .

وسادسها : قال قتادة : أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَهَا وَعَظَمَ وَزَرَهَا ، معناه : مَنْ اسْتَحَلَّ قَتْلَ مُسْلِمٍ بغيرِ حَقِّهِ ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا فِي الْإِثْمِ لَا يَسْلُمُونَ مِنْهُ ، وَمَنْ أَحْيَاهَا وَتَوَرَّعَ عَنْ قَتْلِهَا ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا فِي التَّوَابِ لِسَلَامَتِهِمْ مِنْهُ .
 وسابعها : قال الحسن : فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، يعني : أَنَّهُ يَحِبُّ عَلَيْهِ مِنَ الْقِصَاصِ يَقْتُلُهَا ، مثل الذي يجب عليه لو قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، وَمَنْ أَحْيَاهَا ، أي : عَقَا عَمَّنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقِصَاصُ لَهُ ، فَلَمْ يَقْتُلْهُ فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ، قال سليمان بن عَلي : قُلْتُ لِلْحَسَنِ : يَا أَبَا سَعِيدٍ : أَهِيَ لَنَا كَمَا كَانَتْ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا كَانَ دَمُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ دَمَانَا .

وَإِحْيَاءُ النَّفْسِ : هُوَ تَخْلِيصُهَا مِنَ الْمُهِلِكَاتِ كَالْحَرَقِ ، وَالْعَرَقِ ، وَالْجُوعِ الْمُفْرِطِ ، وَالْبَرْدِ وَالْحَرِّ الْمُفْرِطَيْنِ .
 ثم قال : { وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ } ، أي : بعد مجيء الرُّسُلِ وبعدها كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ تَحْرِيمَ الْقَتْلِ ، « لِمُسْرِفُونَ » الذي هُوَ حَبْرٌ « إِنْ » وَلَا تَمْتَعْ مِنْ ذَلِكَ لَمْ الْإِبْتِدَاءِ فَاصِلَةٌ بَيْنَ الْعَامِلِ وَمَعْمُولِهِ الْمَتَقَدِّمِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ دُخُولَهَا عَلَى الْحَبْرِ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ ؛ إِذْ الْأَصْلُ دُخُولُهَا عَلَى الْمُبْتَدَأِ ، [وَإِنَّمَا مَنَعَ مِنْهُ دُخُولُ « إِنْ » وَ « ذَلِكَ » إِشَارَةً إِلَى مَجِيءِ الرُّسُلِ بِالْبَيِّنَاتِ] .

(6/54)

إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جَزَاءُ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34)

لما ذكر تَغْلِيظُ الْإِثْمِ فِي قَتْلِ النَّفْسِ بغيرِ حَقٍّ وَلَا فسادٍ فِي الْأَرْضِ أَتْبَعَهُ بَيَانُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ .

وقوله تعالى : { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ } : مُبْتَدَأٌ وَخَبْرُهُ « أَنْ يُقَتَّلُوا » وما عطف عليه ، أي : إِنَّمَا جَزَاؤُهُمُ النَّفْيُ ، أَوْ النَّصْلُ ، أَوْ النَّفْيُ .

وقوله : « يُحَارِبُونَ اللَّهَ » ، أي : يُحَارِبُونَ أَوْلِيَاءَهُ كَذَا قَدَّرَهُ الْجُمْهُورُ .

وقال الرَّمَحْشَرِيُّ : « يُحَارِبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ، ومُحَارَبَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي حَكْمِ مُحَارَبَتِهِ » .

يعني : أَنَّ الْمَقْصُودَ أَنَّهُمْ يُحَارِبُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - تَعْظِيمًا وَتَفْخِيمًا لِمَنْ يُحَارَبُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ } [الْفَتْحُ : 10] ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيقُ ذَلِكَ عِنْدَ

قوله تعالى : { يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا } [البقرة : 9] .
 فإن قيل : المُخَارَبَةُ مع الله - عز وجل - غير مُمكنة ، فيجب حمله على
 المحاربة مع أولياء الله ، والمحاربة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ممكنة
 فلفظ { يُخَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ } يلزم أن يكون محمولا على المجاز والحقيقة
 معا فلفظ المحاربة بما تُسببت إلى الرسول فلفظ المحاربة إذا تُسببت إلى الله
 تعالى كان مجازا ، لأن المراد منه مُحاربة أولياء الله ، وإذا تُسببت إلى الرسول
 كانت حقيقة ، وذلك مُمتنع .
 فالجواب : إنما تحمل المُحاربة على مُخالفة الأمر والتكليف .
 والتقدير : إنما جزاء الذين يُخالفون أحكام الله تعالى وأحكام رسوله ، ويسعون
 في الأرض فسادا كذا وكذا ، ومن يجز ذلك لم يحتج إلى شيء من هذه
 التأويلات بل يقول تحمل محاربتهم لله - تعالى - على معنى يليق بها ، وهي
 المُخالفة مجازا ، ومحاربتهم لرسوله على المُقاتلة حقيقة . قوله : « فسادا »
 في نصبه ثلاثة أوجه :
 أحدها : أنه مفعول من أجله ، أي يُخاربون ويسعون لأجل الفساد ، وشروط
 النَّصْبِ موجودة .
 الثاني : أنه مصدر واقع موقع الحال : ويسعون في الأرض مفسدين ، أو ذوي
 فساد ، أو جعلوا نفس الفساد مُبالغة ، ثلاثة مذهب [مشهورة] تقدم تحريرها
 الثالث : أنه منصوب على المصدر ، أي : إنه نوع من العامل قبله ، فإن معنى «
 يسعون » هنا : يُفسدون وفي الحقيقة ، ف « فساد » قائم مقام الإفساد
 [والتقدير :] ، ويفسدون في الأرض بسعيهم إفسادا .
 و « في الأرض » الظاهر : أنه متعلق بالفعل قبله ، كقوله : { سعى في
 الأرض ليُفسد } [البقرة : 205] .
 وقد أجز أن يكون في محل نصب على الحال ؛ لأنه يجوز أن لو تأخر عنه أن
 يكون صفة له . وأجز أن يتعلق أيضا بنفس « فسادا » ، وهذا إنما يتمشى إذا
 جعلنا « فسادا » حالا .
 أمّا إذا جعلناه مصدرا امتنع ذلك لتقدمه عليه ، ولأن المؤكد لا يعمل .
 وقرأ الجمهور « أن يقتلوا » وما بعده من الفعلين بالثقل ، ومعناه : التّكثير
 بالنسبة إلى من تقع به هذه الأفعال .

(6/55)

وقرأ الحسن وابن مُحَيِّصٍ بِتَخْفِيفِهَا .
 قوله تعالى « من خلاف » في محل نصب على الحال من « أيديهم » و «
 أرجلهم » أي : [تقطع مختلف] بمعنى : أن يقطع يده اليمنى ، ورجله
 اليسرى .
 والثاني : الطرد .
 و « الأرض » المراد بها ههنا « ما يريدون الإقامة بها ، أو يُراد من أرضهم .
 و « أل » عوض من المضاف إليه عند من يراه .

فصل
 قال الصّحّاك : نزلت في قوم من أهل الكتاب ، كان بينهم وبين رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عهد ، فتقصوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا .

وقال الكلبي : نزلت في قوم هلال بن عويمر ، وذلك أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عليه وسلم واعد هلال بن عويمر وهو أبو بُرْدَةَ الْأَسْلَمِي ، على الْإِيعِيَّة وَلَا يُعِينُ عليه ، ومن مَرَّ بهلال بن عويمر إلى رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - فهو آمنٌ لا يُهاج ، فمَرَّ قوم من بني كِنَانَةَ يريدون الإسلام ، يَنَاس من أسلم من قوم هلال بن عويمر ، ولم يكن هلال شاهداً ، فَشَدُّوا عليهم فَقَتَلُوهم وَأَخَذُوا أموالهم ، فنزل جبريل بالقِصَّة .

وقال سعيد بن جبيرة : نزلت في تاس من عَرَبِيَّة وعكل أتوا النَّبِيَّ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - وبأيعوه على الإسلام وهم كَذَبَة ، فَبَعَثَهُم النَّبِيُّ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - إلى إبل الصدقة فارتدوا ، وقتلوا الرَّاعِي واستأفوا الإبل ، فبعث النَّبِيُّ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - من رَدَّهم وأمر يقطع أيديهم وأرجلهم ، وسَمَل أَعْيُنهم بِمَسَامِير وكحلهم بها ، وطرحهم في الحَرِّ يَسْتَسْقُونَ فلا يُسْقُونَ حتى ماتوا .

قال أبو قلابَة : هؤلاء قَتَلُوا وَسَرَقُوا ، وحاربوا الله ورَسُولَهُ وَسَعَوْا في الْأَرْضِ فساداً ، فنزلت هذه نَسْخاً لِفِعْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - فصارت السُّنَّة مَنْسُوخة بهذا الْقُرْآن العظيم ، ومن قال إِنَّ السُّنَّة لَا تُنْسَخ بِالْقُرْآن قال : إنما كان النَّاسِخ لتلك السُّنَّة سُنة أخرى : ونزل هذا الْقُرْآن الْعَظِيم مُطَابِقاً لِلسُّنَّة النَّاسِخَة .

وقال بعضهم : حُكْمهم تَابِت إِلَّا السَّمَل والمُثَلَّة ، وروى قتادة عن ابن سيرين أَنَّ ذلك قَبْل أن تَنْزِل الْحُدُود .

قال أبو الرَّيَّاد : ولما فعل رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - ذلك بهم أنزل الله الْحُدُود ، وَتَهَاهُ عن الْمُثَلَّة فلم يَعُد ، وعن قتادة قال : بَلَّغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى الله عليه وسلم [بعد ذلك كان يحث على الصَّدقة وَيَنْهَى عن الْمُثَلَّة ، وقال سليمان التيمي عن أنس : إِنَّمَا سَمَل النَّبِي - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - أَعْيُن هؤلاء ؛ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُن الرُّعَاة .

وقال الليث بن سعد : نزلت هذه الْآيَةُ مُعَاتِبَةً لِرَسُولِ الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - وَتَعْلِيماً لَهُ عُقُوبَتِهِمْ وَقَالَ : إِنَّمَا حَرَّأُوهم لَا الْمُثَلَّة ، ولذلك ما قَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - حَطِيباً إِلَّا تَهَى عن الْمُثَلَّة .

(6/56)

وقيل : نزلت هذه الْآيَةُ في الَّذِينَ حُكِيَ عَنْهُمْ من بني إِسْرَائِيل - أَنَّهُمْ بعد أن غلظ عليهم عِقَابُ الْقَتْلِ الْعَمْدِ الْعُدْوَان ، فهم مُسْرِفُونَ في الْقَتْلِ وَيُفْسِدُونَ في الْأَرْض ، فمن أتى منهم بِالْقَتْلِ وَالْفَسَادِ في الْأَرْضِ فَجَزَّأُوهم كَذَا وكَذَا .
وقيل : نزلت هذه الْآيَةُ في قَطَاعِ الطَّرِيقِ من الْمُسْلِمِينَ [وهذا قول] أكثر الفقهاء قالوا : والذي يدل على أَنَّهُ لَا يَجُوز حَمْلُ الْآيَةِ على الْمُرتَدِّين من وجوه

أحدها : أَنَّ قطع المرتد لا يقف على الْمُحَارَبَةِ ، ولا على إظهار الفَسَادِ في دار الإسلام ، وَالْآيَةُ تَقْتَضِي ذلك .

وثانيها : لا يجوز الاقتصار في المرتد على قَطْعِ الْيَدِ ، ولا على التَّعْيِ ، وَالْآيَةُ تقتضي ذلك .

وثالثها : أَنَّ الْآيَةَ تَقْتَضِي سَقُوطِ الْحَدِّ بِالتَّوْبَةِ قبل الْقُدْرَةِ ؛ لقوله تعالى { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا } .

والمرتد يسقط حده بالتوبة قبل القُدرة وبعدها ، فدلَّ على أن الآية لا تعلق لها بالمرتدين .
ورابعها : أن الصَّلْب غير مشرُوع في حق المرتد ، وهو مشروع هاهنا فوجب ألا تكون الآية مُختصة بالمرتدين .
 وخامسها : أن قوله تعالى : { الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا } يتناول كل من يوصف بهذه سواء كان مُسليماً أو كافراً ، ولا يقال : الآية نزلت في الكفار؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فإن قيل : المحاربون هم الذين يجتمعون ولهم منعة ، ويقصدون المسلمين في أرواحهم ودنيائهم ، والتفقوا على أن هذه الصفة إذا حصلت في الصَّحراء كانوا قطاع الطريق ، وأما إن حصلت في الأمصار ، فقال الأوزاعي ومالك والليث بن سعد والشافعي : هم أيضاً قطاع الطريق ، هذا الحد عليهم ، قالوا : وإتهم في المَدُن يكونون أعظم ذنباً فلا أقل من المساواة ، واحتجوا بالآية وعمومها ، ولأن هذا حد فلا يخلف كسائر الحدود [وقال أبو حنيفة ومحمد : إذا حصل ذلك في مصر لا يُقام عليه الحدود] لأنه لا يلحقه العوث في الغالب فلا يتمكن من المغالبة ، فصار في حكم السارق .

فصل

قوله تعالى في الآية { أَنْ يَقْتُلُوا أَوْ يَصْلُبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ } . اختلف العلماء في لفظة « أَوْ » : فقال ابن عباس في رواية الحسن ، وسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، والشافعي : إنها للتخيير ، والمعنى : أن الإمام مخير في المحاربين ، إن شاء قَتَلَ ، وإن شاء صَلَب ، وإن شاء قَطَعَ الأيدي والأرجل ، وإن شاء نَقَى ، وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - في رواية عطاء : « أَوْ » هاهنا [لَيْسَتْ] للتخيير ، بل لبيان الأحكام وترتيبها . قال ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال : قُتِلُوا وَصُلِبُوا ، وإذا قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا الْمَالَ ، قُتِلُوا وَلَمْ يُصَلَّبُوا ، وإذا أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا ، قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ ، وإذا قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا الْمَالَ قُتِلُوا وَلَمْ يُصَلَّبُوا ، وإذا أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا ، قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ ، وإذا أَخَفُوا السَّبِيل ، وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالاً ، نُفُوا مِنَ الْأَرْضِ ، وهذا قول قتادة [والشافعي ، والأوزاعي] ، وأصحاب الرأي .

(6/57)

واختلفوا في كيفية القتل والصلب ، فظاهر مذهب الشافعي : أنه يُقَتَّل ثم يُصَلَّب ، وقيل : يُصَلَّب حياً ثم يُطَعَن حتى يموت مصلوباً ، وهو قول الليث بن سعد ، وقيل : يُصَلَّب ثلاثة أيام ، ثم ينزل ثم يُقَتَّل ، وإذا قَتَلَ يُقَتَّل حتماً ، لا يسقط بعفو وليِّ الدَّم .

واختلف في النفي : فقال سعيد بن جبير ، وعُمَيْرُ بن عَبْدِ العزيز : أن الإمام يطلبه ففي كل بلد يوجد ينفي عنه ، وقيل : يُطَلَّبُون لِيُقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُدُودُ ، وهو قول ابن عباس ، والليث بن سعد ، وبه قال الشافعي ، وإسحاق .

وقال أبو حنيفة : النفي هو : الحبس ، وهو اختيار أهل اللغة . قالوا : لأن قوله { أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ } : إما أن يكون المرادُ به النفي من جميع الأرض ، وذلك غير مُمكن مع بقاء الحياة ، [وإما] أن يكون المراد إخراجهم من تلك البلدة إلى بلدةٍ أخرى وهو غير جائز ، لأنه إما أن يُنْفَى من بلاد

الإسلام قِيُودِهِمْ ، أو إلى بلاد الكُفْرِ فيكون تَعْرِيضاً له بِالرَّدَّةِ ، وذلك عَيْرٌ جَائِزٌ ، فلم يَبْقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ التَّفْيِ تَفْيُهُ عَنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ إِلَى مَكَانِ الْحَبْسِ قَالُوا : وَالْمَحْبُوسُ : قَدْ يُسَمَّى مَنْفِياً مِنَ الْأَرْضِ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَفِعُ بِشَيْءٍ مِنْ طَبِئَاتِ الدُّنْيَا وَلِدَاتِهَا ، وَلَا يَرَى أَحَدًا مِنْ أَحِبَابِهِ ، فَصَارَ مَنْفِياً عَنِ اللَّذَاتِ وَالشَّهَوَاتِ وَالطَّبِئَاتِ فَكَانَ كَالْمَنْفِيِّ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَلَمَّا حَبَسُوا صَالِحَ بْنِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ عَلَى نُهْمَةِ الزَّنْدَقَةِ فِي حَبْسِ ضَيْقٍ وَطَالَ لَبَنُهُ هُنَاكَ ذَكَرَ يَنْعُرُ مِنْهُ : [الطويل] 1957- حَرَجْنَا مِنْ الدُّنْيَا وَتَحَنُّنٌ مِنْ أَهْلِهَا ... فَلَسْنَا مِنَ الْأَمْوَاتِ فِيهَا وَلَا الْأَحْيَاءِ وَقَالَ - سَامَحَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ وَعَنَّا - قَوْلُهُ : [الطويل] 1958- إِذَا [جَاءَنَا] السَّجَّانُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ ... عَجِبْنَا وَقُلْنَا : جَاءَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا } . « ذلك » إشارة إلى الجزاء المُتَقَدِّم ، وهو مُبْتَدَأٌ . وقوله : « لَهُمْ خِزْيٌ » فيه ثلاثة أوجه : أحدها : أَنْ يَكُونَ « لَهُمْ » خِزْيٌ مُتَقَدِّمًا ، و « خِزْيٌ » مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ ، و « فِي الدُّنْيَا » صِفَةٌ لَهُ ، فيتعلق بمحذوف ، أو يتعلق بنفس « خِزْيٌ » على أَنَّهُ طَرْفِيَّةٌ ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَيْرٌ ل « ذَلِكَ » . الثاني : أَنْ يَكُونَ « خِزْيٌ » خِزْيًا ل « ذَلِكَ » ، و « لَهُمْ » مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ « خِزْيٍ » ؛ لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ صِفَةٌ لَهُ ، فَلَمَّا قُدِّمَ انْتَصَبَ حَالًا . وَأَمَّا « فِي الدُّنْيَا » فَيَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ الْمُتَقَدِّمَانِ مِنْ كَوْنِهِ صِفَةً ل « خِزْيٍ » أو مُتَعَلِّقًا بِهِ ، وَجُوزٌ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِالْاِسْتِقْرَارِ الَّذِي تَعْلُقُ بِهِ « لَهُمْ » .

(6/58)

الثالث : أَنْ يَكُونَ [« لَهُمْ »] خِزْيًا ل « ذَلِكَ » و « خِزْيٌ » فاعل ، ورفع الجار هنا الفاعل لَمَّا اعْتَمَدَ عَلَى الْمُبْتَدَأِ ، و « فِي الدُّنْيَا » على هذا فيه الأوجه الثلاثة .

فصل في شبهة للمعتزلة وردها
المراد بِالْخِزْيِ فِي الدُّنْيَا : الْفَضِيحَةُ وَالْهَوَانُ وَالْعَذَابُ ، وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ .

قَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ : دَلَّتِ الْآيَةُ [عَلَى الْقَطْعِ بِوَعِيدِ] الْفُسَّاقِ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ وَعَلَى أَنَّ عِقَابَهُمْ قَدْ أَحْبَطَ ثَوَابَهُمْ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى حَكَمَ بِأَنَّ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اسْتِحْقَاقَهُمْ لِلذَّمِّ فِي الْحَالِ ، وَإِذَا اسْتَحَقُّوا الذَّمَّ فِي الْحَالِ امْتَنَعَ اسْتِحْقَاقُهُمْ لِلْمَدْحِ وَالتَّعْظِيمِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ جَمْعٌ بَيْنَ الصِّدِّيقِ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ تَبَتَّ الْقَطْعُ بِوَعِيدِ الْفُسَّاقِ ، وَتَبَتَّ الْقَوْلُ بِالْإِحْبَاطِ .

وَالْجَوَابُ : لَا نِزَاعَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَكُونُ وَاقِعًا عَلَى جِهَةِ الْخِزْيِ وَالْاِسْتِحْقَاقِ ، إِذَا لَمْ يَتَقَدَّمْهُ تَوْبَةٌ ، وَإِذَا جَازَ لَكُمْ [أَنْ تَشْتَرِطُوا هَذَا الْحُكْمَ بِعَدَمِ التَّوْبَةِ] لِذَلِكَ عَلَى اعْتِبَارِ هَذَا الشَّرْطِ ، فَنَحْنُ أَيْضًا نَشْتَرِطُ لِهَذَا الْحُكْمِ عَدَمَ الْعَفْوِ ، وَحِينَئِذٍ لَا يَبْقَى الْكَلَامُ إِلَّا فِي أَنَّهُ هَلْ دَلَّ [عَلَى أَنَّهُ - تَعَالَى -] يَغْفُو عَنِ الْفُسَّاقِ أَمْ لَا ؟ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى { بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ } [الْبَقَرَةُ : 81] .

قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا } فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مَنصُوبٌ عَلَى الْاِسْتِثْنَاءِ مِنَ الْمَحَارِبِينَ ، وَلِلْعُلَمَاءِ خِلَافٌ فِي التَّائِبِ مِنْ قُطَاعِ الطَّرِيقِ ، هَلْ تَسْقُطُ عَنْهُ الْعُقُوبَاتُ كُلُّهَا ، أَوْ عَقُوبَةُ قُطْعِ الطَّرِيقِ

فقط؟ .
وأما ما يتعلّق بالأموال وقتل الأنفس ، فلا تسقط ، بل حُكْمُهُ إلى صاحب المال ،
وَوَلِيِّ الدَّم ، والظاهر الأول .
الثاني : أنّه مرفوع بالابتداء ، والخبر قوله : « فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ » والعائد
مَحْدُوفٌ ، أي : غفور له ؛ ذكر هذا الثاني أبو البقاء . وحينئذٍ يكون استثناءً
مُنْقَطِعاً بمعنى : لكن التائب يُعْفَرُ لَهُ .
فصل

من دَهَبَ إلى أَنْ الآية تَرَلَّتْ في الكُفَّار قال : { إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا } : من شركهم
: وأسلموا قبل أن تَقْدِرُوا عليهم فَلَا سَبِيلَ عليهم بِشَيْءٍ من الحدود ولا تَبِعَةٍ
عليهم فيما أَصَابُوا في حال الكُفْرِ من دَمٍ أَوْ مَالٍ .
أما المُسْلِمُونَ المحاربون : فمن تاب منهم قبل القُدْرَةِ عَلَيْهِ ، وهو قبل أَنْ
يَظْفَرَ بِهِمُ الإمام تَسْقُطَ عَنْهُ كلُّ عُقُوبَةٍ وَجِبَتْ حَقّاً لِلَّهِ تعالى ، وَلَا يَسْقُطُ ما
كان من حُقُوقِ الْعِبَاد ، فإذا كان قد قَتَلَ في قَطْعِ الطَّرِيقِ يَسْقُطُ عنه بالتَّوْبَةِ
[قبل القُدْرَةِ عليه] تَحْتَمُّ الْقَتْلُ ، ويبقى عليه الْقِصَاصُ لَوْلِي الْقَتِيلِ إِنْ شَاءَ
عفا عنه ، وَإِنْ شَاءَ اسْتَوْقَاه ، وَإِنْ كَانَ قد أَحْدَى الْمَالَ يَسْقُطُ عنه الْقَطْعُ ، وَإِنْ
كان جمع بَيْنَهُمَا يسقط عنه تَحْتَمُّ الْقَتْلُ وَالصَّلْبُ ، ويجب صَمَانُ الْمَالِ .
وقال بعضهم : إذا جاء تائباً قبل القُدْرَةِ [عليه لا يكون لأحد عليه تبعة في دم
ولا مال إلا أن يوجد معه مال بعينه فيردّه إلى صاحبه .
روي عن علي رضي الله عنه في حارثة بن زيد كان خرج محارباً فسفك الدماء
، وأخذ الأموال ثم جاء تائباً قبل أن يقدر عليه فلم يجعل له عليه تبعة . أما من
تاب بعد القُدْرَةِ [فلا يَسْقُطُ عنه شيء منها .
وقيل : كُلُّ عُقُوبَةٍ تَجِبُ حَقّاً لِلَّهِ - تعالى - من عُقُوبَاتِ قَطْعِ الطَّرِيقِ ، وقطع
السَّرَقَةِ ، وَحَدُّ الزَّنا ، وَالشَّرْبِ تَسْقُطُ بالتَّوْبَةِ بكل حال كما تقدّم والأكثرُونَ
على أَنَّهَا لَا تَسْقُطُ .

(6/59)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ (35)

في كَيْفِيَّةِ النَّظْمِ وجهان :
أحدهما : أنّه لما أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم أن قومًا من اليهود همُّوا أن
يَسْبُطُوا أيديهم إلى الرَّسُولِ وإلى أصحابه بالغدر والمكر ، وَمَنَعَهُمُ اللَّهُ تعالى
من مُرَادِهِمْ ، وشرح للرَّسُولِ شِدَّةَ تَعَصُّبِهِمْ على الأنبياء وإصرارهم على
إيذائهم ، وإمتدَّ الكلامُ إلى هذا الموضع ، فعند هذا رَجَعَ إلى الْمَقْصُودِ الْأَوَّلِ
وقال { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ [وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ
[، كانه قيل : قد عَرَفْتُمْ كمالَ جَسَارَةِ الْيَهُودِ على الْمَعَاصِيِ وَالذُّيُوبِ ،
وَبُعْدَهُمْ عن الطَّاعَاتِ الَّتِي هِيَ الْوَسَائِلُ لِلْعِبَادَةِ إِلَى الرَّبِّ ، فَكُونُوا يَا أَيُّهَا
الْمُؤْمِنُونَ بِالصِّدْقِ من ذلك فَاتَّقُوا مَعَاصِيِ اللَّهِ ، وَتَوَسَّلُوا إِلَيْهِ بِالطَّاعَاتِ .
والثاني : أنهم لما قالوا : { تَحْنُ أبنَاءُ اللَّهِ وَاجِبَاؤُهُ } [المائدة : 18] .
أي : أبنَاءُ أنبياءِ اللَّهِ فكان افتخارهم بأَعْمَالِ آبائِهِمْ كَأَنَّهُ تعالى قال : « يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا [اتَّقُوا اللَّهَ] ولتكن مفاخرتكم بأَعْمَالِكُمْ لا بشرف آبائكم

وأسلافكم ، فاتَّقُوا الله وابتغوا إليه الوسيلة .

في قوله تعالى: «إليه» ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه مُتَعَلِّقٌ بِالْفِعْلِ قبله .

الثاني : أنه متعلق بنفس «الْوَسِيلَةِ» .

قال أبو البقاء : لأنها بمعنى المتوسِّل به ، فلذلك عَمِلَتْ فيما قبلها .

يعني : أنها ليست بِمَصْدَرٍ ، حتى يَمْتَنِعَ أن يتقدَّم مَعْمُولُهَا عليها .

الثالث : أنه مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ على أنَّه حال من «الْوَسِيلَةِ» ، وليس بالقوي .

و «الوسيلة» أي : القُرْبَةُ ، فَعِيْلَةٌ مِنْ تَوَسَّلَ إليه فلان بكذا إذا تَقَرَّبَ إليه ،

وجمعها : وَسَائِلٌ .

قال لبيد : [الطويل]

1959- أرى النَّاسَ لَا يَذَرُونَ مَا قَدَّرَ أَمْرُهُمْ ... أَلَا كُلُّ ذِي لُبٍّ إِلَى اللَّهِ وَاسِلٌ

أي : متوسِّل ، فالوسيلة هي التي يتوسَّلُ بها إلى المَقْصُودِ .

فصل

قال ابن الخطيب : التَّكْلِيفُ نوعان : ترك المَنْهَيَّاتِ : وهو قوله تعالى «اتَّقُوا

الله» ، وفعل الطَّاعَاتِ : وهو قوله { وابتغوا إليه الوسيلة } ، والتَّركُ مُقَدَّمٌ

على الفِعْلِ بالذَّاتِ ؛ لأنه بقاء على العَدَمِ [الأصلي] ، والفعل إيجاد وتَحْصِيلٌ ،

والعَدَمُ سابق ، ولذلك قُدِّمَتِ التَّقْوَى فإن قيل : لِمَ اختصَّت الوسيلة بالفعل ،

مع أنَّ ترك المَعَاصِي قد يكون وسيلة؟

فالجوابُ : أن التَّركَ بقاء على العدم ، وذلك لا يُمكن التَّوَسُّلُ به ، بل مِنْ دَعْنِهِ

الشَّهْوَةِ [إلى فعل القَبِيح] ، فتركه مرضاة الله حصل التَّوَسُّلُ إلى الله بذلك

الامْتِنَاعُ ، لكنَّه من باب الأفعَالِ ، ولذلك قال المُحَقِّقُونَ : تَرَكَ [الشَّيْءَ] عبارة

عن فعل ضِدِّهِ .

ثم قال - تعالى - : { وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } ، لِمَا أمر بِتَرْكِ مَا لَا

يَنْبَغِي بقوله : «اتَّقُوا الله» وفعل مَا يَنْبَغِي بقوله { وابتغوا إليه الوسيلة } {

وكل واحد منهما شاقٌّ ثَقِيلٌ على النَّفْسِ فَإِنَّ النَّفْسَ تَدْعُو إِلَى الذَّلَّاتِ

المَحْسُوسَةِ ، والعَقْلُ يدعو إلى خِدْمَةِ اللَّهِ وطاعته والإِعْرَاضِ عَنْ

المَحْسُوسَاتِ ؛ فكان بَيْنَ الحَالَتَيْنِ تَصَادُّ وتنافٍ ، وإذا كان الأمرُ كذلك فالانْتِقَادُ

لقوله تعالى { وابتغوا إليه الوسيلة } من أَشَقِّ الْأَشْيَاءِ على النَّفْسِ وأشدِّهَا

ثَقْلًا على الطَّبْعِ ، فلهذا أُرْدِفَ ذلك التَّكْلِيفُ بقوله { وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ } ، ولَمَّا أرشد الْمُؤْمِنِينَ في هذه الآية إلى معاقِدِ الْخَيْرَاتِ وَمَقَاتِحِ

السَّعَادَاتِ ، أَتْبَعَهُ بِشرحِ حَالِ الْكُفَّارِ .

(6/60)

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ

يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (36) يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ

وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ (37)

قد تقدم الكلام على «أَنَّ» الواقعة بعد «لو» على أَنَّ فيها مَذْهَبَيْنِ .

و «لَهُمْ» خبر ل «أَنَّ» ، و { مَا فِي الْأَرْضِ } اسمها ، و «جميعاً» تأكيد له

، أو حال منه و «مِثْلَهُ» في بَضَائِهِ وجهان :

أحدهما : عطف على اسم «أَنَّ» وهو «مَا» الموصولة .

والثاني : أنه منصوب على المعية ، وهو رأي الزمخشري ، وسيأتي ما يرد على ذلك والجواب عنه .

و « معه » ظرف واقع موقع الحال .
[« واللام »] متعلقة بالاستيفار الذي تعلق به الخبر ، وهو « لَهُمْ » .
و « به » و « مِنْ عَذَابٍ » متعلقان بالإفتداء ، والصمير في « بِهِ » عائذ على « مَا » الموصولة ، وجيء بالصمير مفرداً وإن تقدّمه شيان وهما { مَا فِي الْأَرْضِ } و « مِثْلُهُ » ، إما لتلازمهما فهما في حكم شيء واحد؛ وإما لأنه حذف من الثاني لدلالة ما في الأول عليه ، كقوله رحمة الله عليه : [الطويل]
1960- ... فَإِنِّي وَقَيَّازُ بِهَا لَعَرِيبُ
أي : لو أَنَّ لهم ما في الأرض ليفتدوا به ، ومثله معه ليفتدوا به وإما لإجراء الضمير مجرى اسم الإشارة ، كقوله : [الرجز]
1961- ... كَأَنَّهُ فِي الْجِلْدِ
وقال بعضهم : ليفتدوا بذلك المال .

وقد تقدم في « البقرة » .
و « عَذَابٍ » بمعنى : تعذيب بإضافته إلى « يَوْمٍ » خرج « يَوْمٍ » عن الظرفية ، و « مَا » تافيه وهي جواب « لَوْ » ، وجاء على الأكثر من كون الجواب النفي بغير « لام » ، والجملة الامتناعية في محل رفع خبراً ل « إِنْ » ، وجعل الزمخشري توحيد الصمير في « بِهِ » لمذكر آخر ، وهو أَنَّ « الْوَاوُ » في « وَمِثْلُهُ » [واو « مع »] قال بعد أن ذكر الوجهين المتقدمين : ويجوز أن تكون الواو في « ومثله » [بمعنى « مَعَ »] فيتوحد المرجوع إليه .
فإن قلت : فبم ينصب المفعول معه ؟ .

قلت : بما تستدعيه « لَوْ » من الفعل ؛ لأن التقدير : لو ثبت أَنَّ لَهُمْ ما في الأرض ، يعني : أَنَّ حكم ما قبل المفعول معه في الخبر والحال ، وعود الصمير حكمه لو لم يكن بعده مفعول معه ، تقول : « كُنْتُ وَزَيْدًا كَالْأَخِ » قال الشاعر : [الطويل]

1962- فَكَانَ وَإِيَّاهَا كَحَرَّانَ لَمْ يُفِقْ ... عَنِ الْمَاءِ إِذْ لِقَاهُ حَتَّى تَقْدَدَا
فقال : « كَحَرَّانَ » بالإفراد ولم يقل : « كَحَرَّائِينَ » ، وتقول : « جَاءَ زَيْدٌ وَهَذَا ضَاحِكًا فِي دَارِهِ » .
وقد اختار الأخفش أن يعطى حكم المتعاطفين ، يعني : فيطابق الخبر ، والحال ، والضمير له ولما بعده ، فتقول : « كُنْتُ وَزَيْدًا كَالْأَخَوَيْنِ » .

(6/61)

قال بعضهم : والصحيح جواره على قلة .
وقد رد أبو حيان على الزمخشري ، وطول معه .
قال شهاب الدين : ولا بد من ثقل نصّه ؛ قال : وقول الزمخشري ويجوز أن تكون « الْوَاوُ » بمعنى « مع » ليس بشيء ؛ لأنه يصير التقدير : مع مثله معه ، أي : مع مثل ما في الأرض [مع ما في الأرض] إن جعلت الصمير في « مَعَهُ » عائداً على « مَا » يكون معه حالاً من « مِثْلُهُ » .
وإذا كان ما في الأرض مع مثله كان مثله معه ضرورة ، فلا فائدة في ذكر « معه » لملازمة معية كل منهما للآخر .
وإن جعلت الضمير عائداً على « مثله » ، أي : مع مثله مع ذلك المثل ، فيكون

المعنى مع مِثْلَيْن ، فَالتَّعْيِيرُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِتِلْكَ الْعِبَارَةِ عَيِّي؛ إِذِ الْكَلَامُ الْمُتَّظَمُ أَنْ يَكُونَ التَّرْكِيبُ إِذَا أُرِيدَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مَعَ مِثْلِيهِ .
وقول الرَّمَحْشَرِيِّ : « فَإِنْ قُلْتَ » إِلَى آخِرِ الْجَوَابِ [هَذَا السُّؤَالُ] لَا يَرُدُّ؛ لِأَنَّ قَدْ بَيَّنَّا فُسَادَ أَنْ يَكُونَ « الْوَاوُ » وَ« مَعَ » ، وَعَلَى تَقْدِيرِ وُرُودِهِ فِهَذَا بِنَاءٌ مِنْهُ عَلَى أَنَّ [« أَنْ »] إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ « لَوْ » كَانَتْ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ بِالْفَاعِلِيَّةِ ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى هَذَا لَوْ تَبَتَّ كَيْنُونُهُ مَا فِي الْأَرْضِ مَعَ مِثْلِهِ لَهُمْ لَيَقْتَدُوا بِهِ ، فَيَكُونُ الصَّمِيرُ عَائِداً عَلَى « مَا » فَقَط .
وهذا الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ تَفْرِيعٌ مِنْهُ عَلَى مَذْهَبِ الْمُبَرِّدِ فِي أَنَّ « أَنْ » بَعْدَ « لَوْ » فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَرْجُوْحٍ ، وَمَذْهَبُ سَيَّبُوهِ : أَنَّ « أَنْ » بَعْدَ « لَوْ » فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مُبْتَدَأً .
وَالَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الرَّمَحْشَرِيِّ هُنَا وَفِي تَصَانِيفِهِ أَنَّهُ مَا وَقَفَ عَلَى مَذْهَبِ سَيَّبُوهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .
وعلى الْمَفْرَعِ عَلَى مَذْهَبِ الْمُبَرِّدِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ « الْوَاوُ » بِمَعْنَى « مَعَ » وَالْعَامِلَ فِيهَا « تَبَتَّ » الْمَقْدَّرَةُ لَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ وَجُودِ لَفْظَةِ « مَعَهُ » ، وَعَلَى تَقْدِيرِهِ سُقُوطُهَا لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ « تَبَتَّ » لَيْسَ رَافِعاً لَ « مَا » الْعَائِدِ عَلَيْهَا الضَّمِيرِ وَإِنَّمَا هُوَ رَافِعٌ مُصَدِّراً مُنْسَبِكاً مِنْ « أَنْ » وَمَا بَعْدَهَا ، وَهُوَ كَوْنُ؛ إِذِ التَّقْدِيرُ لَوْ تَبَتَّ كَوْنُ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً لَهُمْ وَمِثْلُهُ مَعَ لَيَقْتَدُوا بِهِ ، وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى [مَا] دُونَ الْكَوْنِ ، فَالرَّافِعُ الْفَاعِلُ غَيْرُ النَّاصِبِ لِلْمَفْعُولِ مَعَهُ ، إِذْ لَوْ كَانَ إِبَّاهَ لِلزَّمِ مِنْ ذَلِكَ وَجُودُ التَّبَوُّتِ مُصَاحِباً لِلْمِثْلِ [وَالْمَعْنَى عَلَى كَيْنُونِهِ مَا فِي الْأَرْضِ مُصَاحِباً لِلْمِثْلِ ، لَا عَلَى تَبَوُّتِ ذَلِكَ مُصَاحِباً لِلْمِثْلِ ،] وَهَذَا فِيهِ غُمُوضٌ .
وبَيَّأُهُ : أَنْكَ إِذَا قُلْتَ : « يُعْجِبُنِي قِيَامُ رَيْدٍ وَعَمْرَأً » ، جَعَلْتَ « عَمْرَأً » مَفْعُولاً مَعَهُ ، وَالْعَامِلُ فِيهِ « يُعْجِبُنِي » [لَزِمَ] مِنْ ذَلِكَ أَنَّ « عَمْرَأً » لَمْ يَقُمْ ، وَأَعْجَبَكَ الْقِيَامُ وَعَمَرُو .

(6/62)

وَإِنْ جَعَلْتَ الْعَامِلَ فِيهِ الْقِيَامُ : كَانَ عَمَرُو قَائِماً ، وَكَانَ الْإِعْجَابُ قَدْ تَعَلَّقَ بِالْقِيَامِ مُصَاحِباً لِقِيَامِ عَمَرُو .
فَإِنْ قُلْتَ : هَلَّا كَانَ « وَمِثْلُهُ مَعَهُ » مَفْعُولاً مَعَهُ ، وَالْعَامِلُ فِيهِ هُوَ الْعَامِلُ فِي « لَهُمْ » ؛ إِذِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ؟ .
قُلْتَ : لَا يَصِحُّ ذَلِكَ لَمَّا ذَكَرْتَاهُ مِنْ وَجُودِ « مَعَهُ » فِي الْجُمْلَةِ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ سُقُوطِهَا لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّهُمْ تَصَوُّوا عَلَى أَنَّ قَوْلَكَ : « هَذَا لَكَ وَأَبَاكَ » مَمْنُوعٌ فِي الْإِخْتِيَارِ .
قَالَ سَيَّبُوهُ : وَأَمَّا « هَذَا لَكَ وَأَبَاكَ » فَفَبِيحٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِعْلاً وَلَا حَرْفاً فِيهِ مَعْنَى فَعْلٍ حَتَّى يَصِيرَ كَأَنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ بِالْفِعْلِ ، فَأُفْصِحَ سَيَّبُوهُ بِأَنْ اسْمُ الْإِشَارَةِ وَحَرْفُ الْجَرِّ الْمُتَضَمَّنُ [الْمَعْنَى الْاسْتِقْرَارُ لَا يَعْمَلَانِ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ وَقَدْ أَجَازَ بَعْضُ النَحْوِيِّينَ فِي حَرْفِ الْجَرِّ وَالظَّرْفِ أَنْ يَعْمَلَا] نَحْوُ « هَذَا لَكَ وَأَبَاكَ » .
فَقَوْلُهُ : « وَأَبَاكَ » يَكُونُ مَفْعُولاً مَعَهُ ، وَالْعَامِلُ الْاسْتِقْرَارُ فِي « لَكَ » . انْتَهَى .
وَمَعَ هَذَا الْإِعْتِرَاضُ الَّذِي ذَكَرَهُ ، فَقَدْ يَظْهَرُ عَنْهُ جَوَابٌ ، وَهُوَ أَنَّا نَقُولُ : نَخْتَارُ أَنْ يَكُونَ الصَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ : « مَعَهُ » عَائِداً عَلَى « مِثْلِهِ » وَيَصِيرُ الْمَعْنَى : مَعَ

مِثْلَيْنِ ، وهو أبلغ من أن يكون مع مُثْل واحد .
 وقوله : « تَرْكِبُ عَيْي » فَهْمٌ قَاصِرٌ ، ولا بُدَّ من جُمْلَةٍ مَحْدُوفَةٍ قَبْلَ قَوْلِهِ :
 { مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ } تَقْدِيرُهُ : وَبَدَلُوهُ ، أَوْ وَافَقُوا بِهِ ، لِيَصِحَّ التَّرْتِيبُ الْمَذْكُورُ ؛ إِذْ
 لَا يَتَرْتَّبُ عَلَى اسْتِقْرَارِ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلُهُ مَعَهُ لَهُمْ عَدَمُ التَّقَبُّلِ ، إِنَّمَا
 يَتَرْتَّبُ عَدَمُ التَّقَبُّلِ عَلَى التَّبَدُّلِ وَالْإِفْتِدَاءِ وَالْعَامَّةِ عَلَى « تُقْبَلُ » مَبْنِياً
 [لِلْمَفْعُولِ حَذْفِ فَاعِلِهِ لِعَظَمَتِهِ وَلِلْعِلْمِ بِهِ .
 وَقَرَأَ يَزِيدُ بْنُ قُطَيْبٍ : « مَا تُقْبَلُ » مَبْنِياً لِلْفَاعِلِ] وَهُوَ ضَمِيرُ الْبَارِي تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى .
 قَوْلُهُ [تَعَالَى] « وَلَهُمْ عَذَابٌ » مُبْتَدَأٌ وَخَبَرُهُ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ ، وَ « أَلِيمٌ » صِفَتُهُ
 بِمَعْنَى : مُؤْلِمٌ ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ أَجَارُوا فِيهَا ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ :
 أَحَدُهَا : أَنْ تَكُونَ حَالاً ، وَفِيهِ صَعْفٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى .
 الْمَعْنَى الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ فِي مَحَلٍّ رَفَعَ عَطْفاً عَلَى حَبَرٍ « أَنْ » أَخْبَرَ عَنِ الَّذِينَ
 كَفَرُوا بِخَبَرَيْنِ لَوْ اسْتَقَرَّ لَهُمْ جَمِيعٌ مَا فِي الْأَرْضِ مَعِ مِثْلِهِ قَبْدَلُوهُ ، لَمْ يُتَقَبَّلْ
 مِنْهُمْ وَأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً .
 الثَّالِثُ : أَنْ تَكُونَ مَعْطُوفَةً عَلَى الْجُمْلَةِ مِنْ قَوْلِهِ : { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا } ،
 وَعَلَى هَذَا فَلَا مَحَلَّ لَهَا ؛ لِعِطْفِهَا عَلَى مَا لَا مَحَلَّ لَهُ .
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا } كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ
 عَنْكُمْ } [النِّسَاءُ : 28] وَقَدْ تَقَدَّمَ .
 وَالْجُمْهُورُ عَلَى « أَنْ يُخْرِجُوا » مَبْنِياً لِلْفَاعِلِ وَقَرَأَ يَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ
 النَّخَعِيُّ « يُخْرِجُوا » مَبْنِياً لِلْمَفْعُولِ وَهُمَا وَاضِحَتَانِ ، وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ
 لُزُومُ الْعَذَابِ لَهُمْ ، وَأَنَّهُ لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَى الْخَلَاصِ مِنْهُ وَإِرَادَتُهُمْ إِلَى الْخُرُوجِ
 تَحْتِمِلُ وَجْهَيْنِ :
 الْأَوَّلُ : أَنَّهُمْ قَصَدُوا وَطَلَبُوا الْمَخْرَجَ مِنْهَا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى

(6/63)

{ كَلَّمَآ أَرَادُوا أَنْ يَخْرِجُوا مِنْهَا أَعِيدُوا فِيهَا } [السَّجْدَةُ : 20] .
 قِيلَ : إِذَا [لَفَحْتُهُمْ] النَّارَ إِلَى فَوْقِ فَهْتَكَ يَتَمَنُّونَ الْخُرُوجَ .
 وَقِيلَ : يَكَاذُونَ أَنْ يَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ ؛ لِقُوَّةِ النَّارِ وَرَفْعِهَا لِلْمُعَذِّبِينَ .
 وَالثَّانِي : أَنَّهُمْ يَتَمَنُّونَ ذَلِكَ وَيُرِيدُونَ بِقُلُوبِهِمْ .
 فَصَلِّ
 احْتَجَّ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا
 اللَّهُ مُخْلِصاً ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ تَهْدِيدَاتِ [الْكُفَّارِ] ، وَأَنْوَاعِ مَا
 حَوَّفَهُمْ بِهِ ، وَلَوْلَا أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى يَخْتَصُّ بِالْكَفَّارِ وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِتَخْصِصِ [الْكُفَّارِ]
 بِهِ مَعْنَى ، وَيُؤَكِّدُهُ قَوْلُهُ { وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ } ، وَهَذَا يَفِيدُ الْحَصْرَ ، فَكَانَ
 الْمَعْنَى : وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ لَا يَغَيِّرُهُمْ كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ { لَكُمْ دِينُكُمْ } [الْكَافِرُونَ :
 6] لَا لَغَيْرِكُمْ ، فَهَذَا هُنَا كَذَلِكَ .

(6/64)

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ (38) فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ
رَحِيمٌ (39) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَعْفُو
لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (40)

« و » في اتصالها وجهان :

الأول : أنه لما أُوجِبَ في الآية المتقدمة قَطْعُ الأيدي والأرجل عند أخذ المال على سبيل [المحاربة ، بين في هذه الآية أن أخذ المال على سبيل [السرقة يُوجب قطع الأيدي ، والأرجل أيضاً .

الثاني : أنه لما ذكر تعظيم أمر القتل حيث قال : { قَتَلَ نَفْسِيَا بِغَيْرِ نَفْسٍ } [أو قَسَادَ فِي الْأَرْضِ] فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً { [المائدة : 32] ذكره بعد الجنايات التي تُبِيحُ القتل والإيلام فذكر : أولاً : قطع الطريق .

وثانياً : من السرقة .

قوله تعالى : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ » قرأ الجمهور بالرفع .

وعيسى بن عُمر وابن أبي عبله بالتصبي .

ونقل عن أبي : « وَالسَّرِقُ وَالسَّرِقَةُ » بضم السين وفتح الراء مُشَدَّدَتَيْنِ ؛ قال الخفاف : « وجدته في مُصْحَفِ أَبِي كَذَلِكَ » .

وممن ضبطهما بما ذكرت أبو عمرو ، إلا أن ابن عطية جعل هذه القراءة تَصْحِيفاً [فإنه قال : « وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا تَصْحِيفاً] من الضابط . لأن قراءة الجماعة إذا كتبت : « وَالسَّرِقُ » : بغير ألف وافقت في الخط هذه ، قلت : ويمكن توجيه هذا القراءة بأن « السرق » جمع « سَارِق » ، فَإِنَّ فُعْلًا يَطْرُدُ جَمْعاً لِفَاعِلٍ صِفَةً ، نحو ضارب وضَّرَبَ .

والدليل على أن المراد الجمع قراءة عبد الله « وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ » بصيغتي جمع السلامة ، فدلَّ على أن المراد الجمع ، إلا أنه يشكُّل في أن « فُعْلًا » يكون من جمع : فاعِلٍ وفاعلة تقول : نِسَاءً ضَرَبَ ، كما تقول : رَجَالٌ ضَرَبَ ، ولا يُدْخِلُونَ عليه تاء التانيث حيث يُرَادُ به الإثبات ، والسَّرِقَةُ هنا - كما رأيت - في هذه القراءة يتاء التانيث ، حيث أريد بـ « فُعْلٍ » جمع فاعلة ، فهو مُشْكِلٌ من هذه الجهة لا يقال : إن هذه التاء يجوز أن تكون لتأكيد الجمع ؛ لأن ذلك محفوظ لا يُقَاسُ عليه نحو : « حِجَارَةٌ » وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْجُمُهور فِيهَا وجهان :

أحدهما : هو مذهبُ سيبويه ، والمشهور من أقوال البصريين أن « السَّارِقُ » مبتدأ مخذوف الخبر تقديره : « فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » أو فيما قرَضَ - « السَّارِقُ » و « السَّارِقَةُ » أي : حُكْمُ السَّارِقِ ، وكذا قوله : { الزانية والزاني فاجلدوا } [النور : 2] .

ويكون قوله : « فَاقْطَعُوا » بياناً لذلك الحكم المقدَّر ، فما بعد الفاء مُرْتَبِطٌ بما قَبْلَهَا ، ولذلك أتى بها فيه ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْمَقْصُودُ .

ولو لم يأت بالفاء لتوهم أنه أَجْتَبِيَ والكلام على هذا جُمْلَتَانِ : الأولى : خَبَرِيَّةٌ ، والثانية : أُمْرِيَّةٌ .

والثاني : وهو مذهب الأخفش ، ويُقَالُ عن المُتَرَدِّدِ وجماعة كثيرة أنه مُبْتَدَأٌ أَيْضاً ، والخبر الجُمْلَةُ الأُمْرِيَّةُ من قوله : « فَاقْطَعُوا » ، وإِنَّمَا دَخَلَتِ الْفَاءُ فِي الْخَبَرِ ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ السَّرَطَ ؛ إِذِ الْإِلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ مَوْضُوعَةٌ ، بمعنى « الَّذِي » و « الَّذِي » والصيغة صلُّتها ، فهي في قُوَّةِ قولك : « وَالَّذِي سَرَقَ وَالتِّي سَرَقَتْ فَاقْطَعُوا » ، وهو اختيار الزجاج .

وما يدلُّ على أنَّ المراد من الآية الشرط والجزاء وُجوه :
الأول : أنه تعالى صرَّح بذلك في قوله تعالى { جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا } . وهذا يدلُّ
على أنَّ القطع جزاءٌ على فعل السرقة ، فوجب أن يعمَّ الجزاء لعموم الشرط

والثاني : أن السرقة جناية ، والقطع عُقوبة ، فربط العقوبة بالجناية مناسب ،
وذكر الحكم عقيب الوصف المناسب يدلُّ على أنَّ الوصف علة لذلك الحكم .
الثالث : أننا إذا حملنا الآية على هذا الوجه كانت [الآية] مفيدة ، ولو حملناها
على سارقٍ مُعَيَّن صارت مُجملة غير مفيدة ، فالأول أولى .
وأجاز الزمخشري الوجهين ، ونسب الأول لسيبويه ، ولم يتسبب الثاني ، بل
قال : وَوَجْهُ آخَر ، وهو أن يرتفعاً بالابتداء ، والخبر : « قَافِطُوعَا » .
وإنما اختار سيبويه أنَّ خبره مَحذوف كما تقدَّم تقديره دون الجملة الطليئة
بعده لوجهين :

أحدهما : النَّصْب في مثله هو الوجه في كلام العرب ، نحو : « زَيْدًا فَاضْرِبْهُ »
لأجل الأمر بعده .

قال سيبويه في هذه الآية : الوجه في كلام العرب النَّصْب ، كما تقول « زَيْدًا
فاضْرِبْهُ » ، ولكن أبت العامة إلا الرَّفْع .

والثاني : دخول القاء في خبره ، وعنده أنَّ « القاء » لا تدخل إلا في خبر
الموصول الصريح كـ « الذي » ، و « من » ، بشرط آخر مذكورة في كُتُب
النحو ، وذلك لأنَّ القاء إنما دخلت لِشَبِّهِه المُبتدأ بالشرط ، واشترطوا أن تصلح
أداة الشرط من كونها جملة فعلية مستقبلية المعنى ، أو ما يقوم مقامها من
ظرفٍ وشبهه ، ولذلك إذا لم تصلح لأداة الشرط ، لم يجز دخول القاء في
[الخبر ، وصلته « أل » لا تصلح لمباشرة أداة الشرط فلذلك لا تدخل القاء في
[خبرها ، وأيضاً ف « أل » وصلتها في حكم اسمٍ واحدٍ ، ولذلك تحطأها
الإعراب .

وأما قراءة عيسى بن عمر ، وإبراهيم : فالنَّصْب بفعل مُضَمَّر يُقَسَّرُه العاقل
في سببهما نحو : « زَيْدًا فَأَكْرِمْ أَخَاهُ » ، والتقدير : « فعاقبوا السارق
والسارقة » تقدِّره فعلاً من معناه ، نحو « زَيْدًا صَرَبْتُ غُلَامَهُ » ، أي : « أَهَنْتُ
زَيْدًا » .

ويجوز أن يقدر العاقل موافقاً لفظاً؛ لأنَّه يُسَاغ أن يُقال : قطعت السارق وهذه
قراءة واضحة لمكان الأمر بعد الاسم المُشْتَغِل عنه .

قال الزمخشري : وقصَّلتها سيبويه على قراءة العامة؛ لأجل الأمر؛ لأن « زَيْدًا
فاضْرِبْهُ » أَحْسَن من « زَيْدًا فَاضْرِبْهُ » .

وفي نقله تفضيل النَّصْب على قراءة العامة نظر ، ويظهر ذلك بنص سيبويه .
قال سيبويه : الوجه في كلام العرب النَّصْب ، [كما تقول : « زَيْدًا اضْرِبْهُ » ؛
ولكن أبت العامة إلا الرَّفْع ، وليس في هذا ما يفتضي تفضيل النَّصْب بل معنى
[كلامه أن هذه الآية ليست من الاشتغال في شيء ؛ إذ لو كان من باب
الاشتغال لكان الوجه النَّصْب ، ولكن لم يقرأها الجمهور إلا بالرفع ، قدَّلاً على
أنَّ الآية محمولة على كلامين كما تقدَّم ، لا على كلامٍ واحدٍ ، وهذا ظاهر .

وقد رد ابن الخطيب على سيبويه بِخَمْسَةِ أَوْجُهٍ ، وذلك أنه فهم كما فهم
الرَّمَحَشَرِيُّ من تفضيل النَّصْب ، فقال : الذي ذهب إليه سيبويه ليس بِشَيْءٍ ،
ويدل على قَسَادِهِ وَجُوه :

الأول : أنه طعن في القِرَاءة المُنَوَاتِرَةَ المَنْقُولَةَ عن الرَّسُول وعن أَعْلَام الأُمَّة
، وذلك بِاطِلٍ قَطْعاً ، فإن قال سيبويه : لا أقول : إنَّ القِرَاءة بالرَّفْع غير جَائِزة
، ولكِنِّي أقول : قِرَاءة النَّصْب أَوْلَى ، فنقول : رَدِيءٌ أَيْضاً ؛ لأن تَرْجِيح قِرَاءة لم
يَقْرَأ بِهَا إِلَّا عَيْسَى بن عمر على قِرَاءة الرَّسُول وجميع الأُمَّة في عَهْد الصَّحابة
والتَّابعين أمر مُنْكَر ، وكلام مَرْدُودٌ .

الثاني : لو كانت القِرَاءة بِالنَّصْب أَوْلَى ، لَوَجَبَ أَنْ يكون في القُرَّاء من يَقْرَأ :
{ واللَّذِينَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا } [النساء : 16] ، بِالنَّصْب ، ولمَّا لم يوجد
في القُرَّاء من يَقْرَأ كذلك ، عَلِمْنَا سقوط هذا القول .

الثالث : أَنَّا إِذَا جَعَلْنَا « السَّارِق والسَّارِقَة » مُبْتَدَأً ، وخبره مُضْمَر وهو الذي
يَقْدَرُهُ « فيما يُتْلَى عَلَيْكُمْ » بقي شيءٌ آخر يتعلق به الفاء في قوله : «
فَاقْطَعُوا » .

فإن قال : الفاء تتعلَّق بالفعل الذي دلَّ عليه قوله : « والسَّارِق والسَّارِقَة » ،
يعني : أَنَّهُ إِذَا أَتَى بِالسَّرِقَة فَاقْطَعُوا يَدَهُ .

فنقول : إِذَا اخْتَجَّتْ فِي آخِرِ الأَمْرِ أَنْ تُقُول : السَّارِق والسَّارِقَة تقديره : « مَنْ
سَرَق » ، فاذكر هذا أَوَّلًا ، حتى لا تَحْتَاج إلى الإِضْمَار الذي ذَكَرْتَهُ .

الرابع : أَنَا إِذَا اخْتَرْتَا القِرَاءة [بالنصب لم يَدُلَّ ذلك على أَنَّ السَّرِقَة علَّة
لَوْجُوبِ القَطْع ، وَإِذَا اخْتَرْتَا القِرَاءة بِالرَّفْع] أفادت الآيةُ هذا المَعْنَى ثم إنَّ هذا
المعنى مُتَأَكِّد بقوله تعالى : { جَزَاءُ يَمَا كَسَبَا } ، فَبَيَّنَتْ أَنَّ القِرَاءة بِالرَّفْعِ أَوْلَى

الخامس : أَنَّ سيبويه قال : « وَهُمْ يُقَدِّمُونَ الأَهَمَّ ، وَالَّذِي هُمْ يَبَيِّنَانَهُ أُعْنَى »
فالقِرَاءة بِالرَّفْعِ تَقْتَضِي تَقْدِيمَ ذِكْرِ كَوْنِهِ سَارِقاً على ذِكْرِ وَجُوبِ القَطْع ، وهذا
يَقْتَضِي أَنْ يكون أكبر العِنَايَةِ مَصْرُوفاً إلى شَرْحِ مَا يتعلق بِحَالِ السَّارِقِ مِنْ
حَيْثُ إِنَّهُ سَارِقٌ .

وَأَمَّا قِرَاءة النَّصْب ، فَإِنَّهَا تَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ العِنَايَةُ بَيَانِ القَطْعِ أتم من العِنَايَةِ
بكونه سَارِقاً ، وَمَعْلُوم أَنَّهُ لَيْسَ كذلك ، فَإِنَّ المَقْصُودَ فِي هَذِهِ الآيَةِ تَقْيِيحُ
السَّرِقَةِ ، وَالمُبَالَغَةُ فِي الرَّجْرِ عَنْهَا ، فَبَيَّنَتْ أَنَّ القِرَاءة بِالرَّفْعِ هِيَ المُتَعَيِّنَةُ .
انتهى ما زَعَمَ أَنَّهُ رَدٌّ على إِمَامِ الصَّنَاعَةِ ، والجواب عن الوجهِ الأول ما تقدَّم
جواباً عَمَّا قاله الرَّمَحَشَرِيُّ [وقد تقدَّم] ، وَيُؤَيِّدُهُ نصُّ سيبويه ، فَإِنَّهُ قال : وقد
يَحْسُنُ وَيَسْتَقِيمُ : « عَبْدُ اللَّهِ فَاصِرِيهِ » ، إِذَا كَانَ مَبْنِيّاً على مُبْتَدَأٍ مُظْهِرٍ أو
مُضْمَرٍ .

(6/67)

فَأَمَّا فِي المُظْهِرِ ، فقوله : « هَذَا زَبْدٌ فَاصِرِيهِ » وإن شئتَ لم تُظْهِرْ هذا ،
ويعمل كعملِهِ إِذَا كَانَ مُظْهِراً ، [وذلك] قولك : « الهلال والله فائِطَرُ إِلَيْهِ » ،
فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : « هَذَا الهَلَالُ » ، ثُمَّ جِئْتَ بِالْأَمْرِ .
ومن ذلك قول الشَّاعِرِ : [الطويل]

1963- وقائِلَةٌ : حَوْلَانُ فَإِنِ كُفَّ قَتَاتُهُمْ ... وَأَكْرَوْمُهُ الْحَيَّيْنِ خِلُّو كَمَا هِيَا
هكذا سَمِعَ من العربِ تُشِيدُهُ ، يعني يَرْفَعُ « حَوْلَان » ، فمع قوله : « يَحْسُنُ
ويستقيم » كيف [يكون] طاعِنًا في الرَّفْعِ ؟ .
وقوله : « وَإِنْ قَالَ سَيَبُوهُ . . . » الخ فسيَبُوهُ لا يقول ذَلِكَ ، وَكَيْفَ يَقُولُهُ ،
وقد رَجَحَ الرَّفْعَ بما أُوصِفَتْهُ .
وقوله : « لَمْ يَقْرَأْ بِهَا إِلَّا عِيسَى » لَيْسَ كما رَعَمَ بل قَرَأَ بِهَا جَمَاعَةٌ كإِبْرَاهِيمَ
بن أَبِي عَبْلَةَ .
وأيضاً فهؤلاء لم يَقْرَأُواهَا من تِلْقَاءِ أَنْفُسِهِمْ ، بل تَقَلُّوْهَا إلى أَنْ تَتَّصِلَ بِالرَّسُولِ
صلى الله عليه وسلم ، غاية ما في الباب أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي شَهْرَةِ الْأُولَى .
وعن الثاني : أَنَّ سَيَبُوهُ لم يَدَّعِ تَرْجِيحَ النَّصْبِ حتَّى يُلْزَمَ بما قاله ، بل حَرَّجَ
قراءة العامة على جُمْلَتَيْنِ ، لما ذكرت لك فيما تقدَّم من دُخُولِ الْفَاءِ ، ولذلك
لَمَّا مَثَّلَ سَيَبُوهُ جُمْلَةَ الْأَمْرِ وَالتَّهْيِ بِعَدِ الْأَسْمِ مثلهما عَارِيتَيْنِ من الْقَاءِ ، قال :
وذلك قولك : « رَيْدًا اضْرِبْهُ » و « عَمْرًا امْرُرْ بِهِ » .
[وعن] الثالث : ما تقدَّم من الْحِكْمَةِ الْمُفْتَضِلَةِ لِلْمَجِيءِ بِالْفَاءِ ، وكونها رَابِطَةً
للحكم بما قَبْلَهُ .
وعن الرابع : بالمنع أن يكون بَيْنَ الرَّفْعِ وَالتَّصْبِ قَرْقُ ، بَأَنَّ الرَّفْعَ يَقْتَضِي الْعِلَّةَ
، وَالتَّصْبَ لَا يَقْتَضِيهِ ، وذلك أَنَّ الْآيَةَ من بابِ التَّغْلِيلِ بِالْوَصْفِ الْمُرْتَبِّ عَلَيْهِ
الْحُكْمُ ، لَا تَرَى أَنَّ قولك : « اقْطَعْ السَّارِقَ » يفيد العلة ، [أي : إِنَّهُ] جعل
عِلَّةَ الْقَطْعِ اتِّصَافَهُ بِالسَّرْقَةِ ، فهذا يُشْعِرُ بِالْعِلَّةِ مع التصريح بالنصب .
الخامس : أَنَّهُمْ يُقَدِّمُونَ الْأَهَمَّ ، حيث اخْتَلَفَتِ التَّسْبِيَةُ الْإِسْتَادِيَّةُ كَالْفَاعِلِ مع
المفعول ، ولنسرد نصَّ سَيَبُوهِ لِيَتَبَيَّنَ ما ذَكَرْتَاهُ .
قال سَيَبُوهُ : فَإِنْ قَدَّمْتَ الْمَفْعُولَ ، وَأَخَّرْتَ الْفَاعِلَ جَرَى اللَّفْظُ كما جَرَى فِي
« الْأَوَّلِ » ، يعني في « صَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ رَيْدًا » قال : « وذلك : صَرَبَ زَيْدًا عَبْدُ
اللَّهِ لِأَنَّكَ إِنَّمَا أَرَدْتَ بِهِ مُؤَخَّرًا ما أَرَدْتَ بِهِ مُقَدِّمًا ، ولم تُرِدْ أَنْ يَشْتَغِلَ الْفِعْلُ
بِأَوَّلِ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ مُؤَخَّرًا فِي اللَّفْظِ ، فَمَنْ تَمَّ كَانَ حَدُّ اللَّفْظِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ
مُقَدِّمًا ، وهو عربي جيد كثير ، لأنَّهُمْ يُقَدِّمُونَ الَّذِي بَيَّأَهُ أَهْمُ لَهُمْ ، وهم بَيَّأَهُ
أَعْنَى ، وَإِنْ كَانَا جَمِيعًا يُهَمَّانِهِمْ وَيَعْنِيَانِهِمْ » . وَالْآيَةُ الْكَرِيمَةُ لَيْسَتْ مِنْ ذَلِكَ .
قوله : « أَيْدِيهِمَا » جمع واقع موقع التَّثْنِيَةِ : لِأَمْنِ اللَّبْسِ ، لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ يَقْطَعُ
من كل سَارِقٍ يَمِينَهُ ، فهو من باب { صَعَتَ قُلُوبُكُمَا } [التحريم : 4] ، وبدل
على ذلك قراءة عبد الله : « فاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا » واشْتَرَطَ التَّخَوُّبُونَ فِي وُقُوعِ
الْجَمْعِ موقعَ التَّثْنِيَةِ بِشُرُوطٍ ، من جملتها : أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْجُزْءُ الْمُصَافَ مُفْرَدًا
من صَاحِبِهِ نحو : « قُلُوبُكُمَا » و « رُوسُ الْكَبِشَيْنِ » لِأَمْنِ الْإِلْبَاسِ ، بخلاف
الْعَبَيْتَيْنِ وَالْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ ، لو قلت : « فَقَاتَ أَعْيُنُهُمَا » ، وَأَنْتَ تَعْنِي عَيْنَيْهِمَا ،
و « كَتَفَتَ أَيْدِيَهُمَا » ، وَأَنْتَ تَعْنِي « يَدَيْهِمَا » لم يَجْزُ لِلْبَسِّ ، فَلَوْلَا أَنَّ الدَّلِيلَ
دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْيَدَانِ الْيُمْنَيَانِ لَمَا سَاعَ ذَلِكَ ، وَهَذَا مُسْتَفِيزٌ فِي لِسَانِهِمْ -
أَعْنِي وُقُوعَ الْجَمْعِ مَوْقِعَ التَّثْنِيَةِ بِشُرُوطِهِ - قال تعالى :

(6/68)

{ فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُكُمَا } [التحريم : 4] ، ولنذكر المسألة ، فنقول : كُلُّ
جُزْأَيْنِ أَضِيفَا إِلَى كِلَيْهِمَا لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا ، وَكَانَا مُفْرَدَيْنِ من صَاحِبَيْهِمَا جاز
فيهما ثلاثة أوجه :

الأحسن : الجمع ، ولبه الإفراد عند بعضهم ، ولبه التثنية ، وقال بعضهم :
الأحسن الجمع ، ثم التثنية ، ثم الإفراد ، نحو : « قَطَعْتُ رُءُوسَ الْكَبَشَيْنِ ،
وَأَسَ الْكَبَشَيْنِ وَأَسَى الْكَبَشَيْنِ » .

وقال سامحه الله وعفا عنه : [السريع أو الرجز]
1964- وَمَهْمَهَيْنِ قَذَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ ... ظَهَرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ التُّرْسَيْنِ
فقولنا : « جَزَان » تَحَرَّرَ مِنَ الشَّيْئَيْنِ الْمُتَفَصِّلَيْنِ ، لو قلت : « قَبِضْتَ
دَرَاهِمَكُمَا » تعني : دَرَاهِمَكُمَا لَمْ يَجْزُ لِلْبَسِ ، فلو أَمِنَ جَارٌ ، كقوله : « اضْرِبَاهُ
بِأَسْيَافِكُمَا » « إِلَى مَصَاجِعِكُمَا » ، وقولنا : « أَصِيفَا » تَحَرَّرَ مِنْ تَفْرِقِهِمَا ،
كقوله : { عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى } [المائدة : 78] ، وقولنا : « لَفْطَا » ،
تَقَدَّمَ مِثَالُهُ ، فَإِنَّ الْإِضَاقَةَ فِيهِ لَفْظِيَّةٌ .

وقولنا : « أَوْ تَقْدِيرًا » نحو قوله : [الطويل]
1965- رَأَيْتُ بَيْنِي الْبَكْرِيَّ فِي حَوْمَةِ الْوَعَى ... كَفَاغِرِي الْأَفْوَاهِ عِنْدَ عَرَبِينَ
فإن تقديره : كَفَاغِرِينَ أَقْوَاهَهُمَا .

وقولنا : « مُقَرَّدَيْنِ » تَحَرَّرَ مِنَ الْعَيْنَيْنِ وَنَحْوَهُمَا ، وإنما اخْتِيرَ الْجَمْعُ عَلَى
التثنية ، وإن كان الأصل لاسْتِثْقَالِ تَوَالِي تَثْنِيَّتَيْنِ ، وكان الجمع أولى من المفرد
لِمُشَارَكَةِ التثنية ، وإن كان الأصل لاسْتِثْقَالِ تَوَالِي تَثْنِيَّتَيْنِ ، وكان الجمع أولى
من المفرد لِمُشَارَكَةِ التثنية فِي الصَّمِّ ، وبعده المفرد لعدم الثقل ، هذا عِنْدَ
بَعْضِهِمْ قَالَ : لِأَنَّ التَّثْنِيَّةَ لَمْ تَرُدْ إِلَّا ضَرُورَةً ، كقوله - رحمه الله عليه -
[الطويل]

1966- هُمَا تَقَفَا فِي فِيٍّ مِنْ فَمَوْنِهِمَا ... عَلَى النَّابِجِ الْعَاوِي أَسَدًا رَجَامًا
بخلاف الإفراد فإنه ورد في قَصِيحِ الْكَلَامِ ، ومنه : « مَسَحَ أَدْنَاهُ ظَاهِرَهُمَا
وَبَاطِنَهُمَا » .

وقال بعضهم : الأحسن الجمع ، ثم التثنية ، ثُمَّ الْإِفْرَادُ كقوله : [الطويل]
1967- حَمَامَةٌ بَطْنِ الْوَادِيَيْنِ تَرْتَمِي ... سَقَاكِ مِنَ الْعُرِّ الْعَوَادِي مَطِيرُهَا
وقال الرَّمَحْسَرِيُّ : أَيْدِيَهُمَا : يَدَيْهِمَا ، وَنَحْوُهُ : { فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا }
[التحريم : 4] أَكْتَفَى بِتَثْنِيَّةِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ عَنْ تَثْنِيَّةِ الْمَضَافِ ، وَأَرِيدَ بِالْيَدَيْنِ
الْيُمْنَيَانِ بِدَلِيلِ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : « وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَأَقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ »
وَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ بَأَنَّهُمَا لَيْسَا بِتَثْنِيَّتَيْنِ ، فَإِنَّ النَّوْعَ الْأَوَّلَ مُطَّرَدٌ فِيهِ وَضْعُ الْجَمْعِ
مَوْضِعُ التَّثْنِيَّةِ ، بخلاف الثاني فإنه لَا يَنْقَاسُ ، لِأَنَّ الْمَتَبَادِرَ إِلَى الذَّهْنِ مِنْ قَوْلِكَ :
« قَطَعْتُ أَذَانَ الرَّيْدَيْنِ » : « أَرْبَعَةَ الْأَذَانِ » وَهَذَا الرَّدُّ لَيْسَ بِشَيْءٍ ؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ
دَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ الْيُمْنَيَانِ .

فصل من أول من قطع في حد السرقة ؟

قال الْقُرْطُبِيُّ : أَوَّلُ مَنْ حُكِمَ بِقَطْعِ [اليد] فِي الْجَاهِلِيَّةِ ابْنُ الْمُغِيرَةِ ، فَأَمَرَ
اللَّهُ بِقَطْعِهِ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ أَوَّلُ سَارِقٍ قَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فِي الْإِسْلَامِ ، مِنَ الرِّجَالِ الْخِيَارِ بَنَشَ عَدِيٍّ بْنُ يَوْقَلَ بْنِ عَبْدِ
مَتَافٍ وَمِنَ النِّسَاءِ مَرْةَ بِنْتُ سَفِيَّانَ مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ ، وَقَطَعَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - يَدَ الْقَتْلِ الَّذِي سَرَقَ الْعِقْدَ ، وَقَطَعَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَدَ ابْنِ
سَمُرَةَ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ .

فصل لماذا بدأ الله بالسارق في الآية؟
قال القرطبي: بَدَأَ الله بالسارق في هذه الآية قَبْلَ السَّارِقَةِ ، وفي الرَّبَا بدأ بالزانية ، والحكمة في ذلك أن يُقَالَ : لما كان حُبُّ المال على الرجالِ أَغْلَبَ ، وشهوةُ الاستمتاع على النساءِ أَغْلَبَ بدأ بهما في الموضعين .
قوله تعالى : « جَزَاءٌ » فيه أربعة أَوْجُه :
أحدها : أنه منصوب على المصدر بفعلٍ مُقَدَّرٍ ، أي : جازوهما جزاء .
الثاني : أنه مصدرٌ [أيضاً] لكنه منصوبٌ على معنى نوعِ المصدرِ ؛ لأنَّ قوله : « فاقطعوا » في قُوَّةٍ : جازوهما بقطع الأيدي جَزَاءً .
الثالث : أنه منصوبٌ على الحال ، وهذه الحال يحتملُ أن تكونَ من الفاعل ، أي مجازين لهما بالقطع بسبب كسبهما ، وأن تكونَ من المضافِ إليه في « أَيديهما » ، أي : في حال كونهما مُجَازِينَ ، وجاز مجيء الحال من المضاف إليه ، لأنَّ المضاف جُرُوءُهُ ، كقوله : { وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ عِلٍّ } [الحجر : 47] .
الرابع : أنه [مفعولٌ] مِنْ أَجْلِهِ ، أي : لأجلِ الجزاءِ ، وشروطُ النصب موجودة .

و « تَكَالًا » منصوبٌ كما نُصِبَ « جَزَاءٌ » ولم يذكر الزمخشريُّ فيهما غير المفعولِ مِنْ أَجْلِهِ .
قال أبو حيان : « تبع في ذلك الرَّجَاجُ » ، ثم قال : « وليس بجِدٍّ إِلَّا إذا كان الجزاءُ هو التَّكَالُ ، فيكون ذلك على طريقِ البدلِ ، وأما إذا كانا مُتَبَايِنِينَ ، فلا يجوزُ ذلك إِلَّا بَوَسَاطَةِ حَرْفِ العطفِ » .
قال شهابُ الدِّين : التَّكَالُ : تَوَعُّ من الجزاء فهو بدلٌ منه ، على أن الذي يَنْبَغِي أن يُقَالَ هنا إِنَّ « جَزَاءً » مفعول من أَجْلِهِ ، العامل فيه « فاقطعوا » ، فالجزاءُ عِلَّةٌ للأمرِ بالقطع ، و « تَكَالًا » مفعولٌ مِنْ أَجْلِهِ أيضاً العامل فيه « جَزَاءٌ » ، والتَّكَالُ عِلَّةٌ للجزاء ، فتكون العِلَّةُ مُعَلَّلَةً بِشَيْءٍ آخِرٍ ، فتكون كالحال المتداخلة ، كما تقول : « ضربته تأديباً له إِحْسَانًا إِلَيْهِ » ، فالتأديبُ علة للضرب ، والإحسانُ علة للتأديب ، وكلامُ الزمخشريِّ والرجاج لا يُتَافَى ما ذكرنا فَإِنَّهُ لَا منافاة بين هذا وبين قولهما : « جزاءٌ » مفعولٌ مِنْ أَجْلِهِ ، وكذلك « تَكَالًا » فتأملهُ ، فإنه وجه حسنٌ ، فطاح الاعتراض على الزمخشريِّ والرجاج ، والتفصيلُ المذكورُ في قوله : « إِلَّا إذا كان الجزاءُ هو التَّكَالُ » ، ثم ظفرْتُ بعد ذلك بأنه يجوز في المفعول له

(6/70)

{ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ بَعْثًا } [البقرة : 90] أن يكون « بَعْثًا » مفعولاً له ، ثم ذكروا في قوله : { أَنْ يُنْزِلَ إِلَيْهِ } [البقرة : 90] أنه مفعولٌ له ناصبه « بَعْثًا » ، فهو عِلَّةٌ له ، صَرَّحُوا بذلك فَظَهَرَ ما قلت ولله الحمد .
و « بما » متعلق ب « جَزَاءً » ، و « ما » يجوزُ أَنْ تكونَ مصدرية ، أي : بكسبهما ، وَأَنْ تكونَ بمعنى « الذي » ، والعائدُ محذوفٌ لاستكمالِ الشروطِ أي : بالذي كسباه ، والباءُ سَبَبِيَّةٌ .

فصل

قال بعضُ الأصوليين : هذه الآية مُجْمَلَةٌ مِنْ وَجُوهِ :
أحدها : أنَّ الحكمَ مُعلق على السرقة ، ومطلقُ السرقة غيرُ مُوجبِ القطع ،

بَلْ لَا بَدَأَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ السَّرِقَةُ سَرِقَةً لِمَقْدَارٍ مَخْصُوصٍ مِنَ الْمَالِ ، وَذَلِكَ الْقَدْرُ مَذْكُورٌ فِي الْآيَةِ ، فَكَانَتِ الْآيَةُ مُجْمَلَةً .
وثانيها : أَنَّهُ تَعَالَى أَوْجِبَ قَطْعَ الْإِيمَانِ وَالشَّمَائِلِ وَبِالْإِجْمَاعِ لَا يَجِبُ قَطْعُهُمَا مَعًا فَكَانَتِ الْآيَةُ مُجْمَلَةً .

وثالثها : أَنَّ الْيَدَ اسْمٌ يَتَنَاوَلُ الْأَصَابِعَ وَحدها ، وَيَقَعُ عَلَى الْأَصَابِعِ مَعَ الْكَفِّ ، وَالسَّاعِدِ إِلَى الْمِرْقَتَيْنِ ، وَيَقَعُ عَلَى كُلِّ ذَلِكَ إِلَى الْمُنْكِبَيْنِ ، وَإِذَا كَانَ لَفْظُ الْيَدِ مُحْتَمِلًا لِكُلِّ هَذِهِ الْأَقْسَامِ وَالتَّعْيِينُ غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَكَانَتْ مُجْمَلَةً .
ورابعها : أَنَّ قَوْلَهُ : « فاقطعوا » خَطَابٌ مَعَ قَوْمٍ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّكْلِيفُ وَاقِعًا عَلَى مَجْمُوعِ الْأُمَّةِ ، وَأَنْ يَكُونَ وَاقِعًا عَلَى طَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ مِنْهُمْ ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ مِنْهُمْ ، وَهُوَ إِمَامُ الزَّمَانِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنِ التَّعْيِينُ مَذْكُورًا فِي الْآيَةِ كَانَتْ مُجْمَلَةً ، فَثَبَتَ بِهِذِهِ الْوُجُوهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مُجْمَلَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ .

وَقَالَ قَوْمٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ : إِنَّ الْآيَةَ لَيْسَتْ مُجْمَلَةً أَلْبَتَّةَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّا بَيَّنَّا أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ » قَائِمَانِ مَقَامَ « الَّذِي » وَالْفَاءُ فِي قَوْلِهِ « فاقطعوا » لِلْجَزَاءِ ، وَكَمَا أَنَّ التَّقْدِيرَ : الَّذِي سَرَقَ فَاقطعوا يَدَهُ ، ثُمَّ تَأَكَّدَ هَذَا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { جَزَاءُ يَمَّا كَسَبَا } وَذَلِكَ أَنَّ الْكَسْبَ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ الْمِرَادُ بِهِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ، وَهُوَ السَّرِقَةُ ، فَصَارَ هَذَا الدَّلِيلُ عَلَى مَنَاطِ الْحُكْمِ [وَمُتَعَلِّقُهُ] هُوَ مَا هِيَ السَّرِقَةُ ، وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يُعَمَّ الْجَزَاءُ أَبْنَمَا حَصَلَ الشَّرْطُ .
اللَّهُمَّ إِلَّا إِذَا قَامَ دَلِيلٌ مُنْفَصِلٌ يَقْتَضِي تَخْصِيصَ هَذَا الْعَامِّ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : « الْيَدِ » عَامَّةٌ ، فَنَقُولُ : مُقْتَضَاهُ قَطْعُ الْيَدِ ، لَكِنَّهُ لَمَّا انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ قَطْعُهُمَا مَعًا ، وَلَا الْإِبْتِدَاءُ [بِالْيَدِ] الْيُسْرَى ، أَخْرَجَنَاهُ مِنَ الْعُمُومِ .
وَأَمَّا قَوْلُهُ : « لِفِظِ الْيَدِ دَائِرَتَيْنِ أَشْيَاءَ » .

فَنَقُولُ : لَا تُسَلِّمُ ، بَلِ الْيَدُ اسْمٌ لِهَذَا الْغُضُو إِلَى الْمُنْكِبِ وَلِهَذَا السَّبَبُ قَالَ تَعَالَى : { فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ } [الْمَائِدَةُ : 6] وَلَوْ لَا دُخُولُ الْعَصْدَيْنِ فِي هَذَا الْاسْمِ ، وَإِلَّا لَمَا احتجَّ إِلَى التَّقْيِيدِ بِقَوْلِهِ « إِلَى الْمَرَافِقِ » . فَظَاهِرُ الْآيَةِ : يُوجِبُ قَطْعَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمُنْكِبَيْنِ كَمَا هُوَ قَوْلُ الْخَوَارِجِ : إِلَّا أَنَّا تَرَكْنَا ذَلِكَ لِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ وَأَمَّا قَوْلُهُ « رَابِعًا » يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْخَطَابُ مَعَ وَاحِدٍ مُعَيَّنٍ .

(6/71)

قُلْنَا : ظَاهِرُهُ أَنَّهُ خَطَابٌ مَعَ [كُلِّ أَحَدٍ] ، تُرِكَ الْعَمَلُ بِهِ ، فَلَمَّا صَارَ مَخْصُوصًا بِدَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ قَبِلْنَا مَعْمُولًا بِهِ فِي الْبَاقِي فَالْحَاصِلُ أَنَّا نَقُولُ : الْآيَةُ عَامَّةٌ صَارَتْ مَخْصُوصَةً بِدَلَائِلٍ مُنْفَصِلَةٍ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ ، فَيَبْقَى حُجَّةٌ فِيهَا عِدَاهَا ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَوَّلَى مِنَ الْقَوْلِ بِأَنَّهَا مُجْمَلَةٌ لَا تُفِيدُ فَائِدَةً أَضْلًا .

فصل لماذا لم يحد الزاني بقطع ذكره؟

قال القُرْطُبِيُّ : جَعَلَ اللَّهُ حَدَّ السَّرِقَةِ قَطْعَ الْيَدِ لَتَنَاوُلِهَا الْمَالَ ، وَلَمْ يَجْعَلْ حَدَّ الزَّانِي قَطْعَ الذَّكَرِ مَعَ مُوَافَقَةِ الْفَاحِشَةِ بِهِ لِأُمُورٍ :

أحدها : أَنَّ لِلسَّارِقِ مِثْلَ يَدِهِ الَّتِي قُطِعَتْ ، فَإِنْ انْتَرَجَرَ بِهَا اعْتَصَرَ بِالْبَاقِيَةِ ، وَلَيْسَ لِلزَّانِي مِثْلُ ذَكَرِهِ ، إِذَا قُطِعَ وَلَمْ يَعْتَصِرْ بغيره لَوْ انْتَرَجَرَ بِقَطْعِهِ .

الثاني : أَنَّ الْحَدَّ زَجْرٌ لِلْمَحْدُودِ وَلِغَيْرِهِ ، وَقَطْعُ يَدِ السَّارِقِ ظَاهِرٌ ، وَقَطْعُ الذَّكَرِ فِي الزَّانِي بَاطِلٌ .

الثالث : أن قطع الذكر إبطال للنَّسْلِ وليس في قطع اليد إبطال للنَّسْلِ .
فصل

قال جمهورُ الفقهاء : لا يجبُ القطعُ إلا بشرطَين : قدرُ النصابِ ، وأن تكونَ

السَّرقَةُ من جِرْزٍ .
قال ابن عباس وابنُ الزُّبَيْرِ والحسنُ البصريُّ - رضي الله عنهم - القدرُ غيرُ مُعتَبَرٍ ، والقطعُ واجبٌ في القليلِ والكثيرِ ، والحرزُ أيضاً غيرُ مُعتَبَرٍ ، وهذا قولُ داودَ الأصفهاني وقولُ الخوارج ، وتمسكوا بعمومِ الآية ، فإنه لم يُذكرَ فيها النصابُ ولا الحرزُ ، وتخصيصُ عمومِ القرآنِ بخبرِ الواحدِ ، وبالقِيَاسِ غيرُ جائزٍ ، واحتجَّ الجمهورُ بأنه لا حاجة إلى القولِ بالتخصيصِ ، بل نقولُ إنَّ لفظَ السَّرقَةِ لفظٌ عربيٌّ ، ونحنُ بالضرورة ، نعلمُ أنَّ أهلَ اللِّغَةِ لا يقولونَ لِمَنْ أَخَذَ حَبَّةً مِنْ حَبْلَةِ الْغَيْرِ أو تَبَنَةً واحدةً أو كِسْرَةً صغيرةً أنَّه سرقَ مالَهُ ، علمنا أنَّ أخذَ مالِ الْغَيْرِ كيفما كان لا يُسمَّى سَرْقَةً ، وأيضاً فالسَّرقَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْ مُسَارَقَةٍ عَيْنِ الْمَالِكِ [وإِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَى مُسَارَقَةٍ عَيْنِ الْمَالِكِ] لو كان المسروقُ أمراً يتعلَّقُ به الرغبةُ في مَحَلِّ الشَّيْءِ وَالصَّنَّةِ حَتَّى يَرَعَبَ السَّارِقُ فِي أَخْذِهِ وَتَصَائِقُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ فِي دَفْعِهِ إِلَى الْغَيْرِ ، ولهذا الطريقُ اعتبارُهُ في وجوبِ القطعِ أَخْذَ الْمَالِ مِنْ جِرْزِ الْمَثَلِ ، لأنَّ مَا لَا يَكُونُ مَوْضُوعاً فِي الْجِرْزِ لَا يُحْتَاجُ فِي أَخْذِهِ إِلَى مُسَارَقَةِ الْأَعْيُنِ ، فَلَا يُسَمَّى أَخْذُهُ سَرْقَةً .

قال داودُ : نحن لا نُوجِبُ القطعَ في سرقةِ الجَبَّةِ الواحدةِ ، بل في أَقَلِّ شَيْءٍ يُسَمَّى مَالاً ، وفي أَقَلِّ شَيْءٍ يجري فيه الشَّيْءُ وَالصَّنَّةُ ، وذلكُ لأنَّ مقاديرَ الْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ غيرُ مَصْبُوطَةٍ ، فربَّما اسْتَحَقَّرَ الْمَلِكُ الْكَبِيرُ آلافاً مُؤَلَّفَةً ، وربما اسْتَعْظَمَ الْفَقِيرُ طَسُوجاً ، ولهذا قال الشافعيُّ - رضي الله عنه - : لو قال : لِفُلَانٍ عَلَيَّ مَالٌ عَظِيمٌ ، ثم فسره بالحبَّةِ ، يقبلُ قوله فيه لاحتمالِ أَنَّهُ كَانَ عَظِيماً فِي نَظَرِهِ ، أو كان عَظِيماً عِنْدَهُ لِغَايَةِ فَقَرِهِ وَشِدَّةِ احتِجَاجِهِ إِلَيْهِ ، ولما كانت مقاديرُ الْقِلَّةِ وَالكَثْرَةِ غيرَ مَصْبُوطَةٍ ، وَجَبَ بِنَاءُ الْحُكْمِ عَلَى أَقَلِّ مَا يُسَمَّى مَالاً .

(6/72)

وليس لقائل أن يستنجد ويقول : كيف يجوزُ [القطعُ في سرقة] الطسوجة الواحدة ، فإنَّ الملحد قد جعلَ هذا طَعْناً في الشريعةِ فقال : اليدُ لما كانت قيمتها خمسمائة دينارٍ من الذهبِ ، فكيف تُقَطَّعُ لأجل القليلِ من المالِ؟ ثم إنَّ أجَبْنَا عن هذا الطعنِ ، بأنَّ الشرعَ إنما قطعَ يدهُ بسببِ أَنَّهُ تَحَمَّلَ الدَّيْنَ وَالْخَسَاسَةَ فِي سَرْقَةِ ذَلِكَ الْقَدْرِ الْقَلِيلِ ، فلا يَبْغُذُ أَنْ يعاقبه الشرعُ بسببِ تلكِ الدَّيْنَةِ بِهَذِهِ الْعُقُوبَةِ الْعَظِيمَةِ ، وَإِذَا كَانَ هَذَا الْجَوَابُ مَقْبُولاً مِنَّا فِي إِجَابِ الْقَطْعِ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ ، قال : وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ عَمُومِ الْقُرْآنِ هَاهُنَا بِخَبَرِ الْوَاحِدِ ، وذلكُ لأنَّ الْقَائِلِينَ بِتَخْصِيصِ هَذَا الْعَمُومِ اخْتَلَفُوا عَلَى وَجْهِهِ :

قال الشافعيُّ : يجبُ القطعُ في رُبْعِ دِينَارٍ ، وروى فيه قوله عليه الصلاة والسلام « لَا قَطْعَ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ » وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يَجِبُ إِلَّا فِي عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ مُضْرُوبَةٍ ، وروى قوله عليه الصلاة والسلام « لَا قَطْعَ إِلَّا فِي ثَمَنِ الْمَجْنُونِ » قال : وَالظَّاهِرُ أَنَّ ثَمَنَ الْمَجْنُونِ لَا يَكُونُ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ .
وقال مالكٌ وأحمدٌ وإسحاقٌ : يُقَدَّرُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ أَوْ رُبْعُ دِينَارٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى

: مُقَدَّرٌ بِخَمْسَةِ دَرَاهِمَ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ يَطْعُنُ فِي الْخَبَرِ الَّذِي
بِرُؤْيِهِ الْآخِرُ ، فَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ : فَهَذِهِ الْمُخَصَّصَاتُ صَارَتْ مُتَعَارِضَةً ، فَوَجِبَ
أَلَّا يُلْتَفَتَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا : وَيُرْجَعُ فِي مَعْرِفَةِ حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى ظَاهِرِ الْقُرْآنِ

قال : وليس لأحد أن يقول : إن الصحابة أجمعوا على أنه لا يجب القطع إلا في
مقدار معين ، قال : لأن الحسن البصري كان يوجب القطع بمجرد السرقة ،
وكان يقول : احذر من قطع درهم ، ولو كان الإجماع مُنْعَقِدًا لما خالف الحسن
البصري فيه مع قربه من زمن الصحابة - رضي الله عنهم - ، وشدة احتياطه
فيما يتعلق بالدين ، فهذا تقرير مذهب الحسن البصري ومذهب داود الأصفهاني ،
وأما الفقهاء فقالوا : لا بد في وجوب القطع من القدر .
فقال الشافعي : القطع في رُبْع دينار قَصَاعِدًا وهو نصاب السرقة ، وسائر
الأشياء تُقَوَّمُ بِهِ ، وقال أبو حنيفة والثوري لا يجب القطع في أقل من عشرة
دراهم مَضْرُوبَةٍ . ويُقَوَّمُ غَيْرُهَا بِهِ ، وقال مالك وأحمد : رُبْع دينار [أو] ثلاثة
دراهم ، وقال ابن أبي ليلى : خَمْسَةُ دَرَاهِمَ ، وحجة الشافعي - رضي الله عنه -
ما رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
وآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ قَصَاعِدًا » .
وَحُجَّةُ مَالِكٍ - رضي الله عنه - مَا رُوِيَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنه -
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ
دَرَاهِمَ .

(6/73)

وَرُوي عَنْ عُثْمَانَ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَطَعَ السَّارِقَ فِي أُنْزَجَةٍ قُوِّمَتْ بِثَلَاثَةِ
دَرَاهِمَ مِنْ صَرَفِ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا ، وَاحْتَجَّ أَبُو حَنِيفَةَ - رضي الله عنه - بِأَنَّهُ قَوْلُ
ابْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - ، وَأَنَّ الْمَجَنَّ قِيمَتُهُ عَشْرَةُ دَرَاهِمَ ، وَاحْتَجَّ ابْنُ
أَبِي لَيْلَى - رحمه الله - بِمَا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ
يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ » .

قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد والحبل ، يرون أنه منها تساوي ثلاثة
دراهم ، ويحتج بهذا من يرى القطع في الشيء القليل ، وعند الأكثرين محمول
على ما قاله الأعمش لحديث عائشة - رضي الله تعالى عنها - .
فإن قيل : إذا سرق المال من السارق ، فقال الشافعي : لا يُقَطَّعُ لَأَنَّهُ سَرَقَ
مِنْ غَيْرِ مَالِكٍ وَمِنْ غَيْرِ حِرْزٍ .

وقال أصحاب مالك : حُرْمَةُ الْمَالِكِ عَلَيْهِ لَمْ تَنْقَطَعْ عَنْهُ ، وَيَدُ السَّارِقِ كَلَا يَدُ
كَالْغَاصِبِ إِذَا سَرَقَ مِنْهُ الْمَالُ الْمَغْصُوبُ قُطِعَ ، فَإِنْ قِيلَ : حِرْزُهُ كَلَّا حِرْزٍ .
فالجواب : الْحِرْزُ قَائِمٌ وَالْمَالِكُ قَائِمٌ ، وَلَمْ يَبْطُلِ الْمَلِكُ فِيهِ .

فصل المذاهب فيما إذا كرر السارق السرقة

قال الشافعي : الرجل إذا سرق أولاً قطعت يده اليمنى ، وفي الثانية رجله
اليسرى وإذا سرق في الثالثة تقطع يده اليسرى ، وفي الرابعة : رِجْلُهُ الْيُمْنَى ؛
لأنَّ السَّرْقَةَ عَلَيْهِ الْقَطْعُ وَقَدْ وَجَدَتْ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رضي الله عنه - وَأَحْمَدُ
وَالثَّوْرِيُّ - رضي الله عنهم - : لَا يُقَطَّعُ فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ ، بَلْ يُحْبَسُ .

فصل

قال أَبُو حَنِيفَةَ وَالتَّوْرِيُّ : لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْعُزْمِ ، فَإِنْ عُزِمَ فَلَا قَطْعَ ، وَإِنْ قُطِعَ سَقَطَ الْعُزْمُ ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يُعْزَمُ إِنْ تَلَفَ الْمَسْرُوقُ ، وَإِنْ كَانَ بَاقِيًا رَدَّهُ .
 وَقَالَ مَالِكٌ : يُقْطَعُ [بِكُلِّ حَالٍ ، وَبُعْزَمَ إِنْ كَانَ عَنِيًّا ، وَلَا يَلْزَمُهُ إِنْ كَانَ فَقِيرًا ، وَاسْتَدَلَ الشَّافِعِيُّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ « عَلَى الْيَدِ مَا أَحَدَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ » ، وَلَأَنَّ الْمَسْرُوقَ لَوْ كَانَ بَاقِيًا وَجَبَ رَدُّهُ بِالْإِجْمَاعِ ، وَلَأَنَّ حَقَّ اللَّهِ لَا يَمْنَعُ حَقَّ الْعِبَادِ ، بِدَلِيلِ اجْتِمَاعِ الْجَزَاءِ وَالْقِيَمَةِ فِي الصَّيْدِ الْمَمْلُوكِ ، وَلِأَنَّهُ بَاقٍ عَلَى مُلْكٍ مَالِكِهِ إِلَى وَقْتِ الْقَطْعِ .
 فَإِنْ قِيلَ : الْحِرْزُ عَادَةٌ مَا نُصِبَ لِحِفْظِ الْأَمْوَالِ ، وَهُوَ يَخْتَلِفُ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِحَسَبِ عَادَتِهِ .
 قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ : لَيْسَ فِيهِ حَبَرٌ ثَابِتٌ .
 فَالْجَوَابُ : وَإِنْ سَرَقَ مِنْ غَيْرِ حِرْزٍ لَا قَطْعَ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ مُعْلَقٍ وَلَا فِي حَرِيسَةٍ جَبَلٍ ، وَإِذَا أَوَاهَا الْمَرَاخُ وَالْحِرْزُ فَالْقَطْعُ فِيمَا بَلَغَ ثَمَنَ الْمَجَرِّ » وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلَا مُنْتَهَبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ » .

(6/74)

وَإِذَا سَرَقَ مِنْ مَالٍ فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَالْعَبْدِ الْمَسْرُوقِ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ، وَالْوَلَدِ مِنْ مَالِ وَالِدِهِ ، وَالْوَالِدِ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ ، وَأَحَدِ الشَّرِيكَيْنِ مِنْ مَالِ الْمَشْتَرِكِ لَا قَطْعَ عَلَيْهِ .

فصل فيما إذا اشترك جماعة في سرقة
 إذا اشترك جماعة في سرقة نصابٍ مِنْ حِرْزٍ ، فَلَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ بَعْضُهُمْ يَقْدِرُ عَلَى إِخْرَاجِهِ أَوْ لَا يَقْدِرُ إِلَّا بِمَعَاوَنَتِهِمْ ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ فَقِيلَ : يُقْطَعُ ، وَقِيلَ : لَا يُقْطَعُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ ، فَإِذَا تَقَبَّ وَاحِدُ الْحِرْزِ وَأَخَذَ الْآخَرَ ، فَإِنْ كَانَ أَنْفَرَدَ كُلُّ وَاحِدٍ بِفَعْلِهِ دُونَ اتِّفَاقٍ مِنْهُمَا ، فَلَا قَطْعَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، وَإِنْ تَفَاوَتَا فِي التَّقَبُّ وَأَنْفَرَدَ أَحَدُهُمَا بِالْإِخْرَاجِ خَاصَّةً ، فَإِنْ دَخَلَ أَحَدُهُمَا وَأَخْرَجَ الْمَتَاعَ إِلَى بَابِ الْحِرْزِ فَادْخَلَ الْآخَرُ يَدَهُ فَأَخَذَهُ ، فَعَلِيهِ الْقَطْعُ وَبُعَاقِبُ الْأَوَّلِ ، وَقِيلَ : يُقْطَعَانِ وَإِنْ وَضَعَهُ خَارِجَ الْحِرْزِ فَعَلِيهِ الْقَطْعُ لَا عَلَى الْآخِذِ .

فصل في حكم النَّبَاشِ
 والقبر والمسجد حِرْزٌ فَيُقْطَعُ النَّبَاشُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يُقْطَعُ ؛ لِأَنَّهُ سَرَقَ مِنْ غَيْرِ حِرْزٍ مَالًا مُعَرَّضًا لِلتَّلَفِ لَا مَالِكَ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ لَا يَمْلِكُ .

فصل
 قال الشَّافِعِيُّ : - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِلْمَوْلَى إِقَامَةُ الْحَدِّ عَلَى مَمَالِكِهِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لَا يَمْلِكُ ذَلِكَ .

فصل في وجوب نصب إمام
 اخْتَجُّوا بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ يُنْصَبُوا أَنْفُسَهُمْ إِمَامًا مُعَيَّنًا ، لِأَنَّهُ تَعَالَى أَوْجَبَ بِهَذِهِ الْآيَةِ إِقَامَةَ الْحَدِّ عَلَى السَّرَاقِ وَالزَّانَةِ فَلَا بُدَّ مِنْ شَخْصٍ يَكُونُ مُخَاطَبًا بِهَذَا الْخُطَابِ ، وَأُجْمِعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَادٍ الرِّعْيَةُ إِقَامَةُ الْحُدُودِ عَلَى الْأَخْرَارِ الْجَنَائَةِ إِلَّا الْإِمَامَ ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا تَكْلِيفًا جَارِمًا ، وَلَا يُمْكِنُ الْخُرُوجُ مِنْ عُقْدَتِهِ ، إِلَّا بِوُجُودِ وَجَبَ تَصْنُؤُهُ ؛ لِأَنَّ مَا لَا يَأْتِي الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ ، وَكَانَ مَقْدُورًا لِلْمُكَلَّفِ فَهُوَ وَاجِبٌ .

فصل
 قالت المعتزلة : قوله تعالى : { جَزَاءُ يَمَّا كَسَبَا } يدلُّ على تَغْلِيلِ أَحْكَامِ الله تعالى؛ لِأَنَّهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْقَطْعَ إِنَّمَا وَجِبَ مُعَلَّلًا بِالسَّرْقَةِ .
 وجوابه ما تقدم في قوله { مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا } [المائدة : 32] .
 قوله تعالى { وَالله عَزِيزٌ حَكِيمٌ } والمعنى : عَزِيزٌ فِي اثْتِقَامِهِ ، حَكِيمٌ فِي شُرَائِعِهِ وَتَكَالِيفِهِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : كُنْتُ أَقْرَأُ سُورَةَ الْمَائِدَةِ وَمَعِيَ أَعْرَابِيٌّ .
 فقرأتُ هذه الآيةَ فَقُلْتُ : وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ، سَهَوْتُ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : كَلَامٌ مِنْ هَذَا ، فَقُلْتُ : كَلَامُ اللهِ ، فَقَالَ : أَعِدْ ، فَأَعَدْتُ : وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ثُمَّ تَبَهَّهْتُ فَقُلْتُ : « وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » فَقَالَ : الْآنَ أَصَبْتُ .
 قُلْتُ : كَيْفَ عَرَفْتَ ؟ فَقَالَ : يَا هَذَا ، عَزَّ فَحَكَمَ فَأَمَرَ بِالْقَطْعِ ، فَلَوْ غَفَرَ وَرَحِمَ لَمَا أَمَرَ بِالْقَطْعِ .
 قوله تعالى : { فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ } الجائر [والمجرور في قوله : { مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ }] متعلقٌ بـ « تَابَ » و « ظَلَمَ » مصدرٌ مضافٌ إلى فاعله ، أَي : مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَ غَيْرُهُ بِأَخْذِ مَالِهِ .
 وأجاز بعضهم أَنْ يَكُونَ مُضَافاً لِلْمَفْعُولِ ، أَي : مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ، وَفِي جَوَازِ هَذَا تَطَرُّقٌ ؛ إِذْ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ : مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَهُ ، وَلَوْ صَرَّحَ بِهَذَا الْأَصْلَ لَمْ يَجْزِ ؛ لِأَنَّهُ يُوَدِّي إِلَى تَعَدِّي فِعْلِ الْمَضْمَرِ إِلَى صَمِيرِهِ الْمَتَّصِلِ ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي بَابٍ : « ظَنَّ وَفَقَدَ وَعَدِمَ » ، كَذَلِكَ قَالَ أَبُو حَيَّانٍ .

(6/75)

وفي نظره تَطَرُّقٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا حَلَلْنَا الْمَصْدَرَ لِحَرْفِ مَصْدَرِيٍّ وَفِعْلٍ ، فَإِنَّمَا يَأْتِي بَعْدَ الْفِعْلِ بِمَا يَصِحُّ تَقْدِيرُهُ ، وَهُوَ لَفْظُ النَّفْسِ ، أَي : مِنْ بَعْدِ أَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ . انتهى

فصل في معنى الآية
 المعنى : { فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ } سرقة « وَأَصْلَحَ » العمل ، « فَإِنَّ اللَّهَ » تعالى { يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } هذا فيما بينه وبينَ الله تعالى ، فَأَمَّا الْقَطْعُ فَلَا يَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ .
 قال مُجَاهِدٌ : السَّارِقُ لَا تَوْبَةَ لَهُ ، فَإِذَا قُطِعَ حَصَلَتِ التَّوْبَةُ ، وَالصَّحِيحُ : أَنَّ الْقَطْعَ جَزَاءٌ عَلَى الْجَنَاحَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { جَزَاءُ يَمَّا كَسَبَا تَكَالًا مِّنَ اللَّهِ } فَلَا بُدَّ مِنَ التَّوْبَةِ بَعْدُ ، وَتَوْبَتُهُ النَّدَمُ عَلَى مَا مَضَى وَالْعَزْمُ عَلَى تَرْكِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَتَهُ .
 فَإِنْ قِيلَ : قَوْلُهُ « وَأَصْلَحَ » يدلُّ عَلَى أَنَّ مَجْرَدَ التَّوْبَةِ غَيْرُ مَقْبُولٍ . فَالْجَوَابُ : الْمُرَادُ وَأَصْلَحَ التَّوْبَةَ بَنِيَّةً صَادِقَةً وَعَزِيمَةً صَحِيحَةً خَالِيَةً عَنْ سَائِرِ الْأَعْرَاضِ .
 ففصل في أن قبول التوبة غير واجب على الله تعالى
 دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ قَبُولَ التَّوْبَةِ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، لِأَنَّهُ يُمَدِّحُ بِقَبُولِ التَّوْبَةِ ، وَالتَّمْدِيحُ إِنَّمَا يَكُونُ بِفِعْلِ التَّقْصِيلِ وَالْإِحْسَانِ لَا بِإِدَاءِ الْوَاجِبَاتِ .
 قوله تعالى : { أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } الآية .
 لما ذكر عقاب السَّارِقِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ يَقْبَلُ تَوْبَتَهُ إِنْ تَابَ أَرَدَقَهُ بَيَانُ أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ فَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ، وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَإِنَّمَا قَدِمَ التَّعْذِيبَ عَلَى الْمَغْفِرَةِ ، لِأَنَّهُ فِي مَقَابِلَةِ السَّرْقَةِ ، وَالسَّرْقَةُ مُقَدِّمَةٌ عَلَى التَّوْبَةِ .

قال السدي والكليبي : يعذب مَنْ يشاء مَمَّنْ مات على كُفْرِهِ ، وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - : يعذب مَنْ يشاء على الصَّغِيرَةِ ، ويغفر لِمَنْ يشاء الكبيرة والله غفورٌ رحيمٌ .

قال القرطبي : هذه الآية خطابٌ للنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أي : لا قرابة لأحد بينه وبين الله تُوجبُ المحابة حتى يقول قائلٌ : { تَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ } [المائدة : 18] ، والحدودُ تقامُ على كلِّ مَنْ قارف حدًّا .

(6/76)

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (41)

قد تقدم أنَّ « يَحْزُنْ » يُقرأ بفتح الياءِ وضمِّها وأنهما لغتان ، وهل هما بمعنًى ، أو بينهما فَرْقٌ .

والنَّهْيُ للنبيِّ في الظاهر ، وهو مِنْ بابِ قوله : « لَا أَرَيْتَكَ هَاهُنَا » ، أي : لا تَعَاظُ أسباباً يحصلُ لك بها حُزْنٌ من جهتهم ، وتقدم لك تحقيقُ ذلك مِراراً . وقولُ أبي البقاء في « يَحْزُنْكَ » : « والجيدُ فتحُ الياءِ وضمُّ الزَّاي ، ويُقرأ بِضَمِّ الياءِ ، وكسرِ الزَّاي مِنْ : أَحْزَنَنِي وهي لغَةٌ » - لَيْسَ بِجَيِّدٍ ؛ لأنها قراءةٌ متواترةٌ ، وقد تقدَّم دليلها في آل عمران [الآية 76] . و « يسارعون » من المسارعة ، و « فِي الْكُفْرِ » متعلقٌ بالفعل قبله ، وقد تقدم نظيرُها في آل عمران . واعلمُ أنه تعالى خاطبَ النبيَّ عليه الصلاةُ والسلامُ بقوله تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ } في مواضعٍ كثيرةٍ ، ولم يخاطبْهُ بقوله : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ } إلا في موضعين في هذه السورة .

أحدهما : هَاهُنَا ، والثانية : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ } [المائدة : 67] وهذا خطابٌ تشريفٍ وتعظيمٍ .

واعلمُ أنه تعالى لما بيَّن بعضَ التكاليفِ والشرائعِ ، وكان قد علم من بعض النَّاسِ المسارعةَ إلى الكفرِ لا جَرَمَ صَبَرِ رسولِ الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - على تَحَمُّلِ ذلك ، وأمره بأن لا يَحْزَنَ لأجل ذلك أي : لا تَهْتَمَّ ولا تُتَالِ بِمَسَارَعَةِ الْمُنَافِقِينَ فِي الْكُفْرِ فِي مَوَالَةِ الْكُفَّارِ ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُعْجِزُوا اللَّهَ شَيْئًا .

قوله تعالى : { مِنَ الَّذِينَ قَالُوا } يجوزُ أَنْ يَكُونَ [حالاً من] الفاعل في « يسارعون » أي : يُسارعون حال كونهم بعضَ الذينَ قالوا ، ويجوزُ أَنْ يَكُونَ حالاً مِنْ نَفْسِ الْمَوْضُولِ ، وهو قريبٌ من مَعْنَى الْأَوَّلِ ، ويجوزُ أَنْ يَكُونَ « مَنْ » بياناً لجنسِ المَوْضُولِ الْأَوَّلِ ، وكذلك « مَنْ » الثانية ، فتكون تَبْيِيناً وَتَقْسِيماً لِلَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ، ويكون « سَمَّاعُونَ » على هذا حَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ و « آمَنَّا » منصوبٌ ب « قالوا » [و « أَفْوَاهُهُمْ » متعلقٌ ب « قالوا » لا ب « آمَنَّا »] بمعنى أنه لم يُجَاوِزْ قولهم أَفْوَاهُهُمْ ، إِنَّمَا تَطَقُّوا بِهِ غَيْرَ مُعْتَقِدِينَ لَهُ بِقُلُوبِهِمْ . وقوله : { وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ } جملةٌ حَالِيَّةٌ .

قال بعضُ المفسِّرين : فيه تقديمٌ وتأخيرٌ ، والتقديرُ : مِنَ الَّذِينَ قَالُوا : آمَنَّا بأفواههم وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وهؤلاءُ هُمُ الْمُنَافِقُونَ .
 قوله تعالى : { وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا } فيه وجهان :
 أحدهما : ما تقدَّم ، وهو أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفاً عَلَى { مِنَ الَّذِينَ قَالُوا } بَيَاناً وَتَقْسِيماً .
 والثاني : أَنْ يَكُونَ خَبراً مُقَدِّماً ، و « سَمَاعُونَ » مُبْتَدَأٌ ، والتقديرُ : { وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ سَمَاعُونَ } ، فتكونُ جملةً مستأنفةً ، إِلَّا أَنْ الْوَجْهَ الْأَوَّلُ مُرَجَّحٌ بِقِرَاءَةِ الصَّحَاحِ : « سَمَاعِينَ » عَلَى الدَّمِّ يَفْعَلُ مَحذُوفٍ ، فهذا يدلُّ عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ لَيْسَ جُمْلَةً مُسْتَقْلَةً ، بل قوله : { مِنَ الَّذِينَ قَالُوا } عطْفٌ عَلَى { مِنَ الَّذِينَ قَالُوا } .

(6/77)

وقوله « سَمَاعُونَ » مِثَالُ مُبَالَعَةٍ ، و « لِلْكَذِبِ » فِيهِ وَجْهَانِ :
 أحدهما : أَنَّ « اللَّامَ » زَائِدَةٌ ، و « الْكَذِبِ » هُوَ الْمَفْعُولُ ، أَي : سَمَاعُونَ الْكَذِبَ ، وَزِيَادَةُ اللَّامِ هُنَا مُطَرِدَةٌ لِكَوْنِ الْعَامِلِ قَرَعاً ، فَقَوِي بِاللَّامِ ، وَمِثْلُهُ { فَعَالٌ لَمَّا يُرِيدُ } [الْبُرُوجُ : 16] .
 والثاني : أَنَّهَا عَلَى بَابِهَا مِنَ التَّعْلِيلِ ، وَيَكُونُ مَفْعُولُ « سَمَاعُونَ » مَحذُوفاً ، أَي : سَمَاعُونَ أَخْبَارَكُمْ وَأَحَادِيثَكُمْ لِيَكْذِبُوا فِيهَا بِالزِّيَادَةِ وَالتَّنْقِصِ وَالتَّبْدِيلِ ، بَأَنْ يُرْجَعُوا بِقَتْلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي السَّرَايَا كَمَا نَقَلَ مِنْ مَخَارِيهِمْ .
 وقوله تعالى : { سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ } يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ تَكْريراً لِلأُولَى ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ قَوْلُهُ : « لِقَوْمٍ » بِنَفْسِ الْكَذِبِ ، أَي : يَسْمَعُونَ لِيَكْذِبُوا لِأَجْلِ قَوْمٍ [وَيَجُوزُ أَنْ تَتَعَلَّقَ اللَّامُ بِنَفْسِ « سَمَاعُونَ » أَي : سَمَاعُونَ لِأَجْلِ قَوْمٍ لَمْ يَأْتُواك] لَأَنَّهُمْ لِبُغْضِهِمْ لَا يَقْرَبُونَ مَجْلِسَكَ ، وَهُمْ الْيَهُودُ ، وَ « لَمْ يَأْتُواكَ » فِي مَحَلِّ جَرٍّ لَأَنَّهَا صِفَةٌ ل « قَوْمٍ » .

فصل

ذَكَرَ الْفَرَّاءُ وَالرَّجَّاجُ هَاهُنَا وَجْهَيْنِ .
 الأول : أَنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا يَتِمُّ عِنْدَ قَوْلِهِ « وَمِنَ الَّذِينَ » ثُمَّ يُبْتَدَأُ الْكَلَامُ مِنْ قَوْلِهِ : { سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُواكَ } [وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ : لَا يَحْزُنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَمِنَ الْيَهُودِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَصَفَ الْكُلَّ بِكَوْنِهِمْ سَمَاعِينَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ] .

الوجهُ الثاني : أَنَّ الْكَلَامَ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ : { لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ } ثُمَّ ابْتَدَأَ فَقَالَ : { وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ } وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرُ : فَقَوْلُهُ : « سَمَاعُونَ » صِفَةٌ مَحذُوفٍ وَالتَّقْدِيرُ : وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا قَوْمٌ سَمَاعُونَ ، وَقِيلَ : خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٍ ، تَقْدِيرُهُ : هُمْ سَمَاعُونَ .

وَحَكَى الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى « سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ » وَجْهَيْنِ :
 الْأَوَّلُ : مَعْنَاهُ : قَائِلُونَ لِلْكَذِبِ ، فَالْسَّمْعُ يُسْتَعْمَلُ ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ الْقَبُولُ كَمَا تَقُولُ : لَا تَسْمَعْ مِنْ فُلَانٍ ، أَي : لَا تَقْبَلْ مِنْهُ ، وَمِنْهُ : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ » ، وَذَلِكَ الْكَذِبُ الَّذِي يُقْبَلُوهُ هُوَ مَا يَقُولُهُ رُؤَسَاؤُهُمْ مِنَ الْأَكَاذِبِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَفِي تَحْرِيفِ التَّوْرَةِ ، وَفِي الطَّعْنِ فِي سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ « سَمَاعُونَ » تَفْسُ السَّمَاعِ ، وَاللَّامُ فِي

قوله « لِلْكَذِبِ » لَمْ كَيَّ أَي : يَسْمَعُونَ مِنْكَ لِكَيَّ يَكْذِبُوا عَلَيْكَ ، وذلك أَنَّهُمْ
 كَانُوا يَسْمَعُونَ مِنَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ يَخْرُجُونَ
 وَيَقُولُونَ : سَمِعْنَا مِنْهُ كَذَا وَكَذَا ، وَلَمْ يَسْتَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ ، وَأَمَّا { لِقَوْمٍ آخِرِينَ
 لَمْ يَأْتُوكَ } والمعنى أَنَّهُمْ أُعْثِرُوا وَجَوَاسِيسُ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ، وَلَمْ
 يَحْضُرُوا عِنْدَكَ لِيُبَلِّغُوا إِلَيْهِمْ أَخْبَارَكَ ، وَهُمْ بَنُوا قَرْيَةَ وَالتَّضِيرَ .
 قوله تعالى : « يُحَرِّفُونَ » يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِ « سَمَاعُونَ » ، أَي :
 سَمَاعُونَ مُحَرِّفُونَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي « سَمَاعُونَ » وَيَجُوزُ
 أَنْ يَكُونَ مُسْتَتَفًا لَا مَحَلَّ لَهُ .

(6/78)

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ أَي : هُمْ مُحَرِّفُونَ .
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ جَرِّ صِفَةٍ لِ « قَوْمٍ » ، أَي : لِقَوْمٍ مُحَرِّفِينَ .
 و { مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ } تَقْدِمُ فِي النِّسَاءِ [الْآيَةُ 46] .
 و « يَقُولُونَ » كِ « يُحَرِّفُونَ » وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ ضَمِيرِ « يُحَرِّفُونَ » ،
 وَالْجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٌ مِنْ قَوْلِهِ : « إِنْ أُوتِيتُمْ » [مَفْعُولَةٌ بِالْقَوْلِ ، وَ « هَذَا »
 مَفْعُولٌ ثَانٍ لِ « أُوتِيتُمْ »] فَالْأَوَّلُ قَائِمٌ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَ « الْفَاءُ » جَوَابُ
 الشَّرْطِ ، وَهِيَ وَاجِبَةٌ لِعَدَمِ صِلَاةِ الْجَزَاءِ لِأَنْ يَكُونَ شَرْطًا ، وَكَذَلِكَ الْجُمْلَةُ
 مِنْ قَوْلِهِ : { وَإِنْ لَمْ تَأْتَوْهُ } .

فصل في معنى الآية

وَمَعْنَى { يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ } أَي : مِنْ بَعْدِ أَنْ وَضَعَهُ اللَّهُ - عَزَّ
 وَجَلَّ - فِي مَوَاضِعِهِ ، أَيِ فَرَضِ دِينِهِ ، وَأَحَلَّ حِلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ . قَالَ
 الْمَفْسُرُونَ : « إِنَّ رَجُلًا وَامْرَأَةً مِنْ أَشْرَافِ خَيْبَرِ زَنِيَا ، وَكَانَ حَدُّ الزَّانَا فِي
 التَّوْرَةِ الرَّجْمُ ، فَكَرِهَتْ الْيَهُودُ رَجْمَهُمَا لِشَرَفِهِمَا ، فَأَرْسَلُوا قَوْمًا إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - عَنْ حُكْمِهِ فِي الزَّانِيَيْنِ إِذَا أَحْصَا وَقَالُوا
 : إِنْ أَمَرَكُم بِالْجُلْدِ فَاقْبَلُوا ، وَإِنْ أَمَرَكُم بِالرَّجْمِ فَلَا تَقْبَلُوا . فَلَمَّا سَأَلُوا الرَّسُولَ
 - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عَنْ ذَلِكَ فَنَزَلَ جَبْرِيلُ بِالرَّجْمِ فَأَبَوْا أَنْ يَأْخُذُوا بِهِ ،
 فَقَالَ جَبْرِيلُ : اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ ابْنُ صُورِيًّا وَوَصَفِهِ لَهُ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ -
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : [هَلْ] تَعْرِفُونَ شَابًا أَمْرَدًا أَبْيَضَ أَعْوَرَ يَسْكُنُ
 فِدْكَ يَقَالُ لَهُ : ابْنُ صُورِيًّا ؟ .

قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَيُّ رَجُلٍ هُوَ فَيَكُمُ قَالُوا : هُوَ أَعْلَمُ يَهُودِيٍّ بَقِيَ عَلَى وَجْهِ
 الْأَرْضِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِي التَّوْرَةِ قَالَ : فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ .
 ففَعَلُوا فَأَتَاهُمْ ، فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ ابْنُ صُورِيًّا قَالَ
 : نَعَمْ ، فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « أَنْشُدْكَ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي
 أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى ، وَأَخْرَجَكَ مِنْ مِصْرَ ، وَفَلَقَ لَكَ الْبَحْرَ ، وَأَنْجَاكَ ،
 وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ ، وَظَلَّلَ عَلَيْكَ الْغَمَامَ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى ، وَرَفَعَ
 فَوْقَكَ الطُّورَ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابَهُ فِيهِ حِلَالُهُ وَحَرَامُهُ هَلْ تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمُ
 الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أَحْصَيْنَا .

قَالَ ابْنُ صُورِيًّا : نَعَمْ ، وَالَّذِي ذَكَرْتَنِي بِهِ لَوْلَا خَشْيَةُ أَنْ تُحْرِقَنِي التَّوْرَةُ إِنْ
 كَذَبْتُ أَوْ غَيَّرْتُ [أَوْ بَدَلْتُ] مَا اعْتَرَفْتُ لَكَ ، وَلَكِنْ كَيْفَ هِيَ فِي كِتَابِكُمْ يَا
 مُحَمَّدٌ؟ قَالَ : إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةُ رَهْطٍ عُذُولَ ، أَنَّهُ قَدْ أَدْخَلَ فِيهَا ذِكْرَهُ كَمَا يَدْخُلُ
 الْمِئْلُ فِي الْمُكْحَلَةِ وَجِبَ عَلَيْهِ الرَّجْمُ ، فَقَالَ ابْنُ صُورِيًّا : وَالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ

على موسى هكذا أنزل الله التوراة على موسى فقال له صلي الله عليه وعلى آله وسلم : [فماذا كان] أَوَّلُ ما تَرَحَّصْتُمْ به أمر الله عزَّ وجلَّ قال : كُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْمَنَّا عَلَيْهِ الْحَدَّ : فَكُنَّا الرِّثَا فِي أَشْرَافَتَا حَتَّى رَتَى ابْنُ عَمِّ [مَلِكٌ] لَنَا فَلَمْ تَرْجُمْهُ ، ثُمَّ رَتَا رَجُلٌ آخَرَ فِي أُسْوَةٍ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ ذَلِكَ الْمَلِكُ رَجْمَهُ ، فَقَامَ دُونَهُ قَوْمُهُ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَا نَرْجُمُهُ حَتَّى نَرْجُمَ فُلَانًا ابْنَ عَمِّ الْمَلِكِ . فَقُلْنَا : تَعَالَوْا تَجْتَمِعْ فَنَضْعَ شَيْئًا دُونَ الرَّجْمِ يَكُونُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ ، فَوَضَعْنَا الْجِلْدَ وَالنَّحْمِيمَ ؛ وَهُوَ أَنْ يُجْلَدَا أَرْبَعِينَ جِلْدَةً بِحَبْلِ مَطْلَبٍ بِالْقَارِ ، ثُمَّ يُسَوَّدَ وَجُوهُهُمَا ، ثُمَّ يُحْمَلَا عَلَى حِمَارَيْنِ وَجُوهُهُمَا مِنْ قَبْلِ دُبُرِ الْحِمَارِ ، وَيَطَافُ بِهِمَا ، فَجَعَلُوا هَذَا مَكَانَ الرَّجْمِ . فَقَالَ الْيَهُودُ [لَا بِنِ صُورِيَا] : مَا أَسْرَعَ مَا أَخْبَرْتَهُ بِهِ ، وَمَا [كُنْتَ لَمَّا أَتَيْنَا] عَلَيْكَ بِأَهْلٍ ، وَلَكِنَّكَ كُنْتَ غَائِبًا ، فَكْرَهْنَا أَنْ تَعْتَابَكَ ، فَقَالَ لَهُمَ ابْنُ صُورِيَا : إِنَّهُ قَدْ أَتَسَدَّنِي بِالتَّوْرَةِ ، وَلَوْ لَا خِشْيَةُ التَّوْرَةِ أَنْ تُهْلِكَنِي لَمَّا أَخْبَرْتَهُ ، فَأَمَرَ بِهِمَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَرْجَمًا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ »

(6/79)

، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : { يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ لَا يَخْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ } . فَقَوْلُهُ تَعَالَى : { يُخَرِّفُونَ الْكَلِمَ } جَمْعُ كَلِمَةٍ ، وَذَكَرَ الْكِنَايَةَ رَدًّا عَلَى لَفْظِهَا الْكَلِمَ { مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ } أَيُّ : وَضَعُوا الْجِلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ . وَقِيلَ : سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ : أَنَّ بَنِي النَّضِيرِ كَانُوا لَهُمْ فَضْلٌ عَلَى بَنِي قَرِيبَةَ ، فَقَالَ بَنُو قَرِيبَةَ : يَا مُحَمَّدُ إِخْوَانُنَا بَنُو النَّضِيرِ وَأَبُونَا وَاحِدٌ وَدِينُنَا وَاحِدٌ وَنَبِينَا وَاحِدٌ ، وَإِذَا قَتَلُوا مِنَّا قَتِيلًا لَمْ يَقِيدُوا ، وَأَعْطَوْنَا دِيْنَهُ سَبْعِينَ وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ . وَإِذَا قَتَلْنَا مِنْهُمْ قَتِيلًا قَتَلُوا الْقَاتِلَ ، وَأَخَذُوا مِنَّا الصَّغْفَ مِائَةً وَأَرْبَعِينَ وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ . وَإِنْ كَانَ الْقَتِيلُ امْرَأَةً قَتَلُوا بِهَا الرَّجُلَ مِنَّا ، وَبِالرَّجُلِ مِنْهُمْ الرَّجُلَيْنِ مِنَّا ، وَبِالْعَبْدِ حُرًّا مِنَّا ، وَجَرَّاحَتُهُمْ عَلَى الصَّغْفِ مِنْ جَرَّاحَاتِنَا فَاقْضِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ لِأَنَّ الْآيَةَ فِي الرَّجْمِ .

فصل

قال القرطبي : الجمهور على ردِّ شهادة الدِّمِيِّ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا فَلَا تَقْبَلُ عَلَى مُسْلِمٍ ، وَلَا عَلَى كَافِرٍ وَقِيلَ شَهَادَتُهُمْ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا لَمْ يُوْجَدْ مُسْلِمٌ ، عَلَى مَا يَأْتِي فِي آخِرِ السُّورَةِ .

فإن قيل : قد حَكَمَ بِشَهَادَتِهِمْ وَرَجَمَ الرَّائِيَيْنِ .

فالجواب : أَنَّهُ إِنَّمَا تَقْدَمُ عَلَيْهِمْ بِمَا عَلِمَ أَنَّ حُكْمَ التَّوْرَةِ ، وَأَلْزَمَهُمُ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى نَحْوِ مَا عَمِلَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ ؛ إِرْثَامًا لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ، وَإِظْهَارًا لِتَحْرِيفِهِمْ وَتَغْيِيرِهِمْ ، فَكَانَ مِنْفَعًا لَا حَاسِمًا .

قوله تعالى : { إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ يُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا } أَيُّ : إِنْ أَمَرَكُمْ بِحَدِّ الْجِلْدِ فَاقْبَلُوا ، وَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالرَّجْمِ فَلَا تَقْبَلُوا .

قوله تعالى : { وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ } « مَنْ » مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ ، وَهِيَ شَرْطِيَّةٌ .

وقوله : « قَلَنْ تَمْلِكُ » جَوَابُهُ ، وَ « الْفَاءُ » أَيْضًا وَاجِبَةٌ لَمَّا تَقْدَمَ .

و « شَيْئًا » مَفْعُولٌ بِهِ ، أَوْ مُصَدَّرٌ ، وَ « مِنْ اللَّهِ » مُتَعَلِّقٌ بِ « تَمْلِكُ » .

(6/80)

وقيل : هو حال من « شَيْئاً » ؛ لَأَنَّهُ صَفَتْهُ فِي الْأَصْلِ .

فصل

قوله تعالى : { وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ } أي : كَفَرَهُ وَضَلَّاهُ ، وقال الضحاك : هَلَاكُهُ .

وقال قتادة : عَذَابُهُ .

ولَمَّا كَانَ لَفْظُ الْفِتْنَةِ مُحْتَمِلٌ لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْمَفَاسِدِ ، وَكَانَ هَذَا اللَّفْظُ مَذْكُوراً عَقَّبَ أَنْوَاعَ كُفْرِهِمُ الَّتِي شَرَحَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْ هَذِهِ الْفِتْنَةِ تِلْكَ الْكُفْرِيَّاتِ الْمَذْكُورَةِ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ كُفْرَهُ وَضَلَّاتَهُ ، فَلَنْ يَقْدِرَ أَحَدٌ عَلَى دَفْعِ ذَلِكَ عَنْهُ ، ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : { أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ } .

قال أهلُ السُّنَّةِ : دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَيْرُ مُرِيدٍ إِسْلَامِ الْكَافِرِ ، وَأَنَّهُ لَمْ يُطَهِّرْ قَلْبَهُ مِنَ الشِّرْكِ ، وَلَوْ فَعَلَ ذَلِكَ لَأَمَنَ .

وذكر المعتزلة في تعبير هذه الفِتنَةِ وجوهاً :

أحدها : أَنَّ الْفِتْنَةَ هِيَ الْعَذَابُ . قال تعالى : { عَلَى النَّارِ يُقْتَتُونَ } [الذاريات : 13] أي : يُعَذَّبُونَ ، فالمرادُ هنا : يُرِيدُ عَذَابُهُ لِكُفْرِهِ .

وثانيها : وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فَضِيحَتَهُ .

وثالثها : المرادُ الْحُكْمُ بِضَلَالِهِ ، وَتَسْمِيَتِهِ ضَالًّا .

ورابعها : الْفِتْنَةُ : الْاِخْتِبَارُ ؛ وَالْمَعْنَى : مَنْ يُرِدِ اللَّهُ اِخْتِبَارَهُ [فِيمَا يَبْتَلِيهِ] مِنْ التَّكَالِيفِ فَيَتَرَكُهَا وَلَا يَقُومُ بِأَدَائِهَا ، فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ ثَوَابًا وَلَا نَفْعًا .

وأما قوله تعالى : { أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ } فذكرُوا فِيهِ وَجُوهًا :

أحدها : لَمْ يَرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ قُلُوبَهُمْ بِالْأَلْطَافِ ؛ [لِأَنَّهُ تَعَالَى عِلِمَ أَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِي تِلْكَ الْأَلْطَافِ لِأَنَّهَا لَا تَنْجُو فِي قُلُوبِهِمْ] .

ثانيها : لَمْ يَرِدِ اللَّهُ أَنْ يَطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْحَرَجِ وَالْعَمِّ وَالْوَحْشَةِ الدَّالَّةِ عَلَى كُفْرِهِمْ .

وثالثها : أَنَّ هَذِهِ الْاِسْتِعَارَةَ [عِبَارَةٌ] عَنْ سُقُوطِ وَقَعِهِ عِنْدَ اللَّهِ ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهِ بِسَبَبِ قُبْحِ أَعْمَالِهِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ [الْكَلَامُ] عَلَى هَذِهِ الْوُجُوهِ .

قوله تعالى : « أُولَئِكَ » : مَبْتَدَأٌ ، وَ { لَمْ يُرِدِ اللَّهُ } جَمْلَةٌ فَعَلِيَّةٌ خَبْرَةٌ .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : { لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ } وَخِزْيُ الْمُنَافِقِينَ الْقَضِيحَةُ ، وَهَئِكَ السِّرُّ بِإِظْهَارِ نِفَاقِهِمْ ، وَخَوْفِهِمْ مِنَ الْقَتْلِ ، وَخِزْيُ الْيَهُودِ : الْجَزْبَةُ ، وَقَضِيحَتُهُمْ ، وَظُهُورُ كَذِبِهِمْ ، فِي كَيْثَمَانٍ نَصَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِجَابِ الرَّجْمِ .

قوله تعالى { وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ } وَهُوَ الْخُلُودُ فِي النَّارِ .

(6/81)

سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْأَلُونَ لِلْسُّخْتِ قَانَ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَصُورُواكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

قوله : { سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ } : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُكَرَّرًا لِلتَّوَكِيدِ إِنْ كَانَ مِنْ وَصْفِ
الْمُنَافِقِينَ ، وَغَيْرَ مُكَرَّرٍ إِنْ كَانَ مِنْ وَصْفِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .
وَإِعْرَابُ مَفْرِدَاتِهِ تَقَدَّمَ ، وَرَفَعُهُ عَلَى خَيْرِ ابْتِدَاءٍ مُضْمَرٍ ، أَيُّ : هُمْ سَمَاعُونَ .
وَكَذَلِكَ « أَكَالُونَ لِلْسُّخْتِ » فِي « اللَّامِ » الْوَجْهَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي قَوْلِهِ : «
لِلْكَذِبِ » .

و« السُّخْتُ » الْحَرَامُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ يُذْهِبُ الْبَرَكَهَ وَبِمَحْفُفِهَا ، يُقَالُ : سَخَّهَ
اللَّهُ ، وَأَسَخَّهَ : أَيُّ : أَهْلَكَهُ وَأَذْهَبَهُ .

قَالَ الرَّجَّازُ : أَصْلُهُ مِنْ : سَخَّهَ إِذْ اسْتَأْصَلْتَهُ ، قَالَ تَعَالَى : { فَيُسْجِئُكُمْ بِعَذَابِ
{ [طه : 62] أَيُّ : يَسْتَأْصِلُهُمْ ، أَوْ لِأَنَّهُ مَسْحُوثُ الْبَرَكَهَ .
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { يَمَحِّقُ اللَّهُ الرِّبَا } [الْبَقَرَةُ : 276] .

وَقَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : إِنَّهُ حَرَامٌ يَحْصُلُ مِنْهُ الْعَارُ .
وَعَنِ الْفَرَّاءِ : « السُّخْتُ » : شِدَّةُ الْجُوعِ ، يُقَالُ : رَجُلٌ مَسْحُوثُ الْمَعْدَةِ إِذَا
كَانَ أَكُولًا ، لَا يُلْقَى إِلَّا جَائِعًا أَبَدًا وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْهَلَكَةِ .
وَقَدْ قُرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَيُسْجِئُكُمْ » بِالْوَجْهَيْنِ : مَهِنْ سَخَّهَ ، وَأَسَخَّهَ .
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ : [الطَّوِيلُ]

1968- وَعَصَّ رَمَانٍ يَا بَنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدْعُ ... مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسَخَّتًا أَوْ مُجَلَّفًا
وَقَرَأَ نَافِعُ وَابْنُ عَامِرٍ ، وَعَاصِمٌ ، وَحَمْزُهُ : « السُّخْتُ » بِصَمِّ السَّيْنِ وَسُكُونِ
الْحَاءِ ، وَالْبَاقُونَ بَضْمِهَا ، وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَخَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ نَافِعٍ بِالْفَتْحِ
وَسُكُونِ الْحَاءِ ، وَعَبِيدُ بْنُ عَمِيرٍ بِالْكَسْرِ وَالسُّكُونِ وَقُرِئَ بِفَتْحَتَيْنِ ، فَالضَّمَّتَانِ :
اسْمٌ لِلشَّيْءِ الْمَسْحُوثِ ، وَالضَّمَّةُ وَالسُّكُونُ تَخْفِيفُ هَذَا الْأَصْلِ ، وَالْفَتْحَتَانِ
وَالْكَسْرُ وَالسُّكُونُ اسْمٌ لَهُ أَيْضًا .

وَأَمَّا الْمَفْتُوحُ السَّيْنِ السَّاكِنِ الْحَاءِ ، فَمَصْدَرٌ أُرِيدَ بِهِ اسْمُ الْمَفْعُولِ ، كَالصَّيْدِ
بِمَعْنَى الْمَصِيدِ ، وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ تَخْفِيفًا مِنَ الْمَفْتُوحِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .
وَالْمَرَادُ بِالسُّخْتِ : الرَّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَهْزُ الْبَغْيِ ، وَعَسِيبُ الْفَحْلِ ،
وَكَسْبُ الْحِجَامِ ، وَثَمْنُ الْكَلْبِ ، وَثَمْنُ الْخَمْرِ ، وَثَمْنُ الْمَيْتَةِ ، وَخُلُوانُ الْكَاهِنِ ،
وَالِاسْتِعْجَالُ فِي الْمَعْصِيَةِ ، رُويَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
وَمَجَاهِدٍ ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ ، وَنَقِصَ بَعْضُهُمْ .
وَقَالَ الْأَخْفَشُ : السُّخْتُ كُلُّ كَسْبٍ لَا يَحِقُّ .
فصل

قَالَ الْحَسَنُ : كَانَ الْحَاكِمُ مِنْهُمْ إِذَا أَتَاهُ أَحَدٌ بِرَشْوَةٍ جَعَلَهَا فِي كُمِّهِ ، فَيُرِيهَا إِيَّاهُ
، وَكَانَ يَتَكَلَّمُ بِحَاجَتِهِ ، فَيَسْمَعُ مِنْهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى خَصْمِهِ ، فَيَسْمَعُ الْكَذِبَ ،
وَيَأْكُلُ الرِّشْوَةَ .

وَقَالَ أَيْضًا : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحُكْمِ إِذَا رَشِوْتُهُ لِيَحْقِّ لَكَ بِاطْلًا ، أَوْ يُبْطِلَ عَنْكَ حَقًّا
، فَأَمَّا أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ الْوَالِيَّ يَخَافُ ظُلْمَهُ لِيَذَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ فَلَا بَأْسَ ،
وَالسُّخْتُ هُوَ الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ عَلَى قَوْلِ الْحَسَنِ وَشُفْيَانٍ وَقَتَادَةَ وَالصَّحَّاحِ .

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هُوَ الرِّشْوَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، مَنْ يَشْفَعُ
شَفَاعَةً لِيُرَدَّ بِهَا حَقًّا أَوْ يَدْفَعَ بِهَا ظُلْمًا ، فَاهْدِي لَهُ فَقِيلَ ، فَهُوَ سُخْتُ .
فَقِيلَ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا كُنَّا نَرَى ذَلِكَ إِلَّا الْأَخْذَ عَلَى الْحُكْمِ ، فَقَالَ :
الْأَخْذَ عَلَى الْحُكْمِ كُفْرٌ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْكَافِرُونَ } .

[المائدة : 44] .

وقال بَعْضُهُمْ : كان فقراؤُهُمْ يأخُذُونَ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ مَالاً لِيَقْبِئُوا عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْيَهُودِيَّةِ ، فالفقراءُ كَانُوا يَسْمَعُونَ أَكَاذِيبَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَيَأْكُلُونَ السُّخْتِ الَّذِي يَأْخُذُوهُ مِنْهُمْ .

وقيل : سَمَّاعُونَ لِلْأَكَاذِيبِ الَّتِي كَانُوا يَنْسُبُونَهَا إِلَى التَّوْرَةِ ، أَكَّالُونَ لِلرَّبِّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ } [النساء : 161] .

وقال عمرُ بن الخطاب - رضي الله عنه - رَشْوَةُ الْحَاكِمِ مِنَ السُّخْتِ . وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « كُلُّ لَحْمٍ نَبَتَ بِالسُّخْتِ فَالْتَّارُ أَوْلَى بِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا السُّخْتُ ؟ قَالَ : « الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ » .

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - أَيضاً أَنَّهُ قَالَ : السُّخْتُ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ حَاجَةً ، فَيُهْدِيَ إِلَيْهِ هَدِيَّةً قَبِلَهَا .

وقال بعضُ العلماءِ : مِنَ السُّخْتِ أَنْ يَأْكَلَ الرَّجُلُ بِجَاهِهِ ، بَأَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ عِنْدَ السُّلْطَانِ ، فَيَسْأَلُهُ أَنْ يَقْضِيَهَا لَهُ ، فَلَا يَقْضِيَهَا لَهُ إِلَّا بِرِشْوَةٍ يَأْخُذُهَا .

انتهى . وقال أَبُو حَنِيفَةَ [- رضي الله عنه -] : إِذَا ارْتَشَى الْحَاكِمُ انْعَزَلَ فِي الْوَقْتِ ، وَإِنْ لَمْ يُعْزَلْ بَطَلَ كُلُّ حُكْمٍ حَكَمَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ .

قال القرطبي : وهذا لا يجوزُ أَنْ يُخْتَلَفَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ لِأَنَّ أَخَذَ الرِّشْوَةَ فِسْقٌ وَالْفَاسِقُ لَا يَنْفَعُ حُكْمُهُ .

قوله تعالى : { فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ } .

خَبَّرَهُ تَعَالَى بَيْنَ الْحُكْمِ وَبَيْنَ الْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ : الْأَوَّلُ : أَنَّهُ فِي أَمْرِ خَاصٍّ ، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ .

فقال ابنُ عباسٍ ، والحسنُ ، والزهرِيُّ - رضي الله عنهم - : إِنَّهُ فِي أَمْرِنَا الْمُخَصَّنِ ، وَقِيلَ : فِي قَتِيلٍ قُتِلَ مِنَ الْيَهُودِ فِي بَيْتِي قُرَيْطَةَ وَالتَّضْيِيقُ كَمَا تَقْدُمُ ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَجَعَلَ الدِّيَّةَ سَوَاءً . وَقِيلَ : هَذَا التَّخْيِيرُ مُخْتَصٌّ بِالْمُعَاهِدِينَ الَّذِينَ لَا ذِمَّةَ لَهُمْ ، فَإِنْ شَاءَ حَكَمَ بَيْنَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ أَعْرِضَ عَنْهُمْ .

والقول الثاني : أَنَّ الْآيَةَ عَامَةٌ فِي كُلِّ مَنْ جَاءَ مِنَ الْكُفَّارِ ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا : فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْحُكْمَ ثَابِتٌ فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ غَيْرِ مَنْسُوخٍ وَهُوَ قَوْلُ التَّحَعُّيِّ وَالشَّعْبِيِّ وَقَتَادَةَ ، وَعَطَاءَ ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَصَمِّ ، وَأَبِي مُسْلِمٍ .

وحكامُ المسلمين بالخيارِ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ } [المائدة : 49] وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعُكْرَمَةَ [رضي الله عنهم] ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ - رضي الله عنه - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى حَاكِمِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ أَهْلِ الدِّمَةِ إِنْ تَحَاكَمُوا إِلَيْهِ ، لِأَنَّ فِي إِمضاءِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ صَعَاراً لَهُمْ . فَأَمَّا الْمُعَاهِدُ إِلَى مُدَّةٍ ، فَلَا يَجِبُ عَلَى الْحَاكِمِ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ، بَلْ يَتَخَيَّرُ فِي ذَلِكَ .

قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما - : لَمْ يُنْسَخْ مِنَ الْمَائِدَةِ إِلَّا آيَتَانِ : قَوْلُهُ تَعَالَى : { لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ } [المائدة : 2] نَسَخَهَا قَوْلُهُ : { فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ } [التوبة : 5] .

وقوله تعالى : { فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ } نَسَخَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ } [المائدة : 49] فَأَمَّا إِذَا تَحَاكَمَ مُسْلِمٌ

وَذِمِّي يَجِبُ عَلَيْنَا الْحُكْمُ بَيْنَهُمَا بِلَا خِلَافٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ الْإِنْقِيَادُ لِحُكْمِ أَهْلِ الدِّمَةِ .

ثُمَّ قَالَ : { وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَصْرِوْكَ شَيْئًا } والمعنى أنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأسهل والأخف كالجلد مكان الرجم ، فإذا لم يحكم بينهم وأعرض عنهم شق عليهم ، وصاروا أعداءً له ، فبين تعالى أنه لا تضره عداوتهم له .

ثُمَّ قَالَ تعالى : { وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ } أي بالعدل : { إِنْ أَلَّ اللَّهُ يُجِبِ الْمُقْسَطِينَ } أي : العادلين .

(6/83)

وَكَيْفَ يُحَكِّمُوكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43)

قوله تعالى : { وَكَيْفَ يُحَكِّمُوكَ } كقوله : { كَيْفَ تُخَيِّمُ الْمَوْتَى } [البقرة : 260] وقد تقدم .

[قوله :] « وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ » « الواو » للحال ، و « التوراة » يجوز أن تكون مُبتدأ والظرف خبره ، ويجوز أن يكون الظرف حالا ، و « التوراة » فاعل به لاعتماده على ذي الحال .

والجمله الاسمية أو الفعلية في محل نصب على الحال . وقوله : { فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ } ، « فيها » خبر مقدم ، و « حُكْمُ » مبتدأ ، أو فاعل كما تقدم في « التوراة » ، والجملة حال من « التوراة » ، أو الجار وحده ، و « حُكْمُ » مصدر مضاف لفاعله .

وأجاز الزمخشري : ألا يكون لها محل من الإعراب ، بل هي مُبينَةٌ ؛ لأنَّ عندهم ما يُغنيهم عن التحكيم ، كما تقول : « عندك زيدٌ يتَّصَحُّكُ ، ويُشِيرُ عليك بالصَّوابِ ، فما تصنعُ بغيره ؟ » .

وقوله تعالى : « ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ » معطوف على « يُحَكِّمُوكَ » ، فهو في سياق التعجب المفهوم من « كَيْفَ » وذلك إشارة إلى حُكْمِ اللَّهِ الذي في التوراة ، ويجوز أن يعود إلى التحكيم والله أعلم .

فصل

هذا تعجب من الله لنبيه [عليه الصلاة والسلام] من تحكيم اليهود إياه بعد علمهم بما في التوراة من حدِّ الزاني ، ثم تركهم قبول ذلك الحكم فيتعدلون عما يعتقده حُكمًا [حقًا] إلى ما يعتقدهونه بأطلا طلباً للرخصة فظهر جهلهم وعنادهم من وجوه :

أحدها : عُدُولُهُمْ عن حُكْمِ كتابهم .

والثاني : رجوعهم إلى حكم مَنْ كانوا يعتقدون أنه مُبطلٌ .

والثالث : إعراضهم عن حكمه بعد أن حكموه ، فبين الله تعالى حال جهلهم وعنادهم ؛ لئلا يَغْتَرَّ مُعْتَرٍّ أنهم أهل كتاب الله ومن المحافظين على أمر الله .

ثُمَّ قَالَ تعالى : { وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ } أي بالتوراة وإن كانوا يُظهرون الإيمان بها ، وقيل : هذا إخبار بأنهم لا يؤمنون أبداً ، وهو خبر عن المستأنف لا عن الماضي .

وقيل : إِنَّهُمْ وَإِنْ طلبوا الحكم منك فما هم بمؤمنين بك ، ولا بالمعتدين في صحة حُكمك .

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا
وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَجْشَوْا
النَّاسَ وَاحْسِنُوا وَلَا تَسْتَرُوا بِآيَاتِي تَمَنَّا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْكَافِرُونَ (44)

قوله تعالى : { إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ } الآية .
قوله سبحانه : { فِيهَا هُدًى } يحتمل الوجهين المذكورين في قوله : «
وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ » ، ف « هُدًى » مبتدأ أو فاعل ، والجمله حال من « التَّوْرَةُ »

وقوله : « يَحْكُمُ بِهَا » يجوز أن تكون جُمْلَةً مستأنفة ، ويجوز أن تكون منصوبة
المحل على الحال ، إمَّا مِنَ الصَّمِيرِ فِي « فِيهَا » ، وإمَّا مِنْ « التَّوْرَةِ » .
وقوله : « الَّذِينَ أَسْلَمُوا » صِفَةٌ ل « النَّبِيِّونَ » ، وصِفَتُهُمْ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ
الْمَدْحِ ، وَالتَّنَاءُ ، لَا عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ ؛ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ مُسْلِمُونَ ، وَإِنَّمَا أُتِيَ
عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ ، كَمَا تَجْرِي الْأَوْصَافُ عَلَى أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قال الزمخشري : أُجْرِبَتْ عَلَى النَّبِيِّينَ عَلَى سَبِيلِ الْمَدْحِ كَالصِّفَاتِ الْجَارِيَةِ
عَلَى الْقَدِيمِ - سَبْحَانَهُ - لَا لِلتَّفَصِيلِ وَالتَّوْضِيحِ ، وَأَرِيدَ بِإِجْرَائِهَا التَّعْرِيزُ بِالْيَهُودِ ،
وَأَنَّهُمْ بُعْدَاءُ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ كُلِّهِمْ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ ،
فَإِنَّ الْيَهُودَ بِمَعْرَلِ عَنْهَا .

وقوله تعالى : { الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا } منارٌ على ذلك ، أي : دليلٌ على
مَا ادَّعَاهُ .

فإن قُلْتُ : « هُدًى وَنُورٌ » العطفُ يقتضي المغايرة ، فالهُدًى مَحْمُولٌ عَلَى
بَيَانِ الْأَحْكَامِ وَالشَّرَائِعِ وَالتَّكَالِيفِ ، وَالنُّورُ بَيَانُ التَّوْحِيدِ ، وَالتَّوْبَةِ ، وَالْمَعَادِ .
وَقَالَ الرَّجَّاحُ : الْهُدًى بَيَانُ الْحُكْمِ الَّذِي يَسْتَفْتُونَ فِيهِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَالنُّورُ بَيَانُ أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ]
[حَقٌّ] .

وقوله : { يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ } يُرِيدُ الَّذِينَ كَانُوا بَعْدَ مُوسَى [عَلَيْهِ السَّلَام] .
وقوله « الَّذِينَ أَسْلَمُوا » أي : سَلِمُوا وَانْقَادُوا لِأَمْرِ اللَّهِ كَمَا أَخْبَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
[عَلَيْهِ السَّلَام] : { إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِربِّ الْعَالَمِينَ } [الْبَقَرَةُ
: 131] ، وَكَقَوْلِهِ : { وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا }
[آلِ عِمْرَانَ : 83] .

وأراد بالنبيين الذين بُعِثُوا بَعْدَ مُوسَى [عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَام] لِيَحْكُمُوا بِمَا فِي
التَّوْرَةِ [وَقَدْ أَسْلَمُوا لِحُكْمِ التَّوْرَةِ وَحَكَمُوا بِهَا ، فَإِنَّ مِنَ النَّبِيِّينَ مَنْ لَمْ يَحْكَمْ
بِحُكْمِ التَّوْرَةِ مِنْهُمْ] عِيسَى [عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام] قَالَ تَعَالَى : { لِكُلِّ جَعَلْنَا
مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا } [الْمَائِدَةُ : 48] .

وقال الحسنُ والزهري وعكرمة ، وقتادة والسدي : يحتملُ أن يكون المرادُ
بِالنَّبِيِّينَ هُمْ مُحَمَّدٌ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ] حَكَمَ عَلَى الْيَهُودِ بِالرَّجْمِ
، وَكَانَ هَذَا حُكْمَ التَّوْرَةِ ، وَذَكَرَهُ بَلْفُظِ الْجَمْعِ تَعْظِيمًا لَهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { إِنَّ
إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ } [النحل : 120] وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { أَمْ يَحْسُدُونَ
النَّاسَ } [النساء : 54] لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ اجْتَمَعَ فِيهِ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ مَا كَانَ
خَاصِلًا لِأَكْثَرِ الْأَنْبِيَاءِ .

قال ابنُ الأَثَرِيِّ : هذا ردُّ على اليهود والنَّصارى [لِأَنَّ بَعْضَهُمْ كانوا يقولون : الأنبياءُ كُلُّهم يهودٌ أو نصارى ، فقال تعالى : { يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا } يَغْنِي : أَنَّ الأنبياء ما كانوا مَوْصُوفِينَ باليهودية والنصرانية بل كانوا مُسْلِمِينَ لِلَّهِ مُتَقَاتِينَ لَتَكَالِيفِهِ .

(6/85)

وقوله تعالى : { لِلَّذِينَ هَادُوا } فيه وجهان : أحدهما : أن النبيين إنما يحكمون بالتوراة لأجلهم ، وفيما بينهم ، والمعنى : يحكم بها النبيون الذين أسلموا على الذين هادوا ؛ كقوله تعالى : { وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا } [الإسراء : 7] أي : فعلیها : وكقوله : { أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ } [الرد : 25] أي : عليهم .

وقيل : فيه حذفٌ كأنه قال : للذين هادوا وعلى الذين هادوا فحذف أحدهما اختصاراً . والثاني : أنَّ المعنى على التقديم والتأخير ، أي : إِنَّا أنزلنا التوراة فيها هدى وتُور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا . وتقدم تفسيرُ الربانيِّين ، وأما الأخبارُ فقال ابنُ عباس وابن مسعود [رضي الله عنهما] : هُمُ الْفُقَهَاءُ .

واختلف أهلُ اللغة في واجده قال الفراء : إنه « جَبْرٌ » بكسر الحاءِ وسُمِّيَ بذلك لمكان الجبر الذي يُكْتَبُ به ؛ لأنَّه يكونُ صاحبَ كُتُبٍ ، وقال أبو عُبيد : « جَبْرٌ » بفتح الحاءِ ، وقال الليثُ : هو « جَبْرٌ » ، و « جَبْرٌ » بفتح الحاءِ وكسرها . ونقل البغويُّ : أنَّ الكسرَ أَفْصَحُ ، وهو العالمُ الْمُحْكِمُ لِلشَّيْءِ . وقال الأصمعيُّ : لا أدري أهو الجبرُ أو الجَبْرُ ، وأنكر أبو الهيثم الكسْرَ ، والفراء « الْقَتَحُ » ، وأجاز أبو عُبيد الوجهين ، واختار القَتَحَ .

قال فطربُ : هو من الجبر الذي هو بمعنى الجمال بفتح الحاءِ وكسرها وفي الحديث « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلٌ ذَهَبَ حَبْرُهُ وَسَبَرُهُ » أي حُسْنُهُ وَهَيْئَتُهُ ، ومنه التَّخْبِيرُ أي : التحسينُ قال تعالى : { وَأَرْوَاهُ كَمْ تُخَبِّرُونَ } [الزخرف : 70] أي : يَفْرَحُونَ وبزبونٍ ، وسُمِّيَ ما يكتبُ حبراً لتحسينه الخط ، وقيل : لتأثيره وقال الكسائيُّ ، والفراء ، وأبو عُبيدَة : اشتقاقه من الجبر الذي يُكْتَبُ به . وقيل : الرَّبَّانِيُّونَ هَاهُنَا مِنَ النَّصَارَى ، والأخبارُ مِنَ الْيَهُودِ وقيل : كلاهما من الْيَهُودِ ، وهذا يقتضي كونَ الربانيِّينَ أعلى حالاً مِنَ الْأَخْبَارِ ، فَيُسَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الرَّبَّانِيُّونَ كَالْمَجْتَهِدِينَ وَالْأَخْبَارُ كَأَحَادِ الْعُلَمَاءِ .

قوله : « لِلَّذِينَ هَادُوا » في هذه « اللَّامُ » ثلاثة أقوال : أظهرها : أَنَّهَا متعلقةٌ بـ « يَحْكُمُ » ، فعلى هذا مَعْنَاهَا الْاِخْتِصَاصُ ، وتشمل مَنْ يَحْكُمُ لَهُ ، ومن يحكمُ عليه ، ولهذا ادَّعى بعضهم أَنَّ في الكلام حذفاً تقديره : « يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ لِلَّذِينَ هَادُوا وَعَلَيْهِمْ » ذكره ابنُ عطية وغيره . والثاني : أَنَّهَا متعلقةٌ بـ « أَنْزَلْنَا » ، أي : أَنْزَلْنَا التَّورَةَ لِلَّذِينَ هَادُوا يحكم بها النَّبِيُّونَ .

والثالثُ : أَنَّهَا متعلقةٌ بِنَفْسِ « هَدَى » أي : هَدَى وتُور للذين هادوا ، وهذا فيه القَصْلُ بين المَصْدَرِ وَمَعْمُولِهِ ، وعلى هذا الوجه يجوزُ أَنْ يَكُونَ « لِلَّذِينَ هَادُوا » صفةٌ لـ « هَدَى وتُور » ، أي : هَدَى وتُور كائِنْ لِلَّذِينَ هَادُوا وَأَوَّلُ هذه الأقوالِ هو المقصودُ .

قوله تعالى : « وَالرَّبَّانِيُّونَ » عطفتُ على « النُّبِيِّينَ » أي : [إِنَّ الرَّبَّانِيِّينَ وقد تقدم تفسيرهم في آل عمران] يحكمون أيضاً بمقتضى ما في التَّورَةِ . قال أبو البقاء : « وَقِيلَ : الرَّبَّانِيُّونَ » مَرْفُوعٌ « يَفْعَلُ مَحْدُوفٌ ، أي : ويحكم الربانيون والأخبار بما استُحْفِظُوا » انتهى .

(6/86)

يَعْنِي أَنَّهُ لَمَّا اخْتَلَفَ مَتَعَلِّقُ الْحُكْمِ غَايِرَ بَيْنِ الْفَعْلَيْنِ أَيْضاً ، فَإِنَّ النُّبِيِّينَ يَحْكُمُونَ بِالتَّورَةِ ، وَالْأَخْبَارُ وَالرَّبَّانِيُّونَ يَحْكُمُونَ بِمَا اسْتَحْفَظَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَهَذَا بَعِيدٌ عَنِ الصَّوَابِ ؛ لِأَنَّ الَّذِي اسْتَحْفَظَهُمْ هُوَ مُفْتَضَى مَا فِي التَّورَةِ ، فَالنُّبِيُّونَ وَالرَّبَّانِيُّونَ حَاكِمُونَ بِشَيْءٍ وَاحِدٍ ، عَلَى أَنَّهُ سَيَأْتِي أَنَّ الصَّمِيرَ فِي « اسْتُحْفِظُوا » عَائِدٌ عَلَى النَّبِيِّينَ قَمَرٌ بَعْدَهُمْ .

قال ابن عباس وغيره : الربانيون يُرْشِدُونَ النَّاسَ بِالْعِلْمِ ، وَيَرْبُونَهُمُ لِلصَّغَارِ قَبْلَ كِبَارِ .

وقال أبو رزين : الرَّبَّانِيُّونَ الْعُلَمَاءُ ، وَالْحُكَمَاءُ ، وَأَمَّا الْأَخْبَارُ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : هُمُ الْفُقَهَاءُ وَالْحَبْرُ وَالْجَبْرُ بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، مَاخُودٌ مِنَ النَّحْيِ ، وَالنَّحْبَرُ ؛ فَهُمْ يُحْبَرُونَ الْعِلْمَ وَيُرَبِّتُونَهُ ، فَهُوَ مُحَبَّرٌ فِي صُدُورِهِمْ .

قال الجوهرِيُّ : وَالْحَبْرُ وَالْخَبْرُ وَاحِدٌ أَخْبَارُ الْيَهُودِ ، وَهُوَ بِالْكَسْرِ أَفْصَحُ ؛ لِأَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى أَفْعَالٍ دُونَ الْفُعُولِ .

قال الفراء : هُوَ جَبْرٌ بِالْكَسْرِ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلْعَالِمِ . وقال الثوري : سَأَلْتُ الْفَرَّاءَ : لِمَ سُمِّيَ الْحَبْرُ حَبْرًا ؟ فَقَالَ : يُقَالُ لِلْعَالِمِ حَبْرٌ وَحَبْرٌ ، فَالْمَعْنَى مَدَادُ حَبْرِهِمْ ، ثُمَّ حَذَفَ كَمَا قَالَ : { وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ } [يوسف : 82] [أَيِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ] .

قال : فسألت الأصمعيَّ ، فَقَالَ : لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا سُمِّيَ حَبْرًا لِتَأْثِيرِهِ ، يُقَالُ : عَلَى أَسْنَانِهِ حَبْرٌ ، أَيِ : صَفَرُهُ أَوْ سَوَادُ .

وقال المبرِّدُ : وَسُمِّيَ الْحَبْرُ الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ حَبْرًا ؛ لِأَنَّهُ يُحَبَّرُ بِهِ ، أَيِ : يُحَقَّقُ بِهِ . وقال أبو عبيد : وَالَّذِي عِنْدِي فِي وَاحِدِ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ لِلْحَبْرِ بِالْفَتْحِ ، وَمَعْنَاهُ الْعَالِمُ بِتَحْيِيرِ الْكَلَامِ ، وَالْعِلْمُ تَحْسِينُهُ ، وَالْحَبْرُ بِالْكَسْرِ : الَّذِي يُكْتَبُ بِهِ . قوله تعالى : { بِمَا اسْتَحْفَظُوا } أَجَازَ أَبُو الْبَقَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ :

أحدها : أَنَّ « بِمَا » بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ : « بِهَا » بِإِعَادَةِ الْعَامِلِ لِيَطُولَ الْفَصْلُ ، قَالَ : « وَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يَطُلْ » أَيِ : يَجُوزُ إِعَادَةُ الْعَامِلِ فِي الْبَدَلِ ، وَإِنْ لَمْ يَطُلْ .

قلتُ : وَإِنْ لَمْ يُفَصَّلْ أَيْضاً . الثاني : أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِفَعْلٍ مَحْدُوفٍ : أَيِ : وَيَحْكُمُ الرَّبَّانِيُّونَ بِمَا اسْتُحْفِظُوا ، كَمَا قَدَّمْتُهُ عَنْهُ .

والثالث : أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، أَيِ : يَحْكُمُونَ بِالتَّورَةِ بِسَبَبِ اسْتِحْقَاطِهِمْ ذَلِكَ ، وَهَذَا الْوَجْهُ الْأَخِيرُ هُوَ الَّذِي تَخَا إِلَيْهِ الزَّمَخْشَرِيُّ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « بِمَا اسْتُحْفِظُوا بِمَا سَأَلَهُمْ أَنْبِيَائُهُمْ حِفْظَهُ مِنَ التَّورَةِ ، أَيِ : بِسَبَبِ سُؤَالِ أَنْبِيَائِهِمْ إِيَّاهُمْ أَنْ يَحْفَظُوهُ مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ » ، وَهَذَا عَلَى أَنَّ الصَّمِيرَ يُعَوِّدُ عَلَى الرَّبَّانِيِّينَ ، وَالْأَخْبَارِ ، دُونَ النَّبِيِّينَ ، فَإِنَّهُ قَدَّرَ الْفَاعِلَ الْمَحْدُوفَ « النَّبِيِّينَ » ، وَأَجَازَ أَنْ يَعُودَ الصَّمِيرُ فِي « اسْتَحْفِظُوا » عَلَى النَّبِيِّينَ وَالرَّبَّانِيِّينَ وَالْأَخْبَارِ ، وَقَدَّرَ الْفَاعِلَ

المنوب عنه : الباري تعالى ، أي : يَمَا اسْتَحَفَّطَهُمُ اللَّهُ تعالى ، يعني : بما كَلَّفَهُمْ حِفْظَهُ .
وقوله تعالى : { مِنْ كِتَابِ اللَّهِ } ؛ قال الرمخشري : و « مِنْ » في { مِنْ كِتَابِ اللَّهِ } للتبيين ، يَغْنِي أَنَّهَا لِبَيَانِ جِنْسِ الْمُبْهَمِ فِي « يَمَا » فَإِنَّ « مَا » يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَوْضُوعَةً اِسْمِيَّةً بِمَعْنَى « الَّذِي » ، وَالْعَائِدُ مَحذُوفٌ ، أَي : يَمَا اسْتَحَفَّطُوهُ ، وَأَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً ، أَي : بِاسْتِحْفَاطِهِمْ .

(6/87)

وَجَوَّزَ أَبُو الْبَقَاءِ : أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنْ أَحَدِ شَيْئَيْنِ : إِمَّا مِنْ « مَا » الْمَوْضُوعَةِ ، أَوْ مِنْ عَائِدِهَا الْمَحذُوفِ ، وَفِيهِ نَظَرٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى .
وقوله : « وَكَانُوا » دَاخِلٌ فِي حَيْزِ الصَّلَةِ أَي : وَبِكُونِهِمْ شُهَدَاءَ عَلَيْهِ ، أَي : رُقَبَاءَ لئَلَّا يُبَدَلَ ، ف « عَلَيْهِ » متعلق ب « شُهَدَاءَ » ، وَالضَّمِيرُ فِي « عَلَيْهِ » يَعُودُ عَلَى « كِتَابِ اللَّهِ » وَقِيلَ : عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، أَي : شُهَدَاءَ عَلَى بُبُوتِهِ وَرِسَالَتِهِ .
وقيل : عَلَى الْحُكْمِ ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الظَّاهِرُ .
قوله تعالى : { يَمَا اسْتَحَفَّطُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ } أَي : اسْتُودِعُوا . وَحَفِظَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى وَجْهَيْنِ :
أحدهما : أَنْ يُحْفَظَ فَلَا يَنْسَى .
والثاني : أَنْ يَحْفَظَ فَلَا يُضَيَّعُ ، فَإِنْ كَانَ اسْتَحَفَّطُوا مِنْ صَلَةِ الْأَحْبَارِ ، فَالْمَعْنَى : الْعُلَمَاءُ بِمَا اسْتَحَفَّطُوا .
وقال الزجاج : يَحْكُمُونَ بِمَا اسْتَحَفَّطُوا .
قوله تعالى { وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ } أَي : هَؤُلَاءِ النَّبِيُّونَ وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ كَانُوا شُهَدَاءَ عَلَى أَنْ كُلُّ مَا فِي التَّوْرَةِ حَقٌّ وَصَدَقَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا جَرَمَ كَانُوا يَمْضُونَ أَحْكَامَ التَّوْرَةِ ، وَيَحْفَظُونَهَا عَنِ التَّحْرِيفِ وَالتَّغْيِيرِ .
ثم قال تعالى : { فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَخَشَوْا اللَّهَ } لَمَّا قَرَّرَ أَنَّ النَّبِيِّينَ وَالرَّبَّانِيِّينَ وَالْأَحْبَارَ ، كَانُوا قَائِمِينَ بِإِمضَاءِ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ مِنْ غَيْرِ مَبَالَاةٍ ، خَاطِبَ الْيَهُودَ الَّذِي كَانُوا فِي عَصْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَمَنْعَهُمْ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّغْيِيرِ .
واعلم أن إقدام القوم على التحريف لا بد وأن يكون لخوف أو رهبة أو لطمع ورغبة ، ولما كان الخوف أقوى تأثيراً من الطمع قدم تعالى ذكره فقال : { فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَخَشَوْا اللَّهَ } والمعنى لا تحرفوا كتابي للخوف من الناس ، ومن الملوك والأشراف ، فتسقطوا عنهم الحدود الواجبة عليهم ، وتستخرجوا الحيل في إسقاط تكاليف الله عنهم ، ولما ذكر أمر الرهبة أتبعه بالرغبة فقال تعالى : { وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا } أَي : كَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ تَغْيِيرِ أَحْكَامِي لِأَجْلِ الْخَوْفِ وَالرَّهْبَةِ فَكَذَلِكَ أَنْهَاكُمْ عَنِ التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ لِأَجْلِ الطَّمَعِ فِي الْجَاهِ وَالْمَالِ وَالرِّشْوَةِ ، فَإِنْ مَتَاعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ . وَلَمَّا مَنَعَهُمْ مِنَ الْأَمْرِينِ أَتَبَعَهُ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ ، فَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } وَهَذَا تَهْدِيدٌ لِلْيَهُودِ فِي افْتِرَائِهِمْ عَلَى تَحْرِيفِ حُكْمِ اللَّهِ فِي حَدِّ الزَّانِي الْمَحْصَنِ ، يَعْنِي أَنَّهُمْ لَمَّا أَنْكَرُوا حُكْمَ اللَّهِ الْمَنْصُوصَ عَلَيْهِ فِي التَّوْرَةِ ، قَالُوا : إِنَّهُ غَيْرُ وَاجِبٍ فَهُمْ كَافِرُونَ عَلَى الْإِطْلَاقِ بِمُوسَى وَالتَّوْرَةِ وَبِمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ وَبِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

فصل

قالت الخوارج : من عصى الله فهو كافر ، واحتجوا بهذه الآية ، وقالوا : إنها نص في أن كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر ، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله ، فوجب أن يكون كافراً ، وقال الجمهور : ليس الأمر كذلك ، وذكروا عن هذه الشبهة أجوبة منها أن هذه الآية نزلت في اليهود فتكون مختصة بهم .

(6/88)

قال قتادة والضحاك : نزلت هذه الآيات الثلاث في اليهود دون من أساء من هذه الأمة .

وروى البراء بن عازب : أن هذه الثلاثة آيات في الكافرين ، وهذا ضعيف ؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقال آخرون : المراد { من لم يحكم بما أنزل الله } كلام أدخل كلمة « من » في معرض الشرط فيكون للعموم ، وقولهم : من الذين سبق ذكرهم ، زيادة في النص ، وذلك غير جائز . وقال عطاء : هو كفر دون كفر .

وقال طاووس : ليس بكفر ينقل عن الملة ، ولا بكفر بالله واليوم الآخر . فكأنهم حملوا الآية على كفر النعمة لا على كفر الدين ، وهو أيضاً ضعيف ، لأن إطلاق لفظ الكافر إنما ينصرف إلى الكفر في الدين وقال ابن الأنباري : يجوز أن يكون المعنى ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهي أفعال الكفار ، وهذا أيضاً ضعيف لأنه عدول عن الظاهر .

وقال عبد العزيز : قوله « بما أنزل » صيغة عموم ، ومعنى « أنزل الله » أي : نص الله ، حكم الله في كل ما أنزله ، والفاسق لم يأت بضد حكم الله إلا في القليل من العمل ، أما في الاعتقاد والإقرار فهو موافق ، وهذا أيضاً ضعيف ، لأنه لو كانت هذه الآية [وعيداً مخصوصاً] لمن خالف حكم الله تعالى ، في كل ما أنزله الله لم يتناول هذا الوعيد اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله في الرجم ، وأجمع المفسرون أن هذا الوعيد يتناول اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله في واقعة الرجم ، فدلّ على سقوط هذا الجواب .

وقال عكرمة : قوله تعالى : { وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ } إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه ، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله إلا أنه أتى بما يضاده ، فهو حاكم بما أنزل الله ، ولكنه تارك له فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية .

(6/89)

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45)

قوله تعالى { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ } .

أي كتبنا عليهم في التوراة حكم أنواع القصاص وهو أن حكم الزاني المحصن « الرجم » فغيروه وبدّلوه ، وبَيَّن أيضاً في التوراة : أن النفس بالنفس فغيروا هذا الحكم ففضلوا بني النضير على بني قريظة ، وخصصوا إيجاب القود ببني قريظة دون بني النضير فهذا أوجه النظم ، ومعنى « كتبنا » أي : فرضنا ، وكان شر القصاص أو العفو ، وما كان فيهم الدية والضمير في « عليهم » ل « الذين هادوا » . قوله تعالى : { أُنَّ النفس بالنفس } : « أن » واسمها وخبرها في محل نصب على المفعولية ب « كتبنا » ، والتقدير : وكتبنا عليهم أُنَّ النفس بالنفس .

وقرأ الكسائي « والعَيْنُ » وما عُطِفَ عليها بالرفع ، وقرأ نافع وحمره وعاصم بنصب الجميع .

وقرأ أبو عمرو ، وابن كثير ، وابن عامر بالنصب فيما عد « الجُرُوح » فإنهم يرفعونها .

فأما قراءة الكسائي فوجهها أبو علي الفارسي بثلاثة أوجه : أحدها : أن تكون « الواو » عاطفة جملة اسمية على جملة فعلية ، فتعطف الجمل كما تعطف المفردات ، يعني أن قوله : « والعين » مبتدأ ، و « بالعين » خبره ، وكذا ما بعدها ، والجملة الاسمية عطف على الفعلية من قوله : « وَكَتَبْنَا » وعلى هذا فيكون ذلك ابتداء تشريع ، وبيان حكم جديد غير مندرج فيما كتب في التوراة .

قالوا : وليست مشتركة للجملة مع ما قبلها لا في اللفظ ولا في المعنى . وغيّر الزمخشري عن هذا الوجه بالاستئناف قال : « أو » للاستئناف ، والمعنى : فرضنا عليهم أن النفس مأخوذة بالنفس مقتولة بها ، إذا قتلها بغير حق ، وكذلك العين مَفْقُودَةٌ بالعين ، والأنف مَجْدُوعٌ بالأنف ، والأذن مَصْلُومَةٌ أو مقطوعة بالأذن والسِّنُّ مقلوعة بالسن ، والجُرُوح قصاص وهو المُقَاصَّة ، وتقديره : أن النفس مأخوذة بالنفس ، سبقه إليه الفارسي ، إلا أنه قدر ذلك في جميع المجزورات ، أي : والعين مأخوذة بالعين إلى آخره ، والذي قدَّرَه الزمخشري مناسب جداً ، فإنه قدر متعلق كل مجرور بما يناسبه ، فالقَوِّء للعين ، والقَلْع للسن ، والصِّلْمُ للأذن ، والجَدْعُ للأنف ، إلا أن أبا حيان [كانه] غَضَّ منه حيث قدَّرَ الخير الذي تعلق به المجرور كوناً مقيداً ، والقاعدة في ذلك إنما يقدر كوناً مُطْلَقاً .

قال : « وقال الحوفي : « بالنفس » يتعلّق بفعل محذوف تقديره : يجب أو يستقر ، وكذا العين بالعين وما بعدها ، فقدّر الكون المطلق ، والمعنى : يستقر قتلها بقتل النفس » ، إلا أنه قال قبل ذلك : « وينبغي أن يُحْمَلَ قول الزمخشري على تفسير المعنى لا تفسير الإعراب » ثم قال : فقدّر - يعني : الزمخشري - ما يقرب من الكون المطلق ، وهو : « مأخوذ » ، فإذا قلت : « بعث الشياه شاء بدرهم » ، فالمعنى : مأخوذة بدرهم ، وكذلك الحر بالحر أي : مأخوذ .

(6/90)

والوجه الثاني من توجيه الفارسي : أن تكون « الواو » عاطفة جملة اسمية على الجملة من قوله : { أُنَّ النفس بالنفس } . [لكن من حيث المعنى لا من حيث اللفظ ، فإن معنى { كتبنا عليهم أن النفس بالنفس } قلنا لهم : إن

النفس بالنفس [فالجمل مندرجة تحت الكتب من حيث المعنى لا من حيث اللفظ .

وقال ابن عطية : « ويحتمل أن تكون » الواو « عاطفة على المعنى » وذكر ما تقدم ، ثم قال : ومثله لما كان المعنى في قوله تعالى : { يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَايَسٍ مِنْ مَّعِينٍ } [الصافات : 45] يُمَتَّحُونَ عطف « وحوراً عيناً » عليه ، فنظر هذه الآية بتلك لاشتراكهما في النظر إلى المعنى ، دون اللفظ وهو حسنٌ .

قال أبو حيان : وهذا من العطف على التوهم ؛ إذ توهم في قوله : { أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ } : النفسُ بالنفس ، وضعفه بأن العطف على التوهم لا ينقاس . والزمخشري نحا إلى هذا المعنى ، ولكنه عبّر بعبارة أخرى فقال : [الرفع للعطف] على محل « أن النفس » ؛ لأن المعنى : « وكتبنا عليهم النفسُ بالنفس » ، إما لإجراء « كتبنا » « مجرى » قلنا ، وإما أن معنى الجملة التي هي « النفس بالنفس » مما يقع عليه الكُتْبُ ، كما تقع عليه القراءة تقول : كتبتُ : الحمد لله وقرأتُ : سورة أنزلناها ، ولذلك قال الزجاج : « لو قرئ إن النفس بالنفس بالكسر لكان صحيحاً » .

قال أبو حيان : هذا الوجه الثاني من توجيه أبي عليٍّ ، إلا أنه خرج عن المصطلح ، حيث جعله من العطف على المحل وليس منه ، لأن العطف على المحل هو العطف على الموضع ، وهو محصور ليس هذا منه ، ألا ترى أنا لا نقول : { أن النفس بالنفس } في محل رفع ؛ لأن طالبه مفقود ، بل « أن » وما في حيزها بتأويل مصدر لفظه وموضعه نصب ؛ إذ التقدير : « كتبنا عليهم أخذ النفس » ، قال شهاب الدين : والزمخشري لم يعن أن « أن » وما في حيزها في محل رفع ، فعطف عليها المرفوع حتى يلزمه أبو حيان بأن لفظها ومحلها نصب ، إنما عني أن اسمها محل الرفع قبل دخولها ، فراعى العطف عليه كما راعاه في اسم « إن » المكسورة وهذا الرد ليس لأبي حيان ، بل سبقه إليه أبو البقاء ، فأخذه منه .

قال أبو البقاء : « ولا يجوز أن يكون معطوفاً على « أن » وما عملت فيه في موضع نصب » انتهى . وليس بشيء لما تقدم .

قال أبو شامة : فمعنى الحديث : قلنا لهم : النَّفْسُ بالنفس ، فحمل « العين بالعين » على هذا ، لأنَّ « أن » لو حذفت لاستقام المعنى بحذفها كما استقام بثبوتها ، وتكون « النفس » مرفوعة ، فصارت « أن » هناك « إن » المكسورة في أن حذفها لا يخل بالجملة ، فجاز العطف على محل اسمها ، كما يجوز على محل اسم المكسورة ، وقد حُمِلَ على ذلك :

(6/91)

{ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ } [التوبة : 3] .
قال ابن الحاجب : « ورسوله » بالرفع معطوف على اسم « أن » وإن كانت مفتوحة لأنها في حكم المكسورة ، وهذا موضع لم ينبه عليه النحويون .
قال شهاب الدين : بلى قد نبه النحويون على ذلك ، واختلفوا فيه ، فجوّزه بعضهم ، وهو الصحيح ، وأكثر ما يكون ذلك بعد « علم » أو ما في معناه كقوله : [الوافر] :

1969- وإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّا وَأنْتُمْ ... بُعَاةٌ مَا بَقِيْنَا فِي شِقَاقٍ
وقوله تعالى : { وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ } [التوبة : 3] الآية؛ لَأَن « الأَذَان » بمعنى
الإعلام .
الوجه الثالث : أَن « العين » عطف على الضمير المرفوع المستتر في الجار
الواقع خبراً؛ إذ التقدير أَنَّ النفس بالنفس هي والعَيْنُ ، وكذا ما بعدها ، والجار
والمجرور بعدها في محل نصب على الحال مبنيةً للمعنى؛ إذ المرفوع هنا
مرفوع بالفاعلية لعطفه على الفاعل المستتر وَصَغَفَ هذا بَأَن هذه أحوال
لازمة ، والأصل أَن تكون منتقلةً ، وبأنه يلزم العطفُ على الضمير المرفوع
المُتصل من غير قَصْلٍ بين المتعاطفين ، ولا تأكيد ولا قَصْلٌ ب « لا » بعد حرف
العطف كقوله : { مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا } [الأنعام : 148] وهذا لا يجوز عند
البصريين إلا ضرورةً .
قال أبو البقاء : وجاز العطفُ من غير تأكيد كقوله : { مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا }
[الأنعام : 148] قال شهاب الدين : قام الفصل ب « لا » بين حرف العطف ،
والمعطوف مقام التوكيد ، فليس نظيره .
وللفارسي بحث في قوله : { مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا } [الأنعام : 148] مع
سبويه ، فإن سبويه يجعل طول الكلام ب « لا » عوضاً عن التوكيد بالمنفصل
، كما طال الكلام في قولهم : « حضر القاضي اليوم امرأة » .
قال الفارسي : « هذا يستقيم إذا كان قبل حرف العطف ، أما إذا وقع بعده فلا
يَسُدُّ مِسْدَ الضمير ، ألا ترى أنك لو قلت : « حضر امرأة القاضي اليوم » لم
يُغْنِ طُولُ الكلام في غير الموضع الذي ينبغي أَن يقع فيه » .
قال ابن عطية : « وكلام سبويه متجه على النظر النحوي ، وإن كان الطول
قبل حرف العطف أَتَمَّ ، فإنه بعد حرف العطف مؤثر ، لا سيما في هذه الآية ،
لأن « لا » ربطت المعنى؛ إذ قد تقدمها نفي ، ونفت هي أيضاً عن الآباء »
فيمكن العطف .
واختار أبو عبيد قراءة رفع الجميع ، وهي رواية الكسائي؛ لأن أَتَسَاءَ - رضي الله
عنه - رواها قراءة للنبي صلى الله عليه وسلم .
وروى أنس عنه - عليه الصلاة والسلام - أيضاً « أَن النَّفْسُ بِالنَّفْسِ » بتخفيف
« أَن » ورفع « النفس » ، وفيها تأويلان :
أحدهما : أَن تكون « أَن » مخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الأمر والشأن
محذوف ، و « النفس بالنفس » مبتدأ وخبر ، في محل رفع خبراً ل « أَن »
المخففة ، كقوله :

(6/92)

{ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [يونس : 10] فيكون المعنى كمعنى
المشددة .
والثاني : أنها « أَن » المفسرة؛ لأنها بعد مَا هو بمعنى القول لا حروفه وهو «
كتبنا » ، والتقدير : أي النفسُ بالنفس ، وَرَجَّحَ هذا على الأول بأنه يلزم من
الأول وقوع المخففة بعد غير العلم ، وهو قليل أو ممنوع ، وقد يقال : إن «
كتبنا » لَمَّا كان بمعنى « قضينا » قَرُبَ من أفعال اليقين .
وأما قراءة نافع ومن معه فَالْتَّصُبُ على اسم « أَن » لفظاً ، وهي النفس ،
والجار بعده خبره .

و « قصاص » خبر « الجروح » ، أي : وأن الجروح قصاص ، وهذا من عطف الجُمْل ، عطفت الاسم على الاسم ، والخبر على الخير ، كقولك « إنَّ زيداً قائمٌ وعمراً منطلقٌ » عطفت « عمراً » على « زيداً » ، و « منطلق » على « قائم » ، ويكون الكتُّبُ شاملاً للجميع ، إلّا أنَّ في كلام ابن عطية ما يقتضي أن يكون « قصاص » خبراً على المنصوبات أجمع ، فإنه قال : وقرأ نافع وحمزة وعاصم بنصب ذلك كله ، و « قصاص » خبرٌ « أنَّ » ، وهذا وإن كان يصدق أن أخذ النفس بالنفس والعين بالعين قصاص ، إلّا أنه صار هنا بقرينة المقابلة مختصاً بالجروح ، وهو محل نظر .

وأما قراءة أبي عمرو ومن معه ، فالمنصوب كما تقدم في قراءة نافع ، لكنهم لم ينصبوا « الجروح » قطعاً له عما قبله ، وفيه أربعة أوجه : الثلاثة المذكورة في توجيه قراءة الكسائي ، وقد تقدم إيضاحه .

والرابع : أنه مبتدأ وخبره « قصاص » ، يعني : أنه ابتداء تشريع ، وتعريف حكم جديد .

قال أبو علي : « فأما » والجروح قصاص [فمن رفعه يقطعُ عما قبله ، فإنه يحتمل هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرناها في قراءة من رفع « والعين بالعين » ، ويجوز أن يستأنف « والجروح قصاص » [ليس على أنه مما كتبت عليهم في التوراة ، ولكنه على الاستئناف ، وابتداء تشريع » انتهى .

إلا أن أبا شامة قال - قبل أن يحكي عن الفارسي هذا الكلام - : « ولا يستقيم في رفع الجروح الوجه الثالث ، وهو أنه عطف على الضمير الذي في خبر « النفس » وإن جاز فيما قبلها ، وسببُ استقامة المعنى في قولك : مأخوذة هي بالنفس ، والعين هي مأخوذة بالعين ، ولا يستقيم ، والجروح مأخوذة قصاص ، وهذا معنى قولي : لما خلا قوله : « الجروح قصاص » عن « الباء » في الخبر خالفَ الأسماء التي قبلها ، فخولف بينهما في الإعراب » .

(6/93)

قال شهاب الدين : وهذا الذي قاله واضح ، ولم ينتبه له كثير من المُعَرِّبين . وقال بعضهم : « إنما رُفِعَ » الجروح » ولم يُنْصَبْ تَبَعاً لما قبله قَرَقاً بين المجمل والمفسر . يعني أن قوله : « النَّفْسَ بالنفس ، والعينَ بالعين » مفسرٌ غير مجمل ، بخلاف « الجروح » ، فإنها مجملة ؛ إذ ليس كل جرح يجري فيه قصاصٌ ؛ بل ما كان يعرف فيه المساواة ، وأمكن ذلك فيه ، على تفصيل معروف في كتب الفقه .

وقال بعضهم : خُولِفَ في الإعراب لاختلاف الجراحات وتفاوتها ، فإذا اختلف في ذلك كالخلافِ المُشَارِ إليه ، وهذان الوجهان لا معنى لهما ، ولا ملازمة بين مُخَالَفَةِ الإعراب ، ومخالفة الأحكام المُشَارِ إليها بوجهٍ من الوجوه ، وإنما ذكرتها تنبيهاً على ضعفها .

وقرأ نافع : « والأذن بالأذن » سواء كان مفرداً أم مثني ، كقوله : { كَأَنَّ فِي أذُنَيْهِ وَقْراً } [لقمان : 7] بسكون الذال ، وهو تخفيف للمضموم ك « عُتِقَ » في « عُتِقَ » والباقون بضمهما ، وهو الأصل ، ولا بد من حذف مضاف في قوله : « والجروح قصاص » : إمّا من الأول ، وإمّا من الثاني ، وسواء قُرئ برفعه أو بنصبه ، تقديره : وحكم الجروح قصاص ، أو : والجروح ذات قصاص .

والقِصَاصُ : المُقَاصَّةُ ، وقد تقدم الكلام عليه في « البقرة » [الآية 178] .

وقرأ أبي بنصب « النفس » ، والأربعة بعدها و « أن الجُرُوح » بزيادة « أن » الخفيفة ، ورفع « الجُرُوح » ، وعلى هذه القراءة يَتَعَيَّن أن تكون المخففة ، ولا يجوز أن تكون المفسرة ، بخلاف ما تقدّم من قراءة أنس عنه عليه السلام بتخفيف « أن » ورفع « النفس » حيث جوزنا فيها الوجهين ، وذلك لأنه لو قدرتها التفسيرية [وجعلتها معطوفة على ما قبلها فسد من حيث إن « كتبنا » يقتضي أن يكون عاملاً لأجل أن « أن » المشدّدة غير عامل لأجل « أن » التفسيرية] . فإذا انتفى تسلطه عليها انتفى تشريكها مع ما قبلها؛ لأنه إذا لم يكن عمل فلا تشريك ، فإذا جعلتها الْمُخَفَّفَةَ تسلط عمله عليها ، فاقتنى العمل التشريك في انصباب معنى الكُتُبِ عليهما .

فصل

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : أخبر الله تعالى بحكمه في التوراة ، وهو أن النفس بالنفس . الخ ، فما بالهم يقتلون بالنفس النفسين ، ويفقأون بالعين العينين ، والمعنى أن من قتل نفساً بغير قود قتله ، ولم يجعل الله لهم دية في نفس ولا جرح ، إنما هو العفو أو القصاص ، وأما الأطراف فكل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس جرى القصاص بينهما في جميع الأطراف إذا تماثلا في السلامة ، وإذا امتنع القصاص في النفس امتنع أيضاً في الأطراف ، ولما ذكر حكم بعض الأعضاء ذكر الحكم في كلها فعمّ بعض التخصيص فقال : « والجروح قصاص » ، وهو كل ما يمكن أن يختص فيه مثل الشفتين والذكر والأنثيين والألتئين والقدمين واليدين وغيرهما ، فأما ما لا يمكن القصاص فيه من رضّ لحم أو كسر عظم أو جرح يخاف منه التلف ، ففيه أرش؛ لأنه لا يمكن الوقوف على نهايته .

(6/94)

وقرأ أبي : « فهو كفارته له » ، أي : التصدق كفارة ، يعني الكفارة التي يستحقها له لا ينقص منها وهو تعظيم لما فعل كقوله : { قَاجِرُهُ عَلَى اللَّهِ } [الشورى : 40] . قوله تعالى : { فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ } أي : بالقصاص المتعلق بالنفس ، أو بالعين أو بما بعدها ، فهو أي : فذلك التصدق ، عاد الضمير على المصدر لدلالة فعله عليه ، وهو كقوله تعالى : { اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ } [المائدة : 8] . والضمير في « له » فيه ثلاثة أوجه : أحدها : وهو الظاهر : أنه يعود على الجاني ، والمراد به وَلِيِّ القصاص أي : بالتصدق كفارة لذلك المتصدق بحقه ، وإلى هذا ذهب كثير من الصحابة فمن بعدهم [ويؤيده قوله تعالى في آية القصاص في البقرة وأن تعفوا أقرب للتقوى] . والثاني : أن الضمير [يراد به] الجاني ، والمراد بالتصدق كما تقدم مستحق القصاص ، والمعنى أنه إذا تصدق المستحق على الجاني [، كان ذلك التصدق كفارة للجاني حيث لم يُؤاخَذ به . قال الزمخشري : « وقيل : فهو كفارة له أي : للجاني إذا تجاوز عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه في الدنيا والآخرة » فأما أجر العافي فعلى الله قال الله تعالى : { فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ قَاجِرُهُ عَلَى اللَّهِ } [الشورى : 40] وقال عليه الصلاة والسلام : « مَنْ تَصَدَّقَ مِنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ بِقَدَرِهِ مِنْ »

دُئِبِهِ « وإلى هذا ذهب ابن عباس - رضي الله عنهما - في آخرين .
 الثالث : أن الضمير يعود على المتصدق أيضاً ، لكن المراد الجاني نفسه ،
 ومعنى كونه متصديقاً ، أنه إذا جنى جناية ، ولم يعرف به أحد ، فعرف هو بنفسه ،
 كان ذلك الاعتراف بمنزلة التصديق الماحي لذنبه وجنايته قال مجاهد .
 وَيُحَكِّي عن عروة بن الزبير أنه أصاب إنساناً في طوافه ، فلم يعرف الرجل
 من أصابه ، فقال له عروة : « أنا أصبتك ، وأنا عروة بن الزبير ، فإن كان يعنيك
 شيء قَهَا أَتَا دَا » وعلى هذا التأويل يحتمل أن يكون « تصدَّق » من الصدقة ،
 وأن يكون من الصَّدَق .
 قال شهاب الدين : فالأول واضح ، والثاني معناه أن يتكلف الصدق؛ لأن ذلك
 مما يشق .

وقوله تعالى : { وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ } يجوز في « مَنْ » أن تكون شرطية ، وهو
 الظاهر ، وأن تكون موصولةً ، والفاء في الخبر زائدة لشبهه بالشرط .
 و « هم » في قوله : « هم الكافرون » ونظائره فصل أو مبتدأ ، وكله ظاهر
 مما تقدّم في نظائره .
 فإن قيل : إنه ذكر أولاً قوله تعالى : { وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْكَافِرُونَ } [المائدة : 44] وثانياً : « هم الظالمون » والكفر أعظم من
 الظلم . فلماذا ذكر أعظم التهديدات ، ثم ذكر بعده الأخف فأَيُّ فائدة في ذلك ؟
 فالجواب : أن الكفر من حيث إنه إنكار لنعمة المولى وجحود لها ، فهو كفر ،
 ومن حيث إنه يقتضي إلقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم للنفس
 في الآية الأولى ذكر ما يتعلق بتقصيره في حق نفسه والله أعلم .

(6/95)

وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ
 الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً
 لِلْمُتَّقِينَ (46)

قوله تعالى : { وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ } الآية ، قد تقدم معنى « قفينا » وأنه من
 قَفَا يَقْفُو أي : تبع قفاه في البقرة [الآية 87] وقوله تعالى : { عَلَى آثَارِهِمْ
 بِعِيسَى } كِلَا الْجَارَيْنِ متعلق به على تضمينه معنى « جئنا به على آثارهم قافياً
 لهم » .

وقد تقدم أيضاً أن التضعيف فيه ليس للتعدية لعلَّ دُكِرَتْ هناك ، وإيضاحها أن
 « قَفَا » متعدّد لواحد قبل التضعيف ، قال تعالى : { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ
 عِلْمٌ } [الإسراء : 36] ف « ما » موصولة بمعنى « الذي » هي مفعول ،
 وتقول العرب : « قفا فلان أثر فلان » أي : تبعه ، فلو كان التضعيف للتعدّي
 لتعدى إلى اثنين ، فكان التركيب يكون : « ثم قفيناهم عيسى ابن مريم » ف
 « هم » مفعول ثانٍ ، و « عيسى » أول ، ولكنه ضُمِّن كما تقدم ، فلذلك تعدى
 بالباء ، و « على » قال الزمخشري « قَفَّيْنَاهُ » مثل : عَقَّبْتُهُ إِذَا أَتَبَعْتَهُ ، ثم
 يقال : « قَفَّيْنَاهُ بِفُلَانٍ » مثل : عَقَّبْتُهُ بِهِ : فتعديه إلى الثاني بزيادة « الباء » .
 فإن قلت : فأين المفعول الأول ؟

قلت : هو محذوف ، والظرف الذي هو « على آثارهم » كالسَّادِّ مِسَدَّهُ ؛ لأنه إذا
 قَفَّيَ بِهِ عَلَى أَثَرِهِ ، فقد قَفَّيَ بِهِ إِيَّاهُ ، فكلامه هنا ينحو إلى أن « قَفَّيْنَاهُ »

مضعفاً ك « قفوته » ثلاثياً ثم عدّاه بالباء ، وهذا وإن كان صحيحاً من حيث إنّ فعل « قد جاء بمعنى » فعل « المجرد ك » قدّر وقدر ، إلا أنّ بعضهم زعم أن تعدية المتعدي لواحد لا يتعدّى إلى ثان بالباء ، لا تقول في « طعم زيد اللحم » : « أطعمت زيدا باللحم » ولكن الصواب أنه قليل غير ممتنع ، جاءت منه ألفاظ قالوا : « صكّ الحَجَرُ الحَجَرَ » ثم يقولون : صككت الحَجَرَ بالحجر ، و « دَفَعَ زيدٌ عَمراً » ثم : دَفَعْتُ زيدا بعمره : أي : جعلته دافعاً له ، فكلامه إما ممتنع ، أو محمول على القليل ، وقد تقدم في البقرة الإشارة إلى منع ادّعاء حذف المفعول من نحو « قَفَّيْنَا » في البقرة [الآية 87] .

وناقشه أبو حيان في قوله : « فقد قَفَّى به إياه » من حيث إنه أتى بالضمير المنفصل مع قدرته على المتصل ، فيقول : « قفيته به » .

قال : « ولو قلت : « زيدٌ ضربْتُ بسوط إياه » لم يَجْزُ إلا في ضرورة شعر ، بل ضربته بسوط » ، وهذا ليس بشيء ، لأن ذلك من باب قوله : { يُخْرِجُونَ الرِّسُولَ وَإِيَّاكُمْ } [الممحنة : 1] { وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ } [النساء : 131] وقد تقدّم تحقيقه .

(6/96)

والضمير في « آثارهم » : إمّا للنبيين ؛ لقوله : { يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ } [المائدة : 44] وإمّا لِمَنْ كَتَبَتْ عَلَيْهِمْ تِلْكَ الْأَحْكَامُ ، والأول أظهر ؛ لقوله في موضع آخر : { برسلنا وَّقَفَيْنَا بَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ } .

و « مصدقاً » حال من « عيسى » .

قال ابن عطية : وهي حال مؤكدة ، وكذلك قال في « مصدقاً » الثانية ، وهو ظاهر فإن من لازم الرّسول والإنجيل الذي هو كتاب إلهي أن يكونا مصدّقين .

و « لما » متعلق به .

وقوله : « من التوراة » حال : إما من الموصول ، وهو « ما » المجرورة باللام ، وإما من الضمير المستكنّ في الظرف لوقوعه صلّةً ، ويجوز أن تكون لبيان جنس الموصول .

قوله تعالى : { وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ } يجوز فيها وجهان :

أحدهما : أن تكون عطفاً على قوله : « وَقَفَيْنَا » فلا يكون لها محلّ ، كما أن المعطوف عليه لا محلّ له ، ويجوز أن تكون في محلّ نصب على الحال عطفاً على « مصدقاً » الأوّل إذا جعل « مصدقاً » الثاني حالاً من « عيسى » أيضاً كما سيأتي ، [ويجوز أن تكون الجملة حالاً] وإن لم يكن « مصدقاً » الثاني حالاً من « عيسى » .

قوله تعالى : « فيه هدى » يجوز أن يكون « فيه » وحده حالاً من الإنجيل ، و « هدى » فاعل به ؛ لأنه لما اعتمد على ذي الحال رفع الفاعل ويجوز أن يكون « فيه » خيراً مقدّماً ، « وهدى » مبتدأ مؤخر ، والجملة حال ، و « مصدقاً » حال عطفاً على محل « فيه هدى » بالاعتبارين أعني اعتبار أن يكون « فيه » وَحْدَهُ هو الحال ، فعطفت هذه الحال عليه ، وأن يكون « فيه هدى » جملة اسمية محلّها النصب ، و « مصدقاً » عطف على محلّها ، وإلى هذا ذهب ابن عطية ، إلا أن هذا مرجوح من وجهين :

أحدهما : أن أصل الحال أن تكون مفردة ، والجار أقرب إلى المفرد من الجمل .

الثاني : أن الجملة الاسمية الواقعة حالاً ، الأكثر أن تأتي فيها بالواو ، وإن كان فيها ضميرٌ - حتى زعم الفراء - وتبعه الزمخشري أن ذلك لا يجوز إلا شاذاً ، وكونُ « مصدقاً » حالاً من « الإنجيل » هو الظاهر .
وأجاز مكّي بن أبي طالب - وتبعه أبو البقاء - أن يكون « مصدقاً » ، الثاني حالاً أيضاً من عيسى « كَرَّرَ توكيداً .
قال ابن عطية : « وهذا فيه قلقٌ من جهة اتساق المعاني » .
قال شهاب الدين : إذا جعلنا « وآتيناه » حالاً منه ، وعطفنا عليها هذه الحال الأخرى ، فلا أدري وجه القلق من الحيثية المذكورة ؟
وقوله : « وهدي » الجمهور على التَّصْب ، وهو على الحال : إمّا من « الإنجيل » ، عطفنا هذه الحال على ما قبلها ، وإمّا من « عيسى » أي : ذا هُدى وموعظة ، أو هادياً ، أو جعل نفس الهدى مبالغة .

(6/97)

وأجاز الزمخشري أن ينتصبا على المفعول من أجله ، وجعل العامل فيه قوله تعالى : « آتيناه » ، قال : وأن ينتصبا مفعولاً لهما لقوله : « وليحكم » كأنه قيل وللهدي وللموعظة آتيناه الإنجيل وللحكم .
وجوز أبو البقاء وغيره أن يكون العامل فيه « قَفَّيْنَا » أي : قفينا للهدى والموعظة ، وينبغي إذا جعل مفعولاً من أجله أن يُقدَّر إسنادهما إلى الله - تعالى - لا إلى الإنجيل ليصح النصب ، فإن شرطه اتحاد المفعول له مع عامله فاعلاً وزماناً ، ولذلك لما اختلف الفاعل في قوله : { وليحكم أهل الإنجيل } عُذِّي إليه باللام ، ولأنه خالفه أيضاً في الزمان ، فإن زمن الحكم مستقبل وزمن الأنبياء ماضٍ ، بخلاف الهداية والموعظة ، فإنهما مقارنان في الزمان للإيتاء .
و « للمقيمين » يجوز أن يكون صفة ل « موعظة » ، ويجوز أن تكون « اللام » زائدة مقوية ، و « المتقين » مفعول ب « موعظة » ، ولم تمنع تاء التأنيث من عمله؛ لأنه مبنيٌّ عليها؛ كقوله : [الطويل]
1970- وَرَهْبَهُ ... عِقَابَكَ

وقد تقدم الكلام على « الإنجيل » واشتقاقه وقراءة الحسن فيه بما أغنى عن إعادته .
وقرأ الصَّخَّاءُ بن مزاحم : « وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ » بالرفع ، وَوَجَّهَهَا أنها خبر ابتداء مضمر ، أي : وهو هدى وموعظة .
فصل

قال ابن الخطيب : هنا سوالات :
الأول : أنه - تعالى - وَصَفَ عيسى ابن مريم بكونه مصدقاً لما بين يديه من التوراة ، وإنما يكون كذلك ، إذا كان [عمله على شريعة التوراة ، ومعلوم أنه لم يكن] كذلك فإن شريعة عيسى كانت مغايرة لشريعة موسى عليهما السلام ، ولذلك قال تعالى في آخر هذه الآية : { وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ } [المائدة : 47] فكيف الجمع بينهما ؟
والجواب : كون عيسى عليه الصلاة والسلام مصدقاً للتوراة ، أقر بأنه كتاب منزل من عند الله تعالى ، وأنه كان حقاً واجب العمل به قبل وُزُودِ النَّسْخِ .

الثاني : لم كرر كونه مُصدقاً لما بين يديه ؟
والجواب : ليس فيه تَكَرُّرٌ ، إلا أنَّ في الأول أنَّ المسيح يصدق التوراة ، وفي الثاني : الإنجيل يصدق التوراة .
الثالث : ما معنى وصفه الإنجيل بهذه الصفات الخمسة فقال « [فيه] هدى ونور ، ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين » ؟
والجواب : [أن قوله] « هدى » بمعنى أنه اشتمل على الدلائل الدالة على التوحيد والتنزيه ، وبراءة الله عن الصاحبة والولد ، والمثل والصد ، وعلى النبوة والمعاد فهذا هو المراد بكونه هدى .
وأما كونه نوراً [فالمراد به كونه بياناً للأحكام الشرعية ولتفاصيل التكليف] .
وأما كونه هدى مرة أخرى ، فلأن اشتماله على البشارة بمحمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - سبب لاهتداء الناس إلى نبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم ، ولما كان أشد وجوه المنازعة بين المسلمين وبين اليهود والنصارى في ذلك لا جرم أعاده الله مرة أخرى تنبيهاً على أن الإنجيل يدل دلالة ظاهرة على نبوة محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم . فكان هدى في هذه المسألة التي هي أشد المسائل احتياجاً إلى البيان والتقرير .
وأما كونه موعظة فلاشتمال الإنجيل على النصائح والمواعظ والزواجر البليغة للمتقين ، وإنما خصها بالمتقين ، لأنهم هم الذين ينتفعون بها كقوله { هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } [البقرة : 2] .

(6/98)

وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (47)

قوله تعالى : { وَلِيَحْكُمَ } قرأ الجمهور يسكون « اللام » وجزم الفعل بعدها على أنها لام الأمر سُكِّنَتْ تشبيهاً بـ « كَفَّ » وإن كان أصلها الكسر ، وقد قرأ بعضهم بهذا الأصل .

وقرأ حمزة والأعمش ، بكسرها ونصب الفعل بعدها ، جعلها لام « كي » ، فنصب الفعل بعدها بإضمار « أن » على ما تقرر غير مَرَّةٍ ، فعلى قراءة الجمهور والشاذ تكون جملة مستأنفة .

وعلى قراءة حمزة يجوز أن تتعلق « اللام » بـ « آتينا » ، أو بـ « قَفَّيْنَا » إن جعلنا « هدى وموعظة » مفعولاً لهما ، أي : قَفَّيْنَا للهدى والموعظة وللحكم ، أو آتينا الهدى والموعظة والحكم ، وإن جَعَلْنَاهُمَا حَالَيْنِ معطوفين على « مصدقاً » تعلق « وليحكم » في قراءته بمحذوف دلَّ عليه اللفظ ، كأنه قيل : « وللحكم آتينا ذلك » .

قال الزمخشري : فإن قلت : فإن نظمت « هدى وموعظة » في سِلْكٍ « مصدقاً » فما تصنع بقوله : « وليحكم » ؟

قال شهاب الدين : أصنعُ به ما صنعت بـ « هدى وموعظة » حيث جعلتهما مفعولاً لهما فأقَدَّرُ : « وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله آتينا إياه » .
وقال ابن عطية قريباً من الوجه الأول ، أعني كون « وليحكم » مفعولاً له عطفاً على « هدى » والعامل « آتينا » الملفوظ به ، فإنه قال : وآتينا الإنجيل ليتضمن الهدى والنور والتصديق ، وليحكم أهل الإنجيل .

قال أبو حيان : فعطف « وليحكم » على توهم علة ، ولذلك قال : « ليتضمن » وذكر أبو حيان قول الزمخشري السابق ، وجعله أقرب إلى الصواب من قول ابن عطية .

قال : لأنَّ الهدى الأول ، والنور والتصديق لم يؤت بها على أنها علة ، إنما جيء بقوله : { فيه هدى ونور } على معنى كائناً فيه ذلك ومصدقاً ، وهذا معنى الحال ، والحال لا تكون علة ، فقوله : « ليتضمن كَيْتٌ وكَيْتٌ وليحكم » بعيد . واختلف المفسرون في هذه الخواتم الثلاثة أعني : الكافرون الظالمون الفاسقون .

فقال القفال : صفات لموصوف واحد ، وليس في أفراد كل واحد من هذه الثلاثة باللفظ ما يوجب القدح في المعنى ، بل كما يقال : مَنْ أطاعَ اللهَ فَهُوَ البرُّ ، ومن أطاعَ اللهَ فهو المؤمنُ ، ومن أطاعَ اللهَ فهو المُتَّقِي ؛ لأنَّ كلَّ ذلك صفاتٌ مُختَلِفَةٌ حاصلَةٌ لمُوصُوفٍ واحدٍ وقال آخرون : الأوَّلُ في الجَّادِ ، والثاني والثالث : في المُقِرِّ التَّارِكِ ، وقال الأصم : الأوَّلُ والثاني في اليهود ، والثالثُ في النَّصارى .

وقال الشَّعْبِيُّ : الأولى في المسلمين والثانية في اليهود ، والثالثة : في النصارى ، لأنَّ قبلَ الأولى « فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ » ، و « كَيْفَ يُحْكُمُونَكَ » ، و « يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ » وقبلَ الثانية « وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ » وهم اليهود ، وقبلَ الثالثة « وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ » وهم النصارى ، فكأنَّه حصَّ كلَّ واحدةٍ بما يليه وهذا أحسنُّها .

(6/99)

وقرأ أبيُّ : « وَأَنْ لِيَحْكُمَ » بزيادة « أَنْ » وليسَ موضعَ زيادَتِها .
فصل

مَنْ قَرَأَ يَكْسِرُ اللامَ وفتح الميم جعل اللامَ مُتعلِّقَةً بقوله : « وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ » فيكونُ المَعْنَى : آتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ لِيَحْكُمَ ، ومن قرأَ يَجْرُمُ اللامَ والميمَ على سبيلِ الأمرِ ففيه وجهان :

أحدهما : أن يكون التقديرُ : وقُلْنَا : لِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ ، فيكونُ هذا إخباراً عمّا فرض الله عليهم في ذلك الوقتِ ، وحذفُ القولِ كثيرٌ كقوله تعالى : { وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْهِمْ } [الرعد : 23 - 24] أي : يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ .

والثاني : أن يكونَ قوله : « وَلِيَحْكُمَ » ابتداءً للأمرِ للنَّصارى بالحُكْمِ بما في الإنجيل .

فإن قيل : كيف يجوزُ أن يُؤْمَرُوا بالحُكْمِ بما في الإنجيلِ بعد نزولِ القرآنِ ؟ فالجوابُ من وُجُوهِ :

[الأول : ليحكم أهلُ الإنجيلِ بما أنزل الله فيه من الدلائل الدالة على نبوة محمدٍ صلى الله عليه وسلم .

الثاني : وليحكم أهلُ الإنجيلِ بما أنزل الله فيه مما لم يصر منسوخاً بالقرآن .

الثالث : المرادُ وليحكم أهلُ الإنجيلِ بما أنزل الله فيه [زجرهم عَنْ تحريفِ ما في الإنجيلِ وتغييرِهِ كما فعله اليهودُ مِنْ إخفاءِ أحكامِ التَّوراةِ ، والمعنى : وَلِيُفَرِّقْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ مِنْ غَيْرِ تحريفٍ ولا تبديلٍ

، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون الخارجون عن أمر الله عز وجل .

(6/100)

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِثْقَلَهُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (48)

وهذا خطابٌ مع النَّبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - والمرادُ بالكتابِ القرآن العظيم .

والباءُ [في « بالحق »] يجوزُ أن تكونَ لِلْحَالِ مِنْ « الكتاب » أي : مُلْتَبِسًا بِالْحَقِّ وَالصَّدْقِ ، وهي حالٌ مؤكدة ، ويجوزُ أن تكونَ حالًا من الفاعلِ أي : مُصَاحِبِينَ لِلْحَقِّ ، أو حالًا من « الكاف » في « إِلَيْكَ » أي : وأنت مُلْتَبِسٌ بِالْحَقِّ .

و « مِنْ الْكِتَابِ » تقدم نظيره ، و « أَل » في الكتابِ الأول للعهد ، وهو القرآنُ بلا خلافٍ ، وفي الثاني : يحتملُ أن تكونَ لِلْجِنْسِ ، إذ المرادُ الكُتُبُ السماوية [كما تقدم] .

وجوز أبو حيان : أن تكونَ لِلْعَهْدِ ؛ إذ المرادُ نوعُ معلومٍ من الكتاب ، لا كل ما يقع عليه هذا الاسم ، والفرقُ بَيْنَ الوجهين أنَّ الأولَ يحتاجُ إلى حَذْفِ [صفة] أي : مِنْ الْكِتَابِ الإلهي ، وفي الثاني لا يحتاجُ إلى ذلك ؛ لأنَّ العهدَ فِي الاسمِ يتضمنه بجميع صفاته .

قوله تعالى : « وَمُهَيْمِنًا » الجمهورُ على كَسْرِ الميمِ الثانية ، اسمٌ فاعلٍ ، وهو حالٌ من « الكتاب » الأول لعطفه على الحالِ منه وهو « مُصَدِّقًا » ، ويجوزُ في « مُصَدِّقًا » و « مُهَيْمِنًا » أن يكونَا حالينِ مِنْ كافٍ « إِلَيْكَ » ، وسيأتي تحقيق ذلك عند قراءة مجاهد رحمه الله .

« وَعَلَيْهِ » متعلقٌ ب « مُهَيْمِن » .

و « المهيمن » : الرَّقِيبُ قال حسان : [الكامل]

1971- إِنَّ الْكِتَابَ مُهَيْمِنٌ لِنَبِيِّنَا ... وَالْحَقُّ يَعْرِفُهُ دَوُو الْأَلْبَابِ وَالْحَافِظُ أَيْضًا قَالَ : [الطويل]

1972- مَلِيكَ عَلَى عَرْشِ السَّمَاءِ مُهَيْمِنٌ ... لِعِزَّتِهِ تَعْنُو الْوُجُوهُ وَتَسْجُدُ

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - « شَاهِدًا » وهو قولٌ مُجَاهِدٍ وَقِتَادَةَ وَالسَّيِّدِيَّ وَالْكَسَائِيَّ ، وقال عكرمة : دالًا ، وقال سعيد بن جبیر ، وأبو عبيدة : مُؤْتَمِنًا عَلَيْهِ . وقاله الكسائيُّ والحسنُ .

واختلفوا : هل هو أصلٌ بِنَفْسِهِ ، أي : أنه ليس مُبَدَلًا مِنْ شَيْءٍ ، يقالُ : « هَيْمَنَ يَهْيِمُنُ فَهُوَ مُهَيْمِنٌ » ك « يَطِيرُ يَطِيرُ فَهُوَ مُبْطِرٌ » .

وقال أبو عبيدة : لم تَجِئْ في كلام العرب على هذا البناءِ إلا أربعة ألفاظٍ : « مُبْطِرٌ ، وَمُسْطِطِرٌ ، وَمُهَيْمِنٌ ، وَمُخَيَّرٌ » .

وزاد أبو القاسم الرَّجَّاجِيُّ في شرحه لُحْطَبَةً « أدب الكاتب » لفظًا خامسًا ، وهو مُبَيَّرٌ ، اسم فاعلٍ من : يَبْقَرُ يُبَيَّرُ أي : خرج من أَقْفٍ إلى أَقْفٍ ، أو لعب البُقَيْرَى وهي لعبةٌ مَعْرُوفَةٌ لِلصَّبَّانِ .

وقيل : إِنَّ هَلَاةً مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ ، وأنه اسمٌ فاعلٌ من آمنَ غيرهٌ مِنَ الخوفِ ،
وَأَصْلُ « مُأْمِنٌ » بِهِمَزَتَيْنِ أَبْدَلَتِ الثَّانِيَةَ يَاءً كَرَاهِيَةً اجْتِمَاعَ هَمْزَتَيْنِ ، ثُمَّ
أَبْدَلَتِ الْأُولَى هَاءً كَ « هَرَّاقٌ وَهَرَّاجٌ ، وَهَبَرْتُ الثَّوبَ » فِي : « أَرَاقِي وَأَرَا حَ »
وَأَبْرَثُ الثَّوبَ » وَ « أَبْهَاتُ وَهَيْهَاتَ » وَنَحْوَهَا ، وَهَذَا ضَعِيفٌ فِيهِ تَكْلُفٌ لَا حَاجَةَ
إِلَيْهِ ، مَعَ أَنَّ لَهُ أُبَيَّةً يُمَكِّنُ إلْحَاقَهُ بِهَا كَ « مُبَيِّطِرٌ » وَإِخْوَانَهُ ، وَأَيْضاً فَإِنَّ هَمْزَةَ
« مُأْمِنٌ » اسْمٌ فاعلٌ مِنْ « آمَنَ » قَاعِدَتُهَا الحذفُ فَلَا يُدْعَى فِيهَا أَنَّهُ أُثْبِتَتْ ،
ثُمَّ أَبْدَلَتْ هَاءً ، هَذَا مَا لَا نَظِيرَ لَهُ .

(6/101)

وقد سقط ابنُ قُتَيْبَةَ سَقَطَةً فَاحِشَةً حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ « مُهَيْمِنًا » مُصَغَّرٌ ، وَأَنَّ
أَصْلَهُ « مُؤْيِمِنٌ » تَصْغِيرُ « مُؤْمِنٍ » اسْمٌ فاعلٌ ، ثُمَّ قُلِبَتْ هَمْزَتُهُ هَاءً كَ «
هَرَّاقٌ » ، وَيُعْرَى ذَلِكَ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُتَرَدِّدِ أَيْضاً ، إِلَّا أَنَّ الرَّجَّاجَ قَالَ : « وَهَذَا
حَسَنٌ عَلَى طَرِيقِ الْعَرَبِيَّةِ [وَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَا جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ أَنَّ مَعْنَى «
مُهَيْمِنٌ » : مُؤْمِنٌ » . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الرَّجَّاجُ وَاسْتَحْسَنَهُ] أَنْكَرَهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ،
وَعَلَى الْمُبَرِّدِ ، وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمَا .
وَلَمَّا بَلَغَ أَبَا الْعَبَّاسِ ثَعْلَبًا هَذَا الْقَوْلُ أَنْكَرَهُ أَشَدَّ إِنْكَارًا ، وَأَنْحَى عَلَى ابْنِ قُتَيْبَةَ ،
وَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ هَذَا كُفْرٌ أَوْ مَا أَشْبَهُهُ ، لِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ - تَعَالَى - لَا
تُصَغَّرُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ اسْمٍ مُعْظَمٍ شَرَعًا .
وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : « إِنَّ النَّقَّاشَ حَكَى أَنَّ ذَلِكَ لَمَّا بَلَغَ ثَعْلَبًا فَقَالَ : إِنَّ مَا قَالَ
ابْنُ قُتَيْبَةَ رَدِيٌّ بَاطِلٌ ، وَالْوُثُوبُ عَلَى الْقُرْآنِ شَدِيدٌ ، وَهُوَ مَا سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ
قَوِيٍّ وَلَا ضَعِيفٍ ، وَإِنَّمَا جَمَعَ الْكُتُبَ مِنْ هَوَسٍ غَلَبَهُ » .
وَقَرَأَ ابْنُ مُحِیصَنٍ وَمُجَاهِدٌ : « وَمُهَيْمِنًا » بَفَتْحِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ
مَفْعُولٌ .

وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : وَأَصْلُ « مُهَيْمِنٌ » : مُؤْيِمِنٌ ؛ لِأَنَّهُ مُسْتَبَقٌ مِنْ « الْأَمَانَةِ » ؛ لِأَنَّ
الْمُهَيْمِنَ الشَّاهِدُ ، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « هَيْمَنَ » حَتَّى تَكُونُ « الْهَاءُ » أَصْلًا ،
وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ لَمَّا تَقَدَّمَ مِنْ حِكَايَةِ أَهْلِ اللَّغَةِ « هَيْمَنَ » ، وَغَايَةُ مَا
فِي الْبَابِ أَنَّهُمْ لَمْ يَسْتَعْمِلُوهُ إِلَّا مَزِيدًا فِيهِ الْيَاءُ كَ « يَبْطِرُ » وَبَايَهُ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ
خَوْفٌ عَلَيْهِ مِنَ التَّيْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ ، وَالْفَاعِلُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى : { إِنَّا نَحْنُ تَرَلُّنَا
الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [الْحَجَرُ : 9] أَوْ الْحَافِظُ لَهُ فِي كُلِّ بَلَدٍ ، حَتَّى إِنَّهُ إِذَا
غَيَّرَتْ مِنْهُ الْحَرَكَةَ تَبَّهَ لَهَا النَّاسُ ، وَرَدُّوا عَلَى قَارِئِهَا بِالصَّوَابِ .
وَالضَّمِيرُ فِي « عَلَيْهِ » عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ عَائِدٌ عَلَى الْكِتَابِ الْأَوَّلِ ، وَعَلَى
الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ عَائِدٌ عَلَى الْكِتَابِ الثَّانِي .
وَرَوَى ابْنُ أَبِي تَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قِرَاءَتَهُ بِالْفَتْحِ ، وَقَالَ : « مَعْنَاهُ : مُحَمَّدٌ مُؤْتَمِنٌ
عَلَى الْقُرْآنِ » .

قَالَ الطَّبْرِيُّ : فَعَلَى هَذَا يَكُونُ « مُهَيْمِنًا » حَالًا مِنْ « الْكَافِ » فِي « إِلَيْكَ » ،
وَطَعَنَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ لَوْجُودِ « الْوَائِ » [فِي] « وَمُهَيْمِنًا » ؛ لِأَنَّهَا عَطْفٌ عَلَى
« مُصَدِّقًا » ، وَ « مُصَدِّقًا » حَالٌ مِنَ « الْكِتَابِ » لَا حَالٌ مِنَ « الْكَافِ » ؛ إِذْ لَوْ
كَانَ حَالًا مِنْهَا لَكَانَ التَّرْكِيْبُ : « لِمَا بَيْنَ يَدَيْكَ » بِالْكَافِ .

(6/102)

قال أبو حيان : وتأويله على أنه من الالتفات من الخطاب إلى العيبة بعيد عن نظم القرآن ، وتقدير : « وَجَعَلْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ مُهَيِّمًا » أبعاد يعني : أن هذين التأويلين يصلحان أن يكونا جوابين عن قول مجاهد ، لكن الأول بعيد ، والثاني أبعاد منه .

وقال ابن عطية هنا بعد أن حكى قراءة مجاهد وتفسيره محمداً - عليه السلام - أنه أمين على القرآن : قال الطبري وقوله : « وَمُهَيِّمًا » على هذا حال من « الكاف » في قوله : « إِلَيْكَ » قال : « وهذا تأويل بعيد المفهوم » قال : « وغلط الطبري في هذه اللفظة على مجاهد ، فإنه قسّر تأويله على قراءة الناس » مُهَيِّمًا « يَفْتَحُ الميم الثانية ، فَبَعْدَ التَّأْوِيلِ ، ومجاهد رحمه الله إنما يقرأ هو وابن مخرّص : « مُهَيِّمًا » يَفْتَحُ الميم الثانية فهو بناء اسم المفعول ، وهو حال من « الكتاب » معطوف على قوله : « مُصَدِّقًا » ، وعلى هذا يتجه أن المؤتمن عليه هو محمد - عليه السلام - . قال : « وكذلك مشى مكي - رحمه الله - .

قال شهاب الدين : وما قاله أبو محمد ليس فيه ما يرد على الطبري ، [فإن الطبري] استشكل كون « مُهَيِّمًا » حالاً من « الكاف » على قراءة مجاهد ، وأيضاً فقد قال ابن عطية بعد ذلك : ويحتمل أن يكون « مُصَدِّقًا وَمُهَيِّمًا » حالين من « الكاف » في « إِلَيْكَ » ، ولا يخص ذلك قراءة مجاهد وحده كما زعم مكي ، فالناس إنما استشكلوا كونهما حالين من كاف « إِلَيْكَ » لِقَلْبِ التركيب ، وقد تقدم ما فيه وما نقله أبو حيان من التأويلين . وقوله : « ولا يخص ذلك » كلام صحيح ، وإن كان مكي التزمه ، وهو الظاهر . و « عَلَيْهِ » في موضع رفع على قراءة ابن مخرّص ، ومجاهد لقيامه مقام الفاعل ، كذا قاله ابن عطية .

قال شهاب الدين : هذا إذا جعلنا « مُهَيِّمًا » حالاً من « الكتاب » ، أما إذا جعلناه حالاً من كاف « إِلَيْكَ » ، فيكون القائم مقام الفاعل ضميراً مستتراً يعود على النبي - عليه السلام - ، فيكون « عليه » أيضاً في محل نصب ، كما لو قرئ به اسم الفاعل انتهى .

فصل معنى أمانة القرآن

ومعنى أمانة القرآن ما قال ابن جريج : القرآن أمين على ما قبله من الكتب ، فما أخبر أهل الكتاب عن كتابهم ، فإن كان في القرآن فصدّقوه ، وإلا فكذبوه . قال سعيد بن المسيب والضحّاك : قاضياً ، وقيل : إنما كان القرآن مُهَيِّمًا على الكتب ؛ لأنه الكتاب الذي لا يصير منسوخاً أبته ، ولا يتطرق إليه التبديل والتخريف ؛ لقوله تعالى :

(6/103)

{ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [الحجر : 9] .
وإذا كان كذلك كان شهادة القرآن على التوراة والإنجيل والزبور حق وصدق باقية أبداً ، [وكانت حقيقة هذه الكتب معلومة أبداً] .

ومن قرأ بفتح الميم الثانية ، فالمعنى أنه مشهود عليه من عند الله تعالى بأنه يَصُونُهُ عن التخريف والتبديل لقوله تعالى : { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا

مِنْ خَلْفِهِ { [فصلت : 42] ، والآيات المتقدِّمة .
 قوله تعالى { فاحكم بَيْنَهُمْ } : يا محمد { يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ } بين أهل الكتاب إذا
 ترافعوا إليك بالقرآن ، والوحي ينزل عليك ، { وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ } ، أي : ولا
 تتخرف ، ولذلك عدَّاه ب « عَنْ » كأنه قيل : ولا تنحرف عما جاءك من الحقِّ
 مُتَّبِعًا أَهْوَاءَهُمْ .

روي أنَّ جماعة من اليهود قالوا : تعالوا [نذهب] إلى محمد لعلنا نَقْتِنُهُ عَنْ
 دينه ، ثُمَّ دَخَلُوا عَلَيْهِ وَقَالُوا : يَا مُحَمَّدٌ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّا أَحْبَابُ الْيَهُودِ وَأَشْرَافُهُمْ ،
 وَأَنَا إِنِ اتَّبَعْنَاكَ اتَّبَعَكَ كُلُّ الْيَهُودِ ، وَإِنَّا بَيْنَنَا وَبَيْنَ خُصُومِنَا حُكُومَةٌ فَتُحَاكِمُهُمْ
 إِلَيْكَ ، فاقضِ لنا ونحنُ نُؤْمِنُ بِكَ فانزل الله تعالى هذه الآية - والله أعلم - .

فصل

تمسَّك من طعن في عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بهذه الآية ، وقال :
 لولا جواز المَعْصِيَةِ عَلَيْهِمْ لَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ
 مِنَ الْحَقِّ } .
 والجواب : أنَّ ذَلِكَ مَقْدُورٌ لَهُ ، وَلَكِنَّهُ لَا يَفْعَلُهُ لِمَكَانِ النَّهْيِ ، وَقِيلَ : الْخِطَابُ لَهُ
 وَالْمُرَادُ غَيْرُهُ .

قوله تعالى : « عَمَّا جَاءَكَ » فيه وجهان :
 أحدهما - ویه قال أبو البقاء - أَنَّهُ حَالٌ ، أَي : عَادِلًا عَمَّا جَاءَكَ ، وَهَذَا فِيهِ تَطَرُّفٌ
 مِنْ حَيْثُ إِنَّ « عَنْ » حَرْفٌ جَرٌّ نَاقِصٌ لَا يَقَعُ خَبَرًا عَنِ الْجُثَّةِ ، فَكَذَا لَا يَقَعُ حَالًا
 عَنْهَا ، وَحَرْفُ الْجَرِّ النَّاقِصِ إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ بِكَوْنٍ مُطْلَقٍ لَا بِكَوْنٍ مُقَيَّدٍ ، لَكِنْ الْمَقْيَدُ
 لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ .

الثاني : أَنَّ « عَنْ » عَلَى بَابِهَا مِنَ الْمُجَاوِزَةِ ، لَكِنْ بِتَضْمِينِ [« تَتَّبِعْ »] مَعْنَى
 « تَتَرَخَّرُ وَتَتَخَرَّفُ » ، أَي : لَا تَتَخَرَّفُ مُتَّبِعًا كَمَا تَقْدَمُ .
 قوله تعالى : « مِنَ الْحَقِّ » فِيهِ أَيْضًا وَجْهَانِ :
 أحدهما : أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ فِي « جَاءَكَ » .
 والثاني : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ نَفْسِ « مَا » الْمَوْضُوعَةِ ، فَيَتَعَلَّقُ بِمَحْذُوفٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ
 تَكُونَ لِلْبَيَانِ .

قوله [تعالى] : « لِكُلِّ » : « كُلِّ » مضافه لشيء محذوف ، وذلك المحذوف
 يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لَفْظَةً « أُمَّة » ، أَي : لِكُلِّ أُمَّةٍ ، وَبِرَادِ بِهِمْ : جَمِيعُ النَّاسِ مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى .

ويحتمل أن يكون ذلك المحذوف « الْأَنْبِيَاءَ » أَي : لِكُلِّ الْأَنْبِيَاءِ الْمَقْدَّمِ ذِكْرَهُمْ .
 و « جَعَلْنَا » يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مُتَعَدِّيَةً لِأَتَيْنِ بِمَعْنَى صَيَّرْنَا ، فَيَكُونُ « لِكُلِّ »
 مَفْعُولًا مَقْدَّمًا ، وَ « شِيعَةً » مَفْعُولُ ثَانٍ .

وقوله : « مِنْكُمْ » متعلق بمحذوفٍ ، أَي : أَعْنِي مِنْكُمْ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ
 بِمَحْذُوفٍ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ ل « كُلِّ » لَوْجِهَيْنِ :
 أحدهما : أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ الْفَصْلُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْضُوفِ بِقَوْلِهِ : « جَعَلْنَا » ، وَهِيَ
 جُمْلَةٌ أَجْتَبِيَّةٌ لَيْسَ فِيهَا تَأْكِيدٌ وَلَا تَسْدِيدٌ ، وَمَا شَأْنُهُ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بِهِ .

(6/104)

والثاني : أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ الْفَصْلُ بَيْنِ « جَعَلْنَا » ، وَبَيْنَ مَعْمُولِهَا وَهُوَ « شِيعَةً »
 قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ ، وَفِيهِ نَظَرٌ ، فَإِنَّ الْعَامِلَ فِي « لِكُلِّ » غَيْرُ أَجْتَبِيٍّ ، وَبَدَلُ [عَلَى
 ذَلِكَ] قَوْلُهُ : { أَعْيَرَ اللَّهُ أَتَّخِذَ وَلِيًّا قَاطِرًا } [الأنعام : 14] ، فَفَصْلُ بَيْنِ

الجلالة وصِفَتِهَا بِالْعَامِلِ فِي الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ ، وَهَذَا تَظْيِيرُهُ .
 وقرأ إبراهيم التَّخَعِي ، وَيَخْيَى بن وثَّاب : « شَرْعًا » بفتح الشَّين ، كأن
 المكسور للهِئَةِ ، وَالْمَفْعُولُ مَصْدَرٌ .
 وَالشَّرْعَةُ فِي الْأَصْلِ « السَّيَّةُ » ، وَمِنْهُ : { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ } [الشورى :
 13] ، أَي : سن [لكم وَبَيَّنَّ وَوَضَحَ] .
 وَالشَّارِع : الطَّرِيق ، وَهُوَ مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي هِيَ فِي الْأَصْلِ : الطَّرِيقُ الْمُوَصَّلُ
 إِلَى الْمَاءِ ، وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الشَّرْعُ مَصْدَرُ شَرَعْتَ الْإِهَابَ ، أَي : شَقَّقْتُهُ
 وَسَلَخْتُهُ ، وَقِيلَ : مَاخُودٌ مِنَ الشَّرْعِ فِي الشَّيْءِ : وَهُوَ الدُّخُولُ فِيهِ .
 وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : [البسيط]
 1973- وَفِي الشَّرَائِعِ مِنْ جَلَالٍ مُقْتَنِصٌ ... بِأَلِي النَّبَابِ خَفِيُّ الصَّوْتِ مُنْزَرِبُ
 وَالشَّرِيعَةُ : قَعِيلَةٌ بِمَعْنَى الْمَفْعُولَةِ : وَهِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى
 الْمَكْلُوفِينَ أَنْ يَشْرَعُوا فِيهَا ، وَالْمِنْهَاجُ مُشْتَقٌّ مِنَ الطَّرِيقِ النَّهْجُ وَهُوَ الْوَاضِحُ .
 وَمِنْهُ قَوْلُهُ : [الرجز]
 1974- مِنْ يَكُ دَا شَكِّ فَهَذَا فَلَجٌ ... مَاءٌ رَوَاءُ وَطَرِيقُ نَهْجٍ
 أَي : وَاضِحٌ ، يُقَالُ : طَرِيقٌ مَنَهَجٌ وَنَهْجٌ . وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : مِنْهَاجٌ مِثَالُ مُبَالِغَةٍ ،
 يَعْنِي قَوْلُهُمْ : « إِنَّهُ لَمِنْخَارٌ بَوَائِكُهَا » وَهُوَ حَسَنٌ ، [وَهَلِ الشَّرْعَةُ] وَالْمِنْهَاجُ
 بِمَعْنَى كَقَوْلِهِ : [الطويل]
 1975- ... وَهِنْدُ أَتَى مِنْ دُونِهَا النَّائِي
 وَالْبُعْدُ
 [الوافر]
 1976- ... وَأَلْقَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيِّنَا
 أَوْ مُخْتَلَفَانِ؟
 فَالشَّرْعَةُ : ابْتِدَاءُ الطَّرِيقِ ، وَالْمِنْهَاجُ الطَّرِيقُ الْمُسْتَمَرُّ ، قَالَ الْمُبَرِّدُ ، أَوْ
 الشَّرْعَةُ : الطَّرِيقُ وَاضِحًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَاضِحٍ ، وَالْمِنْهَاجُ : الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ فَقَطْ
 ، فَالْأَوَّلُ أَعَمُّ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، أَوِ الدِّينَ وَالذَّلِيلَ؟ خِلَافٌ مَشْهُورٌ .
 فَصَلِّ فِي مَعْنَى الْآيَةِ
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالْحَسَنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مَعْنَى قَوْلِهِ : { لِكُلِّ
 جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَاجًا } أَي : سَبِيلًا وَسُنَّةً ، وَأَرَادَ بِهَذَا أَنَّ الشَّرَائِعَ مُخْتَلِفَةٌ
 وَلِكُلِّ أُمَّةٍ شَرِيعَةٌ .
 قَالَ قَتَادَةُ : الْخِطَابُ لِلأُمَمِ الثَّلَاثِ : أُمَّةُ مُوسَى ، وَأُمَّةُ عِيسَى ، وَأُمَّةُ مُحَمَّدٍ -
 صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ - لِنَتَقَدَّمَ ذِكْرَهُمْ .
 فَإِنْ قِيلَ : قَدْ وَرَدَتْ آيَاتٌ تَدُلُّ عَلَى عَدَمِ التَّبَايُنِ فِي طَرِيقَةِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ
 السَّلَامُ - كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا } [الشورى :
 13] إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : { أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ } [الشورى : 13]
 وَقَالَ تَعَالَى { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ } [الأنعام : 90] ، وَآيَاتٌ
 دَلَّتْ عَلَى التَّبَايُنِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَكَيْفَ الْجَمْعُ؟
 فَالْجَوَابُ : أَنَّ الْأَوَّلَ يَنْصَرِفُ إِلَى أَصُولِ الدِّيَانَاتِ .
 وَالثَّانِي يَنْصَرِفُ إِلَى الْفُرُوعِ .
 وَاحْتِجَّ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ شَرْعَ مَنْ قَبْلَنَا لَا يُلْزِمُنَا؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى
 أَنَّ لِكُلِّ رَسُولٍ شَرِيعَةً خَاصَّةً .

قوله تعالى : { وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً } ، أي : جماعة مُتَّفِقَةٌ على شريعة واحدة ، أو دَوِيٍّ أُمَّةٍ واحدة ، أو دينٍ واحد لا اِخْتِلَافَ فيه .
قال أهل السُّنَّة : وهذا يدلُّ على أن الكلَّ يَمُشِيَّةُ الله - تعالى - ، والمعتزلة : حَمَلُوهُ على مَشِيَّةِ الْإِلَهِ .
قوله تعالى : « وَلَكِنْ لِّيَبْلُوَكُمْ » متعلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ ، فَقَدَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ : « وَلَكِنْ فَرَّقَكُمْ لِيَبْلُوَكُمْ » .
وقدَّره غيره « وَلَكِنْ لَمْ يَبْشَأْ جَعْلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً » .
قال شهاب الدين : وهذا أَحْسَنُ ؛ لدلالة اللَّفْظِ والمعنى عليه .
ومعنى « لِيَبْلُوَكُمْ » : لِيُخْتَبِرَكُمْ ، « فِيمَا آتَاكُمْ » : من الكُتُبِ وَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الشَّرَائِعِ ، فَبَيَّنَ الْمُطِيعَ مِنَ الْعَاصِي ، وَالْمُوَافِقَ مِنَ الْمُخَالِفِ ، « فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ » فبادروا إلى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قوله تعالى : { إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ } استئنافٌ في معنى التَّغْلِيلِ لاسْتِثْنَاءِ الْخَيْرَاتِ .
وهذه الْجُمْلَةُ تحتمل أن تكون من بَابِ الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ أو الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ ، كما تقدَّم في نظائره .
و « جَمِيعاً » حال من « كُمْ » في « مَرْجِعُكُمْ » ، والعامل في هذه الحال ، إمَّا الْمَصْدَرُ المضاف إلى « كُمْ » ، فَإِنَّ « كُمْ » يحتمل أن تكون فاعِلاً ، والمصدر يَنْحَلُّ لحرف مصدرِيٍّ ، وفعلٌ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ ، وَالْأَصْلُ : « تُرْجَعُونَ جَمِيعاً » ، ويحتمل أن تكون مفعولاً لَمْ يُسَمَّ فاعِلهُ ، على أن المصدر يَنْحَلُّ لفعلٍ مَبْنِيٍّ لِلْمَفْعُولِ ، أي : « يُرْجَعُكُمْ اللَّهُ » ، وقد صرَّحَ بِالْمَعْنَيْنِ في مواضع .
وإمَّا أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا الْاسْتِثْقَارُ الْمَقْدَّرُ فِي الْجَارِّ وَهُوَ « إِلَيْهِ » [و « إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ » يحتمل أن يكون من بابِ الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ ، أو الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ ، وهذا واضح بما تقدَّم في نظائره] و « فَيُنَبِّئُكُمْ » هنا من « نَبَأَ » غير مُتَّصِمَةٍ معنى « أَعْلَمَ » ، فلذلك تعدَّتْ لَوَاحِدٍ يَنْفُسِهَا ، ولِلْآخِرِ بحرف الجرِّ .
والمعنى : فَيُخَبِّرُكُمْ بما لا تَشْكُونَ معه من الْجَرَائِ الْفَاصِلِ بين محكم ومُبْطِلِكُمْ ، وَالْمُرَادُ : أَنَّ الْأَمْرَ سَيُؤَوَّلُ إِلَى مَا يُزِيلُ الشُّكوكَ .

(6/106)

وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ دُذُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (49) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (50)

قوله تعالى : { وَأَنْ أَحْكُمَ } : فيه أربعة أوجه :
أحدها : أَنَّ محلَّهَا النَّصْبُ عَطْفًا على « الْكِتَابِ » ، أي : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ الْحَكْمَ » .
والثاني : أَنَّهَا في محلِّ جَرٍّ عَطْفًا على « بِالْحَقِّ » ، أي : « أَنْزَلْنَاهُ بِالْحَقِّ » وبِالْحَكْمِ « وعلى هذا الوجه فيجوزُ في محلِّ « أَنْ » النَّصْبُ والجرُّ على الخلافِ الْمَشْهُورِ .
والثالث : أَنَّهَا في محلِّ رَفْعٍ على الابتداء ، وفي تقديرِ جَرِّهِ احتمالان : أحدهما : أن تقدَّره مُتَّأَخِّرًا ، أي : حكمك بما أنزل الله أمرنا أو قولنا .

والآخر : أن تقدّره متقدّماً أي : ومن الواجب أن احكم أي : حُكْمُكَ .
والرابع : أنّها تفسيريّة .

قال أبو البقاء : « وهو بعيد؛ لأنّ » الواو « تمنع من ذلك ، والمعنى يفسد ذلك؛ لأنّ » أن « التفسيرية ينبغي أن يسبقها قول يفسر بها » ، أما ما ذكره من منع « الواو » أن تكون « أن » تفسيرية فواضح .

وأما قوله : « يسبقها قول » إصلاحه أن يقول : « ما هو معنى القول لا حُرُوفه » ، ثم قال : ويمكن تصحيح هذا القول بأن يكون التقدير : وأمرناك ، ثم فسّر هذا الأمر بـ « احكم » ، ومنع الشيخ من تصحيح هذا القول بما ذكره أبو البقاء ، قال : لأنّه لم يحفظ من لسانهم حذف الجملة المفسّرة بـ « أن » وما بعدها ، وهو كما قال . وقراءتا ضمّ نون « أن » وكسرها واضحتان ممّا تقدّم في البقرة : الضمة للإتباع ، والكسر على أصل التقاء الساكنين .

والضمير في « بيّتهم » : إمّا لليهود خاصّة ، وإمّا لجميع المتحاكمين .
فإن قيل : قالوا : هذه الآية تأسخّ للتحخير في قوله : { فاحكم بيّتهم أو أعرض } [المائدة : 42] ، وأعاد ذكر الأمر بالحكم بعد ذكره أولاً : إمّا للتأكيد ، وإمّا لأنّهما حكمان أمر بهما جميعاً؛ لأنّهم اختكموا إليه في زنا المخصن ، ثمّ اختكموا إليه في قتل كائن فيهم .

قوله تعالى : { واحذرهم أن يقتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك } قال ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - : يردّوك إلى أهوائهم .
وقد ذكرنا أنّ اليهود اجتمعوا وأرادوا إيقاعه في تحريف دينه فعصمّه الله عن ذلك ، فإن كلّ من صرف من الحقّ إلى الباطل فقد فتن ، ومنه قوله تعالى : { وإن كادوا ليفتنوك } [الإسراء : 73] والفتنة ههنا : الميل عن الحقّ والإلقاء في الباطل ، وكان - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يقول : « أعوذ بك من فتنة المحيّا » ، قال : هو أن يعدّل عن الطريق .
قال العلماء - رضي الله عنهم - : هذه الآية تدلّ على أنّ الخطأ والتسيان جائز على الرّسل؛ لأنّ الله قال : { واحذرهم أن يقتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك } ، والتعمّد في مثل هذا غير جائز على الرّسل فلم يبق إلا الخطأ والنسيان .

(6/107)

قوله تعالى : « أن يقتنوك » فيه وجهان :
أظهرهما : أنّه مفعول من أجله ، أي : احذرهم مخافة أن يقتنوك .
والثاني : أنّها بدل من المفعول على جهة الاشتمال ، كأنّه [قال] : واحذرهم فينتهم ، كقولك : « أعجّيني زيدٌ علّمه » .
وقوله تعالى : « فإن تولّوا » .

قال ابن عطية : قبله محدوفٌ يدلّ عليه الطاهر ، تقديره : « لا تتبع واحذر ، فإن حكموك مع ذلك ، واستقاموا لك فنعماً ذلك وإن تولّوا فاعلم » .
ويحسّن أن يقدّر هذا المحدوف المعادل بعد قوله : « لفاسقون » ، والذي ينبغي ألا يقال : في هذا النوع تمّ حذف؛ لأنّ ذلك من باب فحوى الخطاب ، والأمر فيه واضح .

فصل

المعنى : « فإن تولّوا » : أعرضوا عن الإيمان ولم يقبلوا حكمك ، { فاعلم أنّما يريد الله أن يصيبهم } أي : فاعلم أن إغراضهم من أجل أن يريد الله أن يعجل

لهم العُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا ، بِأَن يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ وَيُعَذِّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا [بِالْقَلْلِ وَالْجَلَاءِ] ، وَخَصَّ تَعَالَى بَعْضَ الذُّنُوبِ ؛ لِأَنَّ الْقَتْلَ جُوزُوا بِهِ فِي الدُّنْيَا يَبْغِضُ ذُنُوبَهُمْ ، وَكَانَتْ مُجَازَاتُهُمْ بِالْبَعْضِ كَافِيًا فِي إِهْلَاكِهِمْ ، { وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ } ، يَعْنِي : الْيَهُودَ . « لِفَاسِقُونَ » لِمَتَمَرِّدُونَ فِي الْكُفْرِ وَمُعْتَدُونَ فِيهِ .
قوله تعالى : « أَفَحُكْمَ » : الْجُمْهُورُ عَلَى صَمِّ الْحَاءِ ، وَشُكُونُ الْكَافِ وَتَصْبِ الْمِيمِ ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ وَاضِحَةٌ .
و « حُكْمَ » مَفْعُولٌ مَقْدَمٌ ، وَ « يَبْغُونَ » فَعْلٌ وَفَاعِلٌ ، وَهُوَ الْمُسْتَفْهَمُ عَنْهُ فِي الْمَعْنَى .

و « الْفَاءُ » فِيهَا الْقَوْلَانِ الْمَشْهُورَانِ : هَلْ هِيَ مُؤَخَّرَةٌ عَنِ الْهِمَزَةِ وَأَصْلُهَا التَّقْدِيمُ ، أَوْ قَبْلُهَا جُمْلَةٌ عَطَفَتْ مَا بَعْدَهَا عَلَيْهَا تَقْدِيرُهُ : أَيْعِدِلُونَ عَنْ حُكْمِكُمْ فَيَبْغُونَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ ؟
وَقَرَأَ ابْنُ وَثَّابٍ ، وَالْأَعْرَجُ ، وَأَبُو رَجَاءٍ ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَرَفَعَ الْمِيمَ ، وَفِيهَا وَجْهَانِ :
أظهرهما - وَهُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمُعَرَبِينَ - : أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ ، وَ « يَبْغُونَ » خَبَرُهُ ، وَعَائِدُ الْمُبْتَدَأِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ : « يَبْغُوهُ » حَمَلًا لِلْخَبَرِ عَلَى الصَّلَةِ ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ جَعَلَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ خَطَأً ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُجَاهِدٍ : « هَذِهِ الْقِرَاءَةُ خَطَأً » ، وَغَيْرُهُ يَجْعَلُهَا صَعِيقَةً ، وَلَا تَبْلُغُ دَرَجَةَ الْخَطَأِ .
قَالَ ابْنُ جَنِّي فِي قَوْلِ ابْنِ مُجَاهِدٍ : لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ وَجْهُ غَيْرُهُ أَقْوَى مِنْهُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشُّعْرِ ، قَالَ أَبُو التَّجَمِّ : [الرَّجَزُ]
1977- قَدْ أَصْبَحْتَ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي ... عَلَيَّ دَنْبًا كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعْ
أَي : لَمْ أَصْنَعُهُ .

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : وَهَكَذَا الرِّوَايَةُ ، وَبِهَا يَتِمُّ الْمَعْنَى الصَّحِيحُ ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ التَّبَرُّؤَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ ، وَلَوْ تَصَبَّ « كُلُّ » لَكَانَ ظَاهِرٌ قَوْلُهُ أَنَّهُ صَنَعَ بَعْضَهُ ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ مَعْنَى صَحِيحٍ نَصَّ عَلَيْهِ أَهْلُ عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ ، وَاسْتَشْهَدُوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - « حِينَ سَأَلَهُ دُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : « أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ تَسَيَّيْتُ ؟ فَقَالَ : « كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ »

(6/108)

أَرَادَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - انْتِفَاءَ كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ ، وَأَقَادَ هَذَا الْمَعْنَى تَقْدِيمَ « كُلِّ » ، قَالُوا : وَلَوْ قَالَ : « لَمْ يَكُنْ كُلُّ ذَلِكَ » لَاحْتَمَلَ الْكَلَامُ أَنَّ الْبَعْضَ غَيْرَ مَنْفِيٍّ ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تُسَمَّى عُمُومُ السَّلْبِ ، وَعَكْسُهَا نَحْوُ : « لَمْ أَصْنَعْ كُلَّ ذَلِكَ » يُسَمَّى سَلْبُ الْعُمُومِ ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُفِيدَةٌ ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ قَدْ فَهَمَ عَنْ سَبِيحِهِ غَيْرَ مَا [ذَكَرْتَ لَكَ] .

ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : وَهُوَ قَبِيحٌ - يَعْنِي : حَذَفَ الْعَائِدَ مِنَ الْخَبَرِ - وَإِنَّمَا يُحَذَفُ الصَّمِيرُ كَثِيرًا مِنَ الصَّلَةِ ، وَيُحَذَفُ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الصَّفَةِ ، وَحَذَفَهُ مِنَ الْخَبَرِ قَبِيحٌ .

وَلَكِنَّهُ رَجَّحَ الْبَيِّنَتَ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ يَوْجِهَيْنِ .
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَيْسَ فِي صَدْرِ قَوْلِهِ [أَلِفٌ] اسْتِفْهَامٌ تَطْلُبُ الْفَعْلَ ، كَمَا هِيَ فِي « أَفَحُكْمَ » .

وَالثَّانِي : أَنَّ فِي الْبَيْتِ عَوَضًا مِنْ « الْهَاءِ » الْمَحذُوفَةِ ، وَهُوَ حَرْفُ الْإِطْلَاقِ أَعْنِي « الْيَاءَ » فِي « أَصْنَعِي » ، فَتَضَعُفُ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ « أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ »

يَبْعُونَ » ، وهذا الذي ذكره ابن عطية في الوجه الثاني كلام لا يُعْبَأُ به .
وَأَمَّا الْأَوَّلُ فَقَرِيبٌ مِنَ الصَّوَابِ ، لكنه لم يَنْهَضْ فِي الْمَنْعِ وَلَا فِي التَّقْيِيحِ ، وَإِنَّمَا
يَنْهَضُ دَلِيلًا عَلَى الْأَحْسَنِيَّةِ ، أَوْ عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ [أُولَى] .
وهذه المسألة ذكر بعضهم الخلاف فيها بالتسبئة إلى نوع ، ونفي الخلاف عنها ،
بل حكى الإجماع على الجواز بالتسبئة إلى نوع آخر ، فحكى الإجماع فيما إذا
كان المبتدأ لفظ « كل » ، أَوْ مَا أَشَبَّهَهَا فِي الْعُمُومِ وَالْإِفْتِقَارِ ، فَأَمَّا « كُلُّ »
فَنَحْوُ : « كُلُّ رَجُلٍ صَرَبْتُ » ، وَيَقْوِيهِ قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ : « وَكُلُّ وَعَدَ اللَّهُ
الْحُسْنَى » [النساء : 95] ويريد بما أشبهه « كَلَّا » نحو : « رَجُلٌ يَقُولُ الْحَقَّ
أَنْصُرْ » ، أَي : أَنْصُرْهُ ، فَإِنَّهُ عَامٌّ يَفْتَقِرُ إِلَى صِفَةٍ ، كَمَا أَنَّ « كَلَّا » عَامَّةٌ ،
وَيَفْتَقِرُ إِلَى مُصَافٍ إِلَيْهِ .
قال : « وإذا لم يكن المبتدأ كذلك ، فالكوفيون يَمْنَعُونَ حَذْفَ الْعَائِدِ ، بل
يَنْصُبُونَ الْمُتَقَدِّمَ مَفْعُولًا بِهِ ، والبصريون يُجِيزُونَ : « رَيْدٌ صَرَبْتُ » أَي : ضَرْبُهُ
» ، وذكر القراءة .

وتعالى بعضهم فقال : « لا يجوز ذلك » ، وأطلق ، إلا في ضرورة شعر كقوله :
[السريع]

1978- وَخَالِدٌ يَحْمَدُ سَادَاتِنَا ... بِالْحَقِّ ، لَا يُحْمَدُ بِالْبَاطِلِ
قال : « لَأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى تَهْيِئَةِ الْعَامِلِ لِلْعَمَلِ ، وَقَطْعُهُ عَنْهُ » .
والوجه الثاني من التوجيهين المتقدمين : أن يكون « يَبْعُونَ » ليس خبراً
لِلْمُبْتَدَأِ ، بل هو صفة لموصوفٍ محذوفٍ ، وذلك المحذوف هو الخبر ، والتقدير :
« أفحكم الجاهلية حكمكم يَبْعُونَ » ، وحذف العائد هنا أكثر ، لأنه كما تقدم يكثر
حذفه من الصلة ، ودوته من الصفة ، ودوته من الخبر ، وهذا ما اختاره ابن
عطية ، وهو تخريجٌ ممكن ، ونظره بقوله تعالى :

(6/109)

{ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ } [النساء : 46] ، أَي : « قَوْمٌ يُحَرِّفُونَ » يعني :
في حذف موصوف ، وإقامة صفة مقامه وإلا فالمحذوف في الآية المنطوق بها
مُبْتَدَأٌ ، ونظرها أيضاً بقوله : [الطويل]
1979- وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا تَارَتَانِ : فَمِنْهُمَا ... أُمُوتٌ وَأُخْرَى أَبْغَى الْعَيْشَ أَكْدَحُ
أَي : تَارَةً أُمُوتَ فِيهَا .

وقال الترمذسي : وإسقاط الرجاء عنه كإسقاطه في الصلة ، كقوله : { أهدا
الذي بعث الله رسولا } [الفرقان : 41] ، وعن الصفة « في الناس رجلان :
[رَجُلٌ] أَهْنَتْ ، وَرَجُلٌ أَكْرَمَتْ » أَي : رَجُلٌ أَهْنَتْهُ وَرَجُلٌ أَكْرَمَتْهُ .
وعن الحال في نحو : « مَرَرْتُ بِهَنْدٍ يَضْرِبُ رَيْدٌ » .
قال أبو حيان : « إِنَّ عَنِ التَّشْبِيهِ فِي الْحَذْفِ وَالْحُسْنِ ، فَلَيْسَ كَذَلِكَ لَمَّا تَقَدَّمَ
[ذكره] ، وَإِنْ عَنِ فِي مُطْلَقِ الْحَذْفِ قُمَسَلَمَ » .

وقرأ الأعمش وقتادة : « أَفَحَكَمَ » يفتح الحاء والكاف ، ونصب الميم ، وهو
مفردٌ يَرَادُ بِهِ الْجِنْسُ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى : أَحْكَامُ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَلَا يَدُّ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ
فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ ، هُوَ الْمَصْرَحُ بِهِ فِي الْمُتَوَاتِرَةِ تَقْدِيرُهُ : أَفَحَكَمَ حُكَامُ الْجَاهِلِيَّةِ .

والقرءاء غير ابن عامر على « يَبْعُونَ » بياء الغيبة تسقاً على ما تقدم من
الأسماء العائية ، وقرأ هو بياء الخطاب على الالتفات ؛ لِيَكُونَ أَبْلَغُ فِي رَجْرِهِمْ

ورَدُّعِهِمْ وَمُبَاكَتِهِ لَهُمْ ، حَيْثُ وَاجِهَهُمْ بِهَذَا الاسْتِفْهَامِ الَّذِي يَأْتِي مِنْهُ دَوُو
الْبَصَائِرِ .

وَالْمَعْنَى أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ الَّذِي يَتَّبِعُونَهُ إِنَّمَا يَحْكُمُ بِهِ حُكَامُ الْجَاهِلِيَّةِ .

فصل

وفي الآية وجهان :

الأول : قَالَ مُقَاتِلٌ : « كَانَ بَيْنَ قُرَيْطَةَ وَالتَّضِيرِ دَمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا بُعِثَ
النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَاحْتَكَمُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ يَتُونَا قُرَيْطَةُ [يَا
رَسُولَ اللَّهِ إِنْ] بَنِي التَّضِيرِ إِخْوَانُنَا ، أَبُونَا وَاجِدٌ وَكِتَابُنَا وَاجِدٌ وَنَبِينَا وَاحِدٌ ، فَإِنْ
قَتَلَ بَنُو التَّضِيرِ مَنَّا قَتِيلًا ، أَعْطَوْنَا سَبْعِينَ وَسَقَا مِنْ تَمْرٍ ، وَإِنَّا إِنْ قَتَلْنَا وَاحِدًا
أَخَذُوا مَنَّا مِائَةً وَأَرْبَعِينَ وَسَقَا ، وَأُرُوشُ جَرَاخَاتِنَا عَلَى التَّضِيرِ مِنْ أُرُوشِ
جَرَاخَاتِهِمْ ، فَاقْضِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « وَإِنِّي أَحْكُمُ [أَنَّ
دِمَاءَ الْقُرَظِيِّ] وَفَاءٌ مِنْ دَمِ التَّضِيرِ ، وَالتَّضِيرُ وَفَاءٌ مِنْ دَمِ الْقُرَظِيِّ ، لَيْسَ
لِأَحَدِهِمَا قَصْلٌ عَلَى الْآخَرِ فِي دَمٍ وَلَا عَقْلٌ وَلَا جَرَاخَةٌ » فَقَضَى بَنُو التَّضِيرِ
وَقَالُوا : لَا نَرْضَى بِحُكْمِكَ فَإِنَّكَ عَدُوُّ لَنَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ .
وقيل : إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا وَجَبَ الْحُكْمُ عَلَى صُعَقَائِهِمُ الرَّمُومُ مِنْ إِيَّاهُ ، وَإِذَا وَجَبَ عَلَى
أَقْوِيَائِهِمْ لَمْ يَأْخُذُوهُمْ بِهِ فَمَنَعَهُمُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ .

والثاني : أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ ، الَّتِي هِيَ مُحَضُّ الْجَهْلِ وَصَرِيحُ الْهَوَى .
ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } ، فَقَوْلُهُ - سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى - : « حُكْمًا » نَصَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ ، وَ « اللَّامُ » فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « لِقَوْمٍ
» فِيهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ :

أحدها : أَنْ يَتَعَلَّقَ بِنَفْسِ « حُكْمًا » ؛ إِذِ الْمَعْنَى : أَنَّ حُكْمَ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى
الْكَافِرِ .

(6/110)

والثاني : أَنَّهَا لِلْبَيَانِ فَتَتَعَلَّقُ بِمَحْدُوفٍ ، كَهَيِّ فِي « سَقِيًّا لَكَ » وَ « هَيْتَ لَكَ » ،
وَهُوَ رَأْيُ الزَّمَحْشَرِيِّ ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ قَالَ شَيْئًا قَرِيبًا مِنْهُ ، وَهُوَ أَنَّ الْمَعْنَى :
يُبَيِّنُ ذَلِكَ وَيُظْهِرُهُ لِقَوْمٍ » .

الثالث : أَنَّهَا بِمَعْنَى « عِنْدَ » ، أَي : عِنْدَ [قَوْمٍ] ، وَهَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ . وَتَتَعَلَّقُ
« يُوقِنُونَ » بِجَوْرِ أَنْ يُرَادَ ، وَتَقْدِيرُهُ : يُوقِنُونَ بِاللَّهِ وَبِحُكْمِهِ ، أَوْ بِالْقُرْآنِ ،
وَبَجَوْرِ الْأَيْرَادِ عَلَى مَعْنَى [وَفُوعِ الْإِيقَانِ] ، وَإِلَيْهِ مَيْلُ الرَّجَاجِ ، فَإِنَّهُ قَالَ : «
يُوقِنُونَ » : « يَتَيَقَّنُونَ عَدْلَ اللَّهِ فِي حُكْمِهِ » فَإِنَّهُمْ [هُمُ الَّذِينَ] يَعْرِفُونَ أَنَّهُ لَا
أَحَدَ أَعْدَلَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا ، وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُ بَيَانًا .

فصل

قال القرطبي : رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُجَيْحٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ :
كَانَ إِذَا سَأَلُوهُ عَنِ الرَّجُلِ يُفَضَّلُ بَعْضُ وَلَدِهِ عَلَى بَعْضٍ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ { أَفَحُكْمُ
الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ } ، فَكَانَ طَاوُوسٌ يَقُولُ : لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَضَّلَ بَعْضُ وَلَدِهِ عَلَى
بَعْضٍ ، فَإِنْ فَعَلَ لَا يَنْفَعُهُ وَيُفْسِدُ ، وَبِهِ قَالَ أَهْلُ الظَّاهِرِ ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ حَنْبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَكَرِهَهُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَإِسْحَاقُ فَإِنْ فَعَلَ
ذَلِكَ أَحَدٌ نَقَدَ وَلَمْ يُرَدِّ ، وَأَجَازَ ذَلِكَ مَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَإِسْحَاقُ فَإِنْ
فَعَلَ ذَلِكَ أَحَدٌ نَقَدَ وَلَمْ يُرَدِّ ، وَأَجَازَ ذَلِكَ مَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ وَاللِّثِّ وَالشَّافِعِيُّ
وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ ، وَاسْتَدَلُّوا بِفِعْلِ الصَّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي تَحْلَةِ عَائِشَةَ

دون سائر ولده ، واستدلَّ الأولون بقوله - عليه الصلاة والسلام - لبشير : [« ألك ولد سيوى هذا » ؟ قال : نعم ، فقال « أكلهم وهبت له مثل هذا » ، فقال : لا ، قال] « فلا تُشهدني إذن فأني لا أشهد على جور » ، وفي رواية « إني لا أشهد إلا على حق » .

قالوا : وما كان جوراً وغير حقٍّ فهو باطل لا يجوز ، وقوله : « أشهد على هذا غيري » ليس إدناً في الشهادة ، وإنما هو رجز عنها ؛ لأنه - عليه السلام - قد سمّاها [جوراً] وامتنع من الشهادة فيه ، فلا يمكن أن يشهد أحد من المسلمين ، وأما فعل أبي بكر - رضي الله عنه - فلا يعارض به قول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ولعله كان [قد] نحل أولاده كلهم مثل ذلك . فإن قيل : الأصل تصرّف الإنسان في ماله مطلقاً ، قيل له : الأصل الكلي والواقعة المعيّنة المخالفة لذلك الأصل لا تعارض بينهما كالعُمووم والخصوص .

(6/111)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (51)

اختلفوا في نزول هذه الآية ، وإن كان حكمها عاماً لجميع المؤمنين ، فقال قوم : نزلت في عبادة بن الصّام - رضي الله عنه - ، وعبد الله بن أبي بن سلول - لعنه الله - ، وذلك أنّهما اختصّما ، « فقال عبادة : إن لي أولياء من اليهود كثير عددهم شديدة شوكتهم ، وإني أبرأ إلى الله - تعالى - وإلى رسوله من ولايتهم وولاية اليهود ، ولا مولى لي إلا الله - عز وجل - ورسوله . فقال عبد الله - لعنه الله - : لكبي لا أبرأ من ولاية اليهود لأنني أخاف الدوائر ولا بد لي منهم فقال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : يا أبا الحُبَاب ما نفذت من ولاية اليهود على عبادة بن الصّام فهو لك دونه قال : إذن أقبل » فأنزل الله - تعالى - هذه الآية .

وقال السُّدِّي : لما كانت وقعة [أُحُد] اشتدّت على طائفة من النَّاسِ ، وتَخَوَّفُوا أن يُدَالَ عليهم الكُفَّار ، فقال [رَجُلٌ] من المُسْلِمِينَ : أنا ألحق بفلان اليهودي ، وأخذ منه أماناً إني أخاف أن يُدَالَ علينا اليهود . وقال رجل آخر : أما أنا فالحق بفلان النَّصْراني من أهل الشام ، وأخذ منه أماناً ، فأُنزل الله هذه الآية تهياً لهما .

وقال عكرمة : نزلت في أبي لُبابة بن عبد المُنْذِر بَعَثَهُ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إلى بني قُرَيْظَةَ حين حاصَرَهُمْ ، فاستسأروه في النزول ، وقالوا : ماذا يصنع بنا إذا تزلنا فجعل إصبعه على خفيه أنه الذبح ، أي : يقتلكم ، فنزلت هذه الآية ؛ ومعنى لا تتخذوهم أي : لا تعتمدوا على استنصارهم ، ولا تتودّدوا إليهم .

قوله : { بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ } مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ، وهذه الجملة لا محل لها ؛ لأنها مُسْتَأْنَفَةٌ ، سبقَتْ تعليلاً للنهي المتقدم .

وزعم الحوفي أنها في محل نصب نعتاً لـ « أولياء » ، والأوّل هو الظاهر ، والصّмир في « بعضهم » يعود على اليهود والنصارى على سبيل الإجمال ، والقريظة تبين أن بعض اليهود أولياء بعض ، وأن بعض النصارى أولياء بعض [وبهذا التقرير لا يحتاج كما زعم بعضهم إلى تقدير محذوف يصح به المعنى ،

وهو : بعض اليهود أولياء بعض ، وبعض النصارى أولياء بعض [.
قال : لأن اليهود لا يتولون النصارى ، والنصارى لا يتولون اليهود ، وقد تقدم
جوابه .

قوله تعالى : { وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ } فيوافقهم ويعينهم ، « فَإِنَّهُ مِنْهُمْ » قال
ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - : يعني كانوا مثلهم فهذا تغليب من الله
وتشديد في [وجوب] مجانية المخالف في الدين ، وتظيره قوله تعالى :
{ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي } [البقرة : 249] ، وهذه الآية تدل على منع
إثبات الميراث للمسلم من المرتد .
ثم قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } روي عن أبي موسى
الاشعري - رضي الله عنه - أنه قال : قلت لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه -
إن [لي كتاباً] تضرانياً .

(6/112)

قال : مَا لَكَ قَاتَلَكَ اللَّهُ؟ أَلَا اتَّخَذْتَ حَنِيْفًا ، أما سَمِعْتَ قول الله - تعالى - :
{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ } .
قلت : لَهُ دِينُهُ وَلِي كِتَابُهُ قال : لَا أَكْرَهُهُمْ إِذْ أَهَاتَهُمُ اللَّهُ ، وَلَا أَعَزَّهُمْ إِذْ أَدَلَّهُمْ ،
وَلَا أَدْنِيَهُمْ إِذْ أَبْعَدَهُمُ اللَّهُ .
قلت : لَا يَتِمُّ النَّصْرَةُ إِلَّا بِهِ ، فقال : مَاتَ النَّصْرَانِيُّ وَالسَّلَامُ ، يعني : هَبْ أَنَّهُ
مَاتَ فَمَا تَصَنَعَ بَعْدَهُ ، فما عمله بعد موته فاعمله الآن ، واستعن عنه بغيره .

(6/113)

فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ
فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْقُتْحِ أَوْ يُفْرِمَ مِنْ عِنْدِهِ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا أَسْرَبُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ تَادِمِينَ (52) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ
أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (53)

قوله تعالى : { فَتَرَى الَّذِينَ } : الجمهور على « تَرَى » بناء الخطاب ، و «
الذين » مفعول ، فإن كانت الرؤية بصريّة أو عرفانية - فيما نقله أبو البقاء
وفيه نظر - فتكون الجملة من « يُسَارِعُونَ » في محل نصب على الحال من
الموصول ، وإن كانت قلبية ، فيكون « يُسَارِعُونَ » مفعولاً ثانياً .
وقرأ النخعي ، وابن وثاب « فَيَرَى » بالياء وفيها تأويلان :
أظهرهما : أَنَّ الْفَاعِلَ ضَمِيرُ يَعُودُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وقيل : عَلَى الرَّأْيِ مِنْ حَيْثُ
هُوَ : و « يُسَارِعُونَ » بحالتها .

والثاني : أَنَّ الْفَاعِلَ نَفْسُ الْمَوْصُولِ ، والمفعول هو الجملة من قوله : «
يسارعون » ، وذلك على تأويل حذف « أَنْ » المصدرية ، والتقدير : ويرى
القوم الذين في قلوبهم مرض أن يسارعوا ، فلما حذفت : « أَنْ » رُفِعَ الْفِعْلُ ؛
كقوله [الطويل]

1980- أَلَا أَيُّهَذَا الرَّاجِرِي أَحْضَرُ الْوَعَى
فصل

أجاز ابن عطية حذف « أن » المصدرية ، إلا أن هذا غير مقيس؛ إذ لا تُحذف « أن » عند البصريين إلا في مواضع مُحفوظة .
 وقرأ قتادة والأعمش : « يُسْرَعُونَ » من أَسْرَعَ . و « يَقُولُونَ » في محل
 تَصَب [على الحال من فاعل « يُسَارِعُونَ » ، و « تَخْشَى » في محل تَصَب
 بالقول ، و « أَنْ تُصِيبَنَا » في محل تَصَب [بالمفعول أي : « تَخْشَى إصَابَتَنَا » ،
 والدائرة صفة غالية لا يذكر موصوفها ، والأصل : دَاوْرَةٌ ؛ لأنها من دار يدور .
 قال الواحدي : الدائرة من دَوَائِرِ الزَّمن ، كالذَّوْلَة والدَّوَائِلِ تَدُولُ قال الشاعر :
 [الرجز]
 1981- يَرُدُّ عَنْكَ الْقَدَرُ الْمَقْدُورَا ... أَوْ دَائِرَاتِ الدَّهْرِ أَنْ تَدُورَا
 يعني بدور الدهر : هو الدائرة من قَوْم إلى قَوْم .

فصل
 المَرَاد بقوله تعالى { الذين في قلوبهم مَرَضٌ } هم الْمُتَافِقُونَ يعني : عبد الله
 بن أبي وأصحابه - لعنهم الله - « يُسَارِعُونَ [فيهم » أي : في] مَوَدَّة الْيَهُودِ
 وَبَصَارَى تَجْرَانُ ؛ لأنهم كانوا أهل ثَرَوَة ، وكانوا يُعِينُونَهُمْ على مُهَمَّاتِهِمْ ،
 وَيُقْرِضُونَهُمْ .
 ويقول المتأفقون : إِنَّمَا نُخَالِطُهُمْ لِأَنَّا نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةُ قَالَ ابن عباس -
 رضي الله عنهما - وَالزَّجَّاج : أي : نَخْشَى أَلَا يَتِمَّ الْأَمْرُ - لمحمد - عليه الصلاة
 والسلام - ، فيدور الأمر كما كان قبل ذلك . وقيل : نَخْشَى أَنْ يَدُورَ الدَّهْرُ عَلَيْنَا
 بِمَكْرُوهِهِ مِنْ جَذْبٍ أَوْ قَحْطٍ ، فَلَا يُعْطُونَ الْمِيزَةَ وَالْقَرْضَ .
 قوله : { فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ } ، « أَنْ يَأْتِيَ » في محل تَصَبٍ إِمَّا [على
 الخبر] « عسى » ، وهو رأي الْأَخْفَشِ ، وَإِمَّا على أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، وهو رأي
 سيبويه لئلا يلزم الإختبار عن الجُنتَةِ بِالْحَدِثِ في قولك : « عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَقُومَ »
 .
 وأجاز أبو البقاء أن يكون « أَنْ يَأْتِيَ » في محل رفعٍ على البدل من اسْمِ «
 عسى » ، وفيه نظر .

(6/114)

فصل
 قال المُفَسِّرُونَ - رحمهم الله - : عَسَى من الله واجب؛ لأنَّ الكَرِيم إذا طَمِعَ
 فِي خَيْرِ فَعْلِهِ ، وَهُوَ يَمْنُزِلُهُ الْوَعْدُ ؛ لتعلق النَّفْسِ بِهِ وَرَجَائِهَا لَهُ ، قَالَ قتادة
 وَمُقَاتِلٌ : فَعَسَى الله أَنْ يَأْتِيَ بِالْقَضَاءِ الْقَضْلَ مِنْ تَصَرُّفِ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه
 وعلى آله وسلم - على من خَالَفَهُ .
 وقال الكلبي والسُّدِّيُّ : فتح « مَكَّة » ، وقال الصَّحَّاحُ : فتح قُرَى الْيَهُودِ مِثْلَ
 حَيْبَرٍ وَفَدَكٍ .
 { أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ } .
 قال السُّدِّيُّ : هي الجزية ، وقال الحسن : إظهار أمر المتأفقين والأخبار
 بِأَسْمَائِهِمِ وَالْأَمْرِ بِقَتْلِهِمْ ، وقيل : الْحَصْبُ وَالسَّعَة لِلْمُسْلِمِينَ ، وقيل : إِيْمَامُ
 أَمْرِ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، وقيل : { هذا عذابٌ أليمٌ } .
 وقيل : إجلاء بني النضير ، « قِيصِحُوا » أي : هؤلاء المتأفقين { على مَا أَسْرَوْا
 فِي أَنْفُسِهِمْ } مِنْ مُّوَالَاةِ الْيَهُودِ وَدَسِّسِ الْأَخْبَارِ إِلَيْهِمْ « تَادِمِينَ » وذلك لأنهم
 كانوا يشكون في أمر رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، ويقولون

: الظَّاهِر أَنَّهُمْ لَا يَتَمُّ لَهُمْ أَمْرٌ ، وَأَنَّ الدَّوْلَةَ وَالْغَلْبَةَ تَصِيرُ لِأَعْدَائِهِ .
 قوله تعالى : « قِيضِيحُوا » فيه وجهان :
 أظهرهما : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى « يَأْتِي » الْمَنْصُوبُ بِ « أَنْ » ، وَالَّذِي
 يُسَوِّغُ ذَلِكَ وُجُودُ « الْقَاءِ » السَّبَبِيَّةِ ، وَلَوْلَاهَا لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَى
 الْخَبَرِ خَبَرٌ ، وَ « أَنْ يَأْتِي » خَبَرٌ « عَسَى » ، وَفِيهِ رَاجِعٌ عَائِدٌ عَلَى اسْمِهَا .
 وقوله : « قِيضِيحُوا » لَيْسَ فِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى اسْمِهَا ، فَكَانَ مِنْ حَقِّ
 الْمَسْأَلَةِ الِامْتِنَاعِ ، لَكِنْ « الْقَاءِ » لِلْسَّبَبِيَّةِ ، فَجَعَلَتِ الْجُمْلَتَيْنِ كَالْجُمْلَةِ
 الْوَاحِدَةِ ، وَذَلِكَ جَارٍ فِي الصَّلَةِ نَحْوُ : « الَّذِي يَطِيرُ فَيُعْصَبُ رَيْدُ الدَّبَابِ » .
 وَالصَّفَةُ نَحْوُ : « مَرَرْتُ بِرَجُلٍ يَبْكِي فَيَضْحَكُ عَمْرُو » ، وَالْخَبَرُ نَحْوُ : « زَيْدٌ
 يَبْكِي فَيَضْحَكُ خَالِدٌ » ، وَلَوْ كَانَ الْعَاطِفُ غَيْرَ « الْقَاءِ » لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ .
 وَالثَّانِي : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ « أَنْ » بَعْدَ الْقَاءِ فِي جَوَابِ التَّمَنِّي قَالُوا : « لِأَنَّ
 « عَسَى » تَمَنَّيٌّ وَتَرَجُّ فِي حَقِّ الْبَشَرِ » .
 { عَلَى مَا أَسْرَوْا } مُتَعَلِّقٌ بِ « تَادِمِينَ » ، وَ « تَادِمِينَ » خَبَرٌ « أَصَحَّ » .
 قوله تعالى : « وَيَقُولُ » : قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو ، وَالْكُوفِيُّونَ بِالْوَاوِ قَبْلَ « يَقُولُ »
 وَالْبَاقُونَ بِإِسْقَاطِهَا ، إِلَّا أَنَّ أَبَا عَمْرٍو تَصَبَّ الْفِعْلُ بَعْدَ « الْوَاوِ » ، وَرَوَى عَنْهُ
 عَلِيُّ بْنُ تَصْرٍ : الرَّفْعُ كَالْكُوفِيِّينَ ، فَتَحَصَّلَ فِيهِ ثَلَاثُ قَرَاءَاتٍ : « يَقُولُ » مِنْ
 غَيْرِ وَاوٍ [وَيَقُولُ « بِالْوَاوِ وَالتَّصْبِ ، [وَيَقُولُ] بِالْوَاوِ وَالرَّفْعِ ، فَأَمَّا قِرَاءَةُ
 مِنْ قَرَأَ « يَقُولُ » مِنْ غَيْرِ وَاوٍ فَهِيَ جُمْلَةٌ مُسْتَنَائِقَةٌ سَبَقَتْ جَوَابًا لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ ،
 كَأَنَّهُ لَمَّا تَقَدَّمَ قَوْلُهُ تَعَالَى : { فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنَّ بِالْفَتْحِ } إِلَى قَوْلِهِ « تَادِمِينَ
 » ، سَأَلَ سَائِلٌ فَقَالَ : مَاذَا قَالَ الْمُؤْمِنُونَ حِينَئِذٍ؟ فَأَجِيبَ يَقُولُهُ تَعَالَى :
 { وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا } إِلَى آخِرِهِ ، وَهُوَ وَاضِحٌ ، وَ « الْوَاوِ » سَاقِطَةٌ فِي
 مَصَاحِفِ « مَكَّةَ » وَ « الْمَدِينَةِ » وَ « الشَّامِ » ، وَالْقَارِئُ بِذَلِكَ هُوَ صَاحِبُ هَذِهِ
 الْمَصَاحِفِ ، فَإِنَّ الْقَارِئِينَ بِذَلِكَ ابْنَ كَثِيرٍ الْمَكِّي ، وَابْنُ غَامِرٍ الشَّامِيُّ ، وَنَافِعُ
 الْمَدَنِيِّ ، فَقَرَأَتْهُمْ مُوَافَقَةً لِمَصَاحِفِهِمْ [وَلَيْسَ فِي هَذَا أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَرَأُوا كَذَلِكَ
 لِأَجْلِ الْمَصْحَفِ فَقَطْ ، بَلْ وَافَقَتْ رَوَايَتَهُمْ مَصَاحِفَهُمْ] عَلَى مَا تَبَيَّنَ غَيْرَ مَرَّةٍ ،
 وَأَمَّا قِرَاءَةُ « الْوَاوِ » وَالرَّفْعُ فَوَاضِحَةٌ أَيْضًا ؛ لِأَنَّهَا جُمْلَةٌ ابْتِدَئَتْ بِالْإِخْبَارِ بِهَا ،
 فَالْوَاوِ اسْتِثْنَائِيَّةٌ لِمَجَرَّدِ عَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ ، وَ « الْوَاوِ » ثَابِتَةٌ فِي
 مَصَاحِفِ « الْكُوفَةِ » وَ « الْمَشْرِقِ » ، وَالْقَارِئُ بِذَلِكَ هُوَ صَاحِبُ ذَلِكَ الْمُصْحَفِ ،
 ، وَالْكَلَامُ كَمَا تَقَدَّمَ أَيْضًا .

(6/115)

قال الواحدي - رحمه الله - : وَحَذَفَ « الْوَاوِ » هَاهُنَا كإثباتها ، وَذَلِكَ أَنَّ فِي
 الْجُمْلَةِ الْمَعْطُوفَةِ ذِكْرًا مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهَا ، فَإِنَّ الْمَوْصُوفَ فِيهِ يَقُولُهُ تَعَالَى «
 يُسَارِعُونَ فِيهِمْ » ، هُمُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمُ الْمُؤْمِنُونَ : { أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا
 بِاللَّهِ } ، فَلَمَّا حَصَلَ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ ذِكْرٌ مِنَ الْآخَرَى حَسَنَ
 الْعَطْفُ بِالْوَاوِ وَبِغَيْرِ الْوَاوِ ، وَتَطِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : { سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَأَيْنَاهُمْ
 كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ } [الْكَهْفُ : 22] لَمَّا كَانَ فِي كُلِّ
 وَاحِدَةٍ مِنَ الْجُمْلَتَيْنِ ذِكْرٌ مَا تَقَدَّمَ ، عَنِ ذَلِكَ أَنَّ حَذْفَ الْوَاوِ وَذِكْرَهَا جَائِزٌ .
 وَأَمَّا قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو فَهِيَ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى فَصْلٍ نَظَرُ .
 وَاخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :
 أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى « قِيضِيحُوا » عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ

في تَصَب « فَيُصْبِحُوا » ، وهو الوجه الثاني ، أعني : كَوْنُهُ مَنْصُوباً بِإِصْمَارٍ فِي جَوَابِ التَّرَجِّيِّ بَعْدَ « الْقَاءِ » ، إِجْرَاءً لِلتَّرَجِّيِّ مُجَرَّي التَّمَنِّي ، وفيه خِلَافٌ بَيْنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ ، فَالْبَصْرِيُّونَ يَتَمَنَّوْنَهُ ، وَالْكُوفِيُّونَ يَجِزُّوْنَهُ مُسْتَدْلِلِينَ عَلَى ذَلِكَ بِقِرَاءَةِ تَافِعٍ { لَعَلَّهُ يَزْكَى أَوْ يَذْكُرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرُ } [عَيْسَى : 3 : 4] يَنْصَبُ « تَنْفَعَهُ » وَبِقِرَاءَةِ عَاصِمٍ فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ : { لَعَلِّي أُبْلِغُ الْأَسْبَابَ أَسْبَابَ السَّمَاوَاتِ فَأَطْلَعُ } [غَافِرٌ : 36 ، 37] بَنْصَبِ « فَأَطْلَعُ » ، وَسَيَأْتِي الْجَوَابُ عَنِ الْإِثْنَيْنِ فِي مَوْضِعِهِ .

وهذا الوجه - أعني : عَطَفَ « وَيَقُولُ » عَلَى « فَيُصْبِحُوا » - قَالَه الْقَارِسِيُّ وَجَمَاعَةٌ ، وَنَقَلَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ ، وَذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْحَاجِبِ . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ أَبُو شَامَةَ بَعْدَ ذِكْرِهِ الْوَجْهَ الْمُتَقَدِّمَ : « وَهَذَا وَجْهٌ جَدِّ أَفَادَنِيهِ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْحَاجِبِ ، وَلَمْ أَرَهُ لِغَيْرِهِ ، وَذَكَرُوا وَجُوهًا كُلِّهَا بَعِيدَةً مُتَعَسِّفَةً » انْتَهَى . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَهَذَا - كَمَا رَأَيْتُ - مَنَقُولٌ مَشْهُودٌ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ ، وَأَمَّا مَا اسْتَجَادَ بِهِ هَذَا الْوَجْهَ فَإِنَّمَا يَتَمَشَّى عَلَى قَوْلِ الْكُوفِيِّينَ ، وَهُوَ مَرْجُوحٌ كَمَا تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ .

(6/116)

الثاني : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى الْمَصْدَرِ قَبْلَهُ ، وَهُوَ الْفَتْحُ كَأَنَّهُ قِيلَ : { فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ } ، وَبِأَنْ يَقُولَ ، أَيْ : { وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا } ، وَهَذَا الْوَجْهَ ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّخَّاسُ ، وَتَطَرَّوْهُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : [الْوَافِرُ] 1982- لِلْبَسِّ عِبَاءَةً وَتَقَرَّرَ عَيْنِي ... أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ لُبْسِ الشُّفُوفِ وَقَوْلِ الْآخِرِ : [الطَّوِيلُ]

1983- لَقَدْ كَانَ فِي حَوْلِ ثَوَاءٍ ثَوْبُهُ ... تَقْصِي لُبَاتٍ وَبَسَامَ سَائِمُ وَهَذَا مَرْدُودٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ يُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى الْقَصْلِ بَيْنِ أَبْعَاضِ الصَّلَةِ بِأَجَنَبِيٍّ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَتْحَ عَلَى قَوْلِ مَوْوَلٍ ب « أَنْ » وَالْفِعْلُ تَقْدِيرُهُ : أَنْ يَأْتِيَ بِأَنْ يَفْتَحَ ، وَبِأَنْ يَقُولَ ، فَيَقْعُ الْفَصْلُ بِقَوْلِهِ « فَيُصْبِحُوا » وَهُوَ أَجَنَبِيٌّ ؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى « يَأْتِي » . الثَّانِي : أَنَّ هَذَا الْمَصْدَرَ - وَهُوَ الْفَتْحُ - لَيْسَ يُرَادُّ بِهِ انْحِلَالُهُ لِحَرْفٍ مَصْدَرِيٍّ وَفِعْلٍ ، بَلِ الْمُرَادُ بِهِ مَصْدَرٌ غَيْرُ مُرَادٍ بِهِ ذَلِكَ ، نَحْوُ : يُعْجِبُنِي ذِكَاؤُكَ وَعِلْمُكَ . الثَّالِثُ : أَنَّهُ وَإِنْ سُلِمَ انْحِلَالُهُ لِحَرْفٍ مَصْدَرِيٍّ وَفِعْلٍ ، فَلَا يَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى : « فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَنْ يَقُولَ الَّذِينَ آمَنُوا » ، فَإِنَّه نَابَ عَنْهُ نُبُوًّا ظَاهِرًا . الثَّالِثُ - مِنْ أَوْجُهٍ تَصَبُّ « وَيَقُولُ » - : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ : « يَأْتِي » أَيْ : فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِأَنْ يَقُولَ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الرَّمَحْشَرِيُّ ، وَلَمْ يَغْتَرِضْ عَلَيْهِ بَشَيْءٌ .

وَقَدْ رُذِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُ يَلَزِمُ عَطْفُ مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَلَى مَا هُوَ خَبَرٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ : « أَنْ يَأْتِيَ » خَبَرٌ « عَسَى » وَهُوَ صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِ رَابِطًا عَائِدًا عَلَى اسْمِ « عَسَى » [وَهُوَ ضَمِيرُ الْبَارِي تَعَالَى ، وَقَوْلُهُ : « وَيَقُولُ » لَيْسَ فِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى اسْمِ « عَسَى »] فَكَيْفَ يَصِحُّ جَعْلُهُ خَبَرًا ؟ وَقَدْ اعْتَذَرَ مَنْ أَجَارَ ذَلِكَ عَنْهُ بِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ مِنْ تَابِ الْعَطْفِ عَلَى الْمَعْنَى ، وَالْمَعْنَى : فَعَسَى أَنْ يَأْتِيَ اللَّهُ بِالْفَتْحِ ، وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا ، فَتَكُونُ « عَسَى » تَامَّةً ؛ لِإِسْنَادِهَا إِلَى « أَنْ » وَمَا

في حَيْرَهَا ، فلا تحتاجُ حينئذٍ إلى رابطٍ ، وهذا قريبٌ من قولهم : « العطفُ على التَّوَهُّمِ » نحو : { قَاصِدَقَ وَأَكْنَ مِّنَ الصَّالِحِينَ } [المنافقون : 10] .
 الثاني : أنَّ « أَنْ يَأْتِي » بَدَلٌ مِنْ اسْمِ الله - تعالى - لا خبر ، وتكون « عَسَى » حينئذٍ تامةً ، وكأنه قيل : فعسى أن يقول الذين آمنوا ، وهذان الوجهان منقولان عن أبي عليٍّ الفارسي ، إلا أنَّ الثاني لا يصحُّ ؛ لأنهم تصوُّوا على أنَّ « عَسَى » و « اخلُوق » و « أَوْشَكَ » من بين سائر أخواتها يجوزُ أن تكون تامةً ، بشرط أن يكون مرفوعها : « أَنْ يَفْعَلَ » ، قالوا : لِيُوجَدَ في الصُّورَةِ مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ ، كما قالوا ذَلِكَ في « ظَنَّ » وأخواتها : إِنَّ « أَنْ » و « أَنْ » تسدُّ مسدَّ مفعولها .

(6/117)

والثالث : أن تَمَّ ضميراً مَحْدُوفاً هُوَ مُصَحَّحٌ لَوْفُوعِ « وَيَقُولُ » خبراً عَنْ « عَسَى » ، والتقدير : ويقول الذين آمنوا به ، أي : بالله ، ثم حذف للعلم به ، ذكر ذلك أبو البقاء .
 وقال ابن عطية بعد حكايته تَصَبَّ « وَيَقُولُ » عَطْفاً عَلَى « يَأْتِي » : « وعندي في مَنَعِ » عسى الله أَنْ يَقُولَ الْمُؤْمِنُونَ « نَظَرُوا ؛ إِذَ اللَّهُ - تعالى - يُصَيِّرُهُمْ يقولون ذلك يَنْصُرُهُ وإِظْهَارِ دينه » .
 قال شهاب الدين : قول ابن عطية في ذلك ، قول أبي البقاء في كونه قَدَرَهُ صَمِيحاً عائداً على اسم « عَسَى » يَصِحُّ به الرِّبْطُ ، وبعضُ النَّاسِ يَكْتَرُ هذه الأَوْجُهَ ، ويُوَصِّلُهَا إِلَى سَبْعَةِ وَأَكْثَرِ ، وذلك بِاعْتِبَارِ تَصْحِيحِ كُلِّ وَجْهِ مِنَ الْأَوْجُهِ الثلاثة التي تَقَدَّمَتْ ، ولكن لا يَخْرُجُ حاصلها عن ثلاثة ، وهو النَّصَبُ : إما عَطْفاً عَلَى « أَنْ يَأْتِي » ، وإما عَلَى « قَيُّصِبُحُوا » ، وإما عَلَى « بِالْفَتْحِ » وقد تقدم تَحْقِيقُهَا .
 قوله - تعالى - : { جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ } في انتصابه وجهان :
 أظهرهما : أَنَّهُ مصدرٌ مُؤَكَّدٌ نَاصِبُهُ « أَقْسَمُوا » فهو مِنْ مَعْنَاهُ ، والمعنى : أَقْسَمُوا إِقْسَامَ اجْتِهَادٍ فِي الْيَمِينِ .
 والثاني : - أجازهُ أبو البقاء وغيره - أَنَّهُ منصوبٌ عَلَى الْحَالِ كَقَوْلِهِمْ : « أَفْعَلْ ذَلِكَ جَهْدَكَ » أي : مُجْتَهِداً ، ولا يُبَالِي بِتَغْرِيفِهِ لَفْظاً ، فإنه مُؤَوَّلٌ بِتَكْرَرٍ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ ، والمعنى هُنَا : « وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ مَجْتَهِدِينَ فِي أَيْمَانِهِمْ » .
 قوله تعالى : « إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ » هذه الْجُمْلَةُ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ ، فإنها تَفْسِيرٌ وَحكاية لِمَعْنَى الْقَسَمِ لَا لَلْفَاطِهِمْ ؛ إِذْ لَوْ كَانَتْ حِكَايَةً لَلْفَاطِهِمْ لَقِيلَ : إِنَّا مَعَكُمْ ، وفيه نَظَرٌ ؛ إِذْ يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَقُولَ : « حَلَفَ زَيْدٌ لَفَعْلَن » أَوْ « لِفَعْلَن » ، فكما جَازَ أَنْ تَقُولَ : لِفَعْلَن جَازَ أَنْ يَقَالَ : « إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ » عَلَى الْحِكَايَةِ .
 فإن قيل : الفائدة في أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ : هُوَ أَنَّهُمْ يَتَعَجَّبُونَ مِنْ حَالِ الْمُتَافِقِينَ ، عندما أَظْهَرُوا الْمَيْلَ إِلَى مُوَالَاةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وقالوا : إِنَّهُمْ كَانُوا يُقْسِمُونَ بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ أَنَّهُمْ مَعَنَا وَمِنْ أَصَارِنَا ، وَالْآنَ كَيْفَ صَارُوا مُوَالِينَ لِأَعْدَائِنَا مُجِبِّينَ لِلَاخْتِلَافِ بِهِمْ وَالاعتضادَ بِهِمْ ؟
 قوله تعالى : { حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ } فيها أوجه :
 حدها : أَنَّهَا جملةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ ، والمقصودُ بِهَا الْإِخْبَارُ مِنَ الْبَارِي - تعالى - بذلك .
 الثاني : أَنَّهَا دُعَاءٌ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ ، وهو قولُ الله - تعالى - نحو : { قَتَلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ } [عبس : 17] .

الثالث : أنها في محلِّ تَصْبٍ؛ لَأَنَّهَا من جملة قَوْلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وبِحتمل معنيين كالْمَعْنَيْنِ في الاستِثْنَاءِ ، أعني : كَوْنُهُ إِخْبَاراً أَوْ دُعَاءً .
 الرابع : أنها في محلِّ رفع على أَنَّهَا خبر المُبْتَدَأِ ، وهو « هؤلاء » ، وعلى هذا فيحتمل قوله « الَّذِينَ أَقْسَمُوا » وَجْهَيْنِ :
 أحدهما : أَنَّهُ صفة لاسم الإشارة ، والخبر : « حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ » .

(6/118)

والثاني : أن « الَّذِينَ » خَبَرُ أَوَّلِ ، و « حَبِطَتْ » خبر ثانٍ عند من يُجِيزُ ذلك ، وجعل الزمخشري « حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ » مفهومة للتعجب .
 قال : وفيه معنى التَّعَجُّبِ كَأَنَّهُ قِيلَ : « مَا أَحْبَطَ أَعْمَالُهُمْ مَا أَخْسَرَهُمْ » ، وأجاز مع كونه تعجباً أن يكون من قول المؤمنين ، فيكون في محلِّ تَصْبٍ ، وإن يكون من قَوْلِ الْبَارِي - تعالى - لَكِنَّهُ أَوَّلُ التَّعَجُّبِ في حقِّ الله - تعالى - بأنه تَعَجِبٌ ، قال : « أَوْ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ - عز وجل - شَهَادَةً لَهُمْ بِحُبُوطِ الْأَعْمَالِ ، وَتَعْجِيباً مِنْ شَوْءٍ جَالِهِمْ » والمعنى : ذهب ما أَظْهَرُوهُ مِنَ الْإِيمَانِ ، وبطل كلُّ خَيْرٍ عَمِلُوهُ ؛ لِأَجْلِ أَنَّهُمْ الْآنَ أَظْهَرُوا مُوَالَاةَ الْيَهُودِ وَالتَّصَارِي فَأَصْبَحُوا حَاسِرِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، [أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَلذَهَابَ مَا عَمِلُوا وَلَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ شَيْءٌ مِنْ ثَمَرَتِهِ ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ] فَلَا سِتْحَاقَ لَهُمُ اللَّعْنُ وَالْعَذَابُ الدَّائِمُ ، وقرأ أبو واقد والجراح « حَبِطَتْ » بفتح « الباء » ، وهما لَعْنَان ، وقد تقدّم ذلك .
 وقوله تعالى : « فَأَصْبَحُوا » وجه التسبب في هذه الفاء ظاهر .

(6/119)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (54)

قوله : « مَنْ يَرْتَدَّ » « مَنْ » شرطية فقط لِظُهُورِ أَثَرِهَا .
 وقوله تعالى : « فَسَوْفَ » جوابها وهي مُبْتَدَأَةٌ ، وفي خبرها الخلافُ المشهور وبظاهره يتمسكُ مَنْ لَا يَشْتَرِطُ عَوْدَ الصِّمِيرِ عَلَى اسْمِ الشَّرْطِ مِنْ جُمْلَةِ الْجَوَابِ ، ومن التَّزَمَ ذَلِكَ قَدَّرَ صَمِيرًا مَحْدُوفًا تَقْدِيرُهُ : « فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ غَيْرِهِمْ » ، ف « هُمْ » في « غَيْرِهِمْ » يَعُودُ عَلَى « مَنْ » عَلَى مَعْنَاهَا .
 وقرأ ابنُ عامرٍ ، ونافع : « يَرْتَدِّدُ » بدالين .
 قال الزمخشري : « وهي في الإِمَامِ - يعني رسم المَصْحَفِ - كذلك » ، ولم يتبين ذلك ، وَقَلَّ غَيْرُهُ أَنَّ كُلَّ قَارِئٍ وَاقِفٌ مُصَحِّفُهُ ، فَإِنَّهَا فِي مَصَاحِفِ السَّامِ « و « المدينة » : « يَرْتَدِّدُ » بدالين ، وفي الباقية : « يَرْتَدُّ » ، وقد تقدّم أَنَّ الإِدْغَامَ لُغَةٌ « تَمِيمٌ » ، وَالْإِظْهَارُ لُغَةٌ « الْحِجَازُ » ، وَأَنَّ وَجْهَ الْإِظْهَارِ سَكُونُ الثَّانِي جَزْماً أَوْ وَقْفاً ، وَلَا يُدْغَمُ إِلَّا فِي مُتَحَرِّكٍ ، وَأَنَّ وَجْهَ الْإِدْغَامِ تَحْرِيكُ هَذَا السَّاكِنِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ نَحْوُ : رُدًّا ، وَرُدُّوْا ، وَرُدِّيْ ، وَلَمْ يَرُدَُّا ، وَلَمْ يَرُدُّوا ، وَارْدُدِ الْقَوْمَ ، ثُمَّ حُمِلَ « لَمْ يَرُدُّ » ، وَ « رُدُّ » عَلَى ذَلِكَ ، فَكَانَ التَّمِيمِيُّينَ اعْتَبَرُوا هَذِهِ الْحَرَكَةَ الْعَارِضَةَ ، وَالْحِجَازِيِّينَ لَمْ يَعْتَبِرُوهَا .

و «مِنْكُمْ» في محلّ نصب على الحال من فاعل «يَرْتَدُّ» ، و «عَنْ دِينِهِ» متعلق ب «يَرْتَدُّ» .

قوله : «يُحِبُّهُمْ» في محلّ جر؛ لأنها صفة ل «قَوْم» ، و «يُحِبُّونَهُ» فيه وجهان :

أظهرهما : أنه معطوف على ما قبله ، فيكون في محلّ جرّ أيضاً ، فوصفهم بصفتين : وصفهم بكونه تعالى يُحِبُّهُمْ ، وبكونهم يُحِبُّونَهُ .

والثاني : أجازهُ أبو البقاء أن يكون في محلّ نصب على الحال من الصّميم المنصوب في «يُحِبُّهُمْ» ، قال : تقديره : «وَهُمْ يُحِبُّونَهُ» .

قال شهاب الدّين : وإنما قدّر أبو البقاء لفظة «هُمْ» ليخرج بذلك من إشكال ، وهو أنّ المضارع المُثَبَّت متى وَقَعَ جالاً ، وجب تجرّده من «الواو» نحو : «

قُمْتُ أَصْحَكُ» ولا يجوز : «وَأَصْحَكُ» وإن وردَ شيءٌ أوّلَ بما ذكره أبو البقاء ، كقولهم : «قُمْتُ وَأَصْحَكُ عَيْتَهُ» .

وقوله : [المتقارب]

1984- تَجَوُّثٌ وَأَرْهَنُهُمْ مَالَكَا

أي : وأنا أَصْحَكُ ، وأنا أَرْهَنُهُمْ ، فتحوّل الجملة إلى جُمْلَةٍ اسميّة ، فيصحّ اقترانها بالواو ، ولكن لا ضرورة في الآية الكريمة تدعو إلى ذلك حتّى يُرْتَكَب ، فهو قولٌ مَرْجُوحٌ .

وقد تمت محبة الله - تعالى - عليّ محبتهم لشرفها وسبقها؛ إذ محبته - تعالى - لهم عبارة عن إلهامهم فعل الطاعة ، وإثابته إياهم عليها .

(6/120)

فصل

روي الزّمخشري : أنّه كان أهلُ الرّدة إحدى عشرة فرقة في عهد رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بنو مدلج [ورئيسهم] وهو «عَيْهَلَةُ بن كعب» لقبه «دُو الخِمَار» وهو الأسود العنسي وكان كاهناً - ادّعى النّبوة باليمن ، واستنولى [على بلاديها] وأخرج عُمّال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - مثل مُعَاذِ بن جَبَلٍ وساداتِ اليمن ، فأهلكه الله على يد «قَيْزُرُوز الدّيلمي» ، فقتله وأخبر رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - [من الغد ، وأتى خبره في آخر ربيع الأوّل ، وبنو حنيقة : قوم «مُسَيْلِمَةُ الكَذّاب» ادّعى النّبوة ، وكتب إلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «من مسيلمة رسول الله إليّ محمّد رسول الله ، أما بعد : فإن الأرض نصفها لك ونصفها لي» ، فأجاب - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - من محمّد إلى مُسَيْلِمَةَ الكَذّاب أما بعد : { إِنَّ الْأَرْضَ لِلّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ } [الأعراف : 128] فحاربه أبو بكر - رضي الله عنه - بجُنُود المُسْلِمِينَ رضي الله عنهم - وقُتل على يَدِ وَحْشِيٍّ قاتلَ حَمْرَةَ وقال : قَتَلْتُ خَيْرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَشَرَّ النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ أَرَادَ فِي جَاهِلِيَّتِهِ وَفِي إِسْلَامِهِ .

وبنو أسد : قوم طَلْحَةَ بن جُوَيْلِدٍ ادّعى النّبوة ، فبعث رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - خالداً فأنهزم بعد القتال إلى الشام ، ثمّ أسلم ، وحسن إسلامه في عهد أبي بكر - رضي الله عنه - ، وفِرَارَةُ : قوم عُيَيْنَةَ بن حِصْنٍ ، وَعَطَفَان : قوم فُرّة بن سلمة القُشَيْرِي ، وبنو سَلِيم : قوم فُجَاءَةَ بن عبد يَالِيل

، وبنو يَزْبُوع : قوم مَالِك بن نُؤْبَرَة ، وبعض بني تَمِيم : قوم سجاح بنت المُنْذَر التي ادّعت النبوة ، وزوجت نفسها من مُسَيْلَمَة الكَذَّاب ، وَكِندَة : قوم الأشعث بن قَيْس ، وبنو بكر بن وائل ب « البحرين » ، وقوم الحَظْم ابن زَيْد ، وَكَيْفِي أُمُرْهم على يد أبي بكر - رضي الله عنه - وفرقة واحدة على عهد عُمر - رضي الله عنه - غسان قوم جيلة بن الأيهم ، وذلك أن جيلة أسلم على يد عُمر رضي الله عنه كان يَطُوفُ ذات يوم جَارًا رَدَاءَهُ ، فوطئ رجل طرف رِداءه فَعَصِبَ قَلْبُهُ ، فتظلم إلى عمر - رضي الله عنه - ، فقضى بالقصاص عليه ، فقال : أأنا أشتريها بألف ، فأبى الرجل ، فلم يزل يزيد في الفداء حتى بلغ عشرة آلاف فأبى الرجل إلا القصاص ، فاستنظره [عُمر] فأنظره فَهَرَبَ إلى الروم وارتد

ومعنى الآية : يا أيها الذين آمنوا من يتول منكم الكفار ، فَيَزِيدَ عن دينه ، فليعلم أن الله تعالى يأتي بِقَوْمٍ آخَرِينَ يَتَدِينُوا بهذا الدين على أبلغ الوجوه .

(6/121)

وقال الحسن : عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ قَوْمًا يَرْجِعُونَ عن الإسلام بعدَ مَوْتِ نَبِيِّهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِأَنَّهُ سَيَأْتِي الله بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ . وعلى هذا التقدير : تكون هذه الآية إخباراً عن الغيب ، وقد وقع المخبر على وفقه ، فيكون مُعْجَزاً .

واختلّفوا في القوم مَنْ هُمْ ؟ فقال علي بن أبي طالب والحسين وقتادة والصّحّاح وابن جرّيج : أبو بكر وأصحابه - رضي الله عنهم - الذين قاتلوا أهل الردّة ، قالت عائشة - رضي الله عنها - مات رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، وارتدّ من العرب قوم [واشتهر] التّفّاق ، ونزل بأبي ما لو نزل بالجلال الرّاسيات لهاضها ، وذلك بأن النبيّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لما قبض ارتدّ عامّة العرب إلا أهل مكة والمدينة . والآخرين من عبد القيس ، ومنع بعضهم الزّكاة ، وهم أُوّ بكر بقتالهم ، فكره ذلك أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -

وقال عمر - رضي الله عنه - : كيف يُقاتِلُ النَّاسُ ، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « أمرت أن أقاتل الناسَ حتّى يَقُولُوا : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه ، إلا بحقه ، وحسابه على الله » فقال أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزّكاة ، فإن الزّكاة حق المال ، والله لو منعوني عتاقاً كانوا يؤدّونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لقاتلنهم على منعها » . قال أنس - رضي الله عنه - : كرهت الصّحابة - رضي الله عنهم - قتال ما يعي الزّكاة ، وقالوا أهل القبلة ، فتقلد أبو بكر سيفه ، وخرج وحده ، فلم يجدوا بُدّاً من الخروج على أثره .

قال ابن مسعود : كرهنا ذلك في الابتداء ، ثم حمدناه عليه في الانتهاء ، قال أبو بكر ابن عيّاش : سمعت أبا حصين يقول : ما وُلِدَ بعد النبيّين مَوْلود أفضل من أبي بكر - رضي الله عنه - ، لقد قام مقام نبيّ من الأنبياء في قتال أهل الردّة . وقال السّديّ : نزلت الآية في الأنصار ؛ لأنهم الذين تصرّوا الرّسول وأعانوه على إظهار الدين .

وقال مجاهد : نزلت في أهل « اليمن » .

وقال الكلبي : هُم أحياء من اليمن ، أَلْفَان من النَّحَع ، وخمسة آلاف من كِنْدَة وبجيلة ، وثلاثة آلاف من أفناء النَّاس ، فَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ فِي أَيَّامِ عُمَرَ - رضي الله عنه - ، وروي مَرْفُوعاً أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، أَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَقَالَ : « هُم قَوْمٌ هَذَا » ، وَقَالَ آخَرُونَ : هُم الْفُرْسُ ؛ لِأَنَّهُ رُوي أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ صَرَبَ يَدَهُ عَلَى غَاتِقِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَقَالَ : هَذَا وَدَوُّوهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ كَانَ الدِّينَ مَعْلَقاً بِالثَّرْيَاءِ لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ قَارِس » .

(6/122)

وقال قوم :
إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ - رضي الله عنه ؛ لِأَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - « لَمَّا دَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى عَلِيٍّ قَالَ : لَأُدْفَعَنَّ الرَّايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .
قوله تعالى : { أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ } .
هَاتَانِ أَيْضاً صِفَتَانِ لـ « قَوْم » ، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى جَوَازِ تَقْدِيمِ الصِّفَةِ غَيْرِ الصَّرِيحَةِ عَلَى الصِّفَةِ الصَّرِيحَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، فَإِنْ قَوْلُهُ تَعَالَى : « يُحِبُّهُمْ » صِفَةٌ وَهِيَ غَيْرُ صَّرِيحَةٍ ؛ لِأَنَّهَا جُمْلَةٌ مُؤَوَّلَةٌ بِمُفْرَدٍ ، وَقَوْلُهُ : « أَذِلَّةٌ - أَعِزَّةٌ » صِفَتَانِ صَرِيحَتَانِ ؛ لِأَنَّهُمَا مُفْرَدَتَانِ ، وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ التَّخَوُّيْنِ فَيَقُولُ : مَتَى اجْتَمَعَتِ صِفَةُ صَّرِيحَةٍ ، وَأُخْرَى مُؤَوَّلَةٌ وَجَبَ تَقْدِيمُ الصَّرِيحَةِ ، إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ شَغِيرٍ ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ : [الطويل]
1985- وَقَرَعَ يُعَشِّي الْمَنَ أَسْوَدَ قَاجِمٍ ... أَثَبْتُ كَقِنُو النَّحْلَةِ الْمُتَعَتِّكِلِ
فَقَدَّمَ قَوْلَهُ : « يُعَشِّي » - وَهُوَ جُمْلَةٌ - عَلَى « أَسْوَدَ » وَمَا بَعْدَهُ ، وَهُنَّ مُفْرَدَاتٌ ، وَعِنْدَ هَذَا الْقَائِلِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالْمُفْرَدِ ، ثُمَّ بِالظَّرْفِ أَوْ عَدِيلِهِ ، ثُمَّ بِالْجُمْلَةِ ، وَعَلَى ذَلِكَ جَاءَ قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ } [غافر : 28] { وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ } [الأنعام : 155] .
قَالَ أَبُو حَيَّانَ : وَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى بَطْلَانِ مَنْ يَعْتَقِدُ وَجُوبَ تَقْدِيمِ الْوَصْفِ بِالِاسْمِ عَلَى الْوَصْفِ بِالْفِعْلِ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْآيَةَ الْآخَرَى .
قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَلَيْسَ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ مَا يَزِيدُ قَوْلَ هَذَا الْقَائِلِ ، أَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوهُ » جُمْلَةً اعْتِرَاضَ ، لِأَنَّ فِيهَا تَأْكِيداً وَتَشْدِيداً لِلْكَلَامِ .
وَجُمْلَةُ الْاعْتِرَاضِ تَقَعُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَمَوْصُوفِهَا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لِّوُتَّاعِلْمُونَ عَظِيمٌ } [الواقعة : 76] فـ « عَظِيمٌ » صِفَةٌ لـ « قَسَمٌ » ، وَقَدْ فَصَلَ بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِ : « لَوْ تَعْلَمُونَ » ، فَكَذَلِكَ فَصَلَ هُنَا بَيْنَ « يَقُومُ » ، وَبَيْنَ صِفَتِهِمْ وَهِيَ « أَذِلَّةٌ - أَعِزَّةٌ » بِقَوْلِهِ : « يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّوهُ » ، فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ لَهَا مَحَلٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ .
وَأَمَّا { وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ } [الأنعام : 155] فَلَا نَسْلَمُ أَنَّ « مُبَارَكٌ » صِفَةٌ ، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ [خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ ، أَيْ : هُوَ مُبَارَكٌ] وَلَوْ اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِآيَتَيْنِ غَيْرِ هَاتَيْنِ لَكَانَ أَقْوَى ، وَهَمَلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ } [الأنبياء : 2] ، { وَمَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَنِ مُّحَدَّثٍ } [الشعراء : 5] فَقَدَّمَ الْوَصْفَ بِالْجَارِ عَلَى الْوَصْفِ بِالصَّرِيحِ ، وَكَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ : لَا نَسْلَمُ أَنَّ « مِنْ رَبِّهِمْ » وَ « مِنَ الرَّحْمَنِ » صِفَتَانِ لَجَوَازِ أَنْ يَكُونَا

حالين مُقَدَّمين من الصَّمِيرِ المُسْتَبَرِّ في « مُحَدَّث » أي : مُحَدَّث إنزاله حال كونه من رَبِّهِمْ .

(6/123)

و « أَذَلَّة » جمع دَلِيل بمعنى متعطف؛ ولا يُرَادُ به الدليل الذي هو ضعيف خاضع مُهَان : ولا يجوز أن يكون جمع « دَلُول » ؛ لأن دَلُولًا يجمع على « دُلِّل » لا على أَذَلَّة ، وإن كان كلام بعضهم يوهّم ذلك .
قال الرَّمَحْشَرِيُّ : ومن رَعِمَ أَنَّهُ من « الدِّل » الذي هو تَقْيِضُ الصُّعُوبَةِ ، فقد غَيَّبَ عَنْ أَنْ « دَلُولًا » لا يُجْمَعُ على « أَذَلَّة » .
و « أَذَلَّة » و « أَعِزَّة » جمعان ل « ذَلِل » و « عَزِيز » وهما مثالا مُبَالَغَةً ، وعدَى « أَذَلَّة » ب « على » وإن كان أَضْلُهُ أن يتعدَّى باللام لما ضُمِّنَ من معنى الخُتُوِّ والعطف ، والمعنى : غَاطِفين [على المؤمنين] على وجه التَّدَلُّ والتَّوَاضُّع ، ويجوز أن يكون المعنى أَنَّهُمْ مع شَرَفِهِمْ وعلو طَبَقَتِهِمْ وَقُضْلِهِمْ على الْمُؤْمِنِينَ خَافِضُونَ لَهُمْ أَجْنَحَتَهُمْ ؛ كقوله تعالى : { أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } [الفتح : 29] ذكر هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ الرَّمَحْشَرِيُّ .
قال أبو حَيَّان : قيل : « أو لَأَنَّهُ على حَذْفٍ مضافٍ ، التَّقْدِيرُ : على فَضْلِهِمْ على الْمُؤْمِنِينَ ، والمعنى : أَنَّهُمْ يَذْلُونَ ، وَيَخْضَعُونَ لِمَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِمْ مع شَرَفِهِمْ وعلو مَكَانَتِهِمْ » .

وذكر آيَةُ الْفَتْحِ ، وهذا هو قَوْلُ الرَّمَحْشَرِيِّ بعينه ، إلا أن قوله : « على حَذْفٍ مُضَافٍ » يوهّم حَذْفَهُ ، وإِقَامَةَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، وهنا حَذْفَ « عَلَى » الأولى ، وحذف الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، والمُضَافُ مَعًا .

قال شهابُ الدِّينِ : ولا أدري ما حَمَلُهُ على ذلك ؟ ووقع الوصف في جانب المَحَبَّةِ بِالْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ ، لَأَنَّ الْفِعْلَ يَذَلُّ على التَّجَدُّدِ وَالْحُدُوثِ وهو مُنَاسِبٌ ، فَإِنَّ مَحَبَّتَهُمْ لِلَّهِ - تعالى - تَجَدُّدُ طَاعَاتِهِ وَعِبَادَتِهِ كُلِّ وَقْتٍ ، وَمَحَبَّةُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ تَجَدُّدُ ثَوَابِهِ وَإِنْعَامِهِ عَلَيْهِمْ كُلِّ وَقْتٍ ، ووقع الوصفُ في جَانِبِ التَّوَاضُّعِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْعِلَاطَةِ عَلَى الْكَافِرِينَ بِالِاسْمِ الدَّالِّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ ، دلالة على ثُبُوتِ ذَلِكَ وَاسْتِفْرَازِهِ ، وَأَنَّهُ عَزِيزٌ فِيهِمْ ، وَالِاسْمُ يَدُلُّ على الثَّبُوتِ وَالِاسْتِفْرَازِ ، وقدم الوصفُ بِالْمَحَبَّةِ مِنْهُمْ الْمُتَعَلِّقُ بِالْمُؤْمِنِينَ على وَصْفِهِمُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْكَافِرِينَ ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وَأَلْزَمُ مِنْهُ ، وَلِشَرَفِ الْمُؤْمِنِ أَيْضًا ، وَالْجُمْهُورُ على جَرِّ « أَذَلَّةٍ » - « أَعِزَّةٍ » على الوصف كما تقدَّم .

قال الرَّمَحْشَرِيُّ : « وَقُرِئَ » أَذَلَّةً وَأَعِزَّةً « بالنَّصْبِ على الْحَالِ » .
قلت : الذي قرأ « أَذَلَّةً » ، هو عبد الله بن مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - ، إلا أَنَّهُ قرأ بَدَلَ « أَعِزَّة » : « غُلَظَاءَ عَلَى الْكَافِرِينَ » وهو تَفْسِيرٌ ، وهي حال من « قَوْم » ، وجازَ ذلك ، وإن كان « قَوْم » تَكْرِيرٌ لِقُرْبِهِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ؛ إِذْ قَدْ تُخَصَّصُ بِالْوَصْفِ .

فصل

معنى « أَذَلَّة » أي : أَرْقَاءَ رَحَمَاءَ ، كقوله تعالى : { وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذِّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ } [الإسراء : 24] من قولهم دَابَّه دَلُولٌ ، أي : تَنَقَّأَ سَهْلَةً ، وَلَيْسَ مِنَ الدَّلِّ فِي شَيْءٍ { أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ } يُعَادُونَهُمْ وَيُعَالِيُونَهُمْ ، من قولهم : عَزَّه إِذَا عَلَبَهُ .

قال عطاء : { أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ } كالولد لِوَالِدِهِ وَالْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ كَالسَّيِّعِ عَلَى قَرِيبَتِهِ .
 قوله تعالى : « يُجَاهِدُونَ » يحتمل ثلاثة أوجه :
 أحدها : أن يكون صِفَةً أُخْرَى لـ « قوم » ، ولذلك جاء يَغْيَرُ واو ، كما جاءت الصِّقَاتَانِ قَبْلَهُ يَغْيَرُهَا .
 الثاني : أنه في محلِّ تَصْبِيٍّ عَلَى الْحَالِ مِنَ الصَّمِيرِ الْمُسْتَكِرِّ فِي « أَعَزَّة » ، أي : يَغْرُونَ مُجَاهِدِينَ .
 قال أبو البقاء : وعلى هذا فيجوز أن تكون مِنَ الصَّمِيرِ فِي « أَذِلَّة » ، أي : يَتَوَاصَعُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ حَالِ كَوْنِهِمْ مُجَاهِدِينَ ، أي : لَا يَمْتَنِعُهُمُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنَ التَّوَاصُعِ لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَحَالِيَّتُهَا مِنْ ضَمِيرِ « أَعَزَّة » أَظْهَرَ مِنْ حَالِيَّتِهَا مِمَّا ذَكَرْتُ ، وَذَلِكَ لَمْ يَسَعْ أَنْ يَجْعَلَ الْمَسْأَلَةَ مِنَ التَّنَازُعِ .
 الثالث : أن يكون مُسْتَأْنَفًا ، سَبَقَ لِلإِخْبَارِ بِأَنَّهُمْ يُجَاهِدُونَ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى .
 قوله تعالى : « وَلَا يَخَافُونَ » فيه أوجه :
 أحدها : أن يكون مَعْطُوفًا عَلَى « يُجَاهِدُونَ » فَتَجْرِي فِيهِ الْأَوَّجُهُ السَّابِقَةُ فِيمَا قَبْلَهُ .
 الثاني : أن تكون « الواو » لِلْحَالِ ، وَصَاحِبُ الْحَالِ فَاعِلُ « يُجَاهِدُونَ » ، قَالَ الرَّمَّحَشَرِيُّ : « أَي : يُجَاهِدُونَ » وَحَالِهِمْ فِي الْمُجَاهَدَةِ غَيْرُ حَالِ الْمُنَافِقِينَ .
 وَتَبِعَهُ أَبُو حَيَّانَ وَلَمْ يُتَكَّرْ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ تَطَرُّ ؛ لِأَنَّهُمْ تَصَوَّأُوا عَلَى أَنَّ الْمُضَارِعَ الْمَنْفِيَّ بـ « لَا » أَوْ « مَا » كَالْمُثَبَّتِ فِي أَنَّهُ [لَا يَجُوزُ أَنْ] تَبَاشَرَهُ وَاو الْحَالِ ، وَهَذَا كَمَا تَرَى مُضَارِعَ مَنْفِيٍّ بـ « لَا » ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ : إِنْ ذَلِكَ الشَّرْطُ غَيْرُ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ الْعِلَّةَ الَّتِي مَنَعُوا لَهَا مُبَاشَرَةَ « الواو » لِلْمُضَارِعِ الْمُثَبَّتِ مَوْجُودَةً فِي الْمُضَارِعِ الْمَنْفِيِّ بـ « لَا » وَ « مَا » ، وَهِيَ أَنَّ الْمُضَارِعَ الْمُثَبَّتَ يَمْنُزِلُ الْأَسْمَ الصَّرِيحَ ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ : « جَاءَ زَيْدٌ يَصْحَكُ » كَانَ فِي قُوَّةٍ « صَاحِكًا » وَ « صَاحِكًا » لَا يَجُوزُ دُخُولُ « الواو » عَلَيْهِ ، فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ وَهُوَ فِي قُوَّتِهِ ، وَهَذِهِ مَوْجُودَةٌ فِي الْمَنْفِيِّ ، فَإِنْ قَوْلُكَ : « جَاءَ زَيْدٌ يَصْحَكُ » فِي قُوَّةٍ « غَيْرِ صَاحِكٍ » وَ « غَيْرِ صَاحِكٍ » لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ الْوَاوُ [إِلَّا أَنْ هَذَا يُشْكِلُ بِأَنَّهُمْ تَصَوَّأُوا عَلَى أَنَّ الْمَنْفِيَّ بـ « لَمْ » وَ « لَمَّا » يَجُوزُ فِيهِ دُخُولُ الْوَاوِ ، مَعَ أَنَّهُ فِي قَوْلِكَ : « قَامَ زَيْدٌ لَمْ يَصْحَكْ » بِمَنْزِلَةِ « غَيْرِ صَاحِكٍ » [وَمِنْ دُخُولِ الْوَاوِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ } [الْبَقَرَةُ : 214] وَنَحْوَهُ .
 الثالث : أَنْ تَكُونَ « الواو » لِلْإِسْتِثْنَاءِ ، فَيَكُونُ مَا بَعْدَهَا جُمْلَةً مُسْتَأْنَفَةً مُسْتَقْبَلَةً بِالْإِخْبَارِ ، وَبِهَذَا يَخْصُلُ الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا الْوَجْهِ ، وَبَيْنَ الْوَجْهِ الَّذِي جُورَتْ فِيهِ أَنْ تَكُونَ « الواو » عَاطِفَةً ، مَعَ اعْتِقَادِنَا أَنَّ « يُجَاهِدُونَ » مُسْتَأْنَفٌ ، وَهُوَ وَاصِحٌ .

و « اللّوْمَةُ » : المرّة من اللّوم .
قال الزمخشري : « وفيها وفي التّكبير مبالغتان ، كآته قيل : « لا يخافون شيئاً قط من لوم أحد من اللّوام » ، و « لومة » مصدر مُضاف لِفاعِلِه في المعنى .
فإن قيل : هل يجوز أن يكونَ فاعِلُهُ مَحْدُوداً ، أي : لا يخافون لومة لائم إياهم ؟
فالجواب أن ذلك لا يجوز عند الجمهور ؛ لأنّ المصدر المَحْدُودَ بناء التّانيث لا يَعْمَلُ ، فلو كان مَبْنِيّاً على التّاء عمل ، كقوله : [الطويل]
1986- قَلُولاً رَجَاءَ النَّصْرِ مِنْكَ وَرَهْبَةً ... عِقَابَكَ قَدْ كَانُوا لَنَا بِالمَوَارِدِ
فَاعْمَلْ « رَهْبَةً » ؛ لأنه مَبْنِيٌّ على « التّاء » ، ولا يجوز أن يعمل المَحْدُودُ بالتّاء إلا في قليل في كلامهم ؛ كقوله : [الطويل]
1987- يُجَايِي بِهِ الْجِلْدُ الَّذِي هُوَ حَارِمٌ ... بِصَرْبَةٍ كَفَيْهِ الْمَلَأَ وَهُوَ رَاكِبٌ
يَصِفُ رَجُلًا سَقَى رَجُلًا مَاءً فَأَحْيَاهُ بِهِ ، وَتَيَمَّمُ بِالتُّرَابِ .
والمَلَأَ : التُّرَابُ ، فنصب « المَلَأَ » بـ « صَرْبَةٍ » ، وهو مصدر مَحْدُودُ بالتّاء وأصل « لائم » : لَومٌ ؛ لأنه من اللّوم ، فَأَعِلَ كَ « قَائِمٌ » .
فصل في معنى الآية

المعنى لا يخافون في نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ لومة النَّاسِ ، وذلك [أن] المُنَافِقِينَ يُرَاقِبُونَ الكُفَّارَ وَيَخَافُونَ لَوْمَتَهُمْ .
وروي عُبادَةُ بن الصّامِتِ قال : بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَأَنْ نَقُومَ لِلَّهِ وَأَنْ نَقُولَ الْحَقَّ حَيْثُ مَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ .
قوله تعالى : « وذلك » في المُشَارِإِلِهُ ثلاثة أوجه :
أظهرها : أنه جميع ما تقدّم من الأوصاف التي وُصِفَ بها القوم ، من المحبّة ، والدّلة ، والعِزّة ، والمُجاهدة في سبيل الله ، وانتقاء خوف اللّائمة من كل أحد ، واسمُ الإشارةِ يَسُوغُ فيه ذلك ، أغني : أنه يقع بلفظ الإفراد مُشَاراً به لأكثر من واحد ، وقد تقدّم تحقّيقُهُ في قوله تعالى : { عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ } [البقرة : 68] .

والثاني : أنّه مشار به إلى حُبِّ اللَّهِ لَهُمْ ، وَحُبِّهِمْ لَهُ .
والثالث : أنّه مشار به إلى قوله : « أدلّة » ، أي : لِيُنْجِزَ الْجَانِبَ ، وترك التّرفع ، وفي هذين تَخْصِيصٌ غير وَاضِحٍ ، وكأنّ الحامِلَ على ذلك من مَجِيءِ اسمِ الإِشَارَةِ مُفَرِّداً .
و « ذلك » مبتدأ ، و « فَضَّلُ اللَّهُ » خبره .
و « يُؤْتِيهِ » يحتمل ثلاثة أوجه :
أظهرها : أنه حَبْرٌ ثَانٍ .
والثاني : أنه مُسْتَأْنَفٌ .
والثالث : أنّه في مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ ، كقوله تعالى : { وَهَذَا بَعْثِي سَيِّخاً } [هود : 72] .

فصل
ومعنى الكلام : أنّ الوصف بالمحبّة ، والدّلة ، والعِزّة ، والمُجاهدة ، وانتقاء حُوفِ اللّائمة حصل بِفَضْلِ اللَّهِ - تعالى - ، وهذا يدلُّ على أنّ طاعات العباد مخلوقة لله تعالى ، والمُعْتَزِلَةُ يَحْمِلُونَهُ عَلَى فِعْلِ الْأَلْطَافِ وَهُوَ بَعِيدٌ ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْأَلْطَافِ عَامٌّ فِي حَقِّ الْكُلِّ ، فَلَا بُدَّ فِي التَّخْصِيصِ مِنْ مَزِيدٍ قَائِدَةٍ .
ثم قال - عز وجل - : { وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } ، قالوا : فالوَاسِعُ إِشَارَةٌ إِلَى كَمَالِ الْمُقَدَّرَةِ . وَالْعَلِيمُ إِشَارَةٌ إِلَى كَمَالِ الْعِلْمِ ، وَمِنْ هَذَا صِفَتُهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ، فَلَا يُعْجِزُهُ أَنَّهُ سَيَجِيءُ بِأَقْوَامٍ هَذَا شَأْنُهُمْ .

إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55)

لَمَّا تَهَيَّ عن مَوَالِيَةِ الْكُفَّارِ فِي الْآيَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ بَيْنَ هَاهُنَا مِنْ يَجِبُ مَوَالَاتِهِ .
 قوله { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ } مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ .
 و « رَسُولُهُ » و « الَّذِينَ » عَطْفٌ عَلَى الْخَبَرِ .
 قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : قَدْ ذُكِرَتْ جَمَاعَةٌ فَهَلَّا قِيلَ : « إِنَّمَا أَوْلِيَاؤُكُمْ » ؟
 وَأَجَابَ أَنَّ الْوَلَايَةَ بِطَرِيقِ الْأَصَالَةِ لِلَّهِ - تَعَالَى - ثُمَّ نَظُمَ فِي سَلَكِ إِنْبَاتِهَا
 لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَوْ جِيءَ بِهِ جَمْعًا ، فَقِيلَ : « إِنَّمَا أَوْلِيَاؤُكُمْ » لَمْ يَكُنْ فِي
 الْكَلَامِ أَضَلُّ وَتَبَعَ .
 قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا آخَرَ ، وَهُوَ أَنَّ « وَلِيَّ » بَزْتَةٌ « قَعِيلٌ » ، وَ « قَعِيلٌ »
 قَدْ نَصَّ عَلَيْهِ أَهْلُ اللِّسَانِ أَنَّهُ يَقَعُ لِلوَاحِدِ وَالْأَثْنَيْنِ وَالْجَمَاعَةِ تَذْكِيرًا
 وَتَأْنِيثًا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ ، يُقَالُ : « الرَّبِّدُونَ صَدِيقٌ » وَ « هُنْدٌ صَدِيقٌ » ، وَهَذَا مِنْهُ
 غَايَةٌ مَا فِيهِ أَنَّهُ مُقَدَّمٌ فِي التَّرْكِيبِ ، وَقَدْ أَجَابَ الرَّمَحْشَرِيُّ وَغَيْرُهُ فِي قَوْلِهِ
 تَعَالَى : { وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ } [هود : 89] وَذَكَرَ وَجْهَ ذَلِكَ ، وَهُوَ
 شَبْهُهُ بِالْمَصَادِرِ ، وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .
 وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ : « إِنَّمَا مَوْلَاكُمْ اللَّهُ » ، وَهِيَ تَفْسِيرٌ لَا قِرَاءَةَ .

فصل في سبب نزول الآية

رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ - رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ - وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ سُلَيْلٍ - لَعَنَهُ اللَّهُ - ، حِينَ تَبَرَّأَ عِبَادَةُ مِنَ الْيَهُودِ
 وَقَالَ : أَتَوَلَّى اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، فَنَزَلَ فِيهِمْ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ } [المائدة : 51] ، إِلَى قَوْلِهِ
 تَعَالَى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا } يَغْنِي : عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ
 وَأَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « إِنْ قَوْمُنَا
 قُرَيْظَةُ وَالتَّنُزِيرُ قَدْ هَجَرُونَا وَقَارَقُونَا وَأَقْسَمُوا أَلَّا يُجَالِسُونَا » فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
 الْكَرِيمَةُ ، فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا
 رَسُولَ اللَّهِ رَضِينَا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ أَوْلِيَاءَ ، وَعَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ أَرَادَ
 بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - : « وَهُمْ رَاكِعُونَ » صَلَاةَ التَّطَوُّعِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ .
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَالسُّدِّيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : قَوْلُهُ تَعَالَى :
 { وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ } ، أَرَادَ بِهِ
 عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرَّ بِهِ سَائِلٌ وَهُوَ رَاكِعٌ فِي الْمَسْجِدِ
 فَأَعْطَاهُ خَاتَمَهُ ، وَقَالَ جُوَيْرِرٌ عَنِ الصَّخَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا } [قال : هُمُ الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَقَالَ أَبُو
 جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ : { إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا } نَزَلَتْ]
 فِي الْمُؤْمِنِينَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ : إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : هُوَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .

قوله تعالى : { الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ } فيه حَمْسَةٌ لُؤْجُهُ :
أحدها : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْوَصْفِ ، لقوله تعالى : « الَّذِينَ آمَنُوا » .
وصف المؤمنين بإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وذكر هَاتَيْنِ الْعِبَادَتَيْنِ دون سَائِرِ
فُرُوعِ الْإِيمَانِ ؛ لِأَنَّهُمَا أَفْضَلُهُمَا .
الثاني : أَنَّهُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ « الَّذِينَ آمَنُوا » .
الثالث : أَنَّهُ حَبِيرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ ، أَي : هُمُ الَّذِينَ .
الرابع : أَنَّهُ عَطْفٌ بَيَانٌ لِمَا قَبْلَهُ ؛ فَإِنَّ كُلَّ مَا جاز أَنْ يَكُونَ بَدَلًا جاز أَنْ يَكُونَ
بَيَانًا ، إِلَّا فِيمَا اسْتُنْتَبِىَ كَمَا تَقَدَّمَ .
الخامس : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ ، وهذا الوجه وَالَّذِي قَبْلَهُ مِنْ بَابِ الْقَطْعِ
عَنِ التَّبَعِيَّةِ .
قال أبو حَبَانَ - بعد أَنْ تَقَلَ عَنْ الزَّمْحَشَرِيِّ وَجْهَيِ الْبَدَلِ ، وإِضْمَارِ الْمُبْتَدَأِ فَقَطْ
- : « وَلَا أَذْرِي مَا الَّذِي مَنَعَهُ مِنَ الصَّفَةِ ، إِذْ هُوَ الْمُتَبَادَرُ إِلَى الدَّهْنِ ، وَلَئِنْ
الْمُبْدَلُ مِنْهُ عَلَى نِيَّةِ الطَّرْحِ ؛ وَهُوَ لَا يَصِحُّ هُنَا ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْوَصْفُ الْمَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ
صَحَّةٌ مَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَوْصَافِ » .
قال شهاب الدِّينِ : لَا نَسْلَمُ أَنَّ الْمُتَبَادَرَ إِلَى الدَّهْنِ الْوَصْفُ ، بَلِ الْبَدَلُ هُوَ
الْمُتَبَادَرُ ، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْوَصْفَ بِالْمُوصُولِ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ ؛ لِأَنَّهُ مُؤَوَّلٌ
بِالْمُشْتَقِّ وَلَيْسَ بِمُشْتَقٍّ ، وَلَا نُسْلَمُ أَنَّ الْمُبْدَلُ مِنْهُ عَلَى نِيَّةِ الطَّرْحِ ، وَهُوَ
الْمَنْقُولُ عَنْ سَبَبِيَّتِهِ .
قوله : « وَهُمْ رَاكِعُونَ » فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَجْهَانِ :
أظهرهما : أَنَّهُمَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى مَا قَبْلَهَا مِنَ الْجَمْلِ ، فَتَكُونُ صِلَةً لِلْمُوصُولِ ،
وَجَاءَ بِهِذِهِ الْجُمْلَةُ اسْمِيَّةً دُونَ مَا قَبْلَهَا ، فَلَمْ يَقُلْ : « يَرَكْعُونَ » اهْتِمَامًا بِهَذَا
الْوَصْفِ ، لِأَنَّهُ أَظْهَرَ أَرْكَانَ الصَّلَاةِ .
والثاني : أَنَّهُمَا « وَاو » الْحَالِ ، وَصَاحِبُهَا هُوَ وَاو « يُؤْتُونَ » .
والمراد بِالرُّكُوعِ الْخُضُوعُ أَي : يُؤْتُونَ الصَّدَقَةَ ، وَهُمْ مُتَوَاضِعُونَ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ
يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِمْ .
وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الرُّكُوعُ حَقِيقَةً ؛ كَمَا تَقَدَّمَ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .
وقال أبو مُسْلِمٍ : الْمُرَادُ مِنَ الرُّكُوعِ : الْخُضُوعُ ، أَي : يُصَلُّونَ وَيَرَكْعُونَ وَهُمْ
مُنْقَادُونَ خَاضِعُونَ لَجَمِيعِ أَوَامِرِ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ .

(6/128)

وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (56)

« وَمَنْ يَتَوَلَّ » « مَنْ » شَرْطٌ فِي مَحَلٍّ رَفَعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ .
وقوله تعالى : { فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ } جُمْلَةٌ وَاقِعَةٌ خِبرِ الْمُبْتَدَأِ ، وَالْعَائِدُ غَيْرُ مَذْكُورٍ
لِكُونِهِ مَعْلُومًا ، وَالتَّقْدِيرُ : فَهُوَ غَالِبٌ لِكُونِهِ مِنْ جُنْدِ اللَّهِ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ
جَوَابًا لِلشَّرْطِ ، وَبِهِ يَحْتَجُّ مَنْ لَا يَشْتَرِطُ عَوْدَ صَمِيرٍ عَلَى اسْمِ الشَّرْطِ إِذَا كَانَ
مُبْتَدَأً .
ولِقَائِلِ أَنْ يَقُولَ : إِنَّمَا جازَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِحِزْبِ اللَّهِ هُوَ تَفْسُ الْمُبْتَدَأِ ،
فَيَكُونُ مِنْ بَابِ تَكَرَّرِ الْمُبْتَدَأِ بِمَعْنَاهُ ، وَفِيهِ خِلَافٌ ، فَالْأَخْفَشُ يُحِيرُهُ ، فَإِنْ

التقدير : ومن يتَوَلَّ الله ورُسُولَهُ والذين آمنوا فإنه غالب ، فوضع الظاهر موضع المضمَر لفائدة ، وهي التَّشْرِيف بإضافة الحِزْب إلى الله - تعالى - ، ويحتمل أن يكون الجواب مَحْدُوفاً ، لدلالة الكلام عَلَيْهِ ، أي : ومن يتَوَلَّ الله ورُسُولَهُ والذين آمنوا يَكُنْ من حِزْبِ الله الغَالِبِ ، أو يُنْصَر ونحوه ويكون قوله : { فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ } دالاً عليه ، وعلى هَذَيْنِ الاحتمالَيْنِ ، فلا دَلَّة في الآية على عدم اشتراط عَوْد ضمير على اسم الشرط .

وقوله : { فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ } في محلِّ جَزْمٍ إِنْ جَعَلْنَاهُ جواباً للشرط ، ولا محلَّ له إِنْ جَعَلْنَاهُ دالاً على الجواب .

وقوله « هُمْ » يحتمل أَنْ يَكُونَ قَصلاً ، وَأَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً .

و « الْغَالِبُونَ » خبره والجُمْلَةُ خبر « إِنْ » ، وقد تقدَّم الكلام على صَمِير الفصل .

و « الحِزْب » : الجماعة فيها غِلْظَةٌ وشِدَّةٌ ، فهو جماعة خَاصَّةٌ ، وهو في اللَّغَةِ : أَصْحَابُ الرَّجُلِ الذين يَكُونُونَ معه على رَأْيِهِ ، وهم الْقَوْمُ الذين يَجْتَمِعُونَ لأمرٍ حَزَنَهُمْ ، وللمُفَسِّرِينَ فيه عِبَارَاتٌ ، فقال الحَسَنُ : جُنْدُ اللَّهِ وقال أَبُو رَوْقٍ : أَوْلِيَاءُ اللَّهِ ، وقال أَبُو الْعَالِيَةِ : شَبِيعَتُهُ ، وقال بعضهم : أَنْصَارُ اللَّهِ ، وقال الْأَخْفَشُ : حِزْبُ اللَّهِ الذين يَدِينُونَ بدينِهِ وَيُطِيعُونَهُ وَيَنْصُرُونَهُ .

(6/129)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (57)

لما نهى في الآية الأولى عن اتِّخَاذِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ، نهى هُنَا عن جَمِيعِ مُوَالَاةِ الْكَفَّارِ عَلَى الْعُمُومِ ، ف « الَّذِينَ » وصلتهُ هو الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ لقوله « لَا تَتَّخِذُوا » ، والمفعول الثاني : هو قوله « أَوْلِيَاءَ » ، و « دِينَكُمْ » مَفْعُولُ ل « اتَّخَذُوا » ، و « هُزُؤًا » مفعول ثانٍ ، وتقدَّم ما في « هُزَاءٌ » من الْقِرَاءَاتِ وَالِاشْتِقَاقِ .

قوله تعالى : { مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا } فيه وجهان :
أحدهما : أَنَّهُ في محلِّ تَصْبِيٍّ عَلَى الْحَالِ ، وصاحِبُهَا فيه وجهان :
أحدها : أَنَّهُ الموصول الأول .
والثاني : أَنَّهُ فاعل « اتَّخَذُوا » والثاني من الْوَجْهَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ : أَنَّهُ بيانٌ للموصول الأول ، فتكون « مِّنَ » لِبَيَانِ الْجِنْسِ .
وقوله تعالى : « مِنْ قَبْلِكُمْ » متعلق ب « أُوتُوا » ؛ لَأَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ قَبْلَ الْمُؤْمِنِينَ ، والمُرَاد بِالْكِتَابِ : الْجِنْسِ .
وقوله تعالى : « مِنْ قَبْلِكُمْ » متعلق ب « أُوتُوا » ؛ لَأَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ قَبْلَ الْمُؤْمِنِينَ ، والمُرَاد بِالْكِتَابِ : الْجِنْسِ .

فصل

قال ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - كان رفاعه بن رَيْد بن التَّائِبُوتِ ، وسُوَيْدُ بن الْحَارِثِ قَدِ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ ثُمَّ نَافَقًا ، وَكَانَ رَجَالٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يَوَادُّونَهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تعالى - هذه الآية ، ومعنى تَلَاَعِبَهُمْ واستَهْزَأَهُمْ ، إظهار ذلك باللسان مع الإصرار على الكُفْرِ فِي الْقَلْبِ ، وَتَطْيِيرُهُ قَوْلَهُ فِي ذَلِكَ فِي سُورَةِ « الْبَقَرَةِ » : { وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا } [آية : 14] إلى قوله

: { إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ } [آية : 14] ، والمعنى : أَنَّ الْقَوْمَ لَمَّا اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا وَسُخْرِيَةً ، فَلَا تَتَّخِذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَأَنْصَارًا وَأَحْبَابًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ خَارِجٌ عَنِ الْعَقْلِ وَالْمَرْوَةِ .

قوله تعالى : « وَالْكَافِرَ » قرأ أبو عمرو والكسائي : « وَالْكَافِرَ » بِالْخَفْضِ ، وَالْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ ، وَهُمَا وَاضِحَتَانِ ، فَقَرَأَةُ الْخَفْضِ عَطْفٌ عَلَى الْمُؤْصُولِ الْمَجْرُورِ بـ « مِنْ » ، وَمَعْنَاهَا : أَنَّهُ تَهَاوَمَ أَنْ يَتَّخِذُوا الْمُسْتَهْزِئِينَ أَوْلِيَاءَ ، وَيَبَيِّنَ أَنَّ الْمُسْتَهْزِئِينَ صِنْفَانِ : أَهْلُ كِتَابٍ مُتَقَدِّمٌ ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، وَكَافِرٌ عَبْدٌ أَوْثَانٌ ، وَإِنْ كَانَ اسْمُ الْكُفْرِ يَنْطَلِقُ عَلَى الْفَرِيقَيْنِ ، إِلَّا أَنَّهُ غَلَبَ عَلَى عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ : الْكَافِرُ ، وَعَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى : أَهْلُ الْكِتَابِ .

وقال تعالى : { لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ } [البينة : 1] ، وقال تعالى : { مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ } [البقرة : 105] ، اتَّفَقُوا عَلَى جَرِّ « الْمُشْرِكِينَ » عَطْفًا عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَلَمْ يَعْطَفْ عَلَى الْعَامِلِ الرَّافِعِ قَالَهُ الْوَاحِدِي .

يعني [بذلك] : إِنَّهُ أَطْلَقَ الْكَافِرَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَعَلَى عَبْدَةِ الْأَوْثَانِ الْمُشْرِكِينَ ، وَبَدَّلَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكَافِرِ فِي آيَةِ الْمَائِدَةِ « الْمُشْرِكُونَ » ، قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ « وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا » وَرُجِّحَتْ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو أَيْضًا بِالْقُرْبِ ، فَإِنَّ الْمَعْطُوفَ عَلَيْهِ قَرِيبٌ ، وَرُجِّحَتْ أَيْضًا بِقِرَاءَةِ أَبِي « وَمِنَ الْكَافِرِ » بِالْإِثْبَانِ بـ « مِنْ » .

(6/130)

وأما قراءة الباقيين ، فَوَجَّهَهَا أَنَّهُ عَطَفَ عَلَى الْمُؤْصُولِ الْأَوَّلِ ، أَيِ : لَا تَتَّخِذُوا الْمُسْتَهْزِئِينَ ، وَلَا الْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ } [آل عمران : 28] ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ تَعَرُّضٌ لِلْإِخْبَارِ بِاسْتِهْزَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، وَهُمْ مُسْتَهْزِئُونَ أَيْضًا ، قَالَ تَعَالَى : { إِنَّا كَفَيْتَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ } [الحجر : 95] فَالْمُرَادُ بِهِ : مُشْرِكُوا الْعَرَبِ ، وَلَوْضُوحُ قِرَاءَةِ الْجَرِّ قَالَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ : « وَلَوْلَا اتِّفَاقُ الْجَمَاعَةِ عَلَى النَّصْبِ ، لَاتَّخَرْتُ الْخَفْضَ لِقَوَّةِ فِي الْمَعْنَى ، وَلِقُرْبِ الْمَعْطُوفِ مِنَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ » .

ثم قال تعالى : { اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } ، وَالْمَعْنَى ظَاهِرٌ .

(6/131)

وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ (58)

[الصَّمِيرُ فِي « اتَّخَذُوهَا » يَجُوزُ] أَنْ يَعُودَ عَلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ الظَّاهِرُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمَفْهُومِ مِنَ الْفِعْلِ ، أَيِ : اتَّخَذُوا الْمُتَادَاةَ ، ذَكَرَهُ الرَّمَحْسَرِيُّ ، وَفِيهِ بُعْدٌ ؛ إِذْ لَا حَاجَةَ مَعَ التَّصْرِيحِ بِمَا يَصْلُحُ أَنْ يَعُودَ عَلَيْهِ الصَّمِيرُ ، بخلافِ قوله تعالى : { اْعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } [المائدة : 8] .

فصل

قال الكلبي : كَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، إِذَا

تَأْتِي إِلَى الصَّلَاةِ وَقَامَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهَا ، قَالَتِ الْيَهُودُ : قَامُوا لَا قَامُوا ، وَصَلُّوا لَا صَلُّوا عَلَى طَرِيقِ الْاسْتِهْزَاءِ وَصَحَّكُوا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ ، وَقَالَ السُّدِّيُّ : نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنَ النَّصَارَى بِالْمَدِينَةِ ، كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - قَالَ : حُرِّقَ الْكَاذِبُ ، فَدَخَلَ [خَادِمُهُ] ذَاتَ لَيْلَةٍ بِنَارٍ وَهُوَ وَأَهْلُهُ نِيَامَ فِتْطَايَرَتْ مِنْهَا شَرَارَةٌ ، فَاخْتَرَقَ الْبَيْتَ وَأَهْلُهُ . وَقَالَ آخَرُونَ : إِنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا سَمِعُوا الْأَذَانَ حَسَدُوا الْمُسْلِمِينَ ، قَدَّخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ : لَقَدْ ابْتَدَعْتَ شَيْئًا لَمْ يُسْمَعْ بِهِ فِيمَا مَضَى مِنَ الْأَمَمِ ، فَإِنْ كُنْتَ تَدَّعِي النَّبُوَّةَ فَقَدْ خَالَفْتَ فِيمَا أُحْدِثَتِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَكَ ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ خَيْرٌ لَكَانَ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ ، فَمِنْ أَبْنِ لَكَ صِبَاخٌ كَصِبَاخِ الْعَيْرِ ، فَمَا أَقْبَحَ مِنْ صَوْتٍ ، وَمَا أَسْمَجَ مِنْ أَمْرٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَنَزَلَ : { وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ } [فَصَلَتْ : 33] قَالُوا : دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى ثُبُوتِ الْأَذَانِ بِتَصِّ الْكِتَابِ لَا بِالْمَنَامِ وَحْدَهُ . قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : قَالَ الْعُلَمَاءُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَلَمْ يَكُنِ الْأَذَانُ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُتَادُّونَ « الصَّلَاةَ جَامِعَةً » ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَصُرِفَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ أَمَرَ بِالْأَذَانِ ، وَبَقِيَ « الصَّلَاةُ جَامِعَةً » لِلأَمْرِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَدْ أَهَمَّهُ أَمْرُ الْأَذَانِ حَتَّى أَرِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعٍ ، وَعُمَيْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - سَمِعَ الْأَذَانَ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَإِنَّمَا رُؤْيَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعٍ وَعُمَيْرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَمَشْهُورَةٌ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بِإِلَّا فَاذَّنَ بِالصَّلَاةِ أَذَانَ الْيَوْمِ ، وَزَادَ بِلَالٌ فِي الصُّبْحِ « لِلصَّلَاةِ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » ، فَأَقْرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَلَيْسَتْ فِيمَا رَأَى الْأَنْصَارِيُّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ بَنِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّارِقُطَنِيُّ : أَنَّ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرَى الْأَذَانَ ، وَأَنَّهُ أَخْبَرَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَمَرَ بِإِلَّا بِالْأَذَانِ قَبْلَ أَنْ يُخْبِرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبِيعٍ ، ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ « الْمَدِيحِ » لَهُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ » مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ، أَي : ذَلِكَ الْاسْتِهْزَاءُ مُسْتَقَرٌّ ؛ بِسَبَبِ عَدَمِ عَقْلِهِمْ .

(6/132)

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَتَّقُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ أَمَرْنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ (59)

لَمَّا حَكَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوا دِينَ الْإِسْلَامِ هُزُوءًا وَلَعِبًا ، فَقَالَ : مَا الَّذِي تَجِدُونَ فِيهِ مِمَّا يُوجِبُ اتِّخَاذَهُ هُزُوءًا وَلَعِبًا ؟

قَوْلُهُ تَعَالَى : « هَلْ تَتَّقُمُونَ » : قِرَاءَةُ الْجُمُهورِ بِكسر القَافِ ، وَقِرَاءَةُ النَّحْعِي ، وَابْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ ، وَأَبِي حَيَّوَةَ يَقْتَحُهَا ، وَهَاتَانِ الْقِرَاءَتَانِ مَفْرَعَتَانِ عَلَى الْمَاضِي ، وَفِيهِ لَعْنَتَانِ : الْقُصْحَى ، وَهِيَ الَّتِي حَكَاهَا تَعْلَبُ فِي « قَصِيحِهِ » : تَقَمُّ بِفَتْحِ الْقَافِ ، يَتَقَمُّ بِكسْرِهَا .

والأخرى : نَقِم بكسر القاف يَنْقِمُ بَفَتْحِهَا ، وحكاها الكسائي ، ولم يقرأ في قوله تعالى : { وَمَا تَقْمُوا مِنْهُمْ } [البروج : 8] إلا بالفتح . قال الكسائي : « نَقِم » بالكسر لَعَنَ ، وَتَقِمْتُ الأَمْرَ أيضاً ، وَتَقِمْتُهُ إِذَا كَرِهْتَهُ ، وَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُ إِذَا عَاقَبَهُ ، وَالاسْمُ مِنْهُ : التَّقْمَةُ ، وَالْجَمْعُ تَقِمَاتٌ وَتَقِمٌ مِثْلَ كَلِمَةٍ وَكَلِمَاتٍ وَكَلِمٍ ، وَإِنْ شِئْتَ سَكَنْتَ الْقَافَ ، وَنَقَلْتَ حَرَكَتَهَا إِلَى التَّوْنِ فَقُلْتَ نَقْمَةً ، وَالْجَمْعُ : نَقِمٌ ، مِثْلُ نِعْمَةٍ وَنَعَمٍ ، نَقَلَ الْقُرْطُبِيُّ وَأَدْغَمَ الْكِسَائِيُّ لَامَ « أَهْلٌ » فِي تَاءٍ « تَتَقِمُونَ » ، وَلِذَلِكَ تُدْغَمُ لَامُ « هَلْ » فِي التَّاءِ وَالتَّوْنِ وَوَافَقَهُ حَمْزَةُ فِي التَّاءِ وَالتَّاءِ وَأَبُو عَمْرٍو فِي « هَلْ تَرَى » فِي مَوْضِعَيْنِ .

فصل

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : أتى رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - تَقَرُّ مِنَ الْيَهُودِ : أَبُو يَاسِرَ بْنِ أَخْطَبٍ ، وَرَافِعُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَغَيْرُهُمَا ، فَسَأَلُوهُ : عَمَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ مِنَ الرُّسُلِ ، فَقَالَ : { إِيَّاكُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ } [البقرة : 136] ، إِلَى قَوْلِهِ : { وَتَحَنُّنٌ لَهُ مُسْلِمُونَ } [البقرة : 136] فلما ذكر عيسى - عليه الصلاة والسلام - جَحَدُوا بُيُوتَهُ ، وَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا تَعْلَمُ أَهْلَ دِينٍ أَكْثَرَ حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْكُمْ ، وَلَا دِينًا شَرًّا مِنْ دِينِكُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ آيَةَ الْكَرِيمَةِ . قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِلَّا أَنْ آمَنَّا } ، مَفْعُولٌ لِ « تَتَقِمُونَ » بِمَعْنَى : تَكْرَهُونَ وَتَعْيَبُونَ ، وَهُوَ اسْتِثْنَاءٌ مُقَرَّرٌ . وَ « مِنَّا » مُتَعَلِّقٌ بِهِ ، أَيُّ : مَا تَكْرَهُونَ مِنْ جِهَتِنَا ، إِلَّا الْإِيمَانَ وَأَصْلُ « نَقِمَ » أَنْ يَتَعَدَّى بِ « عَلَى » ، نَقُولُ : « تَقِمْتُ عَلَيْهِ كَذَا » وَإِنَّمَا عُذِّي هُنَا بِ « مِنْ » لِمَعْنَى يَأْتِي .

وقال أبو البقاء : وَ « مِنَّا » مَفْعُولٌ « تَتَقِمُونَ » الثَّانِي ، وَمَا بَعْدَ « إِلَّا » هُوَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ « مِنَّا » حَالًا مِنْ « أَنْ » وَالْفِعْلُ لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا : تَقَدُّمُ الْحَالِ عَلَى « إِلَّا » . وَالثَّانِي : تَقَدُّمُ الصَّلَةِ عَلَى الْمُؤْضُولِ ، وَالتَّقْدِيرُ : هَلْ تَكْرَهُونَ مِنَّا إِلَّا إِيْمَانَنَا .

انتهى . وَفِي قَوْلِهِ : مَفْعُولُ أَوَّلٍ ، وَمَفْعُولُ ثَانٍ نَظَرُ ؛ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي تَتَعَدَّى لِاثْنَيْنِ إِلَى أَحَدِهِمَا بِنَفْسِهَا ، وَإِلَى الْآخِرِ بِحَرْفِ الْجَرِّ مَحْضُورَةٌ كِ « أَمْرٌ » ، وَ « اخْتَارَ » ، وَ « اسْتَعْفَرَ » ، وَ « صَدَّقَ » وَ « سَمَّى » ، وَ « دَعَا » بِمَعْنَاهُ ، وَ « رَوَّجَ » ، وَ « تَبَّأَ » ، وَ « أَهْبَأَ » ، وَ « خَبَّرَ » ، وَ « أَخْبَرَ » ، وَ « حَدَّثَ » غَيْرُ مُصَمِّمَةٍ مَعْنَى « أَعْلَمَ » ، وَكُلُّهَا يَجُوزُ فِيهَا إِسْقَاطُ الْخَافِضِ وَالتَّنْصِبِ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا .

(6/133)

وقوله : « وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا » يَعْنِي : أَنَّهُ لَوْ تَأَخَّرَ بَعْدَ « أَنْ آمَنَّا » لَقُطِعَتْ « مِنَّا » ، لِجَازِ أَنْ تَكُونَ حَالًا مِنَ الْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ مِنْ « أَنْ » وَصَلَتْهَا ، وَبَصِيرِ التَّقْدِيرِ : هَلْ تَكْرَهُونَ إِلَّا الْإِيمَانَ فِي حَالِ كَوْنِهِ « مِنَّا » ، لِكَيْتَهُ امْتَنَعَ مِنْ تَقَدُّمِهِ عَلَى « أَنْ آمَنَّا » لِلْوَجْهِينِ الْمَذْكُورَيْنِ .

أحدهما : تَقَدُّمُهُ عَلَى « إِلَّا » وَيَعْنِي بِذَلِكَ : أَنَّ الْحَالَ لَا تَتَقَدَّمُ عَلَى « إِلَّا » . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَلَا أُدْرِي مَا يَمْنَعُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا جَعَلَ « مِنَّا » حَالًا مِنْ « أَنْ » وَ « مَا » فِي حَيْزِهَا كَانَ حَالُ الْحَالِ مُقَدَّرًا ، وَيَكُونُ صَاحِبُ الْحَالِ مُحْضُورًا ، وَإِذَا كَانَ صَاحِبُ الْحَالِ مُحْضُورًا وَجَبَ تَقْدِيمُ الْحَالِ عَلَيْهِ ، فَيَقَالُ : « مَا جَاءَ »

رَاكِبًا إِلَّا رَيْدٌ ، و « مَا صَرَبْتُ مَكْتُوفًا إِلَّا عَمْرًا » ، ف « رَاكِبًا » و « مَكْتُوفًا » حالان مقدمان وجوباً لحصر صاحبيهما فهذا مثله .
وقوله : « [والثاني : تقدّم الصلة على الموصول] لم تتقدّم صلة على موصول .

بيانه : أَنَّ الموصول هو « أَنْ » ، والصلة « آمَنَّا » ، و « مَنَّا » ليس متعلّقاً بالصلة ، بل هو معمول لمقدّر ، ذلك المقدّر في الحقيقة منصوب ب « تنقمون » ، قَمَّا أَذْرِي مَا تُوْهِمُهُ حَتَّى قَالَ مَا قَالَ ؟
على أنه لا يجوز أن يكون حالاً ، لكن لا لما ذكر؛ بل لأنه يؤدي إلى أنه يصير التقدير : « هَلْ تَنْقُمُونَ إِلَّا إِيمَانَنَا مَنَا » فمن نفس قوله : « إِيمَانَنَا » فهم أنه مَنَّا ، فلا فائدة فيه حينئذٍ .
فإن قيل : تكون حالاً مؤكدة .

قيل : هذا خلاف الأصل ، وليس هذا من مَظَاهِرِهَا ، وأيضاً فَإِنَّ هذا شبيه بتهيئة العامل للعمل ، وقطعه عنه ، فَإِنَّ « تَنْقُمُونَ » يطلب هذا الجار طلباً ظاهراً .
وقرأ الجمهور « وما أنزل إلَيْنَا وما أنزل [مِنْ قَبْل] » بالبناء للمفعول فيهما ،
وقرأ أبو نهيك : « أنزل ، وأنزل » بالبناء للفاعل ، وكلتاها واضحة .
فصل

المعنى : قُلْ لأهل الكتاب : لِمَ اتخذتم هذا الدين هزواً ولعباً ، ثم قال على سبيل التعجب : هل تجدون في هذا الدين إلا الإيمان بالله؟! فهو رَأْسُ جميع الطاعات ، وإلا الإيمان بمحمد ، وجميع الأنبياء فهو الحق والصدق؛ لأنه إذا كان الطريق إلى تصديق بعض الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في ادعاء الرسالة والنبوة هو المعجزة .

(6/134)

ثم رأينا أن المعجز حصل على يدي محمد - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - فوجب الإقرار بكونه رسولاً ، فأَمَّا الإقرار بالبعض وإنكار البعض فذلك تناقض ومذهب باطل .
قوله تعالى : { وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ } قرأ الجمهور : « أَنَّ » مفتوحة الهمزة .

وقرأ نعيم بن ميسرة بكسرهما .
فأَمَّا قراءة الجمهور فتحتمل « أَنَّ » فيها أن تكون في محل رفع ، أو نصب ، أو جر ، فالرفع من وجه واحد ، وهو أن تكون مبتدأ ، والخبر محذوف .
قال الزَّمَخْشَرِيُّ : « والخبر محذوف ، أي : فسقكم ثابت معلوم عندهم؛ لأنكم علمتم أنا على الحق ، وأنتم على الباطل ، إلا أن حب الرئاسة ، وجمع الأموال لا يدعكم فتتصفوا » .

فقدّر الخبر متأخراً .
قال أَبُو حَيَّان : ولا ينبغي أن يُقدَّر الخبر إلا مقدماً؛ لأنه لا يبدأ ب « أن » على الأصح إلا بعد « أمَّا » انتهى .

ويمكن أن يقال : يُعْتَقَرُ في الأمور التقديرية ما لا يغتفر في اللفظية ، لا سيما أَنَّ هذا جار مجرى تفسير المعنى ، والمراد إظهار ذلك الخبر [كيف] يُنْطَقُ به؛ إذ يقال : إنه يرى جواز الابتداء ب « أَنَّ » مطلقاً ، فحصل في تقدير الخبر وجهان بالنسبة إلى التقديم والتأخير .

وَأَمَّا النَّصَبُ فَمِنْ سَنَةِ أَوْجِه :
أحدها : أَنْ يُعْطَفَ عَلَى « أَنْ آمَنَّا » واستشكل هذا التخريج من حيث إنه يصير
التقدير : هل تكرهون إلا إيماننا ، وفسق أكثركم ، وهم لا يعترفون بأن أكثرهم
فاسقون حتى يكرهونه .

وأجاب الزمخشري وغيره عن ذلك بأن المعنى : « وما تنقمون منا إلا الجمع
بين إيماننا ، وبين تمرّدكم ، وخروجكم عن الإيمان ، كَأَنَّهُ قِيلَ : وما تنكرون منا
إلا مخالفتكم حَيْثُ دخلنا في دين الإسلام وأنتم خارجون منه » .

ونقل الواحدي عن بعضهم أن ذلك من باب الْمُقَابَلَةِ والازدواج ، يعني أنه لما
نقم اليهود عليهم الإيمان بجميع الرسل ، وهو مما لَا يُنْقَمُ ذَكَرَ فِي مُقَابَلَتِهِ
فَسَقَهُمْ ، وهو مما يُنْقَمُ ، ومثل ذلك حَسَنٌ فِي الازدواج ، يقول القائل : « هل
تنقم مني إلا أن عفوت عنك ، وَأَنَّكَ فاجر » فيحسن ذلك لإتمام المعنى
بالمقابلة .

وقال أَبُو البقاء : والمعنى على هذا : إنكم كرهتم إيماننا وامتناعكم ، أي كرهتم
مخالفتنا إياكم وهذا كقولك للرجل : « ما كرهت مني إلا أَنِّي مُحَبَّبٌ لِلنَّاسِ ،
وَأَنَّكَ مَبْغُضٌ » ، وإن كَانَ لَا يَعْتَرِفُ بِأَنَّهُ مَبْغُضٌ .

وقال ابن عطية : { وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ قَاسِقُونَ } هو عند أكثر المتأولين معطوف
على قوله : « أَنْ آمَنَّا » ، فيدخل كونهم فاسقين فيما تَقَمُّوهُ وهذا لا يتجه
معناه .

ثم قال بعد كلام : « وَإِنَّمَا يَنْجِهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْمَحَاوِرَةِ : هل تَنْقِمُونَ منا
إلا مجموع هذه الحال من أَنَا مُؤْمِنُونَ وأنتم فاسقون ، ويكون { وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ
قَاسِقُونَ } مما قرره المخاطب لهم ، وهذا [كما] يقول لمن يخاصم : « هل
تنقم عليّ إلا أن صدقت أنا ، وكذبت أنت » ، وهو لَا يُقَرُّ بِأَنَّهُ كَاذِبٌ ، ولا ينقم
ذلك ، لكن معنى كلامك : هل تنقم إلا مجموع هذه الحال » وهذا هو مجموع ما
أجاب به الزَّمَخْشَرِيُّ وَالوَاحِدِيُّ .

(6/135)

الوجه الثاني من أوجه النصب : أن يكون معطوفاً على « أَنْ آمَنَّا » أيضاً ،
ولكن في الكلام مضاف محذوف لصحة المعنى ، تقديره : « واعتقاد أَنْ
أكثركم فاسقون » وهو معنى واضح ، فَإِنَّ الْكَفَّارَ يَنْقِمُونَ اعتقاد المؤمنين أنهم
فاسقون .

الثالث : أنه منصوب بفعل مقدر ، تقديره : هل تنقمون منا إلا إيماننا ، ولا
تنقمون فسق أكثركم .

الرابع : أنه منصوب على المعية ، وتكون « الواو » بمعنى « مع » تقديره : «
وما تنقمون منا إلا الإيمان مع أن أكثركم فاسقون » .

ذكر جميع هذه الأوجه أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيُّ - رحمه الله - .

الخامس : أنه منصوب عطفاً على « أَنْ آمَنَّا » ، و « أَنْ آمَنَّا » مفعول من
أجله فهو منصوب ، فعطف هذا عليه ، والأصل : « هل تنقمون إلا لأجل إيماننا ،
ولأجل أن أكثركم فاسقون » ، فلَمَّا حذف حرف الجر من « أَنْ آمَنَّا » بقي
منصوباً على أحد الوجهين المشهورين ، إلا أنه يقال هنا : النصب هنا ممتنع من
حيث إِنَّهُ قَدْ شَرَطَ مِنَ الْمَفْعُولِ لَهُ ، وهو اتحاد الفاعل ، والفاعل هنا مختلف ،
فإن فاعل الانتقام غير فاعل الإيمان ، فينبغي أن يُقَدَّرَ هنا محل « أَنْ آمَنَّا »

جرّاً ليس إلّا ، بعد حذف حرف الجر ، ولا يجري فيه الخلاف المشهور بين الخليل وسيبويه في محل « أن » إذا حذف منها حرف الجر ، لعدم اتحاد الفاعل .

وأجيب عن ذلك بأنّ وإن اشترطنا اتحاد الفاعل فإنّ نجوّز اعتقاد النصب في « أن » و « أنّ » إذا وقعا مفعولاً من أجله بعد حذف حرف الجر لا لكونهما مفعولاً من أجله ، بل من حيث اختصاصهما من حيث هما بجواز حذف حرف الجر لطولهما بالصلة وفي هذه المسألة بخصوصها خلاف مذكور في بابه ، ويدل على ذلك ما نقله الواحدي عن صاحب « النظم » ، فإنّ صاحب « النظم » ذكر عن الزجاج معني ، وهو : هل تكرهون إلا إيماننا على دينكم ، وهذا معنى قول الحسن : نقيم علينا .

قال صاحب « النظم » : فعلى هذا يجب أن يكون موضع « أن » في قوله : { وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ قَاسِقُونَ } نصّاً بإضمار « اللام » على تأويل « ولأنّ أكثركم » ، والواو زائدة ، فقد صرح صاحب النظم بما ذكرناه .

الوجه السادس : [أنه] في محل نصب على أنه مفعول من أجله ل « تنقمون » والواو زائدة كما تقدّم تقريره عن الزمخشري .

(6/136)

[وهذا الوجه الخامس يحتاج إلى تقرير] ليفهم معناه ، قال أبو حيّان بعد نقله الأوجه المتقدمة : « ويظهر وجه آخر [لعله] يكون الأرجح ، وذلك أن « تَقَمَّ » أصله أن يتعدى ب « على » تقول : « تَقَمْتُ عَلَيْهِ » ، ثم تبني منه [افتعل إذ ذاك] ب « من » ويضمّن معنى الإصابة بالمكروه ، قال تعالى : { وَمَنْ عَادَ قَيْتِمْ اللَّهَ مِنْهُ } [المائدة : 95] ، ومناسبة التضمين فيها أنّ مَنْ عَابَ عَلَى شخص فعله ، فهو كاره له ، ومصيبه عليه بالمكروه ، فجاءت هنا « قَعَلَ » بمعنى « افْتَعَلَ » ك « قدر » و « اقتدر » ، ولذلك عُذِّيت ب « من » دون « على » التي أصلها أن تتعدى بها ، فصار المعنى : وما تنالون منا ، وما تصيبونا بما نكره ، إلا أن آمناً ، [أي : إلا لأنّ آمناً] فيكون « أن آمناً » مفعولاً من أجله ، ويكون { وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ قَاسِقُونَ } معطوفاً على هذه العلة ، وهذا - والله أعلم - سبب تعديته ب « من » دون « على » انتهى ما قاله ، ولم يصرح بكون حينئذ في محل نصب أو جرّ ، إلّا أن ظاهر حاله أن يُعْتَقَدَ كونه في محل جرّ ، فإنه إنّما ذكر في أوجه الجر .

وأما الجرّ فمن ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه عطف على المؤمن به .

قال الزمخشري : « أي : وما تنقمون ممّا إلا الإيمان بالله ، وما أنزل ، وبأن أكثركم قاسقون » وهذا معنى واضح ، قال ابن عطية : « وهذا مستقيم المعنى ؛ لأنّ إيمان المؤمنين [يأنّ] أهل الكتاب المستمرين على الكفر بمحمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فسقّه هو مما ينقمونه » .

الثاني : أنّه مجرور عطفاً على علة محذوفة ، تقديرها : ما تنقمون منا إلا الإيمان لقلة إنصافكم وفسقكم ، واتباعكم شهواتكم ، ويدل عليه تفسير الحسن البصري « لفسقكم نقمتم علينا ، ويروى لفسقكم تنقمون علينا الإيمان » ، [ويروى « لفسقهم نقموا علينا الإيمان » . عطفاً على محل « أن آمناً » إذا جعلناه مفعولاً من أجله ، واعتقدنا أن « أن » في محل جر] .

الثالث : أَنَّهُ في محل جر بعد حذف الحرف وقد تقدم ذلك في الوجه الخامس ، فقد تحصَّل في قوله تعالى : « وَأَنْ أَكْثَرَكُمْ » أحد عشر وجهاً وجهان في حالة الرفع بالنسبة إلى تقدير الخبر ، هل يُقَدَّرُ مُقَدِّمًا وجوباً أو جوازاً؟ وقد تقدم ما فيه ، وستة أوجه أنها على الاستئناف ، أخبر أن أكثرهم فاسقون ، ويجوز أن تكون منصوبة المحل لعطفها على معمول القول ، أمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يقول لهم : { هل تنقمون منا } إلى آخره ، وأن يقول لهم : إِنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسقون ، وهي قراءة [جليّة] واضحة .

(6/137)

فصل

وتفسير المعنى على وجوه الإغراب المتقدمة . قال ابن الخطيب فإن قيل : كيف تنقم اليهود على المسلمين وكون أكثرهم فاسقين . فالجواب أنه كالتعريض ؛ لأنهم لم يتبعوهم على فسقهم أي : أَنْ آمَنَّا ، وما فسقنا مثلكم وهو كقولهم : « ما تنقم مني إلا أنني عفيف ، وأنت قاجر » ، على وجه المقابلة ، أو لأن أحد الخصمين إذا كان متصفاً بصفات حميدة وخصمه بضد ذلك كان ذكر صفات الخير الحميدة مع صفات خصمه الذميمة أشد تأثيراً ونكاية من ألا يذكر الذميمة ، فتكون الواو بمعنى « مع » أو هو على حذف مضاف أي : واعتقاد أن أكثركم فاسقون ، والمعنى : بأن أكثركم فاسقون نقمت الإيمان علينا . أو تعليل معطوف على محذوف كأنه قيل : نقمت لقلة إنصافكم ولأن أكثركم فاسقون .

فصل

اليهود كلهم فُسَّاقٌ وكُفَّارٌ فَلِمَ حُصَّ الأكثر بوصف الفسق؟ فالجواب من وجهين : الأول : يعني أن أكثركم إِنَّمَا يقولون [ما يقولون] ويفعلون ما يفعلون طلباً للرياسة ، والجاه وأخذ الرشوة ، والتقرب إلى الملوك ، فَإِنَّهُمْ فِي دِينِهِمْ فُسَّاقٌ لَا عُدُولَ ، فإن الكافر المبتدع قد يكون عادلاً في دينه ، وفاسقاً في دينه ، ومعلوم أن كلهم ما كانوا كذلك فلماذا خص أكثرهم بهذا الحكم . الثاني : ذكر أكثرهم لئلا يظن أن من [آمن منهم داخل في ذلك] .

(6/138)

قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٍ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَصَيْبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْحَتَّازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَائًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (60)

قوله تعالى : { قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ } : قرأ الجمهور ، « أُنَبِّئُكُمْ » بتشديد الباء من نبأ ، وقرأ إبراهيم النخعي ويحيى بن وثاب « أُنَبِّئُكُمْ » بالتخفيف من أنبأ وهما لغتان فصيحتان والمخاطب في « أنبئكم » فيه قولان : أحدهما : وهو الذي لا يعرف أهل التفسير غيره - أن المراد به أهل الكتاب

الذين تقدم ذكرهم .
والثاني : أنه للمؤمنين .
قال ابن عطية : ومشى المفسرون في هذه الآية على أن الذين أمر أن يقول لهم : « هل أنبئكم » هم اليهود والكفار ، والمتخذون ديننا هُزواً ولعباً . قال ذلك الطبري ، ولم يسند في ذلك [إلى] متقدم شيئاً ، والآية تحتمل أن يكون القول للمؤمنين . انتهى .
فعلى كونه ضمير المؤمنين واضح ، وتكون « أَفْعَلُ » التفضيل أعني « يَشْرُ » على بابها ؛ إذ يصير التقدير : قل هل أنبئكم يا مؤمنون بشر من حال هؤلاء الفاسقين ، أولئك أسلافهم الذين لعنهم الله ، وتكون الإشارة بذلك إلى حالهم ، كذا قدره ابن عطية ، وإنما قَدَّرَهُ مضافاً ، وهو حال ليصح المعنى ، فإن ذلك إشارة للواحد ، ولو جاء من غير حذف مضاف لقليل : بشر من أولئك بالجمع . قال الزمخشري : « ذلك » إشارة إلى المنقوم ، ولا بد من حذف مضاف قبله أو قبل « من » تقديره : يَشْرُ من أهل ذلك ، أو دين من لعنه [الله] انتهى . ويجوز ألا يقدر مضاف محذوف لا قَبْلُ ولا بَعْدُ ، وذلك على لغة من يشير للمفرد والمثنى والمجموع تذكيراً وتأنيثاً بإشارة الواحد المذكر ، ويكون « ذلك » إشارة إلى الأشخاص المتقدمين الذين هم أهل الكتاب ، كأنه قيل : يَشْرُ من أولئك ، يعني أن السلف الذي لهم شَرٌّ من الخلف ، وعلى هذا يجيء قوله : « مَنْ لَعَنَهُ » مفسراً [لنفس « ذلك »] وإن كان ضمير أهل الكتاب وهو قول عامة المفسرين فيشكل ويحتاج إلى جواب [ووجه الإشكال أنه يصير التقدير : هل أنبئكم يا أهل الكتاب يَشْرُ من ذلك ، و « ذلك » يرادُ به المنقوم ، وهو الإيمان ، وقد علم أنه لا شَرَّ في دين الإسلام ألبتة ، وقد أجاب الناس عنه ، فقال الزمخشري عبارةً قرر بها الإشكال المتقدم ، وأجاب عنه بعد أن قال : فإن قلت : المثوبة مختصة بالإحسان ، فكيف وقعت في الإساءة ؟ قلت : وضعت موضع عقوبة ، فهو كقوله : [الوافر]
1988- تَجِيَّهٌ بَيْنَهُمْ صَرَبٌ وَجِيْعٌ
ومنه { قَبَشْرُهُمْ يَعْذَابُ أَلِيمٌ } [آل عمران : 21] ، وتلك العبارة التي ذكرتها [لك] هي أن قال : « فَإِنْ قُلْتَ : الْمُعَاقِبُ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ هُمُ الْيَهُودُ ، فَلَمْ شُورِكَ بَيْنَهُمْ فِي الْعُقُوبَةِ ؟
قلت : كان اليهود - لعنوا - يزعمون أن المسلمين ضالُّون مستوجبون للعقوبة ، فقل لهم : مَنْ لَعَنَهُ اللهُ شَرُّ عِقُوبَةٍ فِي الْحَقِيقَةِ ، فاليقين لأهل الإسلام في زعمكم ودعواكم » .

(6/139)

وفي عبارته بعض علاقة وهي قوله : « قَلِمَ شُورِكَ بَيْنَهُمْ » أي : بين اليهود وبين المؤمنين .
وقوله : « من الفريقين » يعني بهما أهل الكتاب المخاطبين ب « أنبئكم » ، وَمَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ، وقوله : « في العقوبة » ، أي : التي وقعت المثوبة موقعها ، ففسرها بالأصل ، وفسَّرَ غيره المثوبة هنا بالرجوع إلى الله - تعالى - يوم القيامة ، ويترتب على التفسيرين فائدة تظهر قريباً .
قال القرطبي : المعنى فبشِّر من نقمكم علينا ، وقيل : من شر ما تريدون لنا من المكروه ، وهذا جواب لقولهم : « ما نعرف ديناً أشَرَّ من دينكم » .

و « مَثُوبَةً » نصبٌ على التمييز ، ومميّزها « سَرٌّ » ، وقد تقدّم في البقرة الكلام على اشتقاقها ووزنها ، فليُلتفت إليه . قوله تعالى : « عِنْدَ اللَّهِ » فيه وجهان :
أحدهما : أنه متعلق بنفس « مَثُوبَةً » ، إن قلنا : إنها بمعنى الرجوع ؛ لأنك تقول : « رَجَعْتُ عِنْدَهُ » ، والعندية هنا مجازية .
والثاني : أنه متعلق بمحذوف ؛ لأنه صفة لـ « مَثُوبَةً » ، وهو في محلّ نصبٍ ، إن قلنا : إنها اسمٌ مَحْضٌ وليسَتْ بمعنى الرجوع ، بل بمعنى عقوبة .
وقرأ الجمهورُ : « أَتَيْتُكُمْ » بتشديد الباء من « تَبَّأ » ، وقرأ إبراهيم النَّحَعِيُّ ويحيى بْنُ وَثَّابٍ : « أَتَيْتُكُمْ » بتخفيفها من « أَتَبَّأ » ، وهما لغتان فصيحتان ، والجمهور أيضاً على « مَثُوبَةً » بضم الثاء وسكون الواو ، وقرأ الأعرجُ وابنُ بُرَيْدَةَ ونبیح وابنُ عمران : « مَثُوبَةً » بسكون الثاء وفتح الواو ، وجعلها ابنُ جَنِّيٍّ في الشَّدُوذِ ؛ كقولهم « قَاكِهَةٌ مَفُودَةٌ لِلْأَدَى » ، بسكون القاف وفتح الواو ، يعني : أنه كان من حقّها أن تُنْقَلَ حركةُ الواو إلى الساكن قبلها ، وتُقلب الواوُ ألفاً ، فيقال : مَثَابَةٌ ومقَادَةٌ كما يقال : « مَقَامٌ » والأصل : « مَقُومٌ » .
قوله تعالى : « مَنْ لَعَنَهُ » في محلّ « مَنْ » أربعة أوجه :
أحدها : أنه في محلّ رفعٍ على خبر مبتدأ مضمّر ، تقديره : هُوَ مَنْ لَعَنَهُ الله فإنه لما قال : { هَلْ أَتَيْتُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ } ، فكأنَّ قَائِلاً قال : من ذلك ؟ ف قيل : هو مَنْ لَعَنَهُ الله .
ونظيره قوله تعالى : { قُلْ أَفَأَتَيْتُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَمُ النَّارِ } [الحج : 72] أي : هو النار .

وقدّر مكّيُّ قبله مضافاً محذوفاً ، قال : « تقديره : لَعَنُ مَنْ لَعَنَهُ الله » ، ثم قال : وقيل : « مَنْ » في موضعِ خَفْضٍ على البدل من « بِشَرٍّ » بدل الشيء من الشيء ، وهو هو ، وكان ينبغي له أن يُقدَّرَ في هذا الوجه مضافاً محذوفاً ؛ كما قدّره في حالة الرفع ؛ لأنه إن جَعَلَ « سَرّاً » مراداً به معنًى ، لزمه التقديرُ في الموضعين ، وإن جعله مراداً به الأشخاص ، لزمه ألا يُقدَّرَ في الموضعين .

(6/140)

الثاني : أنه في محلّ جر ، كما تقدّم بيّأته عن مكّيٍّ والمعنى : أتيتكم عن مَنْ لَعَنَهُ الله .
الثالث : أنه في محلّ نصبٍ على البدل من محلّ « بِشَرٍّ » .
الرابع : أنه في محلّ نصبٍ على أنه منصوبٌ بفعلٍ مقدّر يدل عليه « أَتَيْتُكُمْ » ، تقديره : أعزّفكم من لَعَنَهُ الله ، ذكره أبو البقاء ، و « مَنْ » يُحْتَمَلُ أن تكون موصولةً ، وهو الظاهر ، ونكرت موصوفةً ، فعلى الأول : لا محلّ للجمله التي بعدها ، وعلى الثاني : لها محلّ بحسب ما يُحْكَمُ على « مَنْ » بأحد الأوجه السابقة ، وقد حمل على لفظها أولاً في قوله « لَعَنَهُ » و « عَلَيَّهِ » ، ثم على معناها في قوله : « مِنْهُمْ الْقِرْدَةُ » ، ثم على لفظها في قوله : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » ثم على لفظها في قوله : « أُولَئِكَ » ، فَجَمَعَ في الحمل عليها أربع مَرَّاتٍ .

و « جَعَلَ » هنا بمعنى « صَيَّرَ » فيكون « مِنْهُمْ » في محلّ نصبٍ مفعولاً ثانياً ، قُدِّمَ على الأول فيتعلق بمحذوف ، أي : صَيَّرَ القردةَ والخنازيرَ كائنينَ منهم ، وجعلها الفارسيُّ في كتاب « الْحُجَّة » له بمعنى « حَلَقَ » ، قال ابن عطية : «

وهذه منه - رحمه الله - نزعة اعتزالية؛ لأن قوله : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » ، تقديره : ومن عبد الطَّاغُوتَ ، والمعتزلة لا ترى أن الله تعالى يُصَيِّرُ أَحَدًا عابد طَّاغُوتَ » انتهى ، والذي يُقَرَّرُ منه في التَّصْيِيرِ هو بعينه موجودٌ في الخلق . وجعل أبو حيان قوله تعالى { مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ } إلى آخره - مِنْ وَضَعَ الظَّاهِرَ موضعَ المَضْمَرِ؛ تنبيهاً على الوصف الذي به حصل كونهم شرًّا مَثُوبَةً ، كأنه قيل : قل هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ عند الله مَثُوبَةً؟ أنتم ، أي : هُمْ أَنْتُمْ ، وَيَدُلُّ على هذا المعنى قوله بعدُ : { وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا } [المائدة : 61] ، فيكون الضميرُ واحداً ، وجعل هذا هو الذي تقتضيه فصاحة الكلام ، وقرأ أبيُّ بْنُ كَعْبٍ وعبد الله بْنُ مَسْعُودٍ - رضي الله عنهما - : « من غَضِبَ الله عَلَيْهِمْ وَجَعَلَهُمْ قِرَدَةً » وهي واضحة .

فصل

الْمُرَادُ { مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ } يعني : الْيَهُودَ ، { وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ } : وهم أَصْحَابُ السَّبْتِ ، و « الْخَنَازِيرِ » : وهم كَفَّارُ مَائِدَةِ عِيسَى - عليه الصلاة والسلام - ، وَرُوي [عن] عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عن ابن عَبَّاسٍ - رضي الله تعالى عنهما - أَنَّ الْمَمْسُوحِينَ مِنْ أَصْحَابِ السَّبْتِ فَشَابُهُمْ مُسِيحُوا قِرَدَةً ، وَمَسَايُحُهُمْ مُسِيحُوا خَنَازِيرَ .

قوله تعالى : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » في هذه الآية أربع وعشرون قراءة ، اثنان في السَّبْعِ ، وهما « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » على أَنَّ « عَبَدَ » فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ للفاعل ، وفيه ضميرٌ يعودُ على « مَنْ » ؛ كما تقدَّم ، وهي قراءة جَمْهُورِ السَّبْعَةِ [غيرَ حَمْزَةٍ] أي : جعل منهم من « عَبَدَ الطَّاغُوتَ » أي : أَطَاعَ الشَّيْطَانَ فيما سَوَّلَ له ، ويؤيده قراءة ابن مسعودٍ « وَمَنْ عَبَدُوا الطَّاغُوتَ » .

(6/141)

والثانية : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » بضم الباء ، وفتح الدال ، وَخَفَضَ الطَّاغُوتَ ، وهي قراءة حمزة - رحمه الله - والأعْمَشُ ويحيى بْنُ وَثَّابٍ ؛ وتوجيهها كما قال الفارسيُّ وهو أَنَّ « عَبَدًا » واحدٌ يُرَادُ به الكثرةُ ، كقوله تعالى : { وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا } [النحل : 18] وليس بجمعٍ « عَبَدٌ » ؛ لأنه ليس في أبنية الجمع مثله ، قال : « وقد جاءَ على فَعْلٍ ؛ لأنه بناءٌ يُرَادُ به الكثرةُ والمبالغةُ في نحو يَقْطِرُ وَنَدَسَ ؛ لأنه قد ذهب في عبادة الطَّاغُوتِ كُلِّ مَذْهَبٍ ، وبهذا المعنى أجاب الزمخشريُّ أيضاً ، قال - رحمه الله تعالى - : معناه الغلو في العبودية ؛ كقولهم : « رَجُلٌ حَدْرٌ وَقَطْنٌ » للبالغ في الحذر والفطنة ؛ وأنشد لَطَرَفَةَ : [الكامل]

1989- ابْنِي لُبَيْتِي ، إِنَّ أَمَّكُمْ ... أَمَةٌ ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ عَبْدٌ
قد سَبَقُوهما إلى هذا التوجيه أبو إسحاق ، وأبو بكر بْنُ الْأَثَرِيِّ ، قال أبو بكر : « وَصُمَّتِ الْبَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ ؛ كقولهم للقطن : « قَطْنٌ » وللحذر : « حَدْرٌ » ، يَصْمُونُ العين للمبالغة ؛ قال أوس بْنُ حُجْرٍ : [الكامل]
1990- ابْنِي لُبَيْتِي ، إِنَّ أَمَّكُمْ ... أَمَةٌ ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ عَبْدٌ
بضم الباء . وَتَسَبَّ البيت لابن حُجْرٍ ، وقد تقدَّم أنه لطرفة ، وَمِمَّنْ تَسَبَّه لطرفة الشيخ شهابُ الدين أبو شامة .

وقال أبو إسحاق : ووجهُ قراءة حمزة : أَنَّ الاسمَ بُني على « فَعْلٌ » ؛ كما تقول : « رَجُلٌ حَدْرٌ » ، وتأويله أنه مبالغٌ في الحذر ، فتأويلُ « عَبَدٌ » : أَنَّهُ بَلَغَ

الغاية في طاعة الشيطان ، وكأنَّ هذا اللفظ لفظٌ واحدٌ يدلُّ على الجَمْعِ؛ كما تقول للقوم « عُبِدُ الْعَصَا » تريدُ : عَبِيدَ الْعَصَا ، فأخذ أبو عليّ هذا ، وبَسَطَهُ . ثم قال « وجاز هذا البناءُ على عُبْدٍ ؛ لأنه في الأصلِ صِفَةٌ ، وإن كان قد اسْتُعْمِلَ استعمالَ الأسماءِ ، لا يُزِيلُهُ ذَلِكَ عَنْ حُكْمِ الْوَصْفِ ، كَالْأَبْطَحِ وَالْأَبْرَقِ اسْتُعْمِلَا استعمالَ الأسماءِ حَتَّى جُمِعَا جَمْعَهَا في قولهم : أَتَارِقُ وَأَبَاطِحُ كَأَجَادِلَ ، جَمَعَ الْأَجْدَلَ ، ثم لم يُزَلْ ذَلِكَ عَنْهُمَا حكمُ الصفةِ ؛ يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ مَنْعُهُمْ لَهُ الصَّرْفُ ؛ كَأَحْمَرَ ، وَإِذَا لَمْ يَخْرُجِ الْعَبْدُ عَنِ الصِّفَةِ ، لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يُبْنَى بِنَاءُ الصِّفَاتِ عَلَى فِعْلٍ ، نَحْوُ : يَقُطُّ » . وقالَ الْبَغَوِيُّ : هُمَا لَعْنَانِ : « عَبْدٌ » بجزم الباءِ ، و « عَبْدٌ » بضمها ، مثل سَبْعَ ، وَسَبْعَ .

وطعن بعض الناس على هذه القراءة ، ونسب قارئها إلى الوهم ؛ كالفرء ، والزجاج ، وأبي عُبَيْدٍ ، ونصير الرازيّ النحويّ صاحب الكسائيّ ؛ قال الفرء : « إنما يجوز ذلك في ضرورة الشَّعْرِ - يعني ضمَّ باء « عَبْدٌ » - فأما في القراءة فَلَا » ، وقال أيضاً : « إِنْ تَكُنْ لُغَةً مِثْلَ حَذْرٍ وَعَجَلٍ ، جَازَ ذَلِكَ ، وَهُوَ وَجْهُ ، وَإِلَّا فَلَا تَجُوزُ فِي الْقِرَاءَةِ » ، وقال الرَّجَّاحُ : « هَذِهِ الْقِرَاءَةُ لَيْسَتْ بِالْوَجْهِ ؛ لِأَنَّ عَبْدًا عَلَى فِعْلٍ ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ أَمْثَلِ الْجَمْعِ » ، وقال أبو عُبَيْدٍ : « إنما معنى الْعَبْدِ عِنْدَهُمُ الْأَعْبُدُ ، يَرِيدُونَ حَذَمَ الطَّاغُوتِ ، وَلَمْ نَجِدْ هَذَا يَصِحُّ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ أَنَّ الْعَبْدَ يُقَالُ فِيهِ عَبْدٌ ، وَإِنَّمَا عَبْدٌ وَأَعْبُدُ » ، وقال نصيرُ الرَّزَائِيِّ : « هَذَا وَهُمْ مِمَّنْ قَرَأَ بِهِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ مَنْ قَرَأَ بِهِ ، وَلَيْسَ أَلْهَمَ الْعُلَمَاءِ حَتَّى يُوقِفَ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ » .

(6/142)

قال شهاب الدين : قد سألوا العلماءَ عَنِ ذَلِكَ وَوَجِدُوهُ صَحِيحاً فِي الْمَعْنَى بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِذَا تَوَاتَرَ الشَّيْءُ قِرَاءَانَا ، فَلَا التَّفَاتَ إِلَى مُنْكَرِهِ ؛ لِأَنَّهُ خَفِيَ عَلَيْهِ مَا وَصَحَ لغيره . وَقَدْ ذَكَرُوا فِي تَوْجِيهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَجُوهًا : مِنْهَا مَا تَقَدَّمَ [مِنْ أَنَّهُمْ] صَمُّوا الْبَاءَ لِلْمَبَالِغَةِ ، كَقَوْلِهِمْ : « حَذْرٌ » وَ « قَطْنٌ » وَمِنْهَا مَا نَقَلَهُ الْبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُ : أَنَّ « الْعَبْدَ » وَ [« الْعَبْدُ »] لَعْنَانِ كَقَوْلِهِمْ سَبْعَ ، وَسَبْعَ . وَمِنْهَا : أَنَّ الْعَبْدَ جَمْعُهُ عِبَادٌ ، وَالْعِبَادُ جَمْعُ عَبْدٍ ، كَيْتِمَارٍ وَتُمْرٍ ، فَاسْتَنَقَلُوا صَمَّتَيْنِ مُتَوَالِيَتَيْنِ فَأَبْدَلَتِ الْأُولَى قَبِيحَةً . وَمِنْهَا : يَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ أَرَادُوا أَعْبُدَ الطَّاغُوتَ ، مِثْلَ فَلَسٍ وَأَفْلَسٍ ثُمَّ [حُذِفَتِ « الْهَمْزَةُ » وَنَقِلَتْ حَرَكَتُهَا إِلَى « الْعَيْنِ » . وَمِنْهَا : أَنَّهُ أَرَادَ : وَعَبْدَةُ الطَّاغُوتِ ، ثُمَّ [حُذِفَتِ الْهَاءُ وَضُمَ الْبَاءُ لِنَلَا يُشْبِهُ الْفِعْلَ . وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الشَّاذَّةُ فَقَرَأَ أَبِيُّ : « وَعَبَدُوا » بِوَاوِ الْجَمْعِ ؛ مِرَاعَاةً لِمَعْنَى « مَنْ » ، وَهِيَ وَاضِحَةٌ ، وَقَرَأَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي رِوَايَةِ عِبَادٍ : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ » بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالدَّالِ ، وَسَكُونِ الْبَاءِ ، وَنَصَبِ التَّاءِ مِنْ « الطَّاغُوتِ » ، وَخَرَجَهَا ابْنُ عَطِيَّةٍ عَلَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ أَرَادَ : « وَعَبَدَا الطَّاغُوتَ » ، فَحَذَفَ التَّنْوِينَ مِنْ « عَبْدًا » ؛ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ ؛ كَقَوْلِهِ : [الْمُتَقَارِبُ] 1991- وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا وَالثَّانِي : أَنَّهُ أَرَادَ « وَعَبَدَ » بِفَتْحِ الْبَاءِ عَلَى أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ ؛ كَقِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ ، إِلَّا أَنَّهُ سَكَنَ الْعَيْنَ عَلَى نَحْوِ مَا سَكَنَهَا فِي قَوْلِ الْآخِرِ : [الطَّوِيلُ]

1992- وَمَا كُلُّ مَعْبُودٍ وَلَوْ سَلَفَ صَفْقُهُ

بِسُكُونِ اللام ، ومثله قراءة أبي السَّمَّال : { وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا } [المائدة : 64]
[بسكون العين ، قال شهاب الدين : ليس ذلك مثل « لُعِنُوا » ؛ لَأَنَّ تخفيف
الكسْر مقيسٌ ؛ بخلاف الفتح ؛ ومثل « سَلَفَ » قول الآخر : [الرمل]
1993- إِنَّمَا شِعْرِي مِلْحٌ ... قَدْ حُلِطَ بِجُلْجَلَانِ
من حيث إنه حَقَّفَ الفَتْحَ . وقال أبو حيان - بعد أن حكى التخريج الأول عن
ابن عطية - : لا يَصِحُّ ؛ لَأَنَّ عَبْدًا لا يمكن أن ينصبَ الطاغوت ؛ إذ ليس بمصدرٍ ولا
اسم فاعل ، فالتخريج الصحيح أن يكون تخفيفاً من « عَبْدَ » كـ « سَلَفَ » في
« سَلَفَ » ، قال شهاب الدين : لو ذكر التخريجين عن ابن عطية ، ثم استشكل
الأول ، لكان إنصافاً ؛ لئلا يُتَوَهَّم أن التخريج الثاني له ، ويمكن أن يقال : إِنَّ
عَبْدًا « لِمَا فِي لَفْظِهِ مِنْ مَعْنَى التَذَلُّلِ وَالْخُضُوعِ دَلٌّ عَلَى نَاصِبٍ لِلطَّاغُوتِ
حُذِفَ ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ : مَنْ يَعْبُدُ هَذَا الْعَبْدَ ؟ فَقِيلَ : يَعْبُدُ الطَّاغُوتَ ، وَإِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ
عَبْدًا « حُذِفَ تَنْوِينُهُ فَهُوَ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى الْقِرْدَةِ ، أَيْ : وَجَعَلَ مِنْهُمْ عَبْدًا
لِلطَّاغُوتِ .

(6/143)

وقرأ الحسنُ أيضاً في روايةٍ أخرى كهذه القراءة ، إلا أنه جرَّ « الطَّاغُوتَ »
وهي واضحة ، فإنه مفرد يُرادُّ به الجنسُ أُضيفَ إلى ما بعده ، وقرأ الأعمشُ
والنخعيُّ وأبو جعفر : « وَعَبْدَ » مبنياً للمفعول ، « الطَّاغُوتُ » رفعاً ، وقراءة
عبد الله كذلك ، إلا أنه زاد في الفعل تاء التانيث ، وقرأ : « وَعَبْدَتِ الطَّاغُوتُ »
والطاغوتُ يذكر ويؤنث ؛ قال تعالى : { وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا {
[الزمر : 17] وقد تقدّم في البقرة [الآية : 25] ، قال ابن عطية : «
وَصَغَفَ الطَّبَرِيُّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ ، وَهِيَ مَتَجَهَّةٌ » ، يعني : قراءة البناء للمفعول ،
ولم يبيِّن وجه الضعف ، ولا توجية القراءة ، ووجه الضعف : أنه تخلو الجملة
المعطوفة على الصلّة من رابطٍ يربطها بالموصول ؛ إذ ليس في « عَبْدَ »
الطَّاغُوتُ « ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى « مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ » ، لو قلت : « أَكْرَمْتُ الَّذِينَ
أَهْتَنَّهُمْ وَضُرِبَ رَيْدٌ » على أن يكون « وَضُرِبَ » عطفاً على « أَكْرَمْتُ » لم
يَجُزْ ، فكذلك هذا ، وأما توجيهها ، فهو كما قال الرمخشري : إِنَّ الْعَائِدَ مَحْذُوفٌ
، تقديره : « وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ فِيهِمْ أَوْ يَبْتَهُمُ » .

وقرأ ابن مسعود في رواية عبد الغفار عن علقمة عنه : « وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ »
بفتح العين ، وضمّ الباء ، وفتح الدال ، ورفع « الطَّاغُوتِ » ، وفيها تخريجان :
أحدهما : - ما ذكره ابن عطية - وهو : أن يصير له أنْ عَبْدَ كَالْخُلُقِ وَالْأَمْرِ
المعتاد المعروف ، فهو في معنى قَفَّةٍ وَشَرْفٍ وَظَرْفٍ ، قال شهاب الدين :
يريد بكونه في معناه ، أي : صار له الْفِقَّةُ وَالظَّرْفُ خُلُقاً مَعْتَاداً مَعْرُوفاً ، وإلا
فمعناه مغايرٌ لمعاني هذه الأفعال .

والثاني : - ما ذكره الرمخشري - وهو : أنْ صارَ معبوداً من دون الله كـ « أُمِّرَ
» ، أي : صارَ أميراً ، وهو قريبٌ من الأول ، وإن كان بينهما فرقٌ لطيفٌ .
وقرأ ابن عباس في رواية عكرمة عنه ومُجَاهِدٌ وَيَحْيَى بْنُ وَثَّابٍ : « وَعَبْدَ
الطَّاغُوتِ » بضم العين والباء ، وفتح الدال وجر « الطَّاغُوتِ » ، وفيها أقوال :
أحدها : - وهو قول الأخفش - : أَنَّ عَبْدًا جَمَعَ عَبِيدٌ ، وَعَبِيدٌ جَمْعُ عَبْدٍ ، فَهُوَ جَمْعُ

الجمع ، وأنشد : [الرمل]
 1994- أَنْسَبَ الْعَبْدُ إِلَى آبَائِهِ ... أَسْوَدَ الْجِلْدَةَ مِنْ قَوْمِ عُبْدٍ
 وتابعه الزمخشريُّ على ذلك ، يعني أَنَّ عَبِيداً جمعاً بمنزلة رَغِيفٍ مفرداً فيُجْمَعُ
 جمْعُهُ ؛ كما يُقال : رَغِيفٌ وَرُغْفٌ .

(6/144)

الثاني - وهو قولُ تَغَلَّبَ - : أنه جمعُ عَابِدٍ كَشَارِفٍ وَشُرْفٍ ؛ وأنشد : [الوافر]
 1995- أَلَا يَا حَمَرَ الشُّرْفِ التَّوَاءِ ... فَهِنَّ مُعَقَّلَاتٍ بِالْفِتَاءِ
 والثالث : أنه جمعُ عَبْدٍ ؛ كَسَقْفٍ وَسُقْفٍ وَرَهْنٍ وَرُهْنٍ .
 والرابع : أنه جمعُ عَابِدٍ ، وعِبَادُ جمعُ « عَبْدٍ » ، فيكونُ أيضاً جمعَ الجَمْعِ ؛ مثل «
 ثِمَارٍ » هو مع « ثَمَرَةٍ » [ثم يُجْمَعُ على « ثَمَرٍ »] ، وهذا ؛ لأنَّ « عِبَاداً » و «
 ثِمَاراً » جمعَيْنِ بمنزلة « كِتَابٍ » مفرداً ، و « كِتَابٍ » يجمع على « كُتُبٍ »
 فكذلك ما وَارَتْهُ .

وقرأ الأعمشُ : « وَعُبْدٌ » بضمِّ العين وتشديد الباء مفتوحة وفتح الدال ، «
 الطَّاغُوتِ » بالجرِّ ، وهو جمع : عَابِدٍ ؛ كَصُرْبٍ في جمعِ صَارِبٍ ، وَخُلص في جمعِ

خالصٍ .
 وقرأ ابنُ مسعود أيضاً في رواية علقمة : « وَعُبْدَ الطَّاغُوتِ » بضمِّ العين وفتح
 الباء والدال ، و « الطَّاغُوتِ » جرّاً ؛ وتوجيهها : أنه بناءٌ مبالغةٌ ، كخُطْمٍ وَلَبْدٍ ،
 وهو اسمٌ جنسٍ مفردٍ يُرَادُّ به الجَمْعُ ، والقولُ فيه كالقول في قراءة حمزة ،
 وقد تقدَّمتُ .

وقرأ ابنُ مسعودٍ في رواية علقمة أيضاً : « وَعُبْدَ الطَّاغُوتِ » بضمِّ العين ،
 وبشد الباء مفتوحة ، وفتح الدال ، ونصب « الطَّاغُوتِ » ؛ وخرَّجها ابن عطية
 على أنها جمعُ عَابِدٍ ؛ كَصُرْبٍ في جمعِ صَارِبٍ ، وَخَذَفَ التنوين من « عُبْداً » ؛
 لالتقاء الساكنين ؛ كقوله : [الطويل]

1996- وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا

قال : « وقد تقدَّمتُ تَطْيِيرُهُ » ، يعني قراءةً : « وَعُبْدَ الطَّاغُوتِ » بفتح العين
 والدال ، وسكونِ الباءِ ، ونصبِ التاء ، وكان ذَكَرَ لها تخريجين ، أحدهما هذا ،
 والآخر لا يمكنُ ، وهو تسكينُ عينِ الماضي ، وقرأ بُرَيْدَةُ الأَسْلَمِيُّ فيما نقله عنه
 ابنُ جريرٍ « وَعَابِدَ الشَّيْطَانِ » بنصب « عَابِدٍ » وَجَرَّ « الشَّيْطَانِ » بدلَ
 الطَّاغُوتِ ، وهو تفسيرٌ ، لا قراءةً ، وقرأ أبو واقدٍ الأَعْرَابِيُّ : « وَعَبَادٌ » بضمِّ
 العين وتشديد الباءِ بعدها ألف ونصبِ الدال ، والطَّاغُوتِ بالجرِّ ، وهي جمعُ
 عَابِدٍ ؛ كَصُرَابٍ في صَارِبٍ .

وقرأ بعضُ البصريين : « وَعِبَادَ الطَّاغُوتِ » بكسر العين ، وبعد الباء المخففة
 ألف ، ونصبِ الدال ، وَجَرَّ « الطَّاغُوتِ » ، وفيها قولان :
 أحدهما : أنه جمعُ عَابِدٍ ؛ كَقَائِمٍ وَقِيَامٍ ، وَصَائِمٍ وَصِيَامٍ .

والثاني : أنها جمعُ عَبْدٍ ؛ وأنشدَ سيبويه : [الوافر]
 1997- أُثْوَعِدُنِي بِقَوْمِكَ يَا بَنَ حَجَلٍ ... أَشَابَاتٍ يُخَالُونَ الْعِبَادَا

قال ابن عطية : « وقد يجوزُ أن يكونَ جَمْعُ « عَبْدٍ » ، وقلما يأتي « عِبَادٌ »
 مضافاً إلى غير الله تعالى ، وأنشدَ سيبويه : « أُثْوَعِدُنِي « البيت ، قال أبو الفتح
 : يريدُ عِبَادَ آدمَ - عليه السلام - ولو أرادَ عِبَادَ [الله] فليس ذلك بشيءٍ يُسَبَّبُ
 به أحدٌ ، فالخَلْقُ كُلُّهُمْ عِبَادُ الله » قال ابن عطية : « وهذا التعليقُ بآدمَ شاذٌّ

بعيدٌ ، والاعتراضُ باقٍ ، وليس هذا ممَّا تَحَيَّلَ الشاعرُ قَصْدَهُ ، وإنما أرادَ العَبِيدَ ، فساقتهُ القافيةُ إلى الْعِبَادِ؛ إذ قد يُقَالُ لِمَنْ يملكه ملكاً مَّا ، وقد ذكر أن عربَ الحيرةِ سُمُّوا عِبَاداً؛ لدخولهم في طاعةِ كِسْرَى ، فدائهم مملكتهُ » ، قال شهاب الدين : قد اشتهرَ في ألسنةِ الناسِ أن « عَبْدًا » المضافَ إلى الله تعالى يُجَمَّعُ على « عِبَاد » وإلى غيره على « عَبِيد » ، وهذا هو الغالبُ ، وعليه بَنَى أبو محمَّد .

(6/145)

وقرأ عَوْنُ العقيليِّ في رواية العباسِ بن الفضل عنه : « وَعَايِدُ الطَّاغُوتِ » بضمِّ الدالِ ، وجَرَّ الطَّاغُوتِ؛ كضاربِ رَيْدٍ ، قال أبو عمرو : تقديره : « وَهُمْ عَايِدُ الطَّاغُوتِ » ، قال ابن عطية : « فهو اسمُ جنسٍ » ، قلت : يعني أنه أرادَ بـ « عابد » جماعةً ، قلتُ : وهذه القراءةُ يجوز أن يكونَ أصلُها « وَعَايِدُو الطَّاغُوتِ » جَمَعَ عابد جمع سلامة ، فلَمَّا لَقِيتِ الواوُ لَمْ التعريفُ ، خُذِقْتُ لالتقاء الساكنين ، فصار اللفظُ بدالٍ مضمومةً؛ ويؤيِّدُ قَهَمٌ هذا أن أبا عمرو قدَّرَ المبتدأ جَمْعاً ، فقال : « تقديره : هُمَّ عَايِدُو » ، اللهم إلا أن ينقلوا عن العقيليِّ أنه نصَّ على قراءته أنها بالإفراد ، أو سمعوه يقف على « عَايِد » ، أو رأوا مصحفه بدالٍ دونَ واوٍ؛ وحينئذٍ تكونُ قراءته كقراءةِ ابن عباس : « وَعَايِدُوا » [بالواو] ، وعلى الجملة ، فقراءتهما متَّحدةً لفظاً ، وإِنَّمَا يَطْهَرُ الفَرْقُ بينهما على ما قالوه في الوقفِ أو الخطِّ .

وقرأ ابن عباس في روايةٍ أخرى لعكرمة : « وَعَايِدُوا » بالجمع ، وقد تقدَّم ذلك ، وقرأ ابن بُرَيْدَةَ : « وَعَايِدَ » بنصب الدالِ؛ كضاربِ رَيْدٍ، وهو أيضاً مفرد يُرادُ به الجنسُ ، وقرأ ابن عَبَّاسٍ وابن أبي عَبْلَةَ : « وَعَبِيدَ الطَّاغُوتِ » بفتح العين والباءِ والدالِ ، وجَرَّ « الطَّاغُوتِ » ؛ وتخريجها : أنَّ الأصلَ : « وَعَبِيدَةُ الطَّاغُوتِ » وفاعِلٌ يُجَمَّعُ على فَعْلَةٍ ، كقَاجِرٍ وَقَجَرَةٍ ، وكَافِرٍ وَكَفَرَةٍ ، فُخِذَتْ تاءُ التانيثِ للإضافة؛ كقوله : [الرجز]

1998- قَامَ وُلَاهَا فَسَقَوْهُ صَرْخَدَا ... أي : وُلَاثَهَا؛ وكقوله : [البسيط]

1999- وَأَخْلَفُوكَ عِدَّ الْأَمْرِ الَّذِي وَعَدُوا

أي : عدةُ الأمرِ ، ومنه : { وَإِقَامَ الصَّلَاةِ } [الأنبياء : 73] أي : إقامة الصلاة ، ويجوزُ أن يكونَ « عَبد » اسم جنسٍ لعبيدٍ؛ كخَادِمٍ وخدمٍ ، وحينئذٍ : فلا خَدَفَ تاءُ تانيثٍ لإضافة ، وقُرِئ : « وَعَبِيدَةُ الطَّاغُوتِ » بثبوت ألتاء ، وهي دالَّةٌ على خَدَفِ التاءِ للإضافة في القراءة قبلها ، وقد تقدَّم توجيهها أنَّ فاعِلًا يُجَمَّعُ على « فَعْلَةٍ » كَبَارٍ وِبَرَةٍ ، وقَاجِرٍ وَقَجَرَةٍ .

وقرأ عُيَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ : « وَأَعْبُدُ الطَّاغُوتِ » جمع عَبْدٍ ، كَقَلْبِسٍ وَأَقْلُسٍ ، وكَلْبٍ وأَكْلَبٍ ، وقرأ ابن عباس : « وَعَبِيدَ الطَّاغُوتِ » جمع عَبْدٍ أيضاً ، وهو نحو : « كَلْبٌ وَكَلِيبٌ » قال : [الطويل]

2000- تَعَفَّقُ بِالْأَرْضِ لَهَا وَارَادَهَا ... رِجَالٌ قَبَدَتْ تَبْلَهُمْ وَكَلِيبُ

(6/146)

وُقِرَّ أيضاً : « وَعَايِدِي الطَّاغُوتِ » ، وقرأ عبد الله بن مسعود : « وَمَنْ عَبَدُوا » ، فهذه أربع وعشرون قراءة ، وكان ينبغي ألا يُعَدَّ فيها : « وَعَايِدِ الشَّيْطَانَ » ؛ لأنها تفسير ، لا قراءة . وقال ابن عطية : « وقد قال بعض الرواة في هذه الآية : إنها تجويز ، لا قراءة » يعني : لَمَّا كَثُرَت الروايات في هذه الآية ، ظَنَّ بعضهم أنه قيل على سبيل الجواز ، لا أنها منقولة عن أحد ، وهذا لا ينبغي أن يُقال ، ولا يُعْتَقَدُ ؛ فَإِنَّ أَهْلَهَا إِنَّمَا رَوَوْهَا قِرَاءَةً تَلَوُّهَا عَلَى مَنْ أَحَدُوا عَنْهُ ، وهذا بخلاف « وَعَايِدِ الشَّيْطَانَ » ، فَإِنَّهُ مُخَالِفٌ لِلشَّوَادِ الْكَرِيمِ .

وطريق ضبط القراءة في هذا الحَرْفِ بعدما عُرِفَ الْقُرَاءُ : أن يقال : سبع قراءاتٍ مع كَوْنِ « عَبَدَ » فعلاً ماضياً ، وهي : وَعَبَدَ ، وَعَبَدُوا ، وَمَنْ عَبَدُوا ، وَعَبَدَ ، وَعَبَدَتْ ، وَعَبَدَ ، وَعَبَدَ في قولنا : إِنَّ الْبَاءَ سَكَتَتْ تَخْفِيفاً ، كـ « سَلَفَ » في « سَلَفَ » ، وَتَسَعُّ قِراءاتٍ مع كونه جمعَ تكسيرٍ ، وهي : وَعَبَدَ ، وَعَبَدَ ، مع جَرِّ الطَّاغُوتِ ، وَعَبَدَ مع نصبه ، وَعَبَادَ ، وَعَبَدَ عَلَى حَذْفِ التَّاءِ لِلإِضَافَةِ ، وَعَبَدَةَ ، وَأَعْبَدَ ، وَعَبِيدَ ، وَسُكَّ مع الْمُفْرَدِ : وَعَبَدَ ، وَعَبَدَ ، وَعَايِدِ الطَّاغُوتِ ، وَعَايِدُ الطَّاغُوتِ بضم الدال ، وَعَايِدِ الشَّيْطَانَ ، وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ ، وَثِنْتَانِ مع كونه جمع سلامة : وَعَايِدُوا بِالْوَاوِ ، وَعَايِدِي بِالْيَاءِ ، فعلى قراءة الْفِعْلِ يَجُوزُ في الجملة وجهان :

أحدهما : أن تكون معطوفة على الصَّلَةِ قبلها ، والتقدير : مَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ .

والثاني : أنه ليس داخلاً في حَيْزِ الصَّلَةِ ، وإنما هو على تقدير « مَنْ » ، أي : وَمَنْ عَبَدَ ؛ وَيُذَلُّ له قراءةُ عبد الله بإظهار « مَنْ » ، إِلَّا أَنَّ هَذَا - كما قال الواحدي - يُوَدِّي إلى حَذْفِ الموصول وإبقاء صليته ، وهو ممنوعٌ عند البصريين ، جَائِزٌ عند الكوفيين ، وسيأتي جميع ذلك في قوله تعالى : { وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ الْكِتَابَ } [العنكبوت : 46] ، أي : وبالذي أُنزِلَ ، وعلى قراءة جمع التَّكْسِيرِ ، فيكون منصوباً عطفاً على الْقِرْدَةِ وَالْحَنَازِيرِ ، أي : جَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَعِبَادَ وَعَبَادَ وَعَبِيدَ ، وعلى قراءة الإفراد كذلك أيضاً ، ويجوزُ النصبُ فيها أيضاً من وجهٍ آخر ، وهو العطفُ على « مَنْ » في { مَنْ لَعَنَهُ اللهُ } ، إذا قلنا بأنه منصوبٌ على ما تقدَّم تحريره قبلُ ، وهو مرادُّ به الجنسُ ، وفي بعضها قُرِئ برفعه ؛ نحو : « وَعَايِدُ الطَّاغُوتِ » ، وتقدَّم أن أبا عمرو يُقَدِّرُ له مبتدأ ، أي : هُمُ عَايِدُو وتقدَّم ما في ذلك .

قال شهاب الدين : وعندي أنه يجوزُ أن يرتفع على أن معطوفٌ على « مَنْ » في قوله تعالى { مَنْ لَعَنَهُ اللهُ } ؛ وَيُذَلُّ لذلك : أنهم أجازوا في قراءة عبد الله : « وَعَايِدُوا » بالواو هذين الوجهين ، فهذا مثله ، وأما قراءة جمع السلامة ، فمن قرأ بالياء ، فهو منصوبٌ عطفاً على الْقِرْدَةِ ، ويجوزُ فيه وجهان آخران : أحدهما : أنه منصوبٌ عطفاً على « مَنْ » في { مَنْ لَعَنَهُ اللهُ } إذا قلنا : إِنَّ محلها نصبٌ كما مرَّ .

(6/147)

والثاني : أنه مجرورٌ عطفاً على { مَنْ لَعَنَهُ اللهُ } أيضاً ، إذا قلنا بأنها في محلٍّ جَرٍّ بدلاً من « يَشْرُ » ؛ كما تقدَّم إيضاحه ، وهذه أوجهٌ واضحةٌ عسيرُ الاستنباطِ ، والله أعلم .

وَمَنْ قرأ بالواو فرفعه : إمَّا على إضمار مبتدأ ، أي : هُمُ عَايِدُوا الطَّاغُوتِ ، وإمَّا

تَسْقُ عَلَى « مَنْ » فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ } كَمَا تَقَدَّمَ .

فصل

قِيلَ : الطَّاغُوتُ الْعَجَلُ ، وَقِيلَ : الْأَخْبَارُ ، وَكُلُّ مَنْ أَطَاعَ أَحَدًا فِي مَعْصِيَةٍ فَقَدْ عَبَدَهُ .

وإِجْتَنُّوا بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ يَقْضَاءُ اللَّهَ ، قَالُوا : لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْآيَةِ : وَجَعَلَ اللَّهُ مِنْهُمْ مِنَ عِبَادِ الطَّاغُوتِ ، وَإِنَّمَا يُعْقَلُ مَعْنَى هَذَا الْجَعْلُ ، إِذَا كَانَ هُوَ الَّذِي جَعَلَ فِيهِمْ تِلْكَ الْعِبَادَةَ ، إِذْ لَوْ كَانُوا هُمُ الْجَاهِلُونَ لَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى [مَا] جَعَلَهُمْ عِبَادَةَ الطَّاغُوتِ ، بَلْ كَانُوا هُمُ الَّذِينَ جَعَلُوا أَنْفُسَهُمْ كَذَلِكَ وَذَلِكَ خِلَافُ الْآيَةِ ؛ قَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ : مَعْنَاهُ أَنَّ تَعَالَى حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِثَاءً } [الزخرف : 19] وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ .

[قَوْلُهُ تَعَالَى : « أُولَئِكَ شَرٌّ » مَبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ ، وَ « مَكَانًا » نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ ، تَسَبُّبُ الشَّرِّ لِلْمَكَانِ وَهُوَ لِأَهْلِهِ ، كِنَايَةٌ عَنْ نَهَائِهِمْ فِي ذَلِكَ] كَقَوْلِهِمْ : فَلَانٌ طَوِيلُ التَّجَادٍ كَثِيرُ الرَّمَادِ ، وَخَاصِلُهُ يَرْجِعُ إِلَى الْإِشَارَةِ إِلَى الشَّيْءِ بِذِكْرِ لَوَازِمِهِ وَتَوَابِعِهِ وَ « شَرٌّ » هُنَا عَلَى بَابِهِ مِنَ التَّفْضِيلِ ، وَالْمَفْصَلُ عَلَيْهِ فِيهِ احْتِمَالَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ ، فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يُقَالُ ذَلِكَ ، وَالْمُؤْمِنُونَ لَا شَرَّ عَنْدهُمْ أَلَبْتَهُ ؟ فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : - مَا قَالَهُ النَّحَاسُ - أَنَّ مَكَانَهُمْ فِي الْآخِرَةِ شَرٌّ مِنْ مَكَانِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا ؛ لِمَا يَلْحَقُهُمْ فِيهِ مِنَ الشَّرِّ ، يَعْنِي : مِنَ الِهْمُومِ الدُّنْيَوِيَّةِ ، وَالْحَاجَةِ ، وَالْإِعْسَارِ ، وَسَمَاعِ الْأَدَى ، وَالْهَضْمِ مِنْ جَانِبِهِمْ ، قَالَ : « وَهَذَا أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ » .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ عَلَى سَبِيلِ التَّنَازُلِ وَالتَّسْلِيمِ لِلْخَصْمِ عَلَى زَعْمِهِ ؛ إِلْزَامًا لَهُ بِالْحُجَّةِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : شَرٌّ مِنْ مَكَانِهِمْ فِي زَعْمِكُمْ ، فَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْمَقَابِلَةِ فِي الْمَعْنَى . وَالثَّانِي مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ : أَنَّ الْمَفْصَلَ عَلَيْهِ هُمُ طَائِفَةٌ مِنَ الْكُفَّارِ ، أَيْ : أُولَئِكَ الْمَلْعُونُونَ الْمُغْضُوبُونَ عَلَيْهِمُ الْمَجْعُولُ مِنْهُمْ الْقَرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ الْعَابِدُونَ الطَّاغُوتِ - شَرٌّ مَكَانًا مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْكُفَرَةِ الَّذِينَ لَمْ يَجْمَعُوا بَيْنَ هَذِهِ الْخَصَالِ الدَّمِيمَةِ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَأَصْلُهُ عَنِ سَوَاءِ السَّبِيلِ } أَيْ : طَرِيقِ الْحَقِّ . قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَنِ الْمُسْلِمُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ ، وَقَالُوا : يَا إِخْوَانَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ ، فَافْتَضَحُوا وَتَكَسَّوْا رُؤُوسَهُمْ قَالَ الشَّاعِرُ : [الرجز] 2001- فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ ... إِنَّ الْيَهُودَ إِخْوَةُ الْقُرُودِ

(6/148)

وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ (61)

قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا } : الضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ لِلْيَهُودِ الْمَعَاصِرِينَ ؛ فَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ ، أَيْ : وَإِذَا جَاءَكُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ ، أَوْ تَسْلِيمُهُمْ ؛ لِأَنَّ أُولَئِكَ الْمَجْعُولَ مِنْهُمْ الْقَرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ ، لَمْ يَجِئُوا ، وَيَجُوزُ أَلَّا يَقْدَرُ مُضَافٌ مَحْذُوفٌ ؛ وَذَلِكَ عَلَى أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ { مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ } [الْمَائِدَةُ : 60] إِلَى آخِرِهِ عِبَارَةً عَنِ الْمَخَاطِئِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ } [الْمَائِدَةُ :

[19] ، وأنه مِمَّا وُضِعَ فيه الظاهر موضع المضمَر ، وكأنه قيل : أنتم ، كذا قاله أبو حيان ، وفيه نظر؛ فإنه لا بدَّ من تقدير مضافٍ في قوله تعالى : { وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرَّةَ } [المائدة : 60] ، تقديره : وجعل من آبائكم أو أسلافكم ، أو من جنسكم؛ لأن المعاصرين ليسوا مجعولاً منهم بأعيانهم ، فسواء جعله مِمَّا ذكر أم لا ، لا بُدَّ من حذف مضاف .

قوله تعالى : { وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ } هذه جملةٌ حاليةٌ ، وفي العامل فيها وجهان :

أحدهما - وبه بدأ أبو البقاء - : أنه « قَالُوا » ، أي : قالوا كذا في حال دخولهم كفره وخروجهم كفره ، وفيه نظر؛ إذ المعنى يأتاه .
والثاني : أنه « أَمَّا » ، وهذا واضح ، أي : قالوا أمّا في هذه الحال ، و « قَدْ » في « وَقَدْ دَخَلُوا » « وَقَدْ خَرَجُوا » لتقريب الماضي من الحال ، وقال الزمخشري : « ولمعنى آخر ، وهو : أنَّ أمارات النفاق كانت لائحة عليهم ؛ فكان الرسول - عليه السلام - متوقعاً لإظهار الله تعالى - ما كتموه ، فدَخَلَ حرفُ التوقع ، وهو متعلقٌ بقوله « قَالُوا أَمَّا » ، أي : قالوا ذلك وهذه حالهم » ، يعني بقوله : « وَهُوَ متعلقٌ » ، أي : والحال ، وقوة كلامه تُعْطِي : أنَّ صاحب الحال وعاملها الجملة المحكيّة بالقول ، و « بِالْكَفْرِ » متعلقٌ بمحذوفٍ ؛ لأنه حالٌ من فاعل « دَخَلُوا » ، فهي حال من حال ، أي : دَخَلُوا ملتبسين بالكفر ، أي : ومعهم الكفر؛ كقولهم : « خَرَجَ رَيْدٌ يَنْتَابِه » ، وقراءة من قرأ : { تَبَّتْ بِالْدهن } [المؤمنون : 20] ، أي : وفيها الدهن؛ ومنه ما أنشد الأصمعي [الطويل] :

2002- وَمُسْتَنِيَّةٌ كَاسْتَيْتَانِ الْخَرُو ... فِي قَدْ قَطَعَ الْحَبْلَ بِالْمَرْوِدِ
أي : ومَرْوُودُهُ فيه ، وكذلك « بِهِ » أيضاً حالٌ من فاعل « خَرَجُوا » . فالباءُ في قوله تعالى : { دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } ، يُفِيدُ أنَّ الكفرَ معهم حالة الدخول والخروج من غير نقصان ، ولا تغيير البتة ، كما تقول : « دَخَلَ رَيْدٌ يَنْتَابِه وَخَرَجَ » أي : تَوْبُهُ حالُ الْخُرُوجِ ، كما كانَ حالُ الدُّخُولِ . وقوله : « وَهُمْ » مبتدأ ، و « قَدْ خَرَجُوا » خبره ، والجملةُ حالٌ أيضاً عطفتُ على الحالِ قبلها ، وإنما جاءتِ الأولى فعليةً والثانيةُ اسميةً ؛ تنبيهاً على فرطِ تهالكهم في الكفر ؛ وذلك أنهم كان ينبغي لهم ، إذا دخلوا على الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن يؤمنوا ؛ لما يَرَوْنَ من حُسْنِ شيمته وهيبته ، وما يظهرُ على يديه الشريفة من الخوارق والمعجزات ؛ ولذلك قال بعض الكفَرَةِ : « رَأَيْتُ وَجْهَ مَنْ لَيْسَ بِكَذَّابٍ » ، فلما لم يَنْجَعْ فيهم ذلك ، أكد كفرهم الثاني بأن أبرز الجملة اسميةً صَدْرُهَا اسماً ، وخبرها فعلٌ ؛ ليكون الإسنادُ فيها مرتين ، وقال ابن عطية : « وقوله : « وَهُمْ » تَخْلِيصٌ من احتمالِ العبارة أن يَدْخُلَ قومٌ بالكفر ، ثم يؤمنوا ، ويخرج قومٌ ، وهم كَفَرَةٌ ، فكان ينطبقُ على الجميع ، وهم قد دخلوا بالكفر ، وقد خَرَجُوا به ، فأزال الله الاحتمالَ بقوله : { وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } ، أي : هم بأعيانهم » ، وهذا المعنى سبقه إليه الواحديُّ ، فيسطه ابن عطية ، قال الواحديُّ : { وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } أكد الكلام بالصَّмир ، تعييناً إياهم بالكفر ، وتمييزاً لهم عن غيرهم ، وقال بعضهم : معنى « هُم » التأكيدُ في إضافة الكفر إليهم ، ونَقِي أن يكون من الرسول ما يوجبُ كفرهم ؛ مِنْ سَوْءِ معاملته لهم ، بل كان يُلطفُ بهم ويعاملهم أحسنَ معاملَةٍ ، فالمعنى : أنهم هم الذين خَرَجُوا بِالْكَفْرِ باختيار أنفسهم ، لا أَنتَ أَنتَ الذي تَسَبَّتَ لبقائهم في الكفر ، وقال أبو البقاء : « ويجوز أن يكون التقدير : وقد كانوا خرجوا به » ، ولا معنى لهذا التأويل ، والواوُ في قوله تعالى : { وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } تحتمل وجهين : أحدهما : أن تكون عاطفةً لجملةٍ حالٍ على مثلها .

والثاني : أن تكونَ هي نفسُها واوَ الحال؛ وعلى هذا : يكونُ في الآية الكريمة حجةٌ لمن يُجيزُ تعدُّدَ الحال لذي حال مفردٍ من غير عطف ، ولا بدل إلا في أفعل التفضيل ، نحو : « جَاءَ رَيْدٌ صَّاحِكًا كَاتِبًا » ؛ وعلى الأول : لا يجوزُ ذلك إلا بالعطفِ أو البدل ، وهذا شبيهٌ بالخلاف في تعدُّد الخبر .

قوله تعالى : « وَإِذَا جَاءُوكُمْ » يعني : هؤلاء الْمُتَافِقِينَ وقيل : هُم الذين آمَنُوا بالذي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجَّهَ النَّهَارِ ، دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وعلى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، وقالوا : آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ فيما قُلْتَ ، وَهُمْ يُسِرُّونَ الْكُفْرَ . { وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } أي : دخلوا كافرين وخرجوا كافرين ، والله أعلم بما يَكْتُمُونَ ، والغرض منه : المُبَالَغَةُ فيما في قُلُوبِهِم من الجِدِّ والاجتهاد في المكر بالمُسْلِمِينَ ، والكَيدِ والبُغْضِ والعداوة لهم .

قالت الْمُعْتَزِلَةُ : إِنَّهُ تعالى أَصَافَ الْكُفْرَ إِلَيْهِمْ حَالَتِي الدُّخُولِ والخُرُوجِ على سبيل الدِّمِّ ، وبَالَغَ في تَقْرِيرِ تِلْكَ الإِصَافَةِ بقوله : { وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ } ، فدلَّ هذا على أَنَّهُ من الْعَبْدِ لِإِمْنِ اللَّهِ تعالى .

والجوابُ : الْمُعَارَضَةُ بِالْعِلْمِ والداعي .

وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السَّخْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (62)

قوله : « وتري » : يجوز أن تكون بصريَّة ، فيكون « يُسَارِعُونَ » حالاً ، وأن تكون العلمیَّة أو الظنيَّة ، فينتصب « يُسَارِعُونَ » مفعولاً ثانياً ، و « مِنْهُمْ » في محل نصب ؛ على أنه صفة ل « كَثِيرًا » فيتعلّق بمحذوفٍ ، أي : كائناً منهم ، أو استقرَّ منهم ، وقرأ أبو حيوة : « الْعِدْوَانِ » بالكسر ، و « أَكْلِهِمُ » هذا مصدرٌ مضاعفٌ لفاعله ، و « السَّخْتِ » مفعوله ، وقد تقدّم ما فيه .

فصل

الصَّمِيرُ في « مِنْهُمْ » لليهود ، والمُسَارعة في الشَّيْءِ الشُّرُوعُ فيه ، والمراد بالإِثْمِ الكذب ، وقيل : المَعَاصِي ، وَالْعُدْوَانِ الظلم ، وقيل : الإِثْمُ ما يَحْتَسُّ بِهِم ، وَالْعُدْوَانُ ما يتعدَّاهُمْ إلى غيرهم ، وقيل : الإِثْمُ ما كَتَمُوا من التَّوْرَةِ ، وَالْعُدْوَانُ ما رَاَدُوا فيها ، « وَأَكْلِهِمُ السَّخْتِ » الرِّشْوَةُ ؛

وقوله تعالى : « كَثِيرًا مِنْهُمْ » لَأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ ما كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، لَفْظُ الْمُسَارعةِ إِنما [يُسْتَعْمَلُ] في أَكْثَرِ الْأَمْرِ في الْخَيْرِ ، قال تعالى : { وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ } [آل عمران : 114] وقال تعالى : { يُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ } [المؤمنون : 56] فكان اللَّائِقُ بهذا الموضع لفظ الْعَجَلَةِ .

فإن قيل : إِنَّهُ تعالى ذكر الْمُسَارعةَ [الفائدة ؛ وهي أَنَّهُمْ] كَانُوا يُفْعَلُونَ على هَذِهِ الْمُتَنَكَّرَاتِ [كَانَهُمْ مُجْعُونَ] فيها وقد تقدّم حُكْمُ « مَا » مع يَسْ وَنِعَم .

لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِنَّمِ وَأَكْلِهِمُ الشَّحْتَ لَيَنْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (63)

و « لولا » : حرفٌ تحضيض ومعناه التوبيخ أي : هلاً ، وقرأ الجراح وأبو واقد : « الرَّبَّانِيُّونَ » مكان الرَّبَّانِيِّينَ ، قال الحسن - رحمه الله - : « الرَّبَّانِيُّونَ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ ، وَالْأَحْبَارُ عُلَمَاءُ أَهْلِ التَّوْرَةِ » ، وقال غيره : كُلُّهُمْ فِي الْيَهُودِ ؛ لِأَنَّهُ مُتَّصِلٌ بِذِكْرِهِمْ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ اسْتَبْعَدَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّهُمْ مَا نَهَوْا سَقَلْتَهُمْ وَعَوَّامَهُمْ عَنِ الْمَعَاصِي ، وَذَلِكَ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِمَنْزِلَةِ مُرْتَكِبِهِ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى دَمَّ الْقَرِيبَيْنِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ ، بَلْ نَقُولُ : أَنَّ دَمَّ تَارِكِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَقْوَى ؛ لِأَنَّهُ قَالَ فِي الْمُقَدِّمِينَ عَلَى الْإِنَّمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ الشَّحْتَ : { لَيَنْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [المائدة : 62] وَقَالَ فِي الْعُلَمَاءِ التَّارِكِينَ لِلنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ : { لَيَنْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ } وَالصُّنْعُ أَقْوَى مِنَ الْعَمَلِ ؛ فَإِنَّمَا الْعَمَلُ يُسَمَّى صِنَاعَةً ، إِذَا صَارَ مُسْتَقَرًّا رَاسِخًا مُتِمَكِّنًا ، فَجَعَلَ [حُزْمَ] الْعَامِلِينَ دَنِبًا غَيْرَ رَاسِخٍ ، وَذَنْبُ التَّارِكِينَ لِلنَّهْيِ الْمُنْكَرِ دَنِبًا رَاسِخًا ، وَالْأَمْرُ فِي الْحَقِيقَةِ رَاسِخًا كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْمَعْصِيَةَ مَرَضُ الرُّوحِ ، وَعِلَاجُهُ الْعِلْمُ بِاللَّهِ وَبِصِفَاتِهِ وَبِأَحْكَامِهِ ، فَإِذَا حَصَلَ هَذَا الْعِلْمُ وَلَمْ تَزَلِ الْمَعْصِيَةُ ، كَانَ كَالْمَرِيضِ الَّذِي يَعَالِجُ بِأَدْوِيَّتِهِ ، قَلَّ فِيهَا الشِّفَاءُ ، وَمِثْلُ هَذَا الْمَرَضِ صَعْبٌ شَدِيدٌ لَا يَكَادُ يَزُولُ ، وَكَذَلِكَ الْعَالِمُ إِذَا أَقْدَمَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَرَضَ قَدْ الْإِيمَانُ فِي غَايَةِ الْقُوَّةِ وَالشَّدَّةِ .

رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : هِيَ أَشَدُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ ، وَعَنِ الصَّخَّاءِ : مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْهَا .
وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - « يَنْسَمَا » بِغَيْرِ لَامٍ قَسَمَ ، وَ « قَوْلِهِمْ » مُصَدَّرٌ مُضَافٌ لِفَاعِلِهِ ، وَ « الْإِنَّمِ » مَفْعُولُهُ .
وَالظَّاهِرُ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي « كَانُوا » عَائِدٌ عَلَى الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْمُتَقَدِّمِينَ .

(6/152)

وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَلَئِذَا يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ وَالتَّبَعَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (64)

فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ قَوْلَانِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ خَيْرٌ مُحَضٍّ ، وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ هَمْزَةٍ اسْتِفْهَامٍ ، تَقْدِيرُهُ : « أَيْدِ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ » ؟ قَالُوا ذَلِكَ لَمَّا قَتَرُوا عَلَيْهِمْ مَعِيشَتَهُمْ ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ .

قَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ : فِي هَذَا الْمَوْضِعِ إِشْكَالٌ ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكِيمٌ عَنِ الْيَهُودِ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ ، وَلَا يَشْكُ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَادِقٌ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ عَنْهُ ، وَنَرَى [الْيَهُودَ] مُطَبِّقِينَ مُتَّفِقِينَ عَلَى أَنَّا لَا نَقُولُ ذَلِكَ وَلَا نَعْتَقِدُهُ ، وَالْقَوْلُ :
بِأَنَّ { يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ } بَاطِلٌ بِدِيَهَةِ الْعَقْلِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَنَا : اللَّهُ اسْمٌ لِمَوْجُودٍ قَدِيمٍ

، قادر على خلق العالم وإيجاده وتكوينه ، وهذا الموجود يَمْتَنِعُ أن تكون يَدُهُ مَعْلُومَةٌ مُقَبَّدة قَاصِرَةٌ ، وَإِلَّا فَكَيْفَ يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ مع قُدْرَتِهِ التَّاقِصَةِ حِفْظَ الْعَالَمِ وتدبيره . إذا تَبَتَّ هذا فقد حَصَلَ الْإِنْشَاكَالُ فِي كَيْفِيَّةِ تَصْحِيحِ هَذَا الثَّقَلِ وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فَتَقُولُ فِيهِ وُجُوهٌ :

الأول : لَعَلَّ الْقَوْمَ إِنَّمَا قَالُوا هَذَا الْقَوْلَ عَلَى سَبِيلِ الْإِلْتِزَامِ ؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا سَمِعُوا قَوْلَهُ تَعَالَى : { مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا } [البقرة : 245] قَالُوا : لَوْ اخْتِاجَ إِلَى الْقَرْضِ لَكَانَ فَقِيرًا عَاجِزًا [فلما حكموا بأنَّ الَّذِي يَسْتَقْرِضُ مِنْ عِبَادَةِ شَيْئًا فَقِيرٌ مُخْتِاجٌ مَعْلُومٌ الْيَدَيْنِ ، لَا جَرَمَ حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ هَذَا الْكَلَامَ] .
الثاني : لَعَلَّ الْقَوْمَ لَمَّا رَأَوْا أَصْحَابَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي عَايَةِ الشَّدَّةِ وَالْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ ، قَالُوا ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ سَبِيلَ السُّخْرِيَّةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ .
قالوا : إِنَّ إِلَهَ مُحَمَّدٍ فَقِيرٌ مَعْلُومٌ الْيَدِ ، فَلَمَّا قَالُوا ذَلِكَ حَكَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ هَذَا الْكَلَامَ .

الثالث : قَالَ الْمُفَسِّرُونَ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - : كَانُوا أَكْثَرَ النَّاسِ مَالًا وَتَرَوَةً ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَكَذَّبُوهُ صَيَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَعِيشَةَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَتِ الْيَهُودُ : { يَدُ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ } أَيِ : مَقْبُوضَةٌ مِنَ الْعَطَاءِ عَلَى جِهَةِ الصِّقَةِ بِالْبُخْلِ ، وَالْجَاهِلُ إِذَا وَقَعَ فِي الْبَلَاءِ وَالشَّدَّةِ وَالْمِحْنَةِ يَقُولُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ .

الرابع : لَعَلَّهُ كَانَ فِيهِمْ مِمَّنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ الْفَلَسَفَةِ ، وَهُوَ أَنَّهُ مُوجِبٌ لِذَاتِهِ ، وَأَنَّ حَدُوثَ الْحَوَادِثِ عَنْهُ لَا يُمْكِنُ إِلَّا عَلَى تَهْجٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى إِحْدَاثِ الْحَوَادِثِ عَلَى غَيْرِ الْوُجُوهِ الَّتِي عَلَيْهَا تَقَعُ ، فَعَبَّرُوا عَنْ عَدَمِ الْاِفْتِدَارِ عَلَى التَّغْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ بِغَلِّ الْيَدِ .

الخامس : قَالَ بَعْضُهُمْ : الْمُرَادُ مِنْهُ - هُوَ قَوْلُ الْيَهُودِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْدُبُ إِلَّا قَدْرَ الْإِيَّامِ الَّتِي عَبْدًا فِيهَا الْعَجَلُ - إِلَّا أَنَّهُمْ عَبَّرُوا عَلَى كَوْنِهِ تَعَالَى غَيْرَ مُعَذِّبٍ لَهُمْ إِلَّا هَذَا الْقَدْرَ مِنَ الزَّمَانِ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الْفَاسِدَةِ ، وَاسْتَوْجَبُوا اللَّعْنَ بِسَبَبِ فُسَادِ الْعِبَادَةِ ، وَعَدَمِ رِعَايَةِ الْأَدَبِ ، وَهَذَا قَوْلُ الْحَسَنِ .

قال البغوي بعد أن حَكَى قَوْلَ الْمُفَسِّرِينَ ، ثُمَّ بَعْدَهُ قَوْلُ الْحَسَنِ : وَالْأَوَّلُ أَوَّلَى لِمَعْنَى قَوْلِ الْمَفْسِّرِينَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ : { يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ } .

(6/153)

وقوله : { غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا } يَحْتَمِلُ الْخَبَرَ الْمَحْضَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الدُّعَاءُ عَلَيْهِمْ أَيِ : أَمْسَكَتْ أَيْدِيَهُمْ عَنِ الْخَيْرَاتِ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّهُ - تَعَالَى - يُعَلِّمُنَا الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ ، كَمَا عَلَّمَنَا الدُّعَاءَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { قَرَأَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا } [البقرة : 10] فَإِنْ قِيلَ : كَانَ يَتَّبَعِي أَنْ يُقَالَ : « فَعُلَّتْ أَيْدِيَهُمْ » .

فَالْجَوَابُ : أَنَّ حَرْفَ الْعَطْفِ وَإِنْ كَانَ مُصَمَّرًا إِلَّا أَنَّهُ حُذِفَ لِفَائِدَةٍ ، وَهِيَ أَنَّهُ لَمَّا حُذِفَ كَانَ قَوْلُهُ « غُلَّتْ أَيْدِيَهُمْ » كَالْكَلَامِ الْمُبْتَدَأِ بِهِ فِيهِ [زيادة] قُوَّةٌ ؛ لِأَنَّ الْاِبْتِدَاءَ بِالشَّيْءِ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ الْاهْتِمَامِ بِهِ وَقُوَّةِ الْاِعْتِنَاءِ ، وَيُظَاهِرُهُ فِي الْحَذْفِ وَالتَّعْقِيبِ قَوْلُهُ تَعَالَى { وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا } [البقرة : 67] وَلَمْ يَقُلْ : فَقَالُوا أَتَتَّخِذُنَا .

وقيل : هُوَ مِنَ الْغَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ } [غافر : 71] .

« وَلَعْنُوا » عُدُّبُوا « بما قالوا » فَمِنْ لَعْنِهِمْ - أَنَّهُ مَسَحَهُمْ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ ، وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ فِي الدُّنْيَا ، وَفِي الْآخِرَةِ بِالنَّارِ .
قوله تعالى : { بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ } .

وفي مصحف عبد الله : « بُسْطَان » يقال : « يَدٌ بُسْطُ » على زنة « نَاقَةٌ سُخٌّ » ، و « أُحْدُ » و « مَشِيَّةٌ سُجْحٌ » ، أي : مبسوطه بالمعروف ، وقرأ عبد الله : « بَسِيطَتَانِ » ، يقال : يَدٌ بَسِيطَةٌ ، أي : مُطْلَقَةٌ بِالْمَعْرُوفِ .
[وَعَلَّ] الْيَدَ وَبَسَطَهَا هُنَا اسْتِعَارَةٌ لِلْبُحْلِ وَالْجُودِ ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ تَمَّ يَدٌ وَلَا جَارِحَةٌ ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ مَلَأٌ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَتِ الْعَرَبُ : « فَلَانٌ يُنْفِقُ يَكِلْتَا يَدَيْهِ » ؛ قَالَ : [الطويل]

2003- يَدَاكَ يَدَا مَجْدٍ ، فَكَفُّ مُفِيدَةٌ ... وَكَفٌّ إِذَا مَا صُنَّ بِالْمَالِ تُنْفِقُ
وقال أبو تمام : [الطويل]

2004- تَعَوَّدَ بَسْطَ الْكَفِّ حَتَّى لَوْ أَنَّهُ ... دَعَاَهَا لَقَبِضَ لَمْ تُطِعْهُ أَبَاْمَلُهُ
وقد استعارت العرب ذلك حيث لا يدُ ألبنة ، ومنه قولُ لبيدٍ : [الكامل]
2005- إِذْ أَصْبَحَتْ يَدُ الشَّمَالِ زِمَامُهَا
وقال آخر : [الكامل]

2006- جَادَ الْحَمَى بَسْطُ الْيَدَيْنِ بِوَابِلٍ ... شَكَرْتُ نَدَاهُ تِلَاعُهُ وَوَهَادُهُ
وقالوا : « بَسِطَ الْيَأْسُ كَفَّيْهِ فِي صَدْرِي » ، وَالْيَأْسُ مَعْنَى ، لَا عَيْنٌ ، وَقَدْ جَعَلُوا لَهُ كَفَّيْنِ مَجَازًا ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « فَإِنْ قُلْتَ : لِمَ تُنَبِّتُ الْيَدُ فِي { بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ } ، وَهِيَ فِي { يَدُ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ } مُفْرَدَةٌ ؟ قُلْتَ : لِيَكُونَ رَدُّ قَوْلِهِمْ وَإِنْكَارُهُ أَتْلَعُ وَأَدُلُّ عَلَى إِبْثَاتِ غَايَةِ السَّخَاءِ لَهُ ، وَتَفْيِ الْبُحْلِ عَنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ غَايَةَ مَا يَبْذُلُهُ السَّخِيُّ مِنْ مَالِهِ بِنَفْسِهِ : أَنْ يُعْطِيَهُ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا ، فَبُنِيَ الْمَجَازُ عَلَى ذَلِكَ » .

فصل

اعلم أنه قد وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ نَاطِقَةٌ بِإِثْبَاتِ الْيَدِ ، فَتَارَةً ذَكَرَ الْيَدَ مِنْ غَيْرِ بَيَانٍ عَدَدٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ } [الفتح : 10] ، وَتَارَةً ذَكَرَ الْيَدَيْنِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى لِإِبْلِيسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ { مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِي }

(6/154)

[ص : 75] ، وَتَارَةً أُثْبِتَ الْإَيْدِي قَالَ تَعَالَى : { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا } [يس : 71] ، وَإِذَا عَرَفَ هَذَا قَتَقُولُ : اخْتَفَتِ الْأَمَّةُ فِي تَفْسِيرِ يَدِ اللَّهِ تَعَالَى .

فَقَالَتِ الْمُجَسِّمَةُ : إِنَّهَا عُصَوُ جُسْهَانِيٍّ كَمَا فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ ، وَاحْتِجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا } [الأعراف : 195] ذَكَرَ ذَلِكَ قَدْ جَاءَ فِي إِلَهِيَةِ الْأَصْنَامِ ، لِأَجْلِ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ ، فَلَوْ لَمْ يَخْضُلْ لِلَّهِ هَذِهِ لَزِمَ الْقَدْحُ فِي كَوْنِهِ إِلَهًا ، فَلَمَّا بَطُلَ ذَلِكَ ، وَجَبَ إِثْبَاتُ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ لَهُ ، قَالُوا : وَاسْمُ الْيَدِ مَوْضُوعٌ لِهَذَا الْعُصْوِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى شَيْءٍ آخَرَ تَرَكَ لِلْعَةِ ، وَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ .

وَالْجَوَابُ عَنْهُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ ؛ لِأَنَّ الْجِسْمَ لَا يَنْفَكُ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ وَهُمَا مُخَدَّتَانِ ، وَمَا لَا يَنْفَكُ عَنِ الْمُخَدَّتِ فَهُوَ مُخَدَّتٌ ، وَلِأَنَّ كُلَّ جِسْمٍ

فهو مُتَنَاهٍ فِي الْمِقْدَارِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ مُتَنَاهِيًّا فِي الْمِقْدَارِ فَهُوَ مُحَدَّثٌ ، وَلَئِنْ كُلَّ جِسْمٍ فَهُوَ مُؤَلَّفٌ مِنَ الْأَجْزَاءِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ افْتَقَرَ إِلَى مَا يُؤَلِّفُهُ وَبُرْكُتُهُ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مُحَدَّثٌ ، قَبَّتْ بِهِذِهِ الْوُجُوهُ أَنَّهُ يَمْتَنِعُ كَوْنُهُ تَعَالَى جِسْمًا ، فَيَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ عُضْوًا جُسْمَانِيًّا .

وَأَمَّا جَمْهُورُ الْمُؤَخِّدِينَ فَلَهُمْ فِي لَفْظِ الْيَدِ قَوْلَانِ :
أحدهما : قول من يقول : إِنَّ الْقُرْآنَ لَمَّا دَلَّ عَلَى إِبْتِثَاتِ الْيَدِ لِلَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ ، وَالْعَقْلُ دَلٌّ عَلَى أَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ يَدُ اللَّهِ عِبَارَةً عَنْ جِسْمٍ مَخْصُوصٍ وَعَضْوٍ مُرَكَّبٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ وَالْأَبْغَاضِ آمَنَّا بِهِ ، فَأَمَّا أَنَّ الْيَدَ مَا هِيَ وَمَا حَقِيقَتُهَا ، فَقَدْ قَوَّضْنَا مَعْرِفَتَهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ السَّلَفِ .
[وَثَانِيهِمَا : قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ فَقَالُوا : الْيَدُ تَذَكَّرُ فِي اللَّغَةِ عَلَى وَجْهِهِ : أَحَدُهَا : الْجَارِحَةُ] .

وِثَانِيهَا : التَّعَمُّةُ : نَقُولُ : لِفُلَانٍ يَدٌ أَشْكُرُهُ عَلَيْهَا .
وِثَالِثُهَا : الْقُوَّةُ : قَالَ تَعَالَى : { أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ } [ص : 45] فَسَرُّوهُ بِذِي الْقُوَّةِ وَالْعُقُولِ .

وَحَكَى سَبِيلَهُ أَنَّهُمْ قَالُوا : « لَا يَدَ لَكَ بِهَذَا » وَالْمَعْنَى : سَلَبَ كِمَالِ الْقُدْرَةِ .
رَابِعُهَا : الْمَلِكُ فَقَالَ فِي هَذِهِ الصِّقَةِ : فِي يَدِ فُلَانٍ ، أَيِ : فِي مِلْكِهِ قَالَ تَعَالَى : { الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ } [الْبَقَرَةُ : 237] أَيِ : يَمْلِكُ ذَلِكَ . وَخَامِسُهَا :
شِدَّةُ الْعِنَايَةِ وَالْإِحْصَاصِ ، قَالَ : { لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ } [ص : 75] ، وَالْمُرَادُ : تَخْصِصُ آدَمَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِهَذَا التَّشْرِيفِ ، فَإِنَّهُ تَعَالَى الْخَالِقُ لِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ ، وَيُقَالُ : « يَدِي رَهْنٌ لَكَ بِالْوَقَاءِ » إِذَا ضَمَنْتَ لَهُ شَيْئًا .
وَإِذَا عُرِفَ هَذَا قَبِلُوهُ : الْيَدُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى مُمْتَنِعٌ أَنْ تَكُونَ الْجَارِحَةَ ، وَأَمَّا سَائِرُ الْمَعَانِي فَكُلُّهَا خَاصِلَةٌ .
وَهَا هُنَا قَوْلٌ آخَرٌ : وَهُوَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ زَعَمَ فِي بَعْضِ أَقْوَالِهِ : أَنَّ الْيَدَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهِيَ صِفَةٌ سِوَى الْقُدْرَةِ ، وَمِنْ شَأْنِهَا التَّكْوِينُ عَلَى سَبِيلِ الْأَصْطِقَاءِ .

قَالَ : وَبَدَّلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ وَقَوَّعَ خَلْقَ آدَمَ بِيَدِهِ عِلَّةَ الْكَرَامَةِ لِآدَمَ وَاصْطِقَاءَهُ ، فَلَوْ كَانَتْ الْيَدُ [عِبَارَةً] عَنِ الْقُدْرَةِ لَامْتَنَعَ كَوْنُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - اصْطِفِيًّا ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِبْتِثَاتِ صِفَةٍ آخَرَى وَرَاءَ الْقُدْرَةِ يَقَعُ بِهَا الْخَلْقُ وَالتَّكْوِينُ عَلَى سَبِيلِ الْأَصْطِقَاءِ ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ رَغِمُوا : أَنَّ الْيَدَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عِبَارَةٌ عَنِ الْقُدْرَةِ وَهَذَا مُشْكِلٌ ؛ لِأَنَّ الْقُدْرَةَ اللَّهَ وَاحِدَةً ، وَنَصُّ الْقُرْآنِ نَاطِقٌ بِإِبْتِثَاتِ الْيَدَيْنِ تَارَةً وَبِإِبْتِثَاتِ الْأَيْدِي تَارَةً أُخْرَى ، وَإِنْ فَسَّرْتُمُوهَا بِالتَّعَمُّةِ ، فَتَنَصَّ الْقُرْآنُ نَاطِقٌ بِإِبْتِثَاتِ الْيَدَيْنِ ، وَنَعَمَ اللَّهُ غَيْرَ مُحَدِّدَةٍ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى :

(6/155)

{ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا } [النحل : 18] .
وَالْجَوَابُ : إِنْ اخْتَرْنَا تَفْسِيرَ الْيَدِ بِالْقُدْرَةِ ، كَانَ الْجَوَابُ عَنِ الْإِشْكَالِ الْمَذْكُورِ : أَنَّ الْقَوْمَ جَعَلُوا قَوْلَهُمْ : { يَدُ اللَّهِ مَعْلُولَةٌ } كَنَابَةً عَنِ الْبُخْلِ ، فَأَجِيبُوا عَلَى وَفْقِ كَلَامِهِمْ ، فَقِيلَ : { بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ } ، أَيِ : لَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْتُمُوهُ مِنَ الْبُخْلِ ، بَلْ هُوَ جَوَادٌ عَلَى سَبِيلِ الْكَمَالِ ، وَأَنَّ مِنْ أَعْطَى بِيَدِهِ فَقَدْ أَعْطَى عَطَاءً عَلَى أَكْمَلِ الْوُجُوهِ .

وأما إن اخترنا تفسير اليد بالنعمة ، كان الجواب عن الإشكال المذكور من وجهين :
 الأول : أنَّ التَّيْنَةَ بحسب الجنس يُدْخِلُ تحت كُلِّ واحدٍ من الجنسَيْن أنواع لا نهاية لها نعمة الدنيا ونعمة الدين ، ونعمة الظاهر ونعمة الباطن ، ونعمة النفع ونعمة الدفع ، ونعمة الشدة ونعمة الرخاء .
 الثاني : أنَّ المُرَادَ بالتَّيْنَةِ المُبَالِغَةُ في وَصْفِ النِّعْمَةِ ، ألا ترى قولك « لَبَّيْكَ » ، معناه : مُسَاعِدَةٌ بعد مُسَاعَدَةٍ ، وليس المراد [منه طاعتين] ولا مُسَاعِدَتَيْنِ ، فكذلك الآية معناها : أنَّ النِّعْمَةَ مُتَطَاهِرَةٌ مُتَتَابِعَةٌ ، لَيْسَتْ كما ادَّعَى الْيَهُودُ أَنَّهَا مَقْبُوضَةٌ مُمْتَنِعَةٌ .
 قوله : { يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ } في هذه الجملة خمسة أوجه :
 أحدها - وهو الظاهر - : أنَّ لا محلَّ لها من الإعراب ؛ لأنها مستأنفة .
 والثاني : أنها في محلِّ رفع ؛ لأنها خبر ثان ل « يَدَّاهُ » .
 والثالث : أنها في محلِّ نصب على الحال من الضمير المستكنِّ في « مَبْسُوطَتَانِ » ؛ وعلى هذين الوجهين ؛ فلا بُدَّ من ضمير مقدَّر عائِد على المبتدأ ، أو على ذي الحال ، أي : ينفقُ بهما ، وحذفُ مثل ذلك قليلٌ ، وقال أبو البقاء : { يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ } مستأنفٌ ، ولا يجوزُ أن يكون حالاً من الهاء - يعني في « يَدَّاهُ » - ؛ لشيئين :
 أحدهما : أنَّ الهاء مضاف إليها .
 والثاني : أنَّ الخبر يفصل بينهما ، ولا يجوز أن تكون حالاً من اليدين ؛ إذ ليس فيها ضمير يعود إليهما . [قال شهاب الدين] : قوله : « أحدهما : أنَّ الهاء مضاف إليها » ليس ذلك بمانع ؛ لأن الممنوع إنما هو مجيء الحال من المضاف إليه ، إذا لم يكن المضاف جزءاً من المضاف إليه ، أو كجزئه أو عاملاً فيه ، وهذا من النوع الأول ، فلا مانع فيه ، وقوله : « والثاني : أنَّ الخبر يفصل بينهما » هذا أيضاً ليس بمانع ، ومنه : { وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا } [هود : 72] إذا قلنا : إن « شَيْخًا » حالٌ من اسم الإشارة ، والعامل فيه التنبيه .

(6/156)

وقوله : « إِذْ لَيْسَ فِيهَا ضَمِيرٌ » قد تقدَّم أنَّ العائِدَ يُقَدَّرُ ، أي : ينفقُ بهما .
 الرابع : أنها حالٌ من « يَدَّاهُ » وفيه خلافٌ - أعني مجيء الحال من المبتدأ -
 ووجه المنع : أنَّ العامل في الحال هو العالمُ في صاحبها ، والعاملُ في صاحبها أمرٌ مَعْتَوِيٌّ لا لفظيٌّ ، وهو الابتداء ، وهذا على أحد الأقوال في العامل في الابتداء .

الخامس : أنها حالٌ من الهاء في « يَدَّاهُ » ، ولا اعتبار بما منعه أبو البقاء ؛ لما تقدَّم من تصحيح ذلك .

و « كَيْفَ » في مثل هذا التركيب شرطية ؛ نحو : « كَيْفَ تَكُونُ أَكُونُ » ومفعولُ المشيئة محذوفٌ ، وكذلك جوابُ هذا الشرط أيضاً محذوفٌ مدلولٌ عليه بالفعل السابق ل « كَيْفَ » ، والمعنى : يُنْفِقُ كما يشاءُ أَنْ يُنْفِقَ يُنْفِقُ ، ويبسطُ في السَّماءِ ، كَيْفَ يَشَاءُ أَنْ يَبْسُطَهُ يَبْسُطُهُ ، فحذفُ مفعول « يَشَاءُ » وهو « أَنْ » وما بعدها ، وقد تقدَّم أنَّ مفعول « يَشَاءُ » و « يُرِيدُ » لا يُذْكَرَانِ إلا لغرابتهما ، وحذفُ أيضاً جواب « كَيْفَ » وهو « يُنْفِقُ » المتأخِّرُ ولا جائزُ أن يكون « يُنْفِقُ » المتقدمُ عاملاً في « كَيْفَ » ، لأنَّ لها صدر الكلام ، وما له

صدرُ الكلام لا يعمل فيه إلا حرفُ الجر أو المضاف .
وقال الحوفيُّ : « كَيْفَ » سؤالٌ عن حال ، وهي نصبٌ بـ « يَشَاء » ، قال أبو حيان : « ولا يُعْقَلُ هنا كونُها سؤالا عن حال » ، وقد تقدم الكلامُ عليها مشبعاً عند قوله : { يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ } [آل عمران : 6] .

فصل

ومعنى { يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ } أي : يَرْزُقُ كيف يُريد وكيف يشاء ، إن شاء قَتَرَ ، وإن شاء وَسَّعَ . وقال تعالى : { وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ } [الشورى : 27] .
وقال تعالى : { يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ } [الرعد : 26] .
وقال عزَّ وجلَّ : { قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ } [آل عمران : 26] ، وهذه الآية ردٌّ على المعتزلة ؛ لأنَّهم قالوا : يَجِبُ على الله إعطاء الثَّوَابِ للمُطِيع ، ويَجِبُ عليه ألا يُعاقِبَهُ ، فَهَذَا الْمَنْعُ وَالْقَيْدُ يَجْرِي مُجَرَى الْغَلِّ ، فهم في الحقيقة [قائلون بأنَّ يَدَ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ] .
وأما أَهْلُ السُّنَّةِ - رضي الله عنهم - [فَهُمْ] الْقَائِلُونَ : بأنَّ الْمُلْكَ مُلْكُهُ ، وليس لأحدٍ عليه اسْتِحْقَاقٌ ولا اعتِرَاضٌ ، كما قال تعالى : { قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا } [المائدة : 17] فقله تعالى : { بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ } لا يَسْتَقِيمُ إلا على هذا الْمَذْهَبِ .
قوله تعالى : { وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَّا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا } والمراد بالكثير : علماء اليهود ، يعني : ازْدَادُوا عند نُزُولِ ما أُنْزِلَ إليك من رَبِّكَ من القرآن والحججِ غُلُوبًا في الكُفْرِ والإنكار ، كما يُقال : « ما زَادَتْكَ الْمُوعِظَةُ إِلَّا شَرًّا » ، وهم كلما نزلت آية كَفَرُوا بها فَازْدَادُوا طُغْيَانًا وَكُفْرًا .

(6/157)

وقيل : إقامَتُهُمْ [على الكُفْرِ] زِيَادَةٌ مِنْهُمْ في الكُفْرِ .
قوله تعالى : « ما أُنْزِلَ » « مَا » هنا موصولة اسمية في محلِّ رفع ؛ لأنها فاعل بقوله : « لَيَزِيدَنَّ » ، ولا يجوز أن تكون « مَا » مصدرية ، و « إِلَيْكَ » قائم مقام الفاعل لـ « أُنْزِلَ » ، ويكون التقدير : « وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا الْإِنْرَالُ إِلَيْكَ » ؛ لأنه لم يُعْلَمْ نفسُ الْمُتَرَّلِ ، والذي يَزِيدُهُمْ إنما هو الْمُتَرَّلُ ، لا نفسُ الإنزال ، وقوله : « مِنْهُمْ » صفةٌ لـ « كَثِيرًا » فيتعلق بمحذوفٍ ، و « طُغْيَانًا » مفعول ثانٍ لـ « يَزِيدُ » .

فصل

دلَّ هذا الكلامُ على أنَّه تعالى لا يُرَاعِي مصالح الدِّين والدُّنْيَا ؛ لأنَّه تعالى عَلِمَ أَنَّهُمْ يَزْدَادُونَ عند إنزالِ تِلْكَ الْآيَاتِ ، [كُفْرًا وضلالًا ، فلو كَانَتْ أفعالُهُ مُعَلَّلة برعاية المصالح للعباد ، لامتَنَعَ عليه إنزالُ تِلْكَ الْآيَاتِ] فلما أُنْزِلَتْ عَلِمَتْ أَنَّهُ تعالى ما يُرَاعِي مصالح العِبَادِ ، ونظيره قوله تعالى : { قَرَأَتْهُمُ رَجْسًا إِلَى رَجْسِهِمْ } [التوبة : 125] ، فإن قالوا : عَلِمَ الله تعالى من خَالِهِمْ سِوَاءَ أَنْزَلَهَا أو لم يُنزلها ، فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ بِتِلْكَ الزِّيَادَةِ مِنَ الْكُفْرِ ، فلهذا حَسَنَ منه تعالى أَنْزَلَهَا .

قلنا : فعلى هذا التَّقْدِيرِ لم يكن ذلك الْإِزْدِيَادُ لأجلِ تِلْكَ الْآيَاتِ ، وهذا يقتضي أن

تكون إضافة ازدياد الكفر إلى إنزال تلك الآيات باطلاً ، وذلك تكذيباً لنص القرآن .
 قوله تعالى : { وَأَلَقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ } الضمير في « بَيْنَهُمْ » يجوز أن يعود على اليهود والنصارى ؛ لتقديم ذكرهم ، ولاندراج الصنفين في قوله تعالى : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ } [المائدة : 19] ، ويجوز أن يعود على اليهود وحدهم ، لأنهم فرقٌ مختلفٌ ، فعلى هذين قال الحسن ومجاهد : يعني بين اليهود والنصارى ، لأن ذكرهم جرى في قوله : { لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى } [المائدة : 51] ، وقيل : بين فرق اليهود ، فإن بعضهم جبرية ، وبعضهم قدرية ، وبعضهم [مؤخدة] وبعضهم مُشبهة ، وكذلك بين فرق النصارى كالمَلَكَائِيَّةِ والنَّسْطُورِيَّةِ واليَعْقُوبِيَّةِ .
 فإن قيل : فهذا المعنى حاصلٌ بين فرق المسلمين ، فكيف يمكن جعله عيباً في اليهود والنصارى ؟
 فالجواب : أن هذه البدع إنما حدثت بعد عصر الصحابة والتابعين ، أما في ذلك الزمان فلم يكن شيء من ذلك ، فلا جرم حسن جعل ذلك عيباً في اليهود والنصارى .
 ووجه اتصال هذا الكلام بما قبله : أنه تعالى بين أنهم إنما ينكرون ثبوته بعد ظهور الدلائل على صحتها لأجل الحسد ، ولأجل حب الجاه والمال والسعادة ، فلما رجحوا الدنيا على الآخرة لا جرم حرّمهم سعادة الدين ، فلذلك حرّمهم سعادة الدنيا ؛ لأن كل فريق منهم مُصِرٌّ على مذهبه ، ومُبَالِغٌ في نصرته ، ويَطْعَنُ في كل ما سواه من المذاهب تعظيماً لنفسه وترويجاً لمذهبه ، فصار ذلك سبباً لوقوع الخصومة الشديدة بين فرقهم ، انتهى الأمر فيه إلى أن بعضهم يكفر بعضاً .

(6/158)

وقوله تعالى : { إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } متعلقٌ بـ « أَلَقَيْنَا » ، ويجوز أن يتعلق بقوله : « وَالْبَغْضَاءَ » ، أي : إن التباعد بينهم إلى يوم القيامة ، ولا يجوز أن يتعلق بالعداوة ؛ لئلا يلزم الفصل بين المصدّر ومعموله بالأجنبي ، وهو المعطوف ؛ وعلى هذا : فلا يجوز أن تكون المسألة من التنازع ؛ لأن شرطه تسلط كل من العاملين ، والعامل الأول هنا لو سُلِطَ على المتنازع فيه ، لم يجز للمحدور المذكور ، وقد ثقل بعضهم : أنه يجوز التنازع في فعلي التعجب مع التزام أعمال الثاني ؛ لأنه لا يفصل بين فعل التعجب ومعموله ، وهذا مثله ، أي : يلتزم أعمال العامل الثاني ، وهو خارج عن قياس التنازع ، وتقدم لك نظيره ، والفرق بين العداوة والبغضاء : أن العداوة كل شيء مشتبه يكون عنه عمل وحرب ، والبغضاء لا تتجاوز النفوس ، قاله ابن عطية وقال أبو حيان : « العداوة أخص من البغضاء ؛ لأن كل عدو مُبَغَضٌ ، وقد يُبَغَضُ مَنْ لَيْسَ بَعْدُوً » .
 قوله تعالى : { كَلِمًا أَوْ قَدُوا تَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَاها الله } ، وهذا نوع آخر من أنواع المحن في اليهود ، وهو أنهم كلما هموا بأمر من الأمور جعلوا فيه حاسرين حائسين مفلولين مغلوبين .
 قال المفسرون : يعني اليهود أفسدوا وحالفوا حكم التوراة ، فبعث الله عليهم بُخْتَصَرًا ثُمَّ أَفْسَدُوا فَبَعَثَ عَلَيْهِمْ طَيْطُوسَ الرُّومِيَّ ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمَجُوسَ ، ثُمَّ أَفْسَدُوا فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمِينَ .

وقيل : كَلَّمَا أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ لِيُفْسِدُوا أَمْرَ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وَأَوْقَدُوا نَاراً لِمُحَارَبَتِهِ أَطَقَهَا اللَّهُ ، فَرَدَّهُمْ وَقَهَّرَهُمْ وَنَصَرَ دِينَهُ وَنَبِيَّهُ ، وهذا قول الحسن وقال قتادة : هذا عامٌ في كل حرب طلبت اليهود ، فلا تلقى اليهود في بلد إلا وجدتهم من أدل الناس .
 قوله تعالى : « لِلْحَرْبِ » فيه وجهان : أحدهما : أنه متعلقٌ بـ « أَوْقَدُوا » ، أي : أوقدوها لأجل الحرب .
 والثاني : أنه صفة لـ « تَاراً » فيتعلق بمحذوف ، وهى الإيقادُ حقيقةً أو مجازاً؟ قولان . و « أَطَقَهَا اللَّهُ » جواب « كَلَّمَا » ، وهو أيضاً حقيقةً أو مجازاً؛ على حسب ما تقدّم ، والحربُ مؤنثةٌ في الأصل مصدر وقد تقدّم الكلام عليها في البقرة ، وقوله : « قَسَاداً » قد تقدّم نظيره [الآية 33 من المائدة] ، وأنه يجوز أن يكون مصدرًا من المعنى؛ وحينئذ لك اعتباران : أحدهما : ردُّ الفعل لمعنى المصدر ، والثاني : ردُّ المصدر لمعنى الفعل ، وأن يكون حالاً ، أي : يَسْعَوْنَ سَعْيَ فسادٍ ، أو : يُفْسِدُونَ بسعيهم قَسَاداً ، أو : يَسْعَوْنَ مُفْسِدِينَ ، وأن يكون مفعولاً من أجله ، أي : يَسْعَوْنَ لأجل الفساد والألف واللام في « الأرض » يجوز أن تكون للجنس وأن تكون للعهد ، وهذا يدلُّ على أَنَّ السَّاعِي فِي الْأَرْضِ ثَمَّ قَالَ : { وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَفْسِدِينَ } ، وهذا يدلُّ على أَنَّ السَّاعِي فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ مَمْقُوثٌ عِنْدَ اللَّهِ .

(6/159)

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (65) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ (66)

وقد تقدّم الكلام على تَظْهِيرِ قَوْلِهِ : « وَلَوْ أَنَّ » .
 واعلم أَنَّهُ تعالى لما بالغَ في ذَمِّهِمْ وتهجين طريقتهم ، بيّن أنهم لو آمَنُوا بِمُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ، وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ .
 فإن قيل : الإيمانُ وحده سببٌ مُسْتَقِلٌّ [باقتضاء تكفير] السَّيِّئَاتِ ، وَإِعْطَاءُ الْحَسَنَاتِ ، فلم ضمَّ إِلَيْهِ شَرْطٌ آخر وهو التَّقْوَى .
 فالجوابُ : أَنَّ الْمُرَادَ كَوْنَهُ أَتْيَا الْإِيمَانَ لِعَرَضِ التَّقْوَى ، وَالطَّاعَةِ لَا لِعَرَضٍ آخَرَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْعَاجِلَةِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْمُتَافِقُونَ .
 قوله تعالى : { وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ } الآية لما بيّن تعالى في الآية الأولى أَنَّهُمْ لو آمَنُوا لَقَارُوا بِسَعَادَةِ الْآخِرَةِ ، بيّن في هذه الآية أيضاً ، أَنَّهُمْ لو آمَنُوا لَقَارُوا بِسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَوَجَدُوا طَيِّبَاتِهَا وَخَيْرَاتِهَا ، وَفِي إِقَامَةِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ :
 أحدها : أن يعملوا بما فيهما من الوَقَائِ بِالْعُهُودِ ، وَمِنَ الْإِفْرَارِ بِاشْتِمَالِهِمَا عَلَى الدَّلَائِلِ الدَّالَّةِ عَلَى بَغْيَةِ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - .
 وثانيها : أَنَّ الْمُرَادَ إِقَامَةُ أَحْكَامِهِمَا وَخُذُودِهِمَا ، كَمَا يُقَالُ : أَقَامَ الصَّلَاةَ إِذَا قَامَ بِخُذُودِهَا وَحُقُوقِهَا ، وَلَا يُقَالُ لِمَنْ لَمْ يُؤَفِّ بِشَرَائِطِهَا أَنَّهُ أَقَامَهَا .
 وثالثها : [أَنَّ الْمُرَادَ] جعلوهم نصبَ أعينهم ، لئلا يَزِلُّوا فِي شَيْءٍ مِنْ خُذُودِهِمَا .

وقوله تعالى : { وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ } يعني : القرآن وقيل : كتب أنبياء بني إسرائيل مثل كُتِبَ شُعَيْبٌ ، وكتاب حَيْفُوق ، وكتاب دَانِيَال ، فإنَّ هذه الكتب مملوءة من البشائر بمبعث محمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - .
قوله تعالى : { لَأَكْلُوا مِنْ قَوْقِهِمْ } : مفعولُ الأكلِ هنا محذوفٌ اقتصاراً ، أي : لَوْجَدَ منهم هذا الفعل ، و « مِنْ قَوْقِهِمْ » متعلقٌ به ، أي : لَأَكْلُوا مِنَ الْجَهَنَّمِ ، وقال أبو البقاء : « إِنَّ » مِنْ قَوْقِهِمْ « صفةٌ لمفعول محذوفٍ ، أي : لَأَكْلُوا رِزْقاً كَانَتْ مِنْ قَوْقِهِمْ » .

فصل

اعلم أنَّ اليهود لما أَصْرَبُوا على تَكْذِيبِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - أَصَابَهُمُ الْقَحْطُ وَالشَّدَّةُ ، وبلغوا إلى حيث قالوا : { يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ } [المائدة : 64] ، فبين الله لَهُمْ أَنَّهُمْ لو تركوا ذَلِكَ الْكُفْرَ لَانْقَلَبَ [الأمر] وحصل الْحَصْبُ وَالسَّيِّئَةُ .

قوله تعالى : { لَأَكْلُوا مِنْ قَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ } .
قيل : المراد منه الْمُبَالُغَةُ في شَرْحِ السَّيِّئَةِ وَالْحَصْبِ ، والمعنى : لَأَكْلُوا أَكْلاً مُتَّصِلاً كثيراً ، كما يُقال : « فلان في الْحَيْرِ مِنْ قَوْقِهِ إِلَى قَدَمِهِ » يريدُ كَثْرَةَ الْحَيْرِ عنده ؛ قاله الْقَرَاءُ .

وقال ابن عباس - رضي الله عنهما - : المراد « مِنْ قَوْقِهِمْ » يُزُولُ الْمَطَرُ ، و { وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ } خُرُوجُ الثِّبَاتِ كقوله تعالى : { وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ } [الأعراف : 96] ، وقيل : الأكل من قَوْقِ كَثْرَةِ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَةِ ، وَمِنْ تَحْتِ الْأَرْجُلِ الزُّرُوعِ الْمَغْلَةِ ، وقيل : يَزُرُّهُمْ الله تعالى الْجَنَانَ الْبَالِغَةَ الْأَشْجَارُ الْمُثْمِرَةُ ، وَمِنْ تَحْتِ الْأَرْجُلِ الزُّرُوعِ الْمَغْلَةِ ، وقيل : يَزُرُّهُمْ الله تعالى الْجَنَانَ الْبَالِغَةَ النَّمَارَ مَا يَنْزِلُ مِنْهَا مِنْ رُؤُوسِ الشَّجَرِ ، ويلتقطون ما تساقطَ على الأرض مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ، وهذا إشارة إلى ما جَرَى على الْيَهُودِ مِنْ بَنِي قُرَيْبَةَ وَبَنِي النَّضِيرِ ، من قطع يَخِيلَهُمْ ، وإفساد زُرُوعِهِمْ وقوله تعالى : « مِنْهُمْ » خبر مقدم ، و « أُمَّةٌ » فاعلاً بِالْجَارِ ، وقوله : « { مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ } تنويعٌ في التفصيل ، فأخبر في الجملة الأولى ، بِالْجَارِ وَالْمَجْرُورِ ، ووصف المبتدأ بالاقتصاد ، ووصف المبتدأ في الجملة الثانية ب « مِنْهُمْ » ، وأخبر عنهم بأنَّهم من جملة أهل الكتاب ؛ فإنَّ الوصف الزُّمُّ من الخبر ؛ فإنَّهم إذا أسلموا ، زالَ عنهم هذا الاسمُ ، وأما الطائفة الثانية ، فإنَّهم وصفوا بكونهم من أهل الكتاب ؛ فإنَّ الوصفَ الزُّمُّ ، وهم كَقَارِ فهم منهم ، وأخبر عنهم بالجملة الدَّمِيَّةِ ، فإنَّ الخبر ليس بلازمٍ ، وقد يُسَلِّمُ منهم ناسٌ ، فيزول عنهم الإخبارُ بذلك .

(6/160)

فصل

الْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ الْمُقْتَصِدَةِ : مُؤْمِنُو أَهْلِ الْكِتَابِ ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّجَاشِيِّ مِنَ النَّصَارَى ، « مُقْتَصِدَةٌ » أي : عَادِلَةٌ غَيْرُ غَالِيَةٍ وَلَا مَقْصُورَةٍ ، والاقتصادُ في اللَّغَةِ : الاعتدالُ في العملِ من غيرِ غُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ .
وقيل : الْمُرَادُ بِالْأُمَّةِ الْمُقْتَصِدَةِ : كَقَارِ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَكُونُونَ عُذُولاً فِي دِينِهِمْ ، وَلَا يَكُونُونَ فِيهِمْ عِبَادٌ شَدِيدٌ وَلَا غِلْظَةٌ ، كما قال تعالى : { وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ } [آل عمران : 75] .

قوله تعالى : { وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ } ، وفيه معنى التعجب ، كأنه قيل [كثير] منهم ما أسوأ عملهم .
والمراد بهم : الأجلاف المبعوضون ، مثل كعب بن الأشرف وأصحابه و « ساء »
هذه يجوز فيها ثلاثة أوجه :
أحدها : أن تكون تعجبا؛ كأنه قيل : ما أسوأ عملهم ، ولم يذكر الزمخشري
غيره ، ولكن النحاة لما ذكروا صيغ التعجب لم يعدوا فيها « ساء » ، فإن أراد
من جهة المعنى ، لا من جهة التعجب المبوب له في النحو فقريب .
الثاني : أنها بمعنى « ينس » فتدل على الذم؛ كقوله تعالى : { ساء مثلا القوم
{ [الأعراف : 177] .
وقال البغوي : ينس ما يعملون ، ينس شيئا عملهم .
قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : عملوا بالقبيح مع التكذيب بالنبي - صلى
الله عليه وعلى آله وسلم - .
وعلى هذين القولين ف « ساء » غير متصرف ، لأن التعجب وباب المدح والذم
لا تتصرف أفعالهما .
الثالث : أن تكون « ساء » المتصرف ؛ نحو : ساء يسوء ، ومنه : { ليسوءوا
وجوهكم } [الإسراء : 7] { سينت وجوه الذين كفروا } [تبارك : 27] ،
والمتصرف متعدي ؛ قال تعالى : { ليسوءوا وجوهكم } [الإسراء : 7] فإن
قيل فأتين مفعول هذه ؟ قيل : هو محذوف ، تقديره : ساء عملهم المؤمنين ،
والتي بمعنى « ينس » لا بد لها من مميز ، وهو هنا محذوف ، تقديره : ساء
عملا الذي كانوا يعملونه .

(6/161)

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ
يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (67)

قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الرَسُول بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ } الآية : ناداه المولى
سبحانه بأشرف الصفات البشرية ، وقوله : { بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ } [وهو قد
بَلِّغ !!] فأجاب الزمخشري بأن المعنى : جميع ما أنزل إليك ، أي : أي شيء
أنزل غير مراقب في تبليغه أحدا ، ولا خائف أن يتالك مكروه ، وأجاب ابن
عطية بقريب منه ، قال : « أمر الله رسوله بالتبليغ على الاستيقاء والكمال ؛
لأنه كان قد بَلِّغ » ، وأجاب غيرهما بأن المعنى على الديمومة ؛ كقوله : { يَا
أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ } [الأحزاب : 1] { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا } [النساء :
136] .

وقوله : « مَا » يحتمل أن تكون اسمية بمعنى « الذي » ولا يجوز أن تكون
نكرة موصوفة ؛ لأنه مأمور بتبليغ الجميع كمالا ، والنكرة لا تفي بذلك ؛ فإن
تقديرها : « بَلِّغَ شَيْئًا أُنْزِلَ إِلَيْكَ » ، وفي « أُنْزِلَ » ضمير مرفوع يعود على ما
قام مقام الفاعل ، وتحتمل على بُعد أن تكون « مَا » مصدرية ؛ وعلى هذا ؛ فلا بد من
ضمير في « أُنْزِلَ » ؛ لأن « مَا » المصدرية حرف على الصحيح ؛ فلا بد من
شيء يقوم مقام الفاعل ، وهو الجار بعده ؛ وعلى هذا : فيكون التقدير : بَلِّغِ
الإنزال ، ولكن الإنزال لا يُبَلِّغُ فإنه معنى ، إلا أن يُراد بالمصدر : أنه واقع موقع
المفعول به ، ويجوز أن يكون المعنى : « اعلم بتبليغ الإنزال » ، فيكون مصدرا

على بابه .
والمعنى أظهر تبليغه ، كقوله تعالى : { فاصدع بما تؤمر } [الحجر : 94] .
فصل

روي عن ميسروق [قال] : قالت عائشة - رضي الله عنها - : « من حدثك أن
محمداً - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كنتم نبياً مما أنزل الله ، فقد كذب
» وهو سبحانه وتعالى يقول : { يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك }
الآية .

وروي عن الحسن : أن الله لما بعث رسوله ، وعرف أن من الناس من يكذبه ،
فنزله هذه الآية ، وقيل : نزلت في عيب من اليهود وذلك أن النبي - صلى الله
عليه وعلى آله وسلم - دعاهم إلى الإسلام ، فقالوا : أسلمنا قبلك ، وجعلوا
يسنهنون به فيقولون : تريد أن تتخذك حناناً كما اتخذ النصارى عيسى حناناً ،
فلما رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ذلك سكت ، فنزلت هذه
الآية ، فأمره أن يقول لأهل الكتاب : { لستم على شيء } [المائدة : 68]
الآية .

وقيل : بلغ الإنزال ما أنزل إليك من الرجم والقصاص في قصة اليهود ، وقيل :
نزلت في أمر رتب بنت جحش ونكاحها .
وقيل : نزلت في الجهاد وذلك أن المتأففين كرهوه ، كما قال تعالى : { قاذأ
أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون
إليك تطر المغشي عليه من الموت } .

(6/162)

[محمد : 20] فكرهه بعض المؤمنين .
قال تعالى : { ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم } [النساء : 77] الآية ،
وكان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يمسك في بعض الأحيان عن
الحث عن الجهاد لما يعلم من كراهة بعضهم فأنزل الله تعالى هذه الآية ،
والمعنى : بلغ واضبر على تبليغ ما أنزل إليك من كشف أسرارهم وقصائح
أفعالهم ، فإن الله تعالى يعصمك من كيدهم ومكرهم ، وقيل : نزلت في حجة
الوداع ، لما بين الشرائع والمتاسك قال : هل بلغت ؟ قالوا : نعم قال : اللهم
فاشهد ، وقيل : لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى : { يأيها النبي قل
لأرواحك إن كنتم تُرَدُّن الحياة الدنيا وزينتها } [الأحزاب : 28] فلم يعرضها
عليهن خوفاً من اختيارهن للدنيا فنزلت .

قوله تعالى : { وإن لم تفعل فما بلغت رسالته } ، أي : وإن لم تفعل التبليغ ،
فحذف المفعول به ، ولم يقل : « وإن لم تبلغ فما بلغت » لما تقدم في قوله
تعالى : { فإن لم تفعلوا } في البقرة [آية : 24] ، والجواب لا بُد أن يكون
مغايراً للشرط ؛ لتحصل الفائدة ، ومتى اتحد ، اختل الكلام ، لو قلت : « إن
أتى زيد ، فقد جاء » ، لم يجز ، وظاهر قوله : « وإن لم تفعل ، فما بلغت »
اتحاد الشرط والجزاء ، فإن المعنى يتوَلَّ ظاهراً إلى قوله : وإن لم تفعل ، لم
تفعل ، وأجاب الناس عن ذلك بأجوبة ؛ أسدّها : ما قاله الزمخشري ، وقد أجاب
بجوابين :

أحدهما : أنه إذا لم يمثل أمر الله في تبليغ الرسائل وكنمها كلها ، كأنه لم
يُبعث رسولاً - كان أمراً شنيعاً لا حقاء بشناعته ، فقيل : إن لم تبلغ أدنى شيء

، وإن كلمة واحدة ، فكنت كمن ركب الأمر الشنيع الذي هو كتمان كلها ، كما عظم قتل النفس في قوله : { فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة : 32] .
والثاني : المراد : وإن لم تفعل ذلك ، فلك ما يوجب كتمان الوحي كله من العقاب ، فوضع السبب موضع المسبب ؛ ويؤيده : « فأوحى الله إلي : إن لم تبلغ رسالاتي ، عذبك » .
وأجاب ابن عطية : أي : وإن تركت شيئاً ، فقد تركت الكل ، وصار ما بلغت غير معتد به ، فمعنى « وإن لم تفعل » : « وإن لم تستوف » ؛ ونحو هذا قول الشاعر : [الطويل]
2007- سُئِلْتُ فَلَمْ تَبْخَلْ ، وَلَمْ تُعْطِ تَائِلًا ... فَسَيِّانٌ لَا حَمْدُ عَلَيْكَ وَلَا دَمٌ
أي : فلم تُعْطِ ما يُعَدُّ تَائِلًا ، وإلا يتكادَّب البيت ، يعني بالتكادَّب أنه قد قال : «
فَلَمْ تَبْخَلْ » فيتضمن أنه أعطى شيئاً ، فقوله بعد ذلك : « وَلَمْ تُعْطِ تَائِلًا » لو
لم يقدر تائلاً يُعْتَدُّ به ، تكادَّب ، وفيه نظر ؛ فإن قوله « لَمْ تَبْخَلْ وَلَمْ تُعْطِ » لم
يتواردا على محل واحد ؛ حتى يتكادَّبا ، فلا يلزم من عدم التقدير الذي قدره ابن
عطية كذب البيت ، وبهذا الذي ذكرته يتعين فساد قول من زعم أن هذا البيت
مما تنازع فيه ثلاثة عوامل : سُئِلْتُ وَتَبَخَّلْتُ وَتُعْطِ ، وذلك لأن قوله : « وَلَمْ تَبْخَلْ
» على قول هذا القائل متسلط على طائل ، فكأنه قيل : فلم تبخل بطائل ،
وإذا لم يبخل به ، فقد بذله وأعطاه ، فيناقضه قوله بعد ذلك « وَلَمْ تُعْطِ تَائِلًا » .

(6/163)

وقد أفسد ابن الخطيب جواب ابن عطية فقال : « أجاب الجمهور ب » إن لم
تبلغ واحداً منها ، كنت كمن لم يبلغ شيئاً » ، وهذا ضعيف ؛ لأن من ترك البعض
وأتى البعض ، فإن قيل : إنه ترك الكل ، كان كذباً ، ولو قيل : إن مقدار الجرم
في ترك البعض مثل الجرم في ترك الكل ، فهذا هو المحال الممتنع ؛ فسقط
هذا الجواب ، والأصح عندي : أن يقال : خرج هذا الجواب على قانون قوله :
[الرجز]

2008- أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي ... ومعناه : أَن شِعْرِي قد بلغ في الكمال
والفصاحة والمتانة إلى حيث متى قيل : إنه شِعْرِي ، فقد أنتهى مدحُه إلى
الغاية التي لا يَرَادُ عليها ، وهذا الكلام يفيد المبالغة التامة من هذا الوجه ، فكذا
هنا ، كأنه قال : فإن لم تبلغ رسالته ، فما بلغت رسالته ، يعني : أنه لا يمكن
أن يوصف ترك التبليغ بتهديد أعظم من أنه ترك التبليغ ، فكان ذلك تنبيهاً على
غاية التهديد والوعيد .

قال أبو حيان : « وما ضعف به جواب الجمهور لا يُصَعَّفُ به ؛ لأنه قال : « فإن
قيل : إنه ترك الكل ، كان كذباً » ، ولم يقولوا ذلك ، إنما قالوا : إن بعضها ليس
أولى بالأداء من بعض ، فإن لم تُؤدَّ بعضها ، فكأنك أغفلت أدائها جميعها ، كما
أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بأكملها ؛ لإدلاء كل منها بما يُدَلِّي به
غيرها ، وكونها كذلك في حكم شيء واحد ، والشيء الواحد لا يكون مبلغاً غير
مبلغ ، مؤمناً به غير مؤمن به ؛ فصار ذلك التبليغ للبعض غير معتد به » ، قال
شهاب الدين : وهذا الكلام الأنيق ، أعني : ما وقع به الجواب عن اعتراض
الرازبي كلام الزمخشري أخذه ونقله إلى هنا ، وتماث كلام الزمخشري : أن قال
بعد قوله : « عَيَّرَ مُؤْمِنٍ » ، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : « إن كتمت

أَيَّهَ لَمْ تُبَلِّغْ رِسَالَاتِي » ، وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بَعَثَنِي اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ ، فَصِفْتُ بِهَا دَرْعًا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ : إِنْ لَمْ تُبَلِّغْ رِسَالَاتِي ، عَذَّبْتُكَ وَصَمَمْتُ لِي الْعِصْمَةَ ؛ فَقَوَيْتُ » ، قال أبو حَيَّانَ : « وأما ما ذكر من أن مقدار الجُزْمِ في تَرْكِ الْبَعْضِ مِثْلُ الْجُزْمِ في ترك الكلِّ مُحَالٌ مَمْتَنِعٌ ، فلا استحالة فيه ؛ لأنَّ الله تعالى أن يَرْتَبِ على الذَّنْبِ الْبَسِيرِ الْعِقَابَ الْعَظِيمَ ، وبالعكس ، ثم مَثَلٌ بِالسَّارِقِ الْآخِذِ خَفِيَّةً يُقَطَّعُ وَيُرَدُّ مَا أَحَدٌ ، وبالعاصِبِ يُؤَخَذُ منه ما أخذ دونَ قَطْعٍ » .

(6/164)

وقال الواحدِيُّ : أَيُّ : إِنْ يَنْتَرِكُ إِبْلَاحَ الْبَعْضِ ، كان كَمَنْ لَمْ يُبَلِّغْ ؛ لِأَنَّ تَرْكَه الْبَعْضَ مُحْطٌ لِإِبْلَاحِ مَا بَلَغَ ، وَجُزْمُهُ في كِتْمَانِ الْبَعْضِ كَجُزْمِهِ في كِتْمَانِ الْكُلِّ ؛ في أنه يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ مِنْ رَبِّهِ ، وحاشا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُمَ شَيْئًا مِمَّا أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ ، وقد قَالَتْ عَائِشَةُ - رضي الله عنها - : « مَنْ رَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفَرْيَةَ ، والله تعالى يَقُولُ : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ } ، ولو كَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ ، لَكَتَمَ قَوْلَهُ تَعَالَى : { وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ } [الْأَحْزَابُ : 37] آيَةً » ، وهذا قَرِيبٌ مِنَ الْأَجُوبَةِ الْمَتَقَدِّمَةِ ؛ ونظيرُ هذه الآية في السُّؤالِ الْمَتَقَدِّمِ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - : « قَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ » فَإِنَّ نَفْسَ الْجَوَابِ هُوَ نَفْسُ الشَّرْطِ ، وأجابوا عنه بأنه لا بد من تَقْدِيرِ تَخَصُّلِ بِهِ الْمَغَايِرَةِ ، فقالوا : « تَقْدِيرُهُ : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ نَبِيَّةً وَقَصْدًا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ حُكْمًا وَشَرْعًا ، ويمكن أن يَأْتِيَ فِيهِ جَوَابُ الرَّازِيِّ الَّذِي اخْتَارَهُ .

وقرأ نافعُ وابنُ عامرٌ وعاصمٌ في رواية أَبِي بَكْرٍ : « رِسَالَاتِهِ » جَمْعًا ، والباقون : « رِسَالَتُهُ » بالتوحيد ، ووجهُ الْجَمْعِ : أنه عليه السَّلَامُ بُعِثَ بِأَنْوَاعِ شَيْءٍ مِنَ الرِّسَالَةِ ؛ كأصول التوحيد ، والأحكام على اختلاف أنواعها ، والإفْرَادُ وَاضِحٌ ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْجِنْسِ الْمَضَافَ يَعْصِمُ جَمِيعَ ذَلِكَ ، وقد قال بعض الرُّسُلِ : { أَبْلَغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي } [الْأَعْرَافُ : 62] ، وبعضهم قال : { رِسَالَةَ رَبِّي } [الْأَعْرَافُ : 79] ؛ اعتباراً للمعنيين .

قوله تعالى : { وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ } أَيُّ : يَحْفَظُكَ ، وَيَمْنَعُكَ مِنَ النَّاسِ . « رُويَ أَنَّهُ - عليه الصلاة والسلام - نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعَلِقَ سَيْقَهُ عَلَيْهَا ، فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ - وَهُوَ تَائِيٌّ - ، فَأَخَذَ سَيْقَهُ وَاخْتَرَطَهُ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقَالَ : « اللَّهُ » فرعدت يَدُ الْأَعْرَابِيِّ ، وسقطَ من يده ، وضرب برأسه الشَّجَرَةَ حَتَّى انْتَثَرِ دِمَاعُهُ » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى { وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ } .

فإن قيل : كَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ مَا رُويَ أَنَّهُ شَجَّ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَكَسَرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ ، وَأَوْدَى بِضُرُوبٍ مِنَ الْأَدَى .

فالجواب من وجوه :

فَقِيلَ : يَعْصِمُكَ مِنَ الْقَتْلِ ، فَلَا يَصِلُوا إِلَى قَتْلِكَ .

وقيل : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَ مَا شَجَّ رَأْسُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ؛ لِأَنَّ سُورَةَ الْمَائِدَةِ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ .

والمُرَاد ب « النَّاس » هاهنا : الكفار لقوله : { إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } .

وعن أنس رضي الله عنه :
« كان رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَخْرُسُهُ سَعْدٌ وَخُدَيْقَةٌ حَتَّى تَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنْ قُبَّةِ أَدِيمٍ فَقَالَ : « انْصَرِفُوا أَيُّهَا النَّاسُ فَقَدْ عَصَمَنِي مِنَ النَّاسِ » .
وقيل : المُرَادُ وَاللَّهُ يَخْصُصُكَ بِالْعِصْمَةِ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - مَعْصُومٌ { إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ } .

(6/165)

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (68)

لَمَّا أَمَرَهُ اللَّهُ بِالتَّبْلِغِ فَقَالَ : قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الدِّينِ ، وَلَا فِي أَيْدِيكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ ، كَمَا تَقُولُ : هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ ، إِذَا أَرَدْتَ تَحْقِيقَهُ .
وقوله تعالى : { حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا } ، وقد تقدَّم الكلام على نظيره ، والمُتَكَرِّرُ لِلتَّأْكِيدِ .
وقوله : { فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } فيه وجهان :
أحدهما : لَا تَأْسَفْ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِ طُغْيَانِهِمْ وَكُفْرِهِمْ ، فَإِنَّ ضَرَرَ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ ، لَا إِلَيْكَ وَلَا إِلَى الْمُؤْمِنِينَ .
والثاني : لَا تَأْسَفْ بِسَبَبِ ثُرُولِ اللَّعْنِ وَالْعَذَابِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ الْمُسْتَحَقِّينَ لِذَلِكَ .
وروى ابنُ عَبَّاسٍ - رضي الله تعالى عنهما - « أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تُقَرُّ أَنَّ التَّوْرَةَ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالُوا : فَإِنَّا مُؤْمِنُونَ بِهَا ، وَلَا نُؤْمِنُ بِغَيْرِهَا » ، فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ .

(6/166)

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (69)

قرأ الجمهور : « وَالصَّابِئُونَ » بالواو ، وكذلك هو في مصاحفِ الأمصار ، وفي رفعه تسعة أوجه :
أحدها : وهو قول جمهور أهل البصرة : الخليل وسيبويه وأتباعهما أنه مرفوعٌ بالابتداء وخبره محذوفٌ ؛ لدلالة خبر الأول عليه ، والنية به التأخير ، والتقدير :
إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ إِلَى آخِرِهِ وَالصَّابِئُونَ كَذَلِكَ ، ونحوه :
« إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرُو قائمٌ » ، [أي : إِنَّ زَيْدًا قائمٌ وعمرُو قائمٌ] ، فإذا فعلنا ذلك

، فهل الحذف من الأول أي : [يكون] خبر الثاني مثبتاً ، والتقدير : إِنَّ زَيْدًا قائمٌ وعمرو قائمٌ ، فحذف « قائم » الأول ، أو بالعكس ؟ قولان مشهوران ، وقد وَرَدَ كل منهما؛ قال : [المنسرح]
2009- تَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا ... عِنْدَكَ رَاضٍ وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفٌ
أي : نحن راضون ، وعكسه قوله : [الطويل]
2010- قَمَنْ يَكْ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ ... فَأَيُّ وَقَيَّارٍ بِهَا لَعَرِبْتُ
التقدير : وقيارٌ بها كذلك ، فإن قيل : لِمَ لا يجوز أن يكون الحذف من الأول أيضاً؟ فالجواب : أنه يلزم من ذلك دخول اللام في خبر المبتدأ غير المنسوخ ب « إِنَّ » ، وهو قليل لا يقع إلا في ضرورة شعر ، فالآية يجوز فيها هذا التقديران على هذا التخرُّج ، قال الزمخشري : « وَالصَّابِتُونَ : رَفَعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ ، وَخَبْرُهُ مَحذُوفٌ ، وَالنِّبْيَةُ بِهِ التَّأخيرُ عَمَّا فِي حَيْزٍ » إِنَّ « من اسمها وخبرها؛ كانه قيل : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى حُكْمُهُمْ كَذَلِكَ وَالصَّابِتُونَ كَذَلِكَ؛ وَأَنشَدَ سيبويه شاهداً على ذلك : [الوافر]
2011- وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّا وَأَنْتُمْ ... بُغَاةٌ مَا بَقِيْنَا فِي شِقَاقِ
أي : فاعلموا أَنَّا بُغَاةٌ وَأَنْتُمْ كَذَلِكَ « ثم قال بعد كلام : « فَإِنْ قُلْتَ : فقوله » وَالصَّابِتُونَ « معطوفٌ لا بدَّ له من معطوفٍ عليه ، قَما هو؟ قُلْتَ : هو مع خبره المحذوفِ جملةٌ معطوفة على جملة قوله : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا } إلى آخره ، ولا محلَّ لها؛ كما لا محلَّ للتي عطفتُ عليها ، فإن قُلْتَ : فالتقديم والتأخير لا يكون إلا لفائدةً ، فما هي؟ قُلْتَ : فائدته التنبية على أن الصابئين يُتَابُ عليهم ، إِنَّ صَحَّ منهم الإيمانُ والعملُ الصالحُ ، فما الظنُّ بغيرهم؟ وذلك أَنَّ الصابئين أَمِينٌ هَؤُلَاءِ الْمَعْدُودِينَ ضَلَالًا وَأَشَدَّهُمْ عِتْيًا ، وما سُمُّوا صابئين إلا أنهم صَبُّوا عن الأديان كلها ، أي : حَرَّجُوا؛ كما أن الشاعر قَدَّمَ قوله : « وَأَنْتُمْ » ؛ تنبيهاً على أن المخاطبين أوغلَّ في الوصفِ بالبغي من قومه ، حيث عاجلَ به قبل الخبر الذي هو « بُغَاةٌ » ؛ لئلا يدخلَ قومه في البغي قبلهم مع كونهم أوغلَّ فيه منهم وأثبتَ قدماً ، فإن قُلْتَ : فلو قيل : « وَالصَّابِتِينَ وَإِيَّاكُمْ » ، لكان التقديمُ حاصلًا ، قُلْتَ : لو قيل هكذا لم يَكُنْ من التقديم في شيء؛ لأنه لا إزالة فيه عن موضعه ، وإنما يُقال مقدَّم ومؤخَّر للمُرَالِ لا للقارِّ في مكانه ، وتجري هذه الجملة مجرى الاعتراض .

(6/167)

الوجه الثاني : أَنَّ « إِنَّ » بمعنى « تَعَمُّ » فهي حرفُ جوابٍ ، ولا محلَّ لها حينئذٍ ، وعلى هذا فما بعدها مرفوعُ المحلِّ على الابتداء ، وما بعده معطوفٌ عليه بالرفع ، وخبرُ الجميعِ قوله : « مَنْ آمَنَ » إلى آخره ، وكونها بمعنى « تَعَمُّ » قولٌ مرجوحٌ ، قال به بعضُ النحويين ، وجعل من ذلك قوله تعالى : { إِنَّ هَٰذَا لَنَسَاجِرَانِ } [طه : 63] في قراءةٍ من قرأه بالآلف ، وفي الآية كلامٌ طويلٌ يأتي - إِنَّ شاء الله تعالى - في موضعه ، وجعل منه أيضاً قول عبد الله بن الزبير : « إِنَّ وصاحبها » جواباً لمن قال له : « لَعَنَّ الله ناقةً حَمَلَنِي إِيَّاكَ » ، أي : تَعَمُّ وصاحبها ، وجعل منه قول الآخر : [الكامل]
2012- بَرَّرَ الْعَوَانِي فِي السَّبَا ... بِ يَلْمِينِي وَالْوُمُهْنَةُ
وَيَقُلْنَ شَيْبٌ قَدْ عَلَا ... كَ وَقَدْ كَبُرَتْ فَقُلْتُ إِنَّهُ
أي : تَعَمُّ ، والهَاءُ للسكوت ، وأجيب : بأنَّ الاسم والخبر محذوفان في قول ابن

الرَّبِّير ، وبقي المعطوفُ على الاسمِ دليلاً عليه ، والتقديرُ : إِنَّهَا وصَاحِبُهَا ملعونَان ، وتقدير البيت : إِنَّهُ كَذِبٌ ، وعلى تقدير أن تكون بمعنى « تَعَم » ، فلا يَصِحُّ هنا جعلها بمعناها ؛ لأنها لم يتقدّمها شيءٌ تكونُ جواباً له ، و « تَعَم » لا تقع ابتداءً كلام ، إنما تقع جواباً لسؤال ، فتكونُ تصديقاً له ، ولقائل أن يقول : يجوزُ أن يكونَ تَمَّ سُؤالٌ مقدّرٌ ، وقد ذكروا ذلك في مواضع كثيرةٍ منها قوله تعالى : { لَا أَقْسِمُ } [القيامة : 1] { لَا جَرَمَ } [هود : 22] ، قالوا : يُحتملُ أن يكونَ ردّاً لقائلٍ كَيْتَ وكَيْتَ .

الوجه الثالث : أن يكون معطوفاً على الصّميمِ المستكنِّ في « هَادُوا » أي : هَادُوا هم والصّابئون ، وهذا قول الكسائي ، وردّه تلميذه الفراء والزّجاج . قال الزّجاج : « هو خطأ من جهتين » :

إحداهما : أن الصابي في هذا القول يشارك اليهودي في اليهوديّة ، وليس كذلك ، فإن الصابي هو غير اليهودي ، وإن جعل « هَادُوا » بمعنى « تَابُوا » من قوله تعالى : { إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْكَ } [الأعراف : 156] لا من اليهوديّة ، ويكون المعنى : تابوا هم والصّابئون ، فالتفسيرُ قد جاء بغير ذلك ؛ لأنّ معنى « الَّذِينَ آمَنُوا » في هذه الآية ؛ إنما هو إيمانٌ بأفواههم ؛ لأنه يريد به المنافقين ؛ لأنه وصفُ الذين آمنُوا بأفواههم ولم تؤمّن قلوبُهُمْ ، ثم ذكر اليهود والنصارى ، فقال : مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بالله ، فله كذا ، فجعلَهُم يهوداً ونصارى ، فلو كانوا مؤمنين ، لم يحتج أن يقال : « مَنْ آمَنَ ، فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ » ، وأجيب بأن هذا على أحد القولين ، أعني : أن « الَّذِينَ آمَنُوا » مؤمنون نفاقاً ، وردّه أبو البقاء ومكي بن أبي طالب بوجه آخر ، وهو عدمُ تأكيد الضمير المعطوف عليه ، قال شهاب الدين : هذا لا يلزم الكسائي من حيث إنه قال بقول تردّه الدلائل الصحيحة ، والله أعلم ، وهذا القول قد نقله مكي عن الفراء ، كما نقله غيره عن الكسائي ، وردّه عليه بما تقدّم ، فيحتملُ أن يكونَ الفراء كان يوافق الكسائي ، ثم رجع ، ويحتملُ أن يكون مخالفاً له ، ثم رجع إليه ، وعلى الجملة ، فيجوز أن يكونَ له في المسألة قولان .

(6/168)

الوجه الرابع : أنه مرفوعٌ نسقاً على محلّ اسم « إِنَّ » ؛ لأنه قبل دخولها مرفوعٌ بالابتداء ، فلمّا دخلت عليه ، لم تُغيّر معناه ، بل أكدته ، غاية ما في الباب : أنها عمِلت فيه لفظاً ، ولذلك اختصّت هي و « أَنْ » بالفتح ، ولكن على رأي بذلك ، دون سائر أخواتها ؛ لبقاء معنى الابتداء فيها ، بخلاف « لَيْتَ ولعلّ وكان » ، فإنه خرج إلى التمني والترجّي والتشبيه ، وأجرى الفراء الباب مُجرى واحداً ، فأجاز ذلك في لَيْتَ ولعلّ ، وأنشد : [الرجز]

2013- يَا لَيْتَنِي وَأَنْتِ يَا لَمِيسُ ... فِي بَلَدٍ لَيْسَ بِهَا أَيْسُ
فأتى ب « أَنْتِ » ، وهو ضميرٌ رفع نسقاً على الياء في « لَيْتَنِي » ، وهل يجري غير العطف من التوابع مجزأة في ذلك ؟ فذهب الفراء ويونس إلى جواز ذلك ، وجعلاً منه قوله تعالى : { قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَافٍ الْغُيُوبِ } [سبأ : 48] فرفعُ « عَلَافٍ » عندهما على النعت ل « رَبِّي » على المحلّ ، وحكوا « إِنَّهُمْ أَجْمَعُونَ دَاهِيُونَ » ، وغلط سيبويه مَنْ قال من العرب : « إِنَّهُمْ أَجْمَعُونَ دَاهِيُونَ » ، وأخذ الناس عليه في ذلك من حيث إنه غلط أهل اللسان ، وهم الواضعون أو المتلقون من الواضع ، وأجيب بأنهم بالنسبة إلى عامّة العرب

غالطون ، وفي الجملة : فالناسُ قد رَدُّوا هذا المذهبَ ، أعني : جواز الرفع عطفاً على محلِّ اسم « إِنَّ » مطلقاً ، أعني قبل الخبر وبعده ، خَفِيَ إعرابُ الاسم أو ظهر ، ونقل بعضهم الإجماع على جواز الرفع على المحلِّ بعد الخبر ، وليس بشيء ، وفي الجملة : ففي المسألة أربعة مذاهبَ : مذهبُ المحققين : المنعُ مطلقاً ، مذهبُ بعضهم : التفصيلُ قبل الخبر؛ فيمتنعُ ، وبعده؛ فيجوزُ ، ومذهبُ الفراء : إِنَّ خَفِيَ إعرابُ الاسم ، جاز ذلك؛ لزوال الكراهية اللفظية ، وحُكِيَ من كلامهم : « إِنَّكَ وَرَيْدُ ذَاهِبَانِ » ، الرابع : مذهبُ الكسائيِّ : وهو الجوازُ مطلقاً؛ ويستدلُّ بظاهر قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا } الآية ، ويقول صابِيُّ البَرْجُمِيِّ : [الطويل]

2014- قَمَنْ يَكْ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَحْلُهُ ... فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَعَرِيبٌ

وبقوله : [البسيط]

2015- يَا لَيْتَنَا وَهْمًا تَحْلُو بِمَنْزِلَةٍ ... حَتَّى يَرَى بَعْضُنَا بَعْضًا وَتَأْتِلُفُ

وبقوله : [الوافر]

2016- وَإِلَّا فَاغْلُمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ

وبقوله : [الرجز]

2017- يَا لَيْتَنِي وَأَنْتِ يَا لَمِيسُ ... وبقولهم : « إِنَّكَ وَرَيْدُ ذَاهِبَانِ » ، وكلُّ هذه تَصْلُحُ أن تكونَ دليلاً للكسائيِّ والفراء معاً ، وينبغي أن يُوردَ الكسائيُّ دليلاً على جواز ذلك مع ظهور إعراب الاسم؛ نحو : « إِنَّ رَيْدًا وَعَمْرُو قَائِمَانِ » ، وردَّ الزمخشريُّ الرفع على المحلِّ؛ فقال : « فَإِنْ قُلْتَ : هَلَا رَعَمْتَ أَنْ ارتفاعه للعطف على محلِّ » إِنَّ « واسمها ، قلْتُ : لَا يَصِحُّ ذَلِكَ قَبْلَ الْفِرَاقِ مِنَ الْخَبَرِ ، لَا تَقُولُ : « إِنَّ رَيْدًا وَعَمْرُو مُنْطَلِقَانِ » ، فَإِنْ قُلْتَ : لِمَ لَا يَصِحُّ وَالنِّبَةُ بِهِ التَّأخِيرُ ، وَكَأَنَّكَ قُلْتَ : إِنَّ رَيْدًا مُنْطَلِقٌ وَعَمْرُو؟ قلْتُ : لِأَنِّي إِذَا رَفَعْتَهُ رَفَعْتُهُ عَلَى مَحَلِّ » إِنَّ « واسمها ، والعاملُ في محلِّهما هو الابتداء ، فيجب أن يكون هو العاملُ في الخبر؛ لأنَّ الابتداء ينتظم الجزأين في عمله ، كما تنتظمها « إِنَّ » في عملها ، فلو رَفَعْتَ « الصَّابِيُّونَ » المنويُّ به التأخيرُ بالابتداء ، وقد رفعت الخبر بـ « إِنَّ » ، لأَعْمَلْتَ فيهما رافعَيْن مختلفين ، وهو واضحٌ فيما رَدَّ به ، إِلَّا أَنَّهُ يُفْهَمُ كَلَامُهُ أَنَّهُ يُجِيزُ ذَلِكَ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ الْخَبَرِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ بعضهم نقل الإجماع على جوازه .

(6/169)

وضَعَفَ ابْنُ الْخَطِيبِ مَا قَالَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ ، قَالَ : هَذَا الْكَلَامُ ضَعِيفٌ وَبَيَّانُهُ مِنْ وَجْهِ :

الأَوَّلُ : أَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ الَّتِي يُسَمِّيهَا النَّحْوِيُّونَ : رَافِعَةً وَنَاصِبَةً ، لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهَا كَذَلِكَ لِدَوَاتِهَا وَلَأَعْيَانِهَا ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهَا مُعَرَّفَانِ بِحَسَبِ الْوَضْعِ وَالْإِصْطِلَاحِ لِهَذِهِ الْحَرَكَاتِ ، وَاجْتِمَاعِ الْمُعَرِّقَاتِ الْكَثِيرَةِ عَلَى الْإِسْمِيِّ وَالْوَاحِدِ غَيْرِ مُخَالٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ جَمِيعَ أَجْزَاءِ الْمُخَدَّاتِ دَالَّةٌ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟

الثَّانِي : أَنَّ هَذَا الْجَوَابَ بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ كَلِمَةَ « إِنَّ » مُؤَثَّرَةٌ فِي تَصْبِ الْإِسْمِ وَرَفْعِ الْخَبَرِ ، وَالْكُوفِيُّونَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ ، وَيَقُولُونَ : لَا تَأْثِيرَ لِهَذَا الْحَرْفِ فِي رَفْعِ الْخَبَرِ أَلْبَنَّةُ .

الثَّالِثُ : أَنَّ الْأَشْيَاءَ الْكَثِيرَةَ إِذَا عُطِفَتْ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، فَالْخَبَرُ الْوَاحِدُ لَا

يَكُونُ خَبَرًا عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ عَنِ الشَّيْءِ إِخْبَارٌ عَنْ تَعْرِيفِ حَالِهِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ،
 وَمِنْ الْمُحَالِ أَنْ يَكُونَ حَالُ الشَّيْءِ وَصِفَتُهُ عَيْنُ حَالِ الْآخَرِ وَعَيْنُ صِفَتِهِ ، لَامْتِنَاعِ
 قِيَامِ الْصِّفَةِ الْوَاحِدَةِ لِلذَّوَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا ظَهَرَ أَنَّ الْخَبَرَ ، وَإِنْ كَانَ
 فِي اللَّفْظِ وَاحِدًا ، لَكِنَّهُ فِي التَّقْدِيرِ مُتَعَدِّدٌ ، وَإِذَا حَصَلَ التَّعَدُّدُ فِي الْحَقِيقَةِ ، لَمْ
 يَمْتَنِعْ كَوْنُ الْبَعْضِ مَرْتَفِعًا بِالْخَبَرِ ، وَبَعْضُ الْآيَتِئَاءِ بِهَذَا التَّقْدِيرِ ، وَلَمْ يَلْزَمْ
 اجْتِمَاعُ الرَّافِعِينَ عَلَى مَرْفُوعٍ وَاحِدٍ .
 وَالَّذِي يُحَقِّقُ ذَلِكَ أَنَّهُ سَلِمَ أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ وَخَبَرُهُ جَارَ الرَّفْعِ وَالتَّنْصِبِ فِي
 الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْمَعْطُوفَ إِنَّمَا جَارَ ذَلِكَ فِيهِ ؛ لِأَنَّا نَضْمِرُ لَهُ
 خَبَرًا ، وَحَكَمْنَا بِأَنَّ ذَلِكَ الْخَبَرَ الْمُضْمَرَّ مَرْتَفِعٌ بِالْآيَتِئَاءِ .
 وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا قَتَقُولُ : إِنْ قَبِلَ ذِكْرُ الْخَبَرِ إِذَا عَطَفْنَا اسْمًا عَلَى اسْمٍ ، حَكَمَ
 صَرِيحُ الْعَقْلِ ، بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْحُكْمِ بِتَقْدِيرِ الْخَبَرِ ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَحْصُلُ بِإِضْمَارِ
 الْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَسْقُطُ مَا ذَكَرَ مِنَ الْإِلْزَامِ .
 الْوَجْهَ الْخَامِسَ : قَالَ الْوَاحِدِيُّ : « وَفِي الْآيَةِ قَوْلُ رَابِعٍ لَهُشَامُ بْنُ مَعَاوِيَةَ : وَهُوَ
 أَنْ تُضْمَرَ خَبَرٌ « إِنَّ » ، وَتَبْدَأَ « الصَّائِبُونَ » ، وَالتَّقْدِيرُ : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا
 وَالَّذِينَ هَادُوا يُرْحَمُونَ » عَلَى قَوْلٍ مِنْ يَقُولُ : إِنَّهُمْ مُسْلِمُونَ ، وَ « يُعَذِّبُونَ »
 عَلَى قَوْلٍ مِنْ يَقُولُ : إِنَّهُمْ كَفَّارٌ ، فَيُحْذَفُ الْخَبَرُ ؛ إِذْ عُرِفَ مَوْضِعُهُ ؛ كَمَا حُذِفَ
 مِنْ قَوْلِهِ :

(6/170)

{ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ } [فَصَلَتْ : 41] ، أَي : يُعَاقِبُونَ » ثُمَّ قَالَ الْوَاحِدِيُّ
 : وَهَذَا الْقَوْلُ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يُضْمِرُونَ خَبَرَ الْآيَتِئَاءِ ،
 وَيَجْعَلُونَ « مَنْ آمَنَ » خَبَرَ « إِنَّ » ، وَهَذَا عَلَى الْعَكْسِ مِنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ «
 مَنْ آمَنَ » خَبَرَ الْآيَتِئَاءِ ، وَحُذِفَ خَبَرُ « إِنَّ » ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : هُوَ كَمَا قَالَ ،
 وَقَدْ ثَبَتَتْ عَلَى ذَلِكَ فِي قَوْلِي أَوَّلًا : إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُقَدَّرُ الْحَذْفُ مِنَ الْأَوَّلِ ،
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُ .
 الْوَجْهَ السَّادِسَ : أَنَّ « الصَّائِبُونَ » مَرْفُوعٌ بِالْآيَتِئَاءِ ، وَخَبَرُهُ مُحذُوفٌ ؛ كَمَذْهَبِ
 سَيِّبُوهِ وَالْخَلِيلِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُتَوَى بِهَذَا الْمَبْتَدَأِ التَّأْخِيرَ ، فَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَذْهَبِ
 سَيِّبُوهِ نَبْهَ التَّأْخِيرِ وَعَدْمُهَا ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « وَهُوَ ضَعِيفٌ أَيْضًا ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ
 لَزُومِ الْحَذْفِ وَالْفَصْلِ » ، أَي : لِمَا يَلْزَمُ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَذْفِ وَالْفَصْلِ ، وَلَا
 يَغْنِي بِذَلِكَ ؛ أَنَّ الْمَكَانَ مِنْ مَوَاضِعِ الْحَذْفِ الْإِلْزَامُ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ يَلْزَمُ أَنْ يُتْلَى
 عَلَى مَا أُتْرِكَ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْمَكَانَ فِي غَيْرِهِ يَجُوزُ فِيهِ الذِّكْرُ وَالْحَذْفُ .
 الْوَجْهَ السَّابِعَ : أَنَّ « الصَّائِبُونَ » مَنْصُوبٌ ، وَإِنَّمَا جَاءَ عَلَى لُغَةِ بَنِي الْحَرِثِ
 وَغَيْرِهِمُ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ الْمَثَنَى بِالْأَلِفِ فِي كُلِّ حَالٍ ؛ نَحْوُ : « رَأَيْتُ الرَّبْدَانَ ،
 وَمَرَرْتُ بِالرَّبْدَانَ » نَقَلَ ذَلِكَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَبُو الْبَقَاءِ ، وَكَأَنَّ شَبَهَةَ هَذَا
 الْقَائِلِ عَلَى ضَعْفِهَا ؛ أَنَّهُ رَأَى الْأَلِفَ عَلَامَةً رَفَعَ الْمَثَنَى ، وَقَدْ جُعِلَتْ فِي هَذِهِ
 اللَّغَةِ نَائِبَةً رَفْعًا وَنَصْبًا وَجَرًّا ، وَكَذَا الْوَاوُ هِيَ عَلَامَةُ رَفْعِ الْمَجْمُوعِ سَلَامَةً ،
 فَيَبْقَى فِي حَالَةِ النَّصْبِ وَالْجَرِّ ؛ كَمَا بَقِيَ الْأَلِفُ ، وَهَذَا ضَعِيفٌ ، بَلْ قَاسِدٌ .
 الْوَجْهَ الثَّامِنَ : أَنَّ عَلَامَةَ النَّصْبِ فِي « الصَّائِبُونَ » فَتْحَةُ النُّونِ ، وَالنُّونُ حَرْفُ
 الْإِعْرَابِ ، كَهِيَ فِي « الرَّبْدُونَ » وَ « عَزْبُونَ » ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « فَإِنْ قِيلَ :
 إِنَّمَا أَجَازَ أَبُو عَلِيٍّ ذَلِكَ مَعَ الْيَاءِ ، لَا مَعَ الْوَاوِ ، قِيلَ : قَدْ أَجَازَهُ غَيْرُهُ ، وَالْقِيَاسُ لَا
 يَدْفَعُهُ » ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : يَشِيرُ إِلَى مَسْأَلَةٍ ، وَهُوَ : أَنَّ الْفَارْسِيَّ أَجَازَ فِي

بعض جموع السَّلامة ، وهي ما جَرَتْ مجرى المكسَّرِ كَبَيْنٍ وَسَيْنٍ؛ أن يَحُلَّ الإعرابُ نونها؛ بشرط أن يكونَ ذلكَ مع الياءِ خاصَّةً دُونَ الواوِ ، فيقال : « جاءَ البَيْنُ » ؛ قال : [الوافر]

2018- وَكَانَ لَنَا أَبُو حَسَنٍ عَلِيٌّ ... أَبَا بَرًّا وَيَحْنُ لَهُ بَيْنٌ
وفي الحديث : « اللَّهُمَّ ، اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سَيْنًا كَسَيْنِ يُوْسُفَ » ؛ وقال :
[الطويل]

2019- دَعَانِي مَنْ تَجِدُ فَإِنَّ سَيْنَهُ ... لَعِبَنَ بِنَا شَيْبًا وَشَيْبَتَا مُرَدًّا
فَأُثِّبَتِ النونُ في الإضافةِ ، فلمَّا جاءت هذه القراءةُ؛ ووجهُها أن علامة النصب فتحةُ النونِ ، وكانَ المشهُورُ بهذا القولِ إنما هو الفارسيُّ ، سأل أبو البقاء هذه المسألةَ ، وأجاب بأنَّ غيره يُحِيزُهُ حتَّى مع الواوِ ، وجعل أنَّ القياسَ لا يَأباه ، قال شهاب الدين : القياسُ يَأباه ، والفرقُ بين حال كونه بالياء وبين كونه بالواوِ ظاهرٌ قد حَقَّقْتُهُ في « سَرَحِ التَّسْهِيلِ » ، نعم ، إذا سُمِّيَ بجمعِ المذكرِ السالمِ ، جاز فيه خمسةُ أوجه :

أحدها : أن يُعَرَّبَ بالحركاتِ مع الواوِ ، ويصيرُ نظيرَ « الذون » ، فيقال : « جاءَ الرَّيْدُونُ وَرَأَيْتُ الرَّيْدُونَ وَمَرَرْتُ بِالرَّيْدُونَ » ، كـ « جاءَ الذُّونُ وَرَأَيْتُ الذُّونَ وَمَرَرْتُ بِالذُّونِ » ، هذا إذا سُمِّيَ به ، أمَّا ما دام جمعاً ، فلا أَحَقُّظُ فيه ما ذكره أبو البقاء ، ومن أثبتَ حجةً على مَنْ تَقَى ، لا سيما مع تقدُّمه في العلمِ والزمانِ .

(6/171)

الوجه التاسع : قال مكِّيُّ : « وإنما رفع « الصَّائِنُونَ » ؛ لأن « إِنَّ » لم يظهر لها عملٌ في « الذين » فبقي المعطوفُ على رفعه الأصليُّ قبل دخول « إِنَّ » على الجملةِ » ، قلت : وهذا هو بعينه مذهبُ الفراء ، أعني : أنه يجيز العطف على محلِّ اسم « إِنَّ » إذا لم يظهر فيه إعرابٌ ، إلا أن عبارة مكِّي لا توافق هذا ظاهراً .

قال ابنُ الخطيبِ مُعلِّلاً قولَ الفراء : أن « إِنَّ » ضعيفَةٌ في العملِ ها هنا ، وببائنه مِنْ وجوه :

الأوَّلُ : أنَّ كلمة « إِنَّ » لم تَعْمَلْ إِلَّا لكونِها مُشَابِهَةً لِلْفِعْلِ ، ومعلومٌ أنَّ المشابهةَ بين الفعلِ والحَرْفِ ضَعِيفَةٌ .

الثاني : أنَّها ، وإن كَانَتْ تَعْمَلُ في الاسمِ فقط ، أمَّا الحَبَرُ ، فَإِنَّه يبقى مَرْفُوعاً ، لِكُونِهِ حَبَرٌ مُبْتَدَأٌ ، وليس لهذا الحرفِ في رَفْعِ الحَبَرِ تَأْثِيرٌ ، وهذا مذهبُ الكوفيِّين .

والثالث : أنَّها إنما يَظْهَرُ أَثَرُهَا في تَغْيِيرِ الْأَسْمَاءِ أمَّا الْأَسْمَاءُ الَّتِي لَا تَتَغَيَّرُ عند اختلافِ العواملِ ، فلا يظهر أَثَرُ هذا الحرفِ فيها ، والأمرُ هَاهُنَا كذلك ؛ لأنَّ الاسمَ هَاهُنَا هو قوله « الذين » وهذه الكَلِمَةُ لا يظهر فيها أَثَرُ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ وَالْحَفْظِ .

وَإِذَا ثَبِتَ هَذَا فَتَقُولُ : إِذَا كَانَ اسْمُ « إِنَّ » بحيث لا يَظْهَرُ فيه أَثَرُ الإعرابِ ، فالَّذِي يُعْطَفُ عليه يُجُوزُ النَّصْبُ فيه على إِعْمَالِ هَذَا الحَرْفِ ، وَالرَّفْعُ على إِسْقَاطِ عَمَلِهِ ، فلا يَجُوزُ أن يُقالَ : « إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرًا قَائِمَانِ » لأنَّ زَيْدًا ظَهَرَ فِيهَا أَثَرُ الإعرابِ ، وَيَجُوزُ أن يُقالَ : « إِنَّ هَؤُلَاءِ إِخْوَتُكَ يُكْرِمُونَنَا ، وَإِنَّ قِطَامَ وَهْدٍ عِنْدَنَا » وَالسَّبَبُ في جَوَازِ ذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ « إِنَّ » كَانَتْ في الْأَصْلِ ضَعِيفَةً

الْعَمَلُ ، فَإِذَا صَارَتْ يَحْيَى لَا يَظْهَرُ لَهَا أَثَرٌ فِي اسْمِهَا صَارَتْ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ ، فَجَازَ الرَّفْعُ يُمَقِّنَصِي الْحُكْمَ الثَّابِتَ قَبْلَ دُخُولِ هَذَا الْحَرْفِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ كَوْنُهُ مُبْتَدَأً ، فَهَذَا تَقْرِيرُ قَوْلِ الْفَرَّاءِ ، وَهُوَ مَذْهَبٌ حَسَنٌ ، وَأَوَّلَى مِنْ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ ؛ لِأَنَّ الَّذِي قَالُوهُ يَقْتَضِي أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى التَّوْبِ الَّذِي وَرَدَ عَلَيْهِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، وَإِنَّمَا تَحْصُلُ الصَّحَّةُ عِنْدَ تَفْكِيكِ هَذَا النَّظْمِ ، وَعَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَى .

(6/172)

وَقَرَأَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ ، وَعَائِشَةُ ، وَالْجَحْدَرِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَجَمَاعَةٌ : « وَالصَّابِتِينَ » بِالْيَاءِ ، وَنَقَلَهَا صَاحِبُ « الْكَشَافِ » عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ ، وَهَذَا غَيْرُ مَشْهُورٍ عَنْهُ ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ وَاضِحَةٌ التَّخْرِيجُ ؛ عَطْفًا عَلَى لَفْظِ اسْمٍ « إِنَّ » ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مَخَالَفَةٌ لِسَوَادِ الْمُصَحِّفِ ، فِيهِ مَخَالَفَةٌ يَسِيرَةٌ ، وَلَهَا نِظَائِرٌ كَقِرَاءَةِ قُنْبُلٍ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ : { سِرَاطٌ } [الْفَاتِحَةُ : 5] وَبَابُهُ بِالسِّينِ ، وَكَقِرَاءَةِ حَمْزَةِ إِيَّاهُ فِي رَوَايَةِ بِالرَّايِ ، وَهُوَ مَرْسُومٌ بِالضَّادِ فِي سَائِرِ الْمُصَاحِفِ ، وَنَحْوُ قِرَاءَةِ الْجَمِيعِ : { إِيْلَافَهُمْ } [قَرِيش : 1] بِالْيَاءِ ، وَالرَّسْمُ بِدُونِهَا فِي الْجَمِيعِ ، وَقَرَأَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَالزَّهْرِيُّ : « وَالصَّابِتُونَ » بِكَسْرِ الْبَاءِ بَعْدَهَا يَاءٌ خَالِصَةٌ ، وَهُوَ تَخْفِيفٌ لِلْهَمْزَةِ ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ : { « يَسْتَهْزِیُونَ » } [الْأَنْعَامُ : 5] بِخُلُوصِ الْيَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ فِي الْبَقَرَةِ [الْآيَةُ 62] .
وَأَمَّا « النَّصَارَى » ، فَهُوَ مَنْصُوبٌ عَطْفًا عَلَى لَفْظِ اسْمٍ « إِنَّ » ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ادِّعَاءِ كَوْنِهِ مَرْفُوعًا عَلَى مَا رَفَعَ بِهِ « الصَّابِتُونَ » ؛ لِكُلْفَةِ ذَلِكَ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : « مَنْ آمَنَ » يَجُوزُ فِي « مَنْ » وَجِهَانٍ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا شَرْطِيَّةٌ ، وَقَوْلُهُ : « فَلَا خَوْفٌ » إِلَى آخِرِهِ جَوَابُ الشَّرْطِ ، وَعَلَى هَذَا « ف » « آمَنَ » فِي مَحَلِّ جَزْمٍ بِالشَّرْطِ ، وَ« فَلَا خَوْفٌ » فِي مَحَلِّ جَزْمٍ بِكَوْنِهِ جَوَابُهُ ، وَالْفَاءُ لَازِمَةٌ .

وَالثَّانِي : أَنَّ تَكُونَ مُوَصُولَةً وَالْخَبَرُ « فَلَا خَوْفٌ » ، وَدَخَلَتْ الْفَاءُ لِشَبْهِهِ الْمُبْتَدَأِ بِالشَّرْطِ ، « ف » « آمَنَ » عَلَى هَذَا لَا مَحَلَّ لَهُ ؛ لَوْقُوعِهِ صَلَةً ، وَ« فَلَا خَوْفٌ » مَحَلُّهُ الرِّفْعُ لَوْقُوعِهِ خَبَرًا ، وَالْفَاءُ جَائِزَةٌ الدُّخُولُ ، لَوْ كَانَ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ ، فَمَحَلٌّ « مَنْ » رَفْعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَيَجُوزُ عَلَى كَوْنِهَا مُوَصُولَةً : أَنَّ تَكُونَ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بَدَلًا مِنْ اسْمٍ « إِنَّ » « وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ ، أَوْ تَكُونَ بَدَلًا مِنْ الْمَعْطُوفِ فَقَطْ ، وَهَذَا عَلَى الْخِلَافِ فِي « الَّذِينَ آمَنُوا » : هَلِ الْمُرَادُ بِهِمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقِيقَةً ، أَوِ الْمُؤْمِنُونَ نِيقَاقًا ؟ وَعَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ مِنَ التَّقَادِيرِ الْمَتَقَدِّمَةِ ، فَالْعَائِدُ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى « مَنْ » « مُحَذَوْفٌ ، تَقْدِيرُهُ : « مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ » ؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ، وَتَقَدَّمَ إِعْرَابُ بَاقِي الْجُمْلَةِ فِيمَا مَضَى .

فصل في معنى الآية

معنى قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا } ، أَيِ : بِاللِّسَانِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { مَنْ آمَنَ } بِالْقَلْبِ ، وَعَلَى هَذَا فَالْمُرَادُ بِهِمُ : الْمَنَافِقُونَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الَّذِينَ عَلَى حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ { مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ } أَيِ : ثَبَّتَ عَلَى الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ .

(6/173)

ولهذا التكرير فائدتان :
الأولى : أن المتأففين كانوا يَرْغُمُونَ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ ، فَأُخْرِجَهُمْ بهذا التكرير عن [وعد] عدم الخَوْف ، وعدم الحزن .
والثاني : أَنَّهُ تعالى ذكرَ لَفْظَ الإيمان ، والإيمانُ يدخل تحتَه أقسامٌ : فأشرفُها : الإيمان بالله واليوم الآخر ، فكرره تنبيهاً على أن هذين القسمين أشرف أقسام الإيمان .
وقد تقدّم في قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا } [المائدة : 35] كلامٌ يناسب هذا الموضع .
واعلم أَنَّهُ لما بيّنَ أن أهل الكتاب ليسوا على شيء ما لم يؤمنوا بيّنَ أن هذا الحكم عامٌ في الكل ، وأَنَّهُ لا يَحْصُلُ لأحدٍ فضيلة إلا إذا آمنَ بالله واليوم الآخر ، وعَمِلَ صَالِحاً .
قالت الْمُعْتَزَلَةُ : إِنَّهُ تعالى شرطَ عدم الخَوْفِ والحُزْنِ بالإيمان والعملِ الصَّالِحِ ، والمشروطُ بالشَّيء عدم عند عدم الشرطِ ، فإن لم يأت مع الإيمان بالعملِ الصَّالِحِ ، فَإِنَّهُ يحصل له الخَوْفُ والحُزْنُ ، وذلك يَمْنَعُ من العَفْوِ عن صاحبِ الكَبِيرَةِ .
والجواب : أَنَّ صاحبَ الكَبِيرَةِ لا يقطعُ بأنَّ الله يَغْفُو عنه لا مَحَالَةٌ ، فكان الخَوْفُ والحُزْنُ حاصلًا قبل إظهارِ العَفْوِ والله أعلم .

(6/174)

لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ قَرِيبًا كَذَّبُوا وَقَرِيبًا يَقْتُلُونَ (70)

والمقصودُ : بيان عُيُوبِ بني إِسْرَائِيلَ ، وشِدَّةِ تَمَرُّدِهِمْ عن الوفاءِ بِعَهْدِ اللَّهِ ، وهذا مُتَعَلِّقٌ بِأَوَّلِ السُّورَةِ ، وهو قوله تعالى : { أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } [المائدة : 1] .
قوله تعالى : { كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ } : قد تقدّم الكلامُ [الآية 20 من البقرة] على « كُلَّمَا » مشبَعاً ، فَأَعْتَى عن إعادته ، وقال الزمخشريُّ : « كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ » جملةٌ شرطيةٌ وقعت صفةً لـ « رُسُلًا » ، والراجعُ محذوفٌ ، أي : « رسولٌ مِنْهُمْ » ، ثم قال : « فَإِنْ قُلْتُ : أين جوابُ الشرطِ ، فَإِنَّ قوله : { قَرِيبًا كَذَّبُوا وَقَرِيبًا يَقْتُلُونَ } ناب عن الجوابِ ؛ لأنَّ الرسولَ الواحدَ لا يكون فريقين ؛ ولأنه لا يحسن أن تقول : « إِنَّ أَكْرَمَتَ أَخِي ، أَخَاكَ أَكْرَمْتُ » ؟ قلتُ : هو محذوفٌ ؛ يَدُلُّ عليه قوله : { قَرِيبًا كَذَّبُوا ، وَقَرِيبًا يَقْتُلُونَ } ، كأنه قيل : كلما جاءهم رسولٌ ، ناصبوه ، وقوله : « قَرِيبًا كَذَّبُوا » جوابٌ مستأنفٌ لقائلٍ يقول : كيف فعلوا برسُلِهِمْ ؟ قال أبو حيان : « وليس » كلما « شرطاً ، بل كَلٌّ » منصوبٌ على الظرفِ و « مِمَّا » مصدريةٌ ظرفيةٌ ، ولم يجزم العربُ بـ « كلما » أصلاً ، ومع تسليم أن « كلما » شرطٌ ؛ فلا يمتنع ؛ لما ذكر ، أمّا الأولُ ؛ فلأنَّ المرادَ بـ « رَسُولٍ » الجنسُ لا واحدٌ بعينه ، فيصحُّ انقسامُه إلى فريقين ؛ نحو : « لا أَضْحَبُكَ ما طَلَعَ تَجَمُّ » أي : جنس النجوم ، وأما الثاني ؛ فيعني أنه لا يجوزُ تقديمَ معمولِ جوابِ الشرطِ عليه . وهذا الذي منعه إنما منعه الفراءُ

وحده ، وأما غيره ، فأجاز ذلك ، وهذا مع تسليم أن « كَلَّمَا » شرط ، وأما إذا مشينا على أنها ظرفية ، فلا حاجة إلى الاعتذار عن ذلك ، ولا يمتنع تقديم معمول الفعل العامل في « كَلَّمَا » تقول : « كَلَّمَا جُنَّتِي أَحَاكَ أَكْرَمْتُ » ، قال شهاب الدين : هذا وأضح من أنها ليست شرطاً ، وهذه العبارة تكثر في عبارة الفقهاء دُونَ النَّحَاة ، وفي عبارة أبي البقاء ما يُشعر بما قاله الزمخشري ، فإنه قال : « وَكَذَّبُوا » جواب « كَلَّمَا » و « قَرِيقاً » مفعول ب « كَذَّبُوا » ، و « قَرِيقاً » منصوب ب « يَقْتُلُونَ » ، وإنما قدّم مفعول « يَقْتُلُونَ » لتواخي رؤوس الآي ، وقدّم مفعول « كَذَّبُوا » مناسبة لما بعده .

قال الزمخشري : « فَإِنْ قُلْتَ : لِمَ جِيءَ بِأَحَدِ الْفَعْلَيْنِ مَاضِياً ، وبِالْآخَرِ مُضَارِعاً ؟ قُلْتُ : جِيءَ بِ « يَقْتُلُونَ » على حكاية الحال الماضية ؛ استفظاعاً للقتل ، واستحضاراً لتلك الحال الشنيعة ؛ للتعجب منها » . انتهى ، وقد يقال : فِلَمْ لَا حُكِيَ حَالُ التَّكْذِيبِ أَيْضاً ، فِجَاءٌ بِالْفِعْلِ مُضَارِعاً لَذَلِكَ ؟ وَجَابُ بَأَنَّ الاستفظاع في القتل وشناعته أكثر من فطاعة التَّكْذِيبِ ، وأيضاً ؛ فإنه لَمَّا جِيءَ به مضارعاً ناسب رؤوس الآي .

(6/175)

وَحَسِبُوا إِلَّا تَكُونُ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (71)

قرأ حمزة والكسائي وأبو عمرو « تَكُونُ » برفع النون ، والباقون بنصبها ، فمن رفع ف « أَنْ » عنده مخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الأمر والشأن محذوف ، تقديره ، أنه ، و « لَا » نافية ، و « تَكُونُ » تامة ، و « فِتْنَةً » فاعلها ، والجملة خبر « أَنْ » ، وهي مفسرة لضمير الأمر والشأن ، وعلى هذا ، ف « حَسِبَ » هنا لليقين ، لا للشك ؛ ومن محبتها لليقين قول الشاعر : [الطويل]
 2020- حَسِبْتُ النَّقَى وَالْجَوْدَ حَيْرَ تَجَارَةٍ ... رَبَّاجاً إِذَا مَا الْمَرْءُ أَصْبَحَ ثَاقِلاً
 أي : تيقنت ؛ لأنه لا يليق بالشك بذلك ، وإنما اضطُررنا إلى جعلها في الآية الكريمة بمعنى اليقين ؛ لأن « أَنْ » المخففة لا تقع إلا بعد يقين ، فأما قوله : [البسيط]

2021- أَرْجُو وَأَمْلُ أَنْ تَذُنُو مَوَدَّتَهَا ... وَمَا إِحَالُ لَدَيْنَا مِنْكَ تَنْوِيلُ
 فظاهره : أنها مخففة ؛ لعدم إعمالها ، وقد وقعت بعد « أَرْجُو » و « أَمْلُ » وليس بيقين ، والجواب من وجهين :
 أحدهما : أن « أَنْ » ناصبة ، وإنما أهملت ؛ حملاً على « مَا » المصدرية ؛ وبَدَلُ على ذلك أنها لو كانت مخففة ، لفصل بينها وبين الجملة الفعلية بما سذكروه ، ويكون هذا مثل قول الله تعالى : { لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ } [البقرة : 233] ؛ وكقوله : [البسيط]

2022- يَا صَاحِبِي قَدْ تَنَفَّسِي نُفُوسَكُمَا ... وَحَيْثُمَا كُنْتُمَا لَقِيْتُمَا رَسَدَا
 أَنْ تَحْمِلَا حَاجَةً لِي خَفَّ مَحْمَلُهَا ... تَسْتَوْجِبَانِعْمَةً عِنْدِي بِهَا وَبَدَا
 أَنْ تَقْرَأَنَّ عَلَى أَسْمَاءَ وَبِحَكْمَا ... مِنِّي السَّلَامَ وَالْأَشْجَرَ أَحَدَا
 فقوله : « أَنْ تَقْرَأَنَّ » بدل من « حَاجَةً » ، وقد أهمل « أَنْ » ؛ ومثله قوله : [مجزوء الكامل]

2023- إِنِّي رَعِيمٌ يَا نُؤَيِّ ... قَهْ إِنْ تَجَوَّتِ مِنَ الرَّرَاحِ

وَتَجَوَّتْ مِنْ وَصَبِ الْعَدُوِّ ... وَ مِنَ الْعُدُوِّ إِلَى الرَّوَّاحِ
 أَنْ تَهْطِطِينَ بِلَادَ قَوْمٍ ... مَ يَرْتَعُونَ مِنَ الطَّلَاحِ
 وكيفما قَدَّرَ فيما ذكرته من الأبيات ، يلزم أحد شذوذَيْنِ قد قيل باحتمال كلِّ
 منهما : إمَّا إهمالُ « أَنْ » ، وإمَّا وقوعُ المخففة بعد غير علمٍ ، وعدمُ الفصل
 بينها ، وبين الجملة الفعلية .

والثاني من وجهي الجواب : أَنْ رجاءُهُ وأملُهُ قويا حتَّى قربا من اليقين ،
 فأجراهما مُجْراً في ذلك .

وأما قول الشاعر : [الخفيف]

2024- عَلِمُوا أَنْ يُؤْمَلُونَ فَجَادُوا ... قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوا بِأَعْظَمِ سُؤْلِ
 فالظاهرُ أنها المخففة ، وشذذَ عدمُ الفصل ، ويحتملُ أَنْ تكونِ الناصبة شذذَ
 وقوعها بعد العلم ، وشذذَ إهمالها ، ففي الأوَّلِ شذوذٌ واحدٌ ، وهو عدم الفصل ،
 وفي الثاني شذوذانِ : وقوعُ الناصبة بعد العلم ، وإهمالها حملاً على « مَا »
 أختها .

وجاء هنا على الواجب - عند بعضهم - أو الأحسن - عند آخرين - وهو الفصل
 بين « أَنْ » الخفيفة وبين خبرها ، إذا كان جملة فعلية متصرفة غير دعاءٍ ،
 والفاصلُ : إمَّا نفي كهذه الآية ، وإمَّا حرفُ تنفيسٍ؛ كقوله تعالى :

(6/176)

{ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضًى } [المزمِّل : 20] ، ومثله : « عَلِمْتُ أَنْ
 سَوْفَ تَقُومُ » ، وإمَّا « قَدْ » ؛ كقوله تعالى : { وَتَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا }
 [المائدة : 113] ، وإمَّا « لَوْ » - وهي غريبة - ؛ كقوله : { وَأَلَوْ اسْتَقَامُوا }
 [الجن : 16] { أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبِ } [سبأ : 14] . وتحَرَّرْتُ
 بالفعل من الاسمِ ؛ فإنها لا تحتاج إلى فاصل ؛ كقوله تعالى : { وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ
 أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [يونس : 10] ، وكقوله : [البسيط]
 2025- فِي فِتْنَةٍ كَسُيُوفِ الْهِنْدِ قَدْ عَلِمُوا ... أَنْ هَالِكُ كُلِّ مَنْ يَخْفَى وَيَسْتَعِلُّ
 وبالمتصرفية من غير المتصرفية ؛ فإنه لا تحتاج إلى فاصل ؛ كقوله تعالى : { وَأَنْ
 لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى } [النجم : 39] { وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ }
 [الأعراف : 185] ، وبغير دعاءٍ من الواقعة دعاءً ؛ كقوله تعالى : { أَنْ عَصَبَ
 اللَّهُ } [النور : 9] في قراءة نافع .

وَمَنْ نَصَبَ « تَكُونُ » ف « أَنْ » عنده هي الناصبة للمضارع ، دخلت على فعل
 منفِيٍّ ب « لَا » ، و « لَا » لا يمنعُ أَنْ يعملَ ما قبلها فيما بعدها من ناصِبٍ ، ولا
 جازم ، ولا جازٍ ، فالناصبُ كهذه الآية ؛ والجازم كقوله تعالى : { إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ
 فِتْنَةٌ } [الأنفال : 73] { إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ } [التوبة : 40] ،
 والجازُ نحو : « جِئْتُ يَلا زَادَ » .

و « حَسِبَ » هنا على بابها من الظَّنِّ ، فالناصبة لا تقعُ بعد علمٍ ، كما أَنَّ
 المخففة لا تقعُ بعده غيره ، وقد شذذَ وقوعُ الناصبة بعد يَقِينٍ ، وهو نصٌّ فيه
 كقوله : [البسيط]

2026- تَرَضَى عَنِ النَّاسِ إِنَّ النَّاسَ قَدْ عَلِمُوا ... أَلَّا يُدَانِيَتَا مِنْ خَلْقِهِ بَشَرٌ
 وليس لقائل أن يقول : العلمُ هنا بمعنى الظَّنِّ ؛ إذ لا ضرورة تدعو إليه ، والأكثرُ
 بعد أفعال الشكِّ النصبُ ب « أَنْ » ، ولذلك أجمع على النصب في قوله تعالى
 : { أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا } [العنكبوت : 2] ، وإمَّا قوله تعالى : { أَقْلًا

يَرَوْنَ إِلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ { [طه : 89] فالجمهورُ على الرفع؛ لأن الرؤية تقعُ على العلم .
والحاصل أنه متى وَقَعَتْ بعد علم ، وجبَ أن تكونَ المخففة ، وإذا وقعت بعد ما ليس بعلم ولا شك ، وجبَ أن تكونَ الناصبة ، وإن وقعت بعد فعلٍ يحتملُ اليقينَ والشكَّ جاز فيها وجهان باعتبارين : إن جعلناه يقيناً ، جعلناها المخففة ورفعنا ما بعدها ، وإن جعلناه شكاً جعلناها الناصبة ونصبنا ما بعدها ، والآيةُ الكريمةُ من هذا الباب ، وكذلك قوله تعالى : { أَقَلَّا يَرَوْنَ إِلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ } [طه : 89] وقوله : { أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا } [العنكبوت : 2] لكن لم يُقرأ في الأولى إلا بالرفع ، ولا في الثانية إلا بالنصب ، لأن القراءة سنةٌ متبعة ، وهذا تحريرُ العبارة فيها ، وإنما قلنا ذلك ؛ لأن بعضهم يقول : يجوزُ فيها بعد أفعال الشكِّ وجهان ، فيوهمُ هذا أنه يجوزُ فيها أن تكونَ المخففة ، والفعلُ قبلها باقٍ على معناه من الشكِّ ، لكن يريد ما ذكرته لك من الصلاحية اللفظية بالاعتبارين المتقدمين ، ولهذا قال الزمخشريُّ : « فَإِنْ قُلْتَ : كيف دَخَلَ فعلُ الحُسبانِ على » أن « التي هي للتحقيق ؟ قُلْتُ : تَرَلَّ حسبائهم ؛ لقوّته في صدورهم منزلة العلم » والسببُ المقتضي لوقوع المخففة بعد اليقين ، والناصبة بعد غيره ، وجواز الوجهين فيما تردّد بين الشكِّ واليقين : ما ذكروه ، وهو « أن » المخففة تدلُّ على ثبات الأمر واستقراره ؛ لأنها للتوكيد كالمشدّدة ، والعلمُ وبأيه كذلك ، فتأسَّب أن تُوقَّعها بعد اليقين للملائمة بينهما ، وبدلَ على ذلك وقوعها مشدّدة بعد اليقين ؛ كقوله تعالى :

(6/177)

{ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ } [النور : 25] { أَلَمْ يَعْلَمِ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [البقرة : 106] { أَلَمْ يَعْلَمِ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } [البقرة : 107] إلى غير ذلك ، والنوعُ الذي لا يدلُّ على ثبات واستقرار تقع بعده الناصبة ؛ كقوله تعالى : { وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي } [الشعراء : 82] { نَخْشَى أَنْ يُصِيبَنَا دَائِرَةٌ } [المائدة : 52] { فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا } [الكهف : 80] { أَأَسْقَفْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا } [المجادلة : 13] إلى غير ذلك ، والنوعُ المحتملُ للأمرين تقع بعده تارة المخففة ، وتارة الناصبة ؛ كما تقدّم من الاعتبارين ، وعلى كلا التقديرين ، أعني : كونها المخففة أو الناصبة ، فهي سادّة مسدّ المفعولين عند جمهور البصريين ، ومسدّ الأول ، والثاني محذوفٌ عند أبي الحسن ، أي : حَسِبُوا عَدَمَ الْفِتْنَةِ كَأَنَّهُمْ أَوْ حَاصِلًا ، وحكى بعض النحويين أنه ينبغي لِمَنْ رَفَعَ أَنْ يَفْصَلَ « أَنْ » من « لَا » في الكتابة ؛ لأنَّ الهاءَ المضمرة حائِلةٌ في المعنى ، ومن نصب ، لم يَفْصَلَ لعدم الحائل بينهما ، قال أبو عبد الله : « هذا ربّما ساءَ في غير المصحف ، أمّا المصحفُ ، فلم يُرْسَمَ إِلَّا عَلَى الْإِصْطَالِ » . انتهى ، وفي هذه العبارة تجوُّزٌ ؛ إذ لفظُ الاتصال يُشْعِرُ بِأَنْ تُكْتَبَ « أَنْ » فتوصل « أَنْ » ب « لَا » في الخط ، فينبغي أن يقال : لا تُنْبِثُ لها صورة ، أو تُنْبِثُ لها صورة منفصلة .

فصل

اختلفوا في الفِتْنَةِ فَقِيلَ : هِيَ الْعَذَابُ أَيْ : وَطَنُهَا أَلَا يَكُونُ عَذَابٌ ، وقيل : هي الإِثْلَاءُ وَالْأَخْتِيَارُ بِالْقَحْطِ ، وَالْوَبَاءُ ، وَالْقَتْلُ وَالْعَدَاوَةُ ، وَالْبَغْضَاءُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ وَقَعَ بِهِمْ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفْسِّرِينَ حَمَلَ الْفِتْنَةَ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ

هذه الوجوه .
واعلم أنَّ حُسْبَانَهُمْ أَلَّا تَقَعَ فِتْنَةٌ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ :
إِمَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ فِي كُلِّ رَسُولٍ جَاءَ يَشْرَعُ آخَرُ؛ أَنَّهُ
يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَتْلُهُ وَتَكْذِيبُهُ .
وإِمَّا أَنَّهُمْ وَإِنْ اعْتَقَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ كَوْنَهُمْ مُخْطِئِينَ فِي ذَلِكَ التَّكْذِيبِ وَالْقَتْلِ ،
إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : { تَحَرُّ أَيْتَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ } [المائدة : 18] وكانوا
يعتقدون أنَّ نُبُوَّةَ أَسْلَافِهِمْ وَأَبَائِهِمْ تَدْفَعُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ الَّذِي يَسْتَحِقُّوهُ بِسَبَبِ
ذَلِكَ الْقَتْلِ وَالتَّكْذِيبِ .
قوله تعالى : { ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ } أي : فَعَمُوا عَنِ الْحَقِّ فلم
يُبْصِرُوا « وَصَمُّوا » بعد مُوسَى { ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } بَعَثَ عِيسَى - عليه
الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - وَقِيلَ : عَمُوا وَصَمُّوا فِي رَمَانَ زَكْرِيَّا ، وَيَحْيَى ، وَعِيسَى -
عليهم الصلاة والسلام - ، ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَى بَعْضِهِمْ ، حَيْثُ آمَنَ بَعْضُهُمْ بِهِ ثُمَّ
عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي رَمَانَ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ،
بِأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا نُبُوَّتَهُ وَرِسَالَتَهُ ، وَإِنَّمَا قَالَ « كَثِيرٌ مِنْهُمْ » ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْيَهُودِ وَإِنْ
أَصْرُوا عَلَى الْكُفْرِ بِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - ، إِلَّا أَنَّ جَمْعًا
آمَنُوا بِهِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَصْحَابِهِ .

(6/178)

وقيل : عَمُوا حِينَ عَبَدُوا الْعِجْلَ ، ثُمَّ تَابُوا عَنْهُ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ عَمُوا
وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِالتَّعَتِّ ، وَهُوَ طَلَبُهُمْ رُؤْيَا اللَّهِ جَهَرَةً ، وَتُرْوَى الْمَلَائِكَةُ .
وَقَالَ الْقَفَّالُ : ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
تَفْسِيرًا لِهَذِهِ الْآيَةِ ، فَقَالَ تَعَالَى : { وَقَصَّيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ
لِتُفْسِدِ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلِتَعْلَمَ عُلُوًّا كَبِيرًا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ
عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ
الْكُرَةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا } [الإسراء : 4 ،
5 ، 6] ، فِهَذَا فِي مَعْنَى « فَعَمُوا وَصَمُّوا » ثُمَّ قَالَ تَعَالَى { فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ
الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا
عَلَّمُوا تَبِيرًا } [الإسراء : 7] فِهَذَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ « فَعَمُوا وَصَمُّوا » .
قوله تعالى : { ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ } فِي هَذَا التَّرْكِيبِ خَمْسَةُ أَوْجُهٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّ الْوَاوَ عَلَامَةٌ جَمْعِ الْفَاعِلِ ، كَمَا يَلْحَقُ الْفِعْلُ تَاءُ التَّانِيثِ ؛ لِيَدُلَّ عَلَى
تَأْنِيثِ الْفَاعِلِ ، كَ « قَامَتْ هُنْدُ » ، وَهَذِهِ اللَّغَةُ جَارِيَةٌ فِي الْمثنَى وَجَمْعِ الْإِنَاثِ
أَيْضًا ، فَيَقَالُ : « قَامَا أَحَوَاكَ ، وَقُمْنَا أَحَوَاتُكَ » ؛ كَقَوْلِهِ : [الطويل]
2027- ... وَقَدْ أَسْلَمَاهُ مُبْعَدٌ وَحَمِيمٌ

وقوله : [الطويل]
2028- وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ وَأُمُّهُ ... يَحْوِرَانِ يَعْصِرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِبُهُ
وَاسْتَدَلَّ بِعَصْمِهِمْ بِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَام - : « يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ » ، وَبِعَبْرِ
النَّحَاةِ عَنْ هَذِهِ اللَّغَةِ بَلْغَةِ « أَكْلُونِي الْبَرَاغِيْتُ » ، وَلَكِنَّ الْأَفْصَحَ أَلَّا تَلْحَقَ الْفِعْلَ
عَلَامَةً ، وَفَرَّقَ النُّحَوِيُّونَ بَيْنَ لِحَاقِهِ عَلَامَةَ التَّانِيثِ ، وَعَلَامَةَ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ؛ بِأَنَّ
عَلَامَةَ التَّانِيثِ الزَّمُ ؛ لِأَنَّ التَّانِيثَ فِي ذَاتِ الْفَاعِلِ بِخِلَافِ التَّنْيَةِ وَالْجَمْعِ ؛ فَإِنَّهُ
غَيْرُ لَازِمٍ .

الوجه الثاني : أَنَّ الْوَاوَ ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَى الْمَذْكُورِينَ الْعَائِدِ عَلَيْهِمْ وَاو « حَسِبُوا

« ، و « كَثِيرٌ » بدلٌ من هذا الضمير ، كقولك : « إِخْوَتُكَ قَامُوا كَثِيرُهُمْ وَصَغِيرُهُمْ » ونحوه . والإبدال كثيرٌ في القرآن قال تعالى : { الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ } [السجدة : 7] .

وقال تعالى : { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } [آل عمران : 97] .

الوجه الثالث أن الواو ضمير أيضاً ، و « كَثِيرٌ » بدلٌ منه ، والفرق بين هذا الوجه والذي قبله : أن الضمير في الوجه الأول مفسَّرٌ بما قبله وهم بنو إسرائيل ، وأمّا في هذا الوجه ، فهو مفسَّرٌ بما بعده ، وهذا أحد المواضع التي يُفسَّر فيها الضمير بما بعده ، وهو أن يُبدلَ منه ما يفسره ، وهي مسأله خلافٍ ، وقد تقدّم تحريرها .

(6/179)

الوجه الرابع : أن الضمير عائدٌ على مَنْ تقدّم ، و « كَثِيرٌ » خبر مبتدأ محذوف ، وقدّره مكي تقديرين : أحدهما : قال : « تقديره العَمَى والَصَّمُّ كثيرٌ منهم » ؛ والثاني : العَمَى والَصَّمُّ كثيرٌ منهم ؛ ودلّ على ذلك قوله : { ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا } ، فعلى تقديره الأول : يكون « كَثِيرٌ » صادقاً عليهم و « مِنْهُمْ » صفة ل « كثير » ؛ وعلى التقدير الثاني : يكون « كَثِيرٌ » صادقاً على العَمَى والَصَّمِّ لا عليهم ، و « مِنْهُمْ » صفة له بمعنى أنه صادرٌ منهم ، وهذا الثاني غير ظاهر ، وقدّره الزمخشري فقال : « أُولَئِكَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ » .

الوجه الخامس : أن « كَثِيرٌ » مبتدأ والجملة الفعلية قبله خبر ، ولا يُقال : إنَّ الفعل متى وقع خبراً ، وجب تأخيرُهُ ؛ لأنَّ ذلك مشروطٌ بكون الفاعل مستتراً ؛ نحو : « رَبُّدٌ قَامَ » ؛ لأنه لو قدّم ، ف قيل : « قَامَ رَبُّدٌ » ، لألبس بالفاعل ، فإن قيل : وهذا أيضاً يُلبس بالفاعل في لغة « أكلوني البراغيث » ، فالجواب : أنها لغةٌ ضعيفةٌ لا نبالي بها ، وضعّف أبو البقاء هذا الوجه بمعنى آخر ، فقال : « لأنَّ الفعل قد وقعَ في موضعه ، فلا يُنَوَى به غيره » ، وفيه نظرٌ ؛ لأنَّ لا يُسَلَّم أنه وقع موقعه ، وإنما كان واقعاً لو كان مجرداً من علامةٍ ، ومثُل هذه الآية أيضاً قوله تعالى : { وَأَسْرُوا النجوى الذين ظلموا } [الأنبياء : 3] .

والجمهور على « عَمُوا وَصَمُّوا » بفتح العين والصاد ، والأصل : عَمِيُوا وَصَمِمُوا ؛ كَسَرُبُوا ، فاعِلُ الأول بالحذف ، والثاني بالإدغام ، وقرأ يحيى بن وثاب وإبراهيم النخعي بضم العين والصاد وتخفيف الميم من « عَمُوا » ، قال الزمخشري : « على تقدير عَمَاهُمُ الله وَصَمَّهْمُ ، أي : رَمَاهُمُ وَصَرَبَهُمُ بالعَمَى والَصَّمِّ ؛ كما يقال : تَرَكْنُهُ إِذَا صَرَبْتُهُ بِالْبَيْرِ ، وَرَكَبْتُهُ إِذَا صَرَبْتُهُ بِرُكْبَتِكَ » ، ولم يعترض عليه أبو حيان - رحمه الله - ، وكان قد قال قبل ذلك بعد أن حكى القراءة : « جَرَتْ مَجْرَى زُكَمِ الرَّجُلِ ، وَأَرْكَمَهُ الله ، وَحُمَّ وَأَحَمَّهُ الله ، ولا يقال : رَكَمَهُ الله ولا حَمَّهُ ؛ كما لا يقال : عَمَيْتُهُ ولا صَمَمْتُهُ ، وهي أفعالٌ جاءت مبنية للمفعول الذي لم يُسمَّ فاعله ، وهي متعدية ثلاثية ، فإذا بُنيت للفاعل ، صارت قاصرةً ، فإذا أردت بناءها للفاعل متعديةً ، أدخلت همزة النقل ، وهي نوعٌ غريبٌ في الأفعال » . انتهى ، فقوله : « كما لا يُقالُ عَمَيْتُهُ ولا صَمَمْتُهُ »

يقتضي أن الثلاثي منها لا يتعدى ، والزمخشري قد قال على تقدير : « عَمَاهُمُ الله وَصَمَّمَهُمْ » فاستعمل ثلاثيةً متعديةً ، فإن كان ما قاله أبو حيان صحيحاً ، فينبغي أن يكون كلام الزمخشري فاسداً أو بالعكس .

وقرأ ابن أبي عَبْلَةَ « كَثِيرًا » نصباً؛ على أنه نعتٌ لمصدر محذوف ، وتقدم غير مرّة أنه عند سيبويه حالٌ ، وقال مكي : « وَلَوْ تَصَبَّتْ » كَثِيرًا « فِي الْكَلَامِ ، لَجَازَ أَنْ تَجْعَلَهُ نَعْتًا لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ ، أَيْ : عَمَى وَصَمَّامًا كَثِيرًا » ، قلت : كأنه لم يطلع عليها قراءةً ، أو لم تصحّ عنده؛ لشدّوذها .
 وقوله : « فَعَمُّوا » عطفه بالفاء ، وقوله : { ثُمَّ عَمُّوا وَصَمُّوا } عطفه بـ « ثُمَّ » ، وهو معنى حسنٌ ؛ وذلك أنهم عَقِبَ الْحُسَيْنِ ، حصل لهم العمى والصَّمَمُ من غير تَرَاخٍ ، وأسند الفعلين إليهم ، بخلاف قوله : { فَاصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ } [محمد : 23] ، لأنَّ هذا فيمن لم يَسْقِ له هدايةً ، وأسند الفعل الحسن لنفسه في قوله : { ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } ، وعطف قوله : « ثُمَّ عَمُّوا » بِحَرْفِ التَّراخِي ؛ دلالةً على أنهم تَمَادَوْا فِي الصَّلَالِ إِلَى وَقْتِ التَّوْبَةِ .

فصل في معنى العمى والصَّمَمِ
 الْمُرَادُ بهذا العمى والصَّمَمِ الْجَهْلُ وَالْكُفْرُ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فنقول : قَاعِلٌ هَذَا الْجَهْلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ هُوَ اللَّهُ - تعالى - أَوْ الْعَبْدُ .
 فالأول : يُبْطِلُ قول الْمُعْتَرِ لِه .
 والثاني : بَاطِلٌ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْتَارُ الْإِثْمَ تَخْصِيلَ الْجَهْلِ وَالْكُفْرِ لِنَفْسِهِ .
 فإن قيل : إِنَّمَا اخْتَارُوا ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ طَلَبُوا أَنَّهُ عِلْمٌ .
 قلنا : هَذَا الْجَهْلُ يَسْبِقُهُ جَهْلٌ آخَرٌ ، إِلَّا أَنَّ الْجَهَالَاتِ لَا تَتَسَلَّلُ ، بَلْ لَا يَدُ مِنْ انْتِهَائِهَا إِلَى الْجَهْلِ الْأَوَّلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْعَبْدُ لِمَا ذَكَرْنَا فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ فاعله هُوَ اللَّهُ تعالى .
 ثُمَّ قَالَ تعالى : { وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ } أَي : مِنْ قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ وَتَكْذِيبِ الرُّسُلِ الْمَقْصُودِ مِنْهُ التَّهْدِيدُ .

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (72)

لَمَّا تَكَلَّمَ مع الْيَهُودِ شَرَعَ فِي الْكَلَامِ هَاهُنَا مع النَّصَارَى .
 فَحَكَى عَنْ قَرِيبٍ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا : { إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ } وَهَذَا قول الْمَلَائِكَةِ وَالْعُقُوبِيَّةِ ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ مَرْيَمَ وَلَدَتْ إِلَهًا ، وَلَعَلَّ معنى هَذَا الْمَذْهَبِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ اللَّهَ تعالى خَلَّ فِي ذَاتِ عِيسَى وَاتَّحَدَ بِذَاتِ عِيسَى ، ثُمَّ حَكَى - سبحانه وتعالى - عن الْمَسِيحِ أَنَّهُ قَالَ : { يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ } ، وَهَذَا تنبيه على مَا هُوَ الْحُجَّةُ الْقَاطِعَةُ عَلَى فِسَادِ قول النَّصَارَى ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ ، فِي أَنَّ دَلَائِلَ الْحُدُوثِ ظَاهِرَةٌ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ تعالى : { إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ } وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَاحْتِجَّ أَهْلُ السُّنَّةِ بِهَذَا عَلَى أَنَّ عِقَابَ الْفُسَّاقِ لَا يَكُونُ مُخَلَّدًا قَالُوا : لِأَنَّهُ تعالى جَعَلَ أَكْثَرَ أَنْوَاعِ الْوَعِيدِ وَالتَّهْدِيدِ فِي حَقِّ الْمُشْرِكِينَ ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ - تعالى - حَرَّمَ عَلَيْهِمْ

الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ تَاَصِرٌ يَنْصُرُهُمْ ، وَلَا شَافِعٌ يَشْفَعُ لَهُمْ ، فَلَوْ
كَانَ حَالُ الْفَسَّاقِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَذَلِكَ لَمَا بَقِيَ لَتَهْدِيدِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى شِرْكِهِمْ
بِهَذَا الْوَعْدِ فَائِدَةٌ .

(6/182)

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا
عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (73) أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ
وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (74)

معناه أحدُ الثلاثة ، ولذلك منع الجمهور أن يُنصَبَ ما بعده ، لا تقولُ : ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ
، ولا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ ؛ قالوا : لأنه اسمُ فاعِلٍ ، ويعملُ عَمَلُ فعله ، وهنا لا يقع موقعه
فعلٌ ؛ إذ لا يقال : رَبَعْتُ الْأَرْبَعَةَ ، ولا ثَلَّثْتُ الثَّلَاثَةَ ، وأيضاً : فإنه أحدُ الثلاثة ؛
فيلزم أن يعمل في نفسه ، وأجاز النصب بمثل هذا تَعَلُّبٌ ، ورَدَّه عليه الجمهور
بما ذُكِرَ ، أمّا إذا كان من غير لَفْظٍ ما بعده ، فإنه يجوز فيه الوجهان : النصبُ ،
والإضافة ؛ نحو : رَابِعُ ثَلَاثَةٍ ، وإن شئتُ : ثَلَاثَةٌ ، واعلم : أنه يجوز أن يُشتَقَّ من
واحد إلى عَشْرَةٍ صيغةُ اسمِ فاعِلٍ ؛ نحو : « وَاحِدٌ » ، ويجوز قلبه فيقال :
خَادِي وَثَانِي وَثَالِثٌ إِلَى عَاشِرٍ ، وحِينُذُ : يجوز أن يستعمل مفرداً ؛ فيقال : ثَالِثُ
وَرَابِعٌ ؛ كما يقال : ثَلَاثَةٌ وَأَرْبَعَةٌ من غير ذكر مفسرٍ ، وأن يستعمل استعمال
أسماءِ الفاعلين ؛ إن وقع بعده مغايرةً لفظاً ، ولا يَكُونُ إلا ما دونه برتبة واحدة ؛
نحو عَاشِرُ تِسْعَةٍ ، وتَاسِعُ ثَمَانِيَةٍ ، فلا يجمع ما دونه برتبتين ؛ نحو : عَاشِرُ ثَمَانِيَةٍ
، ولا ثَامِنُ أَرْبَعَةٍ ، ولا يُجمع ما فوقه مطلقاً ، فلا يقال : تَاسِعُ عَشْرَةٍ ولا رَابِعُ
سِتَّةٍ .

إذا تقرّر ذلك فيعطى حكم اسمِ الفاعل ؛ فلا يعمل إلا بشروطه ، وأمّا إذا جامع
موافقاً [له لفظاً] وجبَتْ إضافته ؛ نحو : ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ، وَثَانِي اثْنَيْنِ ، وتقدّم
خلاف تَعَلُّبٍ ، ويجوز أن يُنتَى أيضاً من أحد عشر ، إلى تِسْعَةِ عَشَرَ ، فيقال :
خَادِي عَشَرَ وَثَالِثَ عَشَرَ ، ويجوز أن يُستعمل مفرداً ؛ كما ذكرنا ، ويجوز أن
يُستعمل مجامعاً لغيره ، ولا يَكُونُ إلا موافقاً ، فيقال : خَادِي عَشَرَ أَحَدَ عَشَرَ ،
وِثَالِثَ عَشَرَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ ، ولا يقال : ثَالِثَ عَشَرَ اثْنَيْ عَشَرَ ، وإن كان بعضهم
خالف ، وحكمُ المؤنث كحكمه في الصّفاتِ الصريحة ، فيقال : ثَالِثَةٌ وَرَابِعَةٌ ،
وَجَادِيَةٌ عَشْرَةٌ ، وَثَالِثَةٌ عَشْرَةٌ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ ، وله أحكام كثيرة مذكورة في كتب
النحو . فصل في تفسير قول النصارى « ثالث ثلاثة »
هذا قول المَرْفُوسِيَّةِ : وفيه طريقان : أحدهما : قول المُفسِّرين ؛ وهو أنَّ
النَّصَارَى يقولون : الإلهية مشتركة بين الله ومريم وعيسى ، وكل واحد من
هؤلاء إله .

ويؤكد ذلك قوله تعالى : { أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ
{ [المائدة : 116] فقوله : « ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ » أي : أحد ثلاثة ، وواحد من ثلاثة
إلهة ، يدلُّ عليه قوله تعالى في الرَّدِّ عليهم : { وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ } .
قال الواحديُّ والبغويُّ : من قال : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ، هُوَ لَمْ يَرُدِّ ثَالِثُ
ثَلَاثَةِ إلهة ، فإنه ما مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَاللَّهُ ثَالِثُهُ بِالْعِلْمِ ، قال تعالى : { مَا يَكُونُ مِنْ
نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ } [المجادلة : 7] .

وقال النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لِأَبِي بَكْرٍ : « مَا ظَنُّكَ بِاِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا » .

(6/183)

الطريق الثاني : أَنَّ الْمُتَكَلِّمِينَ حَكَوا عَنِ النَّصَّارِيِّ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : جَوْهَرٌ وَاحِدٌ :
ثَلَاثَةُ أَفْسَامٍ : أَبٌ ، وَابْنٌ ، وَرُوحُ الْقُدُّوسِ ، وهذه الثَّلَاثَةُ إِلَهُ وَاحِدٌ ، كما أَنَّ
الشَّمْسَ اسْمٌ يَتَنَاوَلُ الْقُرْصَ وَالشَّعَاعَ وَالْحَرَارَةَ ، وَعُنُوا بِالْأَبِ الذَّاتِ ، وَبِالابْنِ
الْكَلِمَةِ ، وَبِالرُّوحِ الْحَيَاةِ ، وَأَثْبَتُوا الذَّاتَ وَالْكَلِمَةَ وَالْحَيَاةَ .
وقالوا : إِنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي هِيَ كَلَامُ اللَّهِ اخْتَلَطَتْ بِجِسْمِ عِيسَى اخْتِلَاطَ الْمَاءِ
بِالْحَمْرِ ، وَاخْتِلَاطَ الْمَاءِ بِاللَّبَنِ .
وزعموا أَنَّ الْأَبَ إِلَهُ ، وَالابْنَ إِلَهُ ، وَالرُّوحَ إِلَهُ ، وَالْكُلَّ إِلَهُ وهذا بَاطِلٌ بِيَدِيهِ
العَقْلُ ، فَإِنَّ الْإِلَهَ لَا يَكُونُ إِلَّا وَاحِدًا ، وَالوَاحِدُ لَا يَكُونُ ثَلَاثَةً ، وَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا
مِقَالَةٌ أَشَدَّ قَسَادًا ، وَأَظْهَرُ بُطْلَانًا مِنْ مِقَالَةِ النَّصَّارِيِّ - لَعْنَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى - .
قوله تعالى : { وَمَا مِنْ إِلَهٍ } « مِنْ » زائدةٌ فِي الْمَبْتَدَأِ ؛ لَوْجُودِ الشَّرْطِيِّينَ ،
وهما كَوْنُ الْكَلَامِ غَيْرَ إِبْجَابٍ ، وَتَنْكِيرُ مَا جَبَّيْتُهُ ، وَ « إِلَهُ » بَدَلٌ مِنْ مَحَلٍّ « إِلَهُ »
الْمَجْرُورُ بـ « مِنْ » الْاسْتِغْرَاقِيَّةُ ؛ لِأَنَّ مَحَلَّهُ رَفْعٌ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَمَا إِلَهُ فِي الْوُجُودِ
إِلَّا إِلَهُ مُتَّصِفٌ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « مِنْ » فِي قَوْلِهِ : « مِنْ إِلَهُ »
لِلْإِسْتِغْرَاقِ ، وَهِيَ الْمَقْدَرَةُ مَعَ « لَا » الَّتِي لِنَفْيِ الْجَنْسِ فِي قَوْلِكَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ » وَالْمَعْنَى : وَمَا مِنْ إِلَهٍ قَطُّ فِي الْوُجُودِ إِلَّا إِلَهُ مُتَّصِفٌ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَهُوَ
إِلَهُ تَعَالَى ، فَقَدْ تَحَصَّلَ مِنْ هَذَا أَنَّ « مِنْ إِلَهُ » مَبْتَدَأٌ ، وَخَبَرُهُ مَحذُوفٌ ، وَ «
إِلَّا إِلَهُ » بَدَلٌ عَلَى الْمَحَلِّ ، قَالَ مَكِّي : « وَيجوزُ فِي الْكَلَامِ النَّصْبُ : « إِلَّا إِلَهُا »
« عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ » ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « وَلَوْ قُرِئَ بِالْجَرِّ بَدَلًا مِنْ لَفْظِ « إِلَهُ » ،
لَكَانَ جَائِزًا فِي الْعَرَبِيَّةِ » ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : لَيْسَ كَمَا قَالَ ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ زِيَادَةُ
مِنْ « فِي الْوَاجِبِ ؛ لِأَنَّ النِّفْيَ انْتَقَضَ بـ « إِلَّا » ، لَوْ قُلْتُ : « مَا قَامَ إِلَّا مِنْ
رَجُلٍ » ، لَمْ يَجَزْ فَكَذَا هَذَا ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ وَالْأَخْفَشِ ؛ فَإِنَّ
الْكُوفِيِّينَ يَشْتَرِطُونَ تَنْكِيرَ مَجْرُورِهَا فَقَطُّ ، وَالْأَخْفَشُ لَا يَشْتَرِطُ شَيْئًا ، قَالَ
مَكِّي « وَاخْتَارَ الْكَسَائِيُّ الْخَفْضَ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ لَفْظِ « إِلَهُ » ، وَهُوَ بَعِيدٌ ؛ لِأَنَّ
مِنْ « لَا تُرَادُ فِي الْوَاجِبِ » ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَلَوْ ذَهَبَ ذَاهِبًا إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ
« إِلَّا إِلَهُ » خَبَرُ الْمَبْتَدَأِ ، وَتَكُونُ الْمَسْأَلَةُ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ الْمَفْرَغِ ، كَانَهُ قِيلَ : مَا
إِلَهُ إِلَّا إِلَهُ مُتَّصِفٌ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، لَمَّا ظَهَرَ لَهُ مَنَعٌ ، لَكُنِّي لَمْ أَرَهُمْ قَالُوهُ ، وَفِيهِ مَجَالٌ
لِلنَّظَرِ .
ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : { وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوْا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ } .
قَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ : لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ أَقَامُوا عَلَى هَذَا الدِّينِ ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ تَابُوا
عَنِ النَّصْرَانِيَّةِ ، فَخَصَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لِعِلْمِهِ أَنَّ بَعْضَهُمْ يُؤْمِنُ .

(6/184)

قوله : « لَيَمَسَّنَّ » جَوَابُ قِسْمِ مَحذُوفٍ ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحذُوفٌ ؛ لِدَلَالَةِ هَذَا
عَلَيْهِ ، وَالتَّقْدِيرُ : وَاللَّهُ ، إِنْ لَمْ يَنْتَهُوْا لَيَمَسَّنَّ ، وَجَاءَ هَذَا عَلَى الْقَاعِدَةِ الَّتِي

قَرَرْتُهَا : وهو أنه إذا اجتمع شرط وقسم أجيب سابقهما ما لم يسبقهما ذو خبر ، وقد يجاب الشرط مطلقاً ، وقد تقدّم أيضاً : أن فعل الشرط حينئذ لا يكون إلا ماضياً لفظاً ومعنى لا لفظاً كهذه الآية ، فإن قيل : السابق هنا الشرط ؛ إذ القسم مقدّر ، فيكون تقديره متأخراً ، فالجواب أنه لو قصد تأخر القسم في التقدير ، لأجيب الشرط ، فلما أجيب القسم ، عُلِمَ أنه مقدّر التقدير ، وعبر بعضهم عن هذا ، فقال : لأم التوطئة للقسم قد تُحذف ويُراعى حكمها ؛ كهذه الآية ؛ إذ التقدير : « وَلَئِنْ لَمْ » كما صرح بهذا في غير موضع ؛ كقوله : { لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ } [الأحزاب : 60] ؛ ونظير هذه الآية قوله : { وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ } [الأعراف : 23] { وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ } [الأنعام : 121] ، وتقدّم أنّ هذا النوع من جواب القسم يجب أن يُتلقى باللام وإحدى النوتين عند البصريين ، إلا ما استثنى ، كما تقدّم ، قال الرمخشري : « فَإِنْ قُلْتَ : فَهَلَا قِيلَ : لَيَمْسَهُمْ عَذَابٌ ، قُلْتَ : في إقامة الظاهر مقام المضمّر فائده ، وهي تكرير الشهادة عليهم بالكفر » .

وقوله : « مِنْهُمْ » في محل نصب على الحال ، قال أبو البقاء : إمّا من « الَّذِينَ » ، وإمّا من ضمير الفاعل في « كَفَرُوا » ، قلت : لم يتغير الحكم في المعنى ؛ لأن الضمير الفاعل هو نفس الموصول ، وإنما الخلاف لفظي ، وقال الرمخشري : « مِنْ » في قوله تعالى : { لَيَمَسَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا } للبيان كالتي في قوله : { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } [الحج : 30] قال شهاب الدين : فعلى هذا يتعلق « مِنْهُمْ » بمحذوف ، فإن قلت : هو على جعله حالاً متعلقاً أيضاً بمحذوف ، قلت : الفرق بينهما أنّ جعله حالاً يتعلق بمحذوف ، ذلك المحذوف هو الحال في الحقيقة ، وعلى هذا الوجه يتعلق بفعل مفسّر للموصول الأول ، كأنه قيل : أعني منهم ، ولا محلّ ل « أَعْنِي » ؛ لأنها جملة تفسيرية ، وقال أبو حيان : « و » من « في » منهم « للتبعية ، أي : كأننا منهم ، والربط حاصل بالضمير ، فكانه قيل : كافرهم ، وليسوا كلهم بقوا على الكفر » . انتهى ، يعني : هذا تقدير لكونها تبعيضية ، وهو معنى كونها في محل نصب على الحال .

وقوله تعالى : « أَفَلَا يَتُوبُونَ » : تقدّم نظيره مراراً ، وأنّ فيه رأيين : رأي الجمهور : تقديم حرف العطف على الهمزة تقديراً ، ورأي أبي القاسم : بقاؤه على حاله وحذف جملة معطوف هذا عليها ، والتقدير : أيتوبون على كفرهم ، فلا يتوبون ، والاستفهام فيه قولان :

أظهرهما : أنه للتعجب من حالهم : كَيْفَ لَا يَتُوبُونَ ويستغفرون من هذه المقالة الشنعاء ؟

والثاني : أنه بمعنى الأمر ، وهو رأي ابن زيد القرّاء ؛ كأنه قال : توبوا واستغفروا من هاتين المقالتين ؛ كقوله تعالى :

(6/185)

{ فَهَلْ أُنْتُمْ مُتَّهَوْنَ } [المائدة : 91] . وكلام ابن عطية يفهم أنه للتحضيض ، قال : « رَفَقَ جَلَّ وَعَلَا بِهِمْ بِتَحْضِيضِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى التَّوْبَةِ وَطَلَبِ الْمَغْفِرَةِ » ؛ يعني بذلك من حيث المعنى ، وإلا ففهم التحضيض من هذا اللفظ غير مُسَلَّم ، وكيف يُعْقَلُ أنّ حرف العطف فصل بين الهمزة و « لا » المفهمة للتحضيض ؟ [فإن قلت :]

هذا إنما يُشكّل على قولنا : إنّ « أَلَا » التحضيضية بسيطة غير مركبة ، فلا يُدعى فيها الفصل بحرف العطف ، أما إذا قلنا : إنها همزة الاستفهام دَخَلَتْ على « لا » النافية ، وصار معناهما التحضيض ، فلا يَصُرُّ الفصل بحرف العطف ؛ لأنه عُهد في « لا » النافية الداخل عليها همزة الاستفهام ، فالجواب : أنه لا يجوز مطلقاً ؛ لأنّ ذلك المعنى قد أنسلخ وحدث معنى آخر ، وهو التحضيض ؛ فلا يلزم من الجواز في الأصل الجواز بعد حدوث معنى جديد .

(6/186)

مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا
يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انْظُرْ كَيْفَ بُيِّنَ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انْظُرْ اتَّى يُؤْفَكُونَ (75)

وهذا كقوله تعالى : { وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ } [آل عمران : 144] . و « قَدْ خَلَتْ » صفة له كما في الآية الأخرى ، وتقدّم معنى الحصر أي : ما هو إلا رسول من جنس الذين مَضَوْا مِنْ قَبْلِهِ ، وليسَ بآله ، كما أنّ الرُّسُلَ الذين مَضَوْا لم يكونوا آلَهَةً ، وجاء بالبيّنات من الله كما أتوا بأمثالها ، وإنّ إبراء عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام الأكمّة والأبرص ، وإخياء الموتى فبإذن الله على يده من الله ، كما أحيا موسى العصا ، وجعلها حية تسعى ، وفلق له البحر ، وضرب الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا ، وإن كان خلقه من غير ذكر ، فقد خلق الله - تعالى - آدم من غير ذكر ولا أنثى .

وقوله تعالى : « وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ » ابتداءً وخبرٌ ، ولا محلّ لهذه الجملة من الإعراب ، و « صِدِّيقَةٌ » تأنيتٌ « صَدِّيق » ، وهو بناءٌ مبالغةٌ ك « فَعَال » و « فَعُول » ، إلا أنه لا يعمل عمل أمثلة المبالغة ، فلا يقال : « رَيْدٌ شَرِيبُ العسل » ؛ كما يقال : « شَرَابُ العسل » ، وإن كان القياس إعماله ، وهل هو مِنْ « صَدَّق » الثلاثي ، أو من « صَدَّقَ » مضعفاً ؟ القياس يقتضي الأول ، لأنّ أمثلة المبالغة تطرد من الثلاثي دون الرباعي ، فإنه لم يجيء منه إلا القليل ، وقال الزمخشري : « إنه من التّصديق » ، وكذا ابن عطية ، إلا أنّه جعله محتملاً ، وهذا واضح لقوله : { وَصَدَّقَتْ كَلِمَاتِ رَبِّهَا } [التحريم : 12] ، فقد صرح بالفعل المسند إليها مضعفاً ، وعلى الأول معناه أنّها كثيرة الصّدق .

وقوله تعالى : { كَأَنَّا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ } لا محلّ له ؛ لأنه استئنافٌ وبيان لكونهما كسائر البشر في احتياجهما إلى ما يحتاج إليه كلّ جسمٍ مُولِدٍ ، والإله الحق سبحانه وتعالى منزّه عن ذلك ، وقال بعضهم : « هو كناية عن احتياجهما إلى التَّعَوُّطِ » وهو ضعيفٌ مِنْ وَجْوه :

الأول : أنّه ليس كلّ من أكل أخذت ، فإنّ أهل الجنّة يأكلون ولا يُخَدِّثون .
الثاني : أنّ الأكل عبارة عن الحاجة إلى الطّعام وهذه الحاجة من أقوى الدلائل على أنّه ليس بآله ، فاي حاجة إلى جعله كناية عن شيءٍ آخر ؟
الثالث : أنّ الإله هو القادر على الخلق والإيجاد ، فلو كان إلهاً لقدر على دفع ألم الجوع عن نفسه بغير الطّعام ، فلمّا لم يقدر على دفع الصّرر عن نفسه ، كيف يُعَقَّل أن يكون إلهاً للعالمين ؟ !

والمقصود من هذا : الاستدلال على فساد قول النصارى ، فإنّ من كان له أمّ فقد حدث بعد أن لم يكن ، وكلّ من كان كذلك كان مخلوقاً لا إلهاً ، وكلّ من

اِحْتِاجَ إِلَى الطَّعَامِ أَشَدَّ الْحَاجَةِ لَمْ يَكُنْ إِلَهًا؛ لِأَنَّ إِلَهَهُ هُوَ الَّذِي يَكُونُ عَيْنًا عَنْ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ ، وَبِالْجُمْلَةِ فَسَادُ قَوْلِ النَّصَارَى أَظْهَرُ مِنْ أَنْ يُحْتَاجَ فِيهِ إِلَى دَلِيلٍ .

(6/187)

قوله تعالى : « كَيْفَ » منصوب بقوله : « تُبَيِّنُ » بعده ، وتقدم ما فيه في قوله تعالى : { كَيْفَ تَكْفُرُونَ } [البقرة : 28] وغيره ، ولا يجوز أن يكون معمولاً لما قبله؛ لأن له صدر الكلام ، وهذه الجملة الاستفهامية في محل نصب؛ لأنها معلقة لفعل قبلها ، وقوله : { ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ } كالجمله قبلها ، و « أَنَّى » بمعنى « كَيْفَ » ، و « يُؤْفَكُونَ » ناصب ل « أَنَّى » ويُؤْفَكُونَ : بمعنى يُصْرَفُونَ .

وفي تكرير الأمر بقوله : « انْظُرْ » « ثُمَّ انْظُرْ » دلالة على الاهتمام بالنظر ، وأيضاً : فقد اختلف متعلق النظرين؛ فَإِنَّ الْأَوَّلَ أَمْرٌ بِالنَّظَرِ فِي كَيْفِيَةِ إِبْصَاحِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمُ الْآيَاتِ ، وبيانها؛ بحيث إنه لا شك فيها ولا ريب ، والأمر الثاني بالنظر في كونهم صُرِفُوا عَنْ تَدَبُّرِهَا وَالْإِيمَانِ بِهَا ، أَوْ بِكُونِهِمْ قُلِبُوا عَمَّا أَرِيدَ بِهِمْ ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « فَإِنْ قُلْتَ : مَا مَعْنَى التَّرَاخِي فِي قَوْلِهِ : « ثُمَّ انْظُرْ » ؟ قُلْتَ : مَعْنَاهُ مَا بَيْنَ التَّعَجُّبَيْنِ ، يَعْنِي : أَنَّهُ بَيْنَ لَهُمُ الْآيَاتِ بَيَانًا عَجَبًا ، وَأَنَّ إِعْرَاضَهُمْ عَنْهَا أَعْجَبُ مِنْهُ » . انتهى ، يعني : أنه من باب التراخي في الرتب ، لا في الأزمنة ، ونحوه { ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } [الأنعام : 1] وسيأتي .

فصل في معنى الإفك
يُقَالُ : أَفَكُهُ يَأْفِكُهُ إِفْكَاً إِذَا صَرَفَهُ ، وَالْإِفْكَ : الْكَذِبُ؛ لِأَنَّهُ صَرَفٌ عَنِ الْحَقِّ ، وَكُلُّ مَصْرُوفٍ عَنِ الشَّيْءِ مَأْفُوكٌ عَنْهُ .
وقد أَفَكَتِ الْأَرْضُ ، إِذَا صُرِفَ عَنْهَا الْمَطَرُ .

والمعنى : كَيْفَ يَصْرِفُونَ عَنِ الْحَقِّ؟
قال أَهْلُ السُّنَّةِ : دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّهُمْ مَصْرُوفُونَ عَنْ تَأْمُلِ الْحَقِّ ، وَالْإِنْسَانِ يَمْتَنِعُ أَنْ يَصْرِفَ نَفْسَهُ عَنِ الْحَقِّ وَالصِّدْقِ إِلَى الْبَاطِلِ وَالْجَهْلِ وَالْكَذِبِ ، لِأَنَّ الْعَاقِلَ لَا يَخْتَارُ لِنَفْسِهِ ذَلِكَ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَرَفَهُمْ عَنْ ذَلِكَ .

(6/188)

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ صَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (76)

وهذا دليلٌ أيضاً على فسَادِ قولِ النَّصَارَى وذلك من وجوه :
الأول : أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَعَادُونَ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - ، وَيَقْضُدُونَهُ بِالسُّوءِ ، فَمَا قَدَرَ عَلَى إِصْرَارِهِمْ ، وَكَانَ لَهُ أَيْضاً أَنْصَارٌ وَصَحَابَةٌ يُحِبُّونَهُ ، فَمَا قَدَرَ عَلَى إِبْصَالِ نَفْعٍ مِنْ مَنَافِعِ الدُّنْيَا إِلَيْهِمْ ، وَالْعَاجِزُ عَنِ الْإِصْرَارِ وَالنَّفْعِ كَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا؟
الثاني : أَنَّ مَذْهَبَ النَّصَارَى - لَعْنَهُمُ اللَّهُ - : أَنَّ الْيَهُودَ صَلَّبُوهُ وَمَرَرُوا أَصْلَاعَهُ ، وَلَمَّا عَطِشَ وَطَلَبَ الْمَاءَ مِنْهُمْ صَبُّوا الْحَلَّ فِي مَنْخَرِهِ ، وَمَنْ كَانَ فِي الضَّعْفِ

هكذا ، كَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا؟
 الثالث : أَنَّ إِلَهَ الْعَالَمِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ غَيِّبًا عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ ، فَلَوْ
 كَانَ عَيْسَى كَذَلِكَ لَامْتَنَعَ كَوْنُهُ مَشْغُولًا بِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْإِلَهَ لَا يَعْبُدُ شَيْئًا ،
 إِنَّمَا الْعَبْدُ هُوَ الَّذِي يَعْبُدُ الْإِلَهَ ، فَلَمَّا عُرِفَ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّه كَانَ مُوَاضِعًا عَلَى
 الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ ، عَلِمْنَا أَنَّه كَانَ يَفْعَلُهَا لِكُونِهِ مُحْتَاجًا فِي تَحْصِيلِ الْمَنَافِعِ ،
 وَدَفْعِ الْمَضَارِّ إِلَى غَيْرِهِ ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَيْفَ يَقْدِرُ عَلَى إِصَالِ الْمَنَافِعِ إِلَى
 الْعِبَادِ ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ عَنْهُمْ؟! وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ عَبْدًا كَسَائِرِ الْعَبِيدِ ، وَهَذَا هُوَ
 عَيْنُ الدَّلِيلِ الَّذِي حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَام - حَيْثُ قَالَ :
 { لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا } [مريم : 42] .
 قَوْلُهُ تَعَالَى : { مَا لَا يَمْلِكُ } : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ « مَا » بِمَعْنَى « الَّذِي » ، وَأَنْ
 تَكُونَ نَكْرَةً مَوْصُوفَةً ، وَالْجُمْلَةُ بَعْدَهَا صِلَةٌ ، فَلَا مَحَلَّ لَهَا ، أَوْ صِفَةٌ ، فَمَحَلُّهَا
 النَّصْبُ ، وَفِي وَقْعٍ « مَا » عَلَى الْعَاقِلِ هُنَا؛ لِأَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ عَيْسَى وَأُمُّهُ وَجُوهٌ :
 أَحَدُهَا : أَنَّهُ أَتَى بِ « مَا » مُرَادًا بِهَا الْعَاقِلُ؛ لِأَنَّهُا مَبْهَمَةٌ تَقَعُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ،
 كَذَا قَالَه سَيِّبُوهُ ، أَوْ أُرِيدَ بِهِ النُّوعُ؛ كَقَوْلِهِ : { فَانْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ }
 [النِّسَاءِ : 3] ، أَيْ : النُّوعِ الطَّيِّبِ ، أَوْ أُرِيدَ بِهِ الْعَاقِلُ مَعَ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ مَا
 عَبْدٌ مِنَ دُونِ اللَّهِ غَيْرُ عَاقِلٍ؛ كَالْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ وَالْكُوكَبِ وَالشَّجَرِ ، أَوْ شَبْهَهُ
 عَلَى أَوَّلِ أَحْوَالِهِ؛ لِأَنَّهُ فِي أَوَّلِ حَالِهِ لَا يُوصَفُ بِعَقْلِ ، فَكَيْفَ يُتَّخَذُ إِلَهًا مَعْبُودًا؟
 قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } « هُوَ » : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً ثَانِيًا ،
 وَ « السَّمِيعُ » خَبْرُهُ ، وَ « الْعَلِيمُ » خَبْرُ ثَانٍ أَوْ صِفَةٌ ، وَالْجُمْلَةُ خَبْرُ الْأَوَّلِ ،
 وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَضِيًّا ، وَقَدْ عُرِفَ مَا فِيهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ
 الظَّاهِرُ فِيهَا : أَنَّهَا لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ ، وَبِحْتِمَالٍ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ تَصْبٍ
 عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ « تَعْبُدُونَ » ، أَيْ : أَتَعْبُدُونَ غَيْرَ اللَّهِ ، وَالْحَالُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ
 الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُ يَسْمَعُ كُلَّ شَيْءٍ وَيَعْلَمُهُ ، وَإِلَيْهِ يَنْحُو كَلَامُ الزَّمْخَشَرِيِّ؛
 فَإِنَّهُ قَالَ : { وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ } مُتَعَلِّقٌ بِ « أَتَعْبُدُونَ » ، أَيْ :
 أَتَشْرِكُونَ بِاللَّهِ وَلَا تَجْشَوْنَهُ ، وَهُوَ الَّذِي يَسْمَعُ مَا تَقُولُونَ وَيَعْلَمُ مَا تَعْتَقِدُونَ؟
 أَتَعْبُدُونَ الْعَاجِزَ ، وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؟ . انْتَهَى ، وَالرَّابِطُ بَيْنَ الْحَالِ
 وَصَاحِبِهَا الْوَإُ ، وَمَجِيءُ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ فِي غَايَةِ الْمُنَاسَبَةِ؛ فَإِنَّ
 السَّمِيعَ يَسْمَعُ مَا يُشْكِي إِلَيْهِ مِنَ الصَّرِّ وَطَلَبِ النِّفَعِ ، وَيَعْلَمُ مَوَاقِعَهُمَا كَيْفَ
 يَكُونَانِ؟

(6/189)

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا
 مِنْ قَبْلُ وَأَصْلُوا كَثِيرًا مِنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ (77) لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي
 إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (78)

لَمَّا تَكَلَّمَ أَوَّلًا عَلَى أَبَاطِيلِ الْيَهُودِ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ ثَانِيًا عَلَى أَبَاطِيلِ النَّصَارَى ، وَأَقَامَ
 الدَّلَائِلَ عَلَى بُطْلَانِهَا وَفِسَادِهَا ، فَعِنْدَ هَذَا خَاطَبَ مَجْمُوعَ الْفَرِيقَيْنِ ، فَقَالَ تَعَالَى :
 { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ } ، أَيْ : لَا تَتَجَاوَزُوا الْحَدَّ ، وَالْغُلُوفُ نَقِصُ
 التَّقْصِيرِ ، وَمَعْنَاهُ : الْخُرُوجُ عَنِ الْحَدِّ .
 قَوْلُهُ تَعَالَى : « غَيْرَ الْحَقِّ » : فِيهِ خَمْسَةٌ أَوْجَه :

أجدها : أنه نعت لمصدر محذوف ، أي : لا تَعْلُوا في دينكم غُلُوءًا غَيْرَ الْحَقِّ ، أي : غُلُوءًا باطلاً ، ولم يذكر الزمخشري غيره .
 الثاني : أنه منصوبٌ على الحال من ضمير الفاعل في « تَعْلُوا » ، أي : لا تَعْلُوا مُجَاوِزِينَ الْحَقِّ ، ذكره أبو البقاء .
 الثالث : أنه حالٌ من « دينكم » ، أي : لا تَعْلُوا فيه وهو باطلٌ ، بل اَعْلُوا فيه وَهُوَ حَقٌّ ؛ وَيُؤَيِّدُ هذا ما قاله الزمخشري ؛ فإنه قال : « لَأَنَّ الْغُلُوءَ فِي الدِّينِ غُلُوءَانِ : حَقٌّ ؛ وَهُوَ أَنْ يُفَيَّصَ عَنْ حَقَائِقِهِ ، وَيُقَتَّلَ عَنْ أَبَاعِدٍ مَعَانِيهِ ، وَيُجْتَهَدَ فِي تَحْصِيلِهِ حُجْجُهُ ، وَغُلُوءٌ بَاطِلٌ ؛ وَهُوَ أَنْ يَتَجَاوَزَ الْحَقَّ وَيَتَخَطَّاهُ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْإِدْلَةِ » .
 الرابع : أنه منصوبٌ على الاستثناء المتصل .
 الخامس : على الاستثناء المنقطع ، ذكر هذين الوجهين أبو حيان عن غيره ، واستبعدَهُمَا ؛ فإنه قال : « وَأَبْعَدُ مِنْ ذَهَبِ إِلَى أَنَّهَا اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ ، وَمِنْ ذَهَبِ إِلَى أَنَّهَا اسْتِثْنَاءٌ مَنْقُطٌ ، وَيَقْدَرُ بـ « لَكِنَّ الْحَقَّ فَاتَّبِعُوهُ » قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَالْمُسْتَثْنَى مِنْهُ يَغَيِّرُ تَعْيِينُهُ ، وَالَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ : أَنَّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فِي دِينِكُمْ » ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ إِلَّا الدِّينَ الْحَقَّ ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَكُمْ الْغُلُوءُ فِيهِ ، وَمَعْنَى الْغُلُوءِ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَقْرِيرِ الزَّمْخَشَرِيِّ لَهُ .
 وذكر الواحدِي فيهِ الْحَالَ وَالْإِسْتِثْنَاءَ ، فَقَالَ : وَانْتِصَابُ « غَيْرَ الْحَقِّ » مِنْ وَجْهَيْنِ :
 أحدهما : الْحَالُ وَالْقَطْعُ مِنَ الدِّينِ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ مُخَالِفِينَ لِلْحَقِّ ؛ لِأَنَّهُمْ خَالَفُوا الْحَقَّ فِي دِينِهِمْ ، ثُمَّ غَلُّوا فِيهِ بِالْإِضْرَارِ عَلَيْهِ .
 والثاني : أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ ، فَيَكُونُ « الْحَقُّ » مُسْتَثْنَى مِنَ الْمَنْهَى عَنِ الْغُلُوءِ فِيهِ ؛ بِأَنْ يَجُوزَ الْغُلُوءُ فِيمَا هُوَ حَقٌّ عَلَى مَعْنَى اتِّبَاعِهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ ، وَهَذَا نَصٌّ كَمَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ الْمُسْتَثْنَى هُوَ « دِينُكُمْ » .
 وتقدَّمَ مَعْنَى الْغُلُوءِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ [الْآيَةُ 171] فَظَاهِرُ هَذِهِ الْأَعْرَابِ الْمَتَقَدِّمَةُ : أَنَّ « تَعْلُوا » فَعْلٌ لَازِمٌ ، وَكَذَا نَصٌّ عَلَيْهِ أَبُو الْبِقَاءِ ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ يَفْسِّرُونَهُ بِمَعْنَى مُتَعَدٍّ ؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا : مَعْنَاهُ لَا تَتَجَاوَزُوا الْحَدَّ ، قَالَ الرَّائِغُ : الْغُلُوءُ تَجَاوُزُ الْحَدِّ ، يَقَالُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي السَّعِيرِ « غَلَاءً » ، وَإِذَا كَانَ فِي الْقَدْرِ وَالْمَنْزِلَةِ « غُلُوءًا » ، وَفِي السَّهْمِ « غَلُوءًا » ، وَأَفْعَالُهَا جَمِيعًا غَلَا يَغْلُو ؛ فَعَلَى هَذَا : يَجُوزُ أَنْ يَنْتَصِبَ « غَيْرَ الْحَقِّ » مَفْعُولًا بِهِ ، أَيْ : لَا تَتَجَاوَزُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ، فَإِنْ فَسَّرْنَا « تَعْلُوا » بِمَعْنَى تَتَبَاعَدُوا مِنْ قَوْلِهِمْ : « غَلَا السَّهْمُ » ، أَيْ : تَبَاعَدَ كَانَ قَاصِرًا ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَالِ بَأَنَّهُ لَازِمٌ ، أَخَذَهُ مِنْ هَذَا لَا مِنَ الْأَوَّلِ .

(6/190)

فصل في معنى الآية
 قال بعضُ المُفَسِّرِينَ : معنى قوله « غَيْرَ الْحَقِّ » أي : في دينكم المُخَالِفَ لِلْحَقِّ ؛ لِأَنَّهُمْ خَالَفُوا الْحَقَّ فِي دِينِهِمْ ، ثُمَّ غَلُّوا فِيهِ بِالْإِضْرَارِ عَلَيْهِ .
 وقال ابنُ الْخَطِيبِ : مَعْنَى الْغُلُوءِ الْبَاطِلُ : أَنْ تَتَكَلَّفَ الشُّبُهَةَ وَإِحْقَاءَ الدَّلَائِلِ ، وَذَلِكَ الْغُلُوءُ أَنَّ الْيَهُودَ - لَعْنَهُمُ اللَّهُ - تَسَبَّوْا سَيِّدِيَّ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - إِلَى الرِّثَا وَإِلَى أَنَّهُ كَذَّابٌ وَابْتِصَارَى - لَعْنَهُمُ اللَّهُ - ادَّعَوْا فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ .
 قوله تعالى : { وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ } الْآيَةُ .

الأهواء : جَمْعُ الهَوَى ، وهو ما تَدْعُو إِلَيْهِ شهوةُ النَّفْسِ .
والمراد هَاهُنَا : المذاهبُ التي تدعو إليها الشَّهْوَةُ دُونَ الحُجَّةِ .
قال السَّعْبِيُّ : ما ذكر الله بلفظ الهوى في القرآن إلا دَمَهُ .
قال تعالى : { وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ } [ص : 26] ، { واتبع هَوَاهُ فتردى } [طه : 16] ، { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى } [النجم : 3] ،
{ أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ } [الفرقان : 43] .
قال أبو عُبَيْدٍ : لم نجد الهوى يوضع إلا في مَوْضِعِ الشَّرِّ ، لا يقال : فلانُ يَهْوَى الخيرَ ، إنما يقال : يريدُ الخيرَ ويُحِبُّهُ .
وقال بعضهم : الهوى إلهٌ يعبدونه من دُونِ اللَّهِ .
وقيل : سُمِّيَ الهوى هَوًى ؛ لِأَنَّهُ يَهْوِي بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ وَأَنْشَدُوا فِي دَمِّ الهوى قوله : [الكامل]
2029- إِنَّ الهَوَى لَهُوَ الْهَوَانُ بِعَيْنِهِ ... فَإِذَا هَوَيْتَ فَقَدْ لَقِيتَ هَوَانًا
وقالَ رَجُلٌ لابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ هَوَايَ عَلَى هَوَاكَ ، فقال ابنُ عَبَّاسٍ : « كُلُّ هَوًى ضَلَالَةٌ » .
قوله تعالى : { وَأَصْلُوا كَثِيرًا } في نصب « كَثِيرًا » وجهان :
أحدهما : أنه مفعولٌ به ، وعلى هذا أكثر المتأولين ؛ فإنهم يفسرونه بمعنى :
وأصلوا كثيرًا مِنْهُمْ أو مِنَ الْمُتَافِقِينَ .
والثاني : أنه منصوبٌ على المصدرية ، أي : نعتٌ لمصدرٍ محذوف ، أي : إضلالًا كثيرًا ، وعلى هذا ، فالمفعولُ محذوف ، أي : أَصْلُوا غَيْرَهُمْ إضلالًا كثيرًا .
فصل
اعلم أَنَّهُ تعالى وَصَفَهُمْ بثلاثِ دَرَجاتٍ في الضَّلَالِ ، فَبَيَّنَ أَنَّهُمْ كانوا ضَالِّينَ من قبل .
والمراد رُؤَسَاءَ الضَّلَالَةِ من قَرِيبَيِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِمَا تَبَيَّنَ ، والخطابُ لِلَّذِينَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، نُهَوَّا عَنْ اتِّبَاعِ أَصْلَافِهِمْ فيما ابْتَدَعُوهُ بِأَهْوَائِهِمْ ، فَبَيَّنَ أَنَّهُمْ كانوا مُضِلِّينَ لغيرهم ، ثم ذكروا أَنَّهُمْ اسْتَمَرُّوا على تلكِ الْحَالَةِ ، حتى أَنَّهُم الآنَ ضَالُونَ كما كَانُوا ، ولا نجد حالةً أَقْرَبَ إلى البُعْدِ من الله تعالى ، والقُرْبِ من عِقَابِ اللَّهِ من هذه الحالة - نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا - .
ويَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّهُمْ ضَلُّوا وَأَصْلُوا ، ثُمَّ ضَلُّوا بسببِ اعتقادِهِمْ في ذلك الإضلالِ أَنَّهُ إرشادٌ إلى الحقِّ ، وَلِئِمَّا حَاطَبَهُمْ بِهَذَا الخطابِ وَصَفَ أَصْلَافَهُمْ ، فقال تعالى : { لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ } .

(6/191)

قلل أكثر المفسرين : يعني أهل « أيلة » لَمَّا اعْتَدُوا في السَّبْتِ قال داوُدُ : « اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ واجْعَلْهُمْ آيَةً » فَمُسِخُوا قِرْدَةً ، وأصحابُ المائدة لما أكلوا من المائدة ، ولم يُؤْمِنُوا ، قال عيسى - عليه السلام - : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ كما لَعَنَتْ أَصْحَابُ السَّبْتِ ، فَأَصْبَحُوا وقد مسخوا خنازير ، وكانوا خمسة آلافٍ رَجُلٍ ما فيهمُ امرأةٌ ولا صبيٌّ .
قال بعضُ الْعُلَمَاءِ : إِنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَفْتَخِرُونَ بِأَنَّهُمْ من أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ ، فَذَكَرَ اللَّهُ هذه الآية ؛ لَتَذِلَّ عَلَى أَنَّهُمْ مَلْعُونِينَ على أَلْسِنَةِ الْأَنْبِيَاءِ - عليهم الصلاة والسلام

وقيل : إِنَّ دَاوُدَ وَعِيسَى - عليهما الصلاة والسلام - بَشَرًا يُمَحَّمِدُ - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم - ، ولعننا من يُكذِّبُهُ وهو قول الأصم . قوله تعالى : { مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ } : في محل نصب على الحال ، وصاحبها : إِمَّا « الَّذِينَ » وَإِمَّا وَاو « كَفَرُوا » وهما بمعنى واحد ، وقوله : { عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى } المراد باللسان الجارحة ، لا اللغة ، كذا قال أبو حيان ، يعني : أَنَّ الناطق بلعن هؤلاء لسان هذين النبيين ، وجاء قوله « عَلَى لِسَانِ » بالإفراد دون التثنية والجمع ، فلم يَقُلْ : « عَلَى لِسَانِي » ولا « عَلَى أَلْسِنَةِ » لقاعدة كلية ، وهي : أن كل جزأين مفردَيْن من صاحبيهما ، إذا أُضيفَا إلى كليهما من غير تفريق ، جازَ فيهما ثلاثة أوجه : لفظ الجمع - وهو المختار - ، ويليهِ التثنية عند بعضهم ، وعند بعضهم الإفراد مقدَّم على التثنية ، فيقال : « قَطَعْتُ رُءُوسَ الْكَبَشَيْنِ » ، وَإِنْ شئتَ : رَأْسِي الْكَبَشَيْنِ ، وإن شئتَ : رَأْسَ الْكَبَشَيْنِ ، ومنه : { فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا } [التحريم : 4] .

فقولِي « جُزْأَيْنِ » : تحرُّرٌ من شئَيْنِ لَيْسَا بجزأَيْنِ ؛ نحو : « دِرْهَمَيْكُمَا » ، وقد جاء : « مِنْ بُيُوتِكُمَا وَعَمَائِكُمَا وَأَسْبَافِكُمَا » لِأَمْنِ اللَّبْسِ .

وبقولِي : « مُفْرَدَيْنِ » : من نحو : « الْعَيْنَيْنِ وَالْيَدَيْنِ » ، فَأَمَّا قوله تعالى : { فاقطعوا أَيْدِيَهُمَا } [المائدة : 38] ففُهِمَ بالإجماع .

وبقولِي : « مِنْ غَيْرِ تَفْرِيقٍ » : تحرُّرٌ من نحو : قَطَعْتُ رَأْسَ الْكَبَشَيْنِ : السَّمِينِ وَالْكَبَشِ الْهَزِيلِ ؛ ومنه هذه الآية ، فلا يجوزُ إلا الإفراد ، وقال بعضهم : « هُوَ مُخْتَارٌ » ، أي : فيجوزُ غيرُهُ ، وقد مضى تحقيقُ هذه القاعدة .

قال شهاب الدين : وفي النفس من كون المراد باللسان الجارحة شيءٌ ، ويؤيد ذلك ما قاله الزمخشري ؛ فإنه قال : « تَرَلَّ اللَّهُ لَعَنَهُمْ فِي الرَّبُورِ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ ، وفي الإنجيل على لسان عيسى » ، وقوة هذا تأي كونه الجارحة ، ثم إِنِّي رأيتُ الواحدِيَّ ذكر عن المفسِّرين قولين ، ورَجَّح ما قلته ؛ قال - رحمه الله - : « وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يريدُ في الرَّبُورِ وفي الإنجيل ، ومعنى هذا : أَنَّ اللَّهَ تعالى لَعَنَ فِي الرَّبُورِ مَنْ يَكْفُرُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وكذلك في الإنجيل ، وقيل : على لسان دَاوُدَ وَعِيسَى ؛ لِأَنَّ الزبورَ لسانُ دَاوُدَ ، والإنجيلَ لسانُ عيسى » ، فهذا نصُّ في أن المراد باللسان غيرُ الجارحة ، ثم قال : « وَقَالَ الرَّجَّاجُ : » وجائرُ أن يكون دَاوُدُ وَعِيسَى عَلِمَا أَنَّ مُحَمَّدًا نَبِيٌّ مبعوثٌ ، وأنهما لَعَنَّا مَنْ يَكْفُرُ به ، والقول هو الأول ، فتجويرُ الرَّجَّاجِ لذلك ظاهرٌ إنه يراُدُّ باللسان الجارحة ، ولكن ليس قولاً للمفسِّرين ، و « عَلَى لِسَانِ » متعلقٌ ب « لَعِنَ » قال أبو البقاء : « كما يُقال : جَاءَ رَيْدٌ عَلَى قَرْسٍ » ، وفيه نظرٌ ؛ إذ الظاهرُ أنه حالٌ ، وقوله : « ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا » قد تقدَّم نظيره ، وقوله : « وَكَانُوا يَعْتَدُونَ » في هذه الجملة الناقصة وجهان :

أظهرهما : أن تكون عطفاً على صلة « مَا » وهو « عَصَوْا » ، أي : ذلك بسبب عصيانهم وكونهم معتدين . والثاني : أنها استئنافية ، أي : أخبر الله تعالى عنهم بذلك ، قال أبو حيان : « وَيُقَوَّى هذا ما جاء بعده كالشَّرحِ له ، وهو قوله : كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ » .

كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (79) يَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ
يَقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي
الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (80) وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مَا
أَنزَلَ إِلَيْهِ مَا آخَذَهُمْ أُولِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (81)

قوله تعالى : { كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ } التَّنَاهِي هَاهُنَا لَهُ مَعْنَيَانِ :
أحدهما : الذي عَلَيْهِ الْجُمُهور أَنَّهُ تَفَاعُلٌ مِنَ التَّهْيِ أَي : كَانَ لَا يَنْهَى بَعْضُهُمْ
بَعْضًا .

روى ابنُ مسعود - رضي الله عنه - عن النبي - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلم
- قال : « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا عَمِلَ الْعَامِلُ بِالْخَطِيئَةِ
تَهَاةً التَّاهِي تَعْذِيرًا ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ جَاءَ لَهُ وَوَاكَلَهُ وَشَارَبَهُ ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى
الْخَطِيئَةِ بِالْأَمْسِ ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ صَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَجَعَلَ
مِنْهُمْ الْفَرْدَةَ وَالْحَتَّازِيرَ وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا
عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ وَالَّذِي بَغْيِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِ السَّافِيهِ وَلَتَأْطُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ
بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ وَيَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ » .

المعنى الثاني : التَّنَاهِي بمعنى الانْتِهَاءِ ، يُقَالُ : انْتَهَى الْأَمْرُ ، وَتَنَاهَى عَنْهُ إِذَا
كَفَّ عَنْهُ .

وقوله تعالى : { عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ } : متعلقٌ بـ « يَتَنَاهَوْنَ » و « فَعَلُوهُ »
صفةٌ لـ « مُنْكَرٍ » ، قال الزَّمَخْشَرِيُّ : « ما معنى وصف المنكر بـ « فَعَلُوهُ »
» ، ولا يكونُ التَّهْيِ بعدَ الْفِعْلِ ؟ قلتُ : معناه لا يَتَنَاهَوْنَ عن معاودةِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ
، أو عن مثْلِ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، أو عن مُنْكَرٍ أَرَادُوا فَعَلَهُ ، كما ترى أماراتِ الْخَوْصِ
في الْفُسُوقِ وَالْآيَةِ تُسَوِّى وَتُهَيِّئُ ، وَبِجَوَازِ أَنْ يُرَادَ : لا يَنْتَهَوْنَ ولا يَمْتَنَعُونَ عن
مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ، بل يُصِرُّونَ عَلَيْهِ وَيُدَاوِمُونَ ، يقال : تَنَاهَى عن الأمرِ وانتهى عنه ،
إِذَا امْتَنَعَ مِنْهُ » .

وقوله تعالى : « لَبِئْسَمَا » : و « يُنْسَمَا قَدَّمَتْ » قد تقدَّم إعرابُ نظيرِ ذلك
[الآية 9 في البقرة] ؛ فلا حاجة إلى إعادته ، وهنا زيادةٌ أخرى ؛ لخصوصِ
التركيبِ يَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهَا .

قوله تعالى : { تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ } قيل : مِنَ الْيَهُودِ كَعَبُ بْنُ الْأَشْرَفِ ،
{ يَقُولُونَ الَّذِينَ كَفَرُوا } مُشْرِكِي مَكَّةَ حِينَ خَرَجُوا إِلَيْهِمْ يَجِيشُونَ عَلَى النَّبِيِّ -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - .

وقال ابنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ - رضي الله عنهم - : « مِنْهُمْ » يعني
الْمُتَافِقِينَ يَقُولُونَ لِلْيَهُودِ : « لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ » ، يَنْسَ مَا قَدَّمُوا
مِنَ الْعَمَلِ لِمَعَادِهِمْ فِي الْآخِرَةِ .

قوله تعالى : { أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } في محله أوجهٌ :
أحدها : أنه مرفوعٌ على البدلِ مِنَ الْمَخْصُوصِ بِالذَّمِّ ، والمخصوصُ قد حُذِفَ ،
وَأَقِيَمَتْ صِفَتُهُ مَقَامَهُ ، فَإِنَّكَ تُعْرِبُ « مَا » اسْمًا تَامًّا مَعْرِفَةً فِي مَجَلِّ رَفْعٍ
بِالْفَاعِلِيَةِ بِفِعْلِ الذَّمِّ ، والمخصوصُ بِالذَّمِّ مَحْذُوفٌ ، و { قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ }
جملةٌ في محلِّ رَفْعٍ صِفَةٌ لَهُ ، والتقديرُ : لَبِئْسَ الشَّيْءُ شَيْءٌ قَدَّمَتْهُ لَهُمْ
أَنْفُسُهُمْ ، ف { أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ } بدلٌ من « شَيْءٍ » المحذوفِ ، وهذا هو
مذهبُ سيبويه ؛ كما تقدَّم تقريرُهُ .

الثاني : أنه هو المخصوص بالذم ، فيكون فيه الثلاثة أوجه المشهورة :
أحدها : أنه مبتدأ ، والجملة قبله خبره ، والرباط على هذا العموم عند مَنْ
يَجْعَلُ ذلك ، أو لا يحتاج إلى رباط؛ لأن الجملة عينُ المبتدأ .
الثاني : أنه خبرٌ مبتدأ محذوف؛ لأنك لما قلت : « يَنْسَ الرَّجُلُ » قيل لك : مَنْ
هو؟ فقلت : فلانٌ ، أي : هُوَ فلانٌ .
الثالث : أنه مبتدأ ، خبره محذوف ، وقد تقدّم تحريرُ ذلك ، وإلى كونه مخصوصاً
بالذم ذهب جماعة كالزمخشري ، ولم يذكر غيره ، قال : { أَنْ سَخَطَ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ } هو المخصوص بالذم؛ كأنه قيل : لِيَنْسَ زَادُهُمْ إِلَى الآخِرَةِ سَخَطَ اللَّهِ
تعالى عَلَيْهِمْ ، والمعنى : مُوجِبُ سُخْطِ اللَّهِ ، قال شهاب الدين : وفي تقدير
هذا المضاف من المحاسن ما لا يَحْقَقُ على متأمله؛ فَإِنَّ نَفْسَ السُّخْطِ
المضاف إلى الباري تعالى لا يقالُ هو المخصوص بالذم ؛ إنما المخصوص بالذم
أسبابه ، وذهب إليه أيضاً الواحدي ومكي وأبو البقاء ، إلا أن أبا حيان بعد أن
حكى هذا الوجه عن أبي القاسم الزمخشري قال : « وَلَمْ يَصِحَّ هَذَا الْإِعْرَابُ إِلَّا
على مذهب الفراء والفارسي في جَعْلِ « مَا » موصولة ، أو على مذهب من
يجعلُ « مَا » تمييزاً ، و « قَدَّمْتُ لَهُمْ » صفتها ، وأما على مذهب سيبويه ، فلا
يتأتى ذلك » ثم ذكر مذهب سيبويه .
والوجه الثالث من أوجه « أَنْ سَخَطَ » : أنه في محلِّ رفع على البذل من « مَا
» ، وإلى ذلك ذهب مكي وابن عطية ، إلا أن مكياً حكاه عن غيره ، قال : «
وقيل : في موضع رفع على البذل من « مَا » في « لِيَنْسَ » على أنها معرفة
، قال أبو حيان - بعد ما حكى هذا الوجه عن ابن عطية - : « ولا يصح هذا ،
سواء كانت « مَا » تامة أو موصولة؛ لأنَّ البذلَّ يَحُلُّ محلَّ المبدل منه ، و « أَنْ
سَخَطَ » لا يجوزُ أَنْ يكونَ فاعلاً ل « يَنْسَ » ؛ لأنَّ فاعل « يَنْسَ » لا يكونُ أَنْ
والفعل » وهو إيرادٌ واضحٌ كما قاله .
الوجه الرابع : أنه في محلِّ نصب على البذل من « مَا » ، إذا قيل بأنها تمييزٌ ،
ذكر ذلك مكي وأبو البقاء ، وهذا لا يجوزُ ألبتة؛ وذلك لأنَّ شرطَ التمييز عند
البصريين أن يكون نكرةً ، و « أَنْ » وما في حيزها عندهم من قبيل أعرف
المعارف؛ لأنها تُشَبِّهُ الْمُضَمَّرَ ، وقد تقدم تقريرُ ذلك ، فكيف يَقَعُ تمييزاً؛ لأنَّ
البذلَّ يَحُلُّ محلَّ المبدل منه؟ وعند الكوفيين أيضاً لا يجوزُ ذلك؛ لأنَّهم لا
يُجيزون التمييزَ بكلِّ المبدل منه؛ وعند الكوفيين أيضاً لا يجوزُ ذلك؛ لأنَّهم لا
يجيزون التمييزَ بكلِّ معرفةٍ خصوصاً أَنْ والفعل .

(6/194)

الخامس : أنه في محلِّ نصب على البذل من الضمير المنصوب ب « قَدَّمْتُ »
العائد على « مَا » الموصولة أو الموصوفة؛ على حسب ما تقدّم ، والتقديرُ :
قَدَّمْتُهُ سَخَطَ اللَّهِ؛ كقولك : « الذي رَأَيْتُ رَيْدًا أَحْوَكَ » وفي هذا بحثٌ يذكرُ في
موضعه .

السادس : أنه في موضع نصب على إسقاط الخافض؛ إذ التقديرُ : لأنَّ سَخَطَ ،
وهذا جارٍ على مذهب سيبويه والفراء؛ لأنهما يَرْعُمَانِ أَنَّ محلَّ « أَنْ » بعد
حذفِ الخافض في محلِّ نصب .

السابع : أنه في محلٍّ جرٍّ بذلك الخافض المقدّر ، وهذا جارٍ على مذهب الخليل والكسائي ؛ لانهما يرُغمان أنها في محلٍّ جرٍّ ، وقد تقدّم تحقيق ذلك غير مرّة ، وعلى هذا ، فالمخصوص باليدم محذوفٌ ، أي : لِنَسَمَا قَدَمْتُ لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ عَمَلُهُمْ أَوْ صُنْعُهُمْ ، ولَمْ الْعَلَةِ الْمَقْدَرَةِ مَعْلَقَةً إِمَّا بِجَمَلَةِ الْإِذْمِ ، أي : سَبَبُ دَمِّهِمْ سُخْطُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، أو بمحذوفٍ بعده ، أي : لَأَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ كَانَ كَيْتٌ وَكَيْتٌ .

و « تَرَى » يجوز أن تكونَ مِنْ رُؤْيَةِ الْبَصَرِ ، ويكونُ الكثيرُ المعاصرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأن تكونَ الْعِلْمِيَّةُ ، والكثيرُ على هذا أسلافهم ، فمعنى « تَرَى » : تَعْلَمُ أَخْبَارَهُمْ وَقَصَصَهُمْ بِإِخْبَارِنَا إِيَّاكَ ، فعلى الأول يكون قوله « يَتَوَلَّوْنَ » في محلِّ نصبٍ على الحال ، وعلى الثاني يكون في محلِّ نصبٍ على المفعول الثاني .

قوله تعالى : « وَلَوْ كَانُوا » : الظاهرُ أَنَّ اسمَ « كَانِ » وفاعلُ « اتَّخَذُوهُمْ » عائدٌ على « كَثِيرًا » من قوله : « { تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ } » ، والضميرُ المنصوب في « اتَّخَذُوهُمْ » يعودُ على « الَّذِينَ كَفَرُوا » في قوله : « { يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا } » .

والمعنى : لو كانوا يؤمنون بالله ، والنبىِّ ، وهو موسى عليه الصلاة والسلام ، وما أنزلَ إليه ما اتَّخَذُوا الْمُشْرِكِينَ أَوْلِيَاءَ ؛ لَأَنَّ تَحْرِيمَ ذَلِكَ مُتَّكِدٌ فِي التَّوْرَةِ ، وفي شَرْعِ مُوسَى صلى الله عليه وسلم ، فلمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ، ظَهَرَ أَنَّهُ لَيْسَ مُرَادُهُمْ تَقْرِيرَ دِينِ مُوسَى - عليه الصلاة والسلام - بل مرَادُهُمُ الْإِرْبَاسَةَ وَالْجَاهُ ، ويسعونَ فِي تَخْصِيلِهِ بِأَيِّ طَرِيقٍ قَدَرُوا عَلَيْهِ ، وبهذا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْفِسْقِ ، فقالَ تعالى : « { وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ } » .

وأجاز القفالُ أن يكونَ اسمُ « كَانِ » يعودُ على « الَّذِينَ كَفَرُوا » ، وكذلك الضميرُ المنصوبُ في « اتَّخَذُوهُمْ » ، والضميرُ المرفوعُ في « اتَّخَذُوهُمْ » يعودُ على اليهود ، والمرادُ بالنبىِّ [محمدٌ] صلى الله عليه وسلم والتقديرُ : ولو كان الكافرون المتولّونَ مؤمنينَ بِمُحَمَّدٍ وَالْقُرْآنِ ، مَا اتَّخَذَهُمْ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ أَوْلِيَاءَ ، والأولُ أولى ؛ لأن الحديثَ عن كثيرٍ ، لا عن المتولين ، وجاء جوابُ « لو » هنا على الأفصح ، وهو عدمُ دخولِ اللامِ عليه ؛ لكونه منفياً ؛ ومثله قول الآخر : [البسيط]

2030- لَوْ أَنَّ بِالْعِلْمِ تُعْطَى مَا تَعِيشُ بِهِ ... لَمَا ظَفِرْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِتُفَرُّوقِ
وقوله تعالى : « { وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ } » هذا الاستدراكُ واضحٌ بما تقدّم ، وقوله تعالى : « كَثِيرًا » هو من إقامةِ الظاهرِ مقامَ المضمَر ؛ لأنه عبارةٌ عن « كَثِيرًا مِنْهُمْ » المتقدّم ؛ فكانه قيل : تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ ، ولكنَّ ذلكَ الكثيرَ ، ولا يريدُ ، ولكنَّ كثيرًا من ذلكَ الكثيرِ فَاسِقُونَ .

(6/195)

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ
مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ
لَا يَسْتَكْبِرُونَ (82) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ
الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (83) وَمَا لَنَا
لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ)

(84) فَأَنَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا فَجَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (85) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (86)

لما ذكر عداوة اليهود للمسلمين ، فلذلك جعلهم قُرْبَاءَ للمشركين في شدة العداوة ، بل تَبَّه علي أَنَّهُمْ أَشَدُّ في العداوة من المُشركين ، لكونه - تعالى - قدَّم ذكرهم على ذكر المُشركين .
وقال - عليه الصلاة والسلام - : « مَا خَلَا يَهُودِيَانِ بِمُسْلِمٍ إِلَّا هَمَّا بِقَتْلِهِ » ، وذكر تعالى أَنَّ النَّصَارَى أَلَيَّنَّ عِرْيَكَةَ مِنَ الْيَهُودِ ، وَأَقْرَبَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ ، والمقصود من بَيَانِ هَذَا التَّقَاوُتِ تَخْفِيفُ أَمْرِ الْيَهُودِ عَلَى الرَّسُولِ - عليه الصلاة والسلام - و « اللَّامُ » في قوله : « لَتَجِدَنَّ » هي لَامُ الْقِسْمِ .
وقد تقدَّم إِعْرَابُ هَذَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَتَجِدَنَّاهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاتِهِ } [البقرة : 96] ، فَأَعْتَبْتُ عَنْ إِعَادَتِهِ وَقَالَ أَبُو عَطِيَّةٍ : « اللَّامُ لِلْإِبْتِدَاءِ » ، وليس بشيء ، بل هي لَامُ يُتْلَقُ بِهَا الْقِسْمُ ، و « أَشَدُّ النَّاسِ » مفعولٌ أَوَّلٌ ، و « عَدَاوَةٌ » نصب على التمييز ، و « لِلَّذِينَ » متعلقٌ بها ، قَوِيَتْ بِاللَّامِ ؛ لَمَّا كَانَتْ قُرْعًا فِي الْعَمَلِ عَلَى الْفِعْلِ ، وَلَا يَصُرُّ كَوْنُهَا مُؤَنَّثَةً بِالتَّاءِ ؛ لِأَنَّهَا مُبْنِيَةٌ عَلَيْهَا ؛ فَهِيَ كَقَوْلِهِ : [الطويل]

2031- وَرَهْبَةٌ ... عِقَابُكَ

..... ويجوزُ أَنْ يَكُونَ « لِلَّذِينَ » صَفَةً ل « عَدَاوَةٌ » فَيَتَعَلَّقُ بِمَحذُوفٍ ، و « الْيَهُودَ » مفعولٌ ثَانٍ ، وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ « الْيَهُودَ » هُوَ الْأَوَّلُ ، و « أَشَدُّ » هُوَ الثَّانِي » وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ ؛ إِذِ الْمَقْصُودُ أَنْ يُخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْيَهُودِ وَالْمُشْرِكِينَ بِأَنَّهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَعَنِ النَّصَارَى بِأَنَّهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ مَوَدَّةً لَهُمْ ، وَلَيْسَ الْمَرَادُ أَنْ يُخْبَرَ عَنْ أَشَدِّ النَّاسِ وَأَقْرَبِهِمْ بِكُونِهِمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَإِنْ قِيلَ : مَتَى اسْتَوَيَا تَعْرِيفًا وَتُكْيِيرًا ، وَجَبَ تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ وَتَأْخِيرُ الثَّانِي ؛ كَمَا يَجِبُ فِي الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، وَهَذَا مِنْ ذَاكَ ، فَالْجَوَابُ : أَنَّهُ إِنَّمَا يَجِبُ ذَلِكَ حَيْثُ أَلْبَسَ ، أَمَا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ ، جاز التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ : [الطويل]

2032- بَنُوتًا بَنُوتًا بَنُوتًا ، وَبَنَاتِنَا ... بَنُوهَنَّ أَبْنَاءَ الرَّجَالِ الْأَبَاعِدِ
ف « بَنُوتًا بَنُوتًا » هُوَ الْمَبْتَدَأُ ، و « بَنُوتًا » خَبَرُهُ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى تَشْبِيهِ أَوْلَادِ الْأَبْنَاءِ بِالْأَبْنَاءِ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ : [البسيط]

2033- قَبِيلَةُ الْأُمِّ الْأَحْيَاءِ أَكْرَمُهَا ... وَأَعْدَرُ النَّاسِ بِالْجِيرَانِ وَأَفِيهَا
« أَكْرَمُهَا » هُوَ الْمَبْتَدَأُ و « الْأُمِّ الْأَحْيَاءِ » خَبَرُهُ ، وَكَذَا « وَأَفِيهَا » مَبْتَدَأٌ و « أَعْدَرُ النَّاسِ » خَبَرُهُ ، وَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا ، وَالْآيَةُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ فِيمَا ذَكَرْنَا وَقَوْلُهُ : « وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا » عَطْفٌ عَلَى الْيَهُودِ ، وَالْكَلَامُ عَلَى الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ كَالْكَلَامِ عَلَى مَا قَبْلُهَا .

فصل

تَقْدِيرُ الْكَلَامِ قَسَمًا : إِنَّكَ تَجِدُ الْيَهُودَ وَالْمُشْرِكِينَ أَشَدَّ عَدَاوَةً مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَقَدْ شَرَحْتُ لَكَ أَنَّ هَذَا التَّمَرُّدَ وَالْمَعْصِيَةَ عَادَةٌ قَدِيمَةٌ ، فَفَرَّغُ حَاطِرِكَ عَنْهُمْ ، وَلَا تُبَالِ بِمَكْرِهِمْ وَكَيْدِهِمْ .

وقوله تعالى : { وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى } .
قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي - رضي الله عنهم - المراد به :
النجاشي وقومه الذين قَدِمُوا من الحبشة ، وآمنوا به ، ولم يُردِّ جميع النصارى ؛
لأنهم في عداوتهم للمسلمين ، كاليهود في قتلهم المسلمين وأسرهم ،
وتحريب بلادهم ، وهذم مساجدهم ، وإحراق مصاحفهم ، ولا كرامة لهم ، بل
الآية فيمن أسلم منهم .

وقال آخرون : مذهب اليهود القاسد ، أنه يجب إيصال الشر إلى من يخالفهم
في الدين بأي طريق كان ، فإن قَدَرُوا على القتل فذلك ، وإلا فهب المال
والسرقة ، أو يتوع من المكر والكيد والحيلة ، وأما النصارى فليس مذهبهم ذلك
، بل الإيداء في دينهم حرام فهذا وجه التناقض ، ثم ذكر - سبحانه - سبب
التناقض ، فقال { اذْكَرَ بَأْسَ اللَّهِ مِنْهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا } .

فإن قيل : لم أسند تسمية النصارى إليهم ، بقوله تعالى : { الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا
نَصَارَى } ؛ ولما ذكر اليهود سمّاهم بقوله تعالى : { لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً
لِلَّذِينَ آمَنُوا يَهُودَ } ولم يُسند التسمية إليهم .

فالجواب : لأن تسميتهم باليهود إن كانت لكونهم من أولاد يهودا بن يعقوب
فهي تسمية حقيقة أيضاً ، وإن كانت من التحريك في دراستهم ، فكذلك أيضاً ،
والنصارى فهم الذين سمّوا أنفسهم حين قال لهم عيسى - عليه الصلاة
والسلام - : { مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ تَخَرُّ أَنْصَارُ اللَّهِ } [الصف
: 14] ، فلذلك أسند التسمية إليهم ، وإن كانوا إيماناً سمّوا نصارى ؛ لأنهم كانوا
يسكنون قرية يقال لها : « ناصرة » ، فكلهم لم يكوّنوا ساكنين فيها ، بل
بعضهم أو أكثرهم ، فالحقيقة لم توجد فيهم .

وقد تقدّم الكلام في تسميتهم عند قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا
{ [الآية : 62] في البقرة .

قوله تعالى : « ذَلِكَ بَأْسٌ » مبتدأ وخبر ، وتقدم تقريره ، و « مِنْهُمْ » خبر « أَنْ »
« ، و « قَسِيصِينَ » اسمها ، وأن واسمها وخبرها في محل جر بالباء ، والباء
ومجرورها هنا خبر « ذَلِكَ » ، والقسسيين جمع « قسيس » على قعل ، وهو
مثال مبالغة ك « صديق » ، وقد تقدّم ، وهو هنا رئيس النصارى وعابدهم ،
وأصله من قسس الشيء إذا تبعه وطلبه بالليل ، يقال : « تَقَسَّسْتُ
أصواتهم » ، أي : تبتعتها بالليل ، ويقال لرئيس النصارى : قس وقسيس ،
والدليل بالليل : قسّاس وقسّس ، قاله الراغب ، وقال غيره : القس بفتح
القاف تتبع الشيء ، ومنه سمي عالم النصارى ؛ لتبعية العلم ، قال رؤبه بن
العجاج : [الرجز]

2034- أَصْبَحَنَ عَنْ قَسِّ الْأَدَى غَوَافِلًا ... يَمْشِينَ هَوْنًا حُرْدًا يَهَالِيَا
ويقال : قس الأثر وقصه بالصاد أيضاً ، ويقال : قس وقس بفتح القاف
وكسرهما ، وقسيس ، وزعم ابن عطية أنه أعجمي معرب ، وقال الواحدي : «
وقد تكلمت العرب بالقس والقسيس » وأنشد المازني : [الرجز]
2035- لَوْ عَرَفْتُ لِأَيْبَلِي قَسَّ ... أَشَعْتُ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسَّ ... حَنَّ إِلَيْهَا كَحَنِينِ
الطلس ...

وَأُنْشِدَ لَأُمِيَّةَ بِنِ الصَّلْتِ : [البسيط]
 2036- لَوْ كَانَ مُنْقَلِثٌ كَانَتْ قَسَاوِسُهُ ... يُخَيِّهُمُ اللَّهُ فِي أَيْدِيهِمُ الرُّبْرُ
 هذا كلامُ أهل اللغة في القَسَّيسِ ، ثم قال : « وقال عروَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : صَيَّغَتِ
 النصارى الإنجيلَ وما فيه ، وَبَقِيَ مِنْهُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ قَسَّيسٌ » يعني : بقي
 على دينه لم يُبَدِّلْهُ ، فَمَنْ بَقِيَ عَلَى هَدْيِهِ وَدِينِهِ وَمَذْهَبِهِ ، قِيلَ لَهُ : « قَسَّيسٌ »
 « ، وقال قطربُ : القَسُّ والقَسَّيسُ : الْعَالِمُ بِلُغَةِ الرُّومِ ؛ قَالَ وَرَقَةُ : [الوافر]
 2037أ- بِمَا حَبَّرْتَنَا مِنْ قَوْلِ قَسٍّ ... مِنَ الرُّهْبَانِ أَكْرَهُ أَنْ يَبُوحَا
 فعلى هذا : القَسُّ والقَسَّيسُ مما اتفق فيه اللغتان ، قلتُ : وهذا يُقَوِّي قول
 ابن عطية ، ولم ينقل أهل اللغة في هذا اللفظ « القَسُّ » بضم القاف ، لا
 مصدرًا ولا وُضْعًا ، فأما قَسٌّ بِنُ سَاعِدَةٍ الْإِتَادِي ، فهو عَلَمٌ ، فيجوز أن يكون
 مِمَّا غَيَّرَ بِطَرِيقِ الْعِلْمِيَّةِ ، ويكون أصله « قَسٌّ » أو « قِسٌّ » بالفتح أو الكسر ؛
 كما نقله ابن عطية ، وقَسٌّ بِنُ سَاعِدَةٍ كَانَ أَعْلَمَ أَهْلَ زَمَانِهِ ، وهو الذي قال فيه
 عليه السلام : « يُنْعَثُ أُمَّةٌ وَحْدَهُ » ، وَأَمَّا جَمْعُ قَسَّيسٍ ، فجمعٌ تصحيحٌ ؛ كما في
 الآية الكريمة ، قال الفراء : « وَلَوْ جُمِعَ قَسُوسًا » ، كَانَ صَوَابًا ؛ لِأَنَّهُمَا فِي
 مَعْنَى وَاحِدٍ « ، يعني : قَسَا » و « قَسَّيسًا » ، قال : وَيُجْمَعُ الْقَسَّيسُ عَلَى «
 قَسَاوِسَةٍ » جمعه على مثال المَهَالِبَةِ ، وَالْأَصْلُ : قَسَاوِسَةٍ ، فَكَثُرَتِ السِّيَّاتُ
 فَأُبْدِلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَآوًا ، وَأُنْشِدُوا لَأُمِيَّةَ : [البسيط]
 2037ب- لَوْ كَانَ مُنْقَلِثٌ كَانَتْ قَسَاوِسُهُ

قال الواحدي : « والقُسُوسَةُ مصدرُ القَسِّ والقَسَّيسِ » ، قلت : كأنه جعل هذا
 المصدر مشتقًا من هذا الاسم ؛ كالأَبُوَّةُ والأُخُوَّةُ والقُتُوَّةُ من لفظ أَبٍ وَأَخٍ وَقَتَّى
 ، وتقدم أن القَسَّ بالفتح في الأصل هو المصدر ، وأنَّ الْعَالِمَ سَمِّيَ بِهِ مَبَالِغَةً ،
 قال شهاب الدين : ولا أدري ما حملَ مَنْ قَالَ : إنه معرَّبٌ مع وجود معناه في
 لغة العرب كما تقدم ؟ .

وَالرُّهْبَانُ : جَمْعُ رَاهِبٍ ؛ كَرَائِبٍ وَرُكْبَانٍ ، وَقَارِسٍ وَقُرْسَانٍ ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
 « إِنَّ رُهْبَانًا يَكُونُ وَاحِدًا وَيَكُونُ جَمْعًا » ؛ وَأُنْشِدَ عَلَى كَوْنِهِ مَفْرَدًا قَوْلُ الشَّاعِرِ
 : [الرجز]

2038- لَوْ عَايَنْتَ رُهْبَانًا دَيْرٍ فِي الْقُلَلِ ... لَأَقْبَلَ الرُّهْبَانُ يَغْدُو وَتَرَلَّ
 ولو كان جمعًا ، لقال : « يَغْدُونَ » و « تَرَلُّوا » بضمير الجمع ، وهذا لا حُجَّةَ
 فيه ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَادَ ضَمِيرُ الْمَفْرَدِ عَلَى الْجَمْعِ الصَّرِيحِ ؛ لِتَأَوُّلِهِ بِوَاحِدٍ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى :
 { وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ } [النحل : 66] ، فَالْهَاءُ
 فِي « بُطُونِهِ » تَعُودُ عَلَى الْأَنْعَامِ ؛ وَقَالَ : [الرجز]

2039- وَطَابَ أَلْبَانُ اللَّقَاحِ وَتَرَدَّ . . . فِي « تَرَدَّ » ضَمِيرُ يَعُودُ عَلَى « أَلْبَانِ » ،
 وَقَالُوا : « هُوَ أَحْسَنُ الْفَتْيَانِ وَأَجْمَلُهُ » ؛ وَقَالَ الْآخِرُ : [الرجز]

2040- لَوْ أَنَّ قَوْمِي حِينَ أَدْعُوهُمْ حَمَلٌ ... عَلَى الْجِبَالِ السَّمَ لَانْهَدَّ الْجَبَلُ

(6/198)

إلى غير ذلك مما يطولُ ذكره ، ومن مجيئه جمعاً الآية ، ولم يَرِدْ في القرآنِ
 الكريم إلا جَمْعًا ؛ وَقَالَ كَثِيرٌ : [الكامل]

2041- رُهْبَانٌ مَذِينٌ وَالَّذِينَ عَهْدَتْهُمْ ... يَبْكُونَ مِنْ حَذَرِ الْعِقَابِ فُعُودًا
 لَوْ يَسْمَعُونَ كَمَا سَمِعْتُ كَلَامَهَا ... حَرُّوا لِعِزَّةِ رُكْعَا وَسُجُودَا

قيل : ولا حُجَّة فيه؛ لأنه قال : « وَالَّذِينَ » فيحتمل أن الضمير إنما جُمِعَ؛ لأجل هذا الجمع ، لا لكون « رُهَبَانٍ » جمعاً ، وأصرح من هذا قول جرير : [الكامل] 2042- رُهَبَانٌ مَدِينٌ لَوْ رَأَوْكَ تَنَزَّلُوا ... وَالْعُصْمُ مِنْ شَعَفِ الْعُقُولِ الْقَادِرِ قال أبو الهيثم : وإن جُمِعَ الرُّهَبَانُ الواحدُ « رَهَابِينَ وَرَهَابَتَةً » ، جاز ، وإن قلت : رَهَابِيُونَ كان صواباً؛ كأنك تنسبُه إلى الرُّهَبَانِيَّةِ ، والرُّهَبَانِيَّةُ من الرُّهْبَةِ ، وهي المخافة ، وقال الراغب ، « والرُّهَبَانُ يكون واحداً وجمعاً ، فمن جعله واحداً ، جمعه على رَهَابِينَ ، ورهَابَتُهُ بالجمع أليقُ » ، يعين : أن هذه الصيغة عَلَيَتْ في الجمع كالقَرَارِزَةِ وَالْمَوَازِجَةِ وَالْكَيَالِجَةِ ، وقال الليث : « الرُّهَبَانِيَّةُ مصدرُ الراهبِ والترهبُ : التعبدُ في صَوْمَعَةٍ » ، وهذا يُشَبِّهُ الكلام المتقدم في أن القُسُوسَةَ مصدرُ من القسِّ والقسيس ، ولا حاجة إلى هذا ، بل الرُّهَبَانِيَّةُ مصدرُ بنفسها من الترهين وهو التعبد أو من الرُّهْبِ ، وهو الخوفُ ، ولذلك قال الراغب : « والرهبانِيَّةُ عَلُوٌّ مَنْ تَحَمَّلَ التَّعَبِدَ مِنْ قَرِطِ الرُّهْبَةِ » ، وقد تقدَّم اشتقاق هذه المادة في قوله : { وَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ } [البقرة : 40] .
 وَعِلُّهُ هذا التَّقَاؤُتِ : أَنَّ الْيَهُودَ مَحْضُوصُونَ بِالْحِرْصِ الشَّدِيدِ عَلَى الدُّنْيَا ، قال : { وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَخْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا } [البقرة : 96] لِقُرْبِهِمْ فِي الْحِرْصِ بِالْمُشْرِكِينَ الْمُنْكَرِينَ لِلْمَعَادِ ، وَالْحِرْصُ مَعْدُنُ الْأَخْلَاقِ الدَّمِيمَةِ ، لِأَن مِنْ كَانَ حَرِيصاً عَلَى الدُّنْيَا طَرَحَ دِينَهُ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَأَقْدَمَ عَلَى كُلِّ مَخْطُورٍ مُنْكَرٍ بِسَبَبِ طَلَبِ الدُّنْيَا ، فَلَا جَرَمَ تَشَدُّ عِدَاوَتِهِ مَعَ كُلِّ مَنْ تَالَ مَالاً وَجَاهاً ، وَأَمَّا النَّصَارَى ، فَإِنَّهُمْ فِي أَكْثَرِ الْأُمُورِ مُعْرِضُونَ عَنِ الدُّنْيَا ، مُقْبِلُونَ عَلَى الْعِبَادَةِ ، وَتَرَكُوا طَلَبَ الرِّيَاسَةِ وَالتَّكَبُّرِ وَالتَّرَفِّعِ ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَحْسُدُ النَّاسَ وَلَا يُؤْذِيهِمْ ، بَلْ يَكُونُ لِيَنَّ الْعَرِيكَهَ فِي طَلَبِ الْحَقِّ ، سَهْلَ الانْقِيَادِ لَهُ ، فَهَذَا هُوَ الْقَرْقُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْفَرِيقَيْنِ ، وَهُوَ الْمَرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { ذَلِكَ يَأْتِي مِنْهُمْ قِسْيَسِينَ وَرُهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ } .
 وفيه دَقِيقَةٌ نَافِعَةٌ فِي طَلَبِ الدِّينِ ، وَهُوَ أَنَّ كُفْرَ النَّصَارَى أَغْلَطَ مِنْ كُفْرِ الْيَهُودِ؛ لِأَنَّ النَّصَارَى يُنَازِعُونَ فِي الْإِلَهِيَّاتِ وَالنَّبَوَاتِ ، وَالْيَهُودُ : لَا يَنَازِعُونَ إِلَّا فِي النَّبَوَاتِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَوَّلَ أَغْلَطَ؛ لِأَنَّ النَّصَارَى مَعَ غِلْطِ كُفْرِهِمْ ، لَمْ يَشُدَّ حِرْصُهُمْ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا ، بَلْ كَانَ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ مِّنَ الْمَيْلِ إِلَى الْآخِرَةِ ، شَرَّفَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى } .
 وَإِنَّمَا الْيَهُودُ مَعَ أَنَّ كُفْرَهُمْ أَخْفَى مِنْ كُفْرِ النَّصَارَى ، طَرَدَهُمُ اللَّهُ وَخَصَّهُمْ بِمَزِيدِ اللَّعْنَةِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا بِسَبَبِ تَهَالِكِهِمْ عَلَى الدُّنْيَا ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - :

(6/199)

« حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ » .
 فإن قيل : كيف مدَّحهم الله تعالى بذلك ، مع قوله تعالى : { وَرَهَبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا } [الحديد : 27] ، وقوله - عليه الصلاة والسلام - : « لَا رَهَبَانِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ » ؛ فالجواب : أَنَّ ذَلِكَ صَارَ مَمْدُوحاً فِي مُقَابَلَةِ الْيَهُودِ فِي الْقَسَاوَةِ ، وَالْغِلْطَةِ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا كَوْنُهُ مَمْدُوحاً عَلَى الْإِطْلَاقِ .
 قوله تعالى : { وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ } نسقٌ على « أَنَّ » المجرورة بالباء ، أي : ذلك بما تقدَّم ، وبأنهم لا يستكبرون .

فصل
المراد بقوله تعالى : { وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةَ لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى } يَعْنِي : وَفَدَ النَّجَاشِيِّ الَّذِينَ قَدَّمُوا مَعَ جَعْفَرٍ ، وَهُمْ السَّبْعُونَ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ .

وَقَالَ مُقَاتِلُ وَالْكَلْبِيُّ : كَانُوا أَرْبَعِينَ رَجُلًا ، اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْحَبَشَةِ ، وَثَمَانِيَةٌ مِنَ الشَّامِ . وَقَالَ عَطَاءٌ : كَانُوا ثَمَانِينَ رَجُلًا ، أَرْبَعُونَ مِنْ أَهْلِ تَجْرَانَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ ، وَاثْنَانِ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْحَبَشَةِ ، وَثَمَانِيَةٌ رُومِيُونَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ .

وَقَالَ قَتَادَةُ : نَزَلَتْ فِي نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، كَانُوا عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ مِمَّا جَاءَ بِهِ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - صَدَّقُوهُ ، وَآمَنُوا بِهِ ، فَأَتَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : تَعَالَى : { ذَلِكَ يَأَنِّ مِنْهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا } أَيِ : عُلَمَاءَ .

قَالَ قُطْرُبٌ : الْقِسُّ وَالْقَسِيسُ : الْعَالِمُ بِلُغَةِ الرُّومِ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذَا سَمِعُوا » « إِذَا » شَرْطِيَّةٌ جَوَابُهَا « تَرَى » ، وَهُوَ الْعَامِلُ فِيهَا ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ فِيهَا وَجْهَانِ :

أُظْهِرْهُمَا : أَنَّ مَحَلَّهَا الرَّفْعُ ؛ نَسَقًا عَلَى خَيْرِ « أَتَهُم » الثَّانِيَةِ ، وَهُوَ « لَا يَسْتَكْبِرُونَ » ، أَيِ : ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ كَذًا ، وَأَنَّهُمْ غَيْرُ مُسْتَكْبِرِينَ ، وَأَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا : فَالْوَاوُ عَطْفٌ مُفْرَدٌ عَلَى مِثْلِهِ .

وَالثَّانِي : أَنَّ الْجُمْلَةَ اسْتِثْنَائِيَّةٌ ، أَيِ : أَنَّهُ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِذَلِكَ ، وَالضَّمِيرُ فِي « سَمِعُوا » ظَاهِرُهُ : أَنَّ يَعُودُ عَلَى النَّصَارَى الْمُتَقَدِّمِينَ ؛ لِعُمُومِهِمْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يَعُودُ لِبَعْضِهِمْ ، وَهُمْ مَنْ جَاءَ مِنْ « الْحَبَشَةِ » إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي رِوَايَةِ عَطَاءٍ : يَرِيدُ النَّجَاشِي وَأَصْحَابَهُ ، قَرَأَ عَلَيْهِمْ جَعْفَرُ بِالْحَبَشَةِ « كَهَيْعَص » فَأَخَذَ النَّجَاشِيُّ ثَبَتَةً مِنَ الْأَرْضِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زَادَ عَلَى مَا قَالَ فِي الْإِنْجِيلِ مِثْلُ هَذِهِ مِثْلًا ، فَمَا زَالُوا يَتَكُونُ ، حَتَّى قَرَعَ جَعْفَرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ ، قَالَ : « لِأَنَّ كُلَّ النَّصَارَى لَيْسُوا كَذَلِكَ » .

و « مَا » فِي « مَا أُنْزِلَ » تَحْتَمِلُ الْمُوصُولَةَ ، وَالنَّكَرَةَ الْمُوصُوفَةَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « تَرَى » بَصَرِيَّةٌ ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ { تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ } جُمْلَةً فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ .

وَقَرَأَ شَاذًا : « تُرَى » بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ ، « أُعْيِيَتْهُمْ » رَفْعًا ، وَأَسْنَدَ الْفِيضُ إِلَى الْأَعْيُنِ ؛ مَبَالِغَةً ، وَإِنْ كَانَ الْفَائِضُ إِثْمًا هُوَ دَمْعُهَا لَا هِيَ ؛ كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :
[الطَّوِيل]

2043- فَقَاصَتْ دُمُوعُ الْعَيْنِ مِثِّي صَبَابَةً ... عَلَى النَّحْرِ حَتَّى بَلَ دَمْعِي مَحْمَلِي

(6/200)

وَالْمَرَادُ : الْمَبَالِغَةُ فِي وَصْفِهِمْ بِالْبُكَاءِ ، أَوْ يَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ أَعْيِيَتْهُمْ تَمْتَلِئُ حَتَّى تَفِيضُ ؛ لِأَنَّ الْفِيضَ نَاشِئٌ عَنِ الْإِمْتِلَاءِ ؛ كَقَوْلِهِ : [الطَّوِيل]

2044- قَوَارِصُ تَأْتِيَنِي وَتَحْتَفِرُوتَهَا ... وَقَدْ يَمْلَأُ الْمَاءُ الْإِنَاءَ فَيُفْعَمُ
وَالِى هَذَيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ نَحَا الزَّمْخَشَرِيِّ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « فَإِنْ قُلْتَ : مَا مَعْنَى { تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ } ؟ قُلْتُ : مَعْنَاهُ تَمْتَلِئُ مِنَ الدَّمْعِ حَتَّى تَفِيضَ ؛ لِأَنَّ الْفِيضَ أَنْ يَتَمَلَأَ الْإِنَاءُ حَتَّى يَطْلُعَ مَا فِيهِ مِنْ جَوَانِبِهِ ، فَوَصَّعَ الْفِيضَ الَّذِي هُوَ مِنْ

الامتلاء موضع الامتلاء ، وهو من إقامة المسبب مقام السبب ، أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء ، فجعلت أعينهم ، كأنها تفيض بأنفسها ، أي : تسيل من الدمع ؛ من أجل البكاء ، من قولك ، دَمَعَتْ عَيْنُهُ دَمْعًا . قوله تعالى « مِّنَ الدَّمْعِ » فيه أربعة أوجه :

أحدها : أنه متعلق بـ « تَفِيضٌ » ، ويكون معنى « مِّن » ابتداء الغاية ، والمعنى : تَفِيضٌ مِنْ كَثَرَةِ الدَّمْعِ .

والثاني : أنه متعلق بمحذوف ؛ على أنه حالٌ من الفاعل في « تَفِيضٌ » قالهما أبو البقاء ، وَقَدَّرَ الْحَالِ بِقَوْلِكَ : « مَمْلُوءَةً مِنَ الدَّمْعِ » ، وفيه نظر ؛ لأنه كونه مَقِيدٌ ، ولا يجوز ذلك ، فبقِيَ أَنْ يُقَدَّرَ كَوْنًا مطلقاً ، أي : تَفِيضٌ كائناً من الدَّمْعِ ، وليس المعنى على ذلك ، فالقول بالحالية لا ينبغي ، فإن قيل : هل يجوز عند الكوفيين أن يكون « مِّنَ الدَّمْعِ » تمييزاً ؛ لأنهم لا يَشْتَرِطُونَ تنكير التمييز ، والأصل : تَفِيضٌ دَمْعًا ؛ كقولك : « تَقَفًّا رَيْدٌ شَحْمًا » ، فهو من المنتصب عن تمام الكلام ؟ قيل : إن ذلك لا يجوز ، لأن التمييز ، إذا كان منقولاً من الفاعلية ، امتنع دخول « مِّن » عليه ، وإن كانت مقدرة معه ، فلا يجوز : « تَقَفًّا رَيْدٌ مِنْ شَحْمٍ » ، وهذا - كما رأيت - مجرورٌ بـ « مِّن » ؛ فامتنع أن يكون تمييزاً ، إلا أن الزمخشري في سورة براءة [الآية 92] جعله تمييزاً في قوله تعالى : { تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضٌ مِّنَ الدَّمْعِ } ، ولا بد من نقل نصّه ليتعرفه ؛ قال - رحمه الله تعالى - : { تَفِيضٌ مِّنَ الدَّمْعِ } كقولك : « تَفِيضٌ دَمْعًا » ، وهو أبلغ من قولك : يَفِيضُ دَمْعُهَا ؛ لأن العين جُعِلَتْ كأنها دَمْعٌ فائضٌ ، و « مِّن » للبيان ؛ كقولك : « أَفَدَيْكَ مِنْ رَجُلٍ » ، ومحل الجار والمجرور النصب على التمييز ؛ وفيه ما قد عرفته من المائعين ، وهو كونه معرفةً ، وكونه جَرَّبَ « مِّن » وهو فاعلٌ في الأصل ، وسيأتي لهذا مزيد بيان ؛ فعلى هذا : تكون هذه الآية الكريمة كتلك عنده ، وهو الوجه الثالث .

الرابع : أنَّ « مِّن » بمعنى الباء ، أي : تَفِيضٌ بِالدَّمْعِ ، وكونها بمعنى الباء رأي ضعيفٌ ، وجعلوا منه أيضاً قوله تعالى : { يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ } [الشورى : 45] أي : يَطْرَفُ ؛ كما أنَّ الباء تأتي بمعنى « مِّن » ؛ كقوله : [الطويل]

(6/201)

2045- شَرِبْنَ يَمَاءَ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَّعَتْ ... مَتَى لُجَجٍ خُصِرَ لَهُنَّ تَنِيحٌ

أي : مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؛ قوله : { مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ } « مِّن » الأولى لابتداء الغاية ، وهي متعلقة بـ « تَفِيضٌ » ، والثانية يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ لبيان الجنس ، أي : بَيَّنَّتْ جِنْسَ الموصول قبلها ، ويُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ للتبعيض ، وقد أوضح الزمخشري هذا غاية الإيضاح ؛ قال - رحمه الله - : « فَإِنْ قُلْتَ : أَيُّ قَرْقٍ بَيْنَ « مِّن » وَ « وَ » مِّن » فِي قَوْلِهِ : { مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ } ؟ قُلْتُ : الْأَوَّلَى لابتداء الغاية ؛ على أَنَّ الدَّمْعَ ابْتَدَأَ وَنَشَأَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ ، وَكَانَ مِنْ أَجْلِهِ وَبَسْبِهِ ، وَالثَّانِيَةُ : لبيان الموصول الذي هو « مَا عَرَفُوا » ، وَتَحْتَمِلُ مَعْنَى التَّبْعِيضِ ؛ عَلَى أَنَّهُمْ عَرَفُوا بَعْضَ الْحَقِّ ، فَأَبْكَاهُمْ وَبَلَّغَ مِنْهُمْ ، فَكَيْفَ إِذَا عَرَفُوهُ كُلَّهُ ، وَقَرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَأَحَاطُوا بِالسَّنَةِ » . انْتَهَى ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْجَارَانِ ، وَهُوَ يُمْكِنُ أَنْ يُؤَخَّرَ مِنْ قُوَّةِ كَلَامِهِ ، وَلِتَزِدَ ذَلِكَ إِيضَاحًا ، وَ « مِّن » الْأَوَّلَى مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوفٍ ؛ عَلَى أَنَّهَا حَالٌ مِنْ »

الدَّمْعُ « ، أي : في حال كونه ناشئاً ومبتدئاً من معرفة الحقِّ ، وهو معنى قول الزمخشري: على أنَّ الدَّمْعَ ابتداءً ونشأً من معرفة الحقِّ ، ولا يجوز أن يتعلق ب « تَفِيضٍ » ؛ لئلا يلزم تعلق حَرَقَيْنِ مُتَّحِدَيْنِ لفظاً ومعنى بعامل واحد؛ فإنَّ « مِنْ » في « مِنْ الدَّمْعِ » لابتداء الغاية؛ كما تقدَّم ، اللهم إلا أن يُعتقد كونُ « مِنْ » في « مِنْ الدَّمْعِ » للبيان ، أو بمعنى الباء ، فقد يجوز ذلك ، وليس معناه في الوضوح كالأول ، وأمَّا « مِنْ الحقِّ » فعلى جعله أنها للبيان تتعلق بمحذوف ، أي : أغني من كذا ، وعلى جعله أنها للتبويض تتعلق ب « عَرَفُوا » ، وهو معنى قوله : « عَرَفُوا بَعْضَ الحقِّ » .

وقال أبو البقاء في « مِنْ الحقِّ » : إنه حالٌ من العائد المحذوف على الموصول ، أي : ممَّا عرفوه كائناً من الحق ، ويجوز أن تكون « مِنْ » في قوله تعالى : « ممَّا عَرَفُوا » تعليلية ، أي : إنَّ قِيَصَ دمعهم بسبب عرفانهم الحقِّ ؛ ويؤيِّده قول الزمخشري : « وكان من أجله وبسببه » ، فقد تحصل في « مِنْ » الأولى أربعة أوجه ، وفي الثالثة ضعف ، أو منع ؛ كما تقدَّم ، وفي « مِنْ » الثانية أربعة أيضاً : وجهان بالنسبة إلى معناها : هل هي ابتدائية أو تعليلية ؟ ووجهان بالنسبة إلى ما تتعلق به : هل هو « تَفِيضٌ » ، أو محذوف ؛ على أنها حالٌ من الدمع ، وفي الثالثة : خمسة : اثنان بالنسبة إلى معناها : هل هي بيانية أو تبعضية ؟ وثلاثة بالنسبة إلى متعلقها : هل هو محذوف ، وهو « أغني » ، أو نفس « عَرَفُوا » ، أو هو حالٌ ، فتتعلق بمَحذوفٍ أيضاً؛ كما ذكره أبو البقاء .

(6/202)

وقوله تعالى : { تَرَى أَغْنِيَهُمْ تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الحقِّ } ، يدلُّ على أنَّ الإخلاصَ والمعرفةَ بالقلبِ مع القولِ تكونُ إيماناً .
قوله تعالى : « يَقُولُونَ » الآية . فيه ثلاثة أوجه :
أحدها : أنه مستأنفٌ ، فلا محلَّ له ، أخبر الله تعالى عنهم بهذه المقالة الحسنة .

الثاني : أنها حالٌ من الضمير المجرور في « أَغْنِيَهُمْ » ، وجاز مجيء الحال من المضاف إليه ؛ لأنَّ المضافَ جزؤه ؛ فهو كقوله تعالى : { مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا } [الحجر : 47] .

الثالث : أنه حالٌ من فاعل « عَرَفُوا » ، والعاملُ فيها « عَرَفُوا » ، قال أبو حيان ممَّا حكى كونه حالاً : « كذا قاله ابن عطية وأبو البقاء ، ولم يُبينَّا ذا الحال ، ولا العامل فيها » ، قال شهاب الدين : أمَّا أبو البقاء ، فقد بيَّنَّ ذا الحال ، فقال : « يَقُولُونَ » حالٌ من ضمير الفاعل في « عَرَفُوا » ، فقد صرَّح به ، ومتى عُرِفَ ذو الحال ، عُرِفَ العالمُ فيها ؛ لأنَّ العامل في الحال هو العامل في صاحبها ، فالظاهر : أنه اطلع على نسخة مغلوطية من إعراب أبي البقاء سقط منها ما ذكرته لك ، ثم إنَّ أبا حيان ردَّ كونها حالاً من الضمير في « أَغْنِيَهُمْ » ؛ بما معناه : أن الحالَ لا تجيء من المضاف إليه ، وإن كان المضافُ جُزْأه ، وجعله خطأ ، وأحال بيانه على بعض مصنفاته ، وردَّ كونها حالاً أيضاً من فاعل « عَرَفُوا » ؛ بأنه يلزم تقييدُ معرفتهم الحقِّ بهذه الحال ، وهم قد عرفوا الحقَّ في هذه الحال وفي غيرها ، قال : « فالأولى : أن يكون مستأنفاً » ، قال شهاب الدين : أمَّا ما جعله خطأ ، فالكلام معه في هذه المسألة في موضوع

عَبَّرَ هذا ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : « يَلْزَمُ التَّقْيِيدُ » ، فَالْجَوَابُ : أَنَّهُ إِنَّمَا ذُكِرَتْ هَذِهِ الْحَالُ ؛ لِأَنَّهَا أَشْرَفُ أَحْوَالِهِمْ ، فَخَرَجَتْ مَخْرَجَ الْمَدْحِ لَهُمْ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « رَبَّنَا آمَنَّا » فِي مَحَلِّ نَصَبٍ بِالْقَوْلِ ، وَكَذَلِكَ : « فَاكْتَبْنَا » إِلَى قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : « الصَّالِحِينَ » .

فصل

الْمَعْنَى : يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا سَمِعْنَا وَشَهِدْنَا بِأَنَّهُ حَقٌّ ، { فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ } بِرِيدٍ : أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِقَوْلِهِ - تَعَالَى - : { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ } [الْبَقَرَةُ : 143] .
وَقِيلَ : كُلُّ مَنْ شَهِدَ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَمُؤْمِنِي عِبَادِكَ بِأَنَّكَ لَا إِلَهَ غَيْرُكَ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَتَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ } : « مَا » اسْتِفْهَامِيَّةٌ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَ « لَنَا » جَارٌّ وَمَجْرُورٌ خَبَرُهُ ، تَقْدِيرُهُ : أَيُّ شَيْءٍ اسْتَقَرَّ لَنَا ، وَ « لَا نُؤْمِنُ » جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى نَظِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ : إِنَّهَا حَالٌ لَازِمَةٌ لَا يَتِمُّ الْمَعْنَى إِلَّا بِهَا ؛ نَحْوُ :

(6/203)

{ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ } [الْمَدْثَرُ : 49] ، وَتَقَدَّمَ مَا قُلْتُهُ فِيهِ ، فَأَعْنَى ذَلِكَ عَنِ إِعَادَتِهِ ، وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ هُنَا : « وَهِيَ الْمَقْصُودُ وَفِي ذِكْرِهَا فَائِدَةُ الْكَلَامِ ؛ وَذَلِكَ كَمَا تَقُولُ : « جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا » لِمَنْ قَالَ : هَلْ جَاءَ زَيْدٌ مَاشِيًا أَوْ رَاكِبًا ؟ » .

فصل

قَوْلُهُ : « وَمَا جَاءَنَا » فِي مَحَلِّ « مَا » وَجِهَانٍ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مَجْرُورٌ نَسَقًا عَلَى الْجَلَالَةِ ، أَيُّ : بِاللَّهِ وَبِمَا جَاءَنَا ، وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ : « مِنَ الْحَقِّ » فِيهِ اِحْتِمَالَانِ :
أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ « جَاءَنَا » ، أَيُّ : جَاءَ فِي حَالِ كَوْنِهِ مِنْ جِنْسِ الْحَقِّ .
وَالْإِحْتِمَالُ الْآخَرُ : أَنْ تَكُونَ « مِنْ » لِبَتْدَاءِ الْغَايَةِ ، وَالْمَرَادُ بِالْحَقِّ الْبَارِي تَعَالَى ، وَتَتَعَلَّقُ « مِنْ » حِينَئِذٍ بِ « جَاءَنَا » ؛ كَقَوْلِكَ : « جَاءَنَا فَلَانٌ مِنْ عِنْدِ زَيْدٍ » .
وَالثَّانِي : أَنَّ مَحَلَّهُ رَفْعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَالْخَبَرُ قَوْلُهُ : « مِنَ الْحَقِّ » ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، كَذَا قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ ، وَبِصِيَرِ التَّقْدِيرِ : وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ ، وَالْحَالُ أَنَّ الَّذِي جَاءَنَا كَائِنٌ مِنَ الْحَقِّ ، وَ « الْحَقُّ » يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْقُرْآنُ ؛ فَإِنَّهُ حَقٌّ فِي نَفْسِهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ الْبَارِي تَعَالَى - كَمَا تَقَدَّمَ - وَالْعَامِلُ فِيهَا الْاسْتِقْرَارُ الَّذِي تَصَمَّتْهُ قَوْلُهُ « لَنَا » .

قَوْلُهُ : « وَتَطْمَعُ » فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ سِتَّةُ أَوْجِهٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ الْمَحَلِّ نَسَقًا عَلَى الْمُحْكِيِّ بِالْقَوْلِ قَبْلُهَا ، أَيُّ : يَقُولُونَ كَذَا وَيَقُولُونَ نَطْمَعُ وَهُوَ مَعْنَى حَسَنٌ .

الثَّانِي : أَنَّهَا فِي مَحَلِّ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي الْجَارِّ الْوَاقِعِ خَبْرًا وَهُوَ « لَنَا » ؛ لِأَنَّهُ تَضَمَّنَ الْاسْتِقْرَارَ ، فَرَفَعَ الضَّمِيرَ وَعَمَلَ فِي الْحَالِ ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الزَّمَخْشَرِيُّ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « وَالْوَاوُ فِي « وَتَطْمَعُ » وَإِلَى الْحَالِ ، فَإِنْ قُلْتَ : مَا الْعَامِلُ فِي الْحَالِ الْأَوَّلِيِّ وَالثَّانِيَةِ ؟ قُلْتُ : الْعَامِلُ فِي الْأَوَّلِيِّ مَا فِي اللَّامِ مِنْ مَعْنَى الْفَعْلِ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : أَيُّ شَيْءٍ حَصَلَ لَنَا غَيْرَ مُؤْمِنِينَ ، وَفِي

الثانية معنى هذا الفعل ، ولكن مقيّداً بالحال الأولى؛ لأنك لو أرلّتها ، وقلت : « مَا لَنَا وَتَطْمَعُ » ، لم يكنْ كلاماً . قال شهاب الدين : وفي هذا الكلام نظير ، وهو قوله : « لَأَنَّكَ لَوْ أَرَلْتَهُ . . . إلى آخره » ؛ لَأَنَّ إِذَا أَرَلْتَاهَا وَأَتَيْتَاب « تَطْمَعُ » ، لم نأت بها مقترنة بحرفِ العطف ، بل مجرّدة منه ؛ لنحلّها محلّ الأولى؛ ألا ترى أنّ النحويين إذا وصّغوا المعطوف موضعَ المعطوف عليه ، وضعوه مجرّداً من حرفِ العطف ، ورأيتُ في بعض نسخ الكشاف : « مَا لَنَا تَطْمَعُ » من غير واوٍ مقترنة بـ « تَطْمَعُ » ولكن أيضاً لا يصحُّ؛ لأنك لو قلت : « مَا لَنَا تَطْمَعُ » كان كلاماً؛ كقوله تعالى :

(6/204)

{ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ } [المذثر : 49] ، ف « تَطْمَعُ » واقعٌ موقعٌ مفردٌ هو حال ، كما لو قلت : مَا لَكَ طَامِعاً ، وما لَنَا طَامِعِينَ ، وردَّ عليه أبو حيان هذا الوجه بشيئين : أحدهما : أن العامل لا يقتضي أكثر من حال واحدة ، إذا كان صاحبه مفرداً دون بدل أو عطف ، إلا أفعل التفضيل على الصّحيح . والثاني : أنه يلزم دخول الواو على مضارعٍ مُثَبَّتٍ . وذلك لا يجوز إلا بتأويل تقدير مبتدأ ، أي : وَنَحْنُ تَطْمَعُ .

الثالث : أنها في محل نصب على الحال من فاعل « تُؤْمِنُ » ، فتكون الحالان متداخلتين ، قال الرمخشريُّ : « ويجوز أن يكون » وَتَطْمَعُ « حالاً من » لا تُؤْمِنُ « على معنى : أنهم أَنْكَرُوا على أنفسهم؛ أنهم لا يوحّدون الله ، ويطمعون مع ذلك أن يَصْحَبُوا الصالحين » ، وهذا فيه ما تقدّم من دخول واو الحال على المضارع المثبت ، وأبو البقاء لمّا أجاز هذا الوجه ، قدّر مبتدأ قبل « تَطْمَعُ » ، وجعل الجملة حالاً من فاعل « تُؤْمِنُ » ؛ ليخلص من هذا الإشكال؛ فقال : ويجوز أن يكون التقدير : « وَنَحْنُ تَطْمَعُ » ، فتكون الجملة حالاً من فاعل « لا تُؤْمِنُ » .

الرابع : أنها معطوفة على « لا تُؤْمِنُ » ، فتكون في محلّ نصب على الحال من ذلك الضمير المستتر في « لَنَا » ، والعامل فيها هو العامل في الحال قبلها .

فصل

فإن قيل : هذا هو الوجه الثاني المتقدم ، وذكرت عن أبي حيان هناك؛ أنه منع مجيء الحالين لذي حال واحدة ، وبأنه يلزم دخول الواو على المضارع ، فما الفرق بين هذا وذاك؟ فالجواب : أنّ الممنوع تعدّد الحال دون عاطف ، وهذه الواو عاطفة ، وأنّ المضارع إنما يمتنع دخول واو الحال عليه ، وهذه عاطفة لا واو حال؛ فَحَصَلَ الفرق بينهما من جهة الواو؛ حيث كانت في الوجه الثاني واو الحال ، وفي هذا الوجه واو عطف ، وَلَمَّا حَكِيَ الزمخشريُّ هذا الوجه ، أبدى له معنيين حسنين؛ فقال - رحمه الله - : « وأن يكون معطوفاً على » لا تُؤْمِنُ « على معنى : وما لنا تَجْمَعُ بَيْنَ التَّثْلِيثِ وَبَيْنَ الطَّمَعِ فِي صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ ، أو على معنى : وما لنا لا تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِالذُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ؛ لَأَنَّ الْكَافِرَ مَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَطْمَعَ فِي صُحْبَةِ الصَّالِحِينَ » .

الخامس : أنها جملة استثنائية ، قال أبو حيان : الأحسن والأسهل : أن يكون استئناف إخبار منهم؛ بأنهم طامعون في إنعام الله عليهم؛ بإدخالهم مع الصالحين ، فالواو عاطفة هذه الجملة على جملة { وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ } ، قال

شهاب الدين : وهذا المعنى هو ومعنى كونها معطوفة على المَحْكِيّ بالقول قبلها - شيء واحد - فإن [فيه] الإخبار عنهم بقولهم كَيْتَ وكَيْتَ .

(6/205)

السادس : أن يكون « وَتَطْمَعُ » معطوفاً على « تُؤْمِنُ » ، أي : وما لنا لا تَطْمَعُ ، قال أبو حيان هنا : « ويظهر لي وجهٌ غير ما ذكرناه ، وهو أن يكون معطوفاً على « تُؤْمِنُ » ، التقدير : وما لنا لا نُؤْمِنُ ولا تَطْمَعُ ، فيكون في ذلك إنكافٍ لانتفاء إيمانهم وانتفاء طمعهم مع قدرتهم على تحصيل الشئيين : الإيمان والطمع في الدخول مع الصالحين » ، قال شهاب الدين : قوله : « غَيْرُ ما ذَكَرْوه » ليس كما ذَكَرْوه ، بل ذكر أبو البقاء فقال : « وَتَطْمَعُ » يَجُوزُ أن يكون معطوفاً على « تُؤْمِنُ » ، أي : « وما لنا لا تَطْمَعُ » ، فقد صرَّح بعطفه على الفعل المنفي ب « لا » ، غاية ما في الباب أن الشيخ زاده بَسَطاً .
والطمعُ قال الراغب : « هو نزوعُ النَّفْسِ إلى الشَّيْءِ شَهْوَةً له » ، ثم قال : « وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُ الطَّمَعِ من جهةِ الهوى ، قيل : الطَّمَعُ طَبْعٌ والطَّمَعُ يَدْتَسُّ الإِهَابَ » ، وقال أبو حيان : « الطَّمَعُ قَرِيبٌ مِنَ الرَّجَاءِ يقال منه طَمِعَ يَطْمَعُ طَمَعاً » ؛ قال تعالى : { خَوْفاً وَطَمَعاً } [السجدة : 16] وطماعةً وطماعيةً كالكرهية ؛ قال : [الطويل]

2046- طَمَاعِيَّةٌ أَنْ يَغْفِرَ الذَّنْبَ

عَافِرُهُ

فالتشديدُ فيها خطأ ، واسمُ الفاعِلِ منه طَمِعَ ك « قَرِح » و « أَشِر » ، ولم يَحْكُ أبو حيان غيره ، وحكى الراغب : طَمِعُ وَطَامِعُ ، وَبَنَغِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ باعتبارين ؛ كقولهم « قَرِحُ » لمن شأنه ذلك ، و « قَارِحُ » لمن تجدد له قَرِحٌ . قوله : « أَنْ يُدْخِلَنَا » ، أي : « فِي أَنْ » فمحلها نصبٌ أو جرٌّ ؛ على ما تقدّم غير مرة . و « مَعَ » على بابها من المصاحبة ، وقيل : هي بمعنى « فِي » ولا حاجة إليه ؛ لاستقلال المعنى مع بقاء الكلمة على موضوعها .

فصل

قال المُفَسِّرُونَ - [رحمهم الله] - إِنَّ الْيَهُودَ عَيَّرُوهُمْ ، وَقَالُوا لَهُمْ : لِمَ آمَنْتُمْ؟ فَأَجَابُوهُمْ بِهَذَا .

والمراد : بِدَخْلِنَا رَبَّنَا مع الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ جَنَّتَهُ ، ودارَ رضوانه قال - تعالى - : { لِيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ } [الحج : 59] ، إلا أنه حَسَنَ الحَذْفِ لِكَوْنِهِ مَعْلُومًا .

قوله تعالى : { فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا } [المائدة : 85] .
وقرأ الحسن : « فَأَتَاهُمُ اللَّهُ » : من آتاه كذا ، أي : أعطاه ، والقراءةُ الشهيرةُ أَوَّلَى ؛ لأنَّ الإنابةَ فيها مَنَبَهُةٌ على أَنَّ ذلكَ لأجلِ عملٍ ؛ بخلاف الإيتاء ؛ فإنه يكونُ على عملٍ وعلى غيره ، وقوله تعالى : « جَنَّتَاتٍ » مفعولٌ ثانٍ ل « أَتَابَهُمْ » ، أو ل « أَتَاهُمْ » على حسبِ القراءةِ ثِنين . و { تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ } في محلِّ نصبٍ صفةٌ ل « جَنَّتَاتٍ » و « خَالِدِينَ » حالٌ مقدرةٌ .
فإن قيل : طَاهِرُ الْآيَةِ يَدُلُّ على أَنَّهُمْ إِنَّمَا اسْتَحَقُّوا ذَلِكَ الثَّوَابَ بِمَجَرَّدِ الْقَوْلِ ؛ لَأَنَّهُ - تعالى - قال : { فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتَاتٍ } ، وَذَلِكَ غيرُ مُمَكِّنٍ ؛ لَأَنَّ مَجَرَّدَ الْقَوْلِ لَا يُفِيدُ الثَّوَابَ .

فالجوابُ مِنْ وَجْهَيْنِ :
 الأوَّلُ : أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنْ وَصْفِهِمْ مَا يَدُلُّ عَلَى إِخْلَاصِهِمْ فِيمَا قَالُوا وَهُوَ الْمَعْرِفَةُ ،
 وَذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : { مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ } ، وَكُلَّمَا حَصَلَتِ الْمَعْرِفَةُ
 وَالْإِخْلَاصُ وَكَمَالَ الْأَنْقِيَادُ ، ثُمَّ انْصَافَ إِلَيْهِ الْقَوْلُ ، لَا جَرَمَ كَمَلِ الْإِيمَانِ .
 الثَّانِي : رَوَى عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - أَنَّهُ قَالَ : قَوْلُهُ -
 تَعَالَى - : « يَمَّا قَالُوا » يُرِيدُ بِمَا سَأَلُوا ، يَعْنِي قَوْلَهُمْ : « فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ » .

فصل
 دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ الْقَاسِقَ لَا يُخَلَّدُ فِي النَّارِ مِنْ وَجْهَيْنِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ - تَعَالَى - قَالَ : { وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ } ، وَهَذَا الْإِحْسَانُ لَا بُدَّ
 وَأَنْ يَكُونَ هُوَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : { مِمَّا
 عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ } ، وَمِنْ الْإِقْرَارِ بِهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : { قَاتَبْتُهُمُ اللَّهُ بِمَا
 قَالُوا } ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَإِمَّا أَنْ يُقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ الْمَعْرِفَةَ ،
 وَهُوَ إِقْرَارُ بوجِبُ هَذَا الثَّوَابِ ، فَإِمَّا أَنْ يُنْقَلَ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَى النَّارِ ، وَهَذَا بَاطِلٌ
 بِالْإِجْمَاعِ ، أَوْ يُقَالَ : يُعَاقَبُ عَلَى ذَنْبِهِ ، ثُمَّ يُنْقَلُ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ .
 الثَّانِي : أَنَّهُ - تَعَالَى - قَالَ : { وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ
 الْجَحِيمِ } ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى : { أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ } يُفِيدُ الْحَصْرَ ، أَيُّ : أُولَئِكَ
 أَصْحَابُ الْجَحِيمِ لَا غَيْرَهُمْ ، وَالْمُصَاحِبُ لِلشَّيْءِ الْمُلَازِمُ لَهُ الَّذِي لَا يَتَفَكَّ عَنْهُ ،
 وَهَذَا يَقْتَضِي تَخْصِيصُ الْكَفَّارِ بِالْدَّوَامِ .
 قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَذَلِكَ جَزَاءُ » مُبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ ، وَأَشِيرَ ب « ذَلِكَ » إِلَى الثَّوَابِ أَوْ
 الْإِتْيَاءِ ، وَ « الْمُحْسِنِينَ » يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ إِقَامَةِ الظَّاهِرِ مُقَامَ الْمَضْمَرِ
 ، وَالْأَصْلُ : « وَذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ » ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ وَصْفُهُمُ الشَّرِيفُ مَتَّبَعَةً عَلَى أَنَّ هَذِهِ
 الْحَصْلَةَ مُحَصَّلَةٌ جَزَائِهِمْ بِالْخَيْرِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَرَادَ كُلُّ مُحْسِنٍ ، فَيَنْدَرِجُونَ
 اندراجاً أَوْلِيّاً .
 وَالْمُرَادُ بِالْمُحْسِنِينَ : الْمُؤَحِّدِينَ الْمُؤْمِنِينَ .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
 الْمُعْتَدِينَ (87) وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ
 مُؤْمِنُونَ (88)

لَمَّا اسْتَقْصَى فِي الْمُنَاطَرَةِ مَعَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، عَادَ إِلَى بَيَانِ الْأَحْكَامِ ، وَذَكَرَ
 مِنْهَا جُمْلَةً :
 أَوَّلُهَا : مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَاللَّدَاتِ ، وَهِيَ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَالْمُرَادُ
 بِالطَّيِّبَاتِ : مَا تَشْتَهِيهِ النَّفُوسُ ، وَتَمِيلُ إِلَيْهِ الْقُلُوبُ وَفِيهِ قَوْلَانِ :
 الْأَوَّلُ : قَالَ الْمُفَسِّرُونَ - [رَحِمَهُمُ اللَّهُ] - « ذَكَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
 آلِهِ وَسَلَّمَ - النَّاسَ يَوْمًا فِي بَيْتِ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَوَصَّفَ
 الْقِيَامَةَ ، وَبَالَغَ فِي الْإِنْدَارِ وَالنَّحْذِيرِ ، فَرَّقَ لَهُ النَّاسُ وَبَكَوْا ، فَاجْتَمَعَ عَشْرَةٌ مِنْ

الصَّخَابَةِ - رضي الله عنهم أجمعين - وَهُمْ : أَبُو بَكْرٍ ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَأَبُو دَرٍّ الْغِفَارِيُّ ، وَسَالِمُ مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَمَعْقِلُ بْنُ مِقْرَنٍ - رضي الله عنهم - ، وَتَشَاوَرُوا عَلَى أَنْ يَتَرَهَّبُوا ، وَيَلْبِسُوا الْمُسُوحَ ، وَيُجْبُوا مَذَاكِيرَهُمْ ، وَيَصُومُوا الدَّهْرَ ، وَيُقَوْمُوا اللَّيْلَ ، وَلَا يَتَأَمُّونَ عَلَى الْفُرْشِ ، وَلَا يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ وَالْوَدَكَ ، وَلَا يَقْرَبُونَ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ ، وَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ ، وَخَلَفُوا عَلَى ذَلِكَ ، قَبْلَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - [ذَلِكَ] ، فَأَتَى دَارَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ الْجُمَحِيِّ ، فَلَمْ يُضَافِقْهُ ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ - واسمها « الْجَوْلَاءُ » ، وَكَانَتْ عَطَارَةً - : أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْ رَوْحِكَ وَأَصْحَابِهِ ؟ فَكَرِهْتُ أَنْ تَكْذِبَ ، وَكَرِهْتُ أَنْ تُبْدِيَ عَلَى رَوْحِهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ كَانَ أَحَبُّكَ عُثْمَانُ فَقَدْ صَدَقَ ، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَلَمَّا دَخَلَ عُثْمَانُ أَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : أَلَمْ أَتَبَا أَنْتُمْ اتَّقَيْتُمْ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ ، فَقَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ بِذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ لَأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا ، فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا ، وَقُومُوا وَتَأَمُّوا ، فَإِنِّي أَقُومُ وَأَتَأَمُّ ، وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَكُلُ اللَّحْمَ وَاللَّسَمَ ، وَأَتِي النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُتِّي فَلَيْسَ مِنِّي . ثُمَّ جَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسَ وَخَطَبَهُمْ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ حَرَّمُوا النِّسَاءَ وَالطَّعَامَ ، وَالطَّيِّبَ وَالنَّوْمَ ، وَشَهَوَاتِ الدُّنْيَا ؟ ! أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَمُرُّكُمْ أَنْ تَكُونُوا قِسِّيِّينَ وَرُهْبَانًا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي دِينِي تَرْكُ اللَّحْمِ ، وَلَا اتِّخَاذُ الصَّوَامِ ، وَأَنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الصَّوْمُ ، وَرَهْبَانِيَّتُهُمُ الْجِهَادُ ، اْعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحُجُّوا وَاعْتَمَرُوا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ ، وَصُومُوا رَمَضَانَ ، وَاسْتَقِيمُوا يَسْتَقِمَ لَكُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالتَّشْدِيدِ ، شَدَّدُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ ، فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَأُولَئِكَ بَقَايَاهُمْ فِي الدِّيَارِ وَالصَّوَامِ » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ .

وعن عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ - رضي الله تعالى عنه

(6/208)

« - أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : أُنْذِرْ لَنَا فِي الْاِخْتِصَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَصَى أَوْ اخْتَصَا ، إِنَّ خِصَاءَ أُمَّتِي الصِّيَامُ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُنْذِرْ لَنَا فِي السِّيَاحَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُنْذِرْ لَنَا فِي التَّرَهُّبِ فَقَالَ : إِنَّ تَرَهُّبَ أُمَّتِي الْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ » .

وعلى هذا طَهَّرَ وَجْهَ النَّظْمِ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَبَيَّنَ مَا قَبَّلَهَا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى مَدَحَ النَّصَّارَى ، بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيِّينَ وَرُهْبَانًا ، وَعَادَتْهُمْ الْاِخْتِرَارُ عَنْ طَيِّبَاتِ الدُّنْيَا وَلَدَانِهَا ، فَلَمَّا مَدَحَهُمْ أَوْهَمَ ذَلِكَ الْمَدْحُ تَرْغِيبَ الْمُسْلِمِينَ فِي مِثْلِ تِلْكَ الطَّرِيقَةِ ، فَذَكَرَ تَعَالَى عَقِيبَهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، إِزَالَةَ لَذَّةِ الْوَهْمِ ؛ لِيُطَهَّرَ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْتَهُمْ لَيْسُوا بِمَأْمُورِينَ بِتِلْكَ الطَّرِيقَةِ ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فإن قيل : مَا الْحِكْمَةُ فِي هَذَا التَّهْنِئَةِ ؟ وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ حَبَّ الدُّنْيَا مُسْتَبُولٌ عَلَى الطَّيِّاعِ وَالْقُلُوبِ ، فَإِذَا تَوَسَّعَ الْإِنْسَانُ فِي اللَّذَاتِ وَالطَّيِّبَاتِ : اِشْتَدَّ مَبْلُهُ إِلَيْهَا وَعَظُمَتْ رَغْبَتُهُ فِيهَا ، وَكَلَّمَا أَكْثَرَ السَّعِيمِ وَدَامَ كَانَ ذَلِكَ الْمَيْلُ أَقْوَى وَأَعْظَمَ ،

وَكَلَّمَا ازْدَادَ الْمَيْلُ قُوَّةً وَرَغْبَةً ، ازْدَادَ حِرْصُهُ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، وَاسْتِعْرَافُهُ فِي تحصيلها ، وذلك يمنعه عن الاستغراق في مَعْرِفَةِ اللَّهِ - تعالى - وطاقته ، ويمنعهُ عن طلب سَعَادَاتِ الْآخِرَةِ ، وَأَمَّا إِذَا أُعْرِضَ عَنِ لَذَاتِ الدُّنْيَا وَطَبِيبَاتِهَا ، فَكَلَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْإِعْرَاضُ أَتَمَّ وَأَدْوَمَ ، كَانَ ذَلِكَ الْمَيْلُ أَضْعَفَ ، وَحِينَئِذٍ تَتَفَرَّغُ النَّفْسُ لَطَلَبِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ تعالى ، وَالاستِغْرَاقِ فِي خِدْمَتِهِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَمَا الْحِكْمَةُ فِي تَهْيِي اللَّهِ تعالى عَنِ الرَّهْبَانِيَّةِ ؟ .

فالجواب من وجوه :
الأول : أَنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ المفرطة ، والاحتِرَازَ النَّامَّ عَنِ الطَّبِيبَاتِ وَاللذَّاتِ ، مِمَّا يُوَقِّع الضَّعْفَ فِي الْأَعْضَاءِ الرَّئِيسِيَّةِ - التي هي الْقَلْبُ وَالْذِّمَاقُ - ، وَإِذَا وَقَعَ الضَّعْفُ فِيهِمَا اجْتَلَتِ الْفِكْرَةُ وَتَشَوَّشَ الْعَقْلُ .
ولا شكَّ أَنَّ أَكْمَلَ السَّعَادَاتِ وَأَعْظَمَ الْقُرْبَاتِ ، إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وتعالى ، فَإِذَا كَانَتِ الرَّهْبَانِيَّةُ الشَّدِيدَةُ مِمَّا يُوَقِّعُ الْخَلَلَ فِي ذَلِكَ ، لَا جَرَمَ وَقَعَ النَّهْيُ عَنْهُ .

الثاني : سَلَمْنَا أَنَّ اشْتِغَالَ النَّفْسِ بِاللذَّاتِ يَمْنَعُهَا عَنِ الْاشْتِغَالِ بِالسَّعَادَاتِ الْعَقْلِيَّةِ ، وَلَكِنْ فِي حَقِّ النَّفْسِ الضَّعِيفَةِ أَمَّا النَّفْسُ الْمُسْتَعْلِيَّةُ الْكَامِلَةُ ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ اشْتِغَالُهَا فِي اللذَّاتِ الْحَسِّيَّةِ مَانِعًا مِنَ الْاشْتِغَالِ بِالسَّعَادَاتِ الْعَقْلِيَّةِ ، فَإِنَّا نَشَاهِدُ بَعْضَ النَّفْسِ قَدْ تَكُونُ ضَعِيفَةً ، بِحَيْثُ مَتَى اشْتَعَلَتْ بِمُهِمٍّ اِمْتَنَعَ عَلَيْهَا الْاشْتِغَالُ بِمُهِمٍّ آخَرَ ، وَكَلَّمَا قَوِيَّتِ النَّفْسُ كَانَتْ هَذِهِ الْحَالَةُ أَكْمَلَ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَالمرَادُ الْكَمَالُ فِي الْوَقَاءِ بِالْجَهْتَيْنِ .

الثالث : أَنَّ مِنْ اسْتَوْفَى اللذَّاتِ الْحَسِّيَّةِ ، وَإِنْ غَرِصُهُ بِذَلِكَ الْاسْتِغْنَاءُ عَنِ اسْتِيفَاءِ اللذَّاتِ الْعَقْلِيَّةِ ، فَإِنَّ مُجَاهَدَتَهُ أَتَمَّ مِنْ مُجَاهَدَةٍ مِنْ أُعْرِضَ عَنِ اللذَّاتِ الْحَسِّيَّةِ .
الرابع : أَنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ مَعَ الْمُوَاطَّاتَةِ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالطَّاعَةِ ، فَإِنَّهُ عِمَارَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْحَالُ أَكْمَلَ الْقَوْلِ .
الثاني فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ذَكَرَهُ الْقَقَالُ - [رحمه الله] - وَهُوَ أَنَّهُ تعالى قَالَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ :

(6/209)

{ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } [المائدة : 1] فَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اسْتِحْلَالُ الْمُحَرَّمَ ، كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَحْرِيمُ الْمُحَلَّلِ ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُحَرِّمُ مِنَ الطَّبِيبَاتِ مَا لَمْ يُحَرِّمَهُ اللَّهُ تعالى ، وَهُوَ : الْبَحِيرَةُ ، وَالسَّائِبَةُ ، وَالْوَصِيلَةُ ، وَالْحَامُ ، وَكَانُوا يُحَلِّلُونَ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ ، وَغَيْرَهُمَا ، فَأَمَرَ اللَّهُ تعالى أَنْ لَا يُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ ، وَلَا يُحَلِّلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ، حَتَّى تَدْخُلُوا تَحْتَ قَوْلِهِ تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } [المائدة : 1] .

فَقَوْلُهُ تعالى : { لَا تُحَرِّمُوا طَبِيبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ } يَحْتَمِلُ وُجُوهًا :
الأول : أَلَّا تَعْقِدُوا تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ .
وثانيها : لَا تُظْهِرُوا بِاللِّسَانِ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ .
وثالثها : لَا تَحْتَبِئُوهَا اجْتِنَابًا يُشْبِهُ الاجْتِنَابَ عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ ، فَهَذِهِ الْوُجُوهُ الثَّلَاثَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِعْتِقَادِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .
ورابعها : لَا تُحَرِّمُوا عَلَى غَيْرِكُمْ بِالْقَبُولِ .
 وخامسها : لَا تَلْتَزِمُوا تَحْرِيمَهَا بِذَرٍّ أَوْ يَمِينٍ ، وَتَطْيِيرُهُ قَوْلُهُ تعالى : { يَا أَيُّهَا

النبي لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ { [التحريم : 1] .
وسادسها : أن يخلط المغضوب بالمملوك اختلاطاً لا يُمكنهُ التَّمْيِيزُ ، وحينئذٍ
يُحَرِّمُ الكل ، ذلك الخلط سببٌ لتحريم ما كان حلالاً ، وكذلك إذا خلط النجس
بالتاهر ، فالآية مُحْتَمِلَةٌ لكل هذه الوجوه ، ولا يَبْعُدُ حَمْلُهَا على الكل .
قوله - تعالى - : { وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } ف قيل : لا تجاوزوا
الحلال إلى الحرام ، وقيل : لَا تُسَيِّرُوا وقيل : هو جَبُّ المذاكير ، وجعل تحريم
الطَّيِّبَاتِ اعتِدَاءً وَتَعَدُّ عما أحله الله ، فنهى عن الاعتداء ؛ ليدخل تحت التَّهْيِ عن
تحريمها .

قوله تعالى : { وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا } .
في نصب « حَلَالًا » : ثلاثة أوجه :
أظهرها : أنه مفعولٌ به ، أي : كُلُوا شَيْئًا حَلَالًا ، [وعلى هذا الوجه ، ففي الجار
، وهو قوله : « مِمَّا رَزَقَكُم » وجهان :
أحدهما : أنه حالٌ من « حَلَالًا » ؛ [لأنه في الأصل صفةٌ لنكرة ، فلما قُدِّمَ
عليها ، انتصبَ حالاً .

والثاني : أنَّ « مِنْ » لابتداء الغاية في الأكل ، أي : ابتدئوا أكلكم الحلال من
الذي رَزَقَهُ الله لكم .
الوجه الثاني من الأوجه المتقدمه : أنه حالٌ من الموصول أو من عائد
المحذوف ، أي : « رَزَقَكُمُوهُ » فالعامل فيه « رَزَقَكُم » .
الثالث : أنه نعتٌ لمصدر محذوف ، أي : أَكَلًا حَلَالًا ، وفيه تجوُّز .
وقال : { كلوا مما رزقكم الله } وَلَمْ يَقُلْ : ما رزقكم ؛ لِأَنَّ « مِنْ » لِلتَّبَعِيضِ ،
فكأنه قال : اقْتَصِرُوا في الأكل على البَعْضِ واصرِفُوا البَقِيَّةَ إلى الصَّدَقَاتِ
والخَيْرَاتِ ، وأيضاً إِرْشَادٌ إلى تَرْكِ الإسْرَافِ ، كقوله : { وَلَا تَسْرِفُوا }
[الأعراف : 31] .

قال عبدُ الله بن المُبارك - رضي الله عنه - : الحَلَالُ ما أَحَدَّثَهُ من وجهه ،
والطَّيِّبُ : ما عَذِي وَأَنْمِي .
فأما الجَوَامِذُ : كالطين والتُّراب وما لا يُغْذَى ، فمَكْرُوهٌ إِلَّا على وجهِ التَّداوي .
قالت عائِشةُ - رضي الله عنها - : « كان النَّبِيُّ - صلى الله عليه وعلى آله
وسلم - يُحِبُّ الحَلَوَاءَ والعَسَلَ » .
قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ » تأكيدٌ للوصية بما أَمَرَ به ، وزادَهُ تأكيداً بقوله تعالى
: { الذي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ } ؛ لِأَنَّ الإيمان به يُوجِبُ التَّقْوَى في الاتِّبَهاء .

(6/210)

لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ
إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرُ
رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا
أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89)

وهذا النَّوعُ الثاني من الأحكام المذكورة ، وَوَجْهُ المُنَاسَبَةِ بَيْنَ هذا الحُكْمِ وَالَّذِي
قَبْلَهُ حتى حَسُنَ ذِكْرُهُ عَقِيْبُهُ ، أَنَّا ذَكَرْنَا أَنَّ سببَ نزول الآية : أَنَّ قوماً من
الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم أجمعين - حَرَّمُوا على أَنْفُسِهِمُ المَطَاعِمَ والمَلَادَّ ،
وَاحْتَارُوا الرِّهَابِيَّةَ ، وَحَلَفُوا على ذلك ، فلما تَهَاوَمَ اللَّهُ تعالى عَنْ ذلك قالوا : يا

رسول الله ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِأَيْمَانِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ إِعْرَابُ تَطْبِيرِهَا فِي الْبَقَرَةِ وَاشْتِقَاقِ مُفْرَدَاتِهَا .
 قوله تعالى : { وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْإِيمَانَ } .
 قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم : « عَقَدْتُمْ » بتخفيف القاف دون ألف بعد العين ، وابن ذكوان عن ابن عامر : « عَاقَدْتُمْ » بزنة « فَاغْلُظْ » والباقون : « عَقَدْتُمْ » بتشديد القاف ، فأما التخفيف ، فهو الأصل ، وأما التشديد ، فيحتمل أوجهاً :
 أحدها : أنه للتكثير ؛ لأنَّ المخاطبَ به جماعة .
 والثاني : أنه بمعنى المجرد ، فيوافق القراءة الأولى ، ونحوه : قَدَّرَ وَقَدَّرَ .
 والثالث : أنه يدلُّ على تأكيد اليمين ، نحو : « وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » .
 والرابع : أنه يدلُّ على تأكيد العزم بالالتزام .
 الخامس : أنه عَوَضٌ مِنَ الْأَلْفِ فِي الْقِرَاءَةِ الْآخَرَى ، وقال شهاب الدين : ولا أدري ما معناه ولا يجوز أن يكون لتكرير اليمين ، فإنَّ الكفارة تَجِبُ ولو بِمَرَّةٍ واحدة .
 وقد تَجَرَّأَ أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ وَزَيَّعَهَا ، فقال : « التشديد للتكرير مرة من بعد مرة ، ولست آمن أن تُوجِبَ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ سَقُوطَ الْكِفَارَةِ فِي الْيَمِينِ الْوَاحِدَةِ ؛ لَأَنَّهَا لَمْ تُكْرَرْ » . وقد وَهَّمُوهُ النَّاسُ فِي ذَلِكَ ، وَذَكَرُوا تِلْكَ الْمَعَانِي الْمَتَقَدِّمَةَ .
 وأجاب الواحدي بوجهين :
 الأول : أنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ : عَقَدْتُمْ بِالَّتَخْفِيفِ وَبِالتَّشْدِيدِ وَاحِدٌ فِي الْمَعْنَى .
 والثاني : هَبْ أَنَّهَا تُفِيدُ التَّكْرِيرَ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَغَلَّقْتُ الْأَبْوَابَ } [يوسف : 23] ، إِلَّا أَنَّ هَذَا التَّكْرِيرَ يَحْصُلُ بِأَنْ يَعْقِدَهَا بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ ، وَمَتَى جَمَعَ بَيْنَ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ فَقَدْ حَصَلَ التَّكْرِيرُ ، أَمَّا لَوْ عَقَدَ الْيَمِينُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ لَمْ يَكُنْ مَنْعِقِدًا لَهَا فَسَلِمَتِ الْقِرَاءَةُ تِلَاوَةً وَلِلَّهِ الْحَمْدُ .
 وأما « عَاقَدْتُ » ، فيحتمل أن تكون بمعنى [المجرد نحو] : « جَاوَزْتُ الشَّيْءَ وَجُزْتُهُ » ، وقال الفارسي : « عَاقَدْتُمْ » يحتمل أمرين :
 أحدهما : أن يكون بمعنى « فَعَلَ » ، كطَارَقْتُ النَّعْلَ ، وَعَاقَبْتُ اللَّصَّ .
 والآخر : أن يُرَادَ بِهِ « فَاغْلُظْ » التي تقتضي فاعلين ؛ كان المعنى : بما عَاقَدْتُمْ عَلَيْهِ الْإِيمَانَ ، عَدَّاهُ ب « عَلَى » لَمَّا كَانَ بِمَعْنَى عَاهَدَ ، قال : { بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ } [الفتح : 10] ؛ نحو : { تَادِبْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ } [المائدة : 58] ب « إِلَى » ، وبإيها أن تقول : تَادِبْتُ رَيْدًا ؛ نحو : { وَتَادِبْتَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ } [مريم : 52] لَمَّا كَانَتْ بِمَعْنَى دَعَوْتُ إِلَى كَذَا ، قال : { مَّمَّنَ دَعَا إِلَى اللَّهِ } [فصلت : 33] ثم أُسِيعَ فَحُذِفَ الْجَارُ ، وَنُقِلَ الْفِعْلُ إِلَى الْمَفْعُولِ ، ثُمَّ حُذِفَ مِنْ قَوْلِهِ :

(6/211)

{ فاصدع بما تؤمر } [الحجر : 94] ، قال شهاب الدين : يريد - رحمه الله - أن يبين معنى « الْمُفَاعَلَةُ » ، فأتى بهذه النظائر للتضمنين ، ولحذف العائد على التدرج ، والمعنى : بِمَا عَاقَدْتُمْ عَلَيْهِ الْإِيمَانَ ، وَعَاقَدْتُمْ الْإِيمَانَ عَلَيْهِ ، فَتَسَبَّ الْمَعَاقِدَةُ إِلَى الْإِيمَانِ مجازاً ، ولقائل أن يقول : قد لا نَحْتَاجُ إِلَى عَائِدٍ حَتَّى نَحْتَاجَ إِلَى هَذَا التَّكْلِيفِ الْكَثِيرِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ نَجْعَلَ « مَا » مُصَدْرِيَةً ، وَالْمَفْعُولُ مُحذُوفٌ ، تَقْدِيرُهُ : بِمَا عَاقَدْتُمْ غَيْرَكُمْ الْإِيمَانَ ، أَيْ : بِمُعَاقِدَتِكُمْ غَيْرَكُمْ الْإِيمَانَ

، ونخلص من مجاز آخر ، وهو نسبة المعاقدية إلى الأيمان؛ فإنَّ في هذا الوجه نسبة المعاقدية للغير ، وهي نسبة حقيقية ، وقد نصَّ على هذا الوجه - جماعةٌ . قالوا : « مَا » مع الفعل بمنزلة المضدر ، ولكن يؤاخذكم بعقدكم ، أو بتعقيدكم ، أو بمعاقدتكم الأيمان إذا ختم ، فحذف وقتاً لمؤاخدة؛ لأنه معلوم ، أو يتكث ما عاقدتكم ، فحذف المضاف .

وقد تعقَّب أبو حيان على أبي عليٍّ كلامه؛ فقال : « قوله : إنَّه مثل » طارفتُ التَّعَلَّ « و » عاقبتُ اللَّصَّ » ، ليس مثله؛ لأنَّك لا تقول : طَرَفْتُ ولا عَقَبْتُ ، وتقول : عاقدتُ اليمينَ ، وعقدتها » ، وهذا غير لازم لأبي عليٍّ؛ لأنَّ مراده أنه مثله من حيثُ إنَّ « المُعَاغَلَةَ » بمعنى أن المشاركة من اثنين منتفیه عنه؛ كانتفائها من عاقبتُ وطارفتُ ، أمَّا كونه يقالُ فيه أيضاً كذا ، فلا يضُرُّه ذلك في التشبيه ، وقال أيضاً : « تقديره حذف حَرْفِ الجَرِّ ، ثم الضمير على التدرُّج - بعيدٌ ، وليس بنظير : { فاصدع بما تُؤمِّرُ } [الحجر : 94] ؛ لأنَّ « أَمَرَ » بتعدّي بنفسه تارةً ، وبحرف الجرِّ أخرى ، وإن كان الأصلُ الحَرْفَ ، وأيضاً ف « مَا » في « قاصدُعُ بِمَا » لا يتعيَّن أن تكون بمعنى « الذي » بل الظاهر أنها مصدريةٌ ، [وكذلك ههنا الأحسنُ : أن تكون مصدريةً] لمقابلتها بالمضدر ، وهو اللُّغُو » .

قال الواحدي : يُقالُ : عَقَدَ فلانُ اليمينَ والعهْدَ والحبْلَ عَقْدًا ، إذا وكَّده وأحْكَمَهُ ، ومثل ذلك أيضاً « عَقَّدَ » بالتشديد إذا وكَّدَ ، ومثله : عاقَدَ بالالف . وقد تقدم الكلامُ في سورة النساء عند قوله تعالى : { والذين عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ } [الآية : 33] و « عاقدت » ، ودُكر في هذه ثلاثُ قراءاتٍ في المشهور ، وفي تيك قراءتان ، وقد تقدم في النساء أنه رُوِيَ عن حمزة : « عَقَدَتْ » بالتشديد فيكون فيها أيضاً ثلاثُ قراءاتٍ ، وهو اتفاقٌ غريبٌ ، فإنَّ حمزة من أصحاب التخفيف في هذه السورة ، وقد رُوِيَ عنه التثقيلُ في النساء . والمرادُ بقوله : « عَقَّدْتُم ، وعاقدتُم » أي : قَصَدْتُم وتَعَمَّدْتُم ، وتقدَّم الكلامُ على ذلك في سورة البقرة . قوله تعالى : { فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ } مبتدأ وخبر ، والضميرُ في « فَكَفَّارَتُهُ » فيه أربعة أوجه : أحدها : أنه يعودُ على الجَنِّثِ الدَّالِّ عليه سياقُ الكلام ، وإنَّ لم يَجْرِ لَهُ ذِكْرٌ ، أي : فكفَّارَةُ الجَنِّثِ .

(6/212)

الثاني : أنه يعود على « مَا » إنَّ جَعَلْنَاهَا مَوْصُولَةً اسْمِيَّةً ، وهو على حذف مضافٍ ، أي : فكفارةُ نُكَيْهِ ، كذا قدَّره الزمخشريُّ . والثالث : أنه يعودُ على العَقْدِ؛ لتقدُّم الفعلِ الدالِّ عليه . الرابع : أنه يعود على اليمين ، وإن كانت مؤنثة؛ لأنها بمعنى الحلفِ ، قالهما أبو البقاء ، وليسا بظاهرين . و « إِطْعَامُ » مصدرٌ مضافٌ لمفعوله ، وهو مقدَّرٌ بحرفٍ وفعلٍ مبنيٍّ للفاعل ، أي : فكفَّارته أن يُطْعَمَ الحائِثُ عشرةً ، وفاعلُ المصدرِ يُحْدَفُ كثيراً ، ولا ضرورة تدعو إلى تقديره بفعلٍ مبنيٍّ للمفعولِ ، أي : أن يُطْعَمَ عشرةً؛ لأنَّ في ذلك خلافاً تقدَّم التنبيه عليه؛ فعلى الأول : يكونُ محلُّ « عشرة » نصباً؛ وعلى الثاني : يكون محلُّها رفعاً على ما لم يُسَمَّ فاعلهُ ، ولذلك فائدةٌ تظهر في التابع

، فإذا قلت : « يُعْجِبُنِي أَكْلُ الْخُبْزِ » فإن قَدَرْتَهُ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ ، فتتبع « الْخُبْزِ » بِالْجَرِّ عَلَى الْلفظ ، وَالتَّصْبِ عَلَى الْمَحَلِّ ، وَإِنْ قَدَرْتَهُ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ ، أَتْبَعْتَهُ جَرًّا وَرَفْعًا ، فتقول : « يُعْجِبُنِي أَكْلُ الْخُبْزِ وَالسَّمْنِ وَالسَّمْنُ » ، وفي الحديث : « تَهَى عَنْ قَتْلِ الْأَبْتَرِ وَدُو الطَّقِيَّتَيْنِ » برفع « دُو » على معنى : أَنْ يُقْتَلَ الْأَبْتَرُ ، قال أبو البقاء : « وَالْجَيْدُ أَنْ يُقَدَّرَ - أي المصدَّرُ - بفعل قد سُمِّيَ فاعله ؛ لَأَنَّ ما قبله وما بعده خطاب » ، يعني : فهذه قرينة تُقَوِّي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ المعنى : فَكَفَّارَتُهُ أَنْ تُطْعَمُوا أَنْتُمْ أَيُّهَا الْخَالِفُونَ ، وقد تقدم أن تقديره بالمبنيِّ للفاعل هو الراجح ، ولو لم تُوجَدْ قرينة ؛ لَأَنَّهُ الْأَصْلُ . قوله تعالى : « مِنْ أَوْسَطِ » فيه وجهان :

أحدهما : أنه في محل رفع خبراً لمبتدأ محذوف يبينه ما قبله ، تقديره : طَعَامُهُمْ مِنْ أَوْسَطِ ، ويكون الكلام قد تَمَّ عِنْدَ قوله : « مَسَاكِينَ » ، وسيأتي له مزيد بيان قريباً إن شاء الله تعالى . والثاني : أنه في موضع نصب ؛ لَأَنَّهُ صِفَةٌ لِلْمَفْعُولِ الثَّانِي ، والتقدير : قوتاً أو طعاماً كائناً من أَوْسَطِ ، وأما المفعولُ الْأَوَّلُ فهو « عَشْرَةَ » المضافُ إليه المصدَّرُ ، و « مَا » موصولُهُ اسْمِيَّةٌ ، والعائدُ محذوفٌ ، أي : مِنْ أَوْسَطِ الَّذِي تُطْعَمُونَهُ ، وَقَدَّرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ مَجْرُوراً بِ « مِنْ » ، فقال : « الَّذِي تُطْعَمُونَ مِنْهُ » ، وفيه نظر ؛ لِأَنَّ من شرط العائد المجرور في الحذف : أَنْ يَتَّحِدَ الْحَرْفَانِ وَالْمَتَعْلَقَانِ ، والحرفان هنا ، وَإِنْ اتَّفَقَا وَهَمَّا « مِنْ » و « مِنْ » إِلَّا أَنَّ الْعَامِلَ اخْتَلَفَ ؛ فَإِنَّ « مِنْ » الثَّانِيَةَ مُتَعَلِّقَةٌ بِ « تُطْعَمُونَ » ، وَالْأُولَى مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوفٍ ، وهو الكون المطلق ؛ لِأَنَّهُا وَقَعَتْ صِفَةً لِلْمَفْعُولِ الْمَحْذُوفِ ، وقد يقال : إِنَّ الْفِعْلَ لَمَّا كَانَ مُنْصَبّاً عَلَى قوله : « مِنْ أَوْسَطِ » ، فكانه عاملٌ فيه ، وإنما قَدَّرْتَا مَفْعُولًا لِمَعْنَى الصَّنَاعَةِ ، فَإِنْ قِيلَ : الْمَوْصُولُ لَمْ يَنْجَرَّ بِ « مِنْ » ، إنما انجَرَّ بِالْإِضَافَةِ ، فِلِجَوَابِ : أَنَّ الْمِضَافَ إِلَى الْمَوْصُولِ كَالْمَوْصُولِ فِي ذَلِكَ ؛ نَحْوُ : « مَرَّ بِغُلَامٍ الَّذِي مَرَرْتُ » .

(6/213)

و « أَهْلِيكُمْ » مفعولٌ أولٌ لـ « تُطْعَمُونَ » ، والثاني محذوف ؛ كما تقدم ، أي : تُطْعَمُونَهُ أَهْلِيكُمْ ، و « أَهْلِيكُمْ » جمعٌ سلامة ، وَتَقَصُّهُ مِنَ الشَّرْطِ كَوْنُهُ لَيْسَ عِلْمًا وَلَا صِفَةً ، وَالَّذِي حَسَّنَ ذَلِكَ : أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالُ « مُسْتَحِقُّ لِكَذَا » فِي قَوْلِهِمْ : « هُوَ أَهْلٌ لِكَذَا » ، أَي : مُسْتَحِقُّ لَهُ ، فَأَشْبَهَ الصِّفَاتِ ، فَجُمِعَ جَمْعُهَا ، وَقَالَ تَعَالَى : { شَعَلْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلُونَا } [الْفَتْحُ : 11] { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } [التَّحْرِيمُ : 6] ، وفي الحديث : « إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ » قيل : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ هُمْ ؟ قال : « قُرَّاءُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُو اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ » ، فقوله : « أَهْلُو اللَّهِ » جمعٌ حُذِقَتْ نَوْنُهُ لِلْإِضَافَةِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَفْرَدًا ، فيكتب : « أَهْلُ اللَّهِ » ، فهو في اللفظ واحدٌ .

وَقَرَأَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ : « أَهَالِيكُمْ » بِسُكُونِ الْيَاءِ ، وفيه تخريجان : أحدهما : أَنَّ « أَهَالِي » جمعٌ تكسير لـ « أَهْلَةٌ » ، فهو شاذٌّ فِي الْقِيَاسِ ؛ كـ « لَيْلَةٌ وَلَيَالٍ » ، قال ابنُ جَنِي : « أَهَالٌ » بِمَنْزِلَةِ « لَيَالٍ » وَاحِدُهَا أَهْلَةٌ وَلَيْلَةٌ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أَهْلٌ وَأَهْلَةٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : [الطَّوِيلُ]

2047- وَأَهْلَةٌ وَدُّ سُرُرَتْ يُوَدِّهِمْ
وقياسُ قولِ أَبِي زَيْدٍ : أَنْ تَجْعَلَهُ جَمْعًا لَوَاحِدٍ مُقَدَّرٍ ؛ نَحْوُ : أَحَادِيثُ وَأَعَارِيضُ ،

وإليه يشير قولُ ابنِ جَنِّي : « أَهَالُ بِمَنْزِلَةِ لَيْالٍ وَاحِدُهَا أَهْلَاءٌ وَلَيْلَاءَةٌ » ، فهذا يحتملُ أَنْ يَكُونَ [بِطَرِيقِ] السَّمَاعِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ ؛ كَمَا يَقُولُ [أَبُو زَيْدِ] .

وَالثَّانِي : أَنَّ هَذَا اسْمُ جَمْعٍ لـ « أَهْلٌ » قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « كَاللَّيَالِي فِي جَمْعِ لَيْلَةٍ وَالْأَرَاضِي فِي جَمْعِ أَرْضٍ » [. قَوْلُهُ « فِي جَمْعِ لَيْلَةٍ ، وَجَمْعِ أَرْضٍ » أَرَادَ بِالْجَمْعِ اللَّغَوِيَّ ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْجَمْعِ جَمْعٌ فِي الْمَعْنَى ، وَلَا يَرِيدُ أَنَّهُ جَمْعُ « لَيْلَةٍ » وَ « أَرْضٍ » صِنَاعَةً ؛ لِأَنَّهُ قَدْ قَرَضَهُ أَنَّهُ اسْمُ جَمْعٍ ، فَكَيْفَ يَجْعَلُهُ جَمْعًا اصْطِلَاحًا ؟

وَكَانَ قِيَاسُ قِرَاءَةِ جَعْفَرٍ تَحْرِيكَ الْيَاءِ بِالْفَتْحَةِ ؛ لَخَفَّتْهَا ، وَلَكِنَّهُ شَبَّهَ الْيَاءَ بِالْأَلْفِ ، فَقَدَّرَ فِيهَا الْحَرَكَةَ ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي النِّظْمِ ؛ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ : [الْبَسِيطُ]
2048- رَدَّتْ عَلَيْهِ أَقَاصِيهِ وَلَبَّدَهُ ... صَرَبُ الْوَلِيدَةِ بِالْمِسْحَةِ فِي النَّادِ
وَقَوْلِ الْآخِرِ : [الرَّجْزُ]

2049- كَأَنَّ أَيْدِيَهُنَّ بِالقَاعِ الْقَرِيقِ ... أَيْدِي جَوَارٍ يَتَعَاطَيْنَ الْوَرِقَ
وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ .

فَصَلِّ
اخْتَلَفُوا فِي قَدْرِ هَذَا الْإِطْعَامِ ، فَقَالَ قَوْمٌ : يُطْعَمُ كُلُّ مُسْكِينٍ مُدًّا مِنْ طَعَامِ بُمْدُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ رَطْلٌ وَثُلُثٌ مِنْ غَالِبِ قُوتِ الْبَلَدَةِ ، وَكَذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْكُفَّارَاتِ ، وَهُوَ قَوْلُ رَبِّدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عُثْمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ، وَبِهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسْتَيْبِ وَالْحَسَنُ وَالْقَاسِمُ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ بَسَّارٍ ، وَعَطَاءٌ ، وَالشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - وَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ : عَلَيْهِ لِكُلِّ مُسْكِينٍ مُدَّانٍ - وَهُوَ نِصْفُ صَاعٍ ، وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ عُثْمَرَ وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

(6/214)

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : إِنْ أَطْعِمَ مِنَ الْجِنِّطَةِ فَنِصْفُ صَاعٍ ، وَإِنْ أَطْعِمَ مِنْ غَيْرِهَا فَصَاعٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ ، وَالنَّخَعِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالْحَكَمِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - وَلَوْ غَدَّاهُمْ وَعَشَّاهُمْ لَا يَجُوزُ ، وَجَوَّزَهُ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَيُرْوَى ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَلَا يَجُوزُ الدَّرَاهِمُ وَالدَّنَانِيرُ ، وَلَا الْخُبْزُ ، وَالذَّقِيقُ ، بَلْ يَجِبُ إِخْرَاجُ الْحَبِّ إِلَيْهِمْ ، وَجَوَّزَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كُلَّ عَشْرَةٍ إِلَى مُسْكِينٍ وَاحِدٍ فِي عَشْرَةِ أَيَّامٍ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُصْرَفَ إِلَّا إِلَى مُسْلِمٍ حَرٍّ مُحْتَاجٍ ، فَإِنْ صُرِفَ إِلَى ذِمِّيٍّ أَوْ عَبْدٍ أَوْ غَنِيٍِّّ لَمْ يَجُزْ ، وَجَوَّزَ أَبُو حَنِيفَةَ صَرَفَهُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَاتَّقُوا عَلَى أَنْ صُرِفَ الزَّكَاةُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ لَا يَجُوزُ .

فَصَلِّ

وَاخْتَلَفُوا فِي الْوَسْطِ .

فَقِيلَ : مِنْ خُبْرِ قُوتِ عِيَالِكُمْ ، وَالْوَسْطُ : الْخُبْزُ [وَتَقْدِمُ فِي الْبَقَرَةِ فِي] قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا } [الْبَقَرَةُ : 143] .
وَقَالَ عُبَيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ : الْأَوْسَطُ الْخُبْزُ وَالْحَلُّ ، وَالْأَعْلَى الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ ، وَالْأَدْنَى الْخُبْزُ الْبَحْتُ ، وَالْكُلُّ يُجْزَى .

قَوْلُهُ تَعَالَى : « أَوْ كِسْوَتُهُمْ » فِيهِ وَجْهَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ تَسَقُّ عَلَى « إِطْعَامٍ » ، أَيِ : فَكْفَارَتِهِ إِطْعَامُ عَشْرَةٍ أَوْ كِسْوَةُ تِلْكَ

العشرة .
والثاني : أنه عطفُ علي محلّ « مِنْ أَوْسَطِ » [وهو أن يكون « مِنْ أَوْسَطِ »
خبراً لمبتدأ محذوف يدلّ عليه ما قبله ، تقديره : طَعَامُهُمْ مِنْ أَوْسَطِ] ،
فالكلامُ عنده تامٌّ على قوله « عَشْرَةَ مَسَاكِينَ » ، ثم ابتداءً إخباراً آخر بأن
الطعام يكونُ من أوسط كذا وأما إذا قلنا : إنّ « مِنْ أَوْسَطِ » هو المفعولُ
الثاني ، فيستحيل عطف « كِسْوَتُهُمْ » عليه ؛ لتخالفهما إعراباً .
وقرأ الجمهور : « كِسْوَتُهُمْ » بكسر الكاف . وقرأ إبراهيم النخعي وأبو عبد
الرحمن السلمي وسعيد بن المسيّب بضمّها ، وقد تقدّم في البقرة [الآية 233
] أنهما لغتان في المصدر ، وفي الشيء المَكْسُو ، قال الزمخشري : «
كالْقُدْوَةِ فِي الْقُدْوَةِ ، وَالْإِسْوَةِ فِي الْأِسْوَةِ » إلا أن الذي قرأ في البقرة بضمّها
هو طلحة فلم يذكرّوه هنا ، ولا ذكرّوا هؤلاء هناك .
وقرأ سعيد بن جبير وابن السّميفع : « أَوْ كَأَسْوَتِهِمْ » بكاف الجر الداخلة على
« أَسْوَةِ » قال الزمخشري : « بمعنى : أَوْ مِثْلُ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ ، إِسْرَافاً أَوْ
تَقْتِيرًا ، لَا تُنْقِصُونَهُمْ عَنْ مَقْدَارِ نَفَقَتِهِمْ ، وَلَكِنْ تَوَاسَوْنَ بَيْنَهُمْ ، فَإِنْ قُلْتَ : مَا
محلّ الكاف ؟ قلتُ : الرفعُ ، تقديره : أَوْ طَعَامُهُمْ كَأَسْوَتِهِمْ ، بمعنى : كَمِثْلِ
طَعَامِهِمْ ، إِنْ لَمْ يُطْعَمُوهُمْ الْأَوْسَطِ » . انتهى ، وكان قد تقدم أنه يجعل « مِنْ
أَوْسَطِ » مرفوع المحلّ خبراً لمبتدأ محذوف ، فتكونُ الكاف عنده مرفوعة ؛
عطفاً على « مِنْ أَوْسَطِ » ، وقال أبو البقاء قريباً من هذا ؛ فإنه قال : «
فالكاف في موضع رفع أي : أَوْ مِثْلُ أَسْوَةِ أَهْلِيكُمْ » ، وقال أبو حيان : « إنه
في موضع نصب عطفاً على محلّ : مِنْ أَوْسَطِ » ؛ لأنه عنده مفعول ثانٍ ، إلا
أنّ هذه القراءة تنفي الكسوة من الكفارة ، وقد أجمع الناس على أنها إحدى
الخصال الثلاث ، لكن لصاحب هذه القراءة أن يقول : « اسْتَفِيدَتِ الْكِسْوَةُ مِنْ
السُّنَّةِ » ، أمّا لو قام الإجماع على أن مستند الكسوة في الكفارة من الآية ؛
فإنه يصحّ الردُّ على هذا القارئ .

(6/215)

وَالْكِسْوَةُ فِي اللَّعَةِ مَعْنَاهُ اللَّبَاسُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا يُكْتَسَى بِهِ .
فصل
كُلُّ مَنْ لَزِمْتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ فَهُوَ مُخَيَّرٌ إِنْ شَاءَ أَطْعَمَ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ ، وَإِنْ شَاءَ
كَسَاهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ أَعْتَقَ رَقَبَةً ، فَإِنْ اخْتَارَ الْكِسْوَةَ ، فَاخْتَلَفُوا فِي قَدْرِهَا ،
فذهب قومٌ إلى أنّه يَكْسُوا كُلَّ مَسْكِينٍ ثَوْباً واحداً مِمَّا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْكِسْوَةِ ،
إِرَارٌ ، أَوْ رِذَاءٌ ، أَوْ قَمِيصٌ ، أَوْ سِرَاوِيلٌ ، أَوْ عِمَامَةٌ مَقْتَعَةٌ ، أَوْ كِسَاءٌ أَوْ تَحْوَاهُ ،
وهو قولُ ابنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ وَطَاوُسٍ - رضي الله عنهم - ،
وإليه ذهب الشافعي - رضي الله عنه - .
وقال مالك - رضي الله عنه - : يَجِبُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مَا يَجُوزُ فِيهِ صَلَاتُهُ ، فَيَكْسُوا
الرَّجُلَ ثَوْباً وَالْمَرْأَةَ ثَوْبَيْنِ دِرْعاً وَخِمَاراً .
وقال سعيد بن المسيّب : « لِكُلِّ مَسْكِينٍ ثَوْبَانِ » .
قوله تعالى : { أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ } عطف على « إِطْعَامُ » وهو مصدر مضاف
لمفعوله ، والكلامُ عليه كالكلام على [« إِطْعَامُ » عَشْرَةَ] من جواز تقديره
بفعل مبني للفاعل أو للمفعول وما قيل في ذلك ، [وقوله : { قَمَنْ لَمْ يَجِدْ }
كقوله في النساء : { قَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَصِيَامُ شَهْرَيْنِ } [النساء : 92] ، وقد

تقدّم ذلك .

فصل

المُرَادُ بِالرَّقَبَةِ الجملة .

قيل : الأصلُ في هذا المجاز ، أنَّ الأسير في العرب كان يجمع إلى رقبتِه بحبلٍ ، فإذا أطلق حلَّ ذلك الحبلُ ، فسُمِّيَ الإطلاقُ مِنَ الرَّقَبَةِ فك رقية ، وأجارتُ أبو حنيفةَ والثوريَ إعتاقُ الرَّقَبَةِ الكافرة في جميعها ، إلا كفارة القتل ؛ لأنَّ الله تعالى قيَّدَ الرَّقَبَةَ فيها بالإيمان ، قلنا : المطلقُ يُحمَلُ على المُقَيَّدِ ، كما أنَّ الله تعالى قيَّدَ الشَّهَادَةَ بِالْعَدَالَةِ في موضعٍ فقال تعالى : { وَأَشْهَدُوا دَوَى عَدْلٍ مِّنْكُمْ } [الطلاق : 2] ، وأطلق في موضعٍ فقال تعالى : { واستشهدوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ } [البقرة : 282] ، ثمَّ العدالةُ مشروطةٌ في جميعها حَمَلًا لِلْمُطْلَقِ على المُقَيَّدِ ، كذلك هذا .

ولا يجوزُ إعتاقُ المُرْتَدِّ بالاتِّفَاقِ عن الكفَّارة ، ويُشترطُ أن يكونَ سليمَ الرِّقِّ ، حتَّى لو أعتقَ عن كفَّارَتِهِ مُكَاتِبًا ، أو أُمَّ وَلَدٍ ، أو عبدًا اشْتَرَاهُ بِشَرَطِ الْعَتَقِ ، أو اشْتَرَى قَرِيبَهُ الَّذِي يُعْتَقُ عليه بِنْيَةُ الكفَّارة بعْتقٍ ، ولا يجوزُ عن الكفَّارة .

وجوزَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ عَتَقَ الْمُكَاتِبِ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَدَى شَيْئًا مِنَ التَّجُومِ ، وعَتَقَ الْقَرِيبَ عن الكفَّارة .

(6/216)

ويُشترطُ أن تكونَ الرَّقَبَةُ سليمةً من كُلِّ عَيْبٍ يَضُرُّ بِالْعَمَلِ صَرَرًا بَيِّنًا ، حتَّى لا يجوزَ مَقْطُوعُ إِحْدَى الْيَدَيْنِ ، أو إِحْدَى الرَّجْلَيْنِ ، ولا الْأَعْمَى ، ولا الرَّمِنَ ، ولا المَجْنُونُ الْمُطْبِقُ ، ويجوزُ الْأَعْوَرُ ، والأَصُمُّ والمَقْطُوعُ الْأَذْنَيْنِ ، والأَنْفُ ؛ لأنَّ هَذِهِ الْعُيُوبَ لَا تَضُرُّ بِالْعَمَلِ إِصْرَارًا بَيِّنًا وعند أبي حنيفة - رضي الله تعالى عنه - كُلُّ عَيْبٍ يَقُوِّتُ جَنَسًا مِنَ الْمَنْفَعَةِ يَمْتَنِعُ الْجَوَارُ ، حتَّى جَوَّرَ مَقْطُوعَ إِحْدَى الْيَدَيْنِ ، ولم يجوزَ مَقْطُوعَ إِحْدَى الْأَذْنَيْنِ .

فصل

معنى الواجب المخير : هُوَ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِثْبَانُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ ، ولا يجوزُ له تَرْكُ جَمِيعِهَا ، ومتى أتى بأيِّ واحدٍ من هذه الثلاثة حَرَجَ عن الْعَهْدَةِ ، فَإِذَا اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الْفُئُودُ الثَّلَاثَةُ ، فَذَلِكَ هُوَ الْوَاجِبُ الْمُخَيَّرُ .

وقال بعضُ الفُقَهَاءِ : الْوَاجِبُ وَاحِدٌ لَا يَغْنِيهِ ، وَهَذَا الْكَلَامُ يَحْمِلُ أَمْرَيْنِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يُقَالَ : الْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُدْخَلَ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ لَا يَغْنِيهِ ، وَهَذَا مُحَالٌ فِي الْعُقُولِ ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي يَكُونُ مُعَيَّنًا فِي تَفْسِيهِ يَكُونُ مُمْتَنِعَ الْوُجُودِ لِدَاتِهِ ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ ، فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ بِهِ التَّكْلِيفُ .

وَالثَّانِي : أَنْ يُقَالَ : الْوَاجِبُ عَلَيْهِ وَاحِدٌ مُّعَيَّنٌ فِي تَفْسِيهِ وَفِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ، إِلَّا أَنَّهُ مَجْهُولُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْفَاعِلِ ، وَذَلِكَ أَيْضًا مُحَالٌ ؛ لِأَنَّ كَوْنَ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَاجِبًا يَغْنِيهِ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ بِحَالٍ ، وَاجْتَمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ تَرْكُهُ بِتَقْيِيدِ الْإِثْبَانِ بَعْدَهُ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ جَمْعٌ بَيْنَ التَّفْهِمِ وَالْإِثْبَاتِ ، وَهُوَ مُحَالٌ ، وَتَمَامُ هَذَا الْبَحْثِ مَذْكُورٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ .

فإن قيل : أَيُّ فائِدَةٍ لَتَقْدِيمِ الإِطْعَامِ عَلَى الْعَتَقِ مَعَ أَنَّ الْعَتَقَ أَفْضَلُ ؟ فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهِهِ :

أحدها : أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهُ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْكَفَّارَةَ وَجَبَتْ عَلَى التَّخْيِيرِ لَا عَلَى التَّرْتِيبِ ، لِأَنَّهَا لَوْ وَجَبَتْ عَلَى التَّرْتِيبِ لَوَجَبَتْ الْبِدَايَةُ بِالْأَعْلَى .

وثانيها : قَدَّمَ الإِطْعَامَ ؛ لِأَنَّهُ أَسْهَلُ ، وَلِكَوْنِ الطَّعَامِ أَعَمَّ وَجُوداً ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى بِرَأْيِي التَّخْفِيفِ وَالسَّهْلِ فِي التَّكَالِيفِ .
وثالثها : أَنَّ الإِطْعَامَ أَفْضَلُ ؛ لِأَنَّ الْخُرَّ الْقَئِيرَ قَدْ لَا يَجِدُ طَعَاماً ، وَلَا يَكُونُ هُنَاكَ مَنْ يُعْطِيهِ الطَّعَامَ ، فَيَقَعُ فِي الضَّرِّ .

وَأَمَّا الْعَبْدُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ مَوْلَاهُ إِطْعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ .
قوله تعالى : { فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ } إِذَا عَجَزَ الَّذِي لَزَمَتْهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ عَنِ الإِطْعَامِ ، أَوْ الْكِسْوَةِ ، أَوْ تَحْرِيرِ رَقَبَةٍ ، يَجِبُ عَلَيْهِ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَالْعَاجِزُ أَلَّا يَفْضُلَ مِنْ مَالِهِ عَنْ قُوَّتِهِ ، وَقُوَّتِ عِيَالِهِ وَحَاجَتِهِ مَا يُطْعِمُ ، أَوْ يَكْسُو ، أَوْ يَعْتِيقُ ، فَإِنَّهُ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا مَلَكَ مَا يُمْكِنُهُ الإِطْعَامُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْضُلْ عَنْ كِفَايَتِهِ ، فَلَيْسَ لَهُ صِيَامٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ .

وَاخْتَلَفُوا فِي وَجُوبِ التَّابِعِ فِي هَذَا الصِّيَامِ ، فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ فِيهِ التَّابِعُ ، بَلْ إِنْ شَاءَ تَابِعَ وَإِنْ شَاءَ فَرَّقَ ، وَالتَّابِعُ أَفْضَلُ ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(6/217)

وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى وَجُوبِ التَّابِعِ فِيهِ ، قِيَاساً عَلَى كَفَّارَةِ الْقَتْلِ وَالظَّهَارِ ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - وَتَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - « فِصْيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ » .
وَأَجِيبُ : بِأَنَّ الْقِرَاءَةَ الشَّاذَّةَ مَرْدُودَةً ، إِذْ لَوْ كَانَتْ قُرْآنًا ، لُتِلَتْ ثَقَلًا مُتَوَاتِرًا ، وَلَوْ جَوَّزْنَا فِي الْقُرْآنِ أَلَّا يَنْقَلِ مُتَوَاتِرًا ، لَزِمَ طَعْنُ الرَّوَافِضِ وَالْمَلَايِدَةِ فِي الْقُرْآنِ ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ ، فَعِلْمُنَا أَنَّ الْقِرَاءَةَ الشَّاذَّةَ مَرْدُودَةً ، فَلَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ حُجَّةً .

وَأَيْضًا ثَقُلَ عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَنَّهُ قَرَأَ : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ مُتَتَابِعَاتٍ » ، مَعَ أَنَّ التَّابِعَ هُنَاكَ مَا كَانَ شَرْطًا وَأَجَابُوا عَنْهُ أَنَّهُ رُويَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : عَلَى أَيَّامٍ رَمَضَانَ أَفَأُصِيهَافُ مُتَقَرَّاتٍ ، فَقَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَ الدَّرْهَمَ بِالْأَرْهَمِ أَمَا كَانَ يُجْزِيكَ ؟ قَالَ : بَلَى قَالَ : فَاللَّهِ تَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يَغْفَرَ وَيَصْفَحَ »
وَهَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ وَقَعَ جَوَابًا عَنْ هَذَا السُّؤَالِ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ ، إِلَّا أَنَّ لَفْظَهُ عَامٌّ ، وَتَغْلِيلُهُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الصِّيَامَاتِ ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي الْأَصُولِ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ ، فَهَذَا مِنْ أَقْوَى الدَّلَائِلِ عَلَى جَوَازِ التَّفْرِيقِ هَاهُنَا .
قوله تعالى : { ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ } ، ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الإِطْعَامِ وَالْكَسْوَةِ ، وَتَحْرِيرِ الرَّقَبَةِ يُكْفِّرُ عَنْكُمْ جَنَّتِ الْيَمِينِ وَقَدْ حَلَفْتُمْ وَ « إِذَا حَلَفْتُمْ » قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ وَنَاصِبُهُ « كَفَّارَةٌ » ، أَيِ : ذَلِكَ الإِطْعَامُ ، أَوْ مَا عُطِفَ عَلَيْهِ يُكْفِّرُ عَنْكُمْ كَفَّارَةً » ، لَكِنْ صَحِيحًا بِمَعْنَى تِلْكَ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ التَّائِيثِ لِلْكَفَّارَةِ ، وَالْمَعْنَى : « إِذَا حَلَفْتُمْ حَنَنْتُمْ ، فَتَرَكَ ذِكْرَ الْجَنَّتِ ؛ لَوْقُوعِ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْكَفَّارَةَ ، إِنَّمَا تَجِبُ بِالْجَنَّتِ بِالْخَلْفِ لَا بِنَفْسِ الْخَلْفِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ } [الْبَقَرَةِ : 184] أَيِ : فَافْطَرَّ » . ؟ وَلَا بَدَّ مِنْ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ ، وَهُوَ تَقْدِيرُ الْجَنَّتِ ، وَلِذَلِكَ عَيَّبَ عَلَى أَبِي الْبَقَاءِ قَوْلَهُ : « الْعَامِلُ فِي « إِذَا » كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى : ذَلِكَ يُكْفِّرُ أَيْمَانَكُمْ وَقَدْ حَلَفْتُمْ » ، فَقِيلَ لَهُ : الْكَفَّارَةُ

ليست واقعة في وقت الحلف ، فكيف يعمل في الطرف ما لا يقع فيه؟ وظاهر الآية أن « إذا » متمحصة للطرفية ، وليس فيها معنى الشرط ، وهو غير الغالب فيها ، وقد يجوز أن تكون شرطاً ، ويكون جوابها محذوفاً على قاعدة البصريين يدل عليه ما تقدم ، أو هو نفس المتقدم عند أبي زيد والكوفيين ، والتقدير : إذا حلفتم وحيثم ، فذلك كفارة إثم أيمانكم؛ كقولهم : « أنت ظالم إن فعلت » .

(6/218)

فصل
اخْتَلَفُوا فِي تَقْدِيمِ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْحَنْثِ؛ فَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى جَوَازِهِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - : « مَنْ حَلَفَ يَمِينٍ ، قَرَأَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلْ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُمَرَ ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ - وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ وَأَبْنُ سِيرِينَ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ، إِلَّا أَنَّ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : إِنْ كَفَرَ بِالصَّوْمِ قَبْلَ الْحَنْثِ لَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهُ بَدْيٌ ، إِنَّمَا يَجُوزُ الْإِطْعَامُ وَالْكِسْوَةُ وَالْعِنَقُ؛ لِأَنَّهُ مَالِيٌّ ، فَأُسْبِتَهُ تَعْجِيلَ الزَّكَاةِ ، كَمَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الزَّكَاةِ عَلَى الْحَوْلِ ، وَلَا يَجُوزُ تَعْجِيلُ صَوْمِ رَمَضَانَ .

قالوا : وقوله : « إذا حلفتم » فيه دقique ، وهو التَّيْبَةُ عَلَى أَنْ تَقْدِمَ الْكَفَّارَةَ قَبْلَ الْيَمِينِ لَا يَجُوزُ ، وَأَمَّا بَعْدَ الْيَمِينِ وَقَبْلَ الْحَنْثِ فَيَجُوزُ ، لِانْعِقَادِ سَبَبِهَا وَهُوَ الْيَمِينُ ، فَصَارَتْ كِمَلِكِ النَّصَابِ .

وقال أبو حنيفة - رضي الله عنه - : لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْكَفَّارَةِ عَلَى الْحَنْثِ .

قوله تعالى : { وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ } قيل : المرادُ به تَرْكُ الْحَلْفِ ، أَيْ : لَا تَحْلِفُوا ، وَقِيلَ : الْمُرَادُ تَقْلِيلُ الْإِيمَانِ ، أَيْ : لَا تُكْثِرُوا مِنْهَا .

قال الشاعر : [الطويل]

2050- قَلِيلُ الْأَلَايَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ ... فَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بَرَّتْ
والصحيح : أَنَّ الْمُرَادَ : حِفْظُ الْيَمِينِ عَلَى الْحَنْثِ ، هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ حَلَفَ يَمِينِهِ عَلَى تَرْكِ مَذْذُوبٍ أَوْ فِعْلٍ مَكْرُوهٍ ، فَإِنْ حَلَفَ عَلَى تَرْكِ مَذْذُوبٍ أَوْ فِعْلٍ مَكْرُوهٍ ، فَلَا فِضْلَ أَنْ يُحْنِثَ نَفْسَهُ وَيُكْفِرَ لِلْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ .

قوله تعالى : « كَذَلِكَ » هذه الكافي نعت لمصدر محذوف عند جماهير المُعَرِّبِينَ ، أَيْ : يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ تَبْيِينًا مِثْلَ ذَلِكَ التَّبْيِينِ ، وَعِنْدَ سَبِيحِهِ أَنَّهُ حَالٌ مِنْ ضَمِيرِ ذَلِكَ الْمَصْدَرِ عَلَى مَا عُرِفَ .

(6/219)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجِيسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُضْذِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (91)

هذا هو التَّوَعُّ النَّالُثُ من الأحكام المذكورة هُنا ، ووجه اتِّصاله بما قبله ، أنَّه - تعالى - قال : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ } [المائدة : 87] ، إلى قوله تعالى : { وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا } [المائدة : 88] ، ثم كان من جُمْلَةِ الأمور المستطابَةِ لِلْجُمُهورِ الْخَمْرُ والمَيْسِرُ ، فبيَّن الله - تعالى - أنَّهَما غيرَ دَاخلَيْنِ في المُحَلَّلَاتِ ، بل في المُحَرَّمَاتِ ، وقد تقدَّم بَيَانُ الْخَمْرِ والمَيْسِرِ في سُورَةِ الْبَقَرَةِ [البقرة 219] ، وبيان الأنصَاب والأزلام في أوَّل هذه السُّورَةِ [المائدة 3] .
وفي اشتقاقِ الْخَمْرِ وجهان :

أحدهما : سُمِّيَ خَمْرًا لِمْخَامَرَتِهِ الْعَقْلَ ، أي : خَالَطَتْهُ فَسَتَرَتْهُ .
الثاني : قال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : تُرِكَتْ فَاحْتَمَرَّتْ ، أي : تَغَيَّرَ رِيحُهَا .

فصل

قال الْقُرْطُبي : تحريمُ الْخَمْرِ كان بالتَّذْرِيعِ وَتَوَازُلِ كَثِيرَةٍ ، لِأَنَّهُمْ كانوا مُوَلَّعِينَ بِشُرْبِهَا ، وَأَوَّلُ ما نَزَلَ في أمرِهَا : { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ والمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا } [البقرة : 219] ، أي : في تِجَارَتِهِمْ ، فلما نَزَلَتْ هذه الآيةُ تركَهَا بَعْضُ النَّاسِ ، وقالوا : لا حَاجَةَ لَنَا فِيهَا يَسْغَلَتَا عَنِ الصَّلَاةِ ، وَشُرْبِهَا بَعْضُهُمْ في غَيْرِ أَوْقاتِ الصَّلَاةِ ، حتَّى تَرَلَّتْ هذه الآيةُ ، فصارتُ حَرَامًا عَلَيْهِمْ ، وذلك في ستة ثلاث من الهِجْرَةِ بعد وَقْعَةِ أُحُدٍ .
قوله تعالى : « رَجِسُ » : خبرٌ عن هذه الأشياءِ المتقدِّمة ، فيقال : كيف أخبر عن جَمْعٍ بمفردٍ ؟ فأجاب الزمخشريُّ بأنه على حَذْفٍ مضافٍ ، أي : إنما شأنُ الْخَمْرِ ، وكذا وكذا ، ذكر ذلك عند تعرُّضِهِ لِلصَّمِيرِ في « فَاجْتَنِبُوهُ » كما سيأتي ، وكذا قدره أبو البقاء ، فقال : « لَأَنَّ التَّقْدِيرَ : إِنَّمَا عَمَلُ هذه الأشياءِ » . قال أبو حيان بعد حكايته كلامَ الزمخشريِّ : ولا حاجة إلى هذا ، بل الحكم على هذه الأربعة نفسها أَنَّها رَجِسُ أبلغ من تقدير هذا المضاف ؛ كقوله : { إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ } [التوبة : 28] ، وهو كلامٌ حسن ، وأجاب أبو البقاء أيضاً بأنه يجوزُ أن يكونَ « رَجِسُ » خبراً عن « الْخَمْرِ » ، وحُذِفَ خبرُ المعطوفات ؛ لدلالة خبرِ الأولِ عليها ، قال شهاب الدين : وعلى هذا : فيجوزُ أن يكونَ خبراً عن الآخر ، وحُذِفَ خبرٌ ما قبله ؛ لدلالة خبر ما بعده عليه ؛ لأنَّ لنا في نحو قوله تعالى : { وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ } [التوبة : 62] هذين التقديرين ، وقد تقدَّم تحقيقُهما مراراً .

والرجسُ قال الراغب : « هو الشيءُ الْقَذِرُ ، رجلٌ رَجِسٌ ، ورجالٌ أَرْجَاسٌ » ، ثم قال : « وقيل : رَجِسٌ ورجزٌ للصَّوْتِ الشَّدِيدِ ، يقال : بَعِيْرٌ رَجَّاسٌ : شديدٌ الهديرِ ، وغمامٌ راجِسٌ ورجَّاسٌ : شديدُ الرِّعْدِ » ، وقال الزجاج : هو اسمٌ لكلِّ ما استُفْذِرَ من عملٍ قبيحٍ ، يقال : رَجَسَ وَرَجَسَ بكسر الجيم وفتحها يَرْجِسُ رَجْسًا إذا عملَ عملاً قبيحاً ، وأصله من الرَّجَسِ بفتح الراء ، وهو شدة صوت الرعد ؛ قال : [الرجز]

(6/220)

2051- وَكُلُّ رَجَّاسٍ يَسُوقُ الرَّجْسَا ... وفَرَّقَ ابنُ دُرَيْدٍ بينَ الرَّجَسِ والرَّجْزِ والرَّكْسِ ، فجعلَ الرَّجْسَ : الشَّرَّ ، والرَّجْزَ : الْعَذَابَ ، والرَّكْسَ : الْعَذْرَةَ والنِّسْنَ ، ثم قال : « والرَّجْسُ يقالُ لِلأُنثَى » ، فتحصَّلَ من هذا ؛ أَنَّهُ اسمٌ لِلشيءِ الْقَذِرِ الْمُنتَنِ ، أو أَنَّهُ في الأصلِ مصدرٌ .

وقوله تعالى : { مَنْ عَمِلَ الشَّيْطَانُ } في محلِّ رفع؛ لأنه صفة لـ « رَجَسَ » . وهذا أيضاً مُكَمَّلٌ لكونه رَجَساً؛ لأنَّ الشَّيْطَانَ رَجَسٌ حَيْثُ؛ لأنه كَافِرٌ ، والكَافِرُ رَجَسٌ لقوله تعالى { إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ } [التوبة : 28] والخبيث لا يَدْعُو إِلَّا إِلَى الْخَبِيثِ لقوله تعالى : { الْخَبِيثَاتِ لِلْخَبِيثِينَ } [النور : 26] والهَاءُ في « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ » تعودُ على الرِّجْسِ ، أي : فاجتنبوا الرِّجْسَ الذي أُخْبِرَ به مما تقدَّم من الحَمَرِ وما بعدها ، وقال أبو البقاء : « إنها تعود على الفِعْلِ » ، يعني الذي قدَّره مضافاً إلى الحَمَرِ وما بعدها ، وإلى ذلك نحا الزمخشريُّ أيضاً ، قال : « فإن قلت : إلّا ما يَرْجِعُ الضميرُ في قوله : فاجتنبوه؟ قلت : إلى المضاف المحذوف ، أو تعاطيهمَا ، أو ما أشبه ذلك ، ولذلك قال : رَجَسَ من عَمَلِ الشَّيْطَانِ » ، وقد تقدَّم أن الأحسنَ : أن هذه الأشياء جُعِلَتْ نفسَ الرِّجْسِ مبالغةً .

قوله تعالى : « فِي الْحَمْرِ » : فيه أربعة أوجه :
أحدها : أنه متعلق بـ « يُوقِعَ » ، أي : يُوقِعَ بينكم هذين الشيئين في الخمر ، أي : بسبب شربها ، و « في » تفيد السببية؛ كقوله عليه السَّلام : « إِنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ التَّيْلَ فِي هَرَّةٍ » .
الثاني : أنها متعلقة بالبعضاء؛ لأنه مصدر معرف بـ « أَلَّ » .
الثالث : أنه متعلق بـ « العداوة » ، وقال أبو البقاء : « ويجوز أن تتعلَّق « في بالعداوة ، أو بـ « البُعْضاء » ، أي : [أَنْ] تَبْعَادُوا وَأَنْ تَتَبَاعَضُوا بسبب شُرْبِ الْحَمْرِ » ، وعلى هذا الذي ذكره : تكونُ المسألة من باب التنازع ، وهو الوجه الرابع ، إلّا أنَّ في ذلك إشكالاً ، وهو أنَّ من حقِّ المتنازعين؛ أن يصلحَ كلُّ منهما للعمل ، وهذا العاملُ الأولُ ، وهو العداوة ، لو سُلِطَ على المتنازع فيه ، لزم الفصلُ بين المصدر ومعموله بأجنبيٍّ وهو المعطوف ، وقد يقال : إنه في بعض صور التنازع يُلتزمُ إعمالُ الثاني ، وذلك في فِعْلِي التعجُّبِ ، إذا تنازعا معمولاً فيه ، وقد تقدَّم مُشْبَعاً في البقرة .
فصل في مفاصد الأشياء المذكورة في الآية
اعلم أنَّه تعالى لما أَمَرَ بِاجْتِنَابِ هذه الأشياءِ ، ذكر فيها نوعين من المفسدة : الأول : ما يتعلَّقُ بالدُّنْيَا وهو قوله تعالى { إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ } .
والثاني : المفسدةُ المُتعلِّقةُ بالدِّينِ ، وهو قوله تعالى : { وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ } .

فأما شَرْحُ هذه العداوة [والبغضاء أولاً في الحَمَرِ ثُمَّ في المَيْسِرِ] : وأما الحَمَرُ ، فأَعْلَمُ : أنَّ الظاهرَ فيمن يَشْرَبُ الحَمَرَ ، أَنَّهُ يَشْرَبُهَا مع جَمَاعَةٍ ، ويكونُ غَرَضُهُ الإِسْتِنَاسَ بِرُفَقَائِهِ ، ويفرِّخُ بِمُحَادَثَتِهِمْ ، ويكونُ بذلك الاجْتِمَاعُ تأكيدُ المَحَبَّةِ والأَلْفَةِ ، إلّا أنَّ ذلك في الأغلب ينقلبُ إلى الصَّدِّ؛ لأنَّ الحَمَرَ يُزِيلُ الْعَقْلَ ، وإذا أَرَالَ الْعَقْلَ اسْتَوَلَتِ الشَّهْوَةُ وَالْعَصَبُ من غيرِ مُدَاقَعَةِ الْعَقْلِ ، وعند استيلائهما تَحْصُلُ الْمُنَارَعَةُ بين أولئك الأَحْبَابِ ، وتلكُ الْمُنَارَعَةُ رُبَّمَا أدَّتْ إلى الصَّرَبِ والقَتْلِ ، والمُشَاقَقَةِ بِالْفُحْشِ ، وذلك يُورِثُ أَشَدَّ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ ، كما فعل الأنصاريُّ الذي شَجَّ رأسَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بلحي الجَمَلِ .

وَرُويَ أَنَّ قَبِيلَتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ شَرَبُوا الْخَمْرَ ، وَانْتَسَوْا فَعَبَتْ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، فَلَمَّا [صَحَوْا رَأَى بَعْضُهُمْ فِي وَجْهِ] بَعْضِ أَنْصَارٍ مَا فَعَلُوا ، وَكَانُوا إِخْوَةً لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ صَغَائِنٌ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ : لَوْ كَانَ أَخِي بِي رَحِيماً مَا فَعَلَ بِي هَذَا ، فَحَدَّثَتْ بَيْنَهُمُ الصَّغَائِنُ ، فَالْشَّيْطَانُ يُسَوِّلُ أَنَّ الْجَمَاعَةَ عَلَى الشُّرْبِ يَوْجِبُ تَأْكِيدَ الْأَلْفَةِ وَالْمَحَبَّةَ بَيْنَ الْأَخْوَةِ ، فَيَنْقَلِبُ الْأَمْرُ ، وَتَحْصُلُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ . وَأَمَّا الْمَيْسِرُ ، فَفِيهِ بَازَاءُ التَّوَسُّعِ عَلَى الْمُحْتَاجِينَ مِنَ الْإِجْحَافِ بِأَرْبَابِ الْأَمْوَالِ ؛ لِأَنَّ مَنْ صَارَ مَغْلُوباً فِي الْقَمَارِ مَرَّةً ، دَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّجَاحِ فِيهِ ، يَرْجُو بِذَلِكَ إِلَى أَنْ يَصِيرَ غَالِباً ، وَقَدْ يَتَفَقَّحُ أَنَّهُ لَا يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ ، إِلَى أَنْ لَا يَبْقَى لَهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ ، وَإِلَى أَنْ يُقَامِرَ عَلَى لَحْيَتِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ . قَالَ قَتَادَةُ : كَانَ الرَّجُلُ يُقَامِرُ عَلَى الْأَهْلِ وَالْمَالِ ، ثُمَّ يَبْقَى مَسْلُوبَ الْأَهْلِ وَالْمَالِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَبْقَى بَعْدَ ذَلِكَ قَافِراً مَسْكِيناً ، وَيَصِيرُ مِنْ أَعْدَى الْأَعْدَاءِ لِأُولَئِكَ الَّذِينَ غَلِبُوهُ ، فَظَهَرَ أَنَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ سَبَبَانِ عَظِيمَانِ فِي إِتَارَةِ الْعَدَاءِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَالْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ تُفْضِي إِلَى أَحْوَالٍ مَذْمُومَةٍ مِنَ الْهَرَجِ وَالْمَرَجِ وَالْفِتَنِ ، وَذَلِكَ مُصَادِّ لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ . فَلَوْ قِيلَ : لَمَّا جُمِعَ الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ مَعَ الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ ، ثُمَّ أُفْرِدَهُمَا فِي آخِرِ الْآيَةِ .

قُلْنَا : لِأَنَّ لِهَذِهِ الْآيَةِ خِطَاباً مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ } وَالْمَقْصُودُ تَهْنِئُهُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ، وَإِنَّمَا ضَمَّ الْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ إِلَى الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ، إِطْهَاراً أَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ مُتَقَارِبَةٌ فِي الْقُبْحِ وَالْمُفْسَدَةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ التَّهْنِئَةُ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ، لَا جَرَمَ أَفْرَدَهُمَا فِي آخِرِ الْآيَةِ بِالذِّكْرِ . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَيُظْهَرُ شَيْءٌ آخَرٌ ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يُفْرِدِ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ بِالذِّكْرِ [آخِراً] ، بَلْ ذَكَرَ مَعَهُمَا شَيْئاً يَلْزَمُ مِنْهُ عَدَمُ الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ [فَكَانَهُ] تَكْمِلَةً ذَكَرَ الْجَمِيعَ ، بَيَانَهُ أَنَّهُ قَالَ : « فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدِّكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ » بَعَادَةُ الْأَنْصَابِ أَوْ بِالذِّيحِ عَلَيْهَا لِلْأَصْنَامِ عَلَى مَا عَلَّمَ تَفْسِيرُهُ أَوَّلَ السُّورَةِ ، وَ« عَنْ الصَّلَاةِ » بِاشْتَغَالِكُمْ بِالْأَزْلَامِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِذِكْرُ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ مُنْتَبِهَانِ عَلَى الْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ .

وَأَمَّا النَّوعُ الثَّانِي مِنَ الْمَفَاسِدِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ : الْمَقَاسِدُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْدِّينِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَيَصُدِّكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ } ، أَمَّا كَوْنُ شُرْبِ الْخَمْرِ يَمْنَعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، فَظَاهِرٌ ؛ لِأَنَّ شُرْبَ الْخَمْرِ يُورِثُ الطَّرَبَ وَاللَّذَّةَ الْجُسْمَانِيَّةَ ، وَالنَّفْسُ إِذَا اسْتَعْرَقَتْ فِي اللَّذَاتِ الْجُسْمَانِيَّةِ ، غَفَلَتْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، وَأَمَّا كَوْنُ الْمَيْسِرِ مَانِعاً عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، إِنْ كَانَ غَالِباً صَارَ اسْتِعْرَاقُهُ فِي لَذَّةِ الْغَلِيَّةِ مِنْ أَنْ يَخْطُرَ بِيَالِهِ شَيْءٌ سِوَاهُ ، وَإِنْ صَارَ مَغْلُوباً صَارَ شِدَّةَ اهْتِمَامِهِ بِأَنْ يَحْتَالَ بِحِيلَةٍ ، حَتَّى يَصِيرَ غَالِباً مَانِعاً مِنْ أَنْ يَخْطُرَ بِيَالِهِ شَيْءٌ سِوَاهُ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ مِمَّا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، وَلَمَّا بَيَّنَّ تَعَالَى اشْتِمَالَ شُرْبِ الْخَمْرِ ، وَاللَّعِبِ بِالْمَيْسِرِ عَلَى هَذِهِ الْمَفَاسِدِ الْعَظِيمَةِ فِي الدِّينِ ، قَالَ تَعَالَى { فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } .

فصل
قال القُرْطُبِي : قَهَمَ الْجُمُهورُ من تَحْرِيمِ الخَمْرِ ، وإطلاقِ الرَّجَسِ عليها ، والأمرَ باجْتِنابِها ، الحَكَمَ بِتَجَاسُّتِها ، وَخَالَفَهُمُ في ذلكَ رَبيعَةُ ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، والمُرْنِيُّ ، وَبَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنَ البَغْدَادِيِّينَ والقَرَوِيِّينَ ، وَقَالُوا : إِنَّها طَاهِرَةٌ وَأَنَّ المُحَرَّمَ إنما هو شُرْبُها ؛ لِأَنَّ المَيْسِرَ والأَنْصَابَ والأَزْلامَ لیسوا بِتَجَسٍّ ، فَكَذلكَ الخَمْرُ ، ولجوازِ سَكِّبِها [في] طَرُقِ المَدِينَةِ ، مع تَهْيِ النبيِّ - صَلَّى اللهُ عليه وعلى آله وسلم - عَنِ التَّخَلِّي فِي الطَّرِيقِ .
قوله تعالى : { قَهْلُ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } هذا الاستفهامُ فيه معنى الأمر ، أي : انْتَهُوا .

رَوَى أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : { لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى } [النساء : 43] قال عُمرُ بْنُ الخطَّابِ - رضي الله تعالى عنه - : « اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الخَمْرِ بَيِّنًا شَافِيًا » فلما تَرَلَّثَ هذه الآيةُ قال عُمرُ - رضي الله عنه - : « انْتَهَيْتَنَا يَا رَبِّ ، انْتَهَيْتَنَا يَا رَبِّ » وبدلَ على أن المراد منه الأمرُ أيضًا : عطَفُ الأمرِ الصَّريحِ عليه في قوله « وَأَطِيعُوا » ، كأنه قيل : انتَهوا عن شُرْبِ الخَمْرِ ، وعن كذا ، وَأَطِيعُوا ، فمجيءُ هذه الجملةِ الاستفهاميةِ المصدِّرةِ بِاسْمِ مُخْبِرٍ عنه باسمِ فاعِلٍ دالٍّ على ثبوتِ النهي واستقراره - أبلغُ من صريحِ الأمرِ .
قال ابنُ الخطيبِ : وإنما حَسُنَ هذا المجازُ ؛ لِأَنَّ الله تعالى ذَمَّ هذه الأفعالَ ، وأُظْهِرَ قُبْحَها للمُخَاطَبِ ، فلما استفهم بَعْدَ ذَلِكَ عن تَرَكِّبِها ، لم يَقْدِرِ المُخَاطَبُ إِلَّا على الإِفْرَارِ بالتَّركِ ، وكأنه قيلَ لَهُ : اتَّفَعْلَهُ وَقَدْ ظَهَرَ مِنْ قُبْحِهِ ما ظَهَرَ ؛ فَصارَ { قَهْلُ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ } ؛ جَارِيًا مُجَرَّي تنصيصِ اللهِ تعالى على وُجوبِ الانْتِهَاءِ ، مَقْرُونًا بِإِفْرَارِ المُكَلَّفِ بِوُجوبِ الانْتِهَاءِ .
واعلم : أَنَّ هذه الآيةَ دالَّةٌ على وُجوبِ تحريمِ شُرْبِ الخَمْرِ من وُجوبٍ : أحدها : تَصْدِيرُ الجُمْلَةِ بِ « إِنَّمَا » وهي لِلخَصْرِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : لا رِجْسَ ولا شَيْءٍ من أَعْمَالِ الشَّيْطَانِ إِلَّا هذه الأَرْبَعَةُ .
وثانيها : أَنَّهُ تعالى قَرَنَ الخَمْرَ والمَيْسِرَ بِعبادةِ الأَوْثانِ ، ومنه قوله - عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - : « شَارِبُ خَمْرٍ كَعَابِدٍ وَثَنٌ » .
وثالثها : قال « لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » ، جعلَ الاجْتِنَابَ من الفلاحِ ، وإذا كان الاجْتِنَابُ قَلًا ، كان الازْتِكَاؤُ حَبِيبَةً .
ورابعها : ما تقدَّمَ من اسْتِثْمَالِ الاسْتِفْهَامِ على المَنْفِي .

(6/223)

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّما عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (92)

وخامسها : قوله تعالى بعد ذلك : { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا } وظاهرُ الأمرِ بالطَّاعَةِ ، فيما تقدَّمَ ذكرُه من أمرهم بالاجْتِنَابِ عَنِ الخَمْرِ والمَيْسِرِ .

وقوله « وَاحْذَرُوا » أي : احْذَرُوا عَنِ مُخَالَفَتِهِمَا في هذا التَّكْلِيفِ .
وسادسها : قوله تعالى : { فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّما عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ } ، وهذا تهديدٌ عَظِيمٌ ووَعْدٌ شَدِيدٌ في حَقِّ مَنْ خَالَفَ في هذا التَّكْلِيفِ ، وأَعْرَضَ عن حُكْمِ اللهِ تعالى ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَالْحُجَّةُ قد قَامَتْ عَلَيْكُمْ ، والرَّسُولُ

قد خَرَجَ عَنْ عُهْدَةِ التَّبْلِيغِ وَالْإِعْذَارِ ، فَأَمَّا مَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ عِقَابٍ مِنْ خَالَفَ هَذَا التَّكْلِيفَ وَأَعْرَضَ ، فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذَا تَهْدِيدٌ عَظِيمٌ ، وَهَذَا نَصٌّ صَرِيحٌ فِي أَنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ؛ لِاشْتِمَالِهِ عَلَى مَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْحَمَرُ .
 قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَإِنْ حَتَمًا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَشْرَبَهُ عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ طَيِّبَةِ الْخَبَالِ ، هَلْ تَذَرُونَ مَا طَيِّبَةُ الْخَبَالِ؟ » قُلْنَا : لَا . قَالَ : « عَرَفْتُ أَهْلَ النَّارِ » ، وَقَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « مَنْ شَرِبَ الْحَمَرَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ » .

وَعَنْ ابْنِ عُثْمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقُولُ : « لَعَنَ اللَّهُ الْحَمَرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ وَآكِلَ تَمْنِيهَا » .

(6/224)

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)
 (93)

سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ : أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - أَجْمَعِينَ ، لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحَمَرِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْحَمَرَ ، وَيَأْكُلُونَ مِنْ مَالِ الْمَيْسِيرِ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَالْمَعْنَى لَا إِنْ تَمَّ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ شَرَبُوهَا حَالًا مَا كَانَتْ مُحَلَّلَةً ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مُشَابِهَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي تَسْخِ الْفِيلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمُقَدِّسِ لِلْكَعْبَةِ : { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ } [الْبَقَرَةُ : 143] أَي : أَتُكْمُ حِينَ اسْتَقْبَلْتُمْ بَيْتَ الْمُقَدِّسِ ، اسْتَقْبَلْتُمُوهُ بِأَمْرِي ، فَلَا أَصْبِغُ ذَلِكَ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِذَا مَا اتَّقَوْا } : ظَرْفٌ مَنْصُوبٌ بِمَا يُفْهَمُ مِنَ الْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ ، وَهِيَ : « لَيْسَ » وَمَا فِي حَيْزِهَا ، وَالتَّقْدِيرُ : لَا يَأْتُمُونَ ، وَلَا يُؤَاخَذُونَ وَقَدْ اتَّقَاهُمْ ، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ ظَرْفًا مُحْضًا ، وَأَنْ يَكُونَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ ، وَجَوَابُهُ مَحْذُوفٌ ، أَوْ مُتَقَدِّمٌ عَلَى مَا مَرَّ .

فصل
 الطَّعَامُ فِي الْأَعْلَابِ مِنَ اللَّعَةِ خِلَافَ الشَّرَابِ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ : الطَّعْمُ خِلَافُ الشَّرْبِ ، إِلَّا أَنْ أَسْمَ الطَّعَامِ يَقَعُ عَلَى الْمَشْرُوبَاتِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي } [الْبَقَرَةُ : 249] ، وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : « فِيمَا طَعِمُوا » أَي : شَرَبُوا الْحَمَرَ ، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الطَّعْمِ رَاجِعًا إِلَى التَّلَذُّذِ بِمَا يُؤْكَلُ وَيُشْرَبُ .

وَقَدْ تَقُولُ الْعَرَبُ : تَطْعَمُ حَتَّى تَطْعَمَ أَي : دُقْ حَتَّى تَسْتَهَيَّ ، فَإِذَا كَانَ مَعْنَى الْكَلِمَةِ رَاجِعًا إِلَى الدَّوْقِ ، صَلَحَ لِلْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ مَعًا .
 فَإِنْ قِيلَ : إِنَّهُ تَعَالَى شَرَطَ تَفَيَّ الْجَنَاحِ بِحُصُولِ التَّقْوَى وَالْإِيمَانِ مَرَّتَيْنِ ، وَفِي الْمَرَّةِ الثَّالِثَةِ : بِحُصُولِ التَّقْوَى وَالْإِحْسَانِ .

وَلِلنَّاسِ فِي هَذَا قَوْلَانِ :
 أَحَدُهُمَا : أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّوَكِيدِ ، وَلَا يَصُرُّ حَرْفُ الْعَطْفِ فِي ذَلِكَ؛ كَقَوْلِهِ

تعالى : { كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ } [التكاثر : 3 ، 4] ، حتى إنَّ ابن مالك جعل هذا من التوكيد اللفظي المبوب له في النحو .
والثاني : أنه للتأسيس ، إلا أنه جعل التغاير حاصلًا بتقدير المتعلقات .
واختلفوا في تفسير هذه المراتب الثلاثة على وجوه :
أحدها : قال الأكثرون : الأول : عَمَلُ الْإِتْقَاءِ .
والثاني : دوامُ الإِتْقَاءِ والثبات عليه .
والثالث : اتقاء ظلم العباد مع ضم الإحسان إليه .
وثانيها : أن الأول اتقاء جميع المعاصي قَبْلَ نُزُولِ هذه الآية .
والثاني : اتقاء الحَمْرِ والميسر وما في هذه الآية .
والثالث : اتقاء ما يَحِبُّ تَحْرِيمُهُ بعد هذه الآية [وهذا قول الأصم] .
وثالثها : اتقوا الكُفْرَ ثُمَّ الكِبَائِرَ ، ثُمَّ الصَّغَائِرَ .
ورابعها : قال القفال - رحمه الله تعالى - : التَّقْوَى الأولى عبارة عن الاتقاء من القُدْحِ في صِحَّةِ النَّسَخِ ؛ وذلك لأنَّ الْيَهُودَ يقولون : النَّسَخُ يَدُلُّ على البداء ، فأَوْجَبَ علي المؤمنين عند سَمَاعِ تَحْرِيمِ الحَمْرِ ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مُبَاحَةً أَنْ يَتَّقُوا عن هذه الشبهة القاسدة .
والتقوى الثانية : الإتيان بالعمل المطابق لهذه الآية وهي الاحتراز عن شُرْبِ الحَمْرِ . والتقوى الثالثة : عبارة عن المداومة على التقوى المذكورة في الأولى والثانية ، ثم يَصُمُّ إلى هذه التقوى الإحسان إلى الخلق .

(6/225)

وخامسها : أنَّ المَقْصُودَ من هذا التَّكْرِيرِ التَّأَكُّدُ ، والمُبَالِغَةُ في الْحَثِّ على الإيمان ، فإن قيل : لِمَ شرطَ دَفْعَ الْجُنَاحِ عن تناول المطعومات بشرط الإيمان والتقوى ؛ مع أنَّ المَعْلُومَ أن من لم يُؤْمِنْ ومن لم يَتَّقِ ، ثُمَّ تناول شَيْئًا من الْمُبَاحَاتِ فَإِنَّهُ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ في ذَلِكَ التَّأَوُّلِ ، بل إِنَّمَا عَلَيْهِ جُنَاحٌ في تَرْكِ التَّقْوَى والإيمان ، إلا أن ذلك لا تعلق له بِتَأَوُّلِ ذَلِكَ الْمُبَاحِ ، فذكرُ هذا الشَّرْطِ في هذا المَعْرِضِ غَيْرُ جَائِزٍ .
فالجوابُ : لَيْسَ هذا اسْتِثْنَاءً ، بل لِبَيَانِ أَنَّ أَوْلَيْكَ الْأَقْوَامَ الَّذِينَ تَرَلَّكَ فِيهِمْ هذه الآية ، كَانُوا على هذه الصِّفَةِ تَنَاءً عَلَيْهِمْ ، وَحَمْدًا لَأَحْوَالِهِمْ في الإيمان والتقوى والإحسان . ومثاله أن يُقالَ لك : « هَلْ عَلَى رَيْدٍ فِيمَا فَعَلَ جُنَاحٌ » ، وقد عَلِمْتَ أَنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ مُبَاحٌ ؛ فتقول : ليس علي أحدٌ جُنَاحٍ في الْمُبَاحِ إذا اتَّقَى الْمَحَارِمَ وكان مُؤْمِنًا مُحْسِنًا ، تريدُ أَنَّ رَيْدًا إِنْ بَقِيَ مُؤْمِنًا مُحْسِنًا ، فَإِنَّهُ غيرُ مُوَاحِذٍ بما فَعَلَ .

فصل

قال ابن الخطيب : رَعِمَ بَعْضُ الْجُهَّالِ : أَنَّ [الله] تعالى لَمَّا بَيَّنَّ فِي الحَمْرِ أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عِنْدَمَا تَكُونُ مُوقِفَةً لِلْعِدَاوَةِ والبغضاء ، وصَادَّةً عن ذِكْرِ الله وعن الصَّلَاةِ ، بَيَّنَّ في هذه الآية أَنَّهُ لَا جُنَاحَ على من طَعَمَهَا ، إذا لم يَحْصِلْ مَعَهُ شَيْءٌ من تلك المفاسد ، بل حَصَلَ أنواع المصالح من التقوى والطاعة والإحسان إلى الخلق ، قالوا : وَلَا يُمَكِّنُ حَمْلُهُ على أحوال من شَرِبَ الحَمْرِ قبل نُزُولِ آيَةِ التَّحْرِيمِ ؛ لأنه لو كان الْمُرَادُ ذَلِكَ لَقَالَ : مَا كَانَ جُنَاحٌ على الَّذِينَ طَعَمُوا ، كما ذكر مثل ذلك في آيَةِ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ ، فقال : { وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ } [البقرة : 143] ولكنه لم يَقُلْ ذَلِكَ ، بل قال : { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ

آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ { ، إلى قوله تعالى : { إِذَا مَا اتَّقُوا وَآمَنُوا } ، وهذا للمستقبل لا للماضي ، وهذا القول مردودٌ بإجماع الأمّةن وقولهم : إِنَّ كَلِمَةَ « إِذَا » للمستقبل ، فجوابه : ما رَوَى أَبُو بَكْرٍ الْأَصَمُّ - رحمه الله - أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ تَجْرِيمَ الْحَمْرِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رضي الله عنه - : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَا خَوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا ، وَقَدْ شَرَبُوا الْحَمْرَ ، وَقَعَلُوا الْقَمَارَ ، وَكَيْفَ بِالْغَائِبِينَ عَنَّا فِي الْبُلْدَانِ لَا يَسْأَلُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْحَمْرَ وَهُمْ يَطْعُمُونَهَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ، لَكِنْ فِي حَقِّ الْغَائِبِينَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغْهُمْ هَذَا النَّصُّ .
قوله تعالى : { وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } أي : أَنَّهُ تَعَالَى مَا جَعَلَ الْإِحْسَانَ شَرْطًا فِي تَقْيِ الْجَنَاحِ فَقَطْ ، بَلْ وَفِي أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ ، وَهَذَا أَشْرَفُ الدَّرَجَاتِ .

(6/226)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ قَلَةً عَدَابُ اللَّهِ (94)

اللام جواب قسم محذوف ، أي : وَاللَّهِ ، لَيَبْلُوَنَّكُمْ ، وقد تقدّم أَنَّهُ تَجِبُ اللَّامُ وَإِحْدَى النَوَتَيْنِ فِي مِثْلِ هَذَا الْجَوَابِ وَاللَّامُ فِي « لَيَبْلُوَنَّكُمْ » مَفْتُوحَةٌ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ . قوله تعالى : « بِشَيْءٍ » متعلقٌ بـ « لَيَبْلُوَنَّكُمْ » أي : لَيُخْتَبَرَنَّكُمْ بِشَيْءٍ ؛ وقوله تعالى : « مِّنَ الصَّيْدِ » : فِي مَحَلٍّ جَزْءٍ صَفَةٍ لـ « شَيْءٍ » فَيَتَعَلَّقُ بِمَحْذُوفٍ ، وَ « مِنْ » الظَّاهِرُ أَنَّهَا تَبْعِيضِيَّةٌ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُحَرِّمْ صَيْدَ الْحَلَالِ ، وَلَا صَيْدَ الْحِلِّ ، وَلَا صَيْدَ الْبَحْرِ ، وَقِيلَ : إِنَّهَا لِبَيَانِ الْجَنَسِ ، وَقَالَ مَكِّيٌّ : « وَقِيلَ » مِنْ « لِبَيَانِ الْجَنَسِ ، فَلَمَّا قَالَ « بِشَيْءٍ » لَمْ يُعْلَمْ مِنْ أَيِّ جَنَسٍ هُوَ : فَبَيَّنَ ، فَقَالَ : « مِّنَ الصَّيْدِ » ؛ كَمَا تَقُولُ : لَأَعْطِيَنَّكَ شَيْئًا مِّنَ الذَّهَبِ » ، وَبِهَذَا الْوَجْهَ بَدَأَ أَبُو الْبَقَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَقِيلَ : إِنَّهَا لِلتَّبْعِيضِ » ، وَكَوْنُهَا لِلْبَيَانِ فِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِلْبَيَانِ ، وَالْقَائِلُ بِأَنَّهَا لِلْبَيَانِ يُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الْمُبَيَّنُّ بِهَا مَعْرَفًا بِالِالْجَنَسِيَّةِ ؛ كَقَوْلِهِ : { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } [الْحَجَّ : 30] ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ أَيْضًا ، وَالرَّجَاجُ هُوَ الْأَصْلُ فِي ذَلِكَ ، فَإِنَّهُ قَالَ : وَهَذَا كَمَا تَقُولُ : « لَأَمْتَجِتَنَّكَ بِشَيْءٍ مِّنَ الرِّزْقِ » ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى : { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } [الْحَجَّ : 30] .

والمراد بالصَّيْدِ : الْمَصِيدُ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ } وَالصَّيْدُ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ يَكُونُ حَدَثًا ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِتَيَلُّ الْأَيْدِي وَالرِّمَاحِ مَا يَكُونُ عَيْنًا .

قوله تعالى : « تَنَالُهُ » فِي مَحَلٍّ جَرٍّ ؛ لِأَنَّهُ صَفَةٌ ثَانِيَةٌ لـ « شَيْءٍ » ، وَأَجَازَ أَبُو الْبَقَاءِ أَنْ يَكُونَ حَالًا : إِمَّا مِنَ الصَّيْدِ ، وَإِمَّا مِنْ « شَيْءٍ » ، وَإِنْ كَانَ نَكْرَةً ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وُصِفَ فَتَخَصَّصَ ، وَاسْتَبَعَدَ أَبُو حَيَّانٍ جَعْلَهُ حَالًا مِنَ الصَّيْدِ ، وَوَجْهُ الاسْتِبْعَادِ : أَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْحَدِيثِ عَنْهُ ، وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ : « تَنَالُهُ » بِالْمَنْقُوطَةِ فَوْقَ ؛ لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ ، وَابْنُ وَثَّابٍ وَالنَّخَعِيُّ بِالْمَنْقُوطَةِ مِنْ تَحْتِ ؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَهُ غَيْرُ حَقِيقِيٍّ .

فَإِنْ قِيلَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَامٌ « الْحَدِيثِيَّةِ » ، وَكَانُوا مُحَرِّمِينَ ابْتِلَاَهُمُ اللَّهَ بِالصَّيْدِ ، وَكَانَتِ الْوُجُوشُ تَغْشَى رِحَالَهُمْ مِنْ كَثَرَتِهَا ، فَهَمُّوا بِأَخْذِهَا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَيُّ : لَيُخْتَبَرَنَّكُمْ .
وفائِدَةُ الْبَلَوَى : إِظْهَارُ الْمُطِيعِ مِنَ الْعَاصِي ، وَإِنَّمَا بَعْضُ الصَّيْدِ ؛ لِأَنَّهُ ابْتِلَاَهُمْ

يَصِيدُ الْبَرَّ خَاصَّةً ، وَقِيلَ : صَيْدُ الْإِحْرَامِ دُونَ صَيْدِ الْإِحْلَالِ .
 وقوله تعالى : « تَتَالَهُ أَيْدِيكُمْ » يعني : الْقَرْحَ وَالْبَيْضَ ، وَمَا لَا يَقْدِرُ أَنْ يَصُرَّ مِنْ
 صِغَارِ الصَّيْدِ ، وَ « رَمَاحُكُمْ » يعني : الْكِبَارَ مِنَ الصَّيْدِ « لِيَعْلَمَ اللَّهُ » قَالَ
 الْوَاحِدِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَقَالَ مُقَاتِلُ بْنُ حِيَانٍ : كَانَتْ الْوُحُوشُ وَالطَّيْرُ تَعْسَاهُمْ فِي
 رِحَالِهِمْ ، حَتَّى يَقْدِرُونَ عَلَى اخْذِهَا بِالْأَيْدِي ، وَصَيْدُهَا بِالرَّمَاكِ .
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَذَا غَيْرُ جَائِزٍ ؛ لِأَنَّ الصَّيْدَ الْمُتَوَحَّشَ هُوَ الْمُمْتَنِعُ دُونَ مَا لَا يَمْتَنِعُ .

(6/227)

« لِيَعْلَمَ اللَّهُ » قِيلَ : اللَّامُ مُتَعَلِّقَةٌ بِ « لَيَبْلُوَنَّكُمْ » ، وَالْمَعْنَى : لِيَتَمَيَّزَ أَوْ لِيُظْهِرَ
 لَكُمْ ، وَقَدْ مَضَى تَحْقِيقُهُ فِي الْبَقَرَةِ ، وَأَنَّ هَذِهِ تَسْمَى لَامَ كَيْ ، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ : «
 لِيَعْلَمَ » بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ اللَّامِ مِنْ « أَعْلَمَ » ، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ عَلَى هَذِهِ
 الْقِرَاءَةِ مَحذُوفٌ ، أَيْ : لِيَعْلَمَ اللَّهُ عِبَادَهُ ، وَالْمَفْعُولُ الثَّانِي هُوَ قَوْلُهُ : « مَنْ
 يَخَافُهُ » فَ « أَعْلَمَ » مَنْقُولُهُ بِهَمْزَةٍ التَّعْدِيَةِ لِوَاحِدٍ بِمَعْنَى « عَرَفَ » وَهَذَا
 مُجَازٌ ؛ لِأَنَّهُ - تَعَالَى - عَالِمٌ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ ، وَاجْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهُ ، فَقِيلَ ،
 يَعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةً مِنْ يَطْلُبُ أَنْ يَعْلَمَ ، وَقِيلَ : لِيُظْهِرَ الْمَعْلُومَ ، وَهُوَ خَوْفُ
 الْخَائِفِ ، وَقِيلَ : هَذَا يَحْذِفُ الْمُصَافِ وَالْتَفِيدُ : لِيَعْلَمَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مِنْ يَخَافُهُ
 بِالْغَيْبِ ، وَقِيلَ : لِيَرَى اللَّهُ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَهُ
 وقوله تعالى : « بِالْغَيْبِ » أَيْ : يَخَافُ اللَّهُ وَلَمْ يَرَهُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { الَّذِينَ
 يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ } [الْأَنْبِيَاءُ : 49] أَيْ : يَخَافُونَ ، فَلَا يَصْطَلِدُونَ فِي حَالِ
 الْإِحْرَامِ ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : { الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ } [الْبَقَرَةِ : 3] ، وَقِيلَ :
 مَعْنَى يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ أَيْ : بِإِخْلَاصٍ وَتَحْقِيقٍ ، وَلَا يَخْتَلِفُ الْحَالُ بِسَبَبِ حُضُورِ
 وَاحِدٍ أَوْ غَيْبَتِهِ ، كَمَا فِي حَقِّ الْمُتَأَفِّقِينَ الَّذِينَ { إِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا
 وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ } [الْبَقَرَةِ : 14] . قَوْلُهُ تَعَالَى : «
 بِالْغَيْبِ » فِي مَحَلٍّ نَصَبَ عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ « يَخَافُهُ » ، أَيْ : يَخَافُهُ مُلْتَبِسًا
 بِالْغَيْبِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَاهُ فِي الْبَقَرَةِ [الْآيَةِ 3] .
 وَالْمَعْنَى : مَنْ يَخَافُهُ حَالُ كَوْنِهِ غَائِبًا عَنْ رُؤْيَيْهِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { مَنْ حَشِيَ
 الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ } [ق : 33] .
 وَجَوَّزَ أَبُو الْبَقَاءِ ثَلَاثَةَ أَوْجِهَ :

أَحَدُهَا : مَا ذَكَرْنَاهُ .
 وَالثَّانِي : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « مَنْ » فِي « مَنْ يَخَافُهُ » .
 وَالثَّلَاثُ : أَنَّ الْبَاءَ بِمَعْنَى « فِي » ، وَالْغَيْبُ مُصَدَّرٌ وَقَعُ مَوْقِعَ غَائِبٍ ، أَيْ :
 يَخَافُهُ فِي الْمَكَانِ الْغَائِبِ عَنِ الْخَلْقِ ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِنَفْسِ الْفِعْلِ قَبْلَهُ
 ، وَعَلَى الْأَوَّلَيْنِ يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِمَحذُوفٍ عَلَى مَا عُرِفَ .
 قَوْلُهُ تَعَالَى : { فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ قَلَهُ عَذَابُ أَلِيمٌ } أَيْ : اصْطَلَدَ بَعْدَ تَحْرِيمِهِ
 ، فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، وَالْمُرَادُ : عَذَابُ الْآخِرَةِ ، وَالتَّغْزِيرُ فِي الدُّنْيَا .
 قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : هَذَا الْعَذَابُ هُوَ أَنْ يُصْرَبَ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ
 ضَرْبًا وَجِيعًا ، وَيُسْتَرْعَ ثِيَابُهُ .

قَالَ الْقَطَّالُ : وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْعَذَابِ قَدْ يَقَعُ عَلَى الصَّرْبِ ، كَمَا سُمِّيَ
 جَلْدُ الزَّانِبِينَ عَذَابًا { وَلَيَسْهَدْ عَذَابُهُمَا } [النُّور : 2] ، وَقَالَ تَعَالَى : { فَعَلَيْنَهُنَّ
 نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ } [النِّسَاء : 25] وَقَالَ تَعَالَى حَاكِيًا عَنْ
 سُلَيْمَانَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي الْهُذُودِ { لَأَعَذَّبَنَّ عَذَابًا شَدِيدًا } [النَّمْل : 21] .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (95)

في المراد بالصَّيْدِ قولان :

الأوَّلُ : الذي تَوْحَّشَ ، سواءً كان مأكولاً أو لم يكن ، فعلى هذا المُحَرَّم إذا قتل سَبْعاً لا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ صَمِنَ ، ولا يجاوزُ به قِيَمَةُ شَاةٍ ، وهو قولُ أَبِي حَنِيفَةَ - رضي الله عنه - .

وقال زُفَرٌ : [يجب] قِيَمَتُهُ بِالْغَا مَا بَلَغَ .

الثاني : أَنَّ الصَّيْدَ هو ما يُؤْكَلُ لَحْمُهُ ، فعلى هذا لا يجبُ الصَّامَانُ الْبَيْتَةُ في قَتْلِ السَّبْعِ ، وهو قولُ الشَّافِعِيِّ [- رضي الله عنه -] وغيره ، وحكم أبو حَنِيفَةَ - رضي الله عنه - أَنَّهُ لا يجبُ الْجَزَاءُ في قَتْلِ الْفَوَاسِقِ الْخَمْسِ ، وفي قَتْلِ الذِّئْبِ ، وَاسْتَدَلَّ الشَّافِعِيُّ بقوله تعالى : { أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلْغَنَاقَةِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا } [المائدة : 96] ، فَاحِلٌ الصَّيْدُ خَارِجُ الْإِحْرَامِ ، قَتَبَتْ أَنَّ الصَّيْدَ هو ما أَحَلَّ أَكْلُهُ .

وقال - عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « حَمْسُ فَوَاسِقٍ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : « الْعُرَابُ ، وَالْحَدَاةُ ، وَالْحَيَّةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » وفي روايةٍ « وَالسَّبْعُ الْعَادِي » ، فَوْصُوهَا بِكَوْنِهَا فَوَاسِقٌ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كَوْنَهَا فَوَاسِقٍ عِلَّةٌ لِجَلِّ قَتْلِهَا .

ومعنى كونها فَوَاسِقٍ كَوْنُهَا مُؤَذِيَّةٌ ، وَالْأَدَى فِي السَّبْعِ أَقْوَى مِنْهَا ، فَوَجَبَ جَوَازُ قَتْلِهَا .

قوله تعالى : { وَأَنْتُمْ حُرْمٌ } : في محلِّ نصب على الحال من فاعِلٍ « تَقْتُلُوا » ، و « حُرْمٌ » جمع حَرَامٍ ، وَحَرَامٌ يكون للمُحَرَّمِ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْحِلِّ ، وَلَمْ يَنْهَ فِي الْحَرَمِ ، وَإِنْ كَانَ حَلَالاً ، وَهُمَا سَيِّانٌ فِي النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ الصَّيْدِ وَهَلْ يَدْخُلُ فِيهِ الْمَحْرَمُ بِالْعُمْرَةِ ؟ فِيهِ خِلَافٌ ، وَهَذِهِ الْآيَةُ تَرَلَّتْ فِي رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : أَبُو الْيَسْرِ شَدَّ عَلَى حِمَارٍ وَخَشِيٍّ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَقَتَلَهُ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ مِنَ الْقَتْلِ ابْتِدَاءً ، وَالْمَنْعُ مِنْهُ تَسَبُّباً ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِلصَّيْدِ مَا دَامَ مُحْرَمًا ، لَا بِالسَّلَاحِ وَلَا بِالْجَوَارِحِ مِنَ الْكَلَابِ وَالطَّيْرِ ، سَوَاءً كَانَ الصَّيْدُ صَيْدَ الْحِلِّ أَوْ الْحَرَمِ ، وَأَمَّا الْحَلَالُ فَلَهُ أَنْ يَتَصَيَّدَ فِي الْحِلِّ وَفِي الْحَرَمِ .

قوله تعالى : « مِنْكُمْ » في محلِّ نصب على الحال من فاعِلٍ « قَتَلَهُ » ، أي : كَاتِبًا مِنْكُمْ ، وَقِيلَ : « مِنْ » لِلْبَيَانِ ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ مَنْ قَتَلَ صَيْدًا حَكَمَهُ كَذَلِكَ ، فَإِنْ قُلْتُ : هَذَا وَارِدٌ أَيْضًا عَلَى جَعْلِهِ حَالًا ، فَالْجَوَابُ : لَمْ يُقْصَدْ لَذَلِكَ مَفْهُومٌ ؛ حَتَّى إِنْ لَوْ قَتَلَهُ غَيْرُكُمْ ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ جَزَاءٌ ؛ لِأَنَّهُ قَصْدٌ بِالْخَطَابِ مَعْنَى آخَرٍ ، وَهُوَ الْمَبَالِغَةُ فِي النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ الصَّيْدِ .

قوله : « مُتَعَمَّداً » حَالٌ أَيْضًا مِنْ فاعِلٍ « قَتَلَهُ » ، فعلى رَأْيٍ مَنْ يُجَوِّزُ تَعَدُّدَ الْحَالِ ، يُجِيزُ ذَلِكَ هُنَا ، وَمِنْ مَنَعٍ يَقُولُ : إِنَّ « مِنْكُمْ » لِلْبَيَانِ ؛ حَتَّى لَا تَتَعَدَّدَ الْحَالُ ، وَ « مَنْ » يُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً ، وَهُوَ الظَّاهِرُ ، وَمَوْصُولَةٌ ، وَالْفَاءُ لَشَبْهِهَا بِالشَّرْطِيَّةِ ، وَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانُوا فَعَلُوهُ فِي مَوَاضِعَ .

قوله تعالى : « فَجَزَاءُ » الفاء جوابُ الشرطِ أو زائدة؛ لشبه المبتدأ بالشرط؛ فعلى الأول : الجملة بعدها في محلِّ جزم؛ وعلى الثاني : في محلِّ رفع ، وما بعد « مَنْ » على الأول في محلِّ جزم؛ لكونه شرطاً؛ وعلى الثاني : لا محلَّ له لكونه صلةً ، وقرأ الكوفيون : « فَجَزَاءُ مِثْلُ » بتنوين « جَزَاء » [ورفعه] ورفع « مِثْلُ » ، وباقي السبعة برفعه مضافاً إلى « مِثْلُ » ، ومحمد بن مُقاتيل بتنوين « جَزَاء » ، ونصبه ، ونصب « مِثْلُ » ، والسُّلَمي برفع « جَزَاء » منونا ، ونصب « مِثْلُ » ، وقرأ عبد الله « فَجَزَاؤُهُ » برفع « جَزَاء » مضافاً لضمير « مِثْلُ » رفعاً .

فأما قراءة الكوفيَّين فواضحة لأنَّ « مِثْلُ » صفةٌ لـ « جَزَاء » ، أي : فعلية « جَزَاءُ » موصوفٌ بكونه « مِثْلُ ما قُتِلَ » أي مماثله . قالوا : ولا ينبغي إضافة جزاءٍ إلى المثل ، ألا ترى أنَّه ليسَ عليه جَزَاءُ مثل ما قتل في الحقيقة ، إنَّما عليه جَزَاءُ المقتول لا جَزَاءُ مثل المقتول الذي لم يقتله .

وجَوَّز مكي وأبو البقاء وغيرهما أن يرتفع « مِثْلُ » على البدل ، وذكر الزجاج وجهاً غريباً ، وهو أن يرتفع « مِثْلُ » على أنه خبرٌ لـ « جَزَاءُ » ، ويكون « جَزَاءُ » مبتدأ ، قال : « والتقدير : فجزاءُ ذلك الفعلِ مِثْلُ ما قتل » ؛ قال شهاب الدين : ويؤيد هذا الوجه قراءة عبد الله : « فَجَزَاؤُهُ مِثْلُ » ، إلا أن الأحسن أن يقدَّر ذلك المحذوف ضميراً يعودُ على المقتول ، لا أن يُقدَّره : « فَجَزَاءُ ذلك الفعلِ » و « مِثْلُ » بمعنى مماثل قال مكي : قاله الزمخشري ، وهو معنى اللَّفْظِ ، فإنَّها في قُوَّة اسم فاعل ، إلا أنَّ مَكِّيًّا تَوَهَّم أن « مِثْلًا » قد يكون بمعنى غير مماثل؛ فإنه قال : « ومثل » في هذه القراءة - يعني قراءة الكوفيَّين - بمعنى مُمَّاثِل ، والتقدير : فَجَزَاءُ مُمَّاثِلٍ لما قتل ، يعني في القيمة ، أو في الخلقة؛ على اختلاف العلماء ، ولو قَدَّرْت مِثْلًا بعينه لا جَزَاءُ مِثْلُهُ ؛ لأنه إذا ودِّي جزاءُ مثل المقتول ، صار إنما ودِّي جزاء ما لم يُقتل ؛ لأنَّ مثل المقتول لم يُقتلْ ، فصَحَّ أن المعنى : فعليه جزاءُ مماثلٍ أبداً ، فكيف يقول « وَلَوْ قَدَّرْت مِثْلًا على لفظه ؟ » وأيضاً فقله : « لصار المعنى إلى آخره » هذا الإشكال الذي ذكره لا يُتَصَوَّرُ مجيئه في هذه القراءة أصلاً ، وإنما ذكَّره الناسُ في قراءة الإصافة؛ كما سيأتي ، وكأنه تَقَلَّ هذا الإشكال من قراءة الإضافة إلى قراءة التنوين .

وأما قراءة باقي السَّبعة ، فاستبعدَها جماعةٌ ، قال الواحدي : « ولا ينبغي إضافة الجزاءِ إلى المثل ؛ لأنَّ عليه جزاءُ المقتول لا جزاءَ مِثْلِهِ ، فإنه لا جزاءَ عليه لَمَّا لم يقتله » .

وقال مكي بعد ما تقدَّم عنه : « ولذلك بُعِدَت القراءةُ بالإضافة عند جماعة ؛ لأنها تُوجِبُ جزاءَ مثلِ الصِّدِّ المقتولِ » ولا التفات إلى هذا الاستبعاد ؛ فإنَّ أكثرَ القراء عليها ، وقد أجاب الناسُ عن ذلك بأجوبةٍ سديدةٍ ، لَمَّا خفيت على أولئك

طَعْنُوا فِي الْمُتَوَاتِرِ ، مِنْهَا : أَنَّ « جَزَاء » مصدرٌ مضافٌ لمفعوله ؛ تخفيفاً ، والأصلُ : فعلية جزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ ، أي : أن يَجْزِيَ مثل ما قَتَلَ ، ثم أضيفَ ، كما تقول : « عَجِبْتُ مِنْ صَرْبِ رَيْدٍ » ثم « مِنْ صَرْبِ رَيْدٍ » ذكر ذلك الزمخشري وغيره ، وَبَسَطَ ذلك ؛ أَنَّ الْجَزَاءَ هنا بمعنى القضاء ، والأصلُ : فعلية أن يُجْزَى المقتولُ من الصيدِ مثله من النِّعَم ، ثم حُذِفَ المفعولُ الأوَّلُ ؛ لدلالة الكلام عليه ، وأضيفَ المَصْدَرُ إلى ثانيهما ؛ كقولك : « رَيْدٌ قَقِيرٌ وَيُعْجِبُنِي إعْطَاؤُكَ الدَّرْهَمَ » ، أي : إعْطَاؤُكَ إِيَّاهُ ، ومنها : أَنَّ « مِثْلُ » مُفَحَّمٌ ؛ كقولهم : « مِثْلُكَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ » ، [أي : أَنْتَ لَا تَفْعَلُ ذَلِكَ] وَأَنَا أَكْرَمُ مِثْلِكَ أَيُّ : أَنَا أَكْرَمُكَ ، ونحو قوله تعالى : { فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ } [البقرة : 137] أي : بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ ، وكقوله : { لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ } [الشورى : 11] ، والتقديرُ ليسَ كهو شَيْءٌ ف « مِثْلُ » زائدة . وقوله تعالى : { أَوْ مَنْ كَانَ مِثْنًا فَأَخْيَبْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ } [الأنعام : 122] ، ومنها أن يكونَ المعنى « فَجَزَاءٌ مِنْ مِثْلٍ ما قَتَلَ مِنْ النِّعَم » كقولك : « خَاتِمٌ فَضَّةٌ » أي : « خَاتِمٌ مِنْ فَضَّةٍ » ، وهذا خلاف الأصل فالجوابُ ما تقدَّم و « مَا » يجوزُ أن تكونَ موصولةً اسميَّةً ، أو نكرةً موصوفةً ، والعائدُ محذوفٌ على كلا التقديرين ، أي : مِثْلُ ما قَتَلَهُ مِنَ النِّعَم .

فَمَنْ رَفَعَ « جَزَاء » ففيه أربعة أوجه :

أحدها : أنه مرفوع بالابتداء ، والخبرُ محذوفٌ ، تقديرُهُ : فعلية جزاء .

والثاني : أنه خبرٌ لمبتدأ محذوف ، تقديرُهُ : فالواجبُ جزاء .

والثالث : أنه فاعلٌ بفعل محذوف ، أي : فَيَلْزِمُهُ الْجَزَاءُ ، أو يَجِبُ عَلَيْهِ جَزَاءٌ .

الرابع : أنه مبتدأ وخبره « مِثْلُ » ، وقد تقدَّم أن ذلك مذهبُ أبي إسحاق الزجاج ، وتقدم أيضاً رفع « مِثْلُ » في قراءة الكوفيين ؛ على أحدِ ثلاثَةِ أوجه : النعتُ ، والبدلُ ، والخبرُ ؛ حيث قلنا : « جَزَاء » مبتدأ عند الزجاج .

وأما قراءة « فَجَزَاؤُهُ مِثْلُ » ، فظاهرةٌ أيضاً ، وأما قراءة « فَجَزَاءٌ مِثْلُ » برفع « جَزَاء » وتنوينه ، ونصب « مِثْلُ » ، فعلى إعمال المصدرِ المنونِ في مفعوله ، وقد تقدَّم أَنَّ قراءة الإضافة منه ، وهو نظيرُ قوله تعالى : { أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا } [البلد : 14 - 15] وفاعله محذوف ، أي : فجزاءُ أَحَدِكُمْ أو القاتِلُ ، أي : أن يُجْزَى القاتِلُ لِلصَّيْدِ ، وأما قراءة : « فَجَزَاءٌ مِثْلُ » بنصبهما ف « جَزَاء » منصوبٌ على المصدرِ ، أو على المفعول به ، و « مِثْلُ » صفتهُ بالاعتبارين ، والتقدير : فَلْيَجْزِ جَزَاءً مِثْلَ ، أو : فَلْيُخْرِجْ جَزَاءً ، أو فَلْيَعَرِّمْ جَزَاءً مِثْلَ .

(6/231)

قوله : « مِنَ النِّعَم » فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه صفةٌ ل « جَزَاء » مطلقاً ، أي : سواءً رُفِعَ أم نُصِبَ ، نُؤَن أم لم يُؤَن ، أي : إِنَّ ذلكَ الجزاءَ يكونُ من جنسِ النِّعَم ، فهذا الوجهُ لا يمتنع بحال .

الثاني : أنه متعلق بنفس « جَزَاء » ؛ لأنه مصدرٌ ، إلا أنَّ ذلك لا يجوزُ إلا في قراءة من أضاف « جَزَاء » إلى « مِثْلُ » ، فإنه لا يلزمُ منه محذوفٌ ؛ بخلاف ما إذا تَوَثَّه ، وجعلت « مِثْلُ » صفةً ، أو بدلاً منه ، أو خبراً له ؛ فإنَّ ذلكَ يمتنع حينئذٍ ، لأنَّك إنَّ جَعَلْتَهُ موصوفاً ب « مِثْلُ » كان ذلك ممنوعاً من وجهين : أحدهما : أَنَّ المصدرَ الموصوفَ لا يعملُ ، وهذا قد وُصِفَ .

والثاني : أنه مصدر ، فهو بمنزلة الموصول ، والمعمول من تمام صلته ، وقد تقرر أنه لا يُتبع الموصول إلا بعد تمام صلته ؛ لئلا يلزم الفصل بأجنبي ، وإن جعلته بدلاً ، لزم أن يُتبع الموصول قبل تمام صلته ، وإن جعلته خبراً ، لزم الإخبار عن الموصول قبل تمام صلته ، وذلك كله لا يجوز .

الثالث : ذكره أبو البقاء وهو أن يكون حالاً من عائد الموصول المحذوف ؛ فإن التقدير : فجزاء مثل الذي قتله حال كونه من النعم ، وهذا وهم ؛ لأن الموصوف بكونه من النعم ، إنما هو جزء الصيد المقتول ، وأما الصيد نفسه ، فلا يكون من النعم ، والجمهور على فتح عين « النعم » ، وقرأ الحسن بسكونها ، فقال ابن عطية : « هي لغه » ، وقال الزمخشري : استثقل الحركة على حرف الحلق ، كما قالوا : « الشَّعْر » في « الشعير » .

فصل
اختلفوا في هذا العمد : فقال قوم : هو تعمّد قتل الصيد مع نسيان الإحرام ، أمّا إذا قتله عمداً وهو ذاكِر لإحرامه ، فلا حكم عليه ، وأمره إلى الله تعالى ؛ لأنه أعظم من أن يكون له كفارة ، وهو قول مجاهد والحسن .

وقال آخرون : هناك فرق بين أن تعمّد المجرم قتل الصيد ذاكراً لإحرامه ، فعليه الكفارة ، واختلفوا فيما لو قتله خطأ ، فذهب أكثر الفقهاء إلى أن العمد والخطأ واحد في لزوم الكفارة .

قال الزهري : على المتعمّد بالكتاب ، وعلى المخطئ بالسنة وقال سعيد بن جبّير : لا تجب كفارة الصيد يقتل خطأ ، وهو قول داود .

فصل
المُرَادُ بِالْمِثْلِ مَا يَقْرُبُ مِنَ الصَّيْدِ الْمَقْتُولِ سَبْهاً مِنْ حَيْثُ الْخِلْفَةُ ، لَا مِنْ حَيْثُ الْقِيَمَةُ .

وقال محمد بن الحسن : الصيد ضربان : ما له مثل ، وما لا مثل له .

(6/232)

فما له مثل يُضْمَنُ بِمِثْلِهِ مِنَ النَّعَمِ ، وما لا مثل له يُضْمَنُ بِالْقِيَمَةِ .

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف : المثل الواجب هو القيمة .

فصل
إذا قتل المجرم الصيد وأدى جزاءه ، ثم قتل صيداً آخر لزمه جزاء آخر ، وقال داود : لا يجب ، وحجة الجمهور هذه الآية ، فإن ظاهرها يقتضي أن يكون علة وجوب الجزاء هو القتل ، فوجب أن يتكرر الحكم بتكرار العلة ، فإن قيل : إذا قال الرجل لِنِسَائِهِ مَنْ دَخَلَتْ مِنْكَ الدَّارُ فَهِيَ طَالِقٌ ، فدخلت واحدة مرتين ، لم يقع الطلاق مرتين .

فالجواب أن القتل علة لوجوب الجزاء ، فيلزم تكرار الوجوب لتكرار العلة ، وأمّا دخول الدار فهو شرط لوقوع الطلاق ، فلم يلزم تكرار الحكم عند تكرار الشرط ، واحتج داود بقوله تعالى : { وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ } فجزاء العائد الانتقام لا الكفارة .

قوله : { يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ } في موضع نصب على الحال منه ، أو على التبع ل « جزاء » فيمن نصبه ، وخصص أبو البقاء كونه صفة بقراءة تنوين « جزاء » ، والحال بقراءة إضافته ، ولا فرق ، بل يجوز أن تكون الجملة نعتاً أو حالاً بالاعتبارين ؛ لأنه إذا أضيف إلى « مثل » ، فهو باقٍ على تنكيره ؛ لأن « مثلاً » لا

يتعرَّفُ بالإضافة ، وكذا حَصَّصَ مكي الوصفَ بقراءةٍ إضافةً الجزاءِ إلى « مُنْ ل » فإنه قال : « وَمِنْ النَّعَمِ فِي قِرَاءَةِ مَنْ أَضَافَ الْجَزَاءَ إِلَى » مُنْ ل « صِفَةً لَ جَزَاءِ » ، وَيَحْسُنُ أَنْ تَتَعَلَّقَ « مِنْ » بِالْمَصْدَرِ ، فَلَا تَكُونُ صِفَةً ، وَإِنَّمَا الْمَصْدَرُ مُعَدَّى إِلَى « مِنْ النَّعَمِ » ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ صِفَةً ، فَ « مِنْ » مُتَعَلِّقَةٌ بِالْخَبَرِ المحذوفِ ، وَهُوَ قَعْلِيَّةٌ ، وَفِي هَذَا الْكَلَامِ نَظَرٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : أحدهما : قد تقدَّم ، وَهُوَ التَّخْصِصُ بِقِرَاءَةِ الْإِضَافَةِ . والثاني : أنه حين جعل « مِنْ النَّعَمِ » صِفَةً عُلِّقَ بِهَا الْخَبَرُ المحذوفُ لِمَا تَضَمَّنَهُ من الاستقرارِ ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْجَارَّ ، إِذَا وَقَعَ صِفَةً تَعَلَّقَ بِمَحذُوفٍ ، ذَلِكَ المحذوفُ هُوَ الْوَصْفُ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَهَذَا الَّذِي جَعَلَهُ مُتَعَلِّقًا لِهَذِهِ الصِّفَةِ لَيْسَ صِفَةً لِلْمَوْصُوفِ فِي الْحَقِيقَةِ ، بَلْ هُوَ خَبَرٌ عَنْهُ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : « عِنْدِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ » أَنَّ « مِنْ بَنِي » مُتَعَلِّقٌ بِوَصْفٍ مَحذُوفٍ فِيهِ الْحَقِيقَةُ ، لَا بِقَوْلِكَ « عِنْدِي » ، وَبِمَكْنَى أَنْ يُقَالَ - وَهُوَ بَعِيدٌ جِدًّا - إِنَّهُ أَرَادَ التَّعَلُّقَ الْمَعْنَوِيَّ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمَوْصُوفِ عَامِلٌ فِي صِفَتِهِ ، وَ « عَلَيْهِ » عَامِلٌ فِي « جَزَاءِ » ، فَهُوَ عَامِلٌ فِي صِفَتِهِ ، فَالتَّعَلُّقُ مِنْ هَذِهِ الْحَيَثُوبَةِ ، وَلَكِنْ إِنَّمَا يَتَأَنَّى ذَلِكَ حَيْثُ جَعَلْنَا الْخَبَرَ عَامِلًا فِي الْمَبْتَدَأِ ، أَوْ قُلْنَا : إِنَّ الْجَارَّ يَرْفَعُ الْفَاعِلَ ، وَلَوْ لَمْ يَعْتَمَدَ وَإِنَّمَا ذَكَرَ هُنَا التَّوْجِيهَاتِ ؛ لِأَنَّ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ مِمَّنْ لَا يُلْعَى قَوْلُهُمْ بِالْكَلِيَّةِ .

(6/233)

وَالْأَلْفُ فِي « دَوَا » عَلَامَةُ الرَّفْعِ ؛ لِأَنَّهُ مَثْنَى ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي اشْتِقَاقِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ وَتَصَارِفِهَا [الْآيَةُ 177 الْبَقَرَةِ] ، وَقَرَأَ الْجَمْهُورُ : « دَوَا » بِالْأَلْفِ ، وَقَرَأَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الصَّادِقُ : « دُو » بِلَفْظِ الْإِفْرَادِ ، قَالُوا : وَلَا يَرِيدُ بِذَلِكَ الْوَحْدَةَ ، بَلْ يَرِيدُ : يَحْكُمُ بِهِ مَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ ، وَقَالَ الزُّمَخْشَرِيُّ : « وَقِيلَ : أَرَادَ الْإِمَامُ » فَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْوَحْدَةُ مَقْصُودَةً ، وَ « مِنْكُمْ » فِي مَحَلِّ رَفْعِ صِفَةٍ لَ « دَوَا » ، أَيِ : إِنَّهُمَا يَكُونَانِ مِنْ جَنْسِكُمْ فِي الدِّينِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ صِفَةً لَ « عَدْلٍ » ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ ، يَعْنِي : أَنَّ الْمَصْدَرَ لَيْسَ مِنْ جَنْسِهِمْ ، فَكَيْفَ يُوصَفُ بِكَوْنِهِ مِنْهُمْ ؟

فصل

الْمَعْنَى يَحْكُمُ لِلْجَزَاءِ رَجُلَانِ عَدْلَانِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَرِيدُ يَحْكُمُ بِهِ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ رَجُلَانِ صَالِحَانِ مِنْكُمْ ، مِنْ أَهْلِ قَبْلَتِكُمْ وَدِينِكُمْ ، فَقِيَهُانِ عَدْلَانِ ، فَيَنْظُرَانِ إِلَى أَشْأِهِ الْأَشْيَاءِ مِنَ النَّعَمِ ، فَيَحْكُمَانِ بِهِ ، وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى إِيْجَابِ الْمِثْلِ مِنَ النَّعَمِ : عُمَرُ ، وَغُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَغَيْرُهُمْ مِنَ الصَّخَّابَةِ حَكَمُوا فِي بُلْدَانٍ مَحْتَلِفَةٍ ، وَأَزْمَانٍ شَتَّى بِالْمِثْلِ مِنَ النَّعَمِ ، فَحَكَمَ حَاكِمُهُمْ فِي النَّعَامَةِ بِبَدَنَةٍ ، وَهِيَ لَا تُسَاوِي بَقَرَةً ، وَفِي الصَّبْعِ كَبْشٌ وَهُوَ لَا يَسَاوِي كَبْشًا ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ نَظَرُوا إِلَى مَا يَقْرُبُ مِنَ الصَّيْدِ شَبَهًا مِنْ حَيْثُ الْخِلَاقَةِ .

وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، وَغُثْمَانَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُمْ قَصَّوْا فِي حِمَامٍ مَكَّةَ بِشَاةٍ . وَرَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَصَى فِي الصَّبْعِ بِكَبْشٍ ، وَفِي الْعَرَالِ بَعْزٍ ، وَفِي الْأَرْثَبِ بَعَنَاقٍ ، وَفِي الْيَرْبُوعِ بِجَفَرَةٍ . وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مَهْرَانَ : جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ مِنَ الصَّيْدِ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ أَبِي بَكْرَ بْنَ كَعْبٍ ، فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ : أَتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ ، وَأَنْتَ تَسْأَلُ غَيْرَكَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا أَنْكَرْتَ

من ذلك؟ قال تعالى : { يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ } فشاورْتُ صَاحِبِي ، فإذا اتَّفَقَا على شَيْءٍ أَمَرْنَاكَ بِهِ .
وعن قُبَيْصَةَ بن جَابِرٍ ؛ أنه كَانَ مُحْرَمًا ، فضرب طَبِيًّا فمَاتَ ، فسأل عُمَرُ بن الْخَطَّابِ ، وكان إِلَى جَنْبِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ ، فقال عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : ما ترى ، قال : عليه شَاهٌ ، قال : وأنا أرى ذَلِكَ ، قال اذْهَبْ فَأَهْدِ شَاهًا ، قال قُبَيْصَةُ : فَخَرَجْتُ إِلَى صَاحِبِي ، وَقُلْتُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لم يَذَرِ ما يَقُولُ ، حتى سَأَلَ غَيْرَهُ .
قال فَفَجَأَنِي عُمَرُ ، وعَلَانِي بِالذِّرَّةِ ، وقال : أَتَقُولُ فِي الْحَرَمِ وَتُسَقِّهُ الْحُكْمَ؟ قال تعالى : { يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ } فأنا عُمَرُ ، وهذا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ . واحتجَّ أَبُو حَنِيفَةَ فِي إِبْجَابِ الْقِيَمَةِ بِأَنَّ التَّقْوِيمَ هُوَ الْمُحْتَاجُ إِلَى النَّظَرِ والاجْتِهَادِ ، وأما الْخِلْقَةُ وَالصُّورَةُ فَظَاهِرَةٌ لَا يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى الاجْتِهَادِ .
وأجيبُ : بِأَنَّ الْمُسَابَهَةَ بَيْنَ الصَّيْدِ وَبَيْنَ النَّعَمِ مُحْتَلِفَةٌ وكَثِيرَةٌ ، فلا بد من الاجْتِهَادِ فِي تَمْيِيزِ الْأَفْوَى عَنِ الْأَضْعَفِ .

(6/234)

فصل
الذي له مِثْلُ ضَرْبَانِ : فما حَكَمْتَ فِيهِ الصَّحَابَةُ بِحُكْمٍ ، لَا يُعَدَّلُ إِلَى غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ وَحَضَرُوا التَّأْوِيلَ ، وما لَمْ يَحْكَمْ فِيهِ الصَّحَابَةُ ، يُرْجَعُ إِلَى اجْتِهَادِ عَدْلَيْنِ .
وقال مَالِكٌ : يجب التَّحْكِيمُ فيما حَكَمَتْ بِهِ الصَّحَابَةُ - رضي الله عنهم - ، وفيما لم تَحْكَمْ فِيهِ .

فصل
يَجُوزُ أَنَّ الْقَاتِلَ أَحَدُ الْعَدْلَيْنِ ، إِنْ كَانَ أَخْطَا فِيهِ ، فَإِنْ تَعَمَّدَ فَلَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ يُقَسِّقُ بِهِ .
وقال مَالِكٌ : لَا يَجُوزُ فِي تَقْوِيمِ الْمُتْلَقَاتِ ، وَأَجِيبُ : بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ أَنْ يَحْكَمْ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ ، وَإِذَا صَدَرَ عَنْهُ الْقَتْلُ خَطَا كَانَ عَدْلًا ، فَإِذَا حَكَمَ هُوَ وَغَيْرُهُ ، فَقَدْ حَكَمَ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ .
وقد رُوِيَ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - أَوْطَأَ فَرَسُهُ طَبِيًّا ، فسأل عُمَرُ عَنْهُ ، فقال عُمَرُ : أَحْكُمُ ، فقال : أَنْتَ أَعْدَلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاخْكُمُ ، فقال عُمَرُ - رضي الله عنه - إِنَّمَا أَمْرُكَ أَنْ تَحْكُمَ ، وما أَمْرُكَ أَنْ تُرَكِّبَنِي ، فقال : أرى فِيهِ جَدِيًّا جَمَعَ الْمَاءَ وَالشَّجَرَ ، فقال : أَفْعَلْ ما تَرَى .

فصل
لو حَكَمَ عَدْلَانِ بِمِثْلٍ ، وحكم عدلان آخران بِمِثْلٍ آخر ففيه وجهان : أحدهما : يَتَخَيَّرُ .
والثاني : يَأْخُذُ بِالْأَغْلَظِ .

فصل
استدلَّ بهذه الْآيَةِ بَعْضُ مُنْتَبِي الْقِيَّاسِ ، قالوا : لِأَنَّهُ تَعَالَى فَرَضَ تَعْيِينَ الْمِثْلِ إِلَى اجْتِهَادِ النَّاسِ وَظَنِهِمْ ، وهذا ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ تَعَبَّدْنَا بِالْعَمَلِ بِالظَّنِّ فِي صُورٍ كَثِيرَةٍ : مِنْهَا الاجْتِهَادُ فِي الْقِبْلَةِ ، وَالْعَمَلُ بِتَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ فِي قِيَمِ الْمُتْلَقَاتِ ، وَأَرْوَشِ الْجَنَائِثِ ، وَالْعَمَلُ بِحُكْمِ الْإِحَاكِمِينَ فِي مِثْلِ جَرَاءِ الصَّيْدِ ، وَعَمَلُ الْقَاضِي بِالْقُنْوَى ، وَالْعَمَلُ بِمُقْتَضَى الظَّنِّ فِي مَصَالِحِ الدُّنْيَا ، إِلَّا أَنَّا نَقُولُ

: إذا دُعِيتُمْ إِلَى تَنْشِيبِهِ صُورَةٍ بِصُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ فِي الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَهُوَ عَيْنُ
هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي عَدَدْتَاهَا ، فَذَلِكَ بَاطِلٌ فِي بَدِیْهِ الْعَقْلِ ، فَإِذَا سَلِمْتُمْ
الْمُعَايِرَةَ ، وَلَمْ يَلْزَمْ مِنْ كَوْنِ الطَّرِيقِ حُجَّةً فِي تِلْكَ الصُّورِ ؛ كَوْنُهُ حُجَّةً فِي مَسْأَلَةِ
الْقِيَاسِ ، إِلَّا إِذَا قِيسْنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى تِلْكَ الْمَسَائِلِ ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي إِبْتِثَاتِ
الْقِيَاسِ بِالْقِيَاسِ ، وَهُوَ بَاطِلٌ ، وَأَيْضاً فَالْفَرْقُ ظَاهِرٌ بَيْنَ الْبَاطِنِ ؛ لِأَنَّ فِي جَمِيعِ
الصُّورِ الْمَذْكُورَةِ الْحُكْمُ إِثْمًا ثَبَتَ فِي حَقِّ شَخْصٍ وَاحِدٍ ، فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ ، فِي
وَاقِعَةٍ وَاحِدَةٍ .
وَأَمَّا الْحُكْمُ الثَّابِتُ بِالْقِيَاسِ ، فَإِنَّهُ شَرَعٌ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ ، بَاقٍ عَلَى وَجْهِ
الدَّهْرِ ، وَالتَّنْصِيفُ عَلَى أَحْكَامِ الْأَشْخَاصِ الْجَزْئِيَّةِ مُتَعَدِّرٌ .
أَمَّا التَّنْصِيفُ عَلَى الْأَحْكَامِ الْكُلِّيَّةِ الْعَامَّةِ ، الْبَاقِيَّةِ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ غَيْرِ مُتَعَدِّرٍ ،
فَطَهَرَ الْقَرْقُ .

قوله : « هَدِيًّا » فِيهِ سِتَّةُ أَوْجِهٍ :

أظهرها : أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي « بِهِ » قَالَ الزَّجَاجُ : « هُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى
الْحَالِ ، الْمَعْنَى : يَحْكُمُ بِهِ مَقْدَرًا أَنْ يُهْدَى » يَعْنِي أَنَّهُ حَالٌ مَقْدَرَةٌ ، لَا مَقَارِنَةٌ ،
وَكَذَا قَالَ الْفَارِسِيُّ كَقَوْلِكَ : « مَعَهُ صَفَرٌ صَائِدًا بِهِ غَدًا » ، أَيْ مُقَدَّرًا الصَّيْدَ .
الثَّانِي : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « جَزَاءٍ » سِوَاءٍ قُرِئَ مَرْفُوعًا أَمْ مَنْصُوبًا ، مَنْوَنًا أَمْ مَضَافًا
، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « هَدِيًّا » حَالٌ مِنْ « جَزَاءٍ » فَيَمَنْ وَصَفَهُ بِ « مِثْلٍ » ؛
لِأَنَّ الصِّفَةَ حَصَصَتْهُ ، فَقُرِبَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ ، وَكَذَا خَصَّصَهُ أَبُو حَيَّانٍ ، وَهَذَا غَيْرُ
وَاضِحٍ ، بَلِ الْحَالِيَةُ جَائِزَةٌ مُطْلَقًا ؛ كَمَا تَقَدَّمَ .

(6/235)

الثَّالِثُ : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، أَيْ : يُهْدِيهِ هَدِيًّا ، ذَكَرَهُ مَكِّي وَأَبُو الْبَقَاءِ .
الرَّابِعُ : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ وَمَكِّي ، إِلَّا أَنَّ مَكِّيًّا ، قَالَ : «
عَلَى الْبَيَانِ » ، وَهُوَ التَّمْيِيزُ فِي الْمَعْنَى ، وَكَانَهُمَا طَنًّا أَنَّهُ تَمْيِيزٌ لِمَا أَتَاهُمَا فِي
الْمَثَلِيَّةِ ؛ إِذْ لَيْسَ هُنَا شَيْءٌ يَصْلُحُ لِلتَّمْيِيزِ غَيْرَهَا ، وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّ التَّمْيِيزَ
إِنَّمَا يَرْفَعُ الْإِبْهَامَ عَنِ الذُّوَاتِ ، لَا عَنِ الصِّفَاتِ ، وَهَذَا كَمَا رَأَيْتَ إِنَّمَا رَفَعَ إِبْهَامًا
عَنْ صِفَةٍ ؛ لِأَنَّ الْهَدْيَ صِفَةٌ فِي الْمَعْنَى ؛ إِذِ الْمَرَادُ بِهِ مُهْدَى .
الخَامِسُ : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى مَحَلٍّ « مِثْلٍ » فَيَمَنْ حَفَظَهُ ؛ لِأَنَّ مَحَلَّهُ النِّصْبُ
بِعَمَلِ الْمَصْدَرِ فِيهِ تَقْدِيرًا ؛ كَمَا تَقَدَّمَ تَحْرِيرُهُ .

السادس : أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ « جَزَاءٍ » فَيَمَنْ نَصَبَهُ . وَ « بَالِغَ الْكَعْبَةِ » صِفَةٌ ل «
هَدِيًّا » ، وَلَمْ يَتَعَرَّفْ بِالْإِضَافَةِ ؛ لِأَنَّهُ عَامِلٌ فِي الْكَعْبَةِ النَّصْبِ تَقْدِيرًا ، وَمِثْلُهُ :
{ هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرٌ } [الْأَحْقَافُ : 24] وَقَوْلُ الْآخَرِ : [الْبَسِيطُ]
2025- يَا رَبِّ غَاطِطًا لَوْ كَانَ يَطْلُبُكُمْ ... لَأَقَى مُبَاعَدَةً مِنْكُمْ وَجِزْمَاتًا
فِي أَنَّ الْإِضَافَةَ فِيهَا غَيْرُ مَخْصَصَةٍ ، وَقَرَأَ الْأَعْرَجُ : « هَدِيًّا » بِكَسْرِ الدَّالِ وَتَشْدِيدِ
الْيَاءِ .

فصل

المعنى : يَحْكُمَانِ بِهِ هَدِيًّا يُسَاقُ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَيُنْخَرُ هُنَاكَ ، وَهَذَا يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ
أَوْجَبَ الْمِثْلَ مِنْ طَرِيقِ الْخِلَقَةِ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَقُلْ : يَحْكُمَانِ بِهِ شَيْئًا يُشْتَرَى بِهِ
هَدِيًّا ، وَإِنَّمَا قَالَ : يَحْكُمَانِ بِهِ هَدِيًّا ، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُمَا يَحْكُمَانِ بِهِ شَيْئًا
يُشْتَرَى بِهِ هَدِيًّا ، وَإِنَّمَا قَالَ : يَحْكُمَانِ بِهِ شَيْئًا يُشْتَرَى بِهِ مَا يَكُونُ هَدِيًّا وَهَذَا
بَعِيدٌ عَنِ الظَّاهِرِ .

وسميت الكعبة كعبة لارتفاعها ، والعرب تسمى كل بيت مرتفع كعبة ، والكعبة هنا إنما أريد بها كل الحرم؛ لأن الذبح والتحرُّم لا يفعلان في الكعبة ، ولا عندها ملاصفاً لها ، وتطيرُهُ قوله تعالى : { ثُمَّ مَجِلْهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ } [الحج : 33] ، والمُرَادُ بِلَوْعِهِ للكعبة : أَنْ يَذْبَحَ بِالْحَرَمِ ، ويتصدق باللحم على مساكين الحرم .

وقال أبو حنيفة - رضي الله عنه - : له أَنْ يتصدق به حيث شاء ، كما أَنَّ لَهُ أَنْ يَصُومَ حَيْثُ شَاءَ ، وَحِجَّةُ الْقَوْلِ الْأَوَّلُ : أَنَّ الدَّبْحَ إِيلَامٌ ، فلا يجوزُ أَنْ يَكُونَ قُرْبَةً ، بل الْقُرْبَةُ إِيصَالُ اللَّحْمِ إِلَى الْفُقَرَاءِ .

قوله : « أَوْ كَفَّارَةٌ » عطفتُ على قوله : « فَجَزَاءٌ » ، و « أَوْ » هنا للتخيير ، ويُقَالُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهَا لَيْسَتْ لِلتَّخْيِيرِ ، بل لِلتَّرْتِيبِ ، وهذا على قراءة مَنْ رَفَعَ « فَجَزَاءً » ، وَأَمَّا مَنْ نَصَبَهُ ، فَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : جَعَلَهَا حَبْرَ مَبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : أَوْ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ كَفَّارَةٌ ، وَيجوزُ أَنْ تُقَدَّرَ : فَعَلَيْهِ أَنْ يَجْزِيَ جَزَاءً ، أَوْ كَفَّارَةً ، فَتَعَطَفَ « كَفَّارَةٌ » عَلَى « أَنْ يَجْزِيَ » ، يَعْنِي أَنَّ « عَلَيْهِ » يَكُونُ خَبَرًا مُقَدِّمًا ، و « أَنْ يَجْزِيَ » مَبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ ، فَعَطَفْتُ « الْكَفَّارَةَ » عَلَى هَذَا الْمَبْتَدَأِ ، وَقَرَأَ نَافِعُ وَابْنُ عَامِرٍ بِإِضَافَةِ « كَفَّارَةٌ » لَهَا بَعْدَهَا ، وَالْباقُونَ بِتَنْوِينِهَا ، وَرَفَعَ مَا بَعْدَهَا .

(6/236)

فَأَمَّا قِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ ، فَوَاضِحَةٌ ، وَرَفَعُ « طَعَامٌ » عَلَى أَحَدٍ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ بَدَلَ مِنْ « كَفَّارَةٌ » ؛ إِذْ هِيَ مِنْ جِنْسِهِ .
الثَّانِي : أَنَّهُ بَيَانٌ لَهَا ؛ كَمَا تَقَدَّمَ ، قَالَ الْفَارَسِيُّ . وَرَدَّهُ أَبُو حَيَّانٍ ؛ بِأَنَّ مَذْهَبَ الْبَصَرِيِّينَ اخْتِصَاصُ عَطْفِ الْبَيَانِ بِالْمَعَارِفِ دُونَ النِّكَرَاتِ ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : أَبُو عَلِيٍّ يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ ، وَيَسْتَدِلُّ بِأَدَلَّةٍ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ } [النور : 35] ، ف « زَيْتُونَةٍ » عِنْدَهُ عَطْفٌ بَيَانٌ ل « شَجَرَةٍ » ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { مِنْ مَّاءٍ صَدِيدٍ } [إبراهيم : 16] ، ف « صَدِيدٍ » عِنْدَهُ بَدَلَ مِنْ « مَاءٍ » ، وَالْبَدَلُ فِيهِمَا مُحْتَمَلٌ ؛ فَلَا حُجَّةَ لَهُ ، وَالْبَدَلُ قَدْ يَجِيءُ لِلْبَيَانِ .
الثَّالِثُ : أَنَّهُ خَبَرٌ مَبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ ، أَي : هِيَ طَعَامٌ ، أَي : تِلْكَ الْكَفَّارَةُ .
وَأَمَّا قِرَاءَةُ نَافِعِ وَابْنِ عَامِرٍ ، فَوَجْهٌ : أَنَّ الْكَفَّارَةَ ، لَمَّا تَنَوَّعَتْ إِلَى تَكْفِيرِ الطَّعَامِ ، وَتَكْفِيرِ الْجَزَاءِ الْمَمَائِلِ ، وَتَكْفِيرِ الصِّيَامِ ، حُسِّنَ إِضَافَتُهَا لِأَحَدِ أَنْوَاعِهَا تَبْيِينًا لِذَلِكَ ، وَالْإِضَافَةُ تَكُونُ بِأَدْنَى مَلَابَسَةٍ ؛ كَقَوْلِهِ : [الطويل]
2053- إِذَا كَوَّكِبُ الْخَرْقَاءِ لَاحَ بِسُخْرَةٍ ... سُهَيْلٌ أَدَاعَتْ عَزْلَهَا فِي الْقَرَائِبِ
أَضَافَ الْكَوَّكِبَ إِلَيْهَا ؛ لِقِيَامِهَا عِنْدَ طُلُوعِهِ ؛ فَهَذَا أَوَّلَى ، وَوَجْهٌ الزَّمَخْشَرِيُّ
فَقَالَ : « وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ مَبْنِيَّةٌ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : أَوْ كَفَّارَةٌ مِنْ طَعَامٍ مَسَاكِينَ ؛ كَقَوْلِكَ : « حَاتِمٌ فَصَّةٌ » بِمَعْنَى مِنْ فَصَّةٍ » ، قَالَ أَبُو حَيَّانٍ : « أَمَّا مَا زَعَمَهُ ، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ؛ لِأَنَّ « حَاتِمٌ فَصَّةٌ » مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى جِنْسِهِ ، وَالطَّعَامُ لَيْسَ جِنْسًا لِلْكَفَّارَةِ ، إِلَّا بِتَجَوُّزٍ بَعِيدٍ جَدًّا » . انْتَهَى ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : كَانَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَقُولَ : وَالْكَفَّارَةُ لَيْسَتْ جِنْسًا لِلطَّعَامِ ؛ لِأَنَّ الْكَفَّارَةَ فِي التَّرْكِيبِ نَظِيرُ « حَاتِمٌ » فِي أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا هُوَ الْمُضَافُ إِلَى مَا بَعْدَهُ ، فَكَمَا أَنَّ « حَاتِمًا » هُوَ الْمُضَافُ إِلَى جِنْسِهِ يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ : الْكَفَّارَةُ لَيْسَتْ جِنْسًا لِلطَّعَامِ ؛ لِأَجْلِ الْمَقَابِلَةِ ، لَكِنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ الْكَفَّارَةَ كَمَا تَقَدَّمَ جِنْسٌ لِلطَّعَامِ ، وَالْجَزَاءُ ، وَالصَّوْمُ ، فَالطَّرِيقُ فِي الرَّدِّ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ أَنْ يُقَالَ : شَرَطَ

الإضافة بمعنى « مِنْ » : أن يُضاف جزءٌ إلى كلِّ بشرطِ صدق اسم الكلِّ على الجزء؛ نحو : « حَاتَمٌ فَصَّةٌ » ، و « كَفَّارَةٌ طَعَامٌ » ليس كذلك ، بل هي إضافة « كُلِّ » إلى جزء ، وقد استشكل جماعة هذه القراءة؛ من حيث إنَّ الكفارة ليست للطعام ، إنما هي لقتل الصيد ، كذا قاله أبو عليِّ الفارسي وغيره ، وجوابه ما تقدّم .

(6/237)

ولم يختلف السبعة في جمع « مَسَاكِينَ » هنا ، وإن اختلفوا في البقرة ، قالوا : والفرق بينهما أَنَّ قَتْلَ الصَّيْدِ لَا يُجْزئُ فِيهِ إِطْعَامُ مَسْكِينٍ وَاحِدٍ ، على أنه قد قرأ عيسى بْنُ عُمَرَ والأَعْرَجُ بتنوين « كَفَّارَةٌ » ، ورفع « طَعَامُ مَسْكِينٍ » بالتوحيد ، قالوا : ومرادهما بيانُ الجنس ، لا التوحيد .
قوله : « أَوْعَدُلُ » نسقٌ على « فَجَزَاءُ » ، والجمهورُ على فتح العين ، وقرأ ابن عباس وطلحة بن مُصَرِّف والجَحْدَرِي بكسرها .
قال الفَرَّاءُ : « الْعَدْلُ » بالكسر : ما عَادَلَ الشَّيْءُ مِنْ جَنْبِهِ ، والعدل : المِثْلُ ، تقول : عِنْدِي عَدْلُ غُلَامِكَ أَوْ شَاتِكَ إِذَا كَانَ غُلَامٌ يَعْدِلُ غُلَامَهُ ، أَوْ شَاةٌ تَعْدِلُ شَاتَهُ ، أَمَّا إِذَا أَرَدْتَ قِيَمَتَهُ مِنْ غَيْرِ جَنْبِهِ تَصَبَّتِ الْعَيْنُ ، فُقِلَتْ : عَدَلُ .
وقال أَبُو الْهَيْثَمِ : العدل : المِثْلُ ، وَالْعَدْلُ : الْقِيَمَةُ ، وَالْعَدْلُ : اسْمٌ مَعْدُولٌ بِحَمَلٍ آخِرٍ مُسَوًى بِهِ ، وَالْعَدْلُ : تَقْوِيمُكَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ جَنْبِهِ .
وقال الرَّجَّاجُ ، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَدْلُ وَالْعَدْلُ سَوَاءٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي الْبَقَرَةِ : عِنْدَ قَوْلِهِ : { وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ } [الْآيَةُ : 48] .
قوله : « صِيَامًا » نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ كَقَوْلِكَ : « عِنْدِي رَطْلَانٌ عَسَلًا » لِأَنَّ الْمَعْنَى : أَوْ قَدَّرْ ذَلِكَ صِيَامًا ، وَالْأَصْلُ فِيهِ إِذْخَالُ حَرْقَيْنِ تَقُولُ : رَطْلَانِ مِنَ الْعَسَلِ ، وَعَدْلُ ذَلِكَ مِنَ الصِّيَامِ . [وَأَصْلُ « صِيَامًا » : « صَوَامًا » فَأَعِلَّ كَمَا تَقَدَّمَ مَرَارًا] .

فصل

معنى الآية : أَنَّهُ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ مُخَيَّرٌ بَيْنَ أَنْ يَذْبَحَ الْمِثْلَ مِنَ النَّعَمِ ، فَيَتَصَدَّقَ بِاللَّحْمِ عَلَى مَسَاكِينَ الْحَرَمِ ، وَيَبْنَى أَنْ يَقْوَمَ الْمِثْلَ بِذَرَاهِمٍ وَيَشْتَرِيَ بِالدَّرَاهِمِ طَعَامًا ، فَيَتَصَدَّقَ بِالطَّعَامِ عَلَى مَسَاكِينَ الْحَرَمِ ، لِكُلِّ مَسْكِينٍ مُدٌّ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ يَصُومَ عَنْ كُلِّ مُدٍّ يَوْمًا ، وَلَهُ أَنْ يَصُومَ حَيْثُ شَاءَ؛ لِأَنَّهُ لَا نَفْعَ فِيهِ لِلْمَسَاكِينِ .
وقال مَالِكٌ : إِنَّ لَمْ يَخْرِجِ الْمِثْلَ يَقْوَمُ الصَّيْدُ ، ثُمَّ تُجْعَلُ الْقِيَمَةُ طَعَامًا ، فَيَتَصَدَّقُ بِهِ أَوْ يَصُومَ .

وقال أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يَجِبُ الْمِثْلُ مِنَ النَّعَمِ ، بَلْ يَقْوَمُ الصَّيْدُ ، فَإِنْ شَاءَ صَرَفَ تِلْكَ الْقِيَمَةَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ النَّعَمِ ، وَإِنْ شَاءَ إِلَى الطَّعَامِ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عَنْ كُلِّ نِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ أَوْ صَاعٍ مِنْ غَيْرِهِ يَوْمًا .
وقال الشَّعْبِيُّ ، وَاللَّخَعِيُّ : جَزَاءُ الصَّيْدِ عَلَى التَّرْتِيبِ ، وَالْجُمُهورُ عَلَى التَّخْيِيرِ ، وَأَنَّ قَاتِلَ الصَّيْدِ مُخَيَّرٌ فِي تَعْيِينِ أَحَدِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ :
التَّخْيِيرُ إِلَى الْحَكْمَيْنِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْيًا } أَي :

كَذَا ، أَوْ كَذَا .
وجوابه : أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى قَاتِلِ الصَّيْدِ أَحَدَ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ عَلَى التَّخْيِيرِ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ قَاتِلُ الصَّيْدِ مُخَيَّرًا بَيْنَ أَيِّهَا شَاءَ ، وَأَمَّا الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا الْعَدْلِ ، فَهُوَ تَعْيِينُ الْمِثْلِ الْخَلْقَةِ أَوْ الْقِيَمَةِ .

قوله : « لِيَذُوقَ » فيه ستة أوجه :
أحدها : أنه متعلق بـ « جزاء » قاله الزمخشري ، وقال أبو حيان : إنما يتأني ذلك حيث يضاف إلي « مثل » ، أو يُتَوَّن « جزاء » ، ويُصَبُّ « مثل » ، وعلل ذلك بأنه إذا رَفَعَ مثلاً ، كان صفةً للمصدر ، وإذا وُصِفَ المصدرُ ، لم يعمل إلا أن يتقدّم المفعول على وصفه ؛ نحو : « يُعْجِنِي الصَّرْبُ رَيْدًا شَدِيدًا » ، فيجوز : قال شهاب الدين : وكذا لو جعله بدلاً أيضاً أو خبراً ؛ لما تقدّم من أنه يلزم أن يتبع الموصول أو يُخْبَرَ عنه قبل تمام صلته ، وهو ممنوع ، وقد أفهم كلام الشيخ بصريحه ؛ أنه على قراءة إضافة الجزاء إلى « مثل » يجوز ما قاله الزمخشري ، وأنا أقول : لا يجوز ذلك أيضاً ؛ لأن « لِيَذُوقَ » من تمام صلة المصدر ، وقد عُطِفَ عليه قوله « أَوْ كَفَّارَةً أَوْ عَذْلًا » ؛ فليزِم أن يُعْطَفَ على الموصول قبل تمام صلته ؛ وذلك لا يجوز لو قلت : « جَاءَ الَّذِي ضَرَبَ وَعَمِرُو رَيْدًا » لم يَجُزْ للفصل بين الصلة - أو أبعاضها - والموصول بأجنبي ، فتأمل .

(6/238)

الثاني : أنه متعلق بفعلٍ محذوفٍ يدلُّ عليه قُوَّةُ الكلام ؛ كأنه قيل : جُوزِي بِذَلِكَ لِيَذُوقَ .

الثالث : أنه متعلق بالاستقرار المقدر قبل قوله : « فَجَزَاء » ؛ إذ التقدير : فعليه جزاء لِيَذُوقَ .

الرابع : أنه متعلق بـ « صِيَام » ، أي : صَوْمُهُ لِيَذُوقَ .
الخامس : أنه متعلق بـ « طَعَام » ، أي : طعام لِيَذُوقَ ، ذكر هذه الأوجه الثلاثة أبو البقاء ، وهي ضعيفة جداً ، وأجودها الأول .
السادس : أنها تتعلق بـ « عَذْلٌ ذَلِكَ » ، نقله أبو حيان عن بعض المعربين ، قال : « غَلَطَ » .

والوَبَالُ : سيؤء العاقبة وما يُخَافُ صَرَرُهُ ، قال الراغب : والوَبَالُ : المطر الثقيل القطر ، ولمراعاة التَّغْلُ ، قيل للأمر الذي يُخَافُ صَرَرُهُ : وَبَالٌ ، قال تعالى : ف { دَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ } [الحشر : 15] ، ويقال : « طَعَامٌ وَبِيلٌ » ، و « كَلَا وَبِيلٌ » يُخَافُ وباله ؛ قال تعالى : { فَأَخَذْتَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا } [المزملة : 16] ، وقال غيره : « والوَبَالُ في اللغة ؛ ثَقُلُ الشَّيْءِ فِي الْمَكْرُوهِ ، يقال : « مَرَعَى وَبِيلٌ » ، إذا كان يُسْتَوْحَمُ ، و « مَاءٌ وَبِيلٌ » إذا كان لا يُسْتَمَرُّ ، واستَوْبَلَتْ الْأَرْضُ : كرهتها خَوْفًا مِنْ وَبَالِهَا » . والذُّوقُ هنا استعاره بليغة .

وإنما سَمَّى اللَّهُ تعالى ذلك وبالاً ؛ لِأَنَّهُ خَيْرُهُ بَيْنَ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ ، اثْنَانِ مِنْهَا تُوجِبُ تَنْقِصَ الْمَالِ ، وهو ثَقِيلُ عَلَى الطَّبْعِ ، وهما الْجَزَاءُ بِالْمِثْلِ وَالْإِطْعَامُ ، والثَّالِثُ يُوجِبُ إِبْلَامَ الْبَدَنِ وهو الصَّوْمُ ، وَذَلِكَ أَيْضًا يَثْقُلُ عَلَى الطَّبْعِ ، وَذَلِكَ حَتَّى يَحْتَرِزَ عَنْ قَتْلِ الصَّيْدِ فِي الْحَرَمِ ، وَفِي حَالِ الْإِحْرَامِ .

قوله : { عَمَّا سَلَفَ } يَعْنِي : قَبْلَ التَّحْرِيمِ ، وَتُرْوِلُ الْآيَةُ وَقَالَ السَّيِّئُ : عَمَّا سَلَفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

وقيل : هذا إِبْدَالٌ عَلَى قَوْلٍ مِنْ لَا يُوجِبُ الْجَزَاءُ ، إِلَّا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ، أَمَّا فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ : فَإِنَّهُ لَا يُوجِبُ الْجَزَاءَ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُ : إِنَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُكْفَّرَ التَّصَدَّقُ بِالْجَزَاءِ ، فَعَلَى هَذَا الْمُرَادِ عَمَّا سَلَفَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى يَسَبِّبُ أَدَاءَ الْجَزَاءِ ، وَمَنْ عَادَ إِلَيْهِ مَرَّةً ثَانِيَةً ، فَلَا كَفَّارَةَ لِحُرْمِهِ ، بَلِ اللَّهُ يَنْتَقِمُ مِنْهُ ، وَحُجَّةُ هَذَا الْقَوْلِ : أَنَّ « الْفَاءَ » فِي قَوْلِهِ : { فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ } فَاءُ الْجَزَاءِ ،

والجَزَاء هو الكافي ، فهذا يَقْتَضِي أَنَّ هذا الانتِقَام كما في هذا الدَّيْب ، وكونه كافيًا يَمْتَنِع من وجوب شَيْءٍ آخَر ، فلا يَجِبُ عليه الجَزَاء .

(6/239)

قوله تعالى : { وَمَنْ عَادَ قَيْتَقُمْ اللَّهَ مِنْهُ } « مَنْ » يجوز أن تكون شرطية ، فالفاء جوابها ، و « يَنْتَقِمُ » خبر لمبتدأ محذوف ، أي : فهو يَنْتَقِمُ ، ولا يجوز الجزم مع الفاء البتة ، قال : سيبويه : « الفاء » في قوله : { وَمَنْ عَادَ قَيْتَقُمْ اللَّهَ مِنْهُ } ، وفي قوله : { وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعُهُ } [البقرة : 126] ، و { فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا } [الجن : 13] إِنَّ في هذه الآيات إضمماراً مُقَدَّرًا ، والتقدير : وَمَنْ عَادَ فهو يَنْتَقِمُ اللَّه منه ومن كفر فأنا أَمْتَعُهُ ، ومن يُؤْمِنُ بربه فهو لا يَخَافُ ، وبالجملة فلا بد من إضممار مبتدأ يكون ذَلِكَ الْفِعْلُ خَبَرًا عنه ؛ لَأَنَّ الْفِعْلَ يَصِيرُ بِنَفْسِهِ جَزَاءً ، فلا حَاجَةَ إِلَى إِدْخَالِ حَرْفِ الْجَزَاءِ عَلَيْهِ ، فَيَصِيرُ إِدْخَالُ حَرْفِ « الْفَاءِ » عَلَى الْفِعْلِ لَعَوًا ، أما إِذَا أَضْمَرْنَا الْمُبْتَدَأَ ، اخْتَجْنَا إِلَى إِدْخَالِ « الْفَاءِ » عَلَيْهِ ؛ لِيَرْتَبِطَ بِالشَّرْطِ فلا تَصِيرُ « الْفَاءُ » لَعَوًا . ويجوز أن تكون « مَنْ » موصولة ، ودخلت الفاء في خبر المبتدأ ، لَمَّا أَشْبَه الشرط ، فالفاء زائدة ، والجملة بعدها خبر ، ولا حَاجَةَ إِلَى إضممار مبتدأ بعد الفاء ؛ بخلاف ما تقدّم . قال أبو البقاء : « حَسَنَ دُخُولِ الْفَاءِ كَوْنُ فِعْلِ الشَّرْطِ مَاضِيًا لَفْظًا » .

فصل

معنى الآية : { وَمَنْ عَادَ قَيْتَقُمْ اللَّهَ مِنْهُ } : في الآخرة { والله عَزِيزٌ ذُو انتقام } .

واعلم : أَنَّهُ إِذَا تَكَرَّرَ مِنَ الْمُحْرِمِ قَتْلُ الصَّيْدِ ، فيتكرر عليه الجزاء عند عامّة أهل العلم .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : إِذَا قَتَلَ الْمُحْرِمُ صَيْدًا مُتَعَمِّدًا ، يُسْأَلُ هَلْ قَتَلَتْ قَبْلَهَا شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ ؟ فَإِنْ قَالَ : نَعَمْ ، لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ ، وَيُقَالُ : أَذْهَبَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْكَ .

وإن قال : لَمْ أَقْتُلْ قَبْلَهُ شَيْئًا حُكِمَ عَلَيْهِ [فَإِنْ عَادَ بَعْدَ ذَلِكَ ، لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ] ، وَلَكِنْ يُفْلَأُ ظَهْرُهُ وَصَدْرُهُ صَرْبًا وَجِيعًا ، وَكَذَلِكَ حَكَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَيْدٍ « وَجَّ » - وهو وادٍ بالطائف - ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُحْرِمِ ، هَلْ يُجْزَى لَهُ أَكْلُ لَحْمِ الصَّيْدِ ؟

فذهب قومٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ بِحَالٍ ، يُرَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وهو قول طائفةٍ ، وبه قال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، لَمَّا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ اللَّيْثِيِّ : « أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِمَارًا وَخَشِيًّا ، وَهُوَ فِي الْأَبْوَاءِ أَوْ بُوْدَانٍ ، فَردّه رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : « إِنَّا لَمْ تَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرْمٌ » .

(6/240)

لَاكْتُرُونَ إِلَى اللَّهِ يَجُوزُ لِلْمُجْرِمِ أَكْلُهُ ، إِذَا لَمْ يَضْطَظْ بِنَفْسِهِ ، وَلَا صَيْدَ لِأَجْلِهِ أَوْ بِإِسَارَتِهِ ، وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ ، وَإِنَّمَا رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ أَنَّهُ صَيْدٌ مِنْ أَجْلِهِ .

وَيَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ ، مَا رَوَى تَافِعٌ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رُبَيْعٍ الْأَنْصَارِيِّ : « أَنَّ كَابِيَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَبْغُضُ طَرِيقَ مَكَّةَ ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُخْرِمِينَ - وَهُوَ غَيْرُ مُخْرِمٍ - ، فَرَأَى حِمَارًا وَخَشْيًا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَتَاوَلَوْهُ سَوَاطِئًا فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رُوحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ، ثُمَّ بَشَّدَ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ يَعْضُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ » وَرَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَحْمُ الصَّيْدِ لَكُمْ فِي الْإِحْرَامِ حَلَالٌ ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ » .

فَصَلَّ فَإِذَا أَتَلَفَ الْمُخْرِمُ شَيْئًا مِنَ الصَّيْدِ لَا يُمِثَّلُ لَهُ مِنَ النَّعَمِ ، مِثْلُ بَيْضٍ أَوْ طَائِرٍ دُونَ الْحِمَامِ ، فَفِيهِ قِيمَتُهُ يَصْرِفُهَا إِلَى الطَّعَامِ ، فَيَتَصَدَّقُ بِهِ ، أَوْ يَصُومُ عَنْ كُلِّ مَدَّةٍ يَوْمًا ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْجَزَائِدِ : فَرَحَّصَ فِيهِ بَعْضُهُمْ ، وَقَالَ : هُوَ صَيْدُ الْبَحْرِ ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَحْرِيمِهِ ، وَإِنْ أَصَابَهَا فَعَلَيْهِ صَدَقَةٌ ، قَالَ عُمَرُ : فِي الْجَزَادَةِ تَمَرَةٌ . وَرَوَى عَنْهُ ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ .

(6/241)

أَجَلَ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرَمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96)

وَالْمَرَادُ بِالْبَحْرِ : جَمِيعُ الْمَيَّاهِ ، قَالَ عُمَرُ : صَيْدُهُ مَا اضْطَيْدَ ، وَجَمِيعُ مَا يُضْطَاذُ مِنَ الْبَحْرِ ثَلَاثَةُ أَجْنَاسٍ : الْحَيَّاتُ وَجَمِيعُ أَنْوَاعِهَا حَلَالٌ ، وَالصَّقَادِغُ وَجَمِيعُ أَنْوَاعِهَا حَرَامٌ ، وَاخْتَلَفُوا فِيمَا سِوَى هَذَيْنِ .

فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : إِنَّهُ حَرَامٌ ، وَقَالَ الْأَكْثَرُونَ : إِنَّهُ حَلَالٌ لِعُمُومِ هَذِهِ الْآيَةِ . قَوْلُهُ : « وَطَعَامُهُ » : نَيْسِقٌ عَلَى « صَيْدٌ » ، أَيْ : أَجَلَ لَكُمْ الصَّيْدَ وَطَعَامُهُ ، فَالصَّيْدُ الْأَضْطِيَادُ ، وَالطَّعَامُ بِمَعْنَى الْإِطْعَامِ ، أَيْ : إِنَّهُ اسْمُ مَصْدَرٍ ، وَيُقَدَّرُ الْمَفْعُولُ حِينَئِذٍ مَحْذُوفًا ، أَيْ : إِطْعَامُكُمْ إِيَّاهُ أَنْفُسَكُمْ ، وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ الصَّيْدُ بِمَعْنَى الْمَصِيدِ ، وَالْهَاءُ فِي « طَعَامُهُ » تَعَوُّدٌ عَلَى الْبَحْرِ عَلَى هَذَا أَيْ : أَجَلَ لَكُمْ مَصِيدَ الْبَحْرِ وَطَعَامُ الْبَحْرِ ؛ فَالطَّعَامُ عَلَى هَذَا غَيْرُ الصَّيْدِ وَعَلَى هَذَا فِيهِ وَجُوهٌ : أَحْسَنُهَا مَا ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ الصَّيْدَ مَا صِيدَ بِالْحِيلَةِ حَالِ حَيَاتِهِ - وَالطَّعَامُ مَا رَمَى بِهِ الْبَحْرُ ، أَوْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ مِنْ غَيْرِ مُعَالَجَةٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَمُقَاتِلٌ ، وَالتَّحَوِّي ، وَعِكْرَمَةُ ، وَقَتَادَةُ : صَيْدُ الْبَحْرِ هُوَ الطَّرِيُّ ، وَطَعَامُهُ هُوَ الْمَمْلُجُ مِنْهُ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ الْمَمْلُجَ كَانَ طَرِيًّا وَصَيْدًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ فَيَلْزَمُ التَّكَرَّارُ .

وأيضاً : فَإِنَّ الْأَصْطِيَادَ قَدْ يَكُونُ لِلْأَكْلِ ، وقد يَكُونُ لِغَيْرِهِ كَاصْطِيَادِ الصَّدْفِ لِأَجْلِ اللُّؤْلُؤِ ، وَاصْطِيَادِ بَعْضِ الْحَيَوَانَاتِ الْبَحْرِيَّةِ لِأَجْلِ عِظَامِهَا وَأَسْنَانِهَا ، فَحَصَلَ التَّغَايُرُ بَيْنَ الْأَصْطِيَادِ مِنَ الْبَحْرِ ، وَبَيْنَ الْأَكْلِ مِنْ طَعَامِ الْبَحْرِ .

رُويَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - وَابْنِ عُثْمَرَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ : طَعَامُهُ مَا قَذَفَهُ الْمَاءُ إِلَى السَّاحِلِ مَيْتاً ، وَيجوزُ أَنْ تعودَ الهَاءُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ أَيْضاً عَلَى الصَّيْدِ بِمَعْنَى الْمَصِيدِ ، وَيجوزُ أَنْ يَكُونَ « طَعَامٌ » بِمَعْنَى مَطْعُومٍ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ : « وَطَعْمُهُ » بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ .

قوله تعالى : « مَتَاعاً لَكُمْ » فِي نَصْبِهِ وَجْهَانِ :

أحدهما : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَكِّي وَابْنُ عَطِيَّةٍ وَأَبُو الْبَقَاءِ وَغَيْرُهُمْ ، وَالتَّقْدِيرُ : مَتَّعَكُمْ بِهِ مَتَاعاً تَتَفَعَّلُونَ وَتَأْتِدُمُونَ بِهِ ، وَقَالَ مَكِّي : لِأَنَّ قَوْلَهُ : « أَجَلَ لَكُمْ » بِمَعْنَى أَمَتَّعَكُمْ بِهِ إِمْتَاعاً ؛ كَقَوْلِهِ : { كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ } [النساء : 24] .

والثاني : أَنَّهُ مَفْعُولٌ مِنْ أَجَلِهِ ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « أَي : أَجَلَ لَكُمْ تَمَتُّعاً لَكُمْ ، وَهُوَ فِي الْمَفْعُولِ لَهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً } [الأنبياء : 72] فِي بَابِ الْحَالِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ « مَتَاعاً لَكُمْ » مَفْعُولٌ لَهُ مُخْتَصٌّ بِالطَّعَامِ ؛ كَمَا أَنَّ « نَافِلَةً » حَالٌ مُخْتَصٌّ بِبِيعُوقٍ ، يَعْنِي أَجَلَ لَكُمْ طَعَامُهُ تَمَتُّعاً لَتَنَائِكُمْ تَأْكُلُونَهُ طَرِيقاً وَلَسَيَّارَتِكُمْ يَتَزَوَّدُونَهُ قَدِيداً » .

إِنْتَهَى ، فَقَدْ خَصَّصَ الزَّمَخْشَرِيُّ كَوْنَهُ مَفْعُولاً لَهُ بِكَوْنِ الْفِعْلِ ، وَهُوَ « أَجَلَ » مُسْنَدٌ لِقَوْلِهِ : « طَعَامُهُ » ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ لَجَلُ الصَّيْدِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَيْهِ لَجَلُ الطَّعَامِ فَقَطْ ، وَإِنَّمَا حَمَلُهُ عَلَى ذَلِكَ مَذْهَبُهُ - وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ - ؛ مِنْ أَنَّ صَيْدَ الْبَحْرِ مُنْقَسِمٌ إِلَى مَا يُؤْكَلُ ، وَإِلَى مَا لَا يُؤْكَلُ ، وَأَنَّ طَعَامَهُ هُوَ الْمَأْكُولُ مِنْهُ ، وَأَنَّهُ لَا يَقَعُ التَّمَثِيلُ إِلَّا بِالْمَأْكُولِ مِنْهُ طَرِيقاً وَقَدِيداً ، وَقَوْلُهُ « نَافِلَةً » ، يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْحَالُ مُخْتَصَّةٌ بِبِيعُوقٍ ؛ لِأَنَّهُ وَلَدٌ وَلَدٌ ؛ بَخْلَافِ إِسْحَاقَ ، فَإِنَّهُ وَلَدُهُ لَصُلْبِهِ ، وَالنَّافِلَةُ إِنَّمَا تُطْلَقُ عَلَى وَلَدِ الْوَلَدِ ، دُونَ الْوَلَدِ ، فَكَذَا « مَتَاعاً » ، إِلَّا أَنَّ هَذَا يُوَدِّي إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ الْوَاحِدَ يُسْنَدُ لِفَاعِلَيْنِ مُتَعَاظِفَيْنِ [يَكُونُ] فِي إِسْنَادِهِ إِلَى أَحَدِهِمَا مُعَلَّلاً وَإِلَى الْآخَرِ لَيْسَ كَذَلِكَ ، فَإِذَا قُلْتَ : « قَامَ رَبُّدٌ وَعَمَرُوهُ إِجْلَالاً لَكَ » ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ « قِيَامُ رَبُّدٍ » هُوَ الْمَخْتَصُّ بِالْإِجْلَالِ ، أَوْ بِالْعَكْسِ ، وَهَذَا فِيهِ إِبْهَاسٌ ، وَأَمَّا مَا أوردَهُ مِنَ الْحَالِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ، فَتَمَّ قَرِينُهُ أَوْجَبَتْ صَرْفَ الْحَالِ إِلَى أَحَدِهِمَا ، دُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ، وَأَمَّا غَيْرُ مَذْهَبِهِ ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَفْعُولاً لَهُ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِأَحَدِ الْمُتَعَاظِفَيْنِ وَهُوَ ظَاهِرٌ جَلِيٌّ ، وَ « لَكُمْ » إِنْ قُلْنَا : « مَتَاعاً » مُصَدَّرٌ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لَهُ ، وَيَكُونُ مُصَدَّرًا مُبَيَّنًا لَكَوْنِهِ وَصِفَ ، وَإِنْ قُلْنَا : إِنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ ، فَيَتَعَلَّقُ بِفِعْلِ مُحذُوفٍ ، أَي : أَغْنَى التَّقْدِيرُ : لِأَنَّ أَمَتَّعَكُمْ ، وَلَئِنْ أَمَتَّعَكُمْ ، وَلَئِنْ أَجَلَّكَ ، وَهَكَذَا مَا جَاءَ مِنْ نَظَائِرِهِ .

(6/242)

فصل

معنى « مَتَاعاً لَكُمْ » أَي : مُنْفَعَةً لَكُمْ ، وَلِلْسِّيَّارَةِ يَعْنِي : الْمَارَّةَ ، وَجُمْلَةَ حَيَوَانَاتِ الْمَاءِ عَلَى قِسْمَيْنِ : سَمَكٍ ، وَغَيْرِهِ ، أَمَّا السَّمَكُ فَمَبْتَنِيٌّ حَلَالٌ مَعَ اخْتِلَافِ أَتَوَاعِهَا ، لِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « أَجَلْتُ لَنَا مَبْتَنَانِ السَّمَكِ وَالْجَرَادُ » ، وَلَا فَرْقَ بَيْنِ أَنْ يَمُوتَ بِسَبَبٍ أَوْ يَغْيَرُ سَبَبٍ .

وعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ : لَا يَحِلُّ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ بِسَبَبٍ مِنْ وَقُوعٍ عَلَى حَجَرٍ ، أَوْ انْحِسَارٍ

الْمَاءِ عَنْهُ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ .
وَأَمَّا غَيْرُ السَّمَكِ فَمَقْسَمَانِ :
قِسْمٌ يَعِيشُ فِي الْبَرِّ ، كَالضَّفَدَعِ وَالسَّرَّطَانِ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهُ .
وَقَالَ مَالِكٌ ، وَأَبُو مَجْلَزٍ ، وَعَطَاءٌ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَغَيْرُهُمْ : كُلُّ مَا يَعِيشُ فِي
الْبَرِّ ، وَلَهُ فِيهِ حَيَاةٌ ، فَهُوَ صَيْدُ الْبَرِّ إِنْ قَتَلَهُ الْمُحْرِمُ وَدَاَهُ ، وَزَادَ أَبُو مَجْلَزٍ فِي
ذَلِكَ الضَّفَدَعِ ، وَالسَّلَاحِفَ ، وَالسَّرَّطَانَ .
وَقِسْمٌ يَعِيشُ فِي الْمَاءِ ، وَلَا يَعِيشُ فِي الْبَرِّ إِلَّا عَيْشَ الْمَذْبُوحِ ، فَاخْتَلَفَ فِيهِ ،
فَقِيلَ : لَا يَحِلُّ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا السَّمَكُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .
وَقِيلَ : إِنْ مَيَّتَ الْمَاءُ كُلُّهَا حَلَالٌ ، لِأَنَّ كُلَّهَا سَمَكٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ صَوَرُهَا
كَالْجَرِيثِ ، يُقَالُ : إِنَّهُ حَيَّةُ الْمَاءِ ، وَهُوَ عَلَى شَكْلِ الْحَيَّةِ ، وَأَكْلُهُ مُبَاحٌ بِالِاتِّفَاقِ ،
وَهُوَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَزَيْدُ بْنُ نَافِثٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَبِهِ قَالَ
شُرَيْحٌ ، وَالْحَسَنُ وَعَطَاءٌ ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ ، وَظَاهِرُ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ .
وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ مَا لَهُ نَظِيرٌ فِي الْبَرِّ يُؤْكَلُ ، فَمَيِّتُهُ مِنْ حَيَوَاتِ الْبَحْرِ حَلَالٌ ،
مِثْلَ بَقَرِ الْمَاءِ وَنَحْوِهِ ، وَمَا لَا يُؤْكَلُ تَنْظِيرُهُ فِي الْبَرِّ لَا تَحِلُّ مَيِّتُهُ مِنْ حَيَوَاتِ
الْبَحْرِ ، مِثْلَ كَلْبِ الْمَاءِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْحِمَارِ وَنَحْوِهَا .

(6/243)

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : كُلُّ شَيْءٍ عَيْشُهُ فِي الْمَاءِ فَهُوَ حَلَالٌ قِيلَ : وَالتَّمْسَاخُ ؟ قَالَ
نَعَمْ .
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الصَّقَادَ لَأُطْعِمْتَهُمْ .
وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : أَرَجُوْا أَلَّا يَكُونَ بِالسَّرَّطَانِ بَاسٌ ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ حُجَّةٌ لِمَنْ
أَبَاحَ جَمِيعَ حَيَوَاتِ الْبَحْرِ ، وَكَذَلِكَ الْحَدِيثُ ، وَهُوَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «
هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ وَالْجِلُّ مَيِّتُهُ » .
وَقَوْلُهُ : { وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا } ذَكَرَ تَعَالَى تَحْرِيمَ الصَّيْدِ
عَلَى الْمُحْرِمِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ، وَهِيَ قَوْلُهُ : { غَيْرَ مُجْلِي
الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ } [الْمَائِدَةُ : 1] إِلَى قَوْلِهِ : { وَإِذَا خَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا }
[الْمَائِدَةُ : 2] ، وَقَوْلُهُ : { لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ } [الْمَائِدَةُ : 95] ،
وَقَوْلُهُ : { وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا } ، وَاتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى
تَحْرِيمِ الصَّيْدِ عَلَى الْمُحْرِمِ ، وَهُوَ الْحَيَوَانُ الْوَحْشِيُّ الَّذِي يَحِلُّ أَكْلُهُ ، فَأَمَّا مَا لَا
يَحِلُّ أَكْلُهُ ، فَلَا يَحْرُمُ بِالْإِحْرَامِ ، وَيَحْرُمُ أَخْذُهُ وَقَتْلُهُ ، وَلَا جَزَاءَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ ،
لِقَوْلِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « حَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي
قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : الْعَرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْقَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .
وَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْبَيْعَ الْعَادِي » .
وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ : الْكَلْبُ الْعَقُورُ : كُلُّ سَبْعٍ يَغْقَرُ وَمِثْلُهُ عَنْ مَالِكٍ ، وَذَهَبَ
أَصْحَابُ الرَّأْيِ إِلَى وُجُوبِ الْجَزَاءِ فِي قَتْلِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ ، كَالْفَهْدِ ، وَالنَّمْرِ ،
وَالْخَنْزِيرِ ، وَنَحْوِهَا إِلَّا الْأَعْيَانُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْخَبَرِ ، وَقَاسُوا عَلَيْهَا : الذَّنْبَ ، وَلَمْ
يُوجِبُوا فِيهِ الْكَفَّارَةَ .
فَأَمَّا الْمُتَوَلَّدُ مِنَ الْمَأْكُولِ وَغَيْرِهِ ، فَيَحْرُمُ أَكْلُهُ ، وَيَجِبُ فِيهِ الْجَزَاءُ ؛ لِأَنَّ فِيهِ
جَزَاءً مِنَ الصَّيْدِ ، وَاخْتَلَفُوا فِي الصَّيْدِ الَّذِي يَصِيدُهُ الْحَلَالُ هَلْ يُحْرَمُ عَلَى
الْمُحْرِمِ ؟
فَقَالَ عَلِيُّ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَطَاوُسٌ : إِنَّهُ حَرَامٌ

على الْمُحْرَمِ بِكُلِّ حَالٍ ، وهو قولُ النَّوْري وإِسْحَاق ، لظاهرِ الآية .
 وَرُويَ : أَنَّ الْحَارِثَ كَانَ خَلِيفَةَ عُثْمَانَ عَلَى الطَّائِفِ ، فَصَنَعَ لِعُثْمَانَ طَعَاماً
 وَصَنَعَ فِيهِ الْحَجَلَ : وَالْيَعَاقِبَ ، وَلُحُومَ الْوُحُوشِ ، فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي
 طَالِبٍ ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ عَلِيٌّ : أَطْعَمُونَا قُوتاً حَلَالاً [فَإِنَا حُرْمٌ] ، ثُمَّ قَالَ
 عَلِيٌّ : أُنْشِدُ اللَّهَ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ أَشْجَعٍ ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَى إِلَيْهِ رَجُلٌ حِمَاراً وَخَشِياً ، وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ ، فَقَالُوا :
 نَعَمْ .
 وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَحْمُ الصَّيْدِ حَلَالٌ لِلْمُحْرَمِ بِشَرْطٍ أَلَّا يَصْطَادَهُ الْمُحْرَمُ ، وَلَا
 يُصْطَادُ لَهُ ، كَقَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَام - : « صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ
 يُصَادَ لَكُمْ » .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : « إِذَا صِيدَ لِلْمُحْرَمِ بِغَيْرِ إِعَانَتِهِ وَإِشَارَتِهِ حَلَّ
 لَهُ ؛ لِأَنَّ أَبَا قَتَادَةَ إِصْطَادَ حِمَاراً وَخَشِياً ، وَهُوَ حَلَالٌ فِي أَصْحَابِ مُحْرَمِينَ ،
 فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : فِيكُمْ أَحَدٌ أَمَرَ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا
 أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ، قَالُوا : لَا . قَالَ : فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا » .

(6/244)

وَفِي رِوَايَةٍ : « هَلْ بَقِيَ مَعَكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، فَتَأَوَّلَتْهُ الْعَصَدُ فَأَكَلَهَا
 » ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَخْصِيصِ الْقُرْآنِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ .
 قَوْلُهُ : { مَا دُمْتُمْ حُرْمًا } « مَا » مصدريةٌ ، وَ « دُمْتُمْ » صلتها وهي مصدريةٌ
 ظرفيةٌ أي : حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَدَّةَ دَوَائِمِكُمْ مُحْرَمِينَ . وَالْجُمْهُورُ عَلَى ضَمٍّ
 دَالٍ « دُمْتُمْ » مِنْ لُغَةٍ مِنْ قَالَ : دَامَ يَدُومُ . وَقَرَأَ يَحْيَى : « دِمْتُمْ » بِكسرها
 مِنْ لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ : دَامَ يَدَامُ كَخَافَ يَخَافُ ، وَهَذَا كَاللَّغَتَيْنِ فِي مَاتَ يَمُوتُ
 وَيَمَاتُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ [الْآيَةُ 57 آلِ عِمْرَانَ] . وَالْجُمْهُورُ عَلَى « وَحَرَّمَ » مَبْنِيّاً
 لِلْمَفْعُولِ ، « صَيْدٌ » رَفْعاً عَلَى قِيَامِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَقَرِئَ : « وَحَرَّمَ » مَبْنِيّاً
 لِلْفَاعِلِ ، « صَيْدٌ » نَصْباً عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ . وَالْجُمْهُورُ أَيْضاً عَلَى « حُرْمًا »
 بِضَمِّ الْحَاءِ وَالرَّاءِ جَمْعُ « حَرَامٍ » بِمَعْنَى مُحْرَمٍ كَ « قَدَّالٍ » وَ « قُدْلٍ » . وَقَرَأَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ « حَرَمًا » بَفَتْحِهِمَا ، أَي : ذَوِي حَرَمٍ أَيِ إِحْرَامٍ ، وَقِيلَ : جَعَلَهُمْ
 بِمَنْزِلَةِ الْمَكَانِ الْمَمْنُوعِ مِنْهُ ، وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ « رَجُلٌ عَدْلٌ »
 جَعَلَهُمْ نَفْسَ الْمَصْدَرِ فَإِنَّ « حَرَمًا » بِمَعْنَى إِحْرَامٍ ، وَتَقَدَّمَ أَنَّ الْمَصْدَرَ يَقَعُ
 لِلوَاحِدِ فَمَا فَوْقَ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَالْبَرُّ مَعْرُوفٌ ، قَالَ اللَّيْثُ : « وَبِاسْتِعْمَالِ نَكْرَةِ
 يُقَالُ : جَلَسْتُ بَرًّا ، وَخَرَجْتُ بَرًّا » . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : « وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ »
 وَفِيهِ نَظَرٌ لِقَوْلِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ : « إِنَّ لِكُلِّ أَمْرٍ جَوَانِبًا وَبَرَانِيًا » أَيِ بَاطِلٌ
 وَظَاهِرٌ ، وَهُوَ مِنْ تَغْيِيرِ النَّسَبِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ اسْتِيفَاءُ هَذِهِ الْمَادَّةِ فِي الْبِقَرَةِ
 [الْآيَةُ 44] ثُمَّ قَالَ : { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ } وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ
 التَّهْدِيدُ ، لِيَكُونَ الْمَرْءُ مُوَظَّيًّا عَلَى الطَّاعَةِ مُحْتَرِزًا عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَقَدْ دَمَّ « إِلَيْهِ
 » عَلَى « تُحْشَرُونَ » لِلَاخْتِصَاصِ أَي : تُحْشَرُونَ إِلَيْهِ لَا إِلَى غَيْرِهِ ، أَوْ لِنَتَاسُبِ
 رُؤُوسِ الْآيِ .

(6/245)

جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقِلَادَ
 ذَلِكَ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٍ
 عَلِيمٌ (97) اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (98) مَا عَلَى
 الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ (99) قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ
 وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (100)

لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَصْطِيَادَ عَلَى الْمُحْرِمِينَ ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْإِحْرَامَ سَبَبٌ لِأَمْنِ
 الْوَحْشِ وَالطَّيْرِ ، بَيَّنَّ هَاهُنَا أَنَّ ذَلِكَ التَّحْرِيمَ الَّذِي حَرَّمَهُ الْإِحْرَامُ ؛ إِنَّمَا سَبَبُهُ
 حُرْمَةُ هَذَا الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، فَكَمَا أَنَّهُ سَبَبٌ لِأَمْنِ الْوَحْشِ وَالطَّيْرِ ، فَكَذَلِكَ هُوَ
 سَبَبٌ لِأَمْنِ النَّاسِ عَنِ الْآفَاتِ وَالْمَخَافَاتِ .

قوله : « جَعَلَ اللَّهُ » : فيها وجهان :
 أحدهما : أنها بمعنى « صَيَّرَ » فتتعدَّى لاثنيين ، أولهما « الْكَعْبَةُ » والثاني « قِيَامًا » .

والثاني : أن تكون بمعنى « خَلَقَ » ، فتتعدَّى لواحد ، وهو « الْكَعْبَةُ » ، و « قِيَامًا »
 نصبٌ على الحال ، وقال بعضهم : إِنَّ « جَعَلَ » هنا بمعنى « بَيَّنَّ » و « حَكَمَ » ،
 وهذا ينبغي أن يُحْمَلَ على تَفْسِيرِ الْمَعْنَى لَا تَفْسِيرِ اللُّغَةِ ؛ إذ لم ينقل أهلُ العربية ؛ أنها تكونُ بمعنى « بَيَّنَّ » ولا « حَكَمَ » ، ولكن يلزمُ من الْجَعْلِ
 البيانُ ، وأما « الْبَيْتَ » ، فانتصابُهُ على أحد وجهين : إما البدلُ ، وإما عطفُ
 البيانِ ، وفائدةُ ذلك : أن بعضَ الجاهليَّةِ - وهم حَتْنَم - سَمَّوْا بَيْتَ الْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةَ
 ، فجاء بهذا البدلُ ، أو البيانُ ، تبينًا له من غيره ، وقال الزمخشري : « الْبَيْتَ
 الْحَرَامَ » عطفُ بيانٍ على جهة المَدْحِ ، لا على جهة التوضيح ؛ كما تجيءُ الصفةُ
 كذلك « ، واعتراضُ عليه أبو حيان بأن شرطَ البيانِ الجمودُ ، والجمودُ لا يُشْعِرُ
 بَمَدْحٍ ، وإنما يُشْعِرُ به المشتقُّ ، ثم قال : « إِلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ لَمَّا وُصِفَ الْبَيْتُ
 بِالْحَرَامِ اقْتَضَى الْمَجْمُوعُ ذَلِكَ فِيمَكُنْ » .

وَالْكَعْبَةُ لُغَةً : كُلُّ بَيْتٍ مَرْبَعٍ ، وَسُمِّيَتِ الْكَعْبَةُ كَعْبَةً لِذَلِكَ ، وَأَصْلُ اسْتِقْطَاقِ ذَلِكَ
 مِنَ الْكَعْبِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَعْضَاءِ الْإِدْمِيِّ ، قَالَ الرَّاعِي : « كَعْبُ الرَّجُلِ »
 الْعِظَمُ الَّذِي عِنْدَ مُلْتَقَى السِّاقِ وَالْقَدَمِ ، وَالْكَعْبَةُ كُلُّ بَيْتٍ عَلَى هَيْئَتِهَا فِي
 التَّرْبِيعِ ، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ بَيْتٍ مُرَبَّعٍ كَعْبَةً ؛ لِانْفِرَادِهَا مِنَ الْبِنَاءِ .
 وَقِيلَ : سُمِّيَتِ كَعْبَةً لِارْتِفَاعِهَا مِنَ الْأَرْضِ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْخُرُوجِ وَالْارْتِفَاعِ ،
 وَيُسَمَّى الْكَعْبُ لِنُتُوهِ ، وَخُرُوجِهِ مِنْ جَانِبِي الْقَدَمِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْجَارِيَةِ إِذَا قَارَبَتْ
 الْبُلُوغَ وَخَرَجَ ثَدْيَاهَا تَكَعَّبَتْ وَالْكَعْبَةُ لَمَّا ارْتَفَعَ ذِكْرُهَا سُمِّيَتْ بِهَذَا الْأَسْمِ ،
 وَيَقُولُونَ لِمَنْ عَظُمَ أَمْرُهُ « فَلَانٌ عَلَا كَعْبُهُ » وَذُو الْكَعْبَاتِ : بَيْتٌ كَانَ فِي
 الْجَاهِلِيَّةِ لِبَنِي رَبِيعَةَ ، وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَادَّةِ أَوَّلَ السُّورَةِ [آيَةُ 6] .

فصل

قَالُوا : بُنِيََتِ الْكَعْبَةُ الْكَرِيمَةُ خَمْسَ مَرَّاتٍ :

الأولى : بِنَاءُ الْمَلَائِكَةِ قَبْلَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

والثانية : بِنَاءُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

والثالثة : بِنَاءُ فَرِيشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَحَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 هَذَا الْبِنَاءَ .

والرابعة : بِنَاءُ ابْنِ الرُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

والخامسة : بِنَاءُ الْحَجَّاجِ وَهُوَ الْبِنَاءُ الْمَوْجُودُ الْيَوْمَ ، وَهَكَذَا كَانَتْ فِي زَمَنِ
 الرَّسُولِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ الْمَارُودِي فِي « الْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ » : كَانَتْ
 الْكَعْبَةُ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَعَ « جُرْهُم » وَالْعَمَالِقَةُ إِلَى أَنْ انْقَرَضُوا ،

وخلفتهم فيها قريش بعد استيلائهم على الحرم لكثرتهم بعد القلة ، وعزهم بعد الدلة ، فكان أول من جدّد بناء الكعبة بعد إبراهيم - عليه السلام - قصي بن كلاب ، وسقّفها بحشيب الدوم وجريد النخل ، ثم بنّتها قريش بعده ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ابن خمس وعشرين سنة ، وشهد بناءها ، وكان بابها بالأرض ، فقال أبو حذيفة بن المغيرة : يا قوم ، ارفعوا باب الكعبة حتى لا يدخل [أحد] إلا بسلم ، فإنه لا يدخلها حينئذ إلا ما أردتم ، فإن جاء أحد ممن تكرهون ، رميتم به فسقط ، وصار نكالا لمن يراه ، ففعلت قريش ذلك ، وكان سبب بنائها أن الكعبة استهدمت وكانت فوق القامة ، فأرادوا تعليتها .

(6/246)

قوله : « قياماً » [قراءة الجمهور بألف بعد الياء ، وابن عامر : « قيماً » دون ألف بزنة « عتب » ، والقيام هنا يحتمل أن يكون مصدراً ل « قام - يقوم » ، والمعنى : أن الله جعل الكعبة سبباً لقيام الناس إليها ، أي : لزيارتها والحج إليها ، أو لأنها يصلح عندها أمر دينهم ودنياهم ، فيها يقومون ، ويجوز أن يكون القيام بمعنى القوام ، فقلبت الواو ياءً ؛ لانكسار ما قبلها ، كذا قال الواحدي ، وفيه نظر ؛ إذ لا موجب لإعلاله ؛ إذ هو : « السؤال » ، فينبغي أن يقال : إن القيام والقوام بمعنى واحد ؛ قال : [الرجز]

2054- قَوَامٌ دُنْيَا وَقَوَامٌ دِينٌ ... فَأَمَّا إِذَا دَخَلَهَا تَاءُ التَّائِبِ ، لَزِمَتْ الْيَاءُ ؛ نَحْوُ : « الْقِيَامَةُ » ، وَأَمَّا قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ ، فَاسْتَشْكَلَهَا بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ لَا يَخْلُو : إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُصَدِّراً عَلَى فِعْلٍ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى فِعَالٍ ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ ، فَيَنْبَغِي أَنْ تَصِيحَ الْوَاوُ كَ « حَوْلٍ » وَ « عَوْرٍ » ، وَإِنْ كَانَ الثَّانِي ، فَالْقَصْرُ لَا يَأْتِي إِلَّا فِي شِعْرِ ، وَقَرَأَ الْجَحْدَرِيُّ : « قِيماً » بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَهُوَ اسْمٌ دَالٌّ عَلَى ثُبُوتِ الصِّفَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ أَوَّلَ النِّسَاءِ [الْآيَةُ 5] .

فصل في معنى الآية

معنى كونه قياماً للناس أي : سبب لقيام مصالح الناس في أمر دينهم ودنياهم أمّا الدّين ؛ فلأنّ به يقوم الحجّ والمناجاة ، وأمّا الدّنيا ؛ فبما يجبى إليه من التّمّرات ، وكانوا يأمّنون فيه من التّهيب والغارة ، فلا يتعرّض لهم أحد من الحرم ، فكان أهل الحرم أمّنين على أنفسهم وأموالهم ، حتى لو لقي الرجل قاتل أبيه وابنه لم يتعرّض له ، ولو جنى الرجل أعظم الجنّيات ثمّ التجأ إلى الحرم ، لم يتعرّض له ، قال تعالى : { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ } [العنكبوت : 67] .

والمراد بقوله : « قياماً للناس » أي : ليغض الناس وهم العرب ، وإمّا حسن هذا المجاز ؛ لأنّ أهل كلّ بلد إذا قالوا : الناس فعلوا [وصنعوا] كذا ، فهم لا يريدون إلا أهل بلدهم ، فلهذا السّبب حُوّطوا بهذا الخطاب على وفق عادتهم .

(6/247)

قوله : { والشهر الحرام والهدي والقلائد } عطف على « الكعبة » ، والمفعول الثاني أو الحال محذوف ، لفهم المعنى ، أي : جعل الله أيضاً الشّهر والهدي والقلائد قياماً .

واعلم : أَنَّهُ تَعَالَى جَعَلَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ أُسْبَاباً لِقِيَامِ النَّاسِ وَقَوَامِهِمْ ، فَأَحَدُهَا : الْكَعْبَةُ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ . وَثَانِيهَا : الشَّهْرُ الْحَرَامُ ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ سَبَباً لِقِيَامِ النَّاسِ : هُوَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَ يَفْتُلُّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً ، وَيُغَيِّرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي سَائِرِ الْأَشْهُرِ ، فَإِذَا دَخَلَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ زَالَ الْخَوْفُ ، وَسَافَرُوا لِلتِّجَارَاتِ ، وَأَمْنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ، وَحَصَلُوا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ قُوتُهُمْ طَوِيلَ السَّنَةِ ، فَلَوْلَا الشَّهْرُ الْحَرَامُ لَفَتُوا وَهَلَكُوا مِنَ الْجُوعِ وَالشَّدَّةِ ، فَكَانَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ سَبَباً لِقَوَامِ مَعِيشَتِهِمْ .

وَالْمُرَادُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ : الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ وَهِيَ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَرَجَبٌ . وَثَالِثُهَا : الْهَدْيُ ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ سَبَباً لِقِيَامِ النَّاسِ : لِأَنَّ الْهَدْيَ مَا يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ ، وَبُذْبُجٌ هُنَاكَ وَيُقَرَّقُ لَحْمُهُ عَلَى الْفُقَرَاءِ فَيَكُونُ ذَلِكَ نُسْكَاً لِلْمَهْدِيِّ ، وَقَوَاماً لِمَعِيشَةِ الْفُقَرَاءِ .

ورابعها : الْقَلَائِدُ ، وَمَعْنَى كَوْنِهَا قَوَاماً لِلنَّاسِ : أَنَّ مِنْ قَصَدِ الْبَيْتِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ أَوْ فِي غَيْرِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، مَعَهُ هَدْيٌ قَدْ قَلَدَهُ ، وَقَلَدَ نَفْسُهُ مِنْ لِحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ ، لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى إِنْ أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ يَلْقَى الْهَدْيَ مُقْلِباً ، وَهُوَ يَمُوتُ مِنَ الْجُوعِ فَلَا يَتَعَرَّضُ لَهُ الْبَيْتُ ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا صَاحِبُهَا أَيْضاً ، وَكُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْقَعَ فِي قُلُوبِهِمْ تَعْظِيمَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ .

فصل

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ فِي جَعْلِ اللَّهِ تَعَالَى هَذِهِ الْأَشْيَاءَ قِيَاماً لِلنَّاسِ ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْخَلْقَ عَلَى سَلِيْقَةِ الْأَدَمِيِّينَ ، مِنَ النَّحَاسِدِ ، وَالنَّافِرِ ، وَالنَّقَاطِعِ ، وَالتَّدَابِرِ ، وَالسَّلْبِ ، وَالْعَارَةِ ، وَالْقَتْلِ ، وَالتَّارِ ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ فِي الْحِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْحَالِ وَارِعٌ يُخَمِّدُ مَعَهُ الْمَالَ ، فَقَالَ تَعَالَى : { إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً } [الْبَقَرَةُ : 30] فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْخَلَاقَةِ ، وَجَعَلَ أُمُورَهُمْ إِلَى وَاحِدٍ يَمْنَعُهُمْ مِنَ التَّائُوشِ ، وَيَحْمِلُهُمْ عَلَى التَّالْفِ مِنَ النَّقَاطِعِ ، وَرَدَّ الْمَظَالِمَ عَنِ الْمَظْلُومِ ، وَيَقَرِّرُ كُلَّ يَدٍ عَلَى مَا تَسْتَوْلِي عَلَيْهِ .

واعلم : أَنَّ جُورَ السُّلْطَانِ عَامٌ وَاحِدٌ أَقَلُّ أَذَاهُ كَوْنُ النَّاسِ قَوْصَى لِحْظَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ تَعَالَى الْخَلِيفَةَ لِهَذِهِ الْقَائِدَةِ ، لِتَجْرِئَ عَلَى رَأْيِهِ الْأُمُورَ ، وَيَكْفِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَادِيَةَ الْأُمُورِ فَعَظَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِهِمُ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ، [وَأَوْقَعَ فِي قُلُوبِهِمْ هَيْبَتَهُ] وَعَظَمَ بَيْنَهُمْ حُرْمَتَهُ ، فَكَانَ مِنْ لَجَأٍ إِلَيْهِ مَعْصُوماً قَالَ تَعَالَى : { أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ } [الْعَنْكَبُوتُ : 67]

قوله « ذَلِكَ » فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أَنَّهُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ ، أَيِ : الْحُكْمُ الَّذِي حَكَمْتَاهُ ذَلِكَ لَا غَيْرُهُ .

والثاني : أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ ، وَخَبْرُهُ مَحْذُوفٌ ، أَيِ ذَلِكَ الْحُكْمُ هُوَ الْحَقُّ لَا غَيْرُهُ .

(6/248)

الثالث : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ يَفْعَلُ مَقْدَرٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ ، أَيِ : شَرَعَ اللَّهُ ذَلِكَ ، وَهَذَا أَقْوَاهُ ؛ لِتَعْلُقِ لَامِ الْعَلَةِ بِهِ ، وَ « تَعَلَّمُوا » مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ « أَنْ » بَعْدَ لَامِ كَيْ ، لَا بِهَا ، وَ « أَنَّ اللَّهَ » وَمَا فِي حَيْزِهَا سَادَّةٌ مَسَدَّةٌ الْمَفْعُولِينَ أَوْ أَحَدَهُمَا عَلَى حَسَبِ الْخِلَافِ الْمَتَقَدِّمِ ، وَ { وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَالِمٌ } نَسَقٌ عَلَى « أَنْ » قَبْلُهَا .

فإن قيل : أَيُّ اتِّصَالٍ لِهَذَا الْكَلَامِ بِمَا قَبْلَهُ .

قيل : لَمَّا عَلِمَ فِي الْأَزَلِ أَنَّ مُقْتَضَى طِبَاعِ الْعَرَبِ الْحَرَصَ الشَّدِيدَ عَلَى الْقَتْلِ وَالْعَارَةِ ، وَعَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ لَوْ دَامَتْ بِهِمْ لَعَجَزُوا عَنْ تَحْصِيلِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ ، وَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى قَتَائِهِمْ وَانْقِطَاعِهِمْ بِالْكَلْبَةِ ، دَبَّرَ فِي ذَلِكَ تَذْيِيراً لَطِيفاً ، وَهُوَ أَنَّ تَعَالَى أَلْقَى فِي قُلُوبِهِمْ تَعْظِيمَ النَّبِيِّ الْحَرَامِ وَتَعْظِيمَ مَنَاسِكَهِ ، فَصَارَ ذَلِكَ سَبَباً لِحُصُولِ الْأَمْنِ فِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ وَفِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَلَمَّا حَصَلَ الْأَمْنُ فِي هَذَا الْمَكَانِ ، وَفِي هَذَا الزَّمَانِ ، قَدَّرُوا عَلَى تَحْصِيلِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ ، فَاسْتَقَامَتْ مَصَالِحُ مَعَاشِهِمْ ، وَهَذَا التَّذْيِيرُ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا إِذَا كَانَ فِي الْأَزَلِ عَالِماً بِجَمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ مِنَ الْكَلْبَاتِ وَالْجُرِّيَّاتِ ، وَأَنَّهُ يَكُلُّ شَيْءَ عَالِمٌ .

وقيل في الجواب : أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْكَفَّةَ قِيَاماً لِلنَّاسِ ، لِأَنَّهُ يَعْلَمُ صَلَاحَ الْعِبَادِ ، كَمَا يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَمَا فِي الْأَرْضِ .
وقال الرَّجَّاجُ : وَقَدْ سَبَقَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْإِحْبَارُ عَنِ الْغُيُوبِ ، وَالْكَشْفُ عَنِ الْأَسْرَارِ ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ } [المائدة : 41] ، وَمِثْلُ إِخْبَارِهِ بِتَخْرِيفِهِمُ الْكُتُبَ فَقَوْلُهُ ذَلِكَ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ رَاجِعٌ إِلَيْهِ .
وقوله تَعَالَى : { اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ { ، لَمَّا ذَكَرَ تَعَالَى أَنْوَاعَ رَحْمَتِهِ لِعِبَادِهِ ، ذَكَرَ بَعْدَهُ شِدَّةَ الْعِقَابِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ .

قَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « لَوْ وَزِنَ الْمُؤْمِنُونَ وَرَجَاؤُهُ لَاعْتَدَلَا » ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ مَا يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَةِ ، وَهُوَ كَوْنُهُ غَفُوراً رَحِيماً ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ جَانِبَ الرَّحْمَةِ أَغْلَبُ ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ فِيمَا قَبْلُ أَنْوَاعَ رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ، ثُمَّ ذَكَرَ عَقِيبَهُ وَصَفَيْنِ مِنْ أَوْصَافِ الرَّحْمَةِ ، وَهُوَ كَوْنُهُ غَفُوراً رَحِيماً ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَغْلِيْبِ جَانِبِ الرَّحْمَةِ عَلَى جَانِبِ الْعَذَابِ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ } لَمَّا قَدَّمَ التَّرْغِيبَ وَالتَّزْهِيْبَ بِقَوْلِهِ : { أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ { ، أَتْبَعَهُ بِذِكْرِ التَّكْلِيفِ ، فَقَالَ تَعَالَى : { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ } يَعْنِي : أَنَّهُ مُكَلِّفٌ بِالتَّبْلِيغِ ، فَلَمَّا بَلَغَ خَرَجَ عَنِ الْعَهْدَةِ ، وَبَقِيَ الْأَمْرُ مِنْ جَانِبِنَا ، وَإِذَا عَلِمَ بِمَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ فَإِنْ خَالَفْتُمْ ، فاعلموا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ، وَإِنْ أَطَعْتُمْ فاعلموا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

قَوْلُهُ : « إِلَّا الْبَلَاغُ » : فِي رَفْعِهِ وَجْهَانِ :
أحدهما : أَنَّهُ فَاعِلٌ بِالْجَارِّ قَبْلَهُ ؛ لِاعْتِمَادِهِ عَلَى النَّفْيِ ، أَيِ : مَا اسْتَقَرَّ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ .

(6/249)

والثاني : أَنَّهُ مَبْتَدَأٌ ، وَخَبَرَهُ الْجَارُّ قَبْلَهُ ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ ، فَالِاسْتِثْنَاءُ مَفْرَعٌ .
وَالْبَلَاغُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُصَدِراً [لَ « بَلَغَ » مُشَدِّدًا ، أَيِ : مَا عَلَيْهِ إِلَّا التَّبْلِيغُ ، فَجَاءَ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ ، كَ « تَبَات » بَعْدَ « أَتَبْتُ » ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُصَدِراً [لَ « بَلَغَ » مُحَقَّقاً بِمَعْنَى الْبُلُوغِ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : مَا عَلَيْهِ إِلَّا الْبُلُوغُ بِتَبْلِيغِهِ ، فَالْبُلُوغُ مُسْتَلَزَمٌ لِلتَّبْلِيغِ ، فَعَبَّرَ بِالْأَزْمِ عَنِ الْمَلْزُومِ .
قَوْلُهُ تَعَالَى : { لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ } لَمَّا رَعَى - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي الطَّاعَةِ ، وَالتَّزْهِيَةِ عَنِ الْمَعْصِيَةِ بِقَوْلِهِ : { اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } وَأَنَّ اللَّهَ

عَفُورٌ رَّحِيمٌ } ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِالتَّكْلِيفِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ }
 { وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ } ، أَتْبَعَهُ بِتَوْعٍ آخَرَ مِنَ التَّرْغِيبِ فِي الطَّاعَةِ
 وَتَرْكِ الْمَعْصِيَةِ ، فَقَالَ : { قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ } .
 قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : أَي : الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ .

وَقَالَ السَّدِّيُّ : الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ ، وَقِيلَ : الْمُطِيعُ وَالْعَاصِي ، وَقِيلَ : الرَّيُّ وَالْجَيْدُ .

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَهَذَا عَلَى صَرْبِ الْمَثَالِ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَامٌّ ، فَيَتَصَوَّرُ فِي
 الْمَكَاسِبِ ، وَالْأَعْمَالِ ، وَالنَّاسِ ، وَالْمَعَارِفِ مِنَ الْعُلُومِ وَغَيْرِهَا ، فَالْخَبِيثُ [مَنْ
 هَذَا كُلُّهُ لَا يُفْلَحُ وَلَا يُنَجِّبُ ، وَلَا تَحْسُنُ لَهُ عَاقِبَةُ] وَإِنْ كَثُرَ ، وَالطَّيِّبُ وَإِنْ قَلَّ
 نَافِعٌ .

[قَوْلُهُ تَعَالَى] : { وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ } .

نَزَلَتْ فِي شُرَيْحِ بْنِ صُبَيْعَةَ الْبَكْرِيِّ ، وَحُجَّاجِ بْنِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ، « فَأَتَقُوا اللَّهَ »
 وَلَا تَتَعَرَّضُوا لِلْحُجَّاجِ وَإِنْ كَانُوا مُشْرِكِينَ ، وَقَدْ مَضَتْ الْقِصَّةُ أَوَّلَ السُّورَةِ
 { يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ } وَجَوَابُ { وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ } : مَحْذُوفٌ ،
 أَي : وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ، لَمَا اسْتَوَى مَعَ الطَّيِّبِ ، أَوْ : لَمَا أَجْدَى شَيْئًا فِي
 الْمَسَاوَاةِ .

(6/250)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن يُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلْتُمُوهَا عَنْهَا جِئَ
 بِتَرْجُمَانٍ يَقُولُ لَكُمْ عَمَّا عَنِ اللَّهِ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ (101) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ
 قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ (102)

فِي اتِّصَالِ [هَذِهِ الْآيَةِ] بِمَا قَبْلَهَا وَجْهٌ :

أَحَدُهَا : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَالَ { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ } [الْمَائِدَةُ : 99] كَأَنَّهُ
 قَالَ : مَا بَلَغَهُ الرَّسُولُ إِلَيْكُمْ ، فَخُذُوهُ وَكُونُوا مُنْقَادِينَ لَهُ ، وَمَا لَمْ يُبَلِّغْهُ إِلَيْكُمْ ،
 فَلَا تَسْأَلُوا عَنْهُ ، وَلَا تَخَوْضُوا فِيهِ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ خَضْتُمْ فِيهِ لَا تَكْلِفُ فِيهِ عَلَيْكُمْ ،
 فَرَبَّمَا جَاءَكُمْ بِسَبَبِ ذَلِكَ الْخَوْضِ مِنَ التَّكْلِيفِ مَا يَتَّقِلُ عَلَيْكُمْ وَيَشَقُّ .

وِثَانِيهَا : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا قَالَ { مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ } [الْمَائِدَةُ : 99]
 وَهَذَا ادْعَاءٌ مِنْهُ لِلرَّسَالَةِ ، ثُمَّ الْكُفَّارُ كَانُوا يُطَالِبُونَ بَعْدَ ظُهُورِ الْمُعْجَزَاتِ
 بِمُعْجَزَاتٍ آخَرَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْنِيتِ ، كَمَا حَكَى عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ : { لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ
 حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا } [الْإِسْرَاءُ : 90] ، إِلَى قَوْلِهِ : { قُلْ سُبْحَانَ
 رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا } [الْإِسْرَاءُ : 93] ، وَالْمَعْنَى : أَنِّي رَسُولٌ
 أَمِرتُ بِتَبْلِغِ الشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ إِلَيْكُمْ ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَقَامَ الدَّلَالَهَ عَلَى صِحَّةِ
 دَعْوَى الرِّسَالَةِ بِإِظْهَارِ أَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ ، وَطَلَبُ الزِّيَادَةِ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ
 بَابِ التَّعْنِيتِ ، وَذَلِكَ لَيْسَ فِي وَشْعِي ، وَلَعَلَّ إِظْهَارَهَا يُوجِبُ مَا يَسْؤُوكُمْ ، مِثْلَ
 أَنَّهُمَا لَوْ ظَهَرَتْ فَكُلٌّ مِنْ خَالَفَ بَعْدَ ذَلِكَ ، اسْتَوْجَبَ الْعِقَابَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ إِنَّ
 الْمُسْلِمِينَ لَمَّا سَمِعُوا مُطَالِبَةَ الْكُفَّارِ لِلرَّسُولِ بِهَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ ، وَقَعَ فِي
 قُلُوبِهِمْ مِثْلٌ إِلَى ظُهُورِهَا ، فَعَرَفُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُمْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُطَالِبُوا ذَلِكَ ،
 فَرَبَّمَا كَانَ ظُهُورُهَا يُوجِبُ مَا يَسْؤُوكُمْ .

وِثَالِثُهَا : أَنَّ هَذَا مُتَّصِلٌ بِقَوْلِهِ : { وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ } [الْمَائِدَةُ :
 99] ، فَاتْرَكُوا الْأُمُورَ عَلَى طَوَاهِرِهَا ، وَلَا تَسْأَلُوا عَنْ أَحْوَالِ مُخِيفَةٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ

تَسْؤُكُمْ .
 قوله تعالى : « عَنْ أَشْيَاءَ » : متعلق بـ « تَسْأَلُوا » . واختلف النحويون في « أَشْيَاءَ » على خمسة مذاهب :
 أحدها - وهو رأي الخليل وسيبويه والمازني وجمهور البصريين - : أنها اسم جمع من لفظ « شَيْء » ، فهي مفردة لفظاً جمع معنًى ؛ كـ « طَرَقَاء » ، و « قَصَبَاء » ، وأصلها : « شَيْئَاء » بهمزيّن بينهما ألفٌ ، ووزنها فعلاء ؛ كـ « طَرَقَاء » ، فاستثقلوا اجتماع همزتين بينهما ألفٌ ، لا سيما وقد سبقها حرفٌ علةٌ ، وهي الياءُ ، وكثُرَ دورُ هذه اللفظة في لسانهم ، فقلّبوا الكلمة بأن قَدَّمُوا لامَهَا ، وهي الهمزة الأولى على فائها ، وهي الشين ؛ فقالوا « أَشْيَاء » فصَارَ وزنها « لَفَعَاء » ، ومُنِعَتْ من الصرف ؛ لألف التأنيث الممدودة ، وَرَجَّحَ هذا المذهبُ بأنه لم يلزم منه شيءٌ غيرُ القلب ، والقلبُ في لسانهم كثيرٌ كـ « الْجَاهِ » ، وَالْحَادِي ، وَالْقَسِي ، وَنَاءٌ ، وَأَدْرُ ، وَأَرَامٌ ، وَضَيَّاءٌ في قراءة قُتَيْلٍ ، وَأَيْسَ » ، وَالْأَصْلُ : « وَجَهٌ » ، ووَاحِدٌ ، وَفُؤُوسٌ ، وَتَأَى ، وَأَذُورٌ ، وَأَرَامٌ ، وَضَيَّاءٌ ، وَيَيْسَ » ، واعترض بعضهم على هذا بأن القلبَ على خلافِ الأصل ، وأنه لم يَرِدْ إلا ضرورةً ، أو في قليلٍ من الكلام ، وهذا مردودٌ بما قَدَّمْنَاهُ من الأمثلة ، ونحن لا نُكَيِّرُ أَنَّ القلبَ غيرُ مُطَرِّدٍ ؛ وأما الشاذُّ القليلُ ، فنحو قولهم : « رَعَمَلِي » في « لَعَمْرِي » ، و « شَوَاعِي » في « شَوَائِع » ؛ قال : [الكامل]

(6/251)

2055- وَكَأَنَّ أَوْلَاهَا كِعَابٌ مُقَامِرٍ ... ضَرَبَتْ عَلَى سُورِنٍ فَهَنَّ شَوَاعِي [يَريدُ شَوَائِع] .
 وأما المذاهبُ الآتية ، فإنه يَرِدُ عليها إشكالاتٌ ، هذا المذهبُ سالمٌ منها ؛ فلذلك اعتبره الجمهورُ دون غيره .
 وقال ابنُ الخطيب : منع الصَّرفُ لثلاثة أوجه :
 أحدها : ما تقدَّم ، وهو أَنَّ هذه الكلمةَ لَمَّا كَانَتْ في الأصلِ على وزن « فَعْلَاء » مثل « حَمَرَاء » ، فلم يَتَصَرَّفْ كَحَمَرَاء .
 وثانيها : لَمَّا كَانَتْ في الأصلِ « شَيَاء » ، ثُمَّ جُعِلَتْ أَشْيَاءَ مَنَعَ ذَلِكَ الصَّرفُ .
 وثالثها : أَنَّ لَمَّا قَطَعْنَا الحَرْفَ الأخيرَ مِنْهُ ، وَجَعَلْنَاهُ أَوَّلَهُ ، والكلمةُ إذا قُطِعَ منها الحَرْفُ الأخيرُ صارت كنصفِ كلمةٍ ، ونِصْفُ الكلمةِ لا يَقْبَلُ الإعرابَ ، ومن حيثِ إِنَّ ذَلِكَ الحَرْفَ الذي قَطَعْنَاهُ ، لم نحذفْ بالكَلْبَةِ ، بل ألصَقْنَاهُ بِأَوَّلِ الكلمةِ ، فَكَانَتْهَا بَاقِيَةٌ بِتَمَامِهَا ، فلا جرمَ مَنَعْنَاهُ في بَعْضِ وُجُوهِ الإعرابِ دون البَعْضِ .
 الثاني - وبه قال الفراء - : أَنَّ « أَشْيَاءَ » جمع لـ « شَيْء » ، والأصلُ في « شَيْء » : « شَيْئٌ » على « قَيْعِلٍ » كـ « لَيْنٍ » ، ثُمَّ حُفِّفَ إِلَى « شَيْء » ؛ كما خففوا لَبَنًا ، وَهَيْئًا ، وَمَيْتًا إِلَى لَيْنٍ ، وَهَيْنٍ ، وَمَيْتٍ ، ثُمَّ جمعه بعد تخفيفه ، وأصله « أَشْيَاءَ » بهمزيّن بينهما ألفٌ بعد يَاءٍ بزنة « أَفْعَلَاء » ، فاجتمع همزتان : لَامُ الكلمةِ والتي للتأنيث ، والألفُ تشبهُ الهمزة والجمعُ ثَقِيلٌ ، فَحَقَّقُوا الكلمةَ ؛ بأن قلبوا الهمزة الأولى يَاءً ؛ لانكسار ما قبلها ، فيجتمع ياءان ، أولاهما مكسورةٌ ، فحذفوا الياءَ التي هي عينُ الكلمة تخفيفاً ، فصارت « أَشْيَاء » ، ووزنها الآن بعد الحذفِ « أَفْعَاء » فَمَنَعُ الصرف ؛ لأجلِ أَلِفِ التأنيثِ ، وهذه طريقةٌ بعضهم في تَصْرِيفِ هذا المذهب ؛ كمكي بن أبي طالب ، وقال بعضهم

كأبي البقاء : لَمَّا صارت إلى أَشْيَاءَ ، حُذِفَتِ الهمزة الثانية التي هي لام الكلمة؛ لِأَنَّهَا بها حصل الثَّقَلُ ، وَفُتِحَتِ الياءُ المكسورة؛ لتسلم ألف الجمع ، فصار وزنها : أَفْعَاء .

المذهب الثالث - وبه قال الأخفش - : أَنَّ أَشْيَاءَ جمعُ « شَيْءٍ » [بزنة فَلَسٍ ، أي : ليس مخففاً من « شَيْئٍ » ، كما يقوله الفراء ، بل جمعُ « شَيْءٍ »] ، وقال : إِنَّ فَعْلًا يجمعُ على أَفْعَلَاءَ ، فصار أَشْيَاءَ بهمزيّتين بينهما ألفٌ بعد ياء ، ثم عُمِلَ فيه ما عُمِلَ في مذهب الفراء ، والطريقان المذكوران عن مكي وأبي البقاء في تصريف هذا المذهب جاريان هنا ، وأكثر المصنِّفين يذكرون مذهب الفراء عنه وعن الأخفش ، قال مكي : « وقال الفراء والأخفش : والزيادة : « أَشْيَاءَ » وزنها « أَفْعَلَاءَ » ، وأصلها « أَشْيَاءَ » ؛ كـ « هَيِّنَ وَأَهْوَنَاءَ » ، لكنه حُفِّفَ » .

(6/252)

ثم ذكر تصريف الكلمة إلى آخره ، وقال أبو البقاء : « وقال الأخفش والفراء : أصلُ الكلمة « شَيْئٌ » مثل « هَيِّنَ » ، ثم حُفِّفَ بالحذف » ، وذكر التصريف إلى آخره ، فهؤلاء نقلوا مذهبهما شيئاً واحداً ، والحق ما ذكرته عنهما؛ ويدل على ما قلته ما قاله الواحدي؛ فإنه قال : « ومذهب الفراء في هذا الحرف مذهب الأخفش » ، غير أنه خلط حين ادَّعى أنها كهَيِّنَ وَلَيِّنَ حين جمعا على أَهْوَنَاءَ وَأَلْيَنَاءَ ، وَهَيِّنَ تخفيف « هَيِّنَ » ؛ فلذلك جاز معه على أَفْعَلَاءَ ، وَشَيْءٍ ليس مخففاً من « شَيْئٍ » حتى يُجْمَعَ على أَفْعَلَاءَ ، وهذان المذهبان - أعني مذهب الفراء والأخفش - وإن سَلِمَا من منع الصَّرْفِ بغير علة ، فقد رَدَّهُمَا الناس ، قال الزَّجَّاجُ : « وهذا القولُ غلطٌ ؛ لأنَّ « شَيْئاً » فعلٌ ، وفعلٌ لا يجمع على أَفْعَلَاءَ ، فأما هَيِّنٌ وَلَيِّنٌ ، فأصله : هَيِّنٌ وَلَيِّنٌ ، فُجِّمَ على أَفْعَلَاءَ ، كما يُجْمَعُ فَعِيلٌ على أَفْعَلَاءَ ؛ مثل : تَصِيبٌ وَأَنْصِبَاءُ » قال شهاب الدين : وهذا غريبٌ جداً ، أعني كونه جعل أن أصلَ « هَيِّنَ » « هَيِّنَ » بزنة فَعِيلٍ ، وكذا لَيِّنٌ وَلَيِّنٌ ، ولذلك صرح بتشبيههما بنصيب ، والناس يقولون : إِنَّ هَيِّنًا أَصله هَيُونٌ ، كَمِيتٍ أَصله مَيُونٌ ، ثم أَعْلَ الإعلال المعروف ، وأصل لَيِّنٌ : لَيِّنٌ بياءين ، الأولى ساكنة والثانية مكسورة ، فادغمت الأولى ، والاشتقاق يساعدهم ؛ فإن الهَيِّنَ من هَانَ يَهُونُ ، ولأنهم حين جمعوه على أَفْعَلَاءَ أَطْهَرُوا الواو ، فقالوا : أَهْوَنَاءَ . وقال الزَّجَّاجُ : « إِنَّ المازنيَّ ناظر الأخفش في هذه المسألة ، فقال له : كيف تُصَغِّرُ أَشْيَاءَ ؟ قال : أقول فيها أَشْيَاءَ . فقال المازنيُّ : لو كانت أفعالاً ، لَرُدَّتْ في التصغير إلى واحدٍ ، وقيل : شُيِّنَاتٌ ، مثل شُعَيْعَاتٍ ، وإجماعُ البصريين أن تصغير « أصدقاء » إن كان لمؤنث « صَدِيقَاتٍ » ، وإن كان لمذكر : « صَدِيقُونَ » فانقطع الأَخْفَشُ » ، وَبَسَطَ هذا أَنَّ الجمع المُكْسَرُ ، إذا صَغُرَ : فإمَّا أن يكون من جموع القلة ، وهي أربع على الصحيح : أَفْعَلَةٌ وَأَفْعُلٌ وَأَفْعَالٌ وَفَعْلَةٌ ، فَيُصَغَّرُ على لفظه ، وإن كان من جموع الكثرة فلا يُصَغَّرُ على لفظه على الصحيح ، وإن وردَ منه شيءٌ ، عُدَّ شَأْنًا كـ « أَصْلَانِ » تصغير « أَصْلَانِ » جمع « أَصِيلِ » ، بل يُرَدُّ إلى واحدٍ ؛ فإن كان من غير العقلاء ، صَغُرَ وَجُمِعَ بالألف والتاء ، فنقول في تصغير حُمْرٍ جمع حِمَارٍ : « حُمَيْرَاتٍ » ، وإن كان من العقلاء صَغُرَ وَجُمِعَ بالواو والنون ، فنقول في تصغير « رِجَالٍ » : « رُجُلُونَ » ، وإن كان اسم جمعٍ كـ « قَوْمٍ » و « رَهْطٍ » أو اسم جنسٍ ، كـ «

قَمَر « و « شَجَر » صُغِّرَ على لفظه كسائر المفردات ، رجعنا إلى « أَشْيَاء » ، فتصغيرهم لها على لفظها يَدُلُّ على أنها اسم جمع؛ لأنَّ اسم الجمع يُصَغَّرُ على لفظه ، نحو : « رُهَيْط » و « قُؤَيْم » ، وليس بجمع تكسير؛ إذ هي من جموع الكثرة ، ولم تُرَدَّ إلى واحد ، وهذا لازم للأخفش؛ لأنه بصريٌّ ، والبصريُّ لا بدَّ وأن يفعل ذلك ، وأَصْلَانِ عنده شاذٌّ ، فلا يقاسُ عليه ، وفي عبارة مَكِّيٍّ قال : « وأيضاً فإنه يلزمهم أن يُصَغَّرُوا « أَشْيَاء » على « شُؤْيَات » ، أو على « شُيَّيَّات » ، وذلك لم يَقُلْه أحد » .

(6/253)

قال شهاب الدين : قوله « شُؤْيَات » ليس بجيد؛ فإن هذا ليس موضع قلب الياء واواً ، ألا ترى أنك إذا صَغَّرْتَ بيتاً ، قلت : بُيْتًا لا بُؤَيْتًا ، إلا أنَّ الكوفيَّين يُجَبِّزُونَ ذلك ، فيمكن أن يُرَى رأيهم ، وقد ردَّ مَكِّيٌّ أيضاً مذهب الفراء والأخفش بشيئين :

أحدهما : أنه يلزم منه عدمُ النظير؛ إذ لم يقع « أَفْعَاء » جمعاً ل « قَيْعِل » فيكون هذا نظيره ، وهَيِّنْ وأَهْوَاء شاذٌّ لا يقاس عليه .

والثاني : أن حذفه واعتلاله مُجَرِّى على غير قياسٍ ، فهذا القولُ خارجٌ في جمعه واعتلاله عن القياس والسمع .

المذهب الرابع - وهو قول الكسائي وأبي حاتم - : أنها جمعُ شيءٍ على أفعال ك « بَيْت » و « أَبْيَات » و « صَيْف » و « أَصْيَاف » ، واعترض الناس هذا القول؛ بأنه يلزم منه منعُ الصرفِ بغيرِ علتِهِ؛ إذ لو كان على « أفعال » ، لانصرفَ كَأَبْيَاتٍ ، قال الزَّجَّاجُ « أجمع البصريُّون وأكثر الكوفيَّين على أن قول الكسائيِّ خطأ ، وألزموه ألا يصرفَ أَنبَاءً وأَسْمَاءً » . قال شهاب الدين : والكسائيُّ قد استشعر بهذا الردِّ ، فاعتذر عنه ، ولكن بما لا يُقْبَلُ ، قال الكسائيُّ - رحمه الله - : « هي - أي أشياء - على وزن أفعال ، ولكنها كَثُرَتْ في الكلام ، فأشبهتُ فعلاء ، فلم تُصَرَّفْ كما لم يُصَرَّفْ حَمَرَاء » ، قال : « وَجَمَعُوها أَشَاوَى ، كما جمعوا عذراء وعذارى ، وصَحَرَاء وصَحَارَى ، وأشْيَاوَات كما قيل حَمَرَاوَات » ، يعني أنهم عاملوا « أَشْيَاء » ، وإن كانت على أفعال معاملة حَمَرَاء وعذراء في جمعي التكسير والتصحيح ، إلا أن الفراء والزَّجَّاجَ اعترضوا على هذا الاعتذار ، فقال الفراء : « لو كان كما قال ، لكان أملك الوجهين أن تُجَرَّى ؛ لأن الحَرْفَ إذا كَثُرَ في الكلام ، حَفَّ وُجَزَّ أن يُجَرَّى كما كَثُرَتْ التسميةُ ب « يَزِيد » ، وأجروه في التَّكْرَةِ ، وفيه ياءٌ زائدةٌ تَمْنَعُ من الإجراء » . والمراد بالإجراء الصرفُ ، وقال الزَّجَّاجُ : « أجمع البصريُّون وأكثر الكوفيَّين » وقد تقدَّم أنفاً ، وقال مَكِّيٌّ : « وقال الكسائيُّ وأبو عُبيد : لم تُنْصَرَفْ - أي أشياء - ؛ لأنها أشبهت « حَمَرَاء » ؛ لأن العرب تقول : « أَشْيَاوَات كما تقول : « حَمَرَاوَات » قال : « ويلزمهما ألا يَصْرِفَا في الجمعِ أَسْمَاءً وأَنْبَاءً لقول العرب فيهما : أَشْمَاوَات وَأَنْبَاوَات » ، وقد تقدَّم شرح هذا ، ثم إنَّ مَكِّيًّا - رحمه الله - بعد أن ذكر عن الكسائيِّ ما تقدَّم ، ونقل مذهب الأخفش والفراء ، قال : « قال أبو حاتم : أشياء أفعال جمع شيءٍ كَأَبْيَاتٍ » فهذا يُوهِّمُ أن مذهب الكسائيِّ المتقدمَ غيرُ هذا المذهب ، وليس كذلك ، بل هو هو ، وقد أجاب بعضهم عن الكسائيِّ بأن النجويِّين قد اعتبروا في باب ما لا يتصرفُ الشبه اللفظيَّ ، دون المعنويِّ ، يَدُلُّ على ذلك مسألهُ « سَراويل » في لغة مَنْ

يمنعُه؛ فإنَّ فيه تأويلين : أحدهما : أنه مفردٌ أعجميٌّ ، حُمِلَ على مُوازِنِه في العربيَّة ، أي صيغة مصابيح مثلاً؛ وبُدِّلَ له أيضاً أنهم أجروا ألف الإلحاق المَقْصُورة مُجَرَّي ألف التانيث المَقْصُورة ، ولكن مع العلميَّة ، فاعتبروا مُجَرَّد الصُّورة .

(6/254)

المذهب الخامس : أنَّ وزنها « أَفْعَاء » أيضاً جَمْعاً لـ « شَيْيء » بزنة « طَرِيف » ، وفعلٌ يجمع على أَفْعَاء ، كـ « تَصِيبُ وَأُتْصِبَاء » ، و « صَدِيقٌ وَأَصْدِقَاء » ، ثم حُذِفَت الهمزة الأولى التي هي لَامُ الكلمة ، وَفُتِحَت الياءُ؛ لتَسْلَمَ أَلِفُ الجمع؛ فصارت أشياء ، ووزنها بعد الحذف أَفْعَاء ، وجعله مَكِّيٌّ في التصريف كتصريف [مذهب] الأَخْفَش؛ من حيث إنه بُدِّلَ الهمزة ياءً ، ثم تُحَذَفُ إحدى الياءين ، قال - رحمه الله - : « وَحَسَّنَ الحَذْفَ في الجمع حَذْفُهَا في الواحد ، وإنما حُذِفَتْ من الواحد؛ تخفيفاً لكثرة الاستعمال؛ إذ « شَيْءٌ » يَقَعُ على كل مُسَمَّيٍّ من عرض ، أو جوهرٍ ، أو جسمٍ ، فلم ينصرفَ لهمزة التانيث في الجمع » ، قال : « وَهَذَا قَوْلٌ حَسَنٌ جَارٍ فِي الْجَمْعِ ، وَتُرِكَ الصَّرْفُ عَلَى الْقِيَاسِ ، لَوْلَا أَنَّ التَّصْغِيرَ يَعْتَزُّهُ ، كَمَا اعْتَزَّ الْأَخْفَشُ » . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : قَوْلُهُ « هَذَا قَوْلٌ حَسَنٌ » ، فِيهِ نَظَرٌ؛ لكَثْرَةِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مِمَّا تَقَدَّمَ ، وَلَمَّا ذَكَرَ أَبُو حَيَّانَ هَذَا الْمَذْهَبَ ، قَالَ فِي تَصْرِيفِهِ : « ثُمَّ حَذَفَتْ الهمزة الأولى ، وَفُتِحَت ياءُ المَدِّ؛ لكون ما بعدها ألفاً » ، قال : « وَزُيِّنَ فِي هَذَا الْقَوْلِ إِلَى « أَفْعَاءٍ » ، وَفِي الْقَوْلِ قَبْلَهُ إِلَى « أَفْعَاءٍ » ، كَذَا رَأَيْتُهُ « أَفْعَاءٍ » ، بِالْيَاءِ ، وَهَذَا غَلَطٌ فَاحِشٌ ، ثُمَّ إِنِّي جَوَّزْتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا غَلَطاً عَلَيْهِ مِنَ الْكَاتِبِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ « أَفْعَاءٌ » بِالْعَيْنِ ، فَصَحَّفَهَا الْكَاتِبُ إِلَى « أَفْعَاءٍ » ، وَقَدْ رَدَّ النَّاسُ هَذَا الْقَوْلَ : بِأَنَّ أَصْلَ شَيْءٍ : « شَيْءٌ » بَزَنَةٍ « صَدِيقٌ » دَعَا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ ، وَبَأنْه كَانَ يَنْبَغِي أَلَّا يُصَغَّرَ عَلَى لَفْظِهِ ، بَلْ يُرَدُّ إِلَى مَقْرَدِهِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ تَحْرِيرُهُ .

(6/255)

وقد تلخص القول في « أَشْيَاءٍ » : أنها هَلْ هي اسمُ جمعٍ ، وأصلها « شَيْئَاءٌ » ؛ كَطَرَقَاءٍ ، ثم قُلِبَتْ لَامُهَا قَبْلَ فَائِهَا ، فَصَارَ وَزْنُهَا « لَفْعَاءٌ » أو جَمْعُ صَرِيخٍ؟ وإذا قِيلَ بِأَنَّهَا جَمْعُ صَرِيخٍ ، فَهَلْ أَصْلُهَا « أَفْعَاءٌ » ثم تَحَذَفُ ، فَتَصِيرُ إِلَى « أَفْعَاءٍ » أو « أَفْعَاءٍ » ، أو أَنَّ وَزْنَهَا « أَفْعَالٌ » ؛ كَأُتْيَاتٍ .

قوله تعالى : « إِنْ يَبْدُ » شرط ، وجوابه « تَسْؤُكُكُمْ » ، وهذه الجملة الشرطية في محلِّ جَرٍّ صِفَةٍ لـ « أَشْيَاءٍ » ، وكذا الشرطية المعطوفة أيضاً ، وقرأ ابن عَبَّاسٍ : « إِنْ يَبْدُ لَكُمْ تَسْؤُكُكُمْ » ببناء الفعلين للفاعل ، مع كون حرف المضارعة تاءً مثناةً من فوقٍ ، والفاعل ضميرٌ « أَشْيَاءٍ » ، وقرأ الشعبي - فيما نقله عنه أبو محمد بن عطية : « إِنْ يَبْدُ » بفتح الياء من تحت ، وضم الدال ، « تَسْؤُكُكُمْ » بفتح الياء من تحت ، والفاعل ضميرٌ عائِدٌ على ما يليق تقديره بالمعنى ، أي : إِنْ يَبْدُ لَكُمْ جَوَابُ سؤَالِكُمْ أو سؤَالِكُمْ ، يَسْؤُكُمْ ، وَلَا جَائِزُ أَنْ تَعُودَ عَلَى « أَشْيَاءٍ » ؛ لِأَنَّهُ جَارٌ مُجَرَّي الْمُؤَنَّثِ الْمَجَازِيِّ ، وَمَتَى أَسْنَدَ فَعَلٌ إِلَى ضَمِيرٍ مُؤَنَّثٍ مُطْلَقاً ، وَجَبَ لَحَاقُ الْعَلَامَةِ عَلَى الصَّحِيحِ ، وَلَا يُلْتَفَتُ لِحُضُورِ

الشعر ، ونقل غيره عن الشعبي؛ أنه قرأ : « يُبَدِّ لَكُمْ يَسْئُوكُمْ » بالياء من تحت
 فيهما ، إلا أنه ضمَّ الياء الأولى وفتح الثانية ، والمعنى : إن يُبَدِّ - أي يُظْهَر -
 السؤال عَنْهَا ، يَسْئُوكُمْ ذلك السؤال ، أي : جوابُهُ ، أو هُوَ ؛ لأنه سببٌ في ذلك
 والمُبْدِيه هو الله تعالى ، والضميرُ في « عَنْهَا » يحتمل أن يعود على نوع
 الأشياء المنهي عنها ، لا عليها أنفسها ، قاله ابن عطية ، ونقله الواحدي عن
 صاحب « النظم » ، ونظره بقوله تعالى : { وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ
 طِينٍ } [المؤمنون : 12] يعني آدم ، « ثُمَّ جَعَلْنَاهُ » قال « يعني ابن آدم »
 فعاد الضميرُ على ما دلَّ عليه الأول ، ويحتمل أن يعود عليها أنفُسُها ، قاله
 الزمخشريُّ بمعناه .

قوله : { حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ } في هذا الطرف احتمالان :
 أظهرهما : أنه منصوبٌ بـ « تَسْأَلُوا » ، قال الزمخشريُّ : « وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا :
 عن هذه التكاليف الصعبة ، حين يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ : في زمان الوحي ، وهو ما دام
 الرسول بين أظهركم يُوجِي إليه تَبَدُّ لَكُمْ تلك التكاليف التي تَسْئُوكُمْ وتُؤَمَّرُوا
 بتحمُّلها ، فَتَعَرَّضُوا أَنْفُسَكُمْ لِعَصَبِ اللَّهِ ؛ لتفريطكم فيها » ، ومن هنا قلنا : إنَّ
 الضمير في « عَنْهَا » عائدٌ على الأشياء الأولى ، لا على نوعها .
 والثاني : أنَّ الطرف منصوبٌ بـ « يُبَدِّ لَكُمْ » ، أي : تَظْهَرُ لَكُمْ تلك الأشياءُ
 حين نُزُولِ الْقُرْآنِ ، قال بعضهم : « في الكلام تقديمٌ وتأخيرٌ ؛ لأنَّ التقدير : عن
 أشياء ، إنَّ تَسْأَلُوا عَنْهَا ، تُبَدِّ لَكُمْ حين نُزُولِ الْقُرْآنِ ، وإنَّ يُبَدِّ لَكُمْ ، تَسْئُوكُمْ » ،
 ولا شك أن المعنى على هذا الترتيب ، لا أنه لا يقال في ذلك تقديمٌ وتأخيرٌ ،
 فإنَّ الواو لا تقتضي ترتيباً ، فلا فرق ، ولكن إنما قُدِّمَ هذا أولاً على قوله : «
 وَإِنْ تَسْأَلُوا » ؛ لفائدة ، وهي الزجرُ عن السؤال ؛ فإنه قدَّم لهم أنَّ سؤالهم عن
 أشياء متى ظهرَتْ ، أساءتهم قبل أن يُخَيَّرَهم بأنهم إنَّ سألوا عنها ، بدتْ لهم
 لينزجرُوا ، وهو معنى لائقٌ .

(6/256)

قوله : { عَفَا اللَّهُ عَنْهَا } فيه وجهان :
 أحدهما : أنه في محلِّ جرٍّ ؛ لأنه صفةٌ أخرى لـ « أشياء » ، ولا حاجة إلى ادعاء
 التقديم والتأخير في هذا ؛ كما قاله بعضهم ، قال : « تقديرُهُ : لا تَسْأَلُوا عَنْ
 أَشْيَاءَ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا إِنْ تُبَدِّ لَكُمْ إلى آخر الآية » ؛ لأنَّ كلا من الجملتين
 الشرطيَّتين وهذه الجملة صفةٌ لـ « أشياء » ، فَمِنْ أَيْنَ أَنَّ هذه الجملة
 مستحقةٌ للتقديم على ما قبلها ؟ وكأنَّ هذا القائل إنما قدَّرَهَا متقدِّمةً ؛ ليتضح
 أنها صفةٌ لا مستأنفةٌ .

والثاني : أنها لا محلٌّ لها ؛ لاستئنافها ، والضميرُ في « عَنْهَا » على هذا يعودُ
 على المسألة المدلول عليها بـ « لا تَسْأَلُوا » ، ويجوزُ أن تعودَ على « أَشْيَاءَ »
 ، وإنَّ كان في الوجه الأول يتعيَّن هذا ؛ لضرورة الربط بين الصفة والموصوف

فصل في سبب نزول الآية

في سبب نزول الآية : ما روى [قتادة] عن أنس : « سألوا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حتى أحفوه بالمسئلة ، فغضب فصعد المنبر ، قال : « لا
 تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتهُ لَكُمْ » ، فجعلتْ أنظر يميناً وشمالاً ، فإذا كلُّ
 رَجُلٍ لَفَ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي ، فإذا [رَجُلٌ] كان [إذا] لاقى الرَّجَالَ يُدْعَى

لغير أبيه ، فقال : يا رسول الله ، من أبي ؟ قال : « خُذَافَةُ » ، ثم أنشأ عمر - رضي الله عنه - فقال : رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً ، وبمُحَمَّدٍ رسولاً ، نعوذُ بالله من الفتن ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « ما رأيْتُ في الخيرِ والشرِّ كالْيَوْمِ قَطً ، إنه صُورْتُ لي الجنة والنارُ حتَّى رأيتُهما وراءَ الحائطِ » وكان قتادة يذكُرُ عندَ هذا الحديث هذه الآية .

وقال يونسُ عن [ابن] شهاب : أخبرني عُبيدُ الله بن عبد الله قال : قالت أمُّ عبد الله بن خُذَافَةَ لعبد الله بن خُذَافَةَ : ما سمعتُ بأبنٍ قَطُّ أعقَّ منك أُمّنت أن تكونَ أُمّك قد فارقت بعضَ ما يُفارقُ نساءَ الجاهليَّةِ ، فتفصَحَها على أعينِ الناسِ؟ قال عبد الله بن خُذَافَةَ : « والله لو ألحقني بعبدٍ أسودٍ [للحِقْتُهُ] » .

(6/257)

ورويَ ابنُ عمر قال : « يا رسول الله ، أنا حديثُ عُهدٍ [بجاهلية] ، فاعفُ عَنَّا يَغْفُ اللَّهُ عَنْكَ ، فسَكَنَ عَصْبُهُ » .

وروي ابنُ عباس قال : كان قومٌ يسألون رسولَ الله صلى الله عليه وسلم استَهْزَاءً ، فيقولُ الرجلُ مَنْ أبي؟ ويقولُ الرَّجُلُ تَصِلُ تَأَقُّتُهُ أين تَأَقَّتِي؟ فأَنزَلَ اللهُ تعالى هذه الآية .

وروي عن عليِّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : لَمَّا نزلت { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ } [آل عمران : 97] ، قال سُرَاقَةُ بن مالك : - « ويروي عكاشة بن محصن - يا رسول الله أفي كُلِّ عامٍ؟ فأَعْرَضَ عنه ، فعادَ مَرَّتَيْنِ أو ثلاثاً ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « مَا يُؤْمِنُكَ أَنْ أَقُولَ : نَعَمْ ، والله لو قُلْتُ : نَعَمْ لَوَجَبَتْ ، وَلَوْ وَجَبَتْ ما اسْتَطَعْتُمْ ، فأتركُني ما تَرَكْتُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ ، واخْتِلَافِهِمْ على أنبيائِهِمْ ، فإذا أَمَرْتُكُمْ بأمرٍ فأُتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ ، وإذا تَهَيَّيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ » فَأَنزَلَ اللهُ هذه الآية .

فإنَّ من سألَ عن الحَجِّ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يُؤَمَّرَ به في كُلِّ عامٍ فَيَسُوؤُهُ ، ومن سألَ عن نَسَبِهِ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يُلْحَقَ بِهِ ، فَيَفْتَضَحَ . وقال مُجَاهِد : نزلت حين سألوا رسولَ الله إِنْ أَحَلَّ أَجْلُوا ، وَإِنْ جَرَّمَ اجْتِنِبُوا ، ولو تَرَكَ بين ذلكَ أشياءَ لَمْ يُحَلَّلْها وَلَمْ يُحَرِّمْها ، فذلكَ عَفْوٌ مِنَ اللهِ ، ثُمَّ يُلَوِّهُ هذه الآية .

وقال أَبُو تَغْلَيْبَةَ الخشني : إِنَّ اللَّهَ إِنْ أَحَلَّ تَعَالَى بَيْنَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى فَرَضَ فَرَايَضَ فَلَا تُصَيِّغُوهَا ، وَتَهَيَّ عَنْ أَشْيَاءَ فَلَا تُتْهَكِّمُوهَا ، وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا ، وَعَقَا عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا ، ثُمَّ إِنَّ تِلْكَ الْأَشْيَاءَ الَّتِي سَأَلُوا عَنْهَا ظَهَرَ لَهُمْ مَا يَسُوؤُهُمْ .

وقال - عليه الصَّلَاة والسَّلَام - : « إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْماً ، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » . وقوله : { وَإِنْ تَسَأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ } معناه : إِنْ صَبَرْتُمْ حَتَّى [ينزل] الْقُرْآنُ بِحُكْمٍ مِنْ فَرَضٍ أَوْ نَهْيٍ ، وَلَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ شَرْحٌ مَا بِكُمْ فِيهِ حَاجَةٌ ، وَمَسَّتْ حَاجَتُكُمْ إِلَيْهِ ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ عَنْهَا حِينَئِذٍ تُبْدَ لَكُمْ { عَقَا اللهُ عَنْهَا وَاللهُ عَفْوٌ خَلِيمٌ } .

واعلم أَنَّ السُّؤَالَ عَلَى قِسْمَيْنِ : أحدهما : السُّؤَالَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَجْرِ ذِكْرُهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّؤَالَ بَوَاحٍ مِنَ الْوُجُوهِ

، فهذا السُّؤالُ مِنْهُ عَنُّهُ لهذه الآية .
والقسم الثاني : السُّؤالُ عن شيء نزل به القرآن ، لكنَّ السَّالِئَ لَمْ يَفْهَمْهُ كما
يَنْبَغِي ، فَهَهُنَا يَجِبُ السُّؤالُ عنه ، وَهُوَ مَعْنَى قوله : { وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ
يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَيِّنْ لَكُمْ } .
والفائدة في ذكر هذا القسم ؛ أَنَّهُ لما منع في الآية الأولى من السُّؤالِ ، أَوْهَمَ
أَنَّ جَمِيعَ أنواعِ السُّؤالِ مَمْنُوعٌ مِنْهُ ، فذكر ذلك تَمَيِّزاً لهذا الْقِسْمِ عن ذَلِكَ .
فإن قيل : قوله : { وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا } ، هذا الصَّمِيرُ عائدٌ إلى الأشياءِ
المذكورة في قوله : { لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ } ، فكيف يُعَقَّلُ في « أَشْيَاءَ »
بأَعْيَانِهَا أن يكون السُّؤالُ عنها مَمْنُوعاً وَجَائِزاً معاً ؟ .

(6/258)

فالجوابُ من وَجْهَيْنِ :
الأول : جاز أن يكون السُّؤالُ عنها مَمْنُوعاً قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ بِهَا ، ومأموراً بها
بَعْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ بِهَا .
الثاني : أَنَّهُمَا وإن كانا تَوْعَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ ، إِلَّا أَنَّهُمَا في كَوْنِ كُلِّ مِنْهُمَا واحدٌ
مَسْئُولٌ عنه شَيْءٌ واحدٌ ، فلهذا الوجه حَسَنَ اتِّحَادِ الصَّمِيرِ ، وإن كان في
الْحَقِيقَةِ تَوْعَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ .
فإن قيل : ما ذكر من كراهية السُّؤالِ والنَّهْيِ عَنْهُ يُعَارِضُهُ قوله تعالى :
{ فَاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ } [الأنبياء : 7] فالجواب : هذا الذي
أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ، هو ما تَقَرَّرَ وَتَبَيَّنَ وَجُوبُهُ ، مِمَّا يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْعَمَلُ بِهِ ، والذي
تَهَيَّ عنه هو ما لَمْ يَقْصِدِ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي كِتَابِهِ .
قوله : « قَدْ سَأَلَهَا » : الصَّمِيرُ في « سَأَلَهَا » ظاهرُهُ يعودُ علي « أَشْيَاءَ » ،
لكن قال الزمخشري : « فإن قلت : كيف قال : لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ، ثم قال :
« قَدْ سَأَلَهَا » ولم يقل سأل عنها ؟ قلت : ليس يعودُ على أَشْيَاءَ ؛ حتى يتعدَّى
إليها ب « عَنْ » ، وإنما يعودُ على المسألة المدلول عليها بقوله : « لا تَسْأَلُوا
» ، أي : قد سأل المسألة قَوْمٌ ، ثم أصبحوا بها - أي بِمَرْجُوعِهَا - كافرين » ،
ونحا ابن عطية مَنْحَاهُ ، قال أبو حيان : « ولا يَنْجِجُهُ قولُهُمَا إِلَّا على حذفِ مضافٍ
، وقد صَرَّحَ به بعضُ المفسِّرين ، أي : قد سأل أمثالها ، أي : أمثال هذه
المسألة ، أو أمثال هذه السُّؤالاتِ » ، وقال الخوْفِيُّ في « سَأَلَهَا » : « الظاهرُ
عَوْدُ الصَّمِيرِ على « أَشْيَاءَ » ولا يَنْجِجُهُ حَمْلُهُ على ظاهره ، لا من جهة اللفظ
العربي ، ولا من جهة المعنى ، أمَّا من جهة اللفظ : فلأنه كان ينبغي أن يُعَدِّي
ب « عَنْ » كما عُدِّي في الأوَّل ، وأمَّا من جهة المعنى ، فلأنَّ المسئُولَ عنه
مختلفٌ قطعاً ؛ فَإِنَّ سؤَالَهم غيرُ سؤالٍ من قبلهم ؛ فَإِنَّ سؤال هؤلاء مثلُ من
سأل : أَيْنَ نَاقَتِي ، وما فِي بَطْنِ نَاقَتِي ، وأَيْنَ أَبِي ، وأَيْنَ مَدْحَلِي ؟ وسؤالُ
أولئك غيرُ هذا ؛ نَحْوُ : { أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً } [المائدة : 114] { أَرَبَا اللَّهُ جَهَنَّمَ
} [النساء : 153] { اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً } [الأعراف : 138] وسؤالُ ثمود الناقة
، ونحوه » . وقال الواحدي - ناقلاً عن الجرجاني - : وهذا السؤالُ في هذه
الآياتِ يخالفُ معنى السؤالِ في قوله : { لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ } { وَإِنْ تَسْأَلُوا
عَنْهَا } ؛ ألا ترى أَنَّ السؤالَ في الآية الأولى قد عُدِّي بالجارِّ ، وها هنا لم يُعَدَّ
بالجارِّ ؛ لأنَّ السؤالَ ها هنا طلبٌ لعين الشيء ؛ نحو : « سَأَلْتُكَ دِرْهَمًا » أي
طلبتُه مِنْكَ ، والسؤالُ في الآية الأولى سؤالٌ عن حالِ الشيء وكَيْفِيَّتِهِ ، وإنما

عطف بقوله { قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ } على ما قبلها وليس بمثلها في التأويل؛ لأنه إنما نهاهم عن تكليف ما لم يُكَلَّفُوا ، وهو مرفوع عنهم فهما يشتركان في وصف واحد ، وهو أنه خوض في الفضول ، وفيما لا حاجة إليه .

(6/259)

وقيل : يجوز أن يعود على « أَسْيَاء » لفظاً لا معنى؛ كما قال النحويون في مسألة : « عُنْدِي دِرْهَمٌ وَنِصْفُهُ » ، أي : ونِصْفُ دِرْهَمٍ آخَرَ ، ومنه : [الطويل] 2056- وَكُلُّ أَنَاسٍ قَارَبُوا قَيْدَ فَخْلِهِمْ ... وَتَحْنُ خَلَعْنَا قَيْدَهُ فَهُوَ سَارِبٌ

فصل

وقرأ النَّحَعِيُّ : « سَأَلَهَا » بالإمالة من غير همزٍ وهما لغتان ، ومنه يتساوَلان فإمالة ل « سَأَلَ » كإمالة حمزة « خَافَ » ، وقد تقدّم تحقيق ذلك في البقرة عند قوله { فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ } [البقرة : 61] و { سَلَ بنو إِسْرَائِيلَ } [البقرة : 211] .

قال الْمُفَسِّرُونَ : يَعْنِي قَوْمَ صَالِح ، سَأَلُوا النَّاقَةَ ثُمَّ عَقَرُوهَا ، وقومَ مُوسَى ، قالوا : أَرَبْنَا اللَّهَ جَهْرَةً ، فصَارَ ذَلِكَ وَبَالاً عَلَيْهِمْ ، وَبَنُوا إِسْرَائِيلَ قَالُوا لَنَبِيِّ لَهُمْ : { ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءُنَا قَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ } [البقرة : 246] وقالوا : { أَنَى يَكُونُ لَهُ الْمَلِكُ عَلَيْنَا وَتَحْنُ أَحَقُّ بِالْمَلِكِ مِنْهُ } [البقرة : 247] فسألوا ثُمَّ كَفَرُوا ، فكأنَّه تعالى يَقُولُ : أُولَئِكَ سَأَلُوا ، فلما أُعْطُوا سُؤْلَهُمْ سَاءَهُمْ ذَلِكَ ، فلا تَسْأَلُوا شَيْئاً فَلَعَلَّكُمْ إِنْ أُعْطِيتُمْ سُؤْلَكُمْ ، سَاءَكُمْ ذَلِكَ .

قوله : « مِنْ قَبْلِكُمْ » متعلق بقوله : « سَأَلَهَا » ، فَإِنْ قِيلَ : هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَفَةً ل « قوم » ؟ فالجواب : منع من ذلك جماعة معتلين بأن ظَرْفَ الزمان لا يَقَعُ خَبَرًا ، ولا صَفَةً ، ولا حَالًا عن الْجَنَّةِ ، وقد تقدّم نحو هذا في أوَّل البقرة عند قوله : { وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ } [البقرة : 21] ، فَإِنَّ الصَّلَةَ كَالصِّفَةِ ، و « يَهَا » متعلق ب « كَافِرِينَ » ، وإنما قُدِّمَ لِأَجْلِ الْفَوَاصِلِ .

(6/260)

مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَجِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (103)

لَمَّا منع النَّاسَ مِنَ الْبَحْثِ عَنْ أُمُورٍ لَمْ يُكَلَّفُوا بِالْبَحْثِ عَنْهَا ، كَذَلِكَ مَنَعَهُمْ مِنَ التَّزَامِ أُمُورٍ لَمْ يُكَلَّفُوا بِالْتَّزَامِهَا ، وَلَمَّا كَانَ الْكُفَّارُ يَحَرِّمُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ الْإِتِّفَاعَ بِهَذِهِ الْحَيَوَانَاتِ ، وَإِنْ كَانُوا فِي غَايَةِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِتِّفَاعِ بِهَا ، بَيَّنَّ اللَّهُ - تعالى - أَنَّ ذَلِكَ بَاطِلٌ .

« جَعَلَ » يجوز أن يكون بمعنى « سَمَّى » ويتعدَّى لمفعولين ، أحدهما محذوف ، والتقدير : ما جَعَلَ - أي ما سَمَّى - اللَّهُ حَيَوَانًا [بَجِيرَةً] . قاله أبو البقاء . وقال ابن عطية والزمخشري وأبو البقاء : « إِنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى شَرَعَ وَوَضَعَ ، أي : ما شَرَعَ اللَّهُ وَلَا أَمَرَ » ، وقال الواحدي - بعد كلامٍ طويلٍ -

« فمعنى ما جعل الله مِنْ بَحِيرَةٍ : ما أَوْجَبَهَا ولا أَمَرَهَا » ، وقال ابنُ عطية : « وَجَعَلَ في هذه الآية لا تَكُونُ بمعنى « حَلَقَ » ؛ لِأَنَّ الله حَلَقَ هذه الأشياء كلها ، ولا بمعنى « صَيَّرَ » ؛ لِأَنَّ التَّصْيِيرَ لا بُدَّ له من مفعول ثانٍ ، فمعناه : ما يَصْنَعُ الله ولا شَرَعَ » . ومنع أبو حيان هذه النقولَ كلها بِأَنَّ « جَعَلَ » لم يَعُدَّ اللغويون من معانيها « شَرَعَ » ، وَخَرَجَ الآية على التَّصْيِيرِ ، ويكونُ المفعولُ الثاني محذوفاً ، أي : ما صَيَّرَ الله بَحِيرَةً مَشْرُوعَةً ، وفي قوله لم يَعُدَّ اللغويون في معانيها « شَرَعَ » نظرٌ ؛ لِأَنَّ الآيةَ الهتقدمة تدل على ذلك وهي قوله : { جَعَلَ الله الكعبة البيت الحرام قِيَامًا لِلنَّاسِ } [المائدة : 97] .

والبَحِيرَةُ : فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة ، ف دخولُ تاءِ التَّأْنِيثِ عليها لا ينقاس ، ولكن لَمَّا جَرَتْ مَجْرَى الأسماءِ الجَوَامِدِ أَتَتْ ، وقد تقدم إيضاح هذا في قوله { والنطيحة } [المائدة : 3] ، واشتقاقها من البَحْر ، والبَحْرُ : السَّعَةُ ، ومنه « بَحْرُ المَاءِ » لِسَعَتِهِ وَهِيَ النَّاقَةُ الْمَشْفُوقَةُ الْأَذُنِ ، يُقَالُ : بَحَرْتُ أذنَ النَّاقَةِ إِذَا شَفَقْتُهَا شَفَقًا واسعًا ، والنَّاقَةُ بَحِيرَةٌ وَمَبْحُورَةٌ .

واختلف أهلُ اللغة في البحيرة عند العرب ما هي اختلافًا كثيرًا ، فقال أبو عُبَيْدٍ : « هي الناقةُ التي تُنْتَجُ خمسةَ أبطنٍ في آخرها ذكرٌ ، فَتُشَقُّ أذُنُهَا ، وتُتْرَكُ فلا تُرْكَبُ ولا تُحَلَبُ ولا تُطَرَّدُ عن مَرْعَى ولا ماءٍ ، وإذا لَقِيَهَا الْمُعْيِي لم يركبها » وَرُويَ ذلك عن ابنِ عَبَّاسٍ ، إلا أنه لم يذكر في آخرها ذَكَرًا ، وقال بعضهم : « إِذَا أُتِجَتِ النَّاقَةُ خَمْسَةَ أَبْطُنٍ ، نُظِرَ فِي الخَامِسِ : فَإِنْ كان ذَكَرًا ، ذبحوه وأكلوه ، وإن كان أنثى ، شَفَّوْا أذنَها وتركوها تَرْعى وتَرُدُّ ولا تُرْكَبُ ولا تُحَلَبُ فهذه هي البَحِيرَةُ » ، وَرُويَ هذا عن قتادة ، وقال بعضهم : « البَحِيرَةُ : الأنثى التي تكونُ حَامِسَ بطنٍ ؛ كما تقدَّم بيَّأنه ، إلا أنها لا يَحِلُّ للنساءِ لَحْمُهَا ولا لَبَنُهَا ، فَإِنْ مَاتَتْ حَلَّتْ لهن » ، وقال بعضهم : « البَحِيرَةُ : بُنْتُ السَّائِبَةِ » ، وسيأتي تفسيرُ « السَّائِبَةِ » ، فإذا وَلَدَتِ السَّائِبَةُ أَثْنَى شَفَّوْا أذنَها وتركوها مع أمِّها ترعى وترُدُّ ولا تُحَلَبُ ولا تُرْكَبُ حَتَّى لِلْمُعْيِي ، وهذا قولُ مجاهدٍ ، وابنِ جُبَيْرٍ ، وقال بعضهم : « هِيَ التي مُنِعَ دَرُّهَا - أي لَبَنُهَا - لِأَجْلِ الطَّوَاعِيتِ ، فلا يَحْلِبُهَا أَحَدٌ » وقال بهذا سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ ، وقيل : هي التي تُتْرَكُ في المَرْعَى بلا راعٍ ، قاله ابنُ سيده ، وقيل : إذا وَلَدَتِ خَمْسَ إناثٍ شَفَّوْا أذنَها وتركوها .

(6/261)

تَقَرَّرَ الْقُرْطُوبِيُّ عن الشَّافِعِيِّ رحمه الله ، أَنَّهُ قال : إِذَا أُتِجَتِ النَّاقَةُ خَمْسَةَ أَبْطُنٍ إناثٍ بَحَرَتْ أذُنُهَا ، فَحَرِّمَتْ ، قال : محرمة لا يَطْعَمُ النَّاسُ لَحْمَهَا وقال بعضهم - وَيُعْرَى لِمَسْرُوقٍ - : « إِنْهَا إِذَا وَلَدَتْ خَمْسًا ، أَوْ سَبْعًا ، شَفَّوْا أذُنَها » ، وقيل : « هي الناقةُ تَلِدُ عَشْرَةَ أَبْطُنٍ ، فَتُشَقُّ أذُنُها طَوْلًا بِنِصْفَيْنِ ، وتُتْرَكُ ؛ فلا تُرْكَبُ ولا تُحَلَبُ ولا تُطَرَّدُ عن مرعى ولا ماءٍ ، وإذا مَاتَتْ ، حَلَّ لَحْمُهَا للرجال دون النساء » ، نقله ابن عطية ، وكذا قاله أبو القاسم الرَّاعِبُ ، وقيل : البَحِيرَةُ السَّقْبُ ، إِذَا وُلِدَ ، يَحْرُوا أذنه ، وقالوا : اللَّهُمَّ ، إِنَّ عَاشَ ، فَقَنِي ، وَإِنْ مَاتَ ، فَذَكِّي ، فإذا مات ، أكلوه ، ووجه الجمع بين هذه الأقوال الكثيرة : أَنَّ العرب كانت تختلفُ أفعالها في البحيرة .

والسائبة قيل : كان الرَّجُلُ إِذَا قَدِمَ من سفرٍ أو شُكِرَ نعمةً ، سَيَّبَ بعيرًا فلم يُرْكَبْ ويفعل به ما تقدَّم في البحيرة ، وهذا قولُ أبي عُبَيْدٍ ، وقيل : هي الناقة تُنْتَجُ عَشْرَةَ إناثٍ ، قال القرطبي : ليسَ بينهما ذكرٌ ؛ فلا تُرْكَبُ ولا يَشْرَبُ لبنُها

إلا صَيِّفٌ أو ولدٌ ، قاله الفراء ، وقيل : ما تُرِكَ لآلِهم ، فكان الرجلُ يجيء بماشيته إلى السدنة فيتركه عندهم ويسبل لبنة ، وقيل : هي الناقةُ يُتْرَكُ لِيَحَجَّ عليها حَجَّةٌ ، ويُقِلَّ ذلك عن الشافعي ، وقيل : هو العبدُ يُعْتَقُ على ألا يَكُونَ عليه ولاءٌ ، ولا عَقْلٌ ولا ميراثٌ قاله عَلَقَمَةُ .
والسَّائِبَةُ هنا : فيها قولان :
أحدهما : أنها اسمُ فاعلٍ على بابهِ ، من سَابَ يَسِيبُ ، أي يَسْرَحُ ، كَسَيَّبَ المَاءَ ، وهو مطاوعٌ سَيَّبَتْهُ ، يقال : سَيَّبَتْهُ قَسَابٌ وَأَنْسَابٌ .
والثاني : أنه بمعنى مفعولٍ ؛ نحو : « عَيْشَةُ رَاضِيَةٌ » ، ومجيءُ فاعلٍ بمعنى مفعولٍ قليلٌ جداً ؛ نحو : « ماءٌ دافقٌ » ، والذي ينبغي أن يُقال : إنه فاعلٌ بمعنى ذِي كذا ، أي : بمعنى النَّسَبِ ، نحو قولهم : لابنٌ ، أي : صَاحِبُ لَبْنٍ ، ومنه في أحدِ القولين : « عَيْشَةُ رَاضِيَةٌ ، وَمَاءٌ دَافِقٌ » ، أي : ذاتٌ رِضاً ، وذو دَفْقٍ ، وكذا هذا ، أي : ذاتٌ سَيِّبٍ .
والوَصِيلَةُ هنا فعليةٌ بمعنى فاعلةٍ على ما سيأتي تفسيرُهُ ، فدخلُ التاءِ قياسٌ ، واختلف أهلُ اللغةِ فيها ، هل هي من جنسِ العَتمِ ، أو من جنسِ الإبلِ ؟ ثم اختلفوا بعد ذلك أيضاً ، فقال الفراءُ : « هي الشَّاةُ تُنْجُ سبعةَ أبطنٍ عناقينَ عناقينَ ، فإذا ولدتْ في آخرها عناقاً وجدياً ، قيل : وصلتْ أخاها ، فَجَرَتْ مَجَرَى السَّائِبَةِ » ، وقال الزجاجُ : « هي الشَّاةُ إذا ولدتْ ذكراً ، كان لآلِهم ، وإذا ولدتْ أنثى ، كانت لهم » ، وقال ابنُ عباسٍ - رضي الله عنه - : « هي الشَّاةُ تُنْجُ سبعةَ أبطنٍ ، فإذا كان السابعُ أنثى ، لم تنتفعِ النساءُ منها بشيءٍ ، إلا أن تموتَ فيأكلُها الرجالُ والنساءُ ، وإن كانتْ ذكراً ذبحوه وأكلوه جميعاً ، وإن كان ذكراً وأنثى ، قالوا : وصلتْ أخاها ، فيتركونها معه لا تُذْبِحُ ولا ينتفعُ بها إلا الرجالُ ، دون النساءِ ، فإن ماتت ، اشترَكَنَّ مع الرجالِ فيها » ، وقال ابنُ قُتَيْبَةَ : إن كان السابعُ ذكراً ، ذُبِحَ وأكله الرجالُ ، دون النساءِ ، وقالوا :

(6/262)

{ خَالِصَةُ لُذْكَورًا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَرْوَاجِنَا } [الأنعام : 139] وإن كانتْ أنثى ، تُرِكَتْ في الغنمِ ، وإن كان ذكراً وأنثى فكقولُ ابنِ عباسٍ ، وقيل : « هي الشَّاةُ تُنْجُ عشرَ إناثٍ متوالياتٍ في خمسةِ أبطنٍ ، ثم ما ولدتْ [بعد ذلك ، فللذكورِ دون الإناثِ » وبهذا قال أبو إسحاق ، وأبو عُبَيْدَةَ ، إلا أن أبا عُبَيْدَةَ قال : « وإِذَا وَلَدَتْ [ذكراً وأنثى معاً ، قالوا : وصلتْ أخاها ، فلم يذبحوه لمكانِها » ، وقيل : هي الشَّاةُ تُنْجُ خمسةَ أبطنٍ أو ثلاثةً ، فإن كان جدياً ذبحوه ، وإن كان أنثى أَبَقَوْهَا ، وإن كان ذكراً وأنثى ، قالوا : وصلتْ أخاها ، هذا كله عند من يَحْضُهَا بجنسِ العَتمِ ، وأما من قال : إنها من الإبلِ فقال : « هي النَّاقَةُ تبتكرُ ، فتلدُ أنثى ، ثم تُنْجِي بولادةِ أنثى أخرى ، ليس بينهما ذكرٌ ، فيتركونها لآلِهم ، ويقولون : قد وصلتْ أنثى بأنثى ، ليس بينهما ذكرٌ » .
والحامي : اسمُ فاعلٍ من حَمَى يَحْمِي أي : مَنَعَ ، واختلف فيه أهلُ اللغةِ ، فعن الفراءُ : « هو الْفَحْلُ يُولَدُ لولدٍ ولِده ، فيقولون : قد حَمَى ظَهْرَهُ ، فلا يُرْكَبُ ولا يُسْتَعْمَلُ ولا يُطَرَّدُ عن ماءٍ ولا شجرٍ » ، وقال بعضهم : « هو الْفَحْلُ يُنْجُ من بين أولاده ذكورها وإناثها عشرَ إناثٍ » ، روى ذلك ابنُ عطيةٍ . وقال بعضهم : هو الْفَحْلُ يُولَدُ مِنْ صُلْبِهِ عَشْرَةُ أَبْطَنٍ ، فيقولون قد حَمَى ظَهْرَهُ ، فيتركونه كالسائبةِ فيما تقدَّم ، وهذا قولُ ابنِ عباسٍ وابنِ مسعودٍ ، وإليه مالُ أبو عُبَيْدَةَ

والرَّجَّاج ، وَرُويَ عن الشَّافِعِيِّ : أَنَّهُ الْفَحْلُ يَصْرُبُ فِي مَالِ صَاحِبِهِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَقَالَ ابْنُ رَبِيعٍ : هُوَ الْفَحْلُ يُنْتَجُ لَهُ سَعْيُ إِنَاثٍ مُتَوَالِيَاتٍ ، فَيَحْمِي ظَهْرَهُ ، فَيُفْعَلُ بِهِ مَا تَقَدَّمَ ، فَهَذَا مَنْشَأُ خِلافِ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ؛ أَنَّهُ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ مَذَاهِبِ الْعَرَبِ وَأَرَائِهِمُ الْفَاسِيْدَةَ فِيهَا ، وَقَدْ أَنْشَدَ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ مَعْنَى يُخْصُّهُ ؛ فَأَنْشَدُوا فِي الْبَحِيرَةِ قَوْلَهُ : [الطَّوِيلُ]
2057- مُخَرَّمَةٌ لَا يَطْعَمُ النَّاسُ لَحْمَهَا ... وَلَا تَحْنُ فِي شَيْءٍ كَذَاكَ الْبَحَائِرُ
وَأَنْشَدُوا فِي السَّائِبَةِ قَوْلَهُ : [الطَّوِيلُ]
2058- وَسَائِبَةٌ لِلَّهِ مَالِي تَشْكُرُ ... إِنْ اللَّعْنُ عَاقَى عَامِرًا أَوْ مُجَاشِعًا

(6/263)

ونشدوا في الوصيلة لتأبط شراً : [الطَّوِيلُ]
2059- أَجْدَكَ أَمَّا كُنْتُ فِي النَّاسِ تَاعِقًا ... تُرَاعِي بِأَعْلَى ذِي الْمَجَازِ الْوَصَايَا
وَأَنْشَدُوا فِي الْحَامِي قَوْلَهُ : [الطَّوِيلُ]
2060- حَمَاهَا أَبُو قَابُوسَ فِي عَزِّ مُلْكِهِ ... كَمَا قَدْ حَمَى أَوْلَادَ أَوْلَادِهِ الْفَحْلُ
فصل

قال سعيد بن المسيَّب : الْبَحِيرَةُ الَّتِي دَرَّهَا لِلطَّوَاغِيَتِ ، فَلَا يَخْلِيهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالسَّائِبَةُ كَانُوا يَسْبِيُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ .
قال أبو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرٍ الْخُرَاعِيَّ يَجِرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ؛ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَّ السَّوَائِبِ » .

وروى أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأَكْثَمَ بْنِ الْجَوْنِ الْخُرَاعِيَّ « يَا أَكْثَمُ ، رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ لَحِي بْنِ قَمْعَةَ بْنِ خِنْدَفٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ؛ فَمَا رَأَيْتُ مِنْ رَجُلٍ أَشْبَهَ مِنْ رَجُلٍ مِنْكَ بِهِ ، وَلَا يَهْمُكَ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِسْمَاعِيلَ ، وَتَصَبَّ الْأَوْتَانُ ، وَبَخَّرَ الْبَحَائِرَ ، وَسَبَّ السَّائِبَةَ ، وَوَصَلَ الْوَصِيلَةَ ، وَحَمَى الْحَامِي ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ فِي النَّارِ يُوْذِي أَهْلَ النَّارِ بَرِيحَ قُصْبِهِ »
فقال أَكْثَمُ أَيْضَرُنِي شَبَهُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : « لَا . إِنَّكَ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ » .
فإن قيل : إِذَا جَارَ إِعْتَاقُ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ ، فَلِمَ لَا يَجُوزُ إِعْتَاقُ هَذِهِ الْبَهَائِمِ مِنَ الدَّبْحِ وَالْإِبِلَامِ ؟ فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

الأَوَّلُ : إِنَّ الْإِنْسَانَ مَخْلُوقٌ لِيُخْدَمَ اللَّهَ وَعُبودِيَّتِهِ ، فَإِذَا تَمَرَّدَ عَنِ الطَّاعَةِ ، غَوِقَ بِضَرْبِ الرَّقِّ عَلَيْهِ ، فَإِذَا أْزِيلَ الرَّقُّ عَنْهُ تَقَرَّعَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَانَ ذَلِكَ عِبَادَةً مُسْتَحْسَنَةً ، وَأَمَّا هَذِهِ الْحَيَوَاتَاتُ ، فَإِنَّهَا مَخْلُوقَةٌ لِمَتَافِعِ الْمُكْلَفِينَ ، فَتَرْكُهَا وَإِهْمَالُهَا يَقْتَضِي فَوَاتَ مَنْفَعَةٍ عَلَى مَالِكِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْصَلَ فِي مُقَابَلَتِهَا قَائِدَةٌ .

والثَّانِي : أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أُعْتِقَ ، قَدَرَ عَلَى تَحْصِيلِ مَصَالِحِ نَفْسِهِ ، وَالتَّهَيُّمَةِ إِذَا عُتِقَتْ وَتُرِكَتْ ، لَمْ تَقْدِرْ عَلَى تَحْصِيلِ مَصَالِحِ نَفْسِهَا ، بَلْ تَقَعُ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْمِحْنَةِ أَشَدَّ وَأَشَقَّ مِمَّا كَانَتْ فِيهَا خَالًا مَا كَانَتْ مَمْلُوكَةً ، فَافْتَرَقَا .

فصل

قال القرطبي : تَعَلَّقَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي مَنْعِهِ الْأَخْبَاسِ وَرَدِّ الْأَوْقَافِ ، بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَابَ عَلَى الْعَرَبِ أَفْعَالَهُمْ فِي تَسْيِيبِ الْبَهَائِمِ وَحِمَايَتِهَا ، وَحَبَسَ أَنْفُسَهَا عَنْهَا ، وَقَاسَ ذَلِكَ عَلَى الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ .
قال الْقُرْطُبِيُّ : وَالْفَرْقُ بَيْنُ ، قَالَ عَلَقَمَةُ لَمَنْ سَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، مَا تُرِيدُ

إلى شَيْءٍ كان من عَمَلِ الجاهلية؟! وقد ذهب جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ على جَوَازِ الْأُحْبَاسِ والأَوْقَافِ ، لَمَّا رَوَى تَافِعٌ ، عن ابنِ عُمَرَ : « أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَأَن يَتَصَدَّقَ بِسَهْمِهِ بِخَيْرٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَحْبَسِ الْأَصْلَ أَوْ سَبِيلَ الثَّمَرَةِ » . ثم قال تعالى { وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ } . قال ابنُ عَبَّاسٍ : يريدُ عَمْرُو بْنُ لَحْيٍّ وَأَعْوَانَهُ ، { يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ } هذه الْأَكَاذِيبُ ، ويقولون : أَمَرْنَا بِهَا ، قَالُوا : وَسَاءَ مَا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ، وَالْإِتْبَاعُ وَالْعَوَامُ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ .

(6/264)

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ (104)

قوله { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ } أي [في تحليل الْحَرْثِ والأنعام ، وبيان الشرائع والأحكام ، قَالُوا : حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لو كان آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ وهذا رد على أصحاب التقليد . قوله تعالى : { حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا } « حَسْبُنَا » مبتدأ ، وقد تقدّم أنه في الأصل مصدرٌ ، والمرادُ به اسمُ الفاعل ، أي : كَافِيَتَا ، وتفسيرُ ابنِ عطية له بـ « كَفَاتَا » تفسيرٌ معنًى ، لا إعراب ، و « مَا وَجَدْنَا » هو الخبر ، و « مَا » ظاهرة أنها موصولة اسمية ، ويجوز أن تكون نكرة موصوفة ، أي : كَافِيَتَا الذي وجدنا ، و « وَجَدَ » يجوز أن يكون بمعنى المصادفة ، ف « عَلَيْهِ » يجوز فيه وجهان :

أحدهما : أنه متعلق بـ « وَجَدْنَا » وأنه متعدّ لواحد . والثاني : أنه حال من « آبَاءَنَا » ، أي : وجدناهم مُسْتَقِرِينَ عليه ، ويجوز أن يكون بمعنى العلم ، فيتعدّى لاثنتين ثانيهما « عَلَيْهِ » . وقوله : { أَوَلَوْ كَانَ } قد تقدّم إعراب هذا في البقرة [الآية 170] ، وأنَّ « لَوْ » هنا معناها الشرط ، وأنَّ الواوَ للحال ، وتقدّم تفسير ذلك كله ؛ فأغنى عن إعادته ، إلا أنَّ ابنِ عطية قال هنا : « أَلِفُ التَّوْقِيفِ دَخَلَتْ عَلَى واوِ الْعَطْفِ » قال شهاب الدين : تسمية هذه الهمزة للتوقيف فيه غرابة في الاصطلاح ، وجعلَ الزمخشريُّ هذه الواوَ للحال ، وابنُ عطية جعلها عاطفةً ، وتقدّم الجمعُ بين كلامهما في البقرة ، واختلافُ ألفاظٍ في هاتين الآيتين - أغني آيةَ البقرة ، وآيةَ المائدة - مِنْ تَحْوِ قَوْلِهِ هُنَا : « اتَّبِعُوا » وهنا « تَعَالَوْا » وهناك « أَلْفِيْنَا » وهنا « وَجَدْنَا » من بابِ التَّفْنُّنِ في البلاغة .

واعلم : أنَّ الْاِفْتِدَاءَ إِنَّمَا يَجُوزُ بِالْعَالِمِ الْمُهْتَدِي ، وهو الذي قَوْلُهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْحُجَّةِ وَالْدَّلِيلِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا مُهْتَدِيًا ، فَلَا يَجُوزُ الْاِفْتِدَاءُ بِهِ .

(6/265)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا تَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (105)

لَمَّا بَيْنَ أَنْ هَؤُلَاءِ الْجُهَّالِ لَمْ يَنْتَفِعُوا بِشَيْءٍ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ ،
 بَلْ بَقُوا مُصِرِّينَ عَلَى جَهْلِهِمْ وَضَلَالِهِمْ ، قَالَ : قَلَّا تُبَالُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِجَهْلَاتِهِمْ ،
 بَلْ كُونُوا مُنْقَادِينَ لَتَكَالِيفِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يَصُرُّكُمْ ضَلَالَتُهُمْ .
 قوله : « عَلَيَّكُمْ أَنْفُسُكُمْ » : الجمهورُ على نَصَبِ « أَنْفُسُكُمْ » وهو منصوب
 على الإِغْرَاءِ بـ « عَلَيَّكُمْ » ؛ لِأَنَّ « عَلَيَّكُمْ » هنا اسمُ فعلٍ ؛ إذ التقديرُ : الزُّمُّوا
 أَنْفُسَكُمْ ، أَي : هَدَايَتَهَا وَحِفْظَهَا مِمَّا يُؤْذِيهَا ، فـ « عَلَيَّكُمْ » هنا يرفعُ فاعلاً ،
 تقديره : عَلَيَّكُمْ أَنْتُمْ ؛ وَلِذَلِكَ يجوزُ أَنْ يُعْطَفَ عليه مرفوعٌ ؛ نحو : « عَلَيَّكُمْ أَنْتُمْ
 وَرَبُّدُ الْخَيْرِ » ؛ كَأَنَّكَ قُلْتَ : الزُّمُّوا أَنْتُمْ وَرَبُّدُ الْخَيْرِ ، واختلف النحاةُ في الضميرِ
 المتصلِ بها وبأخواتها ؛ نحو : إِلَيْكَ وَلَدَيْكَ وَمَكَاتِكَ ، فالصحيحُ أنه في موضعِ جَرٍّ ؛
 كما كانَ قَبْلَ أَنْ تُثَقَّلَ الكلمةُ إلى الإِغْرَاءِ ، وهذا مذهبُ سيبويه ، واستدلَّ له
 الأخفشُ بما حكى عن العربِ « عَلَى عَبْدِ اللَّهِ » يَجُرُّ « عَبْدُ اللَّهِ » وهو نصٌّ في
 المسألةِ ، وَذهبَ الكسائيُّ إلى أنه منصوبٌ المحلُّ ، وفيه بُعْدٌ ؛ لنصبِ ما بعدهما
 ، أعني « عَلَى » وما بعدها كهذه الآيةِ ، وَذهبَ الفرَّاءُ إلى أنه مرفوعٌ .
 وقال أبو البقاء - بعد أن جعل « كُمْ » في موضعِ جَرٍّ بـ « عَلَى » بخلافِ «
 رُوَيْدُكُمْ » - : « فَإِنَّ الْكَافَ هُنَا لِلْخَطَابِ ، وَلَا مَوْضِعَ لَهَا ، فَإِنَّ « رُوَيْدُكُمْ » قد
 اسْتَعْمِلْتُ لِلأَمْرِ الْمَوَاجِهَ مِنْ غَيْرِ كَافِ الْخَطَابِ ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { مَكَاتُكُمْ
 [يونس : 28] } « كُمْ » في محلِّ جَرٍّ ، وفي هذه المسألةُ كلامٌ طويلٌ ،
 صحيحُهُ أَنَّ « رُوَيْدُكُمْ » تارةً يكونُ ما بعدها مَجْرُورٌ المحلُّ وتارةً منصوبٌ ، وقد
 تَقَدَّمَ في سورةِ النساءِ الخلافُ في جوازِ تقديمِ معمولٍ هذا البابِ عليه .
 قال ابنُ الخطيبِ : قَالَ التَّخَوُّبُونَ : « عَلَيَّكَ ، وَعِنْدَكَ ، وَدُونَكَ » مِنْ جُمْلَةِ
 أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ ، فَيُعْذَوْنَ بِهَا إِلَى الْمَفْعُولِ ، وَيُقِيمُونَ بِهَا مَقَامَ الْفِعْلِ ، وَيَنْصُبُونَ بِهَا ،
 فَإِذَا قَالَ : « عَلَيَّكَ [زَيْدًا] » كَأَنَّهُ قَالَ : خُذْ زَيْدًا [فَقَدْ عَلَاكَ ، أَيِ اشْتَرَفَ
 عَلَيْكَ] ، وَعِنْدَكَ زَيْدًا ، أَيِ : حَصَرَكَ فَخُذْهُ ، وَ « دُونَكَ » أَيِ : قَرَّبَ مِنْكَ فَخُذْهُ ،
 فهذه الأحرفُ الثلاثةُ لا خِلَافَ بَيْنِ النُّحَاةِ فِي جَوَازِ النَّصْبِ بِهَا .
 وَقَرَأَ نَافِعُ بْنُ أَبِي نُعَيْمٍ : « أَنْفُسُكُمْ » رفعاً فيما حَكَاهُ عَنْهُ صَاحِبُ « الْكَشَافِ »
 ، وَهِيَ مُشْكَلَةٌ ، وَتَخْرِجُهَا عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ : إمَّا الْإِبْتِدَاءَ ، وَ « عَلَيَّكُمْ » خبره
 مَقَدَّمٌ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْنَى عَلَى الْإِغْرَاءِ أَيْضاً ؛ فَإِنَّ الْإِغْرَاءَ قَدْ جَاءَ بِالْجُمْلَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةِ ،
 وَمِنْهُ قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ { تَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا } [الشمس : 13] ، وَهَذَا تَحْذِيرٌ
 نَظِيرُ الْإِغْرَاءِ .
 والثاني من الوجهين : أَنْ تَكُونَ توكيداً للضميرِ المُسْتَتِرِ فِي « عَلَيَّكُمْ » ؛ لِأَنَّهُ
 كَمَا تَقَدَّمَ تَقْدِيرُهُ قَائِمٌ مَقَامَ الْفِعْلِ ، إِلَّا أَنَّهُ شَدَّ توكيدُهُ بِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَأْكِيدٍ
 بِضَمِيرٍ مَنفَصِلٍ ، وَالْمَفْعُولُ عَلَى هَذَا مَحْذُوفٌ ، تَقْدِيرُهُ : عَلَيَّكُمْ أَنْتُمْ أَنْفُسُكُمْ
 صَلَاحٌ حَالِكُكُمْ وَهَدَايَتُكُمْ .

(6/266)

قوله : « لَا يَصُرُّكُمْ » قرأ الجمهور بضمِّ الراءِ مشددةً ، وقرأ الحسن البصريُّ :
 « لَا يَصُرُّكُمْ » بضمِّ الضادِ وسكونِ الراءِ ، وقرأ إبراهيمُ النَّحَيعِيُّ : « لَا يَصُرُّكُمْ
 » بكسرِ الضادِ وسكونِ الراءِ ، وقرأ أبو حيوَةَ : « لَا يَصُرُّكُمْ » بسكونِ الضادِ
 وضمِّ الراءِ الأولى والثانية .

فأما قراءةُ الجمهورِ : فتحتمل وجهين :
 أحدهما : أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ فِيهَا مَجْرُوماً عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ فِي « عَلَيَّكُمْ » ، وَإِنَّمَا

صُمِّتَ الرَّاءُ إِتْبَاعاً لِّضَمَّةِ الصَّادِ ، وَضَمُّهُ الصَّادُ هِيَ حَرَكَةُ الرَّاءِ الْأُولَى ، نُقِلَتْ لِلصَّادِ [لِأَجْلِ] إِدْغَامِهَا فِي الرَّاءِ بَعْدَهَا ، وَالْأَصْلُ : « لَا يَصْرُرُكُمْ » ، وَيجوز أن يكون الجِزْمُ لَا عَلَى وَجْهِ الْجَوَابِ لِلْأَمْرِ ، بَلْ عَلَى وَجْهِ أَنَّهُ نَهْيٌ مُسْتَأْنَفٌ ، وَالْعَمَلُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ ؛ وَينصُرُ جَوَازُ الْجِزْمِ هُنَا عَلَى الْمَعْنِيَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ مِنَ الْجَوَابِ وَالنَّهْيِ : قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَالنَّحْيِ ؛ فَإِنَّهُمَا تَصُّ فِي الْجِزْمِ ، وَلَكِنَّهُمَا مُحْتَمِلَتَانِ لِلْجِزْمِ عَلَى الْجَوَابِ أَوِ النَّهْيِ .
وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَن يَكُونَ الْفَعْلُ مَرْفُوعاً ، وَلَيْسَ جَوَاباً وَلَا نَهياً ، بَلْ هُوَ مُسْتَأْنَفٌ سَبَقَ لِلْإِخْبَارِ بِذَلِكَ ، وَينصُرُهُ قِرَاءَةُ أَبِي حَيَّوَةَ الْمُتَقَدِّمَةُ .
وَأَمَّا قِرَاءَةُ الْحَسَنِ : فَمِنْ « صَارَهُ يَصُورُهُ » كَصَاتَهُ يَصُوتُهُ ، وَأَمَّا قِرَاءَةُ النَّحْيِ فَمِنْ « صَارَهُ يَضِيرُهُ » كَبَاعَهُ يَبِيعُهُ ، وَالْجِزْمُ فِيهِمَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ فِي قِرَاءَةِ الْعَامَةِ مِنَ الْوَجْهَيْنِ ، وَحَكَى أَبُو الْبَقَاءِ : « لَا يَصْرُرُكُمْ » بِفَتْحِ الرَّاءِ ، وَوَجْهَهَا عَلَى الْجِزْمِ ، وَأَنَّ الْفَتْحَ لِلتَّخْفِيفِ ، وَهُوَ وَاضِحٌ ، وَالْجِزْمُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَيْضاً مِنَ الْوَجْهَيْنِ ، وَهَذِهِ كُلُّهَا لَغَاثٌ قَدْ تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهَا فِي آلِ عِمْرَانَ [الْآيَةِ 144] .

و « مَنْ صَلَّ » فَاعِلٌ ، وَ « إِذَا » ظَرْفٌ مُحَضَّرٌ نَاصِبُهُ « يَصْرُرُكُمْ » ، أَي : لَا يَصْرُرُكُمْ الَّذِي صَلَّ وَقْتَ اهْتِدَائِكُمْ ، وَيجوز أن تكون شرطية ، وَجَوَابُهَا مُحَذُوفٌ ؛ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ ، وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « وَيُعَدُّ أَنْ تَكُونَ ظَرْفاً لِ « صَلَّ » ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى لَا يَصِحُّ مَعَهُ » ، قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : لِأَنَّهُ يَصِيرُ الْمَعْنَى عَلَى نَفْيِ الضَّرَرِ الْحَاصِلِ مِمَّنْ يَصَلُّ وَقْتَ اهْتِدَائِهِمْ ، فَقَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَا يَنْتَفِي عَنْهُمْ ضَرَرٌ مِنْ صَلَّ فِي غَيْرِ وَقْتِ اهْتِدَائِهِمْ ، وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَنْفِي صِحَّةَ الْمَعْنَى بِالْكَلْبَةِ كَمَا ذَكَرَهُ .

فصل في سبب نزول الآية

في سبب نزول الآية وُجُوهٌ :

أَحَدُهَا : رَوَى الْكَلْبِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قِيلَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْجَزِيَّةُ ، مِنْ بَعْضِ الْكُفَّارِ دُونَ بَعْضٍ ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَالْمَعْنَى : لَا يَصْرُرُكُمْ مَلَائِمَةُ الْأَيُّمِينَ إِذَا كُنْتُمْ عَلَى الْهُدَى .
وِثَانِيهَا : أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَانَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ بَقَاءُ الْكُفَّارِ عَلَى كُفْرِهِمْ وَضَلَالَتِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ بِإِصْلَاحِهَا ، وَالْمَشْيِ بِهَا فِي طَرِيقِ الْهُدَى ، لَا يَصْرُرُكُمْ ضَلَالُ الصَّالِّينَ ، وَلَا جَهْلُ الْجَاهِلِينَ .

(6/267)

وِثَالُهَا : أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْتَمُونَ لِعَشَائِرِهِمْ لَمَّا مَاتُوا عَلَى الْكُفْرِ ، فَتَنُّوا عَنْ ذَلِكَ . قَالَ ابْنُ الْخَطَّابِ : وَالْأَقْرَبُ عِنْدِي ، أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا جَكَى عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ لَهُمْ : { تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ } قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا { [الْمَائِدَةُ : 104] } بَيْنَ تَعَالَى بِهِذِهِ الْآيَةِ ، أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَّسِبُوهَا بِهِمْ فِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الْقَاسِدَةِ ، بَلْ يَتَّبِعِي أَنْ يَصْرِبُوا عَلَى دِينِهِمْ ، وَأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يَصْرُرُهُمْ جَهْلُ أَوْلِيكَ .

فصل

رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرُرُكُمْ مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا مُنْكَرًا فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ ، يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ » .

وفي رواية : « لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، لَوْ لَيْسَ لَطَنَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شَيْراً إِرْكُمْ فَلَيْسَؤُمُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ، ثُمَّ لِيَدْعُونَ اللَّهَ خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ » .

قال أَبُو عُبَيْدَةَ : خاف الصَّدِيقُ أَنْ يَتَأَوَّلَ النَّاسُ الْآيَةَ غَيْرَ مُتَأَوِّلِهَا ، فَيَدْعُوهُمْ إِلَى تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ ، فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، وَأَنَّ الَّذِي أَذِنَ فِي الْإِمْسَاكِ عَنْ تَغْيِيرِهِ مِنَ الْمُنْكَرِ ، هُوَ الشَّرُّ الَّذِي يَنْطَلِقُ بِهِ الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ يَتَدَبَّتُونَ بِهِ ، وَقَدْ صُولِحُوا عَلَيْهِ ، فَأَمَّا الْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ وَالذَّنْبُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَدْخُلُ فِيهِ .

وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ مَا قِيلَ مِنْكُمْ ، فَإِنْ رُدَّ عَلَيْكُمْ فَقَلْبُكُمْ أَنْفُسَكُمْ .

ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنْهُ أَيُّ قَدْ مَضَى تَأْوِيلُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ ، وَمِنْهُ آي : وَقَعَ تَأْوِيلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمِنْهُ آي : وَقَعَ تَأْوِيلُهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَسْيِيرٍ ، وَمِنْهُ آي : وَقَعَ تَأْوِيلُهُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، وَمِنْهُ آي : وَقَعَ تَأْوِيلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ مَا ذَكَرَ مِنَ الْحِسَابِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَمَا دَامَتْ قُلُوبُكُمْ وَأَهْوَاؤُكُمْ وَاحِدَةً ، وَلَمْ تَلْبِسُوا شَيْعاً ، وَلَمْ يَدُقْ بَعْضُكُمْ بِأَسَ بَعْضٍ ، فَأَمُرُوا وَانْهَوْا ، فَإِنْ اخْتَلَفَتِ الْقُلُوبُ وَالْأَهْوَاءُ وَالْيَسْتُمُ شَيْعاً ، وَذَاقَ بَعْضُكُمْ بِأَسَ بَعْضٍ ، فَاْمُرُوا وَانْهَوْا ، فَعِنْدَ ذَلِكَ جَاءَتْ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ .

قال ابْنُ الْخَطِيبِ : وَهَذَا التَّأْوِيلُ عِنْدِي ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ خِطَابٌ عَامٌّ لِلْحَاضِرِ وَالْعَائِبِ ، فَكَيْفَ يُخْرِجُ الْحَاضِرَ ، وَيُخَصُّ الْعَائِبَ . وَرَوَى أَبُو أَمِيَّةَ الشَّعْبَانِيُّ قَالَ : « أَتَيْتُ أَبَا تَعْلَبَةَ ، فَقُلْتُ : كَيْفَ يَصْنَعُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ؟ فَقَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ قُلْتُ : قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : { عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرُكُمْ مَن صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } ، فَقَالَ : أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْهَا حَبِيراً ، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بَلْ ائْتِمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُخّاً مُطَاعاً وَهَوًى مُتَّبِعاً ، وَدُنْيَا مُؤَثِّرَةً ، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ ، وَرَأَيْتَ أَمراً لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ ، فَعَلَيْكَ تَفْسُكَ وَدَعْ أَمْرَ الْعَوَامِّ ، وَإِنَّ وراءَكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ ، فَمَنْ صَبَرَ فِيهِمْ قَبْضَ عَلَى الْجَمْرِ لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِنْ أَجْرِ خَمْسِينَ رجلاً يعملون مثله »

(6/268)

، قال ابن المبارك : وزادني غيره ، قالوا : يا رسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال : أجر خمسين منكم .

فإن قيل : ظاهر الآية يؤهم أن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر غير واجب .

فالجواب من وجوه : أحدها : أن الآية لا تدل على ذلك ، بل تدل على أن المطيع لا يؤاخذ بذنوب العاصي ، وأما وجوب الأمر بالمعروف ، فثبت بما تقدم من الدلائل وغيرها . وثانيها : أن الآية مخصوصة بالكفار المصيرين على الكفر ، ولا يتركون الكفر بسبب الأمر بالمعروف ، فهذه يجب على الإنسان مخالفة الأمر بالمعروف . وثالثها : أن الآية مخصوصة بما إذا خاف الإنسان عند الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر على نفسه وعرضه وماله . ورابعها : المعنى : لا يصرركم إذا اهتديتم ، فأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر

ضلالٌ مَنْ صَلَّى ، فَلَمْ يَقْبَلْ ذَلِكَ .
 وخامسها : أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : { فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ } [النساء : 84] ، وَذَلِكَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى سُقُوطِ الْأَمْرِ
 بِالْمَعْرُوفِ عَنِ الرَّسُولِ ، فَكَذَا هَاهُنَا .
 ثم قال تعالى : { إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً } ، أي : الصَّالِّ وَالْمُتَهَيِّدِ { فَيُنَبِّئُكُمْ
 بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } أي يُجَارِيكُمْ بِأَعْمَالِكُمْ .

(6/269)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا
 عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَكُمْ مُصِيبَةُ
 الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا تَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا
 وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا تَكُنْ مِنْ شَهِادَةِ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ (106) فَإِنْ غُيِّرَ عَلَى
 أَثَمَهُمَا اسْتَحَقَّا ثَمَنًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَانِ
 فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ)
 (107) ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهٍ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ
 أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (108)

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِحِفْظِ النَّفْسِ فِي قَوْلِهِ « عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ » ، أَمَرَ بِحِفْظِ
 الْمَالِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ .
 قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : وَرَدَ لَفْظُ الشَّهَادَةِ فِي الْقُرْآنِ عَلَى أَنْوَاعٍ مُخْتَلِفَةٍ :
 الأول : بِمَعْنَى الْحُضُورِ ، قَالَ تَعَالَى : { فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ }
 [البقرة : 185] .
 الثاني : بِمَعْنَى قَصَى ، أَي : أَعْلَمَ قَالَ تَعَالَى : { شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ }
 [آل عمران : 18] .
 قال أبو عُبَيْدَةَ : الثالث : بِمَعْنَى أَقَرَّ ، قَالَ تَعَالَى : { وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ }
 [النساء : 166] .
 الرابع : شَهِدَ بِمَعْنَى حَكَمَ ، قَالَ تَعَالَى : { وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا } [يوسف :
 26] .
 الخامس : شَهِدَ بِمَعْنَى خَلَفَ ، قَالَ تَعَالَى { فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ } [النور : 6] أَي
 : أَنْ يَشْهَدَ أَرَبَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ .
 السادس : شَهِدَ بِمَعْنَى وَصَّى ، قَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ
 إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ } ، وَقِيلَ مَعْنَاهَا هُنَا الْحُضُورُ لِلْوَصِيَّةِ ، يُقَالُ : « شَهِدْتُ
 وَصِيَّةَ فُلَانٍ » أَي : حَضَرْتُ ، وَذَهَبَ الطَّبْرِيُّ إِلَى أَنَّ الشَّهَادَةَ بِمَعْنَى الْيَمِينِ ،
 فَيَكُونُ الْمَعْنَى : يَمِينُ مَا بَيْنَكُمْ أَنْ يَخْلِفَ اثْنَانِ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ، أَنَّهُ يُعْلَمُ لِلَّهِ
 حُكْمٌ يَجِبُ فِيهِ عَلَى الشَّاهِدِ يَمِينٌ ، وَهَذَا الْقَوْلُ اخْتَارَهُ الْقَفَّالُ ، وَسُمِّيَتِ الْيَمِينُ
 شَهَادَةً ؛ لِأَنَّهَا يَنْبَغُ بِهَا الْحُكْمُ بِمَا يَنْبَغُ بِالشَّهَادَةِ ، وَاخْتَارَ ابْنُ عَطِيَّةٍ هُنَا أَنَّهَا
 الشَّهَادَةُ الَّتِي تُحْفَظُ قَتُودَى .
 فصل في سبب نزول الآية
 وَسَبَبُ نُزُولِهَا مَا رُوِيَ : أَنَّ تَمِيمَ بْنَ أَوْسٍ الدَّارِيَّ وَعَدِيَّ بْنَ زَيْدٍ كَانَا نَضْرَانِيَيْنِ ،
 خَرَجَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الشَّامِ لِلتَّجَارَةِ ، وَمَعَهُمَا بَدِيلٌ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ،
 وَكَانَ مُسْلِمًا مُّهَاجِرًا ، فَلَمَّا قَدِمُوا إِلَى الشَّامِ مَرَضَ بَدِيلٌ ، فَكَتَبَ كِتَابًا فِيهِ

جَمِيعُ مَا مَعَهُ مِنَ الْمَتَاعِ ، وَالْقَاهُ فِي جَوَالِقٍ ، وَلَمْ يُخَيَّرْ صَاحِبِيهِ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ مَرَضُهُ ، أَوْصَى إِلَى تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ ، وَأَمَرَهُمَا أَنْ يَدْفَعَا مَتَاعَهُ إِذَا رَجَعَا إِلَى أَهْلِهِ ، وَمَاتَ « بَدِيل » فَقَفَّسْنَا مَتَاعَهُ ، وَأَخَذْنَا مِنْهُ إِنَاءً فَصَّةً مَنُفُوشًا بِالذَّهَبِ ، فِيهِ ثَلَاثُمِائَةِ مِثْقَالٍ مِنْ فَصَّةٍ فَغَيَّبَاهُ ، ثُمَّ قَصَبَا حَاجَتَهُمَا وَأَنْصَرَفَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَدَفَعَا الْمَتَاعَ إِلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ، فَقَفَّسُوا وَأَصَابُوا الصَّحِيفَةَ ، فِيهَا تَسْمِيَةُ مَا كَانَ مَعَهُ ، فَجَاءُوا تَمِيمًا وَعَدِيًّا ، فَقَالُوا : هَلْ بَاعَ صَاحِبُنَا شَيْئًا مِنْ مَتَاعِهِ ؟ قَالَا : لَا ، قَالُوا : فَهَلْ أَنْجَرَ تِجَارَةً ؟ قَالَا : لَا ، قَالُوا : فَهَلْ طَالَ مَرَضُهُ فَأَنْقَقَ عَلَى نَفْسِهِ ؟ قَالَا : لَا ، فَقَالُوا : إِنَّا وَجَدْنَا فِي مَتَاعِهِ صَحِيفَةً فِيهَا تَسْمِيَةُ مَا مَعَهُ ، وَإِنَّا قَدْ قَفَّسْنَا مِنْهَا إِنَاءً مِنْ فَصَّةٍ مُمَوَّهَا بِالذَّهَبِ ، فِيهِ ثَلَاثُمِائَةِ مِثْقَالٍ فَصَّةٌ فَقَالَا : مَا تَذَرِي ، إِنَّمَا أَوْصَى لَنَا بِشَيْءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ قَدْ قَفَّعْنَاهُ ، وَمَا لَنَا عِلْمٌ بِالْإِنَاءِ ، فَاحْتَضَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْرَرَا عَلَى الْإِنْكَارِ ، وَخَلَقَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ .

قوله تعالى : { شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ } : هذه الآية وما بعدها من أشكل القرآن حُكْمًا وإِعْرَابًا وتَفْسِيرًا ، ولم يَزَلْ العلماءُ يستشكِلُونَهَا حَتَّى قَالَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى بِ « الْكَشَفِ » : « هَذِهِ الْآيَةُ فِي قِرَاءَتِهَا وَإِعْرَابِهَا وَتَفْسِيرِهَا وَمَعَانِيهَا وَأَحْكَامِهَا مِنْ أَضْعَبِ آيٍ فِي الْقُرْآنِ وَأَشْكَلِهَا ، قَالَ : وَبِحَتْمٍ أَنْ يُبَسِّطَ مَا فِيهَا مِنَ الْعُلُومِ فِي ثَلَاثِينَ وَرَقَةً أَوْ أَكْثَرَ » ؛ قَالَ : « وَقَدْ ذَكَرْنَاهَا مَشْرُوحَةً فِي كِتَابِ مَفْرِدٍ » ، وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ : « وَهَذَا كَلَامٌ مِنْ لَمْ يَقَعْ لَهُ التَّلَجُّ فِي تَفْسِيرِهَا ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ مِنْ كِتَابِهِ » ، وَقَالَ السَّخَاوِيُّ : « لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ تَخَلَّصَ كَلَامُهُ فِيهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا » ، وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ : « وَهَذِهِ الْآيَةُ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ أَعْوَصِ مَا فِي الْقُرْآنِ مَعْنَى وَإِعْرَابًا وَتَفْسِيرًا » قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ تَعَالَى فِي تَوْجِيهِ إِعْرَابِهَا وَاشْتِقَاقِ مَفْرَدَاتِهَا وَتَصْرِيفِ كَلِمَاتِهَا وَقِرَاءَتِهَا وَمَعْرِفَةِ تَأْلِيفِهَا مِمَّا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَوْضُوعِ ، وَبِاللَّهِ الْحَوْلُ وَالْقُوَّةُ .

(6/270)

قَرَأَ الْجُمْهُورُ « شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ » بَرَفَعِ « شَهَادَةُ » مُضَافَةً ل « بَيْنَكُمْ » ، وَقَرَأَ الْحَسَنُ وَالْأَعْرَجُ وَالشَّعْبِيُّ بَرَفَعَهَا مَنْوَنَةً « بَيْنَكُمْ » نَصَبًا ، وَالسَّلْمِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْأَعْرَجُ - فِي رَوَايَةٍ عَنْهُمَا - : « شَهَادَةُ » مَنْوَنَةً مَنْصُوبَةً ، « بَيْنَكُمْ » نَصَبًا ، فَأَمَّا قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ ، فَفِي تَخْرِيجِهَا خَمْسَةُ أَوَاجٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهَا مَرْفُوعَةٌ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَخَبَرُهَا « ائْتَانِ » ، وَلَا بَدَّ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ : إِمَّا مِنَ الْأَوَّلِ ، وَإِمَّا مِنَ الثَّانِي ، فَتَقْدِيرُهُ مِنَ الْأَوَّلِ : دَوَا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ ائْتَانِ ، أَيْ صَاحِبَا شَهَادَةٍ بَيْنَكُمْ ائْتَانِ ، وَتَقْدِيرُهُ مِنَ الثَّانِي : شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ شَهَادَةُ ائْتَيْنِ ، وَإِنَّمَا اضْطَرَرْنَا إِلَى حَذْفِ مِنَ الْأَوَّلِ أَوْ الثَّانِي لِتَصَادُقِ الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ مَعْنَى ، وَالْاِئْتَانِ جُتَّتَانِ ، وَلَا يَجِيءُ التَّقْدِيرَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي نَحْوِ : « رَيْدٌ عَدْلٌ » وَهُمَا جَعَلَهُ نَفْسُ الْمَصْدَرِ مَبَالِغَةً أَوْ وَقُوعَهُ مَوْقِعَ اسْمِ الْفَاعِلِ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى يَأْتَاهُمَا هُنَا ، إِلَّا أَنَّ الْوَاحِدِيَّ نَقَلَ عَنْ صَاحِبِ « النَّظْمِ » ؛ أَنَّهُ قَالَ : « شَهَادَةُ » مَصْدَرٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْأَسْمَاءِ . يَرِيدُ بِالشَّهَادَةِ الشُّهُودَ ؛ كَمَا يَقَالُ : رَجُلٌ عَدْلٌ وَرِضًا ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ وَرِضًا وَرَوْرٌ ، وَإِذَا قَدَّرْتَهَا بِمَعْنَى الشُّهُودِ ، كَانَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : عِدَّةُ شُهُودٍ بَيْنَكُمْ ائْتَانِ ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ : { الْحَجَّ أَشْهَرُ } [الْبَقَرَةُ : 197] ، أَيْ : وَقْتُ

الحجّ ، ولولا ذلك لنصب أشهراً على تأويل : « الحَجُّ في أشهر » ، فعلى ظاهر هذا أنه جعل المصدر نفس الشهود مبالغةً ، ولذلك مثله بـ « رَجَالٌ عَدُلٌ » ، وفيه نظر .

الثاني : أن ترتفع على أنها مبتدأ أيضاً ، وخبرها محذوفٌ يدلُّ عليه سياقُ الكلام ، و « اثنان » على هذا مرتفعان بالمصدر الذي هو « شهادة » ، والتقدير : فيما قَرَضَ عَلَيْكُمْ أَنْ يَشْهَدَ اثْنَانِ ، كذا قَدَّرَهُ الزمخشريُّ وهو أحد قولي الرَّجَّاجِ ، وهو ظاهرٌ جداً ، و « إِذَا » على هذين الوجهين ظرف لـ « شَهَادَةٌ » ، أي لِيُشْهَدَ وقتُ الموت - أي أسبابه - و « حِينَ الوَصِيَّةِ » على هذه الأوجه ؛ فيه ثلاثة أوجه :

أوجهها : أنه بدلٌ من « إِذَا » ، ولم يذكر الزمخشريُّ غيره ، قال : « وفي إبداله منه دليلٌ على وجوب الوصية » .

(6/271)

الثاني : أنه منصوبٌ بتفَسُّ الموت ، أي : يقع الموتُ وقتَ الوصية ، ولا بُدَّ من تأويله بأسباب الموت ؛ لأنَّ وقتَ الموتِ الحقيقي لا وصية فيه .
الثالث : أنه منصوبٌ بـ « حَضَرَ » ، أي : حَضَرَ أسباب الموتِ حين الوصية .
الثالث : أنَّ « شَهَادَةٌ » مبتدأ ، وخبره : « إِذَا حَضَرَ » ، أي : وقوعُ الشهادة في وقتِ حضورِ الموتِ ، و « حِينَ » على ما تقدّم فيه من الأوجه الثلاثة أنفاً ، ولا يجوزُ فيه ، والحالة هذه : أن يكون ظرفاً للشهادة ؛ لئلا يلزمَ الإخبارُ عن الموصول قبل تمامِ صلته ، وهو لا يجوزُ ؛ لما مرَّ ، ولَمَّا ذكر أبو حَيَّان هذا الوجه ، لم يستدرك هذا ، وهو عجيبٌ منه .

الرابع : أنَّ « شَهَادَةٌ » مبتدأ ، وخبرها « حِينَ الوَصِيَّةِ » ، و « إِذَا » على هذا منصوبٌ بالشَّهَادَةِ ، ولا يجوز أن ينتصب بـ « الوَصِيَّةِ » ، وإن كان المعنى عليه ؛ لأنَّ المصدر المؤوَّل لا يَسْبِقُهُ معمولُه عند البصريين ، ولو كان ظرفاً ، وأيضاً : فإنه يلزمُ منه تقديمُ المضافِ إليه على المضافِ ؛ لأن تقديم معمول يؤدِّنُ بتقديم العامل ، والعامل لا يتقدّم ، فكذا معموله ، ولم يجوزوا تقديم معمول المضافِ إليه على المضافِ إلا في مسألة واحدة ، وهي : إذا كان المضافُ لفظةً « غَيْرٌ » ؛ وأنشدوا : [البسيط]

2061- إِنَّ أَمْرًا حَصْنِي عَمْدًا مَوَدَّتَهُ ... عَلَى التَّائِي لِعِنْدِي غَيْرٌ مَكْفُور
ف « عِنْدِي » منصوبٌ بـ « مَكْفُور » ؛ قالوا : لأنَّ « غَيْرٌ » بمنزلة « لَا » ، و « لَا » يجوزُ تقديمُ معمولٍ ما بعدها عليها ، وقد ذكر الزمخشريُّ ذلك آخر الفاتحة ، وذكر أنه يجوزُ « أَتَا زَيْدًا غَيْرٌ صَارِبٍ » دون « أَتَا زَيْدًا مِثْلُ صَارِبٍ » ، و « اثنان » على هذين الوجهين الأخيرين يرتفعان على أحد وجهين : إمَّا الفاعلية أي : « يَشْهَدُ اثْنَانِ » يدل عليه لفظ « شَهَادَةٌ » ، وإمَّا على خبر مبتدأ محذوف مدلول عليه بـ « شهادة » أيضاً أي : الشاهدان اثنان .

الخامس : أنَّ « شَهَادَةٌ » مُبْتَدَأٌ ، و « اثنان » فاعلٌ سَدَّ مَسَدَ الْخَبَرِ ، ذكره أبو البقاء وغيره ، وهو مذهبُ الفَرَّاءِ ، إلا أنَّ الفَرَّاءَ قَدَّرَ الشَّهَادَةَ واقعةً موقعَ فِعْلٍ الْأَمْرِ ؛ كأنه قال : « لِيَشْهَدَ اثْنَانِ » ، فجعله من بابِ نِيَابَةِ الْمَصْدَرِ عن فِعْلٍ الطَّلَبِ ، وهو مثل « الْحَمْدُ لِلَّهِ » و { قَالَ سَلَامٌ } [هود : 69] ؛ من حيث المعنى ، وهذا مذهبُ ضعيفٍ رَدَّهُ النَّحْوِيُّونَ ، ويخصُّون ذلك بالوصفِ المعتمد على تَقْيٍ أو استفهامٍ ؛ نحو : « أَقَائِمُ أَبَوَاكَ » وعلى هذا المذهب فـ « إِذَا » و

« حِينَ » ظرفان مَنْصُوبان على ما تَقَرَّرَ فيهما في غير هذا الوجه؛ وقد تَحَصَّلْنَا فيما تَقَدَّمَ أَنَّ رَفْعَ « شَهَادَةٍ » من وَجْهِ واحدٍ؛ وهو الابتداءُ ، وفي خبرها حَمْسَةُ أوجه تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا مُفَصَّلَةً ، وَأَنَّ رَفْعَ « اثْنَانِ » من حَمْسَةِ أَوْجُهٍ : الأول : كونه خَبَرًا لَ « شَهَادَةٍ » بالتَّأْوِيلِ المذكور .

(6/272)

الثاني : أنه فاعلُ ب « شَهَادَةٍ » .
الثالث : أنه فاعلُ ب « يَشْهَدُ » مقدَّرًا .
الرابع : أنه خبر مُبْتَدَأٍ ، أي : الشَّاهِدَانِ اثْنَانِ .
الخامس : أنه فاعلُ سَدِّ مسدِّ الخبر ، وَأَنَّ فِي « إِذَا » وجهين : إمَّا التَّصَبُّعَ على الطَّرْفِيَّةِ ، وإمَّا الرَفْعَ على الْخَبَرِيَّةِ ل « شَهَادَةٍ » ، وكل هذا بَيَّنُّ مِمَّا لَحَظْنَاهُ قَبْلَ ، وقراءةُ الحسن برفعها منونةً تتوجه بما تَقَدَّمَ في قراءة الجُمُهور من غير قَرَقٍ .

وَأَمَّا قِرَاءَةُ النَّصْبِ ، ففيها ثلاثة أوجه :
أحدها - وإليه ذهب ابن جَنِّي - : أنها منصوبةٌ بفعل مضمر ، و « اثْنَانِ » مرفوعٌ بذلك الفعل ، والتقدير : لِيُقِيمَ شَهَادَةً بَيْنَكُمَا اثْنَانِ ، وتبعه أَلْزَمُخْشَرِيُّ . وقد رَدَّ أَبُو حِيَّانَ هذا ؛ بَأَن حَذَفَ الفعل وإبقاء فاعله ، لَمْ يُجَزِّهِ النَحْوِيُّونَ ، إِلَّا أَن يُشْعِرَ بِهِ مَا قَبْلَهُ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ } [النور : 36 - 37] في قراءة ابن عامر وأبي بَكْرٍ ، أي : يُسَبِّحُهُ رِجَالٌ ؛ ومثله : [الطويل]
2062- لِيُبَيِّنَ صَارِعٌ لِحُصُونَةٍ ... وَمُحْتَبِطٌ مِمَّا تُطِيعُ الطَّوَائِفُ
وفيه خلافٌ : هَلْ يَنْقَاسُ أَوْ لَا ؟ أَوْ يُجَابُ بِهِ نَقْيٌ ؛ كَقَوْلِهِ : [الطويل]
2063- تَجَلَّدَتْ حَتَّى قِيلَ : لَمْ يَغُرْ قَلْبُهُ ... مِنَ الْوَجْدِ شَيْءٌ قُلْتُ : بَلْ أَعْظَمُ الْوَجْدِ

أي : بَلْ عَرَاهُ أَعْظَمُ الْوَجْدِ ، وما نَحْنُ فِيهِ لَيْسَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ .
الثاني : أَنَّ « شَهَادَةً » بدل من اللفظ بفعل ، أي : إنها مصدر نابٍ عن الفعلِ ، فيعملُ عمله ، والتقدير : لِيَشْهَدَ اثْنَانِ ، ف « اثْنَانِ » فاعل بالمصدر ، لِنِيَابَتِهِ مَنْابَ الفعلِ ، أو بذلك الفعل المحذوف ، على حسب الخلاف في أصل المسألة ، وإنما قَدَّرْنَاهُ « لِيَشْهَدَ اثْنَانِ » ، فَأَتَيْنَاهُ بِهِ فِعْلًا مَضَارِعًا مَقْرُونًا بِلَامِ الْأَمْرِ ، وَلَمْ أَقْدَرْنَاهُ فِعْلًا أَمْرًا بِصِيغَةِ « أَفْعَلْ » ؛ كَمَا يُقَدَّرُهُ النَحْوِيُّونَ فِي نَحْوِ : « صَرَبًا زَيْدًا » ، أي : « أَصْرِبُ » لِأَنَّ هَذَا قَدْ رَفَعَ ظَاهِرًا وَهُوَ « اثْنَانِ » ، وَصِيغَةُ « أَفْعَلْ » لا ترفع إلا ضميرًا مستترًا إِنْ كَانَ الْمَأْمُورُ وَاحِدًا ؛ ومثله قوله : [الطويل]
2065- ... فَتَدَلَّ زُرَيْقُ

الْمَالِ تَدَلَّ التَّغَالِبِ
ف « زُرَيْقُ » يجوز أن يكون منادًى ، أي : يَا زُرَيْقُ ، والثاني : أنه مرفوع ب « تَدَلَّ » على أنه واقعٌ « لِيَتَدَلَّ » ، وإنما حُذِفَ تنوينه ؛ لِالتَّعَالُفِ السَّاكِنِينَ ؛ على حَدِّ قَوْلِهِ : [الطويل]

2066- ... وَلَا ذَاكِرَ اللَّهِ إِلَّا قَلِيلًا

الثالث : أَنَّ « شَهَادَةً » بدل من اللفظ بفعلٍ أُضِيًّا ، إِلَّا أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ خَبَرِيٌّ ، وَإِنْ كَانَ أَقْلٌ مِنَ الطَّلَبِيِّ ، نَحْوُ : « حَمْدًا وَشُكْرًا لَا كُفْرًا » ، و « اثْنَانِ » أَيْضًا

فاعلٌ به ، تقديرُهُ : يَشْهَدُ شَهَادَةً اِثْنَانِ ، وهذا أحسنُ التَّخَارِجِ المذكورة في قولِ امرئ القيس : [الطويل]

(6/273)

2067- وَفُوفًا بِهَا صَحِيٍّ عَلَيَّ مَطِيئَهُمْ

« وَفُوفًا » مصدرٌ بدلٌ من فعلٍ خبريٍّ رفع « صَحِيٍّ » ونصب « مَطِيئَهُمْ » تقديره : وقف صَحِيٍّ ، وقد تقدّم أَنَّ الفَرَّاءَ في قراءة الرفع قدَّرَ أَنَّ « شَهَادَةً » واقعةٌ موقع فعل ، وارتفع « اِثْنَانِ » بها ، وقد تقدم أَنَّ ذلك يجوز أن يكون ممَّا سَدَّ فيه الفاعلُ مسدَّ الخبر ، و « بَيْنَكُمْ » في قراءة مَنْ نَوَّن « شَهَادَةً » نصبٌ على الطرف ، وهي واضحة .
وَأَمَّا قراءةُ الجرِّ فيها ، فَمِنْ بابِ الاتِّسَاعِ في الطُّرُوفِ ، أي : بجعل الطرف كأنه مفعولٌ لذلك الفعل ، ومثله : { هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ } [الكهف : 78] وكقوله تعالى : { لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ } [الأنعام : 94] فيمن رفع ، قال أبو حيان : « وقال المأثيريُّ - وتبعه الرازيُّ - : إِنَّ الْأَصْلَ « مَا بَيْنَكُمْ » فحذف « مَا » ، قال الرازيُّ : و « بَيْنَكُمْ » كنايةٌ عن التنازع ؛ لأنه إنما يُحْتَاجُ إلى الشهود عند التنازع ، وحذف « مَا » جائزٌ عند ظهوره ؛ ونظيره كقوله تعالى : { لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ } [الأنعام : 94] في قراءة مَنْ نصب « قال أبو حيان : « وحذف » مَا الموصولة غيرُ جائزٍ عند البصريين ، ومع الإضافة لا يصحُّ تقديرُ « مَا » ألبتة ، وليس قوله { هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ } [الكهف : 78] نظيرُ { لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ } [الأنعام : 94] لأن هذا مضافٌ ، وذلك باقٍ على طرفيته فيُتَحَيَّلُ فيه حذفُ « مَا » ؛ بخلاف { هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ } [الكهف : 78] و « شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ » ؛ فإنه لا يُتَحَيَّلُ فيه تقديرُ « مَا » ؛ لأنَّ الإضافة أخرجته عن الطرفية وصيرته مفعولاً به على السَّعة ، قال شهاب الدين : هذا الذي نقله الشيخ عنهما قاله أبو عليٍّ الجُرْجَانِيُّ بعينه ، قال - رحمه الله تعالى - : { شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ } ، أي : ما بَيْنَكُمْ ، و « مَا بَيْنَكُمْ » كنايةٌ عن التنازع والتشاجر ، ثم أضافَ الشهادة إلى التنازع ؛ لأنَّ الشهودَ إنما يُحْتَاجُ إليهم في التنازع الواقع فيما بين القوم ، والعربُ تُضَيِّفُ الشَّيْءَ إلى الشَّيْءِ ، إذا كان منه بسبب ؛ كقوله تعالى : { وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ } [الرحمن : 46] ، أي : مقامه بَيْنَ يَدَيِ رَبِّهِ ، والعربُ تَحْذِفُ كثيراً ذكر « مَا » و « مَنْ » في الموضع الذي يُحْتَاجُ إليهما فيه ؛ كقوله : { وَإِذَا رَأَيْتَ } [الإنسان : 20] أي : مَا تَمَّ ، وكقوله : { هَذَا فِرَاقٌ بَيْنِي وَبَيْنِكَ } [الكهف : 78] و { لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ } [الأنعام : 94] أي ما بَيْنِي ، وَمَا بَيْنَكُمْ ، وقول أبي حَيَّان « لا يُتَحَيَّلُ فيه تقديرُ « مَا » إلى آخره » ممنوعٌ ؛ لأنَّ حالة الإضافة لا تَجْعَلُهَا صلةً للموصول المحذوف ، ولا يلزمُ من ذلك : أَنْ تُقَدَّرَها من حيث المعنى ، لا من حيث الإعراب ؛ نظراً إلى الأصل ، وأما حَذْفُ الموصولِ ، فقد تقدّم تحقيقه .

(6/274)

فصل

وَاحْتَلَفُوا فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ ، فَقَالَ قَوْمٌ : هُمَا الشَّاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عَلَى وَصِيَّةٍ .
وَقَالَ غَيْرُهُمْ : هُمَا الْوَصِيَّانِ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِيهِمَا ؛ وَلَئِنَّهُ قَالَ : { تَحْبِسُونَهُمَا
مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ } ، وَلَا يَلْزَمُ الشَّاهِدُ يَمِينٍ ، وَجَعَلَ الْوَصِيَّ اثْنَيْنِ
تَأْكِيداً ، فَعَلَى هَذَا تَكُونُ الشَّهَادَةُ بِمَعْنَى : الْحُضُورُ ، كَقَوْلِكَ : « شَهِدْتُ وَصِيَّةَ
فُلَانٍ » ، بِمَعْنَى : حَضَرْتُ وَشَهِدْتُ الْعَيْنَ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : { وَلَيَشْهَدَنَّ عَدَاِبَهُمَا
طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ } [النور : 2] يُرِيدُ الْحُضُورَ .

فصل

وَقَوْلُهُ : « دَوَا » صَفَةُ لاثْنَيْنِ ، أَيْ : صَاحِبَا عَدْلٍ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ « مِنْكُمْ » صَفَةُ
أَيْضاً لاثْنَيْنِ ، وَقَوْلُهُ : « أَوْ أَحْرَانِ » نَسْقُ عَلَى اثْنَيْنِ ، وَ « مِنْ غَيْرِكُمْ » صَفَةُ
لَاخَرَيْنِ ، وَالْمُرَادُ ب « مِنْكُمْ » مِنْ قَرَابَتِكُمْ وَعَتَرَتِكُمْ ، وَمِنْ غَيْرِكُمْ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ الْأَجَانِبِ ، وَقِيلَ : « مِنْكُمْ » مِنْ أَهْلِ دِينِكُمْ ، وَ « مِنْ غَيْرِكُمْ » مِنْ
أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَرَجَّحَ النَّحَّاسُ الْأَوَّلَ ، فَقَالَ : « هَذَا يَتَّبِعِي عَلَى مَعْنَى غَامُضٍ فِي
الْعَرَبِيَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى « آخَرَ » فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ جِنْسِ الْأَوَّلِ تَقُولُ : « مَرَرْتُ
بِكَرِيمٍ وَكَرِيمٍ آخَرَ » وَلَا يَجُوزُ « وَحَسْبِيسٍ آخَرَ » وَلَا : « مَرَرْتُ بِحِمَارٍ وَرَجُلٍ
آخَرَ » ، فَكَذَلِكَ هَاهُنَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ « أَوْ أَحْرَانِ » : أَوْ عَدْلَانِ أَحْرَانِ ، وَالْكَفَاؤُ لَا
يَكُونُونَ عُدُولاً « وَرَدَّ أَبُو حِيَانَ ذَلِكَ ؛ فَقَالَ : « أَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْمُثَلِّ ، فَصَحِيحٌ ؛
لأنَّهُ مَثَلٌ بِنَاقِصٍ » آخَرَ » ، وَجَعَلَهُ صَفَةً لِغَيْرِ جِنْسِ الْأَوَّلِ ، وَأَمَّا الْآيَةُ ، فَمِنْ قَبِيلِ
مَا يُقَدَّمُ فِيهِ « آخَرَ » عَلَى الْوَصْفِ ، وَانْدَرَجَ « آخَرَ » فِي الْجِنْسِ الَّذِي قَبْلَهُ ،
وَلَا يُعْتَبَرُ وَصْفُ جِنْسِ الْأَوَّلِ ، تَقُولُ : « مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ وَآخَرَ كَافِرٍ ،
وَاشْتَرَيْتُ قَرَساً سَابِقاً ، وَآخَرَ بَطِيناً » ، وَلَوْ أَحْزَتْ « آخَرَ » فِي هَذَيْنِ الْمَثَالَيْنِ
، فَقُلْتَ : « مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ كَافِرٍ آخَرَ » ، لَمْ يَجُزْ ، وَلَيْسَ الْآيَةُ مِنْ هَذَا ؛
لأنَّ تَرْكِيبَهَا { اثْنَانِ دَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ أَحْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ف « أَحْرَانِ » مِنْ
جِنْسِ قَوْلِهِ « اثْنَانِ » ، وَلَا سِيَمَا إِذَا قَدَّرْتَهُ : « رَجُلَانِ اثْنَانِ » ف « أَحْرَانِ »
هُمَا مِنْ جِنْسِ قَوْلِهِ « رَجُلَانِ اثْنَانِ » ، وَلَا يُعْتَبَرُ وَصْفُ قَوْلِهِ : { دَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ
} ، وَإِنْ كَانَ مُغَايِرًا لِقَوْلِهِ « مِنْ غَيْرِكُمْ » ، كَمَا لَا يُعْتَبَرُ وَصْفُ الْجِنْسِ فِي
قَوْلِكَ : « عِنْدِي رَجُلَانِ اثْنَانِ مُسْلِمَانِ وَآخْرَانِ كَافِرَانِ » ؛ إِذْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ «
آخَرَ » إِذَا تَقَدَّمَ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ الْأَوَّلِ بِقِيْدِ وَصْفِهِ ، وَعَلَى مَا ذَكَرْتَهُ جَاءَ
لِسَانُ الْعَرَبِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : [الْبَسِيطُ]
2068- كَانُوا قَرِيقَيْنِ يُصْفُونَ الرَّجَاجَ عَلَى ... فُعَسِ الْكَوَاهِلِ فِي أَشْدَاقِهَا
صَحْمٌ

وَأَخْرَيْنَ تَرَى الْمَادِيَّ فَوْقَهُمْ ... مِنْ نَسِجِ دَاوُدَ أَوْ مَا أَوْرَثَتْ إِرْمَ

(6/275)

التَّقْدِيرُ : كَانُوا فَرِيقَيْنِ : فَرِيقاً - أَوْ نَاساً - يُصْفُونَ الرَّجَاجَ ، ثُمَّ قَالَ : « وَأَخْرَيْنَ
تَرَى الْمَادِيَّ ، ف « أَخْرَيْنَ » مِنْ جِنْسِ قَوْلِكَ « قَرِيقاً » ، وَلَمْ يَعتَبرْهُ بِوَصْفِهِ
بِقَوْلِهِ « يُصْفُونَ الرَّجَاجَ » ؛ لِأَنَّهُ قَسَمَ مِنْ ذِكْرِ إِلَى قِسْمَيْنِ مُتَبَايِنَيْنِ بِالْوَصْفِ
مُتَحَدِّينَ بِالْجِنْسِ » ، قَالَ : « وَهَذَا الْفَرْقُ قَلٌّ مَنْ يَفْهَمُهُ ؛ فَضْلاً عَمَّنْ يَعْرِفُهُ » .
وَقَوْلُهُ : « أَوْ » الظَّاهِرُ أَنَّهَا لِلتَّخْيِيرِ ، وَهُوَ وَاضِحٌ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنْ مَعْنَى « مِنْ
غَيْرِكُمْ » : مِنْ غَيْرِ أَقَارِبِكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، يَعْنِي : الْمُوصِيَّ مُحَيَّرَ بَيْنَ أَنْ
يُشْهَدَ اثْنَيْنِ مِنْ أَقَارِبِهِ ، أَوْ مِنْ الْأَجَانِبِ الْمُسْلِمِينَ وَقِيلَ : « أَوْ » لِلتَّرْتِيبِ : أَيْ

: لا يُعَدَّلُ عن شاهدين مِنْكُمْ إِلَّا عِنْدَ قَفْدِهِمَا ، وهذا لا يجيء إِلَّا إذا قلنا : « مِنْ غَيْرِكُمْ » : من غير أهلٍ مَلَيْتِكُمْ .

قوله : « إِنْ أَنْتُمْ » « أَنْتُمْ » مرفوعٌ بمحذوفٍ يفسِّره ما بعده ، وهي مسألة الاشتغال ، والتقديرُ : إِنْ صَرَبْتُمْ ، فلما حُذِفَ الفعلُ ، انفصلَ الضميرُ ، وهذا مذهبُ جمهورِ البصريين ، وذهب الأَخْفَشُ منهم والكوفيُّون إلى جواز وقوع المبتدأ بعد « إِنْ » الشرطيَّة ؛ كما أجازوه بعد « إِذَا » أيضاً ، ف « صَرَبْتُمْ » لا محلَّ له عند الجمهور ؛ لكونه مفسِّراً ، ومحلُّه الرفعُ عند الكوفيين والأخفش ؛ لكونه خبراً ؛ ونحوه : { وَإِنْ أَخَذُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتِجَارَكَ } [التوبة : 6] ، { إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ } [التكوثر : 1] . وجوابُ الشرط محذوفٌ يدلُّ عليه قوله تعالى : { ائْتِنَا دَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ } ، ولكنَّ تقديرَ هذا الجواب يتوقف على خلافٍ في هذا الشرط : هل هو قيدٌ في أصلِ الشهادة ، أو قيدٌ في { آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } فقط ؟ بمعنى : أنه لا يجوزُ العدولُ في الشهادة على الوصية إلى أهلِ الذمة ، إلا بشرطِ الضرب في الأرض ، وهو السفر ، فإن قيل : هو شرطٌ في أصلِ الشهادة ، فتقديرُ الجواب : إِنْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ، فليشهد ائْتِنَا مِنْكُمْ أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ ، وَإِنْ كَانَ شَرْطاً فِي الْعُدُولِ إِلَى آخَرَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْمَلَةِ ، فالتقديرُ : فَاسْتَشْهِدُوا آخَرَيْنِ مِنْ غَيْرِكُمْ ، أَوْ فَالشَّاهِدُ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ، فقد ظهر أنَّ الدَّالَّ على جوابِ الشرط : إمَّا مجموعُ قوله : « ائْتِنَا دَوَا عَدْلٍ مِنْ غَيْرِكُمْ » على القولِ الأوَّل ، وإمَّا { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } فقط على القولِ الثاني .

والفاءُ في « فَأَصَابَتْكُمْ » عاطفةٌ هذه الجملة على نفسِ الشرط ، وقوله تعالى : { تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ } فيه وجهان : أحدهما : أنها في محلِّ رفعِ صفةٍ ل « آخَرَانِ » ؛ وعلى هذا : فالجملةُ الشرطيَّة وما عَطِفَ عليها معترضةٌ بين الصفةِ وموصوفها ؛ فإنَّ قوله « تَحْبِسُونَهُمَا » صفةٌ لقوله « آخَرَانِ » ، وإلى هذا ذهب الفارسيُّ ، ومكي بن أبي طالب ، والخوفايُّ ، وأبو البقاء ، وابن عطية ، وقد أوضح الفارسيُّ ذلك بعبارةٍ خاصَّةٍ ، فقال : « تَحْبِسُونَهُمَا » صفةٌ ل « آخَرَانِ » واعترض بقوله : { إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ } ، وأفاد الاعتراضُ : أَنَّ الْعُدُولَ إِلَى آخَرَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْمَلَةِ ، أو القرابة حَسَبَ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِيهِ ؛ إنما يكون مع ضرورة السَّقَرِ ، وحلولِ المَوْتِ فِيهِ ، واستغني عن جواب « إِنْ » ؛ لِمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ { آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ، فقد ظهر من كلامه : أنه يجعلُ الشرط قيداً في { آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } فقط لا قيداً في أصلِ الشهادة ، فتقديرُ الجواب على رأيه ؛ كما تقدَّم : « فَاسْتَشْهِدُوا آخَرَيْنِ مِنْ غَيْرِكُمْ » أو « فَالشَّاهِدَانِ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » .

(6/276)

والثاني : أنه لا محلَّ له ؛ لاستثناؤه ، وإليه ذهب الزمخشريُّ ؛ قال : « فَإِنْ قُلْتَ : ما موقعُ قوله : « تَحْبِسُونَهُمَا » ؟ قلْتُ : هو استثناءٌ كلام ، كأنه قيل بعد اشتراطِ العدالةِ فيهما : فكيفَ تَعْمَلُ ، إِنْ ارْتَبْنَا فِيهِمَا ؟ فقل : تَحْبِسُونَهُمَا » ، وهذا الذي ذكره الزمخشريُّ أوفقٌ للصناعة ؛ لأنه يلزمُ في الأوَّل الفصلُ بكلامٍ طويلٍ بين الصفةِ وموصوفها ، وقال : « بعد اشتراطِ العدالة » ؛ بناءً على مختاره في قوله : { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ، أي : أَوْ عَدْلَانِ آخَرَانِ مِنْ

الأجانب .

قال أبو حيان : « في قوله : « إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ » إِلَى آخِرِهِ التَّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخُطَابِ ، إِذْ لَوْ جَرَى عَلَى لَفْظِ { إِذَا حَصَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ } ، لَكَانَ التَّرْكِيبُ : إِنْ هُوَ صَرَبَ فِي الْأَرْضِ ، فَأَصَابَتْهُ ، وَإِنَّمَا جَاءَ الِاتِّفَاتُ جَمْعًا ؛ لِأَنَّ « أَحَدَكُمْ » مَعْنَاهُ : إِذَا حَصَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ الْمَوْتُ ، وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّ الْخُطَابَ جَارٍ عَلَى أَسْلُوبِ الْخُطَابِ الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ } إِلَى آخِرِهِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ ، تَقْدِيرُهُ : فَأَصَابَتْكُمْ مَصِيبَةُ الْمَوْتِ ، وَقَدْ أَشْهَدْتُمُوهُمْ عَلَى الْإِيصَاءِ » ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : تَقْدِيرُهُ « وَقَدْ أَوْصَيْتُمْ » ، قَالَ بَعْضُهُمْ : « هَذَا أَوْلَى ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّ يَخْلِفُ ، وَالشَّاهِدُ لَا يَخْلِفُ » . وَالْخُطَابُ فِي « تَخْيِيسُوهُمْ » لَوْلَا الْأُمُورُ لَا لِمَنْ خُوطِبَ بِإِصَابَةِ الْمَوْتِ ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَدَّرُ ذَلِكَ فِيهِ ، وَ « مِنْ بَعْدِ » مُتَعَلِّقٌ بِ « تَخْيِيسُوهُمْ » ، وَمَعْنَى الْحَبْسِ : الْمَنْعُ ، يُقَالُ : حَبَسْتُ وَأَحْبَسْتُ قَرَسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَهُوَ مُحْبَسٌ وَحَبِيسٌ ، وَيُقَالُ لِمَصْنَعِ الْمَاءِ : « حَبَسُ » ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُهُ ، وَيُقَالُ : « حَبَسْتُ » بِالتَّشْدِيدِ أَيْضًا بِمَعْنَى وَقَفْتُ وَسَبَلْتُ ؛ وَقَدْ يَكُونُ التَّشْدِيدُ لِلتَّكْثِيرِ فِي الْفِعْلِ ؛ نَحْوُ : « حَبَسْتُ الرِّجَالَ » ، وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي « الصَّلَاةِ » فِيهَا قَوْلَانِ :

أحدهما : أَنَّهَا لِلْجَنَسِ ، أَيْ : بَعْدَ أَيِّ صَلَاةٍ كَانَتْ .

والثَّانِي - وَهُوَ الظَّاهِرُ - أَنَّهَا لِلْعَهْدِ كَمَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - .

فصل

مَعْنَى الْآيَةِ : أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَصَرَهُ الْمَوْتُ ، أَنْ يُشْهَدَ اثْنَيْنِ دَوِّيَّ عَدْلٍ أَيْ : أَمَانَةٍ وَعَقْلٍ .

(6/277)

وَمَعْنَى قَوْلِهِ : « مِنْكُمْ » أَيْ : أَهْلُ دِينِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ ، { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ، مِنْ غَيْرِ دِينِكُمْ قَوْلَ أَكْثَرِ الْمُقَسِّرِينَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ [وَشَرِيحٍ] ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعُبَيْدَةَ ، ثُمَّ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ فِي حُكْمِ الْآيَةِ . فَقَالَ النَّخَعِيُّ ، وَجَمَاعَةٌ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ ، وَكَانَتْ شَهَادَةُ أَهْلِ الذِّمَّةِ مَقْبُولَةً فِي الْإِبْدَاءِ ، ثُمَّ نُسِخَتْ ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّهَا نَائِيَةٌ ، وَقَالُوا : إِذَا لَمْ يَجِدْ مُسْلِمَيْنِ يُشْهَدُ كَافِرَيْنِ قَالَ شَرِيحٌ : مَنْ كَانَ بِأَرْضِ عَرَبِيَّةٍ ، وَلَمْ يَجِدْ مُسْلِمًا يُشْهَدُ عَلَى وَصِيَّتِهِ ، فَاشْهَدَ كَافِرَيْنِ عَلَى أَيِّ دِينٍ كَانَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ ، فَشَهَادَتُهُمْ جَائِزَةٌ ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ كَافِرٍ عَلَى مُسْلِمٍ إِلَّا عَلَى وَصِيَّةٍ فِي سَفَرٍ . وَعَنْ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَصَرَتْهُ الْوَقَاةُ بِدُقُوقَا ، وَلَمْ يَجِدْ مُسْلِمًا يُشْهَدُ عَلَى وَصِيَّتِهِ ، فَاشْهَدَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقَدِمَا الْكُوفَةَ بِتَرْكِتِهِ وَأَتَا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ .

فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ : هَذَا أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْلَقَهُمَا بِاللَّهِ مَا خَاتَا وَلَا كَذَبَا ، وَلَا بَدَلًا ، وَلَا غَيْرًا ، وَأَنَّهَا لَوْصِيَّةُ الرَّجُلِ وَتَرْكِتِهِ ، وَأَمَصَى شَهَادَتَهُمَا وَقَالَ آخَرُونَ : قَوْلُهُ : { دَوَا عَدْلٌ مِنْكُمْ } أَيْ : مِنْ حَيِّ الْمُوصِيِّ ، { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ، أَيْ : مِنْ غَيْرِ حَيِّكُمْ وَعَشِيرَتِكُمْ ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَالرَّهْرِيِّ وَعِكْرِمَةَ [وَجُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ] ، وَقَالُوا : لَا يَجُوزُ شَهَادَةُ كَافِرٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ .

وقوله تعالى : { إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ } ، أي : إِنْ وَقَعَ الْمَوْتُ فِي السَّفَرِ ، ولم يَكُنْ مَعَكُمْ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ أَقَارِبِكُمْ ، فَاسْتَشْهِدُوا أَجَنَبَيْنِ عَلَى الْوَصِيَّةِ ، إِمَّا مِنْ مِلَّتِكُمْ ، أَوْ مِنْ غَيْرِ مِلَّتِكُمْ عَلَى الْخِلَافِ .
واحْتَجَّ مَنْ قَالَ : الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : « مِنْ غَيْرِكُمْ » : الْكُفَّارُ ؛ بَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا } فَعَمَّ بِهَذَا الْخُطَابِ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا قَالَ بَعْدَهُ « مِنْ غَيْرِكُمْ » كَانَ الْمُرَادُ غَيْرَ الْمُؤْمِنِينَ .
وأيضاً كما شَرَطَ هَذَا الِاسْتِشْهَادَ بِحَالَةِ السَّفَرِ عَلِمْنَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ : الْكُفَّارُ ؛ لِأَنَّ جَوَازَ الِاسْتِشْهَادِ بِالْمُسْلِمِ غَيْرَ مَشْرُوطٍ بِالسَّفَرِ .
وأيضاً فَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ تَحْلِيلِ الشَّاهِدِينَ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الشَّاهِدَ الْمُسْلِمَ ، لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْخَلْفُ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ هَذَيْنِ الشَّاهِدَيْنِ لَيْسَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَيْضاً بِسَبَبِ النُّزُولِ ، مَا ذَكَرْنَا مِنْ شَهَادَةِ النَّصْرَانِيِّينَ ، وَقِصَّةِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، إِذْ قَصَى بِشَهَادَةِ الْيَهُودِيِّينَ ، وَلَمْ يُتَكَّرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَكَانَ إِجْمَاعاً ، فَهَذِهِ حَالُهُ صَرُورَةٍ ، وَالصَّرُورَاتُ قَدْ تُبَيِّحُ الْمَخْطُورَاتِ ، كَجَوَازِ التَّيَمُّمِ ، وَالْقَصْرِ ، وَالْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ ، وَأَكْلِ الْمَيْتَةِ فِي حَالِ الصَّرُورَةِ ، وَالْمُسْلِمُ إِذَا حَصَرَ الْمَوْتَ فِي السَّفَرِ ، وَلَمْ يَجِدْ مُسْلِمًا يُشْهَدُهُ عَلَى وَصِيَّتِهِ ، وَلَمْ تَكُنْ شَهَادَةُ الْكَافِرِينَ مَقْبُولَةً ، فَإِنَّهُ يُضَيِّعُ أَكْثَرَ مَهْمَاتِهِ ، وَرُبَّمَا كَانَ عِنْدَهُ وَدَائِعٌ وَدُيُونٌ فِي ذِمَّتِهِ .

(6/278)

كما تُجُوزُ شَهَادَةُ النِّسَاءِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِهِنَّ ، كَالْحَيْضِ وَالْحَبْلِ وَالْوِلَادَةِ وَالِاسْتِهْلَالِ ؛ لِعَدَمِ إِمْكَانِ وَقُوفِ الرِّجَالِ عَلَى هَذِهِ الْأَحْوَالِ ، فَاكْتَفَى بِشَهَادَةِ النِّسَاءِ فِيهَا لِلصَّرُورَةِ ، فَكَذَا هَاهُنَا ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ صَارَ مَنَسُوخاً بَعِيداً ؛ لِاتِّفَاقِ أَكْثَرِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ سُورَةَ الْمَائِدَةِ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَيْسَ فِيهَا مَنَسُوحٌ ، وَاحْتَجَّ الْآخَرُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ } [الطلاق : 2] ، وَالْكَافِرُ لَا يَكُونُ عَدِلاً .
وَأَجِيبَ بَأَنَّهُ لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْعَدْلِ مَنْ كَانَ عَدِلاً فِي الْاِحْتِرَازِ عَنِ الْكُذْبِ ، لَا مَنْ كَانَ عَدِلاً فِي الدِّينِ وَالْاِعْتِقَادِ ؛ لِإِجْمَاعِنَا عَلَى قُبُولِ شَهَادَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعِ ، مَعَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا عَدُولاً فِي مَذَاهِبِهِمْ عِنْدَنَا لِكُفْرِهِمْ ، [وَلَكِنْهُمْ] لَمَّا كَانُوا عَدُولاً فِي الْاِحْتِرَازِ عَنِ الْكُذْبِ ، قَبِلْنَا شَهَادَتَهُمْ ، فَكَذَا هَاهُنَا . سَلِمْنَا أَنَّ الْكَافِرَ لَيْسَ بِعَدِلٍ ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ : { ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ } عَامٌّ ، وَقَوْلُهُ : { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ } خَاصٌّ ؛ فَإِنَّهُ أُوجِبَ شَهَادَةُ الْعَدْلِ مَنَّا فِي الْحَصْرِ ، وَاكْتَفَى بِشَهَادَةِ مَنْ لَا يَكُونُ مَنَّا فِي السَّفَرِ ، فَهَذِهِ الْآيَةُ خَاصَّةٌ ، وَالْآيَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا عَامَّةٌ ، وَالْخَاصُّ مُقَدَّمٌ عَلَى الْعَامِّ ، لَا يَبِينُ إِذَا كَانَ الْخَاصُّ مُتَأَخِّراً فِي النُّزُولِ ، وَالْمَائِدَةُ مُتَأَخَّرَةٌ ، فَكَانَ تَقْدِيمُ هَذِهِ الْآيَةِ الْخَاصَّةِ وَاجِبٌ بِالِاتِّفَاقِ .

وقوله : « تَحْبِسُونَهُمَا » أي : تَسْتَوْقِفُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ أَهْلِ دِينِهِمَا .
وقال عَامَّةُ الْمُفَسِّرِينَ : مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، قَالَهُ الشَّعْبِيُّ ، وَالتَّحْيِي ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَقَتَادَةُ وَغَيْرُهُمْ ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ يُعَظِّمُونَ ذَلِكَ الْوَقْتَ ، وَيَجْتَنِبُونَ فِيهِ الْخَلْفَ الْكَاذِبَ .
وقال الْحَسَنُ : مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الظُّهْرِ .
وَاحْتَجَّ الْجُمْهُورُ بِمَا تَقَدَّمَ ، وَبَأَنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ لَمَّا تَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم صلاة العَصْرِ ، ودَعَا ب « عَدِيٍّ » و « تَمِيمٍ »
فَأَسْتَحْلَقُهُمَا عِنْدَ الْمِنْبَرِ .
وقال بعضهم : بَعْدَ آدَاءِ أَيِّ صَلَاةٍ كَانَتْ ؛ لِأَنَّ الصَّلَاةَ تَنْتَهِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

قال بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : الْإِيمَانُ تُغْلَظُ فِي الدِّمَاءِ ، وَالطَّلَاقُ ، وَالْعِتَاقُ ، وَالْمَالُ إِذَا
بَلَغَ مَائَتِي دِرْهَمٍ بِالزَّوْمَانِ وَالْمَكَانِ ، فَيُحْلَفُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ بِمَكَّةَ بَيْنَ الرُّكْنِ
وَالْمَقَامِ ، وَفِي الْمَدِينَةِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ ، وَفِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ عِنْدَ الصَّخْرَةِ ، وَفِي
سَائِرِ الْبُلْدَانِ فِي أَشْرَفِ الْمَسَاجِدِ .
وقال أبو حنيفة : لَا يَخْتَصُّ الْحَلْفُ بِزَمَانٍ وَلَا مَكَانٍ .
قوله : « فَيُقْسِمَانِ » فِي هَذِهِ الْفَاءِ وَجِهَانِ :
أظهرهما : أَنَّهَا عَاطِفَةٌ هَذِهِ الْجُمْلَةَ عَلَى جُمْلَةِ قَوْلِهِ : « تَخَيُّسُوهُمَا » ، فَتَكُونُ
فِي مَحَلٍّ رَفْعٍ ، أَوْ لَا مَحَلٍّ لَهَا حَسَبَمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْخِلَافِ .
والثَّانِي : أَنَّهَا فَاءُ الْجَزَاءِ ، أَيِ : جَوَابُ شَرْطٍ مُقَدَّرٍ ، وَقَالَ الْفَارِسِيُّ : « وَإِنْ
شِئْتَ ، لَمْ تَجْعَلِ الْفَاءَ ؛ لِعُطْفِ جُمْلَةٍ ، بَلْ تَجْعَلَهُ جَزَاءً ؛ كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :
[الطويل]

2069- وَإِنْسَانٌ عَيْنِي يَخْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً ... فَيَبْذُو ، وَتَارَاتٍ يَجْمُ فَيَعْرِقُ
تَقْدِيرُهُ عِنْدَهُمْ : إِذَا حَسَرَ بَدَا ، وَكَذَا فِي الْآيَةِ : إِذَا حَبَسْتُمُوهُمَا أَقْسَمَا .
[وَقَالَ مَكِّيُّ نَحْوَهُ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « وَيجوزُ أَنْ تَكُونَ الْفَاءُ جَوَابَ جَزَاءٍ ؛ لِأَنَّ »
تَخَيُّسُوهُمَا « مَعْنَاهُ الْأَمْرُ بِذَلِكَ ، وَهُوَ جَوَابُ الْأَمْرِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ ؛ كَأَنَّهُ
قِيلَ : إِذَا حَبَسْتُمُوهُمَا أَقْسَمَا »] قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَلَا حَاجَةَ دَاعِيَةً إِلَى شَيْءٍ
مِنْ تَقْدِيرِ شَرْطٍ مُحذوفٍ ، وَأَيْضاً : فَإِنَّهُ يُخَوِّجُ إِلَى حَذْفٍ مُبْتَدَأٍ قَبْلَ قَوْلِهِ «
فَيُقْسِمَانِ » ، أَيِ : فَهُمَا يُقْسِمَانِ ؛ وَأَيْضاً ف « إِنَّ تَخَيُّسُوهُمَا » تَقَدَّمَ أَنَّهَا صِفَةٌ
، فَكَيْفَ يَجْعَلُهَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ ، وَالطَّلَبُ لَا يَقَعُ وَصْفاً ؟ وَأَمَّا الْبَيْتُ الَّذِي أَنْشَدَهُ أَبُو
عَلِيٍّ ، فَخَرَّجَهُ النُّحُوبِيُّونَ عَلَى أَنَّ « يَخْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً » جُمْلَةٌ خَبَرِيَّةٌ ، وَهِيَ وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ فِيهَا رَابِطٌ ، فَقَدْ عُطِفَ عَلَيْهَا جُمْلَةٌ فِيهَا رَابِطٌ بِالْفَاءِ السَّبَبِيَّةِ ، وَفَاءُ
السَّبَبِيَّةِ جَعَلَتِ الْجُمْلَتَيْنِ شَيْئاً وَاحِداً .

(6/279)

و « بِاللَّهِ » مُتَعَلِّقٌ بِفَعْلِ الْقِسْمِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِطْهَارُ فَعْلِ الْقِسْمِ إِلَّا
مَعَهَا ؛ لِأَنَّهَا أَمُّ الْيَابِ ، وَقَوْلُهُ : { لَا تَشْتَرِي بِهِ } جَوَابُ الْقِسْمِ الْمُضْمَرِّ فِي «
يُقْسِمَانِ » ، فَيُلْقَى بِمَا يُتْلَقُ بِهِ ، وَقَوْلُهُ : « إِنْ ارْتَبْتُمْ » شَرْطٌ ، وَجَوَابُهُ
مُحذوفٌ ، تَقْدِيرُهُ : إِنْ ارْتَبْتُمْ فِيهِمَا ، فَحَلَفُوهُمَا ، وَهَذَا الشَّرْطُ وَجَوَابُهُ الْمُقَدَّرُ
مُعْتَرِضٌ بَيْنَ الْقِسْمِ وَجَوَابِهِ .
وَالْمَعْنَى : إِنْ ارْتَبْتُمْ فِي شَأْنِهِمَا فَحَلَفُوهُمَا ، وَهَذَا الشَّرْطُ حُجَّةٌ مَنْ يَقُولُ : الْآيَةُ
نَازِلَةٌ فِي إِشْهَادِ الْكُفَّارِ ؛ لِأَنَّ تَخْلِيفَ الشَّاهِدِ الْمُسْلِمِ غَيْرَ مَشْرُوعٍ .
وَمَنْ قَالَ : الْآيَةُ نَازِلَةٌ فِي الْمُسْلِمِ قَالَ : إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ .
وَعَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ كَانَ يُحْلَفُ الشَّاهِدَ وَالزَّائِي عِنْدَ التُّهْمَةِ .
وَلَيْسَ هَذِهِ الْآيَةُ مِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ شَرْطٌ وَقِسْمٌ ، فَأَجِيبَ سَابِقُهُمَا ، وَحُذِفَ جَوَابُ
الْآخِرِ ؛ لِدَلَالَةِ جَوَابِهِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْمَسْأَلَةَ شَرْطُهَا أَنْ يَكُونَ جَوَابُ الْقِسْمِ
صَالِحاً لِأَنَّ يَكُونَ جَوَابَ الشَّرْطِ ؛ حَتَّى يَبْسُدَ مَسَدٌ جَوَابُهُ ؛ نَحْوُ : « وَاللَّهِ إِنْ تَقُمْ
لَأَكْرِمَنَّكَ » ، لِأَنَّكَ لَوْ قَدَّرْتَ « إِنْ تَقُمْ أَكْرَمْتُكَ » ، صَحَّ ، وَهَذَا لَا يُقَدَّرُ جَوَابُ

الشرط ما هو جوابٌ للقسم ، بل يُقَدَّر جوابه قِسْماً برأسيه؛ ألا ترى أنَّ تقديره هنا : « إن ارتبتم ، خَلْفُوهَا » ولو قَدَّرْتَهُ : إن ارتبتم ، فلا تشتري ، لم يَصِحَّ ، فقد اتفق هنا أنه اجتمع شرط وقسم ، وقد أجيب سابقهما ، وَحَذَفَ جوابُ الآخر ، وليس من تيك القاعدة ، وقال الجُرْجَانِيُّ : « إِنَّ تَمَّ قولاً محذوفاً ، تقديره : يُقْسِمَانِ بالله ويقولان هذا القول في أَيْمَانِهِمَا ، والعربُ تُضْمِرُ القول كثيراً؛ كقوله تعالى : { وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ } [الرعد : 23 - 24] أي : يقولون سلامٌ عَلَيْكُمْ » ، قال شهاب الدين : ولا أدري ما حمله على إضمار هذا القول ؟ .

قوله : « يَه » في هذه الهاء ثلاثة أقوال :

أحدها : أنها تعودُ على الله تعالى .

الثاني : أنها تعودُ على القسم .

الثالث : وهو قول أبي عليٍّ - : أنها تعودُ على تحريفِ الشهادة ، وهذا قوي من حيث المعنى ، وقال أبو البقاء : « تعودُ على الله ، أو القسم ، أو الحلف ، أو اليمين ، أو تحريفِ الشهادة ، أو على الشهادة ؛ لأنها قولٌ » ، قال شهاب الدين : قوله « أو الحلف أو اليمين » لا فائدة فيه؛ إذ هما شيءٌ واحدٌ ، وكذلك قول من قال : إنها تعودُ على الله تعالى ، لا بد أن يقَدَّر مضافاً محذوفاً ، أي : لا تَشْتَرِي بيمينِ الله أو قسميه وتَحْوِه ؛ لأنَّ الذات المقدسة لا يُقال فيها ذلك ، وقال مكِّي : « وقيل : الهاءُ تعودُ على الشهادة ، لكن دُكِرَتْ ؛ لأنها قولٌ كما قال تعالى :

(6/280)

{ فارزقوهم مِنْهُ } [النساء : 8] فردَّ الهاءُ على المُقْسُوم ؛ لدلالة القسمة على ذلك » ، والاشترَاءُ هنا ، هَلْ هو باقٍ على حقيقته ، أو يُرَادُ به البيع ؟ قولان ، أظهرهما الأول ، وبيان ذلك مبنيٌّ على نَصَبِ « تَمَنَّا » ، وهو منصوبٌ على المفعوليَّة ، قال الفارسيُّ : « وتقديره : لا تَشْتَرِي به ذا تَمَنٍ ؛ ألا ترى أنَّ الثمن لا يُشْتَرَى ، وإنما يُشْتَرَى ذو الثمن » ، قال : « وليس الاشتراءُ هنا بمعنى البيع ، وإن جاء لغةً ، لأنَّ البيع إبعادٌ عن ألبائع ، وليس المعنى عليه ، إنما معناه التمسُّكُ به والإيثارُ له على الحقِّ » ، وقد نقل أبو حيان هذا الكلام بعينه ولم يَغْرِه لأبي عليٍّ .

وقال مكِّي : « معناه ذا تَمَنٍ ، لأنَّ الثمن لا يُشْتَرَى ، إنما يُشْتَرَى ذو الثمن ، وهو كقوله : { اشْتَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ تَمَنَّا } [التوبة : 9] ، أي ذا تَمَنٍ » ، وقال غيره : « إنه لا يحتاجُ إلى حذف مضاف » ، قال أبو البقاء : « ولا حَذَفَ فيه ؛ لأنَّ الثمنَ يُشْتَرَى كما يُشْتَرَى به ، وقيل : التقديرُ : ذا تَمَنٍ » ، وقال بعضهم : « لا نَشْتَرِي : لا نبيعُ بَعْدَ اللَّهِ بَعَرَضٍ تَأْخُذُهُ ؛ كقوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ تَمَنَّا قَلِيلًا } [آل عمران : 77] ، فمعنى الآية : لا تأخذُ بعهدِ الله تَمَنَّا ؛ بأن نبيعه بَعَرَضٍ من الدنيا » قال الواحدِيُّ : « وَيُسْتَعْنَى بهذا عن كثير من تكلفِ أبي عليٍّ ، وهذا معنى قول القُتَيْبِيِّ والجُرْجَانِيِّ » . قوله تعالى : { وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى } الواوُ هنا كالتي سَبَقَتْ في قوله : { أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ } [البقرة : 170] من أنها يحتمل أن يقال عاطفةً ، أو حاليَّةً ، وأنَّ جملة الامتناع حالٌ معطوفةٌ على حالٍ مقدَّرةٍ ؛ كقوله : « أُعْطُوا السَّائِلَ ، وَلَوْ عَلَى فَرَسٍ » ، فكذا هنا تقديره : لا نشتري به ثمنًا في كلِّ حال ،

ولو كان الحال كذا ، واسمُ « كَان » مضمراً فيها يعودُ على المشهودِ له ، أي :
ولو كان المشهودُ له ذَا قَرَابَةٍ .
قوله : { وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ } الجمهورُ على رَفْعِ ميمٍ « تَكْتُمُ » على أَنَّ « لا »
« نافية ، والجملةُ تحتل وجهين :
أحدهما - وهو الظاهرُ - : كَوْنُهَا نسقاً على جواب القسمِ ، فتكونُ أيضاً مقسماً
عليها .
والثاني : أنه إخبارٌ مِنْ أَنفُسِهِمْ بأنهم لا يَكْتُمُونَ الشهادةَ ؛ ويتأبَّدُ بقراءة الحسن
والشَّعْبِيِّ : « وَلَا تَكْتُمُ » على النهي ، وهذه القراءةُ جاءتُ على القليل ؛ من
حيث إن دخولَ « لَا » الناهيةِ على فعلٍ المتكلمِ قليلٌ ؛ ومنه : [الطويل]

(6/281)

2070- إذا مَا خَرَجْنَا مِنْ دِمَشْقَ فَلَا نَعُدُّ ... بِهَا أَبَدًا مَا دَامَ فِيهَا الْحَرَاضُ
والجمهورُ على « شهادة الله » بالإضافة ، وهي مفعولٌ بها ، وأضيفتُ إليه
تعالى ؛ لأنه هو الأمرُ بها ويحفظها ، وَأَلَّا تُكْتَمَ ، وَلَا تُصَيَّعَ ، وقرأ عَلِيُّ رضي الله
عنه ونعيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ والشَّعْبِيُّ في رواية : « شهادة الله » بتنوين شهادة ،
ونصبها ، ونصب الجلالة ، وهي واضحة ، ف « شَهَادَةٌ » مفعول ثانٍ ، والجلالةُ
نصبٌ على التعظيم وهي الأول ، والأصلُ : وَلَا تَكْتُمُ اللَّهَ شَهَادَةً ؛ وهو كقوله : {
وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا } [النساء : 42] وإنما قُدِّمَتْ هنا للاهتمام بها ؛ فإنها
المحدثُ عنها ، وفيها وجهٌ ثانٍ - نقله الزهراوي - وهو : أن تكونَ الجلالةُ نَصْباً
على إسقاطِ حرفِ القسمِ ، والتقديرُ : وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ وَاللَّهِ ، فلمَّا حُذِفَ حرفُ
الجرِ ، نُصِبَ الْمُفْسِّمُ به ، ولا حاجةَ إليه ؛ لأنه يَسْتَدْعِي حذفَ المفعولِ الأولِ
للكتمان ، أي : وَلَا تَكْتُمُ أحداً شهادةً واللَّهِ ، وفيه تكلفٌ وإليه ذهب أبو البقاء
أيضاً قال : « على أنه منصوبٌ بفعلِ القسمِ محذوفاً » .
ويروى عن أَبِي جَعْفَرٍ « شَهَادَةٌ » مُتَوَنَةً « اللَّهُ » يَقْطَعُ الألفَ وكسَرَ الهاءَ ، من
غيرِ اسْتِفْهَامٍ على ابْتِدَاءِ اليمينِ ، أي : وَاللَّهِ { إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثَمِينَ } ، أي : إن
كَتَمْنَاها تكونُ من الأثمين .
وقرأ عليٌّ - رضي الله عنه - والسُّلَمِيُّ والحسنُ البصريُّ : « شَهَادَةٌ » بالتنوين
والنصب ، « اللَّهُ » بمدَّ الألفِ التي للاستفهام ، دَخَلَتْ للتقرير ، وتوقيفِ نفوسِ
الخلقِ الحالفين ، وهي عوضٌ عن حَرْفِ القسمِ المقدَّرِ ثُمَّ . وهل الجرُّ بها أم
بالحَرْفِ المحذوفِ ؟ خلافٌ وقرأ الشعبيُّ في روايةٍ وغيره : « شَهَادَةٌ » بالهاءِ
ويقف عليها ، ثم يَتَنَدَّى « اللَّهُ » بقطع همزة الوصلِ ومدِّ الهمزةِ علي أنها
للاستفهام بالمعنى المتقدم ، وَجَرَّ الجلالة ، وهمزةُ القطع تكونُ عوضاً من
حرفِ القسمِ في هذا الاسمِ الشريفِ خاصة ، تقول : يَا رَبِّدُ ، اللَّهُ ، لِأَفْعَلَنَّ ،
والذي يَعْوِضُ من حرفِ القسمِ في هذا الاسمِ الشريفِ خاصَّةً ثلاثةٌ : أَلْفُ
الاستفهام ، وقطعُ همزة الوصلِ ، وها التي للتنبيه ؛ نحو : « ها الله » ، ويجوزُ
مع « ها » قطعُ همزة الجلالة ووصلها ، وهل الجرُّ بالحرفِ المقدَّرِ ، أو
بالعوض ؟ تقدَّم أن فيه خلافاً ، ولو قال قائلٌ : إن قولهم « الله ، لِأَفْعَلَنَّ »
بالجرِّ وقطعِ الهمزة ؛ بأنها همزة استفهام لم يُرَدِّ قوله ، فإن قيل : همزةُ
الاستفهام ، إذا دخلتْ على همزة الوصلِ التي مع لامِ التعريف ، أو ائِمن في
القَسَمِ ، وجب ثبوتُ همزة الوصلِ ، وحينئذٍ إمَّا : أن تُسَهَّلَ ، وإمَّا أن تُبَدَلَ أَلْفاً ،
وهذه لم تُثَبِّتْ بعدها همزة وصل ، فتعيَّن أن تكونَ همزة وصلٍ قُطِعَتْ عوضاً

عن حرف القسم ، فالجواب : أنهم إنما أبدلوا ألف الوصل أو سهّلوها بعد همزة الاستفهام؛ فرقاً بين الاستفهام والخبر ، وهنا اللبس مأمون فإن الجرّ في الجلالة يؤذن بذلك؛ فلا حاجة إلى بقاء همزة الوصل مُبدلة أو مُسهلة ، فعلى هذا قراءة : الله ، والله بالقصر والمدّ تحتل الاستفهام ، وهو تخريج حسن ، قال ابن جني في هذه القراءة : « الوقف على » شهادته « بسكون الهاء ، واستئناف القسم - حسن؛ لأنّ استئنافه في أول الكلام أوجه له وأشدّ هيبه من أن يدخل في عرض القول » ، ورويت هذه القراءة - أعني : « الله » بقطع الألف من غير مدّ وجرّ الجلالة - عن أبي بكر عن عاصم وتقدّم أيضاً أنها رويت عن أبي جعفر ، وقرئ : « شهادته الله » بنصب الشهادة منونة ، وجرّ الجلالة موصولة الهمزة ، على أن الجرّ بحرف القسم المقدّر من غير عوض منه بقطع ، ولا همزة استفهام ، وهو مختص بذلك .

(6/282)

وقوله تعالى : { إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ } هذه الجملة لا محلّ لها؛ لأنها استئنافية ، أخبروا عن أنفسهم بأنهم من الآثمين ، إن كنتموا الشهادة؛ ولذلك أتوا بـ « إِذَنْ » المؤذنة بالجزاء والجواب ، وقرأ الجمهور : « لَمِنَ الْآثِمِينَ » من غير نقل ، ولا إدغام ، وقرأ ابن محيصن والأعمش : « لِمَلَاثِمِينَ » بإدغام نون « مِنْ » في لام التعريف ، بعد أن نقل إليها حركة الهمزة في « آثِمِينَ » ، فاعتدّ بحركة النقل فادغم ، وهي نظير قراءة مَنْ قَرَأَ : { عَادَا لَوْلَى } [النجم : 50] بالإدغام ، على ما سيأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى .

فصل في معنى الآية

ومعنى الآية : إنكم إذا ساقرتم في الأرض ، فأصابكم مصيبة الموت ، فأوصيتم إليهما ، ودفعتم إليهما مالك ، فأنهمنهما بعض الورثة ، وادعوا عليهما حياة فما الحكم فيه؟

« أن تحبسوتهما » أي : تستوقفوتهما بعد الصلاة .

قاله السدي : بعد صلاة أهل دينهما؛ لأنهما لا يتألمان بصلاة العصر ، ولا صلاة الظهر على ما تقدّم ، فيخلفان { بالله إن ارتبتم } أي : شككنم ووقعن لكم الريبة في قول الشاهدين وصدقهما ، إذا كانا من غير دينكم ، فإن كانا مسلمين فلا يمين عليهما { لا تشترى به ثمناً } أي : لا تحلف بالله كاذبين على عوض نأخذّه ، أو حقّ تجحده { ولو كان ذا قربى } ، ولو كان المشهود له ذا قرابة منا .

وقيل : لو كان ذلك الشيء حبة في قربي { ولا تكتم شهادة الله } وأضاف الشهادة إلى الله تعالى؛ لأنه أمر بإقامتها ونهى عن كتمانها { إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ } ، إن كتمنا الشهادة .

روي لما تزلت هذه الآية ، صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر ، ودعا تميماً وعدياً ، فاستخلفهما عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو ، أنهما لم يخفأتا شيئاً مما دفع إليهما ، فحلفا على ذلك ، وخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيلهما .

(6/283)

قوله تعالى : « فَإِنْ عَثَرَ » : مبني للمفعول ، والقائم مقام فاعله الجائر بعده ، أي : فإن اطلع علي استحقاقهما الإثم يقال : عَثَرَ الرَّجُلُ يَعْثُرُ عُثُوراً : إذا هَجَمَ على شيء ، لم يطلع عليه عَثَرَهُ ، وأَعَثَرْتُهُ على كذا أطلعتُه عليه ؛ ومنه قوله تعالى : { أَعَثَرْنَا عَلَيْهِمْ } [الكهف : 21] ، قال أهل اللغة : وأصله من « عَثَرَةُ الرَّجُلِ » وهي الوقوع ، وذلك أن العاثِرَ إنما يَعْثُرُ بِشَيْءٍ كان لا يَرَاهُ ، فإن عَثَرَ به ، اطلع عليه ، ونظر ما هو ، ف قيل لكل أمر كان خفياً ، ثم اطلع عليه : « عَثَرَ عَلَيْهِ » ، وقال الليث : « عَثَرَ يَعْثُرُ عُثُوراً هَجَمَ على أمر لم يهجم عليه غيره ، وعَثَرَ يَعْثُرُ عَثَرَةً وقع على شيء » ففرق بين الفعلين بمصدريهما ، وفرق أبو البقاء بينهما بغير ذلك ؛ فقال : « عَثَرَ مَصْدَرُهُ الْعُثُورُ ، ومعناه اطلع ، فأما « عَثَرَ » في مَشْيِهِ ، وَمَنْطِقِهِ ، ورأيه ، فالعَثَارُ » ، والراغب جعل المصدرين على حد سواء ؛ فإنه قال : « عَثَرَ الرَّجُلُ بِالشَّيْءِ يَعْثُرُ عُثُوراً وَعَثَاراً : إذا سقط عليه ، وَيَتَجَوَّزُ به فَيَمْنُ يَطْلُعُ على أمر من غير طلبه ، يقال : « عَثَرْتُ على كذا » ، وقوله : { وكذلك أَعَثَرْنَا عَلَيْهِمْ } [الكهف : 21] ، أي : وَقَفْنَاهُمْ عليهم من غير أن طلبوا » .

قوله تعالى : « فَأَخْرَانِ » فيه أربعة أوجه :

الأول : أن يرتفع على أنه خبر مبتدأ مضمير ، تقديره : فالشَّاهِدَانِ آخِرَانِ ، والفاء جواب الشرط ، دخلت على الجملة الاسمية ، والجملة من قوله : « يَقُومَانِ » في محل رفع صفة ل « آخِرَانِ » .

الثاني : أنه مرفوع بفعل مضمير ، تقديره : فَلْيَشْهَدْ آخِرَانِ ، ذكره مكِّي وأبو البقاء ، وقد تقدّم أن الفعل لا يُجَدَفُ وَحْدَهُ إِلَّا في مواضع ذكرتها عند قوله : { حِينَ الوصية اثنان } [المائدة : 106] .

الثالث : أن خبر مقدّم ، و « الأوليان » مبتدأ مؤخّر ، والتقدير : فالأوليان بأمر الميتِ آخِرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا ، ذكر ذلك أبو عليّ ، قال : « ويَكُونُ كقولك : تَمِيْمِي أُمّاً » .

الرابع : أنه مبتدأ ، وفي الخبر حينئذ احتمالات :

أحدها : قوله : { مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ } ، وجاز الابتداء به ؛ لتخصّصه بالوصف ، وهو الجملة من « يَقُومَانِ » .

والثاني : أن الخبر « يَقُومَانِ » و { مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ } صفة المبتدأ ، ولا يصحُّ الفصل بالخبر بين الصفة وموصوفها ، والمسوّغ أيضاً للابتداء به : اعتماده على فاء الجزاء ، وقال أبو البقاء ، لمّا حكى رفعه بالابتداء : « وجاز الابتداء هنا بالنكرة ؛ لحصول الفائدة » ، فإن عنى أن المسوّغ مجرّد الفائدة من غير اعتبار مسوّغ من المسوّغات التي ذكرتها ، فغير مُسَلَّم .

الثالث : أن الخبر قوله : « الأوليان » نقله أبو البقاء ، وقوله « يَقُومَانِ » و { مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ } كلاهما في محل رفع صفة ل « آخِرَانِ » ، ويجوز أن يكون أحدهما صفة ، والآخر حالاً ، وجاءت الحال من النكرة ؛ لتخصّصها بالوصف ، وفي هذا الوجه صَعْفٌ ؛ من حيث إنه إذا اجتمع معرفة ونكرة ، جعلت المعرفة محدّثاً عنها ، والنكرة حديثاً ، وعكس ذلك قليل جدّاً أو ضرورة ؛ كقوله [الوافر] :

.... يَكُونُ مَرَاجَهَا عَسَلٌ وَمَاءٌ

وكقوله : [الطويل]

2072- وَإِنَّ حَرَاماً أَنْ أُسَبَّ مُجَاشِعاً ... بَاتَّائِي السُّمِّ الْكَرَامِ الْحَصَارِمِ
وقد فهم مما تقدم أن الجملة من قوله « يَقُومَانِ » والجار من قوله : « مِنْ
الَّذِينَ » : إمّا مرفوع المحل صفة لـ « آخِرَانِ » أو خبر عنه ، وإمّا منصوبه على
الحال : إمّا من نفس « آخِرَانِ » ، أو من الصمير المستكن في « آخِرَانِ » ،
ويجوز في قوله « مِنْ الَّذِينَ » أن يكون حالاً من فاعل « يَقُومَانِ » .
قوله : « استحق » قرأ الجمهور « اسْتَحَقَّ » مبنياً للمفعول ، « الأوليان »
رفعاً ، وقرأ حفص عن عاصم : « اسْتَحَقَّ » مبنياً للفاعل ، « الأوليان »
كالجماعة ، وهي قراءة عبد الله بن عباس وأمير المؤمنين عليّ - رضي الله
عنهم - ورويت عن ابن كثير أيضاً ، وحمزة وأبو بكر عن عاصم : « اسْتَحَقَّ »
مبنياً للمفعول كالجماعة ، « الأوليين » جمع « أول » جمع المذكر السالم ،
والحسن البصري : « اسْتَحَقَّ » مبنياً للفاعل ، و « الأولان » مرفوعاً تشية «
أول » ، وابن سيرين كالجماعة ، إلا أنه تصب الأوليين تشية « أولى » ، وقرأ :
« الأوليين » بسكون الواو وفتح اللام ، وجمع « أولى » كالأغليين في جمع «
أغلي » ، ولما وصل أبو إسحاق الزجاج إلى هذا الموضوع ، قال : « هذا موضع
من أضعب ما في القرآن إعراباً » . قال شهاب الدين : ولعمري ، إن القول ما
قالت حذام ؛ فإن الناس قد دارت رؤوسهم في فك هذا التركيب ، وقد اجتهدت
- بحمد الله تعالى - فلخصت الكلام فيها أحسن تلخيص ، ولا بد من ذكر شيء
من معاني الآية ؛ لنستعين به على الإعراب ؛ فإنه خادم لها .
فأما قراءة الجمهور ، فرفع « الأوليان » فيها أوجه :

أحدها : أنه مبتدأ ، وخبره « آخِرَانِ » ، تقديره : فالأوليان بأمر الميت آخِرَانِ ،
وتقدم شرح هذا .
الثاني : أنه خبر مبتدأ مضمرة ، أي : هما الأوليان ؛ كأن سائلاً يسأل فقال :
« من الآخِرَانِ » ؟ فقل : هما الأوليان .
الثالث : أنه بدل من « آخِرَانِ » ، وهو بدل في معنى البيان للمبدل منه ؛ نحو :
« جَاءَ رَيْدٌ أَخْوَكٌ » وهذا عندهم ضعيف ؛ لأن الإبدال بالمشتقات قليل .
الرابع : أنه عطף بيان لـ « آخِرَانِ » بين الآخرين بالأولين ، فإن قلت : شرط
عطف البيان : أن يكون التابع والمتبوع متفقين في التعريف والتكثير ، على أن
الجمهور على عدم جريانه في النكرة ؛ خلافاً لأبي عليّ ، و « آخِرَانِ » نكرة ، و
« الأوليان » معرفة ، قلت : هذا سؤال صحيح ، ولكن يلزم الأخفش ، ويلزم
الزمخشري جوازه : أمّا الأخفش فإنه يجيز أن يكون « الأوليان » صفة لـ
« آخِرَانِ » بما ساقره عنه عند تعرضي لهذا الوجه ، والنعت والمنعوت يشترط
فيهما التوافق ، فإذا جاز في النعت ، جاز فيما هو شبيه به ؛ إذ لا فرق بينهما إلا
اشتراط الاشتقاق في النعت ، وأمّا الزمخشري ، فإنه لا يشترط ذلك - أعني
التوافق - وقد تصّ عليه هو في سورة آل عمران على أن قوله تعالى :

قَرَّبْتُ من المعرفة ، كما تقدَّم عنه في موضعه ، وكذا « آخَرَانِ » قد وُصِفَ بصفتين ، فُقِرُّهُ من المعرفة أشدُّ من « آيَاتُ بَيِّنَاتٍ » ؛ من حيث وُصِفَتْ بصفة واحدة .

الخامس : أنه بدلٌ من فاعل « يَقُومَانِ » .
 السادس : أنه صفةٌ لـ « آخَرَانِ » ، أجازَ ذلك الأخفشُ ، وقال أبو عليٍّ : « وأجازَ أبو الحسن فيها شيئاً آخرَ ، وهو أن يكونَ « الأوليانِ » صفةً لـ « آخَرَانِ » ؛ لأنَّه لَمَّا وُصِفَ ، تَخَصَّصَ ، فَمِنْ أَجْلِ وصفه وتخصيصه ، وُصِفَ بوصف المعارفِ » ، قال أبو حيان : « وهذا ضعيفٌ ؛ لاستلزامه هَدمَ ما كادُوا أن يُجمِعُوا عليه ؛ من أن النكرة لا تُوصَفُ بالمعرفة ، ولا العكس » ، قلتُ : لا شكَّ أن تَخَالَفَهُمَا في التعريفِ والتَّكْيِيرِ ضعيفٌ ، وقد ارتكَبُوا ذلك في مواضع ، فمنها ما حكاه الخليلُ : « مَرَزْتُ بِالرَّجُلِ خَيْرَ مِنْكَ » في أحدِ الأوجه في هذه المسألة ، ومنها { عَيَّرَ الْمَغْضُوبُ } [الفاتحة : 7] على القولِ بأنَّ « عَيَّرَ » صفةٌ { الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ } [الفاتحة : 7] ، وقوله : [الكامل] 2073- وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّيْمِ نَسْبِي ... فَمَصَيْتُ نَمَّتْ قُلْتُ لَا يَغْنِينِي وقوله تعالى : { وَإِنَّ لَهُمُ اللَّيْلُ تَسْلُجٌ مِنْهُ النَّهَارُ } [يس : 73] ، على أنَّ « نَسْبِي » و « تَسْلُجٌ » صفتان لما قبلهما ؛ فإنَّ الجملَ نكرا ، وهذه المُثُلُ التي أوردتها عكسُ ما نحن فيه ، فإنها تُؤَوَّلُ فيها المعرفةُ بالنكرة ، وما نحن فيه جعلنا النكرة فيه كالمعرفة ؛ إلا أنَّ الجامعَ بينهما التخالُفُ ، ويجوز أن يكون ما نحن فيه من هذه المُثُلِ ؛ فاعتبار أنَّ « الأوليين » لَمَّا لم يُقَصِّدْ بهما شخصان معينان ، قَرَّبًا من النكرة ، فوقعا صفةً لها مع تخصُّصها هي ؛ فصار في ذلك مسوِّغان : قُرْبُ النكرة من المعرفة بالتخصيص ، وقُرْبُ المعرفة من النكرة بالإيهام ؛ ويدلُّ لما قلته ما قال أبو البقاء : « والخامسُ أن يكونَ صفةً لـ « آخَرَانِ » ؛ لأنه وإن كان نكرةً ، فقد وُصِفَ ، والأوليَّانِ لم يَقْصِدْ بهما قَصْدَ اثنين بأعيانهما » .

السابع : أنه مرفوعٌ على ما لم يُسَمَّ فاعله بـ « اسْتَحَقَّ » ، إلا أنَّ كلَّ مَنْ أعربه كذا ، قَدَّرَ قبله مضافاً محذوفاً ، واختلفتْ تقديراتُ المُعَرِّبِينَ ، فقال مكي : « تقديره : اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ إِنَّهُمُ الْأُولَيَيْنِ » ، وكذا أبو البقاء وقد سَبَقَهُمَا إلى هذا التقدير ابنُ جرير الطبريُّ ، وقَدَّرَهُ الرَّمَحَشَرِيُّ فقال : « مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ انْتِدَابُ الْأُولَيَيْنِ مِنْهُمْ لِلشَّهَادَةِ لِاطْلَاعِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ » ، ومِمَّنْ ذهبَ إلى ارتفاعِ « الأوليانِ » بـ « اسْتَحَقَّ » أبو عليٍّ الفارسيُّ ، ثم منعه ؛ قال : « لِأَنَّ الْمُسْتَحَقَّ إِنَّمَا يَكُونُ الْوَصِيَّةُ أَوْ شَيْئاً مِنْهَا ، وَأَمَّا الْأُولَيَانِ بِالْمَبِيتِ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَحَقَّ ، فَيُسَنَدَ اسْتَحَقُّ إِلَيْهِمَا » ، قلتُ : إنما منع أبو عليٍّ ذلك على ظاهر اللفظ ؛ فإنَّ الأوليينِ لَمْ يَسْتَحَقَّاهُ أَحَدٌ كما ذَكَرَ ، ولكن يجوز أن يُسَنَدَ « اسْتَحَقَّ » إليهما ؛ بتأويلِ حذفِ المضافِ المتقدِّم ، وهذا [الذي] منعه الفارسيُّ ظاهراً هو الذي حملَ النَّاسُ على إضمارِ ذلك المُضَافِ ، وتقديرُ الرَّمَحَشَرِيِّ بـ « انْتِدَابُ الْأُولَيَيْنِ » أحسنُ من تقديرِ غيره ؛ فإنَّ المعنى يُسَاعِدُهُ ، وَأَمَّا إِضْمَارُ « الْإِنَّم » فلا يَطْهَرُ إِلَّا بِتَأْوِيلٍ بَعِيدٍ .

(6/286)

وأجازَ ابنُ عطية أن يرتفعَ « الأوليانِ » بـ « اسْتَحَقَّ » أيضاً ، ولكن ظاهراً عبارته ؛ أنه لم يُقَدَّرْ مضافاً ؛ فإنه استشعرَ باستشكالِ الفارسيِّ المتقدِّم ،

فاحتال في الجواب عنه ، وهذا نصّه ، قال ما ملخصه : إِنَّهُ « حُمِلَ » اسْتَحِقَّ » هنا على الاستعارة؛ فإنه ليس استحقاقاً حقيقة؛ لقوله : « اسْتَحَقَّ إِنَّمَا » ، وإنما معناه أَنَّهُمْ عَلَبُوا عَلَى الْمَالِ بِحُكْمِ انْفِرَادِ هَذَا الْمَيِّتِ وَعَدَمِهِ ؛ لِقَرَابَتِهِ أَوْ أَهْلِ دِينِهِ ؛ فَجَعَلَ تَسْوَرَهُمْ عَلَيْهِ اسْتِحْقَاقاً - مجازاً ، والمعنى : من الجماعة التي غابت ، وكان مِنْ حَقِّهَا أَنْ تُخْصَرَ وَلِيَّهَا ، فَلَمَّا غَابَتْ وانفرد هذا الموصي ، استحققت هذه الحال ، وهذان الشاهدان من غير أهل الدين والولاية ، وأمر الأوليين على هذه الجماعة ، فُبَيِّنَ الْفِعْلُ لِلْمَفْعُولِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى إِجْزَاءً ، وَيُقَوَّى هَذَا الْفَرْضَ تَعْدِيَّيَ الْفِعْلِ ب « عَلَى » لَمَّا كَانَ بِاِقْتِدَارِ وَحْمَلٍ ، هَيَّأَتْهُ الْحَالُ ، وَلَا يُقَالُ : اسْتَحَقَّ مِنْهُ أَوْ فِيهِ إِلَّا فِي الْاسْتِحْقَاقِ الْحَقِيقِيِّ عَلَى وَجْهِهِ ، وَأَمَّا « اسْتَحَقَّ عَلَيْهِ » فَالْيَحْمَلُ وَالْغَلِيَّةُ وَالْاسْتِحْقَاقُ الْمُسْتَعَارُ . انتهى ، فقد أسند « اسْتَحَقَّ » إِلَى « الْأُولِيَّانِ » من غير تقدير مضافٍ متأوِّلاً له بما ذكر ، واحتملت طول عبارته ؛ لَتَبَيَّنَ .

واعلم أَنَّ مَرْفُوعَ « اسْتَحَقَّ » فِي الْأَوْجِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ - أعني غير هذا الوجه ، وهو إسناؤه إلى « الْأُولِيَّانِ » - ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ لَفْظاً أَوْ سِيَاقاً ، واختلفت عباراتهم فيه ، فقال الفارسي ، والخوفي ، وأبو البقاء والزمخشري : إنه ضميرُ الْإِثْمِ ، وَالْإِثْمُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ : « اسْتَحَقَّ إِنَّمَا » ، وقال الفارسي والخوفي أيضاً : « اسْتَحَقَّ » هُوَ الْإِصَاءُ أَوْ الْوَصِيَّةُ « قال شهاب الدين : إضمارُ الْوَصِيَّةِ مُشْكِلٌ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَسْنَدَ الْفِعْلُ إِلَى ضَمِيرِ الْمُؤَنَّثِ مُطْلَقاً ، وَجَبَتْ التَّاءُ إِلَّا فِي ضَرْبٍ ، وَيُؤَنِّسُ لَا يَخُصُّ بِهَا ، وَلَا جَائِزٌ أَنْ يُقَالَ أَصَمَرَا لَفْظَ الْوَصِيَّةِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حَذَفَ ، وَالْفَاعِلُ عِنْدَهُمَا لَا يُحْدَفُ ، وَقَالَ النَّحَّاسُ مُسْتَحْسِناً لِإِضْمَارِ الْإِصَاءِ : « وَهَذَا أَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُجْعَلْ حَرْفٌ بَدَلاً مِنْ حَرْفٍ » ، يعني أنه لا يَقُولُ : إِنَّ « عَلَى » بِمَعْنَى « فِي » ، وَلَا بِمَعْنَى « مِنْ » كَمَا قِيلَ بِهِمَا ، وسيأتي ذلك - إن شاء الله تعالى - .

(6/287)

وقد جمع الزمخشري غالب ما قُلِّتُهُ وَحَكَيْتُهُ مِنَ الْإِعْرَابِ وَالْمَعْنَى بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ ، فقال : « ف » « أَخْرَانَ » ، أي : فَشَاهِدَانِ أَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ ، أي : اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ ، وَمَعْنَاهُ : مِنَ الَّذِينَ جُنِيَ عَلَيْهِمْ ، وَهُمْ أَهْلُ الْمَيِّتِ وَعَشِيرَتُهُ وَالْأُولِيَّانِ الْأَحْقَانِ بِالشَّهَادَةِ لِقَرَابَتِهِمَا وَمَعْرِفَتِهِمَا ، وَارْتِفَاعُهُمَا عَلَى : « هُمَا الْأُولِيَّانِ » ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : وَمَنْ هُمَا ؟ فَقِيلَ : الْأُولِيَّانِ ، وَقِيلَ : هُمَا بَدَلٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي « يَقُومَانِ » أَوْ مِنْ « أَخْرَانَ » ، وَبِجَوِّزِ أَنْ يَرْتِفِعَا ب « اسْتَحَقَّ » ، أي : مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ انْتِدَابُ الْأُولِيِّينَ مِنْهُمْ لِلشَّهَادَةِ ؛ لِاطْلَاعِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ .

وقوله « عَلَيْهِمْ » : فِي « عَلَى » ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ :
أحدها : أَنَّهَا عَلَى بَابِهَا ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « كَقَوْلِكَ : وَجَبَ عَلَيْهِمُ الْإِثْمُ » ، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَنِ النَّحَّاسِ ؛ أَنَّهُ لَمَّا أَصَمَرَ الْإِصَاءَ ، بَقَاها عَلَى بَابِهَا ، وَاسْتَحْسَنَ ذَلِكَ .
والثاني : أَنَّهَا بِمَعْنَى « فِي » أي : اسْتَحَقَّ فِيهِمُ الْإِثْمُ ، فَوَقَعَتْ « عَلَى » مَوْقِعَ « فِي » كَمَا تَقَعُ « فِي » مَوْقِعَهَا ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَلَا صَلَبَتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ } [طه : 71] أي : عَلَى جُدُوعِ ، وَكَقَوْلِهِ : [الْكَامِلُ]

2074- بَطْلٌ كَانَ ثَبَاتُهُ فِي سَرْحَةٍ ... يُحْدَى نِعَالُ السَّبْتِ لَيْسَ يَتَوَّعَمُ
أي : عَلَى سَرْحَةٍ ، وَقَدَّرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ فَقَالَ : « أَي : اسْتَحَقَّ فِيهِمُ الْوَصِيَّةُ » .

والثالث : أنها بمعنى « مِنْ » أي : اسْتَحَقَّ مِنْهُمْ الْإِثْمُ؛ ومثله قوله تعالى : { إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ } [المطففين : 2] أي : مِنْ النَّاسِ ، وقَدَّرَهُ أَبُو البقاء فقال : « أي : اسْتَحَقَّ مِنْهُمْ الْأُولَيَانِ » فحين جعلها بمعنى « فِي » قَدَّرَ « اسْتَحَقَّ » مُسْتَدًّا لِلْوَصِيَّةِ؛ وحين جعلها بمعنى « مِنْ » ، قَدَّرَهُ مُسْتَدًّا لَ الْأُولَيَانِ ، وكان لَمَّا ذَكَرَ الْقَائِمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، لم يذكر إلا ضَمِيرَ الْإِثْمِ وَ « الْأُولَيَانِ » ، وأجاز بعضهم أَنْ يُسْتَدَّ « اسْتَحَقَّ » إِلَى ضَمِيرِ الْمَالِ ، أي : اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْمَالُ الْمَوْزُونُ ، وهو قريب .
فقد تَقَرَّرَ أَنَّ فِي مَرْفُوعِ « اسْتَحَقَّ » خَمْسَةُ أَوْجِهٍ :
أحدها : « الْأُولَيَانِ » .
والثاني : ضَمِيرُ الْإِبْصَاءِ .
والثالث : ضَمِيرُ الْوَصِيَّةِ ، وهو في المعنى كالذي قبله وتقدَّم إشكاله .
والرابع : أنه ضَمِيرُ الْإِثْمِ .

(6/288)

والخامس : أنه ضَمِيرُ الْمَالِ ، ولم أرَهُمْ أَجَازُوا أَنْ يَكُونَ « عَلَيْهِمُ » هو القائم مقام الفاعل؛ نحو : { غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ } [الفاتحة : 7] كأنهم لم يَرَوْا فيه فائدة .
وأما قراءة حَفْصِ ف « الْأُولَيَانِ » مَرْفُوعُ ب « اسْتَحَقَّ » ومفعوله محذوف ، قَدَّرَهُ بعضهم « وَصِيَّتَهُمَا » ، وقَدَّرَهُ الزمخشريُّ ب « أَنْ يَجَرِّدُوهُمَا لِلْقِيَامِ بِالشَّهَادَةِ » ؛ فإنه قال : « معناه من الورثة الذين اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيَانِ مِنْ بَيْنِهِم بِالشَّهَادَةِ : أَنْ يَجَرِّدُوهُمَا لِلْقِيَامِ بِالشَّهَادَةِ ، وَيُطَهِّرُوا بِهَا كَذِبَ الْكَاذِبِينَ » ، وقال ابنُ عَطِيَّةٍ : « الْأُولَيَانِ » رَفْعُ ب « اسْتَحَقَّ » ، وذلك أن يكون المعنى : مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ مَالُهُمْ وَتَرَكْتَهُمْ شَاهِدًا لِلزُّورِ ، فَسَمَّيَا أُولَئِينَ ، أي : صَيَّرَهُمَا عَدَمُ النَّاسِ أُولَئِينَ بِالْمَيِّتِ وَتَرَكْتِهِ ، فَحَآثًا ، وَجَارًا فِيهَا ، أَوْ يَكُونُ المعنى : مِنَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ الْأُولَيَانِ مِنْهُمْ ، فَاسْتَحَقَّ بِمعنى : حَقٌّ ، كَاسْتَعْجَبَ وَعَجِبَ ، أَوْ يَكُونُ اسْتَحَقَّ بِمعنى : سَعَى وَاسْتَوْجَبَ ، فالمعنى : مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ حَصَرَ أُولَيَانِ مِنْهُمْ ، فَاسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ، أي : اسْتَحَقَّ لَهُمْ وَسَعَى فِيهِ ، وَاسْتَوْجَبَاهُ بِإِيمَانِهِمَا وَقُرْبَانِهِمَا » ، قال أبو حيان - بعد أن حَكَى عَنِ الزمخشريِّ ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ مَا قَدَّمْتُهُ عَنْهُمَا - : « وقال بعضهم : المفعول محذوف ، تقديره : الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَيَانِ وَصِيَّتَهُمَا » ، قال شهاب الدين : وكذا هو محذوفٌ أيضًا في قولِي الزمخشريِّ وابنِ عَطِيَّةٍ ، وقد يَسْتَهْمَا مَا هُمَا ، فهو عند الزمخشريِّ قوله : « أَنْ يُجَرِّدُوهُمَا لِلْقِيَامِ بِالشَّهَادَةِ » ، وعند ابنِ عَطِيَّةٍ هو قوله : « مَالَهُمْ وَتَرَكْتَهُمْ » ، فقوله : « وَقَالَ بعضهم : المفعول محذوفٌ » يُوهِّمُ أَنَّهُ لَمْ يَدَّرْ أَنَّهُ مَحْذُوفٌ فِيمَا تَقَدَّمَ أَيْضًا ، وَمِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ « اسْتَحَقَّ » بِمعنى « حَقٌّ » الْمَجْرَدِ - الْوَاحِدِيُّ فَإِنَّهُ قَالَ : « وَاسْتَحَقَّ هُنَا بِمعنى حَقٌّ ، أي : وَجَبَ ، وَالْمَعْنَى : فَاحْتَزَانِ مِنَ الَّذِينَ وَجِبَ عَلَيْهِمُ الْإِبْصَاءُ بِتَوْصِيَّتِهِ بَيْنَهُم ، وَهُمْ وَرَثَتُهُ » وَهَذَا التفسيرُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْوَاحِدِيُّ أَوْضَحُّ مِنَ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ .
وأما قراءة حمزة وأبي بكر ، فمرفوع « اسْتَحَقَّ » ضَمِيرُ الْإِبْصَاءِ ، أَوْ الْوَصِيَّةِ ، أَوْ الْمَالِ ، أَوْ الْإِثْمِ ، حَسْبَمَا تَقَدَّمَ ، وَأَمَّا « الْأُولَئِينَ » فجمعٌ « أَوَّلُ » الْمُقَابِلِ لَ « آخِرِ » ، وفيه أربعة أوجه :

أحدها : أنه مجرورٌ صفةً لـ « الذين » .
 الثاني : أنه بدلٌ منه ، وهو قليلٌ ؛ لكونه مشتقاً .
 الثالث : أنه بدلٌ من الضمير في « عليهم » ، وحسنه هنا ، وإن كان مشتقاً
 عدمُ صلاحية ما قبله للوصف ، نقل هذين الوجهين الأخيرين مكياً .
 الرابع : أنه منصوبٌ على المدح ، ذكره الزمخشريُّ ، قال : « ومعنى الأوليّة
 التقدّم على الأجانب في الشهادة ؛ لكونهم أحقّ بها » ، وإنما قسّر الأوليّة
 بالتقدّم على الأجانب ؛ جزيّاً على ما مرّ في تفسيره : أو آخرانٍ من غيركم
 أنّهما من الأجانب لا من الكفار
 وقال الواحديُّ : « وتقديره من الأولين الذين استحقّ عليهم الإيصاء أو الإنثم ،
 وإنما قيل لهم « الأولين » من حيث كانوا أوليين في الذكر ؛ ألا ترى أنه قد تقدّم
 : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ } وكذلك { ائْتَانِ دَوَا عَدْلٍ } دُكِرَا في
 اللفظ قبل قوله : { أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ } ، وكان ابنُ عباسٍ يختارُ هذه
 القراءة ، ويقول : « رأيتُ إن كان الأوليان صغيرين ، كيف يَقُومَانِ مقامهما
 » ؟ أراد : أنهما إذا كانا صغيرين لم يَقُومَا في اليمين مقامَ الحائِثَيْنِ ، ونجا ابن
 عطية هذا المنحى قال : « معناه : من القوم الذين استحقّ عليهم أمرُهُمْ ، أي
 : عُيِّنُوا عليه ، ثم وصفهم بأنهم أولون ، أي : في الذكر في هذه الآية » .

(6/289)

وأما قراءة الحسن فالأولان مرفوعان بـ « استحقّ » فإنه يقرؤه مبنياً للفاعل
 ، قال الزمخشريُّ : « وَيَحْتَجُّ بِهِ مَنْ يَرَى رَدَّ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعِي » ، ولم يبيّن
 مَنْ هما الأولان ، والمرادُ بهما الاثنان المتقدمان في الذكر ؛ وهذه القراءة
 كقراءة حَفْصٍ ، فيقدّر فيها ما دُكِرَ ، ثم مما يليق من تقدير المفعول .
 وأما قراءة ابن سيرين ، فانتصابها على المدح ، ولا يجوز فيها الجرُّ ؛ لأنه : إمّا
 على البدل ، وإمّا على الوصف بجمع ، والأولين في قراءته منثنى ، فتعذر فيها
 ذلك ، وأما قراءة « الأولين » كالأعْلَيْنِ ، فحكاها أبو البقاء قراءة شاذة لم
 يَعْزُها ، قال : « وَيُقْرَأُ « الْأُولَيْنِ » جمع الأولى ، وإعرابه كإعراب الأولين »
 يعني في قراءة حمزة ، وقد تقدّم أن فيها أربعة أوجه ، وهي جارية هنا .
 قوله : « قَيْفُسِمَانِ » نسقٌ على « يَقُومَانِ » والسببية ظاهرة ، و « لَشَهَادَتِنَا
 أَحَقُّ » : هذه الجملة جوابُ القسم في قوله : « قَيْفُسِمَانِ » .
 فصل في معنى الآية

ومعنى الآية : فإن حصل العُتُور ، والوقوف على أنّهما أتيا بخيانة ، استحقّا الإثم
 بسببِ اليمين الكاذبة ، أو خيانتة في المال ، قام في اليمين مقامهما رجُلان من
 قرابة الميت ، فَيَحْلِقَانِ بالله لقد طَهَرْنَا عَلَى حَبْرِ الدَّمِيَيْنِ ، وكذبهما وتبذيلهما ،
 وما اعتدنا في ذلك وما كذبنا ، وهو المراد بقوله : { فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مقامهما
 من الذين استحقّ عليهم } ، والمرادُ به موالي الميت ، قال ابنُ الخطيب : وقد
 أكثر الناسُ في أنه لم يوصف موالي الميت بهذا الوصف ؟ والأصحُّ عندي فيه
 وجّه : وهو أنّهم إمّا وُصِفُوا بذلك ؛ لأنّه لَمَّا أَخَذَ مِنْهُمْ مَالَهُمْ ، فَقَدْ اسْتَحَقَّ
 عليهم مَالَهُمْ ، فلن أَخَذَ مال غيره ، فقد حاول أن يكون تَعَلُّقُهُ بذلك المال
 مُسْتَعْلِياً على تَعَلُّقِ مالكه به ، فصَحَّ أن يوصف المالكُ بأنّه قد استحقَّ عليه
 ذلك المال ، وإنما وَصَفَهُمَا بأنّهما أوليان لِوَجْهَيْنِ :
 الأول : معنى الأوليان : الأقربان إلى الميت .

الثاني : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْأُولَى بِالْيَمِينِ ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّيْنِ قَدْ ادَّعَيَا أَنَّ الْمَيِّتَ قَدْ بَاعَ الْإِتَاءَ الْفَضَّةَ ، فَأَتَتْكَ الْيَمِينُ إِلَى مَوَالِي الْمَيِّتِ ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّيْنِ قَدْ ادَّعَيَا أَنَّ مُورَثَهُمَا بَاعَ الْإِتَاءَ ، وَهُمَا أَنْكَرَا ذَلِكَ ، فَكَانَ الْيَمِينُ حَقًّا لِهَُمَا ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّيْنِ إِنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ مَالِ الْمَيِّتِ ، وَقَالَ : إِنَّهُ أَوْصَى لِي بِهِ حَلْفَ الْوَارِثِ إِذَا أَنْكَرَ ذَلِكَ ، وَكَذَا لَوْ ادَّعَى رَجُلٌ سِلْعَةً فِي يَدِ رَجُلٍ فَأَعْتَرَفَ ، ثُمَّ ادَّعَى أَنَّهُ اشْتَرَاهَا مِنَ الْمُدَّعِي ، حَلْفَ الْمُدَّعِي أَنَّهُ لَمْ يَبِعْهَا مِنْهُ ، وَهَذَا كَمَا لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَقَرَّ لِأَخْرَ بَدَيْنِ ، ثُمَّ ادَّعَى أَنَّهُ قَصَاهُ ، حُكِمَ بِرَدِّ الْيَمِينِ إِلَى الَّذِي ادَّعَى الدِّينَ أَوَّلًا ؛ لِأَنَّهُ صَارَ مُدَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ اسْتَوْفَاهُ .

(6/290)

فصل

اختلفوا في كَيْفِيَّةِ ظُهُورِ الْإِتَاءِ ، قَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ وَجِدَ بِمَكَّةَ ، فَقَالُوا : إِنَّا اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ ، وَقِيلَ : لِمَا طَالَتِ الْمَدَّةُ أَظْهَرُوهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ بَنِي سَهْمٍ فَطَلَبُوهُمَا ، فَقَالَا : إِنَّا كُنَا قَدْ اشْتَرَيْنَاهُ مِنْهُ ، فَقَالُوا : أَلَمْ تَقُلْ لَكُمْ هَلْ بَاعَ صَاحِبُنَا شَيْئًا مِنْ مَتَاعِهِ ، فَقُلْنَا : لَا ، قَالَا : لَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا بَيْتُهُ ، فَكْرَهْنَا أَنْ نُقَرَّ لَكُمْ بِهِ ، فَكْتُمْنَا لَذَلِكَ ، فَرَفَعُوهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : { فَإِنْ عُتِرَ عَلَى أَتْنَهُمَا اسْتِحْقَاقًا إِنَّمَا قَاحِرَانِ يُقِيمَانِ مَقَامَهُمَا } إِلَّايَ ، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَالْمَطْلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيَّانِ ، فَحَلَفَا بِاللَّهِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِتَاءَ لِهَُمَا ، وَإِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَيِّتِ ، فَكَانَ تَمِيمُ الدَّارِي يَقُولُ بَعْدَمَا أَسْلَمَ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنَا أَخَذْتُ فَأَتَا أَثُوْتُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وعن ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ بَقِيَتْ تِلْكَ الْوَاقِعَةُ مَخْفِيَّةً إِلَى أَنْ أَسْلَمَ تَمِيمُ الدَّارِي ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَخْبَرَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : حَلَفْتُ كَاذِبًا أَنَا وَصَاحِبِي ، بَعَثَا الْإِتَاءَ بِالْفِ وَقَسَمْنَا التَّمَنَ ، ثُمَّ دَفَعَ خَمْسَمِائَةَ دِرْهَمٍ مِنْ نَفْسِهِ ، وَنَزَعَ مِنْ صَاحِبِهِ خَمْسَمِائَةَ أُخْرَى ، وَدَفَعَ الْأَلْفَ إِلَى مَوَالِي الْمَيِّتِ ، فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : { ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهٍ } ، أَيْ : ذَلِكَ الَّذِي حَكَمْنَا بِهِ مِنْ رَدِّ الْيَمِينِ ، أَجْدَرُ وَأُخْرَى أَنْ يَأْتِيَ الْوَصِيَّانِ بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهٍ ، وَأَدْنَى مَعْنَاهُ : أَقْرَبُ إِلَى الْإِتْيَانِ بِالشَّهَادَةِ عَلَى مَا كَانَتْ { أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ } أَيْ : أَقْرَبُ إِلَى أَنْ يَخَافُوا رَدَّ الْيَمِينِ بَعْدَ يَمِينِهِمْ عَلَى الْمُدَّعِي ، فَيَحْلِفُوا عَلَى خِيَاتِنِهِمْ وَكَيْدِهِمْ ، فَيَفْتَضِحُوا وَيَغْرَمُوا ، فَلَا يَخْلِفُونَ كَاذِبِينَ إِذَا خَافُوا هَذَا الْحُكْمَ ، « وَاتَّقُوا اللَّهَ » : أَنْ تَخْلِفُوا أَيْمَانًا كَاذِبَةً ، أَوْ تَخُونُوا أَمَانَةً ، « وَاسْمَعُوا » : الْمَوْعِظَةَ ، { وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } ، وَهَذَا تَهْدِيدٌ وَوَعِيدٌ لِمَنْ يُخَالِفُ حُكْمَ اللَّهِ وَأَوَامِرِهِ .

رَوَى الْوَاحِدِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي « الْبَسِيطِ » ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ : هَذِهِ الْآيَةُ أَعْضَلُ مَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ الْأَحْكَامِ . وَلَتَرْجِعْ إِلَى إِعْرَابِ بَقِيَّةِ الْآيَةِ .

قَوْلُهُ « ذَلِكَ أَدْنَى » لَا مَحَلَّ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ ؛ لِاسْتِثْنَائِهَا ، وَالْمَشَارُ إِلَى الْحُكْمِ السَّابِقِ بِتَفْصِيلِهِ ، أَيْ : مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ أَقْرَبُ إِلَى حَصُولِ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ عَلَى مَا يَنْبَغِي ، وَقِيلَ : الْمَشَارُ إِلَى الْحَبْسِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَقِيلَ : تَحْلِيفُ الشَّاهِدِينَ ، وَ « أَنْ يَأْتُوا » أَصْلُهُ : « إِلَى أَنْ يَأْتُوا » ، وَقَدَّرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ ب « مِنْ » أَيْ : أَدْنَى مِنْ أَنْ يَأْتُوا ، وَقَدَّرَهُ مَكِّيُّ بِالْبَاءِ ، أَيْ : بِأَنْ يَأْتُوا ،

قال شهاب الدين : وليست بواضحين ، ثم حذف حرف الجر ، فنشأ الخلاف المشهور ، و « عَلَى وَجْهَهَا » متعلق ب « يَأْتُوا » ، وقيل : في محل نصب على الحال منها ، وقدره أبو البقاء ب « محققة وصحيحة » ، وهو تفسير معني ؛ لما عرفت غير مرة من أن الأكوام المقيدة لا تُقدَّر في مثله .

(6/291)

قوله : « أَوْ يَخَافُوا » في نصبه وجهان : أحدهما : أنه منصوب ؛ عطفاً على « يَأْتُوا » ، وفي « أَوْ » على هذا تأويلان : أحدهما : أنها على بابها من كونها لأحد الشيئين ، والمعنى : ذلك الحكم أقرب إلى حصول الشهادة على ما ينبغي ، أو خوف ردّ الإيمان إلى غيرهم ، فتسقط إيمانهم ، والتأويل الآخر : [أن] تكون بمعنى الواو ، أي : ذلك الحكم كله أقرب إلى أن يَأْتُوا ، وأقرب إلى أن يَخَافُوا ، وهذا مفهوم من قول ابن عباس . الثاني من وجهي النصب : أنه منصوب بإضمار « أن » بعد « أَوْ » ، ومعناها هنا « إلا » ؛ كقولهم : « لَأَلْزَمَنَّكَ أَوْ تَقْضِيَنِي حَقِّي » ، تقديره : إلا أن تقضييني ، ف « أَوْ » حرف عطفي على بابها ، والفعل بعدها منصوب بإضمار « أن » وجوباً ، و « أن » وما في حيزها مؤوَّلة بمصدر ، ذلك المصدر معطوف على مصدر متوهم من الفعل قبله ، فمعنى : « لَأَلْزَمَنَّكَ أَوْ تَقْضِيَنِي حَقِّي » : لَيَكُونَنَّ مِنِّي لُزُومٌ لَكَ أَوْ قِصَاوُكَ لِحَقِّي ، وكذا المعنى هنا أي : ذلك أدنى بأن يأتوا بالشهادة على وجهها ؛ وإلا خافوا ردّ الإيمان ، كذا قدره ابن عطية بواو قبل « إلا » ، وهو خلاف تقدير النحاة ؛ فإنهم لا يقدرون « أَوْ » إلا بلفظ « ألا » وحدها دون واو ، وكان « إلا » في عبارته على ما فهمه أبو حيان ليسبب « إلا » الاستثنائية ، بل أصلها « إن » شرطية دخلت على « لا » النافية فأدغمت فيها ، فإنه قال : « أو تكون » أو « بمعنى » إلا إن « ، وهي التي عبر عنها ابن عطية بتلك العبارة من تقديرها بشرط - محذوف فعله - وجزاء . انتهى ، وفيه نظر من وجهين : أحدهما : أنه لم يقل بذلك أحد ، أعني كون « أَوْ » بمعنى الشرط . والثاني : أنه بعد أن حكّم عليها بأنها بمعنى « إلا إن » جعلها بمعنى شرط محذوف فعله .

(6/292)

و « أن تُردَّ » في محل نصب على المفعول به ، أي : أو يخافوا ردّ إيمانهم . و « بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ » : إمّا ظرف ل « تُردَّ » ، أو متعلق بمحذوف ؛ على أنها صفة ل « أَيْمَان » ، وجميع الضمير في قوله « يَأْتُوا » وما بعده ، وإن كان عائداً في المعنى على متنى ، وهو الشاهدان ، فقليل ؛ هو عائد على صنفى الشاهدين ، وقيل : بل عائد على الشهود من الناس كلهم ، معناه : ذلك أولى وأجدر أن يحذر الناس الخيانة ، فيتحرروا في شهادتهم ؛ خوفاً الشناعة عليهم والفضيحة في ردّ اليمين على المدّعي ، وقوله : « واتقوا الله » لم يذكر متعلق التقوى : إمّا للعلم به ، أي : واتقوا الله في شهادتكم وفي الموصين عليهم بأن لا تحلّسوا لهم شيئاً ؛ لأن القصة كانت بهذا السبب ، وإمّا قصداً لإيقاع التقوى ،

فيتناول كل ما يتقَى منه ، وكذا مفعول « اسْمَعُوا » إن شئت حذفته اقتصاراً أو اختصاراً ، أي : اسْمَعُوا أو امِرُهُ من تَوَاهِيهِ مِنَ الأحكام المتقدِّمة ، وما أفصح ما جيء بهاتين الجملتين الأمريتين ، فتبارك الله أضدق القائلين .

(6/293)

يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (109)

اعلم : أن عادة الله تعالى في هذا الكتاب الكريم ، أنه إذا ذكر أنواعاً من الشرائع والتكاليف والأحكام ، أتبعها إمّا بالإنبيات ، وإمّا بشرح أحوال الأنبياء ، وإمّا بشرح أحوال القيامة ، ليصير ذلك مؤكداً لما ذكره من التكاليف والشرائع ، فلا جرم ذكر هنا بعد ما تقدّم من الشرائع أحوال القيامة ، ثم ذكر أحوال عيسى - عليه السلام - .

فأمّا أحوال القيامة ، فهو قوله : { يَوْمَ يَجْمَعُ الله الرسل } : في نصب « يَوْمَ » أحد عشر وجهاً :

أحدها : أنه منصوب ب « اتَّقُوا » ، أي : اتَّقُوا الله في يوم جمعه الرُّسُلَ ، قاله الخوفاً ، وهذا ينبغي ألا يجوز؛ لأن أمرهم بالتقوى في يوم القيامة لا يكون؛ إذ ليس بيوم تكليف وابتلاء ، ولذلك قال الواحدي : ولم يُنصب اليوم على الظرف للاتقاء؛ لأنهم لم يؤمروا بالتقوى في ذلك اليوم ، ولكن على المفعول به؛ كقوله : { واتقوا يوماً } [البقرة : 48] .

الثاني : أنه منصوب ب « اتَّقُوا » مضمراً يدل عليه « واتَّقُوا الله » ، قال الزجاج : « وهو محمول على قوله : « واتَّقُوا الله » ، ثم قال : « يَوْمَ يَجْمَعُ » ، أي : واتقوا ذلك اليوم » ، فدلّ ذكر الاتقاء في الأول على الاتقاء في هذه الآية ، ولا يكون منصوباً على الظرف للاتقاء؛ لأنهم لم يؤمروا بالاتقاء في ذلك اليوم ، ولكن على المفعول به؛ كقوله تعالى : { واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً } [البقرة : 48] .

الثالث : أنه منصوب بإضمار « اذكروا » .

الرابع : بإضمار « احدثوا » .

الخامس : أنه بدل اشتمال من الجلالة ، قال الزمخشري : « يَوْمَ يَجْمَعُ » بدل من المنصوب في « واتَّقُوا الله » ، وهو من بدل الاشتمال ، كأنه قيل : « واتَّقُوا الله يَوْمَ جَمْعِهِ » . انتهى ، ولا بد من حذف مضاف على هذا الوجه؛ حتى يصح له هذه العبارة التي ظاهرها ليس بجيد؛ لأن الاشتمال لا يوصف به الباري تعالى على أي مذهب فسّرناه من مذاهب النحويين في الاشتمال ، والتقدير : واتقوا - عقاب الله - يَوْمَ يَجْمَعُ رُسُلَهُ ، فإن العقاب مشتمل على زمانه ، أو زمانه مشتمل عليه ، أو عامِلُهُمَا مشتمل عليهما على حسب الخلاف في تفسير البدل الاشتمالي ، فقد تبين لك امتناع هذه العبارات بالنسبة إلى الجلالة الشريفة ، واستبعد أبو حيان هذا الوجه بطول الفصل بجملتين ، ولا بُدّ؛ فإن هاتين الجملتين من تمام معنى الجملة الأولى .

السادس : أنه منصوب ب « لا يهدي » قاله الزمخشري وأبو البقاء؛ قال الزمخشري : « أي : لا يهديهم طريق الجنة يومئذ كما يفعل بغيرهم » ، وقال أبو البقاء : « أي : لا يهديهم في ذلك اليوم إلى حجة ، أو إلى طريق الجنة » .

السابع : أنه مفعولٌ به ، وناصبُهُ « اسْمَعُوا » ، ولا بد من حذف مضاف حينئذٍ ، لأنَّ الزمان لا يُسْمَعُ ، فقدَّره أبو البقاء : « واسمعوا حَبَرَ يَوْمٍ يُجْمَعُ » ، ولم يذكر أبو البقاء غير هذين الوجهين ، وبدأ بأولهما ، وفي نصبه ب « لا يَهْدِي » نظرٌ ؛ من حيث إنه لا يهديهم مطلقاً ، لا في ذلك اليوم ولا في الدنيا ، أعني المحْكوم عليهم بالفُسْق ، وفي تقدير الزمخشريَّ « لا يَهْدِيهِمْ إلى طريق الجنَّة » نُحْوٌ إلى مذهبه من أنَّ تَقْي الهداية المطلقة لا يجوزُ على الله تعالى ؛ ولذلك حَصَّصَ المُهْدَى إليه ، ولم يذكر غيره ، والذي سَهَّلَ ذلك عنده أيضاً كونه في يوم لا تَكْلِفَ فيه ، وأما في دار التكليف فلا يُجِيزُ المعتزليُّ أن يُنسَبَ إلى الله تعالى تَقْي الهداية مطلقاً ألبتة .

الثامن : أنه منصوبٌ ب « اسْمَعُوا » قاله الحُوفيُّ ، وفيه نظرٌ ؛ لأنهم ليسوا مكلفين بالسَّماع في ذلك اليوم ؛ إذ المرادُ بالسَّماع السَّماعُ التَّكليفِي .
التاسع : أنه منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ متأخِّر ، أي : يوم يَجْمَعُ الله الرسلَ كان كَيْت وكَيْتٌ ، قاله الزمخشريُّ .

العاشر : قال شهاب الدين : يجوز أن تكونَ المسألة من باب الإِعْمَال ؛ فإنَّ كُلاً من هذه العواملِ الثلاثة المتقدِّمة يَصِحُّ تسلطه عليه ؛ بدليل أنَّ العلماءَ جَوَّزوا فيه ذلك ، وتكون المسألة ممَّا تنازع فيها ثلاثة عوامل ، وهي « اتَّقُوا » ، و « اسْمَعُوا » ، و « لا يَهْدِي » ، ويكونُ من إعمال الأخير ؛ لأنه قد حُذِفَ من الأوَّلين ولا مانع يمنع من الصناعة ، وأمَّا المعنى فقد قَدِّمْتُ أنه لا يظهرُ نصبٌ « يَوْمٌ » بشيء [من الثلاثة] ؛ لأنَّ المعنى يأباه ، وإنما أَجَرْتُ ذلك ؛ جَرَباً على ما قالوه وجَوَّزوه ، وكذا الحُوفيُّ جَوَّز أن ينتصب ب « اتَّقُوا » وب « اسْمَعُوا » أو ب « لا يَهْدِي » ، وكذا الحُوفيُّ جَوَّز أن ينتصب ب « اتَّقُوا » وب « اسْمَعُوا » .
الحادي عشر : أنه منصوبٌ ب « قَالُوا : لا عِلْمَ لَنَا » أي : قال الرسلُ يوم جَمْعِهِمْ ، وقول الله لهم ما أَجَبْتُمْ ، واختاره أبو حيان على جميع ما تقدَّم ، قال : وهو نظيرُ ما قلناه في قوله تعالى : { وَادَّ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَايِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا الْبَقَرَةَ : 30 } ، وهو وجه حسنٌ .
قوله : « مَاذَا أَجَبْتُمْ » فيه أربعة أقوال :

أحدها : أنَّ « مَاذَا » بمنزلة اسم واحد ، فغلب فيه جانبُ الاستفهام ، ومحلُّه النصبُ على المصدر بما بعده ، والتقديرُ : أيَّ إجابةٍ أَجَبْتُمْ [قال الزمخشريُّ : « مَاذَا أَجَبْتُمْ » منتصبٌ انتصابَ مصدره على معنى : أيَّ إجابةٍ أَجَبْتُمْ] ، ولو أريدَ الجوابُ ، ل قيل : بماذا أَجَبْتُمْ » ، أي : لو أريدَ الكلامُ المجابُ ، ل قيل : بماذا ، ومن مجيء « مَاذَا » كله مصدراً قوله : [البسيط]

2075- مَاذَا يَغْيِرُ ابْنِي رُبَّ عَوِيلُهُمَا ... لَا تَرْفُدَانِ وَلَا بُؤْسَى لِمَنْ رَقَدَا
الثاني : أنَّ « مَا » إستفهاميةٌ في محلِّ رفعٍ بالابتداء ، و « دَا » خبره ، وهي موصولةٌ بمعنى « الذي » ؛ لاستكمال الشرطين المذكورين ، و « أَجَبْتُمْ » صلُّها ، والعائدُ محذوفٌ ، أي : ما الذي أَجَبْتُمْ به ، فحذفَ العائد ، قاله الحُوفيُّ

، وهذا لا يجوز؛ لأنه لا يجوز حذفُ العائدِ المجرورِ ، إلا إذا جُرَّ الموصولُ بحرفٍ مثل ذلك الحرفِ الجارِّ للعائدِ ، وأنَّ يَتَّحِدَ متعلقاًهما؛ نحو : « مَرَرْتُ بِالَّذِي مَرَرْتُ » ، أي : به : وهذا الموصولُ غيرُ مَجْرُورٍ ، لو قلتَ : « رَأَيْتُ الَّذِي مَرَرْتُ » ، أي : مررت به ، لم يَجُرْ ، اللهم إلا أن يُدَّعى حَذْفُهُ على التدرِجِ أن يُحذفَ حرفُ الجرِّ ، فيصلَ الفعلُ إلى الضميرِ ، فيحذفَ؛ كقوله : { وَخُصُّنْهُم كَالَّذِي خَاضُوا } [التوبة : 69] ، أي : في أحدِ أوجهه ، وقوله : { فَاصدعِ بِمَا تُؤْمَرُ } [الحجر : 94] في أحدِ وجهيه ، وعلى الجملةِ فهو ضعيفٌ .

الثالث : أنَّ « مَا » مجرورةٌ بحرفِ جرٍّ مقدَّرٍ ، لَمَّا حُذِفَ بقيتْ في محلِّ نصبٍ ، ذكره أبو البقاء وضعفَ الوجه الذي قبله - أي كونَ ذا موصولةٍ - فإنه قال : « مَاذَا في موضعِ نصبٍ بـ » أَجَبْتُمْ « ، وحرفُ الجرِّ محذوفٌ ، و « مَا » و « دَا » هنا بمنزلةِ اسمٍ واحدٍ ، وَيَضَعُفُ أَنْ تُجَعَلَ « مَا » بمعنى « الَّذِي » ؛ لأنه لا عائدٌ هنا ، وحذفُ العائدِ مع حرفِ الجرِّ ضعيفٌ . قال شهاب الدين أَمَّا جَعْلُهُ حذفَ العائدِ المجرورِ ضعيفاً ، فصحيحٌ تقدُّمُ شرِّحه والتنبيهُ عليه ، وأَمَّا حذفُ حرفِ الجرِّ وانتصابُ مجروره ، فهو ضعيفٌ أيضاً ، لا يجوزُ إلا في ضرورةٍ؛ كقوله : [الطويل]

2076- قَيْتُ كَأَنَّ الْعَائِدَاتِ قَرَشَنِي

.....
 وقوله : [الطويل]
 2077- وَأُخْفِيَ الَّذِي لَوْلَا الْأَسَى
 لَقَصَّانِي
 وقوله : [الوافر]
 2078- تَمُرُّونَ الدِّيَارَ وَلَمْ تَعُوجُوا
 وقد تقدَّم تحقيقُ ذلك ، واستثناءُ المطرِدِ منه ، فقد فرَّ من ضعيفٍ ، ووقع في أَضَعَفَ منه .

الرابع : قال ابن عطية - رحمه الله - : « معناه : ماذا أَجَابَتْ به الأُمَمُ » ، فجعلَ « مَاذَا » كنايةً عن المُجَابِ به ، لا المصدرِ ، وبعد ذلك ، فهذا الكلامُ منه محتملٌ أن يكونَ مثل ما تقدَّم حكايته عن الخوْفِيّ في جعله « مَا » مبتدأً استفهاميةً ، و « دَا » خبره؛ على أنها موصولةٌ ، وقد تقدَّم التنبيهُ على ضعفه ، ويُحتملُ أن يكونَ « مَاذَا » كلاً بمنزلةِ اسمٍ استفهامٍ في محلِّ رفعٍ بالابتداءِ ، و « أَجَبْتُمْ » خبره ، والعائدُ محذوفٌ؛ كما قدَّره هو ، وهو أيضاً ضعيفٌ؛ لأنه لا يُحذفُ عائدُ المبتدأِ ، وهو مجرورٌ إلا في مواضعٍ ليس هذا منها ، لو قلتَ : « رَيْدُ مَرَرْتُ » لم يَجُرْ ، وإذا تبينَ ضعفُ هذه الأوجهِ ، رُجِّحَ الأولُ .

والجمهورُ على « أَجَبْتُمْ » مبنياً للمفعولِ ، وفي حذفِ الفاعلِ هنا ما لا يُبَلِّغُ كنههُ من الفصاحةِ والبلاغةِ؛ حيث اقتصرَ علي خطابِ رسله غيرَ مذكورٍ معهم غيرَهم؛ رفعاً من شأنهم وتشريفاً واختصاصاً ، وقرأ ابن عباس وأبو حيوة « أَجَبْتُمْ » مبنياً للفاعلِ ، والمفعولُ محذوفٌ ، أي : ماذا أَجَبْتُمْ أَمَمَكُمْ حينَ كَذَّبُوكُمْ وَأَدَّوْكُمْ ، وفيه توبيخٌ للأُمَمِ ، وليسَتْ في البلاغةِ كالأولى .

(6/296)

فإن قيل : أيُّ فائدةٍ في هذا السؤالِ ، فالجوابُ : توبيخُ قَوْلِهِم كقوله : { وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ } [التكويد : 8 ، 9] ، المَقْصُودُ مِنْهُ تَوْيِيحٌ من

فعل ذَلِكَ الْفِعْلَ .
 وقوله تعالى : { إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } ، كقوله : { إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ }
 في البقرة [32] . والجمهور على رفع « عَلَّامُ الْغُيُوبِ » ، وقرئ بنصبه ، وفيه
 أوجه ذكرها الزمخشري وهي : الاختصاص ، والنداء ، وصفة لاسم « إِنَّ » ؛
 قال : « وقرئ بالنصب على أَنَّ الكلام قد تَمَّ عند قوله « إِنَّكَ أَنْتَ » ، أي : إِنَّكَ
 الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره ، ثم انتصب « عَلَّامُ الْغُيُوبِ »
 على الاختصاص ، أو على النداء ، أو هو صفة لاسم « إِنَّ » ، قال أبو حيان : «
 وهو على حذف الخبر لفهم المعنى ، فتم الكلام بالمقدّر في قوله « إِنَّكَ أَنْتَ »
 ، أي : إِنَّكَ الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره » ، ثم قال : « قال
 الزمخشري : ثم انتصب ، فذكره إلى آخره » فزعم أَنَّ الزمخشري قدّر ل
 إِنَّكَ « خبراً محذوفاً ، والزمخشري لا يريد ذلك البتة ولا يرتضيه ، وإنما يريد أَنَّ
 هذا الضمير بكونه لله تعالى هو الدال على تلك الصفات المذكورة ، لا انفكاك
 لها عنه ، وهذا المعنى هو الذي تقتضيه البلاغة ، والذي غاص [عليه]
 الزمخشري - رحمه الله - لا ما قدّره أبو حيان مؤهماً أنه أتى به من عنده ،
 ويعني بالاختصاص النَّصْب على المذح ، لا الاختصاص الذي هو شبيه بالنداء ؛
 فإن شرطه أن يكون حشواً ، ولكنَّ أبا حيان قد ردَّ على أبي القاسم قوله «
 إنه يجوز أن يكون صفة لاسم إِنَّ » بأنَّ اسمها هنا ضمير مخاطب ، والضمير لا
 يوصف مطلقاً عند البصريين ، ولا يوصف منه عند الكسائي إلا ضمير الغائب ؛
 لإبهامه في قولهم « مَرَرْتُ بِهِ الْمُسْكِين » ، مع إمكان تأويله بالبدل ، وهو ردُّ
 واضح ، على أنه يمكن أن يقال : أراد بالصفة البدل ، وهي عبارة سيبويه ،
 [يُطْلَقُ الصِّفَةُ ويريد البدل ، فله أسوة بإمامه ، واللازم مشترك ، فما كان
 جواباً عن سيبويه] ، كان جواباً له ، لكن يَبْقَى فيه البدل بالمشتق ، وهو أسهل
 من الأول ، ولم أرَهُم حَرَّجُوهَا على لغة مَنْ يَنْصِبُ الْجَزَائِنِ ب « إِنَّ » وأخواتها ؛
 كقوله في ذلك : [الرجز]
 2079- إِنَّ الْعُجُورَ حَبَّةٌ جَرُورًا ... وقوله : [الطويل]
 2080-
 إِنَّ حُرَّاسَنَا أَسَدًا
 وقوله : [الكامل]
 2081- لَيْتَ الشَّبَابَ هُوَ الرَّجِيعَ عَلَى الْقَتَى

(6/297)

وقول الآخر : [الرجز]
 2082- كَانَ أَدَّتِيهِ إِذَا تَشَوَّقَا ... قَادِمَةً أَوْ قَلَمًا مُحَرَّقًا
 ولو قيل به لكان صواباً .
 و « عَلَّامٌ » مثالُ مبالغة ، فهو ناصب لما بعده تقديرًا ، وبهذا أيضاً يُرَدُّ على
 الزمخشري على تقدير تسليم صحّة وصف الضمير من حيث إنه نكرة ؛ لأن
 إضافته غير محصّة وموصوفة مَعْرِفَةٌ . والجمهور على ضمّ العين من « الْغُيُوبِ »
 « وهو الأصل ، وقرأ حمزة وأبو بكر بكسرهما ، والخلاف جارٍ في ألفاظٍ آخر نحو
 : « الْبُيُوتِ وَالْجُيُوبِ وَالْعُيُونِ وَالسُّيُوحِ » وقد تقدّم تحرير هذا كله في البقرة
 عند ذكر { البيوت } [البقرة : 189] ، وستأتي كل لفظة من هذه الألفاظ

مَعْرُوءَةً لِقَارِئِهَا فِي سُورِهَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - وَجُمِعَ الْغَيْبُ هُنَا ، وَإِنْ كَانَ مُصَدَّرًا لِاخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ ، وَإِنْ أَرِيدَ بِهِ الشَّيْءُ الْغَائِبُ ، أَوْ قُلْنَا : إِنَّهُ مُخَفَّفٌ مِنْ قِيَعِلٍ ؛ كَمَا تَقْدُمُ تَحْقِيقُهُ فِي الْبَقَرَةِ [الْآيَةُ 3] ، فَوَاضِحٌ .

فصل في معنى الآية

مَعْنَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : { يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ } ، وَهُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ { قَيِّقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ } أَمَمَكُمْ ، وَمَا الَّذِي رَدَّ عَلَيْكُمْ قَوْمَكُمْ حِينَ دَعَوْتُهُمْ إِلَى تَوْحِيدِي وَطَاعَتِي؟ قَيِّقُولُونَ : { لَا عِلْمَ لَنَا } بِوُجْهِ مِنَ الْحِكْمَةِ عَنْ سُؤَالِكِ إِيَّانَا عَنْ أَمْرِ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنَّا .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « لَا عِلْمَ لَنَا بِعَاقِبَةِ أَمْرِهِمْ ، وَبِمَا أَحْدَثُوا مِنْ بَعْدِ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُمْ : { إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } أَيُّ : أَنْتَ الَّذِي تَعْلَمُ مَا غَابَ ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ مَا غَابَ إِلَّا مَا نَشَاهِدُ .

فَإِنْ قِيلَ : ظَاهِرُ قَوْلِهِمْ : { لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَشْهَدُونَ لِأَمَمِهِمْ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى { فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا } [النِّسَاءُ : 41] مُشْكَلٌ ، وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرُّسُلُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا } [الْبَقَرَةُ : 143] ، فَإِذَا كَانَتْ أُمَّتًا تَشْهَدُ لِسَائِرِ الْأُمَمِ ، فَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَى بِأَنْ يَشْهَدُوا لِأَمَمِهِمْ .

فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهِ :

أَحَدُهَا : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالسَّدِّيُّ : إِنَّ الْقِيَامَةَ رَلَّازِلٌ وَأَهْوَالٌ ، بَحِثْ تَرُولُ الْقُلُوبُ عَنْ مَوَاضِعِهَا عِنْدَ مُشَاهَدَتِهَا ، وَالْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - عِنْدَ مُشَاهَدَةِ تِلْكَ الْأَهْوَالِ يَنْسُونُ أَكْثَرَ الْأُمُورِ ، فَهَذَا لِكَ يَقُولُونَ : لَا عِلْمَ لَنَا ، فَإِنْ عَادَتْ قُلُوبُهُمْ إِلَيْهِمْ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَشْهَدُونَ لِلْأَمَمِ . قَالَ ابْنُ الْحَطَّيْبِ : وَهَذَا الْجَوَابُ وَإِنْ ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمْعٌ عَظِيمٌ مِنَ الْأَكَابِرِ فَهُوَ عِنْدِي ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ فِي صِفَةِ أَهْلِ النَّوَابِ : { لَا يَخْرُجُهُمْ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ } [الْأَنْبِيَاءُ : 103] ، وَقَالَ : { وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ صَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ } [عَبَسَ : 38 ، 39] ، بَلْ إِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِّينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلُوا صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [الْبَقَرَةُ : 62] ، فَكَيْفَ يَكُونُ خَالُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ أَقْلًا مِنْ ذَلِكَ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ لَوْ خَافُوا لَكَانُوا أَقْلًا مِنْ مَنْزِلَةِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَخَافُونَ الْعَذَّةَ .

(6/298)

وِثَانِيهَا : أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ الْمُبَالَغَةُ فِي تَحْقِيقِ قَضِيحَتِهِمْ ، كَمَا يَقُولُ لِغَيْرِهِ : مَا تَقُولُ فِي فُلَانٍ؟ قَيِّقُولُ : أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَيَّ الْبَيِّنَاتُ لِظُهُورِهِ ، وَهَذَا أَيْضًا لَيْسَ بِقَوِيٍّ ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ إِنَّمَا وَقَعَ عَلَى كُلِّ الْأُمَّةِ ، وَكُلِّ الْأُمَّةِ مَا كَانُوا كَافِرِينَ حَتَّى يَرِيدَ الرَّسُولُ بِالنَّفْيِ تَبْكِيتَهُمْ وَقَضِيحَتَهُمْ .

وِثَالِثُهَا : وَهُوَ الْأَصَحُّ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُمْ إِنَّمَا قَالُوا : لَا عِلْمَ لَنَا ؛ لِأَنَّكَ تَعْلَمُ مَا أَظْهَرُوا وَمَا أَضْمَرُوا ، وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ إِلَّا مَا أَظْهَرُوا ، فَعِلْمُكَ فِيهِمْ أَقْوَى مِنْ عِلْمِنَا ؛ فَلِهَذَا الْمَعْنَى تَفَوُّا الْعِلْمَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ؛ لِأَنَّ عِلْمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَلَّا عِلْمٍ ، وَهَذَا يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وِرَابِعُهَا : مَا تَقْدَّمُ أَنَّ قَوْلَهُمْ : لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا أَنَّا عِلْمُنَا جَوَابُهُمْ لَنَا وَقَفَتْ حَيَاتِنَا ، وَلَا

تَعْلَمَ مَا كَانَ مِنْهُمْ بَعْدَ وَقَاتِنَا .
 وخامسها : قال ابن الخطيب : ثَبَّتَ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ أَنَّ الْعِلْمَ غَيْرُ ، وَالظَّنَّ غَيْرُ ،
 فَالْحَاصِلُ أَنَّ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ حَالِ الْغَيْرِ إِنَّمَا هُوَ الظَّنُّ لَا الْعِلْمُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ -
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ الْحَرُّ يُحْجِيهِ ،
 فَمَنْ حَكَمْتُ لَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ فَكَأَنَّمَا قَطَعْتُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » ، وَالْأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمُ
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالُوا : لَا عِلْمَ لَنَا أَلْبَنِيَّةَ بِأَحْوَالِهِمْ ، إِنَّمَا الْحَاصِلُ عِنْدَنَا مِنْ
 أَحْوَالِهِمْ هُوَ الظَّنُّ ، وَالظَّنُّ كَأَنَّهُ مُعْتَبَرٌ فِي الدُّنْيَا لَا فِي الْآخِرَةِ ، لِأَنَّ الْأَحْكَامَ
 فِي الدُّنْيَا كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى الظَّنِّ ، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَلَا تِنْفَاتُ فِيهَا إِلَى الظَّنِّ ؛
 لِأَنَّ الْأَحْكَامَ فِي الْآخِرَةِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ وَبَوَاطِينِ الْأُمُورِ ، فَلِهَذَا
 السَّبَبُ قَالُوا : { لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْتَنَا } [البقرة : 32] وَلَمْ يَذْكُرُوا أَلْبَنِيَّةَ مَا
 عَنْدهُمْ مِنَ الظَّنِّ ؛ لِأَنَّ الظَّنَّ لَا عِبْرَةَ بِهِ فِي الْقِيَامَةِ .
 وسادسها : أَنَّهُمْ لَمَّا عَلِمُوا أَنَّ تَعَالَى عَالِمٌ لَا يَجْهَلُ ، حَكِيمٌ لَا يَسْقُفُهُ ، عَادِلٌ لَا
 يَظْلِمُ ، عَلِمُوا أَنَّ قَوْلَهُمْ لَا يَفِيدُ خَيْرًا وَلَا يَدْفَعُ شَرًّا ، فَرَأَوْا أَنَّ الْأَدَبَ فِي
 السَّكُوتِ ، وَفِي تَقْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَى الْعَدْلِ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ .
 وسابعها : مَعْنَاهُ : لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلِمْتَنَا فَحَذَفَ ، وَهَذَا مَرْوِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
 وَهُجَاهِدٌ .
 دَلَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى جَوَازِ إِطْلَاقِ لَفْظِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ ، كَمَا جَازَ إِطْلَاقُ لَفْظِ
 الْخَلْقِ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا الْعَلَامَةُ بِالْتَاءِ فَإِنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّه لَا يَجُوزُ إِطْلَاقُهَا فِي حَقِّهِ
 ، وَلَعَلَّ السَّبَبَ مَا فِيهِ مِنْ لَفْظِ التَّائِيثِ .

(6/299)

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ادْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَبَدْتُكَ بِرُوحِ
 الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْهَيْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ
 وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِأَمْرِي فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي
 وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْإِيزَرَ بِأَمْرِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِأَمْرِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَءِيلَ
 عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ (110)

قوله تعالى : { إِذْ قَالَ اللَّهُ } فيها أوجه :
 أحدها : أنه بدل من « يَوْمَ يَجْمَعُ » قال الزمخشري : « والمعنى : أنه يوجِّعُ
 الكافرين يومئذ بسؤال الرسل عن إجاباتهم ، ويتعدي ما أظهر على أيديهم من
 الآيات العظام ، فكذبهم بعضهم وسموهم سحرًا ، وتجاوز بعضهم الحد ،
 فجعله وأمه إلهين » ، ولَمَّا ذَكَرَ أَبُو الْبَقَاءِ هَذَا الْوَجْهَ ، تَأَوَّلَ فِيهِ « قَالَ » ب «
 يَقُولُ » ، وَأَنَّ « إِذْ » ، وَإِنْ كَانَتْ لِلْمَاضِي ، فَإِنَّمَا وَقَعَتْ هُنَا [عَلَى] حكاية
 الحال .

يقول الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ : « كَأَنَّكَ بِنَا وَقَدْ دَخَلْنَا بِلَدَةٍ كَذَا ، وَصَنَعْنَا فِيهِ كَذَا » ، قَالَ
 - تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { وَلَوْ تَرَى إِذْ قُرْعُوا قُلُوبُكَ } [يسأ : 51] ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
 مَعْنَاهُ الدَّلَالَةُ عَلَى قُرْبِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهَا قَدْ قَامَتْ ، وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ ، كَمَا يُقَالُ
 : الْجَيْشُ قَدْ آتَى ، إِذَا قُرِبَ إِثْبَانُهُمْ قَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : { أَتَى أَمْرُ اللَّهِ }
 [النحل : 1] .

الثاني : أنه منصوب ب « ادْكُرْ » مقدراً ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - :
 « وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ : ادْكُرْ إِذْ يَقُولُ » ، يَعْنِي أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ تَأْوِيلِ الْمَاضِي

بالمستقبل ، وهذا كما تقرّر له في الوجه قبله ، وكذا ابن عطية تأوله ب « يَقُولُ » ؛ فإنه قال : « تقديره : اذكر يا محمد إذ » ، و « قَالَ » هنا بمعنى « يَقُولُ » ؛ لأنّ ظاهر هذا القول ، إنما هو في يوم القيامة ؛ لقوله بعده { أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ { [المائدة : 116] .

الثالث : أنه في محلّ رفع خبراً لمبتدأ مضمّر ، أي : ذلك إذ قال ، ذكره الواحدي ، وهذا ضعيف ؛ لأن « إذ » لا يُتصرّف فيها ، وكذلك القول بأنها مفعول بها بإضمار « اذكر » ، وقد تقدّم تحقيق ذلك ، اللهم إلا أن يريد الواحدي بكون خبراً ؛ أنه ظرف قائم مقام خبر ، نحو : « رَيْدٌ عِنْدَكَ » فيجوز . قوله : { يا عيسى ابن مريم } تقدّم الكلام في اشتقاق هذه المفردات ومعانيها ، و « ابْنِ مَرْيَمَ » صفة ل « عيسى » تُصب ؛ لأنه مضاف ، وهذه قاعدة كلية مفيدة ، وذلك أنّ المنادى المفرد المعرفة الظاهر الضمّة ، إذا وُصف ب « ابْنِ » أو « ابْنَةُ » ، ووقع الابن أو الابنة بين علمين أو اسمين متفقين في اللفظ ، ولم يُفصل بين الابن وبين موصوفه بشيء ، تثبت له أحكام منها : أنه يجوز إتباع المنادى المضموم لحركة نُون « ابْنِ » ؛ فيُفتح ؛ نحو : « يَا رَيْدٌ [يا رَيْدٌ] ابْنِ عَمْرٍو ، وَبَا هِنْدُ [يَا هِنْدُ] ابْنَةُ بَكْرٍ » بفتح الدال من « رَيْد » و « هِنْد » وضمّها ، فلو كانت الضمّة مقدّرة نحو ما نحن فيه ، فإنّ الضمّة مقدّرة على ألف « عيسى » فهل يُقدّر بناؤه على الفتح إتباعاً كما في الضمّة الظاهرة ؟ فيه خلاف : الجمهور على عدم جوازه ؛ إذ لا فائدة في ذلك ، فإنه إنما كان للإتباع ، وهذا المعنى مفقود في الضمّة المقدرة ، وأجاز الفراء ذلك ؛ إجراءً للمقدّر مجرى الظاهر ، وتبعه أبو البقاء ؛ فإنه قال : « يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْأَلِفِ مِنْ « عيسى » فتحة ؛ لأنه قد وُصف ب « ابْنِ » وهو بين علمين ، وأن يكون عليها ضمّة ، وهو مثل قولك : « يَا رَيْدٌ [يا رَيْدٌ] ابْنِ عَمْرٍو » بفتح الدال وضمّها ، وهذا الذي قاله غير بعيد ، ويشهد له مسأله عند الجميع : وهو ما إذا كان المنادى مبنياً على الكسر مثلاً ؛ نحو : « يَا هَؤُلَاءِ » ، فإنهم أجازوا في صفته الوجهين : الرفع والنصب ، فيقولون : « يَا هَؤُلَاءِ الْعُقَلَاءُ وَالْعُقَلَاءُ » بنصب العقلاء ورفعها ، قالوا : والرفع مراعاةً لتلك الضمّة المقدّرة في الإتباع ، وإن كان ذلك فائتاً في اللفظ ، وقد يُقرّق بأن « هَؤُلَاءِ » نحن مضطرون فيه إلى تقدير تلك الحركة ؛ لأنه مفرد معرفة ، فكانها ملفوظ بها بخلاف تقدير الفتحة هنا .

(6/300)

وقال الواحدي في « يَا عيسى » ويجوز أن [يكون] في محلّ النصب ؛ لأنه في نية الإضافة ، ثم جعل الابن توكيداً له ، وكل ما كان مثل هذا ؛ جاز فيه الوجهان ؛ نحو : « يَا رَيْدٌ [يا رَيْدٌ] ابْنِ عَمْرٍو » ؛ وأنشد : [الرجز] 2083- يَا حَكَمُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ ... أَنْتَ الْجَوَادُ ابْنُ الْجَوَادِ ابْنُ الْجَوْدِ سَرَادِقُ الْمَجْدِ عَلَيْكَ مَمْدُودٌ ... بنصب الأول ورفعه على ما بيّنّا ، وقال التبريزي : الأظهر عندي أنّ موضع « عيسى » نصب ؛ لأنك تجعل الاسم مع نعتيه إذا أضفته إلى العلم كالشيء الواحد المضاف ، وهذا الذي قاله لا يُشبهه كلام النحاة أصلاً ، بل يقولون : الفتحة للإتباع ، ولم يُعتمد بالساكن ؛ لأنه حاجر غير حصين ، كذا قال أبو حيان : قال شهاب الدين : الذي قد قاله الزمخشري - وكونه ليس من النحاة مكابرة في الصّوريات - عند قوله : { إِذْ قَالَ

الحواريون : يا عيسى ابن مَرْيَمَ { [المائدة : 112] : « عِيسَى فِي مَحَلِّ
النَّصَبِ عَلَى إِتْبَاعِ حَرَكَتِهِ حَرَكَةُ الْإِنِّ ؛ كَقَوْلِكَ : « يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو » ، وَهِيَ
اللُّغَةُ الْفَاشِيَّةُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَضْمُومًا ؛ كَقَوْلِكَ « يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو » ، وَالِدَلِيلِ
عَلَيْهِ قَوْلُهُ : [الْمُتْقَارِبُ]
2084- أَحَارُ بْنُ عَمْرٍو كَأَنِّي حَمِيرٌ

لَأَنَّ التَّرْخِيمَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْمَضْمُومِ . انْتَهَى ، فَاحْتَاجُ إِلَى الْإِعْتِذَارِ عَنْ
تَقْدِيرِ الضَّمَّةِ ، وَاسْتَشْهَدُ لَهَا بِالْبَيْتِ ؛ لِمَخَالَفَتِهَا اللُّغَةَ الشَّهِيرَةَ .
وَقَوْلُنَا : « الْمُفْرَدُ » تَحَرُّرٌ مِنَ الْمُطَوَّلِ ، وَقَوْلُنَا « الْمَعْرِفَةُ » تَحَرُّرٌ مِنَ النُّكْرَةِ ؛
نَحْوُ : [« يَا رَجُلًا ابْنَ رَجُلٍ » إِذَا لَمْ تَقْصِدْ بِهِ وَاحِدًا بَعِيْنَهُ ، وَقَوْلُنَا : « الظَّاهِرُ
الصَّمَّةِ » تَحَرُّرٌ مِنْ نَحْوِ : [« يَا مُوسَى بْنُ فُلَانٍ » ، وَكَالآيَةِ الْكَرِيمَةِ ، وَقَوْلُنَا بـ
« ابْنِ » تَحَرُّرٌ مِنَ الْوَصْفِ بغيرِهِ ؛ نَحْوُ : « يَا زَيْدُ صَاحِبَتَا » ، وَقَوْلُنَا : « بَيْنَ
عَلَمَيْنِ أَوْ اسْمَيْنِ مُتَّفَقَيْنِ لَفْظًا » تَحَرُّرٌ مِنْ نَحْوِ : « يَا زَيْدُ [بَنَ أَخِيَّتَا »] ،
وَقَوْلُنَا : « غَيْرَ مَفْضُولٍ » تَحَرُّرٌ مِنْ نَحْوِ : « يَا زَيْدُ الْعَاقِلُ ابْنُ عَمْرٍو » ؛ فَإِنَّهُ لَا
يَجُوزُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ إِلَّا الصَّمُّ ، وَقَوْلُنَا [« وَصَفٌ »] تَحَرُّرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْإِبْنُ
خَبْرًا ، لَا صِفَةً ؛ نَحْوُ : « زَيْدُ ابْنِ عَمْرٍو » ، وَهَلْ يَجُوزُ إِتْبَاعُ « ابْنِ » لَهُ فَيُضَمُّ
نَحْوُ : « يَا زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو » بِضَمِّ « ابْنِ » ؟ فِيهِ خِلَافٌ .

(6/301)

وَقَوْلُنَا : « أَحْكَامٌ » ، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْهَا مَا ذَكَرْتَاهُ مِنْ جَوَازِ فَتْحِهِ إِتْبَاعًا ، وَمِنْهَا :
حَذْفُ أَلْفِهِ خَطَأً ، وَمِنْهَا : حَذْفُ تَنْوِينِهِ فِي غَيْرِ النَّدَاءِ ؛ لِأَنَّ الْمَنَادَى لَا تَنْوِينَ فِيهِ
وَفِي قَوْلِهِ : « ابْنُ مَرْيَمَ » ثَلَاثَةُ أَوَاجِهِ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ صِفَةٌ ؛ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَالثَّانِي : أَنَّهُ بَدَلٌ ، وَالثَّلَاثُ : أَنَّهُ بَيَانٌ ؛ وَعَلَى
الْوَجْهِينِ الْأَخِيرَيْنِ : لَا يَجُوزُ تَقْدِيرُ الْفَتْحَةِ إِتْبَاعًا ؛ إِجْمَاعًا ، لِأَنَّ الْإِبْنَ لَمْ يَقَعْ صِفَةً
، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ ذَلِكَ شَرْطٌ .
وَأَرَادَ بِالنِّعْمَةِ : الْجَمْعُ كَقَوْلِهِ : { وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا } [النحل :
18] ، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ مُضَافٌ يَصْلُحُ لِلْجِنْسِ .

فصل

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : إِنَّمَا ذَكَرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -
نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ وَعَلَى وَآلِدَتَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ لَهُمَا ذَاكِرًا لِأَمْرَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : لِيَتْلُو عَلَى الْأَمَمِ بِمَا خَصَّصَهَا بِهِ مِنَ الْكِرَامَةِ ، وَمَيَّزَهَا بِهِ مِنْ غُلُوِّ
الْمَنْزِلَةِ .

وَالثَّانِي : لِيُؤَكِّدَ بِهِ حُجَّتَهُ ، وَيُرَدِّدَ بِهِ جَاجِدَهُ ، وَقَسَّرَ نِعْمَتَهُ عَلَيْهِ بِأُمُورٍ :
أَوَّلُهَا : قَوْلُهُ تَعَالَى : { إِذْ أَيْدِيكَ يَرْوَحُ الْقُدْسُ } فِي « إِذْ » أَرْبَعَةُ أَوَاجِهِ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِ « نِعْمَتِي » ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : اذْكُرْ إِذْ أَنْعَمْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى
أَمْلِكَ فِي وَقْتِ تَأْيِيدِي لَكَ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ « نِعْمَتِي » بَدَلُ اشْتِمَالٍ ، وَكَأَنَّهُ فِي الْمَعْنَى يَفْسِّرُ النِّعْمَةَ

وَالثَّلَاثُ : أَنَّهُ حَالٌ مِنْ « نِعْمَتِي » ، قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ .
وَالرَّابِعُ : أَنْ يَكُونَ مَفْعُولًا بِهِ عَلَى السَّعَةِ ، قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -
أَيْضًا قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : هَذَا هُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي - أَعْنِي الْبَدْلِيَّةَ - ، وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ

« أَيَّدُكَ » بتشديد الياء ، وغيرهم « آيَّدُكَ » وقد تقدّم الكلام على ذلك في سورة البقرة مُشْبَعاً ، ومعنى الآية الكريمة : أي : قَوْمَكَ بِمَا يَجُوزُ مِنَ الْإِيْدِ ، وهو الْقُوَّةُ .

فصل

المرادُ بِرُوحِ الْقُدُسِ : جبريل - عليه الصلاة والسلام - ، والقُدُسُ : هو الله تعالى ، كَأَنَّهُ أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ تَعْظِيماً ، وقيل : إِنَّ الْأَرْوَاحَ مُخْتَلِفَةً بِالْمَاهِيَةِ : فمنها طَاهِرَةٌ نُورَانِيَّةٌ ، ومنها حَيِّثَةٌ ظَلْمَانِيَّةٌ ، ومنها : مُشْرِقَةٌ ومنها كَدِيرَةٌ ، ومنها خَيْرَةٌ ومنها تَذَلُّةٌ ؛ ولهذا قال - عليه الصلاة والسلام - :

(6/302)

« الْأَرْوَاحُ خُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ » ، فالله تعالى خصَّ عيسى - عليه الصلاة والسلام - بِالرُّوحِ الطَّاهِرَةِ التَّوْرَانِيَّةِ الْمُشْرِقَةِ الْعُلُويَّةِ الْخَيْرَةِ ، ولقائل أن يقول : لما دلت هذه الآية على أَنَّ تَأْيِيدَ عيسى إِمَّا حَصَلَ مِنْ جِبْرِيلَ ، أو بِسَبَبِ رُوحِهِ الْمُخْتَصَّةِ ، وهذا يَقْدَحُ فِي دَلَالَةِ الْمُعْجَزَاتِ عَلَى صِدْقِ الرَّسُولِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، ولم تُعَرَفْ عِصْمَةُ الرَّسُولِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - قَبْلَ الْعِلْمِ بِعِصْمَةِ جِبْرِيلَ - عليه الصلاة والسلام - فيلزم الدَّوْرُ .

فالجواب : قال ابن الخطيب : ثبت من أَصْلِنَا أَنَّ الْخَالِقَ لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ ، وبه يَنْدَفِعُ السُّؤَالُ .

قوله : { تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا } معناه : يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ، وَكَهْلًا نَبِيًّا .

قال ابن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : أَرْسَلَهُ اللَّهُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِينَ فَمَكَثَ فِي رِسَالَتِهِ ثَلَاثِينَ شَهْرًا ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ رَفَعَهُ إِلَيْهِ .

قالِ الْمُفَسِّرُونَ : يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا ، فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ، وَالْمَعْنَى : يُكَلِّمُ النَّاسَ طِفْلاً وَكَهْلًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَفَاوَتْ كَلَامُهُ فِي هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ ، وَهَذِهِ خَاصَّةٌ شَرِيفَةٌ لَمْ تَحْصُلْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي [الْآيَةِ 46] آلِ عِمْرَانَ ، مَا فَائِدَةُ قَوْلِهِ : { فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا } .

قوله : { وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ } قيل : الْكِتَابُ ، الشَّرِيعَةُ ، وَقِيلَ : الْحَطُّ ، وَأَمَّا الْكَلِمَةُ فَقِيلَ : هِيَ الْعِلْمُ وَالْقَهْمُ ، وَذَكَرَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ بَعْدَ الْكِتَابِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْرِيفِ ، كَقَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : { وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ } [الْأَحْزَابُ : 7] ، وَقَوْلُهُ :

{ وَمَلَأْنَاهُ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ } [الْبَقَرَةُ : 98] ، فَإِنَّمَا ذَكَرَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ بَعْدَ ذِكْرِ الْكِتَابِ ؛ لِأَنَّ الْأُطْلَاعَ عَلَى أَسْرَارِ الْكُتُبِ الْإِلَهِيَّةِ لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِمَنْ كَانَ تَابِتًا فِي أَصْنَافِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ .

فَقَوْلُهُ : « التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلَ » : إِشَارَةٌ إِلَى الْأَسْرَارِ الَّتِي لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا أَحَدٌ إِلَّا الْأَكْبَارُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

قوله تعالى : { وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي } .

قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : « فَتَنفُخُهَا » بِحَذْفِ حَرَفِ الْجَرَاسِعَاءِ وَقَرَأَ الْجُمْهُورُ : « فَتَكُونُ » بِالتَّاءِ مَنْقُوطَةٍ فَوْقَ ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مَنْقُوطَةً تَحْتُ ، أَيْ : فَيَكُونُ الْمَنْفُوحُ فِيهِ ، وَالضَّمِيرُ فِي « فِيهَا » قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « اضْطَرَبَتْ فِيهِ أَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ » ؛ قَالَ مَكِّي : « هُوَ فِي آلِ عِمْرَانَ [الْآيَةِ 49]

[عَائِدٌ عَلَى الطَّيْرِ ، ولا على الطين ، ولا على الهيئة ؛ لأنَّ الطير أو الطائر الذي يَجِيءُ الطين على هيئته ، لا يُنْفَخُ فيه ألبته ، وكذلك لا نَفَخَ في هيئته الخاصَّة به ، وكذلك الطينُ إنما هو الطينُ العامُّ ، ولا نَفَخَ في ذلك » ، وقال الزمخشريُّ رحمه الله : « ولا يرجعُ الضميرُ إلى الهيئةِ المضافِ إليها ؛ لأنها ليست من خَلْقِهِ ، ولا مِنْ نَفَخِهِ في شيء ، وكذلك الضميرُ في قَتَكُون » ، ثم قال ابنُ عطية - رحمه الله - : « والوجهُ عودُ ضميرِ المؤنَّثِ على ما تقتضيه الآيةُ ضرورةً ، أي : صُوراً ، أو أشكالاً ، أو أجساماً ، وعودُ الضميرِ المذكرِ علي المخلوقِ المدلولِ عليه بـ « تَخْلُقُ » ، ثم قال : « وَلَكَّ أَنْ تَعِيدَهُ عَلَى مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْكَافُ مِنْ مَعْنَى الْمَثَلِ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى : وَإِذَا تَخَلَّقَ مِنَ الطِّينِ مِثْلَ هَيْئَتِهِ ، وَلَكَّ أَنْ تَعِيدَهُ عَلَى الْكَافِ تَفْسِيحاً ، فَتَكُونُ اسْمًا فِي غَيْرِ الشَّعْرِ » .

(6/303)

انتهى ، وهذا القولُ هو عينُ ما قبله ، فإنَّ الكافَ أيضاً بمعنى مثل ، وكوئها اسماً في غير الشعر ، لم يَقُلْ به غيرُ الأَخْفَشِ . واستشكل الناسُ قولَ مكِّي المتقدِّم ؛ كما قدَّمْتُ حكايته عن ابن عطية رضي الله عنه . ويمكنُ أن يُجَابَ عنه بأنَّ قوله « عَائِدٌ عَلَى الطَّائِرِ » لا يريدُ به الطَّائِرَ الذي أَضِيفَتْ إليه الهيئةُ ، بل الطائرُ المَصَوَّرُ ، والتقديرُ : وَإِذَا تَخَلَّقَ مِنَ الطِّينِ طَائِراً صُورَةً الطائرِ الحقيقيِّ ، فتنفَخُ فيه ، فيكونُ طائراً حقيقياً ، وأنَّ قوله « عَائِدٌ عَلَى الْهَيْئَةِ » لا يريدُ الهيئةَ المجرورةَ بالكافِ ، بل الموصوفةَ بالكافِ ، والتقديرُ : وَإِذَا تَخَلَّقَ مِنَ الطِّينِ هَيْئَةً مِثْلَ هَيْئَةِ الطَّائِرِ ، فتنفَخُ فيها ، أي : في الموصوفةَ بالكافِ الَّتِي تُسَبِّحُ خَلْقُهَا إِلَى عِيسَى - عليه السلام - وأما كونه كيف يعودُ ضميرُ مذكرٍ على هيئةٍ ، وضميرُ مؤنَّثٍ على الطائرِ [لِأَنَّ قَوْلَهُ : « وَيَجُوزُ عَكْسُ هَذَا » يُوْدِي إِلَى ذَلِكَ ؟ فَجَوَابُهُ أَنَّهُ جَارٌ بِالتَّأْوِيلِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَوَّلُ الْهَيْئَةُ بِالشَّكْلِ ، وَيُؤَوَّلُ الطَّائِرُ بِالْهَيْئَةِ ؛ فَاسْتِقَامَ ، وَهُوَ مَوْضِعُ تَأْمُلٍ ، وَقَالَ هُنَا « بِإِذْنِي » أَرْبَعُ مَرَّاتٍ عَقِيبَ أَرْبَعِ جُمَلٍ ، وَفِي آلِ عِمْرَانَ « بِإِذْنِ اللَّهِ » مَرَّتَيْنِ ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مَوْضِعَ إِخْبَارٍ ، فَنَاسَبَ الْإِيجَارَ ، وَهُنَا مَقَامُ تَذْكِيرٍ بِالنِّعْمَةِ وَالْإِمْتِنَانِ ، فَنَاسَبَ الْإِسْهَابَ ؛ وَقَوْلُهُ « بِإِذْنِي » حَالٌ : إِمَّا مِنَ الْفَاعِلِ ، أَوْ مِنَ الْمَفْعُولِ . قَوْلُهُ : { وَيُؤَيِّرِيءُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي } قَالَ الْحَلِيلِيُّ : مَنْ وُلِدَ أَعْمَى ، وَمَنْ وُلِدَ بَصِيراً ثُمَّ أَعْمِيَ .

قوله تعالى : { وَإِذَا تُخْرِجُ الْمَوْتَى } : مِنْ قُبُورِهِمْ أَحْيَاءَ « بِإِذْنِي » ، أي : بِفِعْلِي ذَلِكَ عِنْدَ دُعَائِكَ ، أي : عِنْدَ قَوْلِكَ لِلْمَيِّتِ : اخْرُجْ بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَذَلِكَ الْإِذْنُ فِي هَذِهِ الْأَفَاعِلِ ، إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَعْنَى إِضَافَةِ حَقِيقَةِ الْفِعْلِ إِلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كَقَوْلِهِ : { وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ } [آلِ عِمْرَانَ : 145] أي : إِلَّا يَخْلُقُ اللَّهُ الْمَوْتَ فِيهَا .

قوله تعالى : { وَإِذَا كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ } يعني : الْوَاضِحَةَ وَالْمُعْجَزَاتِ الظَّاهِرَةَ ، وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْبَيِّنَاتِ الظَّاهِرَةَ هَذِهِ الْبَيِّنَاتُ الَّتِي تَقْدِّمُ ذِكْرَهَا ، فَيَكُونُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِلْمَعْهُودِ .

رُوي أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمَّا أَظْهَرَ هَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ الْعَجِيبَةَ ، قَصَدَ الْيَهُودَ قَبْلَهُ ، فَخَلَصَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ ، حَيْثُ رَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ .

قوله : { فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ } .

قرأ الأخوان هنا وفي هود [الآية 7] وفي الصف [الآية 6] « إِلَّا سَاحِرٌ » اسم فاعل ، والباقون : « إِلَّا سِحْرٌ » مصدر في الجميع ، والرسم يحتمل القراءتين ، فأما قراءة الجماعة ، فتحتمل أن تكون الإشارة إلى ما جاء به من البينات ، أي : ما هذا الذي جاء به من الآيات الخوارق إلا سِحْرٌ ، ويحتمل أن تكون الإشارة إلى عيسى - عليه الصلاة والسلام - جَعَلُوهُ نَفْسَ السَّحْرِ مَبَالِغَةً ؛ نحو : « رَجُلٌ عَذْلٌ » ، أو على حذف مضاف ، أي : إِلَّا دُو سِحْرٍ ، وَحَصَّ مَكِي - رحمه الله تعالى - هذا الوجه بكون المراد بالمشار إليه محمداً صلى الله عليه وسلم فقال : « ويجوز أن تكون إشارة إلى النبي محمد صلى الله عليه وسلم على تقدير حذف مضاف ، أي : إِنَّ هَذَا إِلَّا دُو سِحْرٍ » . قال شهاب الدين : وهذا عَجْرٌ جائز ، والمراد بالمشار إليه عيسى عليه السلام ، وكيف يكون المراد النبي صلى الله عليه وسلم وهو لم يكن في زمن عيسى - عليه الصلاة والسلام - والحواريين ؛ حتى يشيروا إليه إلا بتأويل بعيد ؟ وأما قراءة الأخوين ، فتحتمل أن يكون « سَاحِرٌ » اسم فاعل ، والمشار إليه « عيسى » ، ويحتمل أن يكون المراد به المصدر ؛ كقولهم : عَائِذَا بِكَ وَعَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، والمشار إليه ما جاء به عيسى من البينات والإنجيل ، ذكر ذلك مكي ، وتبعه أبو البقاء ، إلا أن الواحدي مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ ؛ فقال - بعد أن حكى القراءتين - : وكلاهما حَسَنٌ ؛ لاستواء كل واحد منهما في أن ذَكَرَهُ قد تقدّم ، غير أن الاختيار « سِحْرٌ » ؛ لجواز وقوعه على الحَدَثِ والشَّخْصِ ، وأما وقوعه على الحدث ، فسهل كثير ، ووقوعه على الشَّخْصِ يريد دُو سِحْرٍ ؛ كقوله تعالى : { وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ } [البقرة : 177] ، وقالوا : « إِنَّمَا أَنْتَ سِيرٌ » و « مَا أَنْتَ إِلَّا سِيرٌ » ، و [البسيط]

2085- فَإِنَّمَا هِيَ

إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ

قلت : وهذا يرجح ما قدّمته من أنه أطلق المصدر على الشخص ؛ مبالغة ؛ نحو : « رَجُلٌ عَذْلٌ » ، ثم قال : « ولا يجوز أن يُرادَ بساحر السِّحْرِ ، وقد جاء فاعل يراد به المصدر في حروف ليست بالكثير ، نحو : « عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ » ، أي : عِيَاذاً ، ونحو « العافية » ولم تَصِرْ هذه الحروف من الكثرة بحيث يسوغ القياس عليها » .

وإن قيل : إِنَّهُ - تعالى - عَدَدَ هُنَا نِعَمَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِيسَى - عليه السلام - ، وقول الكفار في حقه { إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ } ، ليس من النعم ، فكيف ذكره هنا ؟ .

فالجوابُ إِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُودٌ ، قَطَعْنَ الْكُفَّارَ فِي عِيسَى - عليه السلام - بهذا الكلام ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّ نِعْمَةَ اللَّهِ كَانَتْ فِي حَقِّهِ عَظِيمَةً ، فَحَسَنَ ذِكْرُهُ عِنْدَ تَعْدِيدِ النِّعَمِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَإِذْ أُوحِيَ إِلَى الْخَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (111)

من قال : إنهم كانوا أنبياء ، قال : المرادُ هذا الوحي الذي يُوحى إلى الأنبياء ، ومن قال : إنهم ما كانوا أنبياء ، قال : المرادُ بذلك : الوحي والإلهام ، كقوله : { وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى { [القصص : 7] وقوله : { وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ { [النحل : 68] ، وإنما دُكرَ هذا في مَعْرِضِ تَعْدِيدِ النِّعَمِ ؛ لِأَنَّ صَيْرُورَةَ الْإِنْسَانِ مَقْبُولَ الْقَوْلِ عِنْدَ النَّاسِ ، محبوباً فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ أَكْثَرِ نِعَمِ اللَّهِ - تبارك وتعالى - على الإنسان ، وذكر - تبارك وتعالى - إِنَّمَا أَلْقَى ذَلِكَ الْوَحْيَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَمَّنُوا وَأَسْلَمُوا ، وَإِنَّمَا قَدَّمَ ذِكْرَ الْإِيمَانِ عَلَى الْإِسْلَامِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ صِفَةُ الْقَلْبِ وَالْإِسْلَامَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِقْبَادِ وَالْخُضُوعِ فِي الظَّاهِرِ ، يعني : آمَنُوا بِقُلُوبِهِمْ وَاتَّقَادُوا بِظَوَاهِرِهِمْ .

فإن قيل : إنَّه تعالى ذكر في الآية : { اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ { [المائدة : 110] أَنَّ جَمِيعَ مَا ذَكَرَ اللَّهُ - تعالى - مِنْ النِّعَمِ مُحْتَصٍ بِعَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، وليس لأمِّه بشيء منها تعلق .

فالجوابُ : كُلُّ مَا حَصَلَ لِلْوَلَدِ مِنَ النِّعَمِ الْجَلِيلَةِ ، وَالذَّرَجَاتِ الْعَالِيَةِ ، فَهُوَ حَاصِلٌ لِلْأُمِّ عَلَى سَبِيلِ التَّضَمُّنِ وَالتَّبَعِ ، قال - تبارك وتعالى - : { وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً { [المؤمنون : 50] ، فجعلهما معاً آيةً وَاحِدَةً ؛ لِشِدَّةِ اتِّصَالِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْآخَرِ .

رُوي أَنَّهُ - تعالى - لَمَّا قَالَ لِعَيْسَى : { اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ { [المائدة : 110] مِنْ لِبْسِ الشَّجَرِ وَأَكْلِ الشَّجَرِ ، لَمْ يَذْخَرْ شَيْئاً لَعْدٍ ، ويقول مع كل يومٍ رِزْقُهُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيْتٌ فَيَحْتَرِبَ ، وَلَا وَلَدٌ فَيَمُوتَ ، أَيُّمَا أُمْسَى بَاتَ .

قوله تعالى : { أَنْ آمِنُوا بِي { : في « أَنْ » وجهان : أظهرهما : أنها تفسيرية ؛ لأنها وردت بعد ما هو بمعنى القول ، لا حروفه . والثاني : أنها مصدرية بتأويل متكلف ، أي : أَوْحَيْتُ إِلَيْهِمُ الْأَمْرَ بِالْإِيمَانِ ، وَهَذَا قَالُوا « آمَنَّا » وَلَمْ يُذَكَّرِ الْمُؤْمِنُ بِهِ ، وَهَذَا { آمَنَّا بِاللَّهِ { [آل عمران : 52] فذكره ، والفرق أَنَّ هُنَاكَ تَقَدَّمَ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى فَقَطْ ، فَأَعِيدَ الْمُؤْمِنُ بِهِ ، فَقِيلَ : « بِاللَّهِ » وَهَذَا ذِكْرُ شَيْئَانِ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَهُمَا : { أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي { ، فَلَمْ يُذَكَّرْ ؛ لِشَمْلِ الْمَذْكُورَيْنِ ، وَفِيهِ نَظَرٌ ، وَهَذَا قَالَ « بَأْتِنَا » وَهَذَا قَالَ « بَأْتِنَا » بِحَذْفِ « تَا » ، وَقَدْ تَقَدَّمَ غَيْرُهُ مَرَّةً : أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ ، وَإِنَّمَا جِيءَ هُنَا بِالْأَصْلِ ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ بِهِ مُتَعَدِّدٌ ، فَنَاسَبَهُ التَّأْكِيدُ . @

(6/306)

إِذْ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (112)

في « إِذ » وجهان : أحدهما : أَوْحِيَتْ إِلَى الْخَوَارِيِّينَ ، إِذْ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ . الثاني : اذْكُرْ إِذْ قَالَ الْخَوَارِيُّونَ . قرأ الجمهورُ « يَسْتَطِيعُ » بَيَاءَ الْغَيْبَةِ « رَبُّكَ » مَرْفُوعاً بِالْفَاعِلِيَةِ ، وَالْكَسَائِيُّ :

« تَسْتَطِيعُ » بناء الخطاب لعيسى ، و « رَبَّكَ » بالنصب على التعظيم ، وقاعدته أنه يُدْعَمُ لام « هَلْ » [في أحرف منها هذا المكان ، وبقراءة الكسائي قرأت عائشة ، وكانت تقول : « الحواريون أعرف بالله] مِنْ أن يقولوا : هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ » وإنما قالوا : هَلْ تستطيع أن تسأل ربك؛ كأنها - رضي الله عنها - نزهتهم عن هذه المقالة الشنيعة أن تُنسب إليهم ، وبها قرأ معاذ أيضاً وعلي ابن عباس وسعيد بن جبير قال معاذ رضي الله تعالى عنه : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل تستطيع ربك » بالثاء .

وحينئذ فقد اختلفوا في هذه القراءة : هل تحتاج إلى حذف مضاف أم لا؟ فجمهور المعربين يقدرون : هل تستطيع سؤال ربك ، وقال الفارسي : « وقد يُمكن أن يُستغنى عن تقدير « سؤال » على أن يكون الـمعنى : هل تستطيع أن يُترَل ربك بدعائك ، فيرد المعنى - ولا بد - إلى مقدّر يدل عليه ما ذكر من اللفظ » ، قال أبو حيان : « وما قاله غير ظاهر؛ لأن فعله تعالى ، وإن كان مسبباً عن الدعاء ، فهو غير مقدور لعيسى » . واختار أبو عبيد هذه القراءة ، قال : « لأن القراءة الأخرى تُشبه أن يكون الحواريون شاكين ، وهذه لا تُوهّم ذلك » ، قال شهاب الدين : وهذا بناء من الناس على أنهم كانوا مؤمنين ، وهذا هو الحق .

قال ابن الأنباري : « لا يجوز لأحد أن يتوهم على الحواريين؛ أنهم شكوا في قدرة الله تعالى » ، وبهذا يظهر أن قول الزمخشري أنهم ليسوا مؤمنين ليس بجيد ، وكأنه خارق للإجماع ، قال ابن عطية : « ولا خلاف أحفظه أنهم كانوا مؤمنين » ، فأما القراءة الأولى ، فلا تدل له؛ لأن الناس أجابوا عن ذلك بأجوبة ، منها : أن معناه : هل يسهل عليك أن تسأل ربك؛ كقولك لآخر : هل تستطيع أن تقوم؟ وأنت تعلم استطاعته لذلك ، ومنها : أنهم سألوه سؤال مستحير : هل يُترَل أم لا ، فإن كان يُترَل فاسأله لنا ، ومنها : أن المعنى هل يفعل ذلك ، وهل يقع منه إجابة لذلك؟ ومنه ما قيل لعبد الله بن زيد ، هل تستطيع أن تُريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوصاً؟ أي : هل تُحب ذلك؟ وقيل المعنى : هل يطلب ربك الطاعة من تُرول المائدة؟ قال أبو شامة : « مثل ذلك في الإشكال ما رواه الهيثم - وإن كان ضعيفاً - عن ثابت عن أنس - رضي الله عنهما -

(6/307)

« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد أبا طالب في مرض ، فقال : يا ابن أخي ، ادع ربك الذي تعبده فَيُعَافيني ، فقال : اللهم أشف عمي ، فقام أبو طالب ، كأنما تشيط من عقل ، فقال : يا ابن أخي ، إن ربك الذي تعبده ليُطيعك ، قال : وأنت يا عمّاه ، لو أطعته ، أو : لئن أطعت الله ، ليُطيعنك » ، أي : ليجيبنك إلى مقصودك ، قال شهاب الدين : والذي حسن ذلك المقابلة منه صلى الله عليه وسلم للفظ عمّه ، كقوله : { وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ } [آل عمران : 54] وقيل : التقدير : هل يُطيع؟ فالسين زائدة؛ كقولهم : استجاب وأجاب ، قال : [الطويل]

2086- وَدَاعَ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى النَّدَى ... فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبٌ وبهذه الأجوبة يُستغنى عن قول من قال : « إِنَّ » « يَسْتَطِيع » زائدة » ، والمعنى : هل يُترَل ربك؛ لأنه لا يُزاد من الأفعال إلا [« كَانَ » بشرطين ،

وَسَدَّ زِيَادَهُ غَيْرَهَا فِي مَوَاضِعَ عَدَدَتْهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ ، عَلَيَّ أَنْ الْكُوفِيِّينَ يُجِيرُونَ زِيَادَةَ بَعْضِ الْأَفْعَالِ [مَطْلَقًا ، حَكَوْا : « قَعَدَ فُلَانٌ يَتَهَكَّمُ بِي » ؛ وَأَنْشَدُوا : [الْوَافِر]

2087- عَلَى مَا قَامَ يَشْتُمْنِي لَيْئِمٌ ... كَخَزِيرٍ تَمَرَّغَ فِي رَمَادٍ وَحَكَى الْبَصَرِيُّونَ عَلَى وَجْهِ الشُّدُوذِ : « مَا أَصْبَحَ أَبْرَدَهَا ، وَمَا أَمْسَى أَدْقَاهَا » يَعْنُونَ الدُّنْيَا .

قَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ : وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَةُ فِيهَا إِشْكَالٌ ، وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى حَكَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا : « يَا أَمَنَّا وَاشْهَدْ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ » ، وَبَعْدَ الْإِيمَانِ كَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُمْ بَقُوا شَاكِينَ فِي اقْتِدَارِ اللَّهِ عَلَى ذَلِكَ ؟ .

وَالْجَوَابُ عَنْهُ مِنْ وَجْهِينَ :

الأول : أَنَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَا وَصَفَهُمْ بِالْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ بَلْ حَكَى عَنْهُمْ ادِّعَاءَهُمْ لَهُمَا ، ثُمَّ تَبَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ - حِكَايَةً عَنْهُمْ - { هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ } ؟ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا شَاكِينَ مُتَوَقِّفِينَ ، فَإِنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَا يَصْدُرُ مِمَّنْ كَانَ كَامِلًا فِي الْإِيمَانِ .

وَقَالُوا : { وَتَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا } [الْمَائِدَةُ : 113] ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَرَضٍ فِي الْقَلْبِ ، وَكَذَا قَوْلُ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَهُمْ : { اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ } ، يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ مَا كَانُوا كَامِلِينَ فِي الْإِيمَانِ .
الثاني : أَنَّهُمْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ إِلَّا أَنَّهُمْ طَلَبُوا هَذِهِ الْآيَةَ لِيُخْصَلَ لَهُمْ مَزِيدُ الطَّمَأْنِينَةِ ، فَلِهَذَا السَّبَبِ قَالُوا : « وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُنَا » .

الثالث : أَنَّ مُرَادَهُمْ اسْتِفْهَامُ أَنْ ذَلِكَ هَلْ هُوَ كَافٍ فِي الْحِكْمَةِ أَمْ لَا ؟ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَفْعَالَ اللَّهِ تَعَالَى لَمَّا كَانَتْ مَوْفُوقَةً عَلَى رِعَايَةِ وَجْهِ الْحِكْمَةِ ، فَفِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يَخْصُلُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ وَجْهِ الْحِكْمَةِ يَكُونُ الْفِعْلُ مُمْتَنِعًا ، فَإِنَّ الْمُنَافِيَ مِنْ جِهَةِ الْحِكْمَةِ كَالْمُنَافِيَ جِهَةَ الْقُدْرَةِ ، وَهَذَا الْجَوَابُ يَتِمَّشَقُ عَلَى قَوْلِ الْمُعْتَرِضِ .

وَأَمَّا عَلَى قَوْلِنَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَلْ قَضَى بِذَلِكَ ؟ وَهَلْ عَلِمَ وَقُوعَهُ ؟ فَإِنْ لَمْ يَقْضِ بِهِ ، وَلَمْ يَعْلَمْ وَقُوعَهُ كَانَ ذَلِكَ مُحَالًا غَيْرَ مَقْدُورٍ ؛ لِأَنَّ خِلَافَ الْمَعْلُومِ غَيْرُ مَقْدُورٍ .

(6/308)

الرابع : قَالَ السَّدِيُّ : إِنْ السَّيْنُ رَائِدَةٌ ، عَلَى أَنَّ اسْتَطَاعَ بِمَعْنَى أَطَاعَ كَمَا تَقَدَّمَ .

الخامس : لَعَلَّ الْمُرَادَ بِالرَّبِّ جَبْرِيلُ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُرَبِّيهِ وَيَخُصُّهُ بِأَنْوَاعِ الْإِعَانَةِ ، لِقَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي أَوَّلِ آيَةِ { أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدْسِ } [الْمَائِدَةُ : 110] ، وَالْمَعْنَى : أَنَّكَ تَدَّعَيْ أَنَّهُ يُرَبِّيكَ ، وَيَخُصُّكَ بِأَنْوَاعِ الْكَرَامَةِ ، فَهَلْ يَقْدِرُ عَلَى إِنْزَالِ مَائِدَةٍ مِنَ السَّمَاءِ عَلَيْكَ ؟

السادس : لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا السُّؤَالِ كَوْنُهُمْ شَاكِينَ فِيهِ ، بَلِ الْمَقْصُودُ تَقْرِيرُ أَنَّ ذَلِكَ فِي غَايَةِ الظُّهُورِ ، كَمَنْ يَأْخُذُ بِيَدٍ ضَعِيفٍ ، وَيَقُولُ : هَلْ يَقْدِرُ السُّلْطَانُ عَلَى إِشْبَاعِ هَذَا ، وَبِكَوْنِ عَرَضِهِ أَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ وَاضِحٌ لَا يَجُوزُ لِلْعَاقِلِ أَنْ يَشْكَّ فِيهِ .

قَوْلُهُ « أَنْ يُنَزَّلَ » فِي قِرَاءَةِ الْجَمَاعَةِ فِي مَحَلٍّ نَصَبٍ مَفْعُولًا بِهِ ، أَيْ : الْإِنْزَالَ ، وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : وَالتَّقْدِيرُ : عَلَى أَنْ يُنَزَّلَ ، أَوْ فِي أَنْ

يُنَزَّلُ ، ويجوزُ ألاَّ يحتاج إلى حرف جرٍّ على أن يكون « يَسْتَطِيعُ » بمعنى « يُطِيقُ » [قلت : إنما احتاج إلى تقديرِ حَرْفٍ في الجَرِّ في الأول ؛ لأنه حمل الاستطاعة على الإجابة ، وأمَّا قوله أخيراً : إنَّ « يَسْتَطِيعُ » بمعنى « يُطِيقُ »] فإنما يَظْهَرُ كُلُّ الظهورِ على رأي الزمخشريِّ من كونهم ليسوا بمؤمنين ، وأمَّا على قراءة الكسائيِّ ، فقالوا : هي في محلِّ نصبٍ على المفعولية بالسؤالِ المقدَّر ، أي : هل تستطيع أنت أن تسألَ رَبَّكَ الإِنزالَ ، فيكون المصدرُ المقدَّرُ مضافاً لمفعوله الأوَّل ، وهو « رَبَّكَ » ، فلمَّا حُذِفَ المصدرُ ، انتصب ، وفيه نظرٌ ؛ من أنهم أَعْمَلُوا المصدرَ مضمراً ، وهو لا يجوزُ عند البصريِّين ، يُؤَوَّلُونَ ما وردَ ظاهره ذلك ، ويجوز أن يكون « أَنْ يُنَزَّلَ » بدلاً من « رَبَّكَ » بدل اشتغال ، والتقديرُ : هل تستطيع ، أي : هل تُطِيقُ إِنْزالَ الله تعالى مائدةً بسببِ دعائِكَ؟ وهو وجهٌ حسن .

و « مَائِدَةٌ » مفعول « يُنَزَّلُ » ، والمائدة : الخَوَانُ عليه طعامٌ ، فإن لم يكن عليه طعامٌ فليست بمائدةٍ ، هذا هو المشهور ، إلا أن الراغب قال : « والمائدة : الطبق الذي عليه طعامٌ ، ويقال لكل واحدٍ منها مائدةٌ » ، وهو مخالفٌ لما عليه المعظم ، وهذه المسألة لها نظائرٌ في اللغة ، لا يقال للخوان مائدةٌ إلا وعليه طعامٌ ، وإلا فهو خوانٌ ، ولا يقال كأسٌ إلا وفيها حمزٌ ، وإلا فهي قدحٌ ، ولا يقال ذئبٌ وسجُلٌ إلا وفيه ماءٌ ، وإلا فهو دَلْوٌ ، ولا يقال جرابٌ إلا وهو مدبوعٌ وإلا فهو إهابٌ ، ولا قَلَمٌ إلا وهو مَبْرِيٌّ وإلا فهو أَثْبُوبٌ ، واختلف اللغويون في اشتقاقها ، فقال الزجاج - رحمه الله تعالى - : « هي من مَادَ يَمِيدُ إذا تحرَّك ، ومنه قوله : { رَوَّاسِيَّ أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ } [الأنبياء : 31] ومنه : مَيْدُ الْبَحْرِ » ، وهو ما يُصِيبُ رَاكِبَهُ ، فكانها تميدُ بما عليها من الطعام .

(6/309)

وقال أهل الكوفة : لأنها تميدُ بالآكلين ، قال الزجاج - رحمه الله تعالى - : « وهي فاعِلَةٌ على الأصل » ، وقال أبو عُبيدٍ : « هي فاعِلَةٌ بمعنى مفعولةٍ مشتقةٍ من مَادَ بمعنى أَعْطَاهُ ، وامْتَادَهُ بمعنى اسْتَعْطَاهُ ، فهي بمعنى مفعولةٍ » ، قال : « كَعِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » وأصلها أنها ميدٌ بها صاحبها ، أي : أُعْطِيَهَا ، والعربُ تقول : مَادَنِي فَلَانٌ يَمِيدُنِي ، إذا أَدَّى إِلَيَّ وَأَعْطَانِي » وقال أبو بكر بن الأنباري : « سُمِّيَتْ مائدةً ؛ لأنها غياثٌ وعطاءٌ ، من قول العرب : مَادَ فَلَانٌ فَلَانًا إذا أَحْسَنَ إِلَيْهِ » وأنشد : [السريع]

2088- إلى أمير المؤمنين المُمْتَادَ ... أي : المُحْسِنَ لرعيته ، وهي فاعِلَةٌ من المَيْدِ بمعنى مُعْطِيَةٍ ، فهو قريبٌ من قول أبي عُبيدٍ في الاشتقاق ، إلا أنَّها عنده بمعنى فاعِلَةٍ على بابها ، وابنُ قتيبة وافق أبا عُبيدٍ في كونها بمعنى مفعولةٍ ، قال : « لَأَنَّهُا يَمَادُ بِهَا الْأَكْلُونَ أَي يُعْطَوْنَهَا » ، وقيل : هي من المَيْدِ ، وهو الميلُ ، وهذا هو معنى قول الزجاج . قوله تعالى : « مِنَ السَّمَاءِ » يجوز أن يتعلق بالفعل قبله ، وأن يتعلق بمحذوف ؛ على أنه صفةٌ لـ « مَائِدَةٍ » ، أي : مائدةٌ كَاتِبَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ، أي : نازلةٌ منها .

قوله تعالى : { اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُمُؤْمِنِينَ } : فلا تَشْكُوا في قُدْرَةِ الله - تعالى -

وقيل : اتَّقُوا الله أن تَسْأَلُوهُ شَيْئًا لَمْ تَسْأَلْهُ الْأُمَمُ السَّابِقَةَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، فَتَهَاهِمَ عَنْ أَفْرَاحِ الْآيَاتِ بَعْدَ الْإِيمَانِ .

وقيل: أَمَرَهُمْ بِالتَّقْوَى سَبَباً لِحُصُولِ هَذَا الْمَطْلُوبِ ، كقوله - تبارك وتعالى - : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ } [المائدة : 35] .

(6/310)

قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَتَكُونَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ (113)

أي : أَكُلْ تَبَرُّكُ ، لَا أَكُلْ حَاجَةً ، وقال المارودي : لَأَنَّهُمْ لَمَّا اخْتَأَجُوا لَمْ يُنْهَوْا عَنِ السُّؤَالِ ، وَقِيلَ : أَرَادُوا الْأَكْلَ لِلْحَاجَةِ .
وقوله : « وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا » أي : إِنَّا وَإِنْ عَلِمْنَا قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِالذَّلِيلِ ، وَلَكِنَّا إِنْ شَاهَدْنَا نُرْوِلْ هَذِهِ الْمَائِدَةَ أَزْدَادَ الْيَقِينِ ، وَقَوِيَتِ الطَّمَأْنِينَةُ .
وقيل : الْمَعْنَى إِنَّا وَإِنْ عَلِمْنَا صِدْقَ بَسَائِرِ الْمُعْجَزَاتِ ، وَلَكِنْ إِذَا شَاهَدْنَا هَذِهِ الْمُعْجَزَةَ أَزْدَادَ الْيَقِينِ وَالْعِرْقَانِ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : { وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا } : أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ .

قيل : إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، فَإِذَا أَفْطَرُوا لَا يَسْأَلُونَ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُمْ ، ففعلوا وسألوه المائدة ، وقالوا : { وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا } فِي قَوْلِكَ : « إِنَّا إِذَا صُمْنَا ثَلَاثِينَ يَوْمًا لَا نَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَا » .

وقيل : إِنَّ جَمِيعَ الْمُعْجَزَاتِ الَّتِي أَوْرَدَتْهَا كَانَتْ مُعْجَزَاتِ أَرْضِيَّةٍ ، وَهَذِهِ سَمَاوِيَّةٌ ، وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْظَمُ ، { وَتَكُونَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ } تَشْهَدُ عَلَيْهَا عِنْدَ الَّذِينَ لَمْ يَخْضُرُوهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَيَكُونُوا شَاهِدِينَ لِلَّهِ تَعَالَى بِكَمَالِ الْقُدْرَةِ .
وقرأ الجمهور : « وَنَعْلَمَ » : وَ « تَكُونَ » بِنُونِ الْمُتَكَلِّمِ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ ، وَقَرَأَ ابْنُ جُبَيْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ - « وَنُعْلَمَ » بِضَمِّ التَّاءِ عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِلْمَفْعُولِ ، وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى الْقُلُوبِ ، أَيْ : وَنُعْلَمَ قُلُوبُنَا ، وَنُقِلَ عَنْهُ « وَنُعْلَمَ » بِالنُّونِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ ، وَقُرِئَ : « وَنُعْلَمَ » بِأَلْيَاءِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ ، وَالْقَائِمُ مَقَامَ الْفَاعِلِ : { أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا } أَيْ : وَنُعْلَمَ صِدْقُكَ لَنَا ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ مُسْنَدًا لَضَمِيرِ الْقُلُوبِ ؛ لِأَنَّهُ جَارٌ مَجْرَى الْمُؤَنَّثِ الْمَجَازِيِّ ، وَلَا يَجُوزُ تَذَكِيرُ فِعْلِ ضَمِيرِهِ ، وَقَرَأَ الْأَعْمَشِيُّ : [« وَنُعْلَمَ »] بِنَاءٍ وَالْفِعْلُ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ ، وَهُوَ ضَمِيرُ الْقُلُوبِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ التَّاءُ لِلْخَطَابِ ؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى ، وَرَوَى : « وَنُعْلَمَ » بِكَسْرِ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ ، وَالْمَعْنَى عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، وَقُرِئَ : « وَتَكُونَ » بِالتَّاءِ وَالضَّمِيرِ لِلْقُلُوبِ .

و « أَنْ » فِي { أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا } مَخْفَفَةٌ ، وَاسْمُهَا مَحذُوفٌ ، وَ « قَدْ » فَاصِلَةٌ ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ الْوَاقِعَةَ خَيْرًا لَهَا فَعَلِيَّةٌ مُتَصَرِّفَةٌ غَيْرُ دُعَاءٍ ، وَقَدْ عُرِفَ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ : { أَلَا تَكُونُ فِتْنَةً } [المائدة : 71] ، وَ « أَنْ » وَمَا بَعْدَهَا سَائِلَةٌ مُسَدِّ الْمَفْعُولَيْنِ ، أَوْ مُسَدِّ الْأَوَّلِ فَقَطْ ، وَالثَّانِي مَحذُوفٌ ، وَ « عَلَيْنَا » مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ « الشَّاهِدِينَ » ، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِمَا بَعْدَهُ ؛ لِأَنَّ « أَلَّا » لَا يَعْمَلُ مَا بَعْدَهَا فِيمَا قَبْلَهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ ، وَمَنْ يُجِيزُ ذَلِكَ يَقُولُ : « هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالشَّاهِدِينَ ، قُدِّمَ لِلْفَوَاصِلِ » . وَأَجَازَ الزَّمَخْشَرِيُّ أَنْ تَكُونَ « عَلَيْنَا » حَالًا ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : « أَوْ تَكُونَ مِنَ الشَّاهِدِينَ لِلَّهِ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَلَكِ بِالنَّبَوَّةِ عَاكِفِينَ عَلَيْهَا ، عَلَى أَنْ « عَلَيْنَا » فِي مَوْضِعِ الْحَالِ » فَقَوْلُهُ « عَاكِفِينَ » تَفْسِيرٌ مَعْنَى ؛ لِأَنَّهُ لَا يُضْمَرُ فِي هَذِهِ الْأَمَاكِنِ إِلَّا الْأَكْوَانُ الْمَطْلُوقَةُ . وَقَرَأَ الْيَمَانِيُّ : « وَإِنَّهُ » ب «

إِنَّ « المَشْدَدَةَ ، والضميرُ : إما للعيد ، وإما للإنزال .
وبهذا لا يَرُدُّ عَلَيْهِ ما قاله أبو حيان - رحمه الله تعالى - فإنه غَابَ عليه ذلك ،
وجعله متناقضاً؛ من حيث إنه لَمَّا عُلِقَهُ بـ « عَاكِفِينَ » كان غَيْرَ حال؛ لأنه إذا
كان حالاً ، تعلق بكون مُطْلَقٍ ولا أَدْرِي ما معنى التناقض .

(6/311)

قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا
لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (114)

« اللَّهُمَّ رَبَّنَا » تقدّم الكلام عليه ، قوله : « رَبَّنَا » نداءً ثاني .
قوله تعالى : { تَكُونُ لَنَا عِيدًا } : [في « تَكُونُ » ضمير يعود على « مَائِدَةٍ »
هو اسمها ، وفي الخبر احتمالان :
أظهرهما : أنه عيد [، و « لَنَا » فيه وجهان :
أحدهما : أنه حال من « عِيدًا » ؛ لأنها صفة له في الأصل .
والثاني : أنها حال من ضمير « تَكُونُ » عند مَنْ يُجَوِّزُ إعمالها في الحال .
والوجه الثاني : أَنَّ « لَنَا » هو الخبر ، و « عِيدًا » حال : إمّا من ضمير « تَكُونُ »
« عند مَنْ يَرَى ذلك ، وإمّا من الضمير في « لَنَا » ، لأنه وقع خبراً فتحمل
ضميراً ، والجملة في محلّ نصبٍ صفةً لمائدة .
وقرأ عبدُ الله : « تَكُنْ » بالجزم على جواب الأمر في قوله : « أَنْزِلْ » ، قال
الزمخشري - رحمه الله - : « وهما نظيرُ » يَرْتُنِي [وَيَرْتُ] يريد قوله تعالى
: { فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرْتُنِي } [مريم : 5 ، 6] بالرفع صفةً ، وبالجزم
جواباً ، ولكن القراءتان هناك متواترتان ، والجزم هنا في الشاذ .
والعيدُ هنا مشتقٌّ من العود ؛ لأنه يعود كلُّ سنة ، قاله ثعلبٌ عن ابن الأعرابيِّ ،
وقال ابن الأنباريُّ : « النحويُّون يقولون : يوم العيد ؛ لأنّه يعود بالفرح والسرور
فهو يَوْمُ سُرُورِ الخَلْقِ كلهم ، ألا ترى أَنَّ المَسْجُودِينَ في ذلك اليَوْمِ لَا يُطَالَبُونَ
ولا يُعَاقَبُونَ ، ولا يُصَادُّ الوَحْشُ ولا الطيُورُ ، ولا تَعْدُو الصَّبَّانُ إلى المَكَاتِبِ » .
وقيل : هو عيدٌ ؛ لأنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ يَعُودُ إلى قَدَرٍ مَنَزَلَتِهِ ؛ ألا ترى إلى اختلاف
ملايسهم وهَيَاتِهِمْ وما كِلِهِمْ ، فمنهم من يُضيف ومنهم من يُضاف ، ومنهم من
يَرْحَمُ ومنهم من يُرْحَمُ .
وقيل : سُمِّيَ بذلك ؛ لأنّه يَوْمٌ شَرِيفٌ ، تَشْبِيهاً بالعيد وهو فحلٌ كريم مشهور
عند العربِ وَيَنْسَبُونَ إليه ، فيقال : إبل عيدية .
قال الشاعر : [البسيط]

2089- عِيدُ بِهَا أَرْهَرَتْ فِيهَا

الدَّانِيَرُ

وقال الخليلُ : العيدُ كلُّ يومٍ يَجْمَعُ ، كَأَتَهُمْ عَادُوا إِلَيْهِ عند العرب ؛ لأنهم يعود
بالفرح والحزن ، وكلُّ ما عادَ إليك في وقت ، فهو عيد ؛ حتّى قالوا لِلطَّيْفِ عِيدٌ ؛
قال الأعشى : [الطويل]

2090- فَوَاكِدِي مِنْ لَاجِ الْحَبِّ وَالْهَوَى ... إِذَا اعْتَادَ قَلْبِي مِنْ أَمِيمَةٍ عِيدُهَا

أَيُّ : طَيْفُهَا ، وقال تَابُطٌ شَرًّا : [البسيط]

2091- يَا عِيدُ مَا لَكَ مِنْ شَوْقٍ وَإِبْرَاقٍ ... وقال أيضاً : [الخفيف]

2092- عَادَ قَلْبِي مِنَ الطَّوِيلَةِ عِيدٌ

وقال الراغبُ : والعِيدُ حالةٌ تُعاوِدُ الإنسانَ ، والعائِدَةُ : كُلُّ نَفْعٍ يرجع إلى الإنسانِ بشيءٍ ، ومنه « العَوْدُ » للبعيرِ المُسَيَّرِ : إمَّا لمعاوَدَتِهِ السَّيْرَ والعمل فهو بمعنى فاعلٍ ، وإمَّا لمعاوَدَةِ [السنين] إياه [ومَرَّهَا] عليه ، فهو بمعنى مفعول ، قال امرؤُ القَيْسِ : [الطويل]
2093- عَلَى لَاحِظٍ لَا يُهْتَدَى بِمَتَارِهِ ... إِذَا سَاقَهُ الْعَوْدُ التَّبَاطِيُّ جَرَجَرَا

(6/312)

وصَغَّرُوهُ عَلَى « عِيْدٍ » وكَسَّرُوهُ عَلَى « أَعْيَادٍ » ، وَكَانَ الْقِيَاسُ عُودَ وَأَعْوَادٍ؛ لزوال مُوجِبِ قَلْبِ الْوَائِيَاءِ؛ لِأَنَّهُا إِنَّمَا قُلِبَتْ لِسُكُونِهَا بَعْدَ كَسْرِهِ ، كـ « مِيرَانٍ » ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ قَالُوا : فَرَقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُودِ الْحَشَبِ .
قوله : « لَأَوَّلَنَا وَآخِرَتَا » فِيهِ وَجْهَانِ :
أحدهما : أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ صِفَةً لـ « عِيدًا » .
الثاني : أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ « تَا » فِي « لَنَا » ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « لَأَوَّلَنَا وَآخِرَتَا » بَدَلٌ مِنْ « لَنَا » بِتَكَرُّرِ الْعَالِمِ « ، ثُمَّ قَالَ : « وَقَرَأَ زَيْدٌ بَنُ ثَابِتٍ ، وَابْنُ مُحَيِّصٍ وَالْجَدْرِيُّ : « لَأَوَّلَاتَا وَآخِرَاتَا » بَدَلُ « لَنَا » ، وَالتَّأْنِيثُ عَلَى مَعْنَى الْأُمَّةِ « ، وَخَصَّصَ أَبُو الْبَقَاءِ كُلَّ وَجْهٍ بِشَيْءٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ : « فَأَمَّا « لَأَوَّلَنَا وَآخِرَتَا » ، فَإِذَا جَعَلْتَ « لَنَا » خَبْرًا أَوْ حَالًا مِنْ فَاعِلٍ « تَكُونُ » فَهُوَ صِفَةٌ لـ « عِيدًا » ، وَإِنْ جَعَلْتَ « لَنَا » صِفَةً لـ « عِيدٍ » ، كَانَ « لَأَوَّلَنَا » بَدَلًا مِنَ الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ بِإِعَادَةِ الْجَارِ » . قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا جَعَلَ « لَنَا » خَبْرًا ، كَانَ « عِيدًا » حَالًا ، وَإِنْ جَعَلَهُ حَالًا ، كَانَ « عِيدًا » خَبْرًا؛ وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ لَا يُمْكِنُهُ جَعْلُ « لَأَوَّلَنَا » بَدَلًا مِنْ « لَنَا » ؛ لِئَلَّا يُلْزَمَ الْفَصْلُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدَلِ مِنْهُ : إمَّا بِالْحَالِ ، وَإِمَّا بِالْخَبَرِ ، وَهُوَ « عِيدٌ » ، بِخِلَافِ مَا إِذَا جُعِلَ « لَنَا » صِفَةً لـ « عِيدٍ » ، [وَلَكِنْ يُقَالُ : قَوْلُهُ : فَإِنْ جَعَلْتَ « لَنَا » صِفَةً لـ « عِيدًا »] كَانَ « لَأَوَّلَنَا » بَدَلًا مُشْكِلًا أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ فِيهِ مَوْجُودٌ ، لَا سِيَّمَا أَنَّ قَوْلَهُ لَا يُجْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ « لَنَا » لَيْسَ صِفَةً بَلْ هُوَ حَالٌ مُقَدِّمَةٌ ، وَلَكِنَّهُ تَطَرَّعَ إِلَى الْأَصْلِ ، وَأَنَّ التَّقْدِيرَ : عِيدًا لَنَا لَأَوَّلَنَا؛ فَكَأَنَّهُ لَا فَضْلَ ، وَالظَّاهِرُ جَوَازُ الْبَدَلِ ، وَالْفَصْلُ بِالْخَبَرِ وَالْحَالِ لَا يَصُرُّ؛ لِأَنَّهُ مِنْ تَمَامِهِ ، فَلَيْسَ بِأَجْنَبِيٍّ .
وَاعْلَمْ : أَنَّ الْبَدَلَ مِنَ ضَمِيرِ الْحَاضِرِ ، سَوَاءٌ كَانَ مُتَكَلِّمًا أَمْ مُخَاطَبًا ، لَا يَجُوزُ عِنْدَ جَمْهُورِ الْبَصَرِيِّينَ فِي بَدَلِ الْكَلِّ مِنَ الْكَلِّ ، لَوْ قُلْتَ : « قُمْتُ زَيْدٌ » تَغْنِي تَفْسِيكَ ، وَ « صَرَبْتُكَ عَمْرًا » ، لَمْ يَجُزْ ، قَالُوا : لِأَنَّ الْبَدَلَ إِنَّمَا يُوْتَى بِهِ لِلْبَيَانِ غَالِبًا ، وَالْحَاضِرُ مُتَمَيِّزٌ بِنَفْسِهِ؛ فَلَا فَائِدَةَ فِي الْبَدَلِ مِنْهُ ، وَهَذَا يَقْرُبُ مِنْ تَعْلِيلِهِمْ فِي مَنَعَ وَصْفِهِ ، وَأَجَازَ الْأَخْفَشُ ذَلِكَ مُطْلَقًا مُسْتَدِلًّا بِظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ لِقَوْلِ الْقَائِلِ : [الْوَافِرُ]
2094- أَنَا سَيِّفُ الْعَشِيرَةِ قَاغِرْفُونِي ... حُمَيْدًا قَدْ تَدَرَّيْتُ السَّنَامَا
ف « حُمَيْدًا » بَدَلُ مِنْ يَاءِ « اَعْرِفُونِي » ، وَقَوْلِ الْآخَرِ : [الطَّوِيلُ]

(6/313)

2095- وَشَوْهَاءَ تَعْدُو بِي إِلَى صَارِحِ الْوَعَى ... بِمُسْتَلِيمٍ مِثْلِ الْقَنِيْقِ الْمُدَجَّلِ
وقول الآخر : [البسيط]

2096- يَكُمُ قُرْبَشٍ كُفَيْتَا كُلَّ مُعْضَلَةٍ ... وَأَمَّ تَهَجَّ الْهُدَى مَنْ كَانَ ضَلِيلًا
وفي الحديث : « أَتَيْتَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقَرَّرَ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ »
والبصريون يُؤَوَّلُونَ جميعَ ذلك ، أَمَّا الآيةُ الكريمةُ فعلى ما تقدَّم في الوجه الأول
، وأَمَّا « حُمَيْدًا » ، فمنصوبٌ على الاختصاص ، وأَمَّا « يُمْسَلْتُمْ » ، فمن باب
التجريد ، وهو شيءٌ يعرفه أهلُ البيان ، يعني أنه جَرَّدَ من نفسه ذاتاً متصفَةً
بكذا ، وأَمَّا « قُرَيْشٍ » فالروايةُ بالرفع على أنه منادى نُؤَوِّلُ ضرورةً؛ كقوله :
[الوافر]

2097- سَلَامُ اللَّهِ يَا مَطَرُ عَلَيَّه ... وَلَيْسَ عَلَيْكَ يَا مَطَرُ السَّلَامُ
وأَمَّا « نَفَرٌ » ، فخير مبتدأ مضمَر ، أي : نَحْنُ ، ومنع ذلك بعضهم ، إلا أن يُفِيدَ
البدلُ تأكيداً ، وإحاطةً شمولاً ، واستدلَّ بهذه الآية ، ويقول الآخر : [الطويل]
2098- فَمَا بَرَحْتُ أَقْدَامُنَا فِي مَقَامِنَا ... ثَلَاثِينَ حَتَّى أَزِيرُوا مَقَاتِلَنَا
بجرٍ « ثَلَاثِينَ » بدلاً من « ثَا » ، ولا حُجَّةَ فيه ؛ لأنَّ « ثَلَاثِينَ » تأكيدٌ جارٍ مَجْرَى
« كُلِّ » .

قال القُرْطُبِيُّ : وقرأ رَيْدُ بن ثابت : « لأُولَيْنَا وَأُخْرَيْنَا » علي الجمع قال ابنُ
عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - : يَأْكُلُ مِنْهُمَا آخِرُ النَّاسِ كما يَأْكُلُ أَوَّلُهُمْ .
قوله : « وآيةٌ » : عطف على « عيداً » ، و « منك » .

فصل
رُوي أَنَّ عيسى - عليه السلام - اغتسلَ ولبسَ المِسْحَ ، وصَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، فَطَأَطَأَ
رَأْسَهُ ، وَغَضَّ بَصَرَهُ وَبَكَى وقال : « اللهم ربنا أنزل علينا مائدةً من السماء
تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا » أي : عَائِدَةً من الله علينا حُجَّةً وَبُرْهَانًا ، والعيدُ
يومُ السُّرُورِ ، سُمِّيَ به لِلْعَوْدِ مِنَ التَّرَجِّحِ إِلَى الْفَرَحِ ، وهو اسم لما اعتدته يَعُودُ
إِلَيْكَ ، وقد تقدَّم .
وقال السدي : مَعْنَاهُ يَتَّخِذُ الْيَوْمُ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ عِيداً لَأَوَّلِنَا لِأَهْلِ زَمَانِنَا ،
وآخرنا لمن يجيء بَعْدَنَا .
وقال ابنُ عباسٍ : يَأْكُلُ مِنْهَا آخِرُ النَّاسِ كما أَكَلَ أَوَّلُهُمْ .
قوله : « وآيةٌ مِنْكَ » دَلَالَةٌ وَحُجَّةٌ .
قيل : تَرَلَّيْتُ يومَ الأحد ، فَاتَّخَذَهُ النَّصَارَى عِيداً . وقوله « وَارْزُقْنَا » أي : طعاماً
تَأْكُلُهُ { وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاغِبِينَ } .

(6/314)

قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا
مِنَ الْعَالَمِينَ (115)

قرأ نافِعٌ وابنُ عامرٍ وعاصمٌ : « مُنَزِّلُهَا » : بالتشديد ، فقليل : إِنَّ أُنْزِلَ وَتَرَلَّ
بمعنى ، وقد تقدَّم تحقيق ذلك ، وقيل : التشديدُ للتكثير ، فإنها نزلت مرَّاتٍ
متعددة .
قوله : « بَعْدُ » : متعلِّقٌ بـ « يَكْفُرْ » ، وبُنِيَ ؛ لِقَطْعِهِ عن الإضافة ؛ إذ الأصل :
بَعْدَ الْإِنْزَالِ ، و « مِنْكُمْ » متعلِّقٌ بمحذوفٍ ؛ لأنه حال من فاعل « يَكْفُرْ » ،
وقوله : « عَذَابًا » فيه وجهان :
أظهرهما : أنه اسمٌ مصدرٌ بمعنى التعذيب ، أو مصدرٌ على حذفِ الزوائد ؛ نحو :
« عَطَاءٌ وَتَبَاتٌ » لـ « أُعْطِيَ » و « أُتْبِتَ » ، وانتصابُهُ على المصدرية

بالتقديرين المذكورين .
والثاني - أجازهُ أبو البقاء - : أن يكون مفعولاً به على السَّعة ، يعني : جَعَلَ
الْحَدَّثَ مفعولاً به على السَّعة؛ مبالغةً ، وحينئذٍ يكون نصبه على التشبيه
بالمفعول به ، والمنصوبُ على التشبيه بالمفعول به عند النحاة ثلاثة أنواع :
معمولُ الصفة المشبهة ، والمصدرُ ، والظرفُ المتَّسعُ فيهما :
أَمَّا المصدرُ ، فكما تقدَّم ، وأَمَّا الظرفُ ، فنحو : « يَوْمَ الْجُمُعَةِ صُمْنُهُ » ، ومنه
قوله في ذلك : [الطويل]
2099- وَيَوْمَ شَهِدْتَاهُ سُلَيْمًا وَعَامِرًا ... قَلِيلُ سِوَى الطَّعْنِ النَّهَالِ تَوَافِلُهُ
قال الزمخشري : « ولو أريدَ بالعذاب ما يُعَذَّبُ به ، لكان لا بُدَّ من الباءِ » قال
شهاب الدين : إنما قال ذلك ؛ لأنَّ إطلاقَ العذاب على ما يُعَذَّبُ به كثيرٌ ، فخاف
أن يُتوهَّم ذلك ، وليس لقائل أن يقول : كان الأصلُ : يُعَذَّبُ ، ثم حذفَ الحرف ؛
فلِئْتَصَبَ المجرورُ به ؛ لأنَّ ذلك لم يَطْرُدْ إلَّا مع « أَنْ » و « أَنَّ » بشرطِ أَمْنِ
اللُّبْسِ .

قوله : « لَا أَعَذِّبُهُ » الهاءُ فيها ثلاثة أوجه :
أظهرها : أنها عائدة على « عَذَابٌ » الذي تقدَّم أنه بمعنى التعذيب ، والتقدير :
فإنِّي أَعَذِّبُهُ تَعَذِّبًا لَا أَعَذِّبُ مِثْلَ ذَلِكَ التَّعَذِّيبِ أَحَدًا ، والجملة في محلِّ نصبٍ
صفةٌ لـ « عَذَابًا » ، وهذا وجه سالمٌ من تكلفٍ سترًا في غيره ، ولمَّا ذكر أبو
البقاء هذا لوجه - أعني عودَها على « عَذَابًا » المتقدم - قال : « وفيه على
هذا وجهان :

أحدهما : على حذفِ حرفِ الجر ، أي : لَا أَعَذِّبُ به أَحَدًا ، والثاني : أنه مفعولٌ
به على السَّعة . قال شهاب الدين : أمَّا قوله « حُذِفَ الْحَرْفُ » ، فقد
عرفت أنه لا يجوز إلا فيما استثنى .
الثاني - من أوجه الهاء - : أنها تعودُ على « من » المتقدِّمة في قوله : « فَمَنْ
يَكْفُرُ » ، والمعنى : لَا أَعَذِّبُ مِثْلَ عَذَابِ الْكَافِرِ أَحَدًا ، ولا بُدَّ من تقدير هذين
المضائقين ؛ ليصحَّ المعنى ، قال أبو البقاء في هذا الوجه : « وفي الكلام حذفُ
أي : لَا أَعَذِّبُ الْكَافِرَ ، أي : مثل الكافر ، أي : مثل عذابِ الكافر » .

(6/315)

الثالث : أنها ضميرُ المصدرِ المؤكَّد ؛ نحو : « طَنَنَتْهُ رَيْدًا قَائِمًا » ، ولمَّا ذكر أبو
البقاء هذا الوجه ، اعترضَ على نفسه ، فقال : « فَإِنْ قُلْتُ : « لَا أَعَذِّبُهُ » صفةٌ
لـ « عَذَابٌ » ، وعلى هذا التقدير لا يعودُ من الصفة على الموصوفِ شيءٌ ،
قيل : إنَّ الثاني لما كان واقعاً موقعَ المصدرِ والمصدرِ جنسٍ ، و « عَذَابًا »
نكرةً ، كان الأوَّلُ داخلًا في الثاني ، والثاني مشتملٌ على الأوَّل ، وهو مثل :
رَيْدٌ نَعَمَ الرَّجُلُ . انتهى ، فجعلَ الرابطُ العمومَ ، وهذا الذي ذكره من أنَّ
الرَّيْبَ بالعموم ، إنما ذكره النحويُّون في الجملة الواقعة خبراً لمبتدأ ، ولذلك
نظره أبو البقاء بـ « رَيْدٌ نَعَمَ الرَّجُلُ » ، وهذا لا ينبغي أن يُقاسَ عليه ؛ لأنَّ
الرَّيْبَ يحصلُ في الخبر بأشياء لا تجوز في الجملة الواقعة صفةً ، وهذا منها ،
ثم هذا الاعتراضُ الذي ذكره وارِدٌ عليه في الوجه الثاني ؛ فإنَّ الجملة صفةٌ لـ «
عَذَابًا » ، وليس فيها ضميرٌ ، فإن قيل : ليست هناك بصفة ، قيل : يَفْسُدُ
المعنى بتقدير الاستثناف ، وعلى تقدير صحَّته ، فلتكن هنا أيضاً مستأنفةً ، و «
أَحَدًا » منصوبٌ على المفعول الصريح ، و « مِنْ الْعَالَمِينَ » صفةٌ لـ « أَحَدًا »

فیتعلّق بمحدّوف .

فصل في معنى الآية

معنى الآية الكريمة { قَمَن يَكْفُرُ بَعْدُ مِنْكُمْ } أي : بعد إنزال المائدة ، { فإني أعذّبه عَذَاباً لَّا أَعَذّبه أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ } أي : جنس عذاب لا أعذّبه أحداً من العالمين - يعني : على زمانه - فَجَدَ الْقَوْمُ وَكَفَرُوا بعد نُزُولِ الْمَائِدَةِ . قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : مُسِيخُوا حَتَايِرَ ، وقيل : قِرَدَةً ، وقيل : جنساً من العذاب ، لا يُعَذَّبُ به غَيْرُهُمْ . قال الزّجاج : ويجوز أن يكون ذلك العذاب مُعَجَّلًا في الدُّنْيَا ، ويجوز أن يكون مؤخراً في الآخرة .

قال عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - : « أَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَأَفِّقُونَ ، ومن كفر من أصحاب المائدة وَالْ فِرْعَوْن » . واختلف العلماء - رضي الله تعالى عنهم - هل تَرَلَّتْ أم لا ؟ . فقال مجاهد ، والحسن : لم تنزل ، فإن الله تعالى لما أوعد على كفرهم بعد نزول المائدة خافوا أن يكفر بعضهم ، فاستعفوا وقالوا : لا نريدّها ؛ فلم تنزل . وقوله : { إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ } - يعني : إن سألتهم ، والصحيح الذي عليه الأكثرون : أنها تَرَلَّتْ لقوله تعالى : { إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ } ولا خُلف في خبره ، ولتواتر الأخبار فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تَرَلَّتْ . وقيل لهم : إنها مُقِيمَةٌ لكم ما لم تحوّنوا وتخبؤوا ؛ فما مضى يومها حتى حاثوا وخبئوا ، فمسحوا قِرَدَةً وَحَتَايِرَ .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : إِنَّ عِيسَى - عليه السلام - قال لهم : صُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ مَا شِئْتُمْ يُعْطِيَكُمْ ، فَصَامُوا ، فَلَمَّا قَرَعُوا قَالُوا : يَا عِيسَى : إِنَّا لَوْ عَمِلْنَا لِأَحَدٍ قَضِيئًا عَمَلَهُ لَأَطَعَمْنَا ، وَسَالُوا اللَّهَ الْمَائِدَةَ ، فَأَقْبَلَتِ الْمَلَائِكَةُ - عليهم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِمَائِدَةٍ يَحْمِلُونَهَا ، عَلَيْهَا سَبْعَةُ أَرْغِفَةٍ وَسَبْعَةُ أَخْوَانٍ ، حَتَّى وَضَعْنَهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، فَأَكَلَ مِنْهَا آخِرُ النَّاسِ كَمَا أَكَلَ أَوَّلُهُمْ .

(6/316)

قال كعب الأخير : نزلت منكوسة تطير بها الملائكة بين السماء والأرض ، عليها كُلُّ الطَّعَامِ إِلَّا اللَّحْمَ .

وقال سعيد بن جبّير - رضي الله عنهما - ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أنزل على المائدة كل شيء إلا الخبز واللحم .

قال قتادة : كان عليها تمر من ثمار الجنة .

وقال عطية العوفي : تَرَلَّتْ مِنَ السَّمَاءِ سَمَكَةٌ فيها طعم كل شيء .

وقال الكلبي : كان عليها خبز رز ، وبقل .

وقال وهب بن منبه : أنزل الله - تبارك وتعالى - قُرْصَةً من شعير وحباناً ، فكان قوم يأكلون ثم يخرجون ، ثم يجيء آخرون فيأكلون ، حتى أكل أجمعهم .

وقال الكلبي ومقاتل : أنزل الله سمكاً وخمسة أرغفة ، فأكلوا ما شاء الله ،

والناس ألف وبيف ، فلما رجعوا إلى قراهم ، ونشروا الحديث ، ضحك منهم من

لم يشهد ؛ وقالوا : وبحكم ، إنما سحر أعينكم ، فمن أراد الله به تعالى الخير

تبته على بصيرته ، ومن أراد فنبته رجع إلى كفره ، فمسحوا حناير ليس صبي

ولا امرأة ، فمكثوا كذلك ثلاثة أيام ، ثم هلكوا ، ولم يتوالدوا ، ولم يأكلوا ، ولم

يَسْرُبُوا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَمْسُوحٍ وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَتْ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ بُكَرَةً وَعَشِيًّا ، كَالْمَنْ وَالسَّلْوَى لِيَنِي إِسْرَائِيلَ .
 وَرَوَى عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ ، عَنْ سَلْمَانَ الْقَارِسِيِّ : لَمَّا سَأَلَ الْخَوَارِثُونَ الْمَائِدَةَ ، لَيْسَ عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - صُوفًا وَبَكَّى ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ » ، فَنَزَلَتْ سُفْرَةٌ حَمْرَاءُ بَيْنَ عَمَامَتَيْنِ ، عَمَامَةٌ مِنْ تَحْتِهَا ، وَعَمَامَةٌ مِنْ قَوْفِهَا وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا ، وَهِيَ تَهْوِي خَافِضَةً ، حَتَّى سَقَطَتْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، فَبَكَى عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الشَّاكِرِينَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عُقُوبَةً ، وَالْيَهُودُ يَنْظُرُونَ إِلَى شَيْءٍ لَمْ يَرَوْا مِثْلَهُ قَطُّ ، وَلَمْ يَجِدُوا رِيحًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِهِ ، فَقَالَ عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : لِيَقُمْ أَحْسَنُكُمْ عَمَلًا ، فَيَكْشِفُ عَنْهَا ، وَيَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ سَمْعُونُ الصَّفَّارُ رَأْسُ مِنَ الْخَوَارِثِيِّينَ أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنَّا ، فَقَامَ عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى وَبَكَى كَثِيرًا ، ثُمَّ كَشَفَ الْمِنْدِيلَ ، وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ خَيْرَ الرَّازِقِينَ ، فَإِذَا سَمَكَةٌ مَشْوِيَّةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا فُلُوسُهَا وَلَا شَوْكٌ تَسِيلُ مِنْ دَسِيمِهَا ، وَعِنْدَ رَأْسِهَا مِلْحٌ وَعِنْدَ ذَنْبِهَا خَلٌّ ، وَحَوْلَهَا مِنْ أَنْوَاعِ الْبُقُولِ مَا خَلَا الْكِرَاثَ ، وَإِذَا حَمْسَةُ أَرْغَفَةٍ عَلَى وَاحِدٍ رَبْثُونَ ، وَعَلَى الثَّانِي عَسَلٌ ، وَعَلَى الثَّلَاثِ سَمْنٌ ، وَعَلَى الرَّابِعِ جُبْنٌ ، وَعَلَى الْخَامِسِ : قَدِيدٌ ، فَقَالَ سَمْعُونُ : يَا رُوحَ اللَّهِ أَمِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا هَذَا أَوْ مِنْ طَعَامِ الْآخِرَةِ ؟ قَالَ : لَيْسَ مِنْهُمَا ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أَفْعَلَهُ اللَّهُ بِالْقُدْرَةِ الْعَالِيَةِ ، كُلُوا مَا سَأَلْتُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ يُمَدِّدْكُمْ وَيَزِدْكُمْ مِنْ فَضْلِهِ .

(6/317)

فَقَالَ الْخَوَارِثِيُّونَ : يَا رُوحَ اللَّهِ كُنْ أَوَّلَ مَنْ يَأْكُلُ مِنْهَا ، فَقَالَ : مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَكُلَ مِنْهَا ، وَلَكِنْ يَأْكُلُ مِنْهَا مَنْ سَأَلَهَا ، فَخَافُوا أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا ، فَدَعَا أَهْلَ الْفَاقَةِ وَالْمَرَضَ وَأَهْلَ الْبَرَصِ وَالْجَذَامِ وَالْمُقْعِدِينَ وَقَالَ : كُلُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَكُمْ الْهَنَاءُ ، وَلْيَغْرِكُمْ الْبَلَاءُ ، فَأَكَلُوا ، وَصَدَرَ عَنْهَا أَلْفٌ وَثَلَاثُمِائَةُ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْ فَقِيرٍ ، وَزَمَنٍ وَمَرِيضٍ ، وَمُتَبَلِّغٍ كُلِّ مِنْهُمْ شَبْعَانٍ ، وَإِذَا السَّمَكَةُ كَهَيْئَتِهَا حِينَ نَزَلَتْ ، ثُمَّ طَارَتْ الْمَائِدَةُ صِعْدًا وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتْ ، فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا زَمَنٌ وَلَا مَرِيضٌ وَلَا مُتَبَلِّغٌ إِلَّا عُوفِي ، وَلَا فَقِيرٌ إِلَّا اسْتَعْنَى ، وَتَدِمَ مَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَبِثَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا تَنْزِلُ ضَحَى ، فَإِذَا تَرَلَّتْ اجْتَمَعَ الْأَغْنِيَاءُ وَالْفُقَرَاءُ وَالصَّغَارُ وَالْكِبَارُ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ ، وَلَا تَزَالُ مَنْصُوبَةً يُوكَلُّ مِنْهَا حَتَّى إِذَا فَاءَ الْفِيءِ طَارَتْ ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي ظِلِّهَا حَتَّى تَوَارَتْ عَنْهُمْ ، فَكَانَتْ تَنْزِلُ غِيًّا تَنْزِلُ يَوْمًا وَلَا تَنْزِلُ يَوْمًا كَنَاقَةٍ تَمُودُ ، فَأَوْحَى اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِلَى عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : اجْعَلْ مَائِدَتِي وَرِزْقِي لِلْفُقَرَاءِ دُونَ الْأَغْنِيَاءِ ، فَعَظُمَ ذَلِكَ الْأَغْنِيَاءَ حَتَّى شَكُوا وَشَكَكُوا النَّاسَ فِيهَا ، وَقَالُوا : تَرَوْنَ الْمَائِدَةَ حَقًّا تَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِلَى عَيْسَى : إِنِّي شَرَطْتُ أَنْ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ نُزُولِهَا ، عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أَعْدُبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : « إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » فَمَسَخَ اللَّهُ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةَ وَثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَيْلَتِهِمْ عَلَى فُرُشِهِمْ مَعَ نِسَائِهِمْ ، فَأَصْبَحُوا خَنَازِيرَ يَسْعَوْنَ فِي الطَّرِيقَاتِ وَالْكُنَاسَاتِ ، وَيَأْكُلُونَ الْعُدْرَةَ فِي الْحَشُوشِ ، وَعَاشُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ هَلَكُوا وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ .

وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (116) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (117)

اختلفوا في هذا القول ، هل وقع وانقضى ، أو سيقع يوم القيامة؟ على قولين : الأول : قال بعضهم : لما رفعه إليه ، قال له ذلك ، وعلى هذا ف « إِذْ » و « قَالَ » على موضوعهما من المضي ، وهو الظاهر ، وقال بعضهم : سيقوله له يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ لقوله - تبارك وتعالى قبله { يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرِّسْلَ } [المائدة : 109] [الآية] ، وقوله بعد هذا : { يَوْمَ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ } [المائدة : 119] وعلى هذا ف « إِذْ » و « قَالَ » بمعنى « يَقُولُ » ، وكونها بمعنى « إِذَا » أهون من قول أبي عُيَيْدٍ : إنها زائدة ؛ لأنَّ زيادة الأسماء لَيْسَتْ بالسهلة . قوله : « أَنْتَ قُلْتَ » دخلت الهمزة على المبتدأ ؛ لفائدة ذكرها أهل البيان ، وهو : أن الفعل إذا عَلِمَ وجوده ، وشك في نسبته إلى شخص ، أولي الاسم المشكوك في نسبة الفعل إليه للهمزة ، فيقال : « أَنْتَ صَرَبْتَ رَيْدًا » ، فَصَرَبْتُ رَيْدًا قد صدر في الوجود ، وإنما شك في نسبته إلى المخاطب ، وإنَّ شك في أصل وقوع الفعل ، أولي الفعل للهمزة ، فيقال : « أَصَرَبْتُ رَيْدًا » ، لم تَقْطَعْ بوقوع الصرب ، بل شككت فيه ، والحاصل : أنَّ الهمزة يليها المشكوك فيه ، فالاستفهام في الآية الكريمة يُراد به التقرير والتوبيخ لغير عيسى - عليه السلام - وهم المتخذون له ولأمه إلهين ، دخل على المبتدأ لهذا المعنى الذي ذكرناه ؛ لأنَّ الاتخاذ قد وقع ولا بُدَّ ، واللام في « لِلنَّاسِ » للتبليغ فقط ، و « اتَّخِذُونِي » يجوز أن تكون بمعنى « صَيَّرَ » ، فتتعدى لاثنتين ، ثانيهما « إلهين » ، وأن تكون المتعدية لواحدٍ ف « إلهين » حال ، و { مِنْ دُونِ اللَّهِ } فيه وجهان : أظهرهما : أنه متعلق بالاتخاذ ، وأجاز أبو البقاء - رحمه الله تعالى - وبه بدأ - أن يكون متعلقاً بمحذوف ؛ على أنه صفة ل « إلهين » . فإن قيل : كيف يليق الاستفهام بعلام الغيوب ؛ أيضاً النَّصَارَى لا يَقُولُونَ بِالْهِيَةِ عِيسَى [- عليه الصلاة والسلام - ومريم] . فالجواب عن الأول : أنه على سبيل الإنكار ، وقصْدُ هذا السؤال تَعْرِيفُهُ أَنَّ قَوْمَهُ غَيَّرُوا بَعْدَهُ ، وَادَّعَوْا عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ . والجواب عن الثاني : أنَّ النَّصَارَى يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمُعْجَزَاتِ الَّتِي طَهَّرَتْ عَلَى يَدِ عِيسَى - عليه الصلاة والسلام - وَمَرْيَمَ - عليها السلام - لم يَخْلُقْهَا اللَّهُ تَعَالَى ، بل عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عليهما الصلاة والسلام - فالله ليس خَالِفُهُمَا ، فَصَحَّ أَنَّهُمْ أُتْبِئُوا فِي حَقِّ بَعْضِ الْأَشْيَاءِ كَوْنِ عِيسَى - عليه السلام - ومريم إلهين من دُونِ اللَّهِ ، [مع أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ إِلَهًا لَهُ] ، فَصَحَّ بِهَذَا التَّأْوِيلِ هَذِهِ الْحِكَايَةُ . وقال الْقُرْطُبِيُّ - رحمه الله - : فإن قيل : النَّصَارَى لَمْ يَتَّخِذُوا مَرْيَمَ إِلَهًا ، فكَيْفَ قَالَ ذَلِكَ فِيهِمْ ؟ .

فَقِيلَ : لَمَّا كَانَ مِنْ قَوْلِهِمْ أَنَّهَا لَمْ تَلِدْ بَشَرًا ، وَإِنَّمَا وَلَدَتْ إِلَهًا ، لَزِمَهُمْ أَنْ يَقُولُوا : إِنَّهَا لِأَجْلِ الْبَعْضِيَّةِ بِمِثَابَةِ مَنْ وَلَدَتْهُ ، فَصَارُوا حِينَ لَزِمَهُمْ ذَلِكَ بِمِثَابَةِ الْقَائِلِينَ لَهُ .

فَإِنْ قِيلَ : إِنَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِنْ كَانَ عَالِمًا بِعِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ ، فَلِمَ خَاطَبَهُ بِهِ ؟ فَإِنْ قُلْتُمْ : الْعَرَضُ مِنْهُ تَوْبِيخُ النَّصَارَى وَتَقْرِيعُهُمْ ، فنَقُولُ : إِنْ أَحَدًا مِنَ النَّصَارَى لَمْ يَذْهَبْ إِلَى الْقَوْلِ بِالْهَيْئَةِ عِيسَى وَمَرِيَمَ مَعَ الْقَوْلِ بِنَقِيِ الْهَيْئَةِ اللَّهُ تَعَالَى ، فَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يُنْسَبَ هَذَا الْقَوْلُ إِلَيْهِمْ ، مَعَ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَمْ يَقُلْ بِهِ ؟ .

فَالْجَوَابُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنَّ عِيسَى يُقَرَّرُ عَلَى تَفْسِيهِ بِالْعُبُودِيَّةِ فَيَسْمَعُ قَوْمُهُ ، وَيَطْهَرُ كَذِبُهُمْ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ .

قوله : « سُبْحَانَكَ » أي : تنزيهاً لك ، وتقدّم الكلام عليه في البقرة [الآية : 32] ، ومتعلّقه محذوف ، فقدّره الزمخشري : « سُبْحَانَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ شَرِيكٌ » ، وقدّره ابن عطية : « عَنْ أَنْ يُقَالَ هَذَا ، وَيُنْطَقَ بِهِ » وَرَجَّحَهُ أَبُو حَيَانَ - رضي الله عنه - لقوله بَعْدُ : { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ } . قوله : « أَنْ أَقُولَ » في محلّ رفع ؛ لأنه اسم « يَكُونُ » ، والخبر في الجارّ قبله ، أي : ما ينبغي لي قولٌ كذا ، و « مَا » يجوز أن تكون موصولة أو نكرة موصوفة ، والجملة بعدها صلة ؛ فلا محلّ لها ، أو صفة ، فمحلّها النصب ، فإن « مَا » منصوبة ب « أَقُولُ » نصب المفعول به ؛ لأنها متضمّنة لجملة ، فهو نظير « قُلْتُ كلاماً » ، وعلى هذا فلا يحتاج أن يؤوّل « أَقُولَ » بمعنى « أدّعي » أو « أذكر » ، كما فعله أبو البقاء رحمه الله وفي « لَيْسَ » ضمير يعود على ما هو اسمها ، وفي خبرها وجهان :

أحدهما : أنه « لي » ، أي : ما لَيْسَ مستقراً لي وثابتاً ، وأمّا « يَحَقُّ » على هذا ، ففيه ثلاثة أوجه ، ذكر أبو البقاء منها وجهين :

أحدهما : أنه حال من الضمير في « لي » .

قال : والثاني : أن يكون مفعولاً به ، تقديره : ما ليس يثبت لي بسبب حقّ ، والباء متعلّقة بالفعل المحذوف ، لا بنفس الجار ؛ لأنّ المعاني لا تعمل في المفعول به . قال شهاب الدين : وهذا لَيْسَ بجيد ؛ لأنه قدّر متعلق [الخبر كوناً مقيداً ، ثم حذفه ، وأبقى معموله .

الوجه الثالث : أن قوله « يَحَقُّ » متعلق [بقوله : « عَلِمْتُهُ » ، ويكون الوقف على هذا على قوله « لي » ، والمعنى : فقدّرت عَلِمْتُهُ يَحَقُّ ، [وقد رُدَّ] هذا بأنّ الأضلّ عدم التقديم والتأخير ، وهذا لا ينبغي أن يُكتفى به في ردّ هذا ، بل الذي منه من ذلك : أن معمول الشرط أو جوابه لا يتقدّم على أداة الشرط ، لا سيّما والمَرْوِيُّ عن الأئمة القُرّاء الوقف على « يَحَقُّ » ، وَيَتَدَنُونَ ب { إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ } ، وهذا مَرْوِيٌّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب اتّباعه .

والوجه الثاني في خبر « لَيْسَ » : أنه « يَحَقُّ » ، وعلى هذا ، ففي « لي » ثلاثة أوجه :
أحدها : أنه « يَتَّبِعُ » ؛ كما في قولهم : « سُقِيَ لَهُ » ، أي : فيتعلَّقُ بمحذوف .
والثاني : أنه حالٌ من « يَحَقُّ » ؛ لأنه لو تأخَّر ، لكان صفةً له ، قال أبو البقاء :
« وهذا مُخَرَّجٌ على قول من يَجُوزُ تقديم حال المجزور عليه » [قلتُ : قد تقدَّم لك خلافُ النَّاسِ فيه] ، وما أوردوه من الشواهد ، وفيه أيضاً تقديمُ الحال على عاملها المعنويِّ ، فإنَّ « يَحَقُّ » هو العاملُ ؛ إذ « لَيْسَ » لا يجوز أن تعمل في شيء ، وإن قلنا : إنَّ « كان » أختها قد تعمل لأن « لَيْسَ » لا حدث لها بالإجماع .
والثالث : أنه متعلِّقٌ بنفسِ « حَقٌّ » ؛ لأنَّ الباءَ زائدةٌ ، و « حَقٌّ » بمعنى « مُسْتَحَقٌّ » ، أي : ما لَيْسَ مستحقاً لي .

فصل

اعلم : أنَّه - تبارك وتعالى - لما سألَ عيسى - عليه السلام - أَلَيْكَ هَلْ قُلْتُ لِلنَّاسِ ذَلِكَ؟ لم يَقُلْ عيسى بَأَنِّي قُلْتُ ، أو : ما قُلْتُ ، بل قال : ما يكونُ لي أن أقولَ هذا الكلامَ ، وبدأ بالتَّسْيِيحِ قبل الجواب لأمرين :
أحدهما : تَنْزِيهاً لَهُ على أن يُضَيَّفَ إليه .
والثاني : خُضُوعاً لِعِزَّتِهِ ، وَخَوْفاً من سَطَوْتِهِ .
ثُمَّ قال : { مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ } أي : أن أَدَّعِي لِنَفْسِي بما ليس من حَقِّها يعني : أَنِّي مَرْبُوبٌ وَلِسْتُ بِرَبٍّ ، وَعَائِدٌ ، وَلِسْتُ بِمَعْبُودٍ ، وَلَمَّا بَيَّنَّ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَقُولَ هذا الكلامَ ، سَرَعَ في بيان أَنَّهُ هَلْ وَقَعَ مِنْهُ هَذَا الْقَوْلُ أَمْ لَا؟ وَلَمْ يَقُلْ بَأَنِّي مَا قُلْتُهُ ، بَلْ فَوَّضَهُ إِلَى عِلْمِهِ تَعَالَى الْمَحِيطُ بِالْكُلِّ ، فَقَالَ : « إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ بِعِلْمِكَ » ، وَهَذَا مُبَالِغَةٌ فِي الْأَدَبِ ، وَفِي إِظْهَارِ الدَّلَةِ وَالْمَسْكَنَةِ فِي حَصْرَةِ الْخَلْقِ ، وَتَفْوِيضِ الْأَمْرِ بِالْكَلِمَةِ إِلَى الْحَقِّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - .

قوله : { إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ } : « كُنْتُ » وإن كانت ماضية اللفظ فهي مستقبلية في المعنى ، والتقدير : إِنْ تَصَيَّحَ دَعْوَايَ لِمَا ذُكِرَ ، وَقَدَّرَهُ الْفَارِسِيُّ بِقَوْلِهِ : « إِنْ أَكُنَ الْآنَ قُلْتُهُ فِيمَا مَضَى » لِأَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ لَا يَقَعَانِ إِلَّا فِي الْمُسْتَقْبَلِ .
وقوله : « فَقَدْ عَلِمْتُ » أي : فَقَدْ تَبَيَّنَ وَظَهَرَ عِلْمُكَ بِهِ كَقَوْلِهِ : { قَصَدَقْتُ } [يوسف : 26] و { فَكَذَّبْتُ } [يوسف : 27] و { فَكَبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ } [النمل : 90] .

قوله تعالى : { تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } .

(6/321)

قوله : { تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي } هذه لا يجوزُ أن تكونَ عرفانيةً ، لِأَنَّ الْعِرْفَانَ كَمَا تَقْدِمُ يَسْتَدْعِي سَبْقَ جَهْلِ ، أَوْ يُقْتَصَرُّ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ الذَّاتِ دُونَ أَحْوَالِهَا حَسَبَ مَا قَالَهُ النَّاسُ ، فَالْمَفْعُولُ الثَّانِي مَحْذُوفٌ ، أَي : تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي كَأَنَّ مَوْجُوداً عَلَى حَقِيقَتِهِ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَأَمَّا : « وَلَا أَعْلَمُ » فَهِيَ وَإِنْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ عِرْفَانِيَّةً ، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا صَارَتْ مُقَابِلَةً لِمَا قَبْلَهَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِثْلَهَا ، وَالْمَرَادُ بِالنَّفْسِ هُنَا مَا قَالَهُ الزَّجَّاجُ أَنَّهَا تُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهَا حَقِيقَةُ الشَّيْءِ ، وَالْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ { تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي } إِلَى آخِرِهِ وَاضِحٌ .

وقال : المعنى : تعلم ما أخفيه من سِرِّي وغيبي ، أي : ما غابَ ولم أظْهرْهُ ، ولا أعلم ما تُخْفِيهِ أنت ولا تُطْلِعُنَا عليه ، فذكر النفس مقابلةً وازدواجاً ، وهذا منتزع من قول ابن عباس ، وعليه حام الزمخشري رحمه الله فإنه قال : « تعلم معلومي ولا أعلم معلومك » ، وأتى بقوله : { ما في نفسك } على جهة المقابلة والتشاكل [لقوله : « ما في نفسي » فهو] كقوله : { وَمَكَّرُوا وَمَكَّرَ اللَّهُ } [آل عمران : 54] ، وكقوله : { إِنَّمَا تَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ } [البقرة : 14 ، 15] .

وقيل : المعنى : تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك .
وقيل : تعلم ما في الدنيا ، ولا أعلم ما يكون منك في الآخرة .
وقيل : تعلم بما أقول وأفعل ، ولا أعلم بما تقول وتفعل { إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ } وهذا تأكيدٌ للجملتين المتقدمتين .
وتمسكتِ المُجسِّمةُ بقوله « بِمَا فِي نَفْسِكَ » ، وقالوا : النَّفْسُ إِنَّمَا تكون في الشَّخْصِ .

وأجيبوا : بأنَّ النَّفْسَ عبارة عن الذات ، يقال : نَفْسُ الشَّيْءِ وذاته بمعنى واحد ، وأيضاً المراد : تعلم معلومي ولا أعلم معلومك ، ولكنه ذكر هذا الكلام على طريق المقابلة والمُشاكلة .

قال الزَّجَّاج : النَّفْسُ عبارة عن جُمْلَةِ الشَّيْءِ وحقيقته .
قوله تعالى : { مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ } : هذا استثناءٌ مفرغ فإنَّ « ما » منصوبةٌ بالقول ؛ لأنها وما في حيزها في تأويلٍ مقول . وقدَّر أبو البقاء القول بمعنى الذكر والتأدية . و « ما » يجوز أن تكون موصولةً أو نكرةً موصوفةً .
قوله تعالى : « أَنْ اعْبُدُوا » في « أَنْ » سبعة أوجه :

أحدها : أنها مصدرية في محلٍّ جر على البذل من الهاء في « به » والتقدير : ما قُلْتُ إِلَّا ما أَمَرْتَنِي أَنْ اعْبُدُوا ، وهذا الوجه سيأتي عليه اعتراض .
الثاني : أنها في محلٍّ نصبٍ بإضمار « أعني » ، أي : إنه فسَّر ذلك المأمور به .
الثالث : أنه في محلٍّ نصبٍ على البذل من محلٍّ « به » في { ما أَمَرْتَنِي بِهِ } لأن محلَّ المجرور نصب .

الرابع : أن موضعها رفعٌ على إضمار مبتدأ وهو قريبٌ في المعنى من النصب على البذل .

الخامس : أنها في محلٍّ جر لأنها عطف بيان على الهاء في به .

(6/322)

السادس : أنها بدلٌ من « ما » نفسها أي : ما قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ اعْبُدُوا .
السابع : أَنْ « أَنْ » تفسيرية ، أجاز ابن عطية والحوافي ومكي . وممن ذهب إلى جواز أَنْ « أَنْ » بدلٌ مِنْ « ما » فتكونُ منصوبةً المحلِّ أو من الهاء فتكونُ مجرورةً أبو إسحق الزجاج ، وأجاز أيضاً أن تكون تفسيرية لا محلَّ لها . وهذه الأوجه قد منع بعضها الزمخشري ، وأبو البقاء منع منها وجهاً واحداً وهو أن تكون تفسيرية ، أما الزمخشري فإنه منع أن تكون تفسيرية إلا بتأويل ذكره وسيأتي ، وبدلاً من « ما » أو من الهاء في « به » . قال - رحمه الله - : « أَنْ » في قوله : { أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ } إن جعلتها مفسرة لم يكن لها بُدٌّ من مفسر ، والمفسر : إما أن يكون فعل القول أو فعل الأمر ، وكلاهما لا وجه له ؛ أما فعل القول فلأنه يُحْكى بعده الجمل ولا يتوسَّط بينه وبين محكيه حرفٌ تفسير ، وأما

فعل الأمر فمستند إلى ضمير الله تعالى ، فلو فسّرته ب { اعبدوا الله ربي وربكم } لم يستقم لأن الله لا يقول : اعبدوا الله ربي وربكم ، وإن جعلتها بدلاً لم يخل من أن تجعلها بدلاً من « ما » في { ما أمرتني به } ، أو من الهاء في « به » ، وكلاهما غير مستقيم؛ لأنّ البدل هو الذي يقوم مقام المبدل منه ، ولا يُقال : ما قلت لهم إلا أن اعبدوا الله ، أي : ما قلت لهم إلا عبادته لأنّ العبادة لا تقال ، وكذلك لو جعلتها بدلاً من الهاء ، لأنك لو أقمت « أن اعبدوا » مقام الهاء [فقلت : إلا ما أمرتني بأن اعبدوا الله] لبقى الموصول بغير راجع إليه من صلتته ، فإن قلت : كيف تصنع؟ قلت : يُحمل فعل القول على معناه ، لأنّ معنى { ما قلت لهم إلا ما أمرتني به } : ما أمرتهم إلا بما أمرتني به ، حتى يستقيم تفسيره ب { أن اعبدوا الله ربي وربكم } ، ويجوز أن تكون « أن » موصولة عطفاً على بيان الهاء لا بدلاً .

وتعقب عليه أبو حيان كلامه فقال : « أمّا قوله وأمّا فعل الأمر إلى آخر المنع [وقوله : « لأنّ الله لا يقول اعبدوا الله ربي وربكم » فإنما لم يستقم لأنه جعل الجملة وما بعدها مضمومة إلى فعل الأمر ، ويستقيم أن يكون فعل الأمر مفسراً بقوله : « اعبدوا الله » ويكون « ربي وربكم » من كلام عيسى على إضمار « أعني » أي : « أعني ربي وربكم » ، لا على الصفة التي فهمها الزمخشري فلم يستقم ذلك عنده ، وأمّا [قوله : « لأنّ العبادة لا تُقال » فصحيح ، لكن يصحّ ذلك على حذف مضاف أي : ما قلت لهم إلا القول الذي أمرتني به قول عبادة الله تبارك وتعالى أي : القول المتضمن عبادة الله تبارك وتعالى ، وأمّا قوله « لبقى الموصول بغير راجع إليه من صلتته » فلا يلزم في كل بدل أن يخل محلّ المبدل منه ، ألا ترى إلى تجويز النحويين : « زيد مررت به أبي عبد الله » ولو قلت : « زيد مررت بأبي عبد الله » لم يجز إلا على رأي الأخفش .

(6/323)

وأما قوله : « عطفاً على بيان الهاء » ففيه بُعد ، لأن عطف البيان أكثره بالجوامد الأعلام . وما اختاره الزمخشري وجوّزه غيره لا يصحّ ، لأنها جاءت بعد « إلا » ، وكلّ ما كان بعد « إلا » المستثنى بها فلا بُدّ أن يكون له موضع من الإعراب ، و « أن » التفسيرية لا موضع لها من الإعراب . انتهى .

قال شهاب الدين : أمّا قوله : « إن ربي وربكم من كلام عيسى » ففي غاية ما يكون من البعد عن الأفهام ، وكيف يفهم ذلك الزمخشري والسياق والمعنى يقودان إلى أنّ « ربي » تابع للجلالة؟ لا يتبادر للذهن - بل لا يُقبل - إلا ذلك ، وهذا أشدّ من قولهم « يؤدي إلى تهيتة العامل للعمل وقطعه عنه » قال قول الشيخ إلى أنّ « اعبدوا الله » من كلام الله تعالى و « ربي وربكم » من كلام عيسى ، وكلاهما مفسّر ل « أمرت » المسند للباري تعالى . وأمّا قوله « يصحّ ذلك على حذف مضاف » ففيه بعض جودة ، وأمّا قوله : « إنّ حلول البدل محلّ المبدل منه غير لازم » واستشهاده بما ذكر فغير مُسلم ، لأنّ هذا معارض بنصّهم ، على أنه لا يجوز « جاء الذي مررت به أبي عبد الله » بحرّ « عبد الله » بدلاً من الهاء ، وعللوه بأنه يلزم بقاء الموصول بلا عائد ، مع أنّ لنا أيضاً في الربط بالظاهر في الصلة خلافاً قدّمنا التنبيه عليه ، ويكفي كثرة قولهم في مسائل : « لا يجوز هذا لأن البدل يخل محلّ المبدل منه » فيجعلون ذلك علّة

مانعة ، يعرف ذلك من اطلع على كلامهم ، قال شهاب الدين رحمه الله : فلو لا خوفُ الإطالة لأوردتُ منه مسائل شتى . وأمّا قوله : « وكل ما كان بعد «إلا» المستثنى به إلى آخره » فكلّامٌ صحيح لأنها إيجابٌ بعد نفي فيستدعي تسلط ما قبلها على ما بعدها .
 ويجوز في « أن » الكسرُ على أصل التقاء الساكنين والضمُّ على الإتيان ، وقد تقدّم تحقيقُه ونسبُه إلى من قرأ به في قوله : « قَمَنَ اضْطَرَّ » في البقرة [الآية 173] . و « ربي » نعت أو بدل أو بيان مقطوعٌ عن الإتيان رفعاً أو نصباً ، فهذه خمسة [أوجه] تقدّم إيضاحُها .

(6/324)

قوله : « شهيداً » خبر « كان » ، و « عليهم » متعلق به ، و « ما » مصدريةٌ ظرفيةٌ أي : تتقدّر بمصدر مضاف إليه زمان ، و « دام » صلتها ، ويجوز فيها التمام والنقصان ، فإن كانت تامةً كان معناها الإقامة ، ويكون « فيهم » متعلقاً بها ، ويجوز أن يتعلّق بمحذوف على أنه حال ، والمعنى : وكنتُ عليهم شهيداً مدة إقامتي فيهم ، فلم يحتج هنا إلى منصوب ، وتكون حينئذٍ متصرفةً ، وإن كانت الناقصة لزمّت لفظ المضى ولم تكتفِ بمرفوع ، فيكون « فيهم » في محل نصب خبراً لها ، والتقدير : مدة دوامي مستقراً فيهم ، وقد تقدم أنه يقال : « دمتُ تدام » كخفتُ تخاف . قوله : { كنت أنت الرقيب عليهم } يجوز في « أنت » أن تكون فصلاً وأن تكون تأكيداً . وقرئ « الرقيب » بالرفع على أنه خبر لـ « أنت » والجملة خبرٌ لـ « كان » ، كقول القائل : [الطويل]
 2100- وَكُنْتُ عَلَيْهَا بِالْمَلَأِ
 أَنْتَ أَقْدَرُ

وقد تقدّم اشتقاق « الرقيب » . و « عليهم » معلقٌ به . و « على كل شيء » متعلقٌ بـ « شهيد » فُدم للفاصلة .

فصل

معنى الكلام { وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً } أي : كنتُ أشهدُ على ما يفعلون ، ما دمتُ مُقيماً فيهم ، « فَلَمَّا تَوَقَّيْتَنِي » والمرادُ منه : الوفاة بالرفع إلى السماء من قوله : { إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ } [آل عمران : 55] .
 و { كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ } ، قال الزجاج : الحَافِظُ عليهم بعد مفارقتي عنهم .

فالشَّهيدُ : المُشاهد ، ويجوزُ حَمْلُهُ على الرُّؤية ، ويجوزُ حَمْلُهُ على العِلْمِ ، ويجوزُ حَمْلُهُ على الكلام بمعنى الشَّهادة ، فالشَّهيدُ من أَسْمَاءِ الصِّفَاتِ الْحَقِيقِيَّةِ على جَمِيعِ التَّقْدِيرَاتِ .

(6/325)

إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (118)

فيه سؤالٌ : وهو أنه كيف طلب المغفرة وهم كفّار ، والله لا يغفر الشّرك ؟ والجوابُ من وجوه :

الأول : أَنَّهُ تَعَالَى لِمَا قَالَ لِعِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - : { أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَمِي إلهِينَ مِنْ دُونِ اللَّهِ } [المائدة : 116] ، عَلِمَ أَنَّ قَوْمًا مِنَ النَّصَارَى حَكُوا هَذَا الْكَلَامَ عَنْهُ وَالْحَاكِي هَذَا الْكُفْرَ لَا يَكُونُ كَافِرًا ، بَلْ مُذْنِبًا بِكَذِبِهِ فِي هَذِهِ الْحِكَايَةِ ، وَعُفْرَانُ الذَّنْبِ جَائِزٌ ، فَلِهَذَا طَلَبَ الْمَغْفِرَةَ .
والثاني : أَنَّهُ يَجُوزُ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - أَنْ يَدْخُلَ الْكَفَّارَ الْجَنَّةَ ، وَيَدْخُلَ الزُّهَّادُ النَّارَ ؛ لِأَنَّ الْمُلْكَ مُلْكُهُ ، وَلَا اعْتِرَاضَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ ، فَكَانَ عَرَضُ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بِهَذَا الْكَلَامِ تَفْوِيزَ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى ، وَتَرَكَ الِاعْتِرَاضَ بِالْكَلْبِيَّةِ ، وَلِذَلِكَ خَتَمَ الْكَلَامَ بِقَوْلِهِ { قَائِلُكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } أَيِ : الْقَادِرُ عَلَى مَا تُرِيدُ ، الْحَكِيمُ فِيمَا تَفْعَلُ لَا اعْتِرَاضَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قِيلَ : فَإِنْ أَتَيْتُ دَنِبًا عَظِيمًا فَأَنْتَ لِلْعَفْوِ أَهْلٌ ، فَإِنْ عَفَرْتَ ، فَفَضْلٌ ، وَإِنْ جَرَبْتَ فَعَذْلٌ .

الثالث : معناه : « إِنْ تُعَذِّبُهُمْ » بِإِقَامَتِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ ، وَ { وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ } بعد الإيمان ، وَهَذَا مُسْتَقِيمٌ عَلَى قَوْلِ السَّيِّدِ [رَحِمَهُ اللَّهُ] : إِنَّ هَذَا السُّؤَالَ عِنْدَ رَفْعِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَنْقَعُ فِي الْقِيَامَةِ .
الرابع : قِيلَ هَذَا فِي فِرْقَتَيْنِ مِنْهُمْ ، معناه : إِنْ تُعَذِّبْ مَنْ كَفَرَ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ .

قال القُرْطُبِيُّ - [رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى] - فِي الْجَوَابِ عَنْ هَذَا السُّؤَالَ ، بِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الِاسْتِعْطَافِ لَهُمْ وَالرَّأْفَةِ ، كَعُطْفِ السَّيِّدِ لِعَبْدِهِ ، وَلِهَذَا لَمْ يَقُلْ : فَإِنْ عَصَوْكَ .

وقيل : قَالَهُ عَلَى وَجْهِ التَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ ، وَالِاسْتِجَارَةِ مِنْ عَذَابِهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ لِكَافِرٍ .

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْكَافِرَ لَا يُغْفَرُ لَهُ ، فَقَوْلٌ مِنْ يَتَجَرَّأُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ؛ لِأَنَّ الْأَخْبَارَ مِنَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا تُنْسَخُ .

وقيل : كَانَ عِنْدَ عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - أَنَّهُمْ أَخَذُوا مَعَاصِي وَعَمِلُوا بَعْدَهُ بِمَا لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِهِ ، إِلَّا أَنَّهُمْ عَلَى عَمُودِ دِينِهِ ، فَقَالَ : { وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ } مَا أَخَذُوا بَعْدِي مِنَ الْمَعَاصِي .

قوله : { قَائِلُكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } : تَقَدَّمَ نَظِيرُهُ [الْبَقَرَةُ 32] ، وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ النَّاسِ وَمَصَاحِفِهِمْ « الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » ، وَفِي مَصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَرَأَ بِهَا جَمَاعَةٌ : « الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » ، وَقَدْ عُبِثَ بِبَعْضٍ مِنْ لَا يَفْهَمُ كَلَامَ الْعَرَبِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَقَالَ : « إِنَّمَا كَانَ الْمُنَاسِبُ مَا فِي مَصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ » وَخَفِيَ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَعْنَى مُتَعَلِّقٌ بِالْشَّرْطَيْنِ جَمِيعًا ، وَبَوَضَّحَ هَذَا مَا قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، فَإِنَّهُ تَقَلَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ عَنْ بَعْضِ الطَّاعِنِينَ ثُمَّ قَالَ : وَمَتَى نُقِلَ إِلَى مَا قَالَهُ هَذَا الطَّاعِنُ ضَعُفَ مَعْنَاهُ ، فَإِنَّهُ يَنْفَرِدُ « الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » بِالْشَّرْطِ الثَّانِي وَلَا يَكُونُ لَهُ بِالْشَّرْطِ الْأَوَّلِ تَعَلُّقٌ ، وَهُوَ عَلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَعَلَى مَا أَجْمَعَ عَلَى قِرَاءَتِهِ الْمُسْلِمُونَ مَعْرُوفٌ بِالْشَّرْطَيْنِ كِلَيْهِمَا : أُولَاهُمَا وَآخِرُهُمَا ، إِذْ تَلَخِيصُهُ : إِنْ تَعَذَّبَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَأَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ فِي الْأَمْرَيْنِ كِلَيْهِمَا مِنَ التَّعْذِيبِ وَالْغَفَرَانِ ، فَكَأَنَّ « الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » أَلِيقُ بِهَذَا الْمَكَانِ لِعُمُومِهِ وَأَنَّهُ يَجْمَعُ الشَّرْطَيْنِ ، وَلَمْ يَصْلُحْ « الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » أَنْ يَحْتَمِلَ مِنَ الْعُمُومِ مَا احْتَمَلَهُ « الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » .

قال شهاب الدين رحمه الله تعالى : وكلاهما فيه دقة ، وذلك أنه لا يريد بقوله « إنه معروف بالشرطين إلى آخره » أنه جوابٌ لهما صناعةً ، لأنَّ ذلك فاسدٌ من حيث الصناعة العربية؛ فإنَّ الأول قد أخذ جوابه وهو « فإنهم عبادك » وهو جوابٌ مطابقٌ فإنَّ العبدَ قابلٌ ليصرفه سيده كيف شاء ، وإنما يريد بذلك أنه متعلق بهما من جهة المعنى .

فصل

قوله : { فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } قيل : فيه تَقْدِيمٌ وتأخيرٌ تَقْدِيرُهُ : وَإِنْ تَغْفِرُ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ، وَإِنْ تُعَذِّبُهُمْ ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ فِي الْمُلْكِ ، الْحَكِيمُ فِي الْقَضَاءِ ، لَا يَنْقُصُ مِنْ عَزِّكَ شَيْءٌ ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ حُكْمِكَ ، ويدخلُ في حُكْمِهِ ، وَسِعَتْ رَحْمَتُهُ مَغْفِرَةُ الْكَفَّارِ ، وَلَكِنَّهُ أَحَبُّ إِلَهُ لَا يَغْفِرُ لَهُمْ ، وَهُوَ لَا يُخْلِفُ خَبْرَهُ . روى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : « أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - تلا قوله تبارك وتعالى : { رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي } [إبراهيم : 36] الآية ، وقول عيسى - عليه السلام : « إِنَّ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَمِّتِي ، اللَّهُمَّ أَمِّتِي » فقال الله - عَزَّ وَجَلَّ - : يا جَبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام - وَرَبِّكَ أَعْلَمُ ، فإسله ما يُنْكِيهِ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فساله ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، فقال الله : يا جَبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبِرْهُ وَقُلْ لَهُ إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أَمَّتِكَ وَلَا تَسْؤُوكَ » .

(6/327)

قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْقَوْرُ الْعَظِيمُ (119) لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (120)

قرأ الجمهور « يومٌ » بالرفع تنوين ، ونافع بالنصب من غير تنوين واختاره أبو عبيدة ونقل الزمخشري عن الأعمش « يوماً » بنصبه منونا ، وابن عطية عن الحسن بن عياش الشامي : « يومٌ » برفعه منونا ، فهذه أربع قراءات . فأما قراءة الجمهور فواضحة على المبتدأ والخبر ، والجملة في محل نصب بالقول . وأما قراءة نافع ففيها أوجه ، أحدها : أَنَّ « هذا » مبتدأ ، و « يومٌ » خبره كالقراءة الأولى ، وإنما بُني الطرف لإضافته إلى الجملة الفعلية وإن كانت معربة ، وهذا مذهب الكوفيين ، واستدلوا عليه بهذه القراءة ، وأما البصريون فلا يجيزون البناء إلا إذا صُدَّرت الجملة المضاف إليها بفعلٍ ماضٍ ، وعليه قول النابغة : [الطويل]

2101- عَلَى حِينٍ غَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا ... فَقُلْتُ : أَلَمَّا أَصَحُّ وَالشَّيْبُ وَازَعُ

وَحَرَّجُوا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ عَلَى أَنَّ « يومٌ » منصوبٌ على الطرف ، وهو متعلق في الحقيقة بخبر المبتدأ أي : هذا واقعٌ أو يقع في يومٍ ينفع ، فيستوي هذا مع تخرج القراءة الأولى والثانية أيضاً في المعنى . ومنهم من حَرَّجه على أَنَّ « هذا » منصوبٌ ب « قال » ، وأشير به إلى المصدر فنصبه على المصدر ، وقيل : بل أشر به إلى الخبر والقصص المتقدمة فيجري في نصبه خلافٌ : هل هو منصوبٌ نصب المفعول به أو نصب المصادر؟ لأنه متى وقع بعد القول ما يُفهم

كلاماً نحو: « قلت شعراً وخطبة » جَرى فيه هذا الخلاف ، وعلى كلِّ تقدير فـ « يوم » منصوبٌ على الظرف بـ « قال » أي : قال الله هذا القول أو هذه الأخبار في وقتِ نفعِ الصادقين ، و « ينفع » في محلِّ خفضٍ بالإضافة ، وقد تقدّم ما يجوزُ إضافتهُ إلى الجمل وأنه أحد ثلاثة أشياء . وأمّا قراءة التنوين فرفعه على الخبرية كقراءة الجماعة ، ونصبه على الظرف كقراءة نافع ، إلا أنَّ الجملة بعده في القراءتين في محلِّ الوصف لما قبلها ، والعائدُ محذوفٌ ، وهي نظيرُ قوله تعالى : { وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا } [البقرة : 48] ، فيكونُ محلُّ هذه الجملة إما رفعاً أو نصباً .

قوله : « صدّقهم » مرفوع بالفاعلية ، وهذه قراءة العامة ، وقُرئ شاذّاً بنصبه وفيه أربعة أوجه ، أحدها : أنه منصوب على المفعول من أجله أي : ينفعهم لأجل صدقهم ، ذكر ذلك أبو البقاء ، وتبعه أبو حيان وهذا لا يجوزُ لأنه فات شرط من شروط النصب ، وهو اتحاد الفاعل ، فإنَّ فاعلَ النفع غيرُ فاعلِ الصدق ، وليس لقائل أن يقول : « يُنصب بالصادقين فكأنه قيل : الذين يصدّقون لأجل صدقهم فيلزم اتحادُ الفاعل » لأنه يؤدي إلى أنَّ الشيء علة لنفسه ، وللقول فيه مجال . الثاني : على إسقاط حرف الجر أي : بصدقهم ، وهذا فيه ما عرف من أن حذف الحرف لا يطرد .

(6/328)

الثالث : أنه منصوب على المفعول به ، والناصب له اسم الفاعل في « الصادقين » أي : الذين صدقوا صدقهم ، مبالغةً نحو : « صدقت القتال » كأنك وعدت القتال فلم تكذبه ، وقد يُقوَّى هذا نصبه على المفعول له ، والعامل فيه اسم الفاعل قبله . الرابع : أنه مصدرٌ مؤكد كأنه قيل : الذين يصدّقون الصدق كما تقول : « صدّق الصدق » ، وعلى هذه الأوجه كلها ففاعلٌ « ينفع » ضمير يعود على الله تعالى .

فصل في معني الآية

أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الْيَوْمِ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ صِدْقَهُمْ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعُهُمْ فِي الْآخِرَةِ ؛ لِأَنَّ صِدْقَ الْكَفَّارِ فِي الْقِيَامَةِ لَا يَنْفَعُهُمْ ، أَلَا تَرَى أَنَّ إِبْلِيسَ قَالَ : { إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ } [إبراهيم : 22] ، فَلَمْ يَنْفَعَهُ هَذَا الصِّدْقُ ، وَهَذَا الْكَلَامُ تَصْدِيقٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِعِيسَى فِي قَوْلِهِ : { مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ } [المائدة : 117] .

وقيل : أَرَادَ بِالصَّادِقِينَ النَّبِيِّينَ .

وقال الكلبيُّ : يَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانُهُمْ .

وقال قتادةٌ : مُتَكَلِّمَانِ يَخْطُبَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : عِيسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - ، وَهُوَ مَا قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَعَدُّوْا اللَّهَ إِبْلِيسَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : { وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ } [إبراهيم : 22] فَصَدَقَ عَدُوُّ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ كَاذِبًا ، فَلَمْ يَنْفَعَهُ صِدْقُهُ ، فَأَمَّا عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَكَانَ صَادِقًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَتَنَفَعَهُ صِدْقُهُ .

وقال بَعْضُهُمْ : الْمُرَادُ صِدْقُهُمْ فِي الْعَمَلِ لِلَّهِ فِي يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا ؛ لِأَنَّ دَارَ الْآخِرَةِ دَارُ جَزَاءٍ لَا دَارَ عَمَلٍ .

وقيل : الْمُرَادُ صِدْقُهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَذَلِكَ فِي الشَّهَادَةِ لِأَنْبِيَائِهِمْ بِالْبَلَاغِ ، وَفِيهَا شَهِدُوا بِهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ كَالْعَدَمِ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَيَكُونُ وَجْهُ النَّفْعِ فِيهِ أَنْ يَكْفُوا

المُؤَاخَذَةُ بِتَرْكِهِمْ كَنَمَ الشَّهَادَةِ ، فَيُعَقَّرُ لَهُمْ بِإِقْرَارِهِمْ لِأَنْبِيَائِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ بَيْنَ تَوَاتُفِهِمْ ، فَقَالَ : { لَهُمْ جَنَاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا } ، فَبَيَّنَ أَنَّ ذَلِكَ النَّفْعَ هُوَ الثَّوَابُ ، وَهُوَ حَقِيقَةُ خَالِصَةِ دَائِمَةٍ مَقْرُونَةٍ بِالتَّعْظِيمِ . وَاعْلَمْ : أَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا ذَكَرَ الثَّوَابَ ، قَالَ : { خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا } ، فَيَذَكِّرُ مَعَهُ لَفْظَ التَّابِيدِ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ عِقَابَ الْفُسَّاقِ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ ، فَيَذَكِّرُ مَعَهُ لَفْظَ الْخُلُودِ ، وَلَمْ يَذَكِّرْ مَعَهُ لَفْظَ التَّابِيدِ وَقَوْلُهُ : { رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ } مَعْنَاهُ الدَّعَاءُ . { وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ : { ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } عَائِدٌ إِلَى جُمْلَةٍ مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : « لَهُمْ جَنَاتٌ » ، إِلَى قَوْلِهِ : « وَرَضُوا عَنْهُ » .

قَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ : وَعِنْدِي أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُحْتَصَصًا بِقَوْلِهِ : { رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ } ؛ لِأَنَّهُ تَبَيَّنَ عِنْدَ أَرْبَابِ الْعُقُولِ ، أَنَّ جُمْلَةَ الْجَنَّةِ بِمَا فِيهَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْوُجُودِ ، وَكَيْفَ وَالْجَنَّةِ مَرْغُوبُ الشَّهْوَةِ ، وَالرِّضْوَانُ صِفَةُ الْحَقِّ ، وَأَيُّ مُتَابِعَةٍ بَيْنَهُمَا !
ثُمَّ قَالَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مُعْظَمًا لِنَفْسِهِ : { لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } .

(6/329)

قِيلَ : إِنَّ هَذَا جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ مُقَدَّرٍ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : مَنْ يُعْطِيهِمْ ذَلِكَ الْفَوْزَ الْعَظِيمَ ، فَقِيلَ : الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ .
قَالَ الْقُرْطُبِيُّ : جَاءَ هَذَا عَقِبَ مَا جَرَى مِنْ دَعْوَى النِّصَارِيِّ فِي عَيْسَى أَنَّهُ إِلَهٌ فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ مَلِكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَهُ دُونَ عَيْسَى وَدُونَ سَائِرِ الْمَخْلُوقِينَ ، وَبِجُوزِ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنَّ الَّذِي لَهُ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعْطِي الْجَنَاتِ الْمُتَقَدِّمَ ذِكْرَهَا لِلْمُطِيعِينَ مِنْ عِبَادِهِ
وَاعْلَمْ : أَنَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ : « وَمَا فِيهِنَّ » وَلَمْ يَقُلْ : مَنِ فِيهِنَّ ، فَعَلَّبَ غَيْرَ الْعُقَلَاءِ عَلَى الْعُقَلَاءِ لِفَائِدَةٍ وَهِيَ : التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ كُلَّ الْمَخْلُوقَاتِ مُسَخَّرُونَ فِي قَبْضَةِ قَهْرِهِ وَقُدْرَتِهِ وَقَصَائِدِهِ وَقُدْرِهِ ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ التَّسْخِيرِ كَالْجَمَادَاتِ الَّتِي لَا قُدْرَةَ لَهَا ، وَكَالْبَهَائِمِ الَّتِي لَا عَقْلَ لَهَا ، فَعَلَّمَ الْكُلَّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِهِ كَلَّا عِلْمَ ، وَقُدْرَةَ الْكُلِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قُدْرَتِهِ كَلَّا قُدْرَةَ .
رُوي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ فِي حُطْيَتِهِ يَوْمَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ سُورَةَ الْمَائِدَةِ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ تُرْوَلًا ، فَاجْلُوا خَلَالَهَا وَحَرِّمُوا حَرَامَهَا » .
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَرَ : أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ حَتَّى تَرَلَّ عَنْهَا .
وَعَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْمَائِدَةِ أُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ بِعَدَدِ كُلِّ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ يَتَنَفَّسُ فِي دَارِ الدُّنْيَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمُحِبِّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ » وَاللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

(6/330)

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الطُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (1)

قَالَ كَتَبُ الْأَخْبَار - رضي الله عنه - : هذه الآية [الكريمة] أَوَّلُ آية في التوراة ،
وَأَخْرَجَ آية في التوراة قوله تعالى : { وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ } [الإسراء : 111] الآية الكريمة .
قال ابن عَبَّاس - رضي الله عنهما - : فَتَحَ اللَّهُ بِالْحَمْدِ ، فقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » ، وَخَتَمَهُم بِالْحَمْدِ ، فقال : « وَقَضَى بَيْنَهُمُ
بِالْحَقِّ » ، وقيل : { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الرمز : 75] .
فقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » فحمد الله تَفْسِئَةً تعليمًا لعباده ، أي : احمدا الله الذي
خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ خَصَمَهَا بِالذِّكْرِ ؛ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ الْمَخْلُوقَاتِ فيما يرى
الْعِبَادُ ، وفيهما العبرةُ والمنافعُ للعباد .
وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَدْحَ أَعْمُ مِنَ الْحَمْدِ ، وَالْحَمْدُ أَعْمُ مِنَ الشُّكْرِ ؛ لِأَنَّ الْمَدْحَ يَحْصُلُ
لِلْعَاقِلِ وَغَيْرِ الْعَاقِلِ ، فَكَمَا يُمَدِّحُ الرَّجُلُ الْعَاقِلَ بِفَضْلِهِ ، كَذَلِكَ يُمَدِّحُ اللَّوْلُو
لِحُسْنِ شَكْلِهِ ، وَلَطَافَةِ خَلْقَتِهِ ، وَيُمَدِّحُ الْيَاقُوتَ لِبَقَائِهِ وَضَعَالَتِهِ .
وَأَمَّا الْحَمْدُ فَلَا يَحْصُلُ إِلَّا لِلْفِعَالِ الْمُخْتَارِ عَلَى مَا يَصُدُّرُ عَنْهُ مِنَ الْإِنْعَامِ ، وَإِنَّمَا
كُونُ الْحَمْدِ أَعْمُ مِنَ الشُّكْرِ ؛ فَلِأَنَّ الْحَمْدَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْظِيمِ الْفَاعِلِ لِأَجْلِ مَا صَدَرَ
عَنْهُ مِنَ الْإِنْعَامِ ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ الْإِنْعَامُ وَاصِلًا إِلَيْكَ أَوْ إِلَى غَيْرِكَ .
وَأَمَّا الشُّكْرُ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْظِيمِهِ لِأَجْلِ إِنْْعَامٍ وَصَلَ إِلَيْكَ ، وَإِذَا عُرِفَ ذَلِكَ ،
فَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ : الْمَدْحُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَنَّ بَيْنَنَا أَنْ الْمَدْحَ كَمَا يَحْصُلُ لِلْفَاعِلِ
الْمُخْتَارِ ، فَقَدْ يَحْصُلُ لِغَيْرِهِ .
وَأَمَّا الْحَمْدُ فَلَا يَحْصُلُ إِلَّا لِلْفَاعِلِ الْمُخْتَارِ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ : « الشُّكْرُ لِلَّهِ » لَمَّا
بَيَّنَّا أَنَّ الشُّكْرَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْظِيمِ تَسَبُّبِ إِنْْعَامٍ صَدَرَ مِنْهُ ، فَيَكُونُ الْمَطْلُوبُ
الْأَصْلِي ، وَقَبُولُ النِّعْمَةِ إِلَيْهِ ، وَهَذِهِ دَرَجَةٌ حَقِيرَةٌ .
وقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَبْدَ حَمْدَهُ لِأَجْلِ كَوْنِهِ مُسْتَحَقًّا لِلْحَمْدِ ، لَا
لِخُصُوصِ كَوْنِهِ - تَعَالَى - أَوْصَلَ النِّعْمَةِ إِلَيْهِ فَيَكُونُ الْإِخْلَاصُ .
فصل في بيان لفظ الحمد
قوله : « الْحَمْدُ » لَفْظٌ مُحَلَّى بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، فَيَفِيدُ أَنَّ هَذِهِ الْمَاهِيَةَ لِلَّهِ ، وَذَلِكَ
يَمْتَنِعُ مِنْ ثُبُوتِ الْحَمْدِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ جَمِيعَ أَقْسَامِ الْحَمْدِ وَالنَّشَاءِ
والتَّعْظِيمِ لَيْسَ إِلَّا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ شُكْرَ الْمُنْعَمِ وَاحِبٌ مِثْلُ
شُكْرِ الْأَسْتَاذِ عَلَى تَعْلِيمِهِ ، وَشُكْرِ السُّلْطَانِ عَلَى عَدْلِهِ ، وَشُكْرِ الْمُحْسِنِ عَلَى
إِحْسَانِهِ ، قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ »
فَالْوَاجِبُ أَنَّ الْمَحْمُودَ وَالْمَشْكُورَ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ؛ لِأَنَّ صَدُورَ
الْإِحْسَانِ مِنْ [قَلْبِ] الْعَبْدِ يَتَوَقَّفُ عَلَى حُصُولِ دَاعِيَةِ الْإِحْسَانِ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ
، وَحُصُولِ تِلْكَ الدَّاعِيَةِ فِي الْقَلْبِ لَيْسَ مِنَ الْعَبْدِ ، وَإِلَّا لَأَفْتَقَرَ فِي حُصُولِهَا إِلَى
دَاعِيَةٍ أُخْرَى ، وَلَزِمَ التَّسْلُسُ ، بَلْ حُصُولُهَا لَيْسَ إِلَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَتِلْكَ
الدَّاعِيَةُ عِنْدَ حُصُولِهَا يَجِبُ الْفِعْلُ ، وَعِنْدَ زَوَالِهَا يَمْتَنِعُ الْفِعْلُ فَيَكُونُ الْمُحْسِنُ
فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فَيَكُونُ الْمُسْتَحَقُّ لِكُلِّ حَمْدٍ فِي
الْحَقِيقَةِ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى .

وأيضاً فإنَّ إْحْسَانَ الْعَبْدِ إِلَى الْغَيْرِ لَا يَكْمُلُ إِلَّا بِوَاسِطَةِ إِحْسَانِ اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - خَلَقَ أَنْوَاعَ النَّعَمِ ، وَإِلَّا لَمْ يَقْدِرِ الْإِنْسَانُ عَلَى إِيصَالِ تِلْكَ الْجِنِّسَةِ وَالْفَوَاكِهِ إِلَى الْغَيْرِ ، فَظَهَرَ أَنَّهُ لَا مُحْسِنَ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، وَلَا مُسْتَحِقَّ لِلْحَمْدِ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ ، فلهذا قال : « الحمد لله » .

فصل في بيان قوله : « الحمد لله » بالألف واللام
وإنَّما قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » ولم يقل : أَحْمَدُ اللَّهَ؛ لِأَنَّ الْحَمْدَ صِفَةُ الْقَلْبِ ، فَرُبَّمَا اخْتِاجَ الْإِنْسَانُ إِلَى أَنْ يَذْكُرَ هَذِهِ الْفُطْرَةَ حَالِ كَوْنِهِ غَافِلًا عِنْدَ اسْتِخْصَارِ مَعْنَى الْحَمْدِ ، فَلَوْ قَالَ وَقْتُ عَقْلِيَّةٍ : أَحْمَدُ اللَّهَ [تبارك وتعالى] كَانَ كَاذِبًا ، وَاسْتَحَقَّ عَلَيْهِ الذَّنْبُ وَالْعِقَابَ حَيْثُ أَخْبَرَ عَنْ وُجُودِ شَيْءٍ لَمْ يَوْجَدْ ، فَإِذَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَمَعْنَاهُ أَنَّ مَا هِيَ الْحَمْدُ مُسْتَحَقَّةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَهَذَا حَقٌّ وَصَدُقٌ ، سِوَاهُ كَانَ مَعْنَى الْحَمْدِ حَاضِرًا فِي قَلْبِهِ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ ، وَكَانَ الْكَلَامُ عِبَادَةً شَرِيفَةً وَطَاعَةً ، وَظَهَرَ الْفَرْقُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فصل

هذه الكلمة مذكورة في أوائل خَمْسَةِ ، أَوَّلَهَا سُورَةُ « الْفَاتِحَةِ » { الحمد لله رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الْفَاتِحَةُ : 2]
وثانيها : هذه السورة { الحمد لله الذي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } [الْأَنْعَامُ : 1] وَالْأَوَّلُ أَعَمُّ ، لِأَنَّ الْعَالَمَ عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى .
وقوله : { الحمد لله الذي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } لَا يَدْخُلُ فِيهِ إِلَّا خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ سَائِرُ الْكَائِنَاتِ ، فَكَانَ هَذَا بَعْضُ الْأَقْسَامِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ التَّحْمِيدِ الْمَذْكُورِ فِي سُورَةِ « الْفَاتِحَةِ » .
وثالثها : سُورَةُ الْكَهْفِ : { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ } [الْكَهْفُ : 1] .

وهذا أيضاً تحميدٌ مخصوصٌ بنوع خاص من النعمة وهي نعمة العلم والمعرفة والهداية والقرآن ، وبالجملة النعم الحاصلة بسبب بَعْنَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

ورابعها : « سُبَّحَ » : { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ } [الْآيَةُ : 1] .

وهذا أيضاً تحميدٌ على كَوْنِهِ مَالِكاً لِكُلِّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَهُوَ قِسْمٌ مِنَ الْأَقْسَامِ الدَّاخِلَةِ فِي قَوْلِهِ : { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الْفَاتِحَةُ : 2] .
رضي الله عن R < < وخامسها : سُورَةُ « فَاطِر » { الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ } [الْآيَةُ : 1] .

وهو أيضاً قِسْمٌ مِنَ الْأَقْسَامِ الدَّاخِلَةِ تَحْتَ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الْفَاتِحَةُ : 2] .

فإن قيل : ما الفرق بين الخالق وبين الفاطر والرب . وأيضاً لم قال هَاهُنَا : « خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » بصيغة فعل الماضي ، وقال في سُورَةِ « فَاطِر » : « الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ » بصيغة اسم الفاعل ؟ .

فالجواب عن الأول ، أَنَّ الْخَلْقَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّقْدِيرِ ، وَهُوَ فِي حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى - عِبَارَةٌ عَنْ عِلْمِهِ التَّائِيدِ فِي جَمِيعِ الْكَلِيَّاتِ وَالْجَزَائِيَّاتِ ، وَأَمَّا كَوْنُهُ فَاطِراً فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِبْدَاعِ وَالْإِبْدَاعِ ، فَكَوْنُهُ تَعَالَى خَالِقاً إِشَارَةً إِلَى صِفَةِ الْعِلْمِ ، وَكَوْنُهُ فَاطِراً إِشَارَةً إِلَى صِفَةِ الْقُدْرَةِ ، وَكَوْنُهُ تَعَالَى رَبّاً وَمُرَبِّياً عَلَى الْأُمَرِّينَ فَكَانَ ذَلِكَ أَكْمَلَ .

وَأَمَّا الْجَوَابُ عَنْ الثَّانِي ، فَالْحَقُّ أَنَّ الْخَلْقَ عبارة عن التَّقْدِيرِ ، وَهُوَ فِي حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى عبارة عن علمه بِالْمَعْلُومَاتِ ، وَالْعِلْمُ بِالشَّيْءِ يَصِحُّ تَقَدُّمُهُ عَلَى وَجُودِ الْمَعْلُومِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءُ قَبْلَ وَجُودِهِ ، وَأَمَّا إِيجَادُ الشَّيْءِ ، لَا يَخْصُلُ إِلَّا حَالَ وَجُودِهِ .

فصل في قوله : « الحمد لله »

قوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » فِيهِ قَوْلَانِ :

الأول : المرادُ اَحْمَدُوا اللَّهَ ، وَلِيَّما جَاءَ عَلَى صِفَةِ الْخَيْرِ لَوْجُودِهِ :

أحدهما : أن قوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » يفيد تَعْظِيمَ اللفظ والمعنى ، ولو قال : « احمدا » لم يحصل مجموع هاتين الفائدتين .

وثانيهما : أنه يُفِيدُ كونه - تعالى - مُسْتَحَقًّا لِلْحَمْدِ سَوَاءً حَمِدَهُ حَامِدٌ أَوْ لَمْ يَحْمَدْهُ .

وثالثها : أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهُ ذِكْرُ الْحُجَّةِ فَذِكْرُهُ بصيغة الْخَيْرِ أَوْلَى .

والقول الثاني : أن المراد منه تعليم الْعِبَادِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفْسِّرِينَ .

قوله : { الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } فِيهِ ثَلَاثُ سُؤَالَاتٍ :

السؤال الأول : قوله : { الحمد لله الذي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } جَارِ

مَجْرَى قَوْلِكَ : « جَاءَنِي الرَّجُلُ الْفَقِيرُ » فَإِنْ هَذَا يَدُلُّ عَلَى وَجُودِ رَجُلٍ آخَرَ

لَيْسَ لَفْقِهِ ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ لِيَذْكُرْ ذَلِكَ قَائِدُهُ ، وَكَذَا هَاهُنَا قَوْلُهُ : { الحمد لله الذي

خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } يُوْهِمُ أَنَّ هُنَاكَ إِلَهَا لَمْ يَخْلُقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ،

وَالْأَفْئِدَةُ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الصِّقَةِ . وَالْجَوَابُ : أَنَا بَيِّنَا أَنَّ قَوْلَهُ : « اللَّهُ » جَارِ

مَجْرَى اسْمِ الْعِلْمِ ، فَإِذَا ذَكَرَ الْوَصْفَ لِاسْمِ الْعِلْمِ لَمْ يَكُنِ الْمَقْصُودُ مِنْ ذِكْرِ

الْوَصْفِ التَّمْيِيزُ ، بَلْ تَعْرِيفُ كَوْنِ ذَلِكَ السَّمَى مُوْصُوفًا بِتِلْكَ الصِّقَةِ . مِثَالُهُ :

إِذَا قُلْنَا : الرَّجُلُ اسْمٌ لِلْمَاهِيَةِ ، فَيَتَنَاوَلُ الْأَشْخَاصَ الْكَثِيرِينَ ، فَكَانَ الْمَقْصُودُ

هَاهُنَا مِنْ ذِكْرِ الْوَصْفِ تَمْيِيزُ هَذَا الرَّجُلِ عَنْ سَائِرِ الرِّجَالِ بِهَذِهِ الصِّقَةِ . أَمَّا إِذَا

قُلْنَا : زَيْدٌ الْعَالِمُ ، فَلَفْظُ « زَيْدٌ » اسْمٌ عِلْمٌ ، وَهُوَ لَا يُفِيدُ إِلَّا هَذِهِ الدَّاتَ الْمُعَيَّنَةَ ؛

لِأَنَّ أَسْمَاءَ الْأَعْلَامِ قَائِمَةٌ مَقَامَ الْإِشَارَاتِ ، فَإِذَا وَصَفْنَا بِالْعِلْمِيَةِ امْتَنَعَ أَنْ يَكُونَ

الْمَقْصُودُ مِنْهُ تَمْيِيزُ ذَلِكَ الشَّخْصِ عَنْ غَيْرِهِ ، بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْهُ تَعْرِيفُ كَوْنِ ذَلِكَ

الْمُسَمَى مُوْصُوفًا بِهَذِهِ الصِّقَةِ وَلَمَّا كَانَ لَفْظُ « اللَّهُ » مِنْ بَابِ أَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ

لَا جَزْمَ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ السُّؤَالِ الثَّانِي : لَمْ قَدَّمَ « السَّمَاءَ » عَلَى «

الْأَرْضِ » مَعَ أَنَّ ظَاهِرَ التَّنْزِيلِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ خَلْقَ الْأَرْضِ مُقَدَّمٌ عَلَى خَلْقِ

السَّمَاءِ . فَالْجَوَابُ : أَنَّ السَّمَاءَ كَالدَّائِرَةِ ، وَالْأَرْضُ كَالْمَرْكَزِ ، وَخُصُولُ الدَّائِرَةِ

يُوجِبُ تَعْيِينَ الْمَرْكَزِ ، وَلَا يَنْعَكِسُ ، فَإِنَّ حُصُولَ الْمَرْكَزِ لَا يُوجِبُ تَعْيِينَ الدَّائِرَةِ

لِإِمْكَانِ أَنْ يُحِيطَ بِالْمَرْكَزِ الْوَاحِدِ دَوَائِرٌ لَا نِهَايَةَ لَهَا ، فَلَمَّا تَقَدَّمَ السَّمَاءُ عَلَى

الْأَرْضِ بِهَذَا الْاعتِبَارِ ، وَجِبَ تَقْدِيمُ ذِكْرِ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَعَلَى قَوْلِهِ مِنْ

قَالَ : إِنَّ السَّمَوَاتِ مَخْلُوقَةٌ قَبْلَ الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَوْلُ قَتَادَةَ ، فَالسُّؤَالُ زَائِدٌ .

(6/333)

السؤال الثالث لم ذكر السماء بصيغة الْجَمْعِ ، وَالْأَرْضُ بصيغة الْوَاحِدِ ، مَعَ أَنَّ

الْأَرْضِينَ أَيْضًا كَثِيرَةٌ لِقَوْلِهِ : { وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ } [الطلاق : 12] ؟ .

فَالْجَوَابُ : أَنَّ السَّمَاءَ جَارِيَةٌ مَجْرَى الْفَاعِلِ ، وَالْأَرْضُ مَجْرَى الْقَابِلِ ، فَلَوْ كَانَتْ

السَّمَاءُ واحدةً لَتَشَابَهَ الأمرُ ، وذلك يخلُ بمصالح هذا العالم ، فإذا كانت كثيرةً اُخْتَلَفَتِ الاتِّصَالَاتُ الْكَوَكِبِيَّةُ ، فَحَصَلَ بِسَبَبِهَا الْفُضُولُ الْأَرْبَعَةُ ، وسائر الأحوال المختلفة ، وَحَصَلَ بِسَبَبِ تِلْكَ الاختلافات مصالح [هذا] العالم . أمَّا الأرض فهي قابلة للأثر ، والقابل الواحدُ كافٍ في القبول .

قوله : { وَجَعَلَ الظلمات والنور } .
« جَعَلَ » هنا تتعدَّى لمفعول واحد؛ لأنها بمعنى « خَلَقَ » ، هكذا عِبَارَةُ النحويين ، ظاهرها أنهما مُتَرَادِفَانِ ، إِلَّا أَنَّ الزَّمَخْشَرِيَّ فَرَّقَ بينهما فقال : « وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْخَلْقِ وَالْجَعْلِ أَنَّ الْخَلْقَ فِيهِ مَعْنَى التَّقْدِيرِ ، وَفِي الْجَعْلِ مَعْنَى التَّصْيِيرِ كَانْشَاءِ شَيْءٍ مِنْ شَيْءٍ أَوْ تَصْيِيرِ شَيْءٍ شَيْئاً ، أَوْ ثَقْلِهِ فِيهِ مَعْنَى التَّقْدِيرِ ، وَفِي الْجَعْلِ التَّصْيِيرُ كَانْشَاءِ شَيْءٍ أَوْ تَصْيِيرِ شَيْءٍ شَيْئاً ، أَوْ ثَقْلِهِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ { وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا } [الأعراف : 189] ، { وَجَعَلَ الظلمات والنور } ؛ لِأَنَّ الظُّلُمَاتِ مِنَ الْأَجْرَامِ الْمُتَكَثِفَةِ ، وَالنُّورُ مِنَ النَّارِ » .

وقال الطَّبْرِيُّ : « جَعَلَ » هنا هي التي تَتَصَرَّفُ فِي طَرَفِ الْكَلَامِ ، كما تقول : « جَعَلْتُ أَفْعَلَ كَذَا » .

فكانه قال : « جَعَلَ إِظْلَامَهَا وَإِنَارَتَهَا » ، وهذا لَا يُشَبِّهُ كَلَامَ أَهْلِ اللِّسَانِ ، وَلَكُونِهَا عِنْدَ الزَّمَخْشَرِيِّ لَيْسَتْ بِمَعْنَى « خَلَقَ » فَسَّرَهَا هُنَا بِمَعْنَى « أَحْدَثَ » وَ « أَنْشَأَ » .

وكذا الراغب جعلها بمعنى « أَوْجَدَ » .
ثم إِنَّ أَبَا حَيَّانٍ اغْتَرَضَ عَلَيْهِ هُنَا لَمَّا اسْتَطَرَدَ ، وَذَكَرَ أَنَّهَا تَكُونُ بِمَعْنَى صَبَّرَ وَمِثْلَ بَقُولِهِ : { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا } [الزخرف : 19] . فقال وما ذكر من أن جعل بمعنى صَبَّرَ فِي قَوْلِهِ { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ } [الزخرف : 19] لَا يَصُحُّ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُصَيِّرُوهُمْ إِنَاثًا وَإِنَّمَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّهَا هُنَا بِمَعْنَى « سَمَّى » .

قال شهابُ الدين : ليس المُرَادُ بالتصيير بالفعل ، بل المُرَادُ بالتصيير بالقول ، وقد نصَّ الزَّمَخْشَرِيُّ عَلَى ذَلِكَ ، عَلَى مَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ إِنْ يَشَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَقَدْ ظَهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ تَخْصِيصِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْخَلْقِ ، وَالظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ بِالْجَعْلِ بِمَا ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ .

فصل

قال أبو العباس المقرئ : ورد لفظ الجَعْلُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجِهٍ :
الأول : بمعنى « خلق » قال تعالى : { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ } ، وقوله { وَجَعَلَ فِيهَا رِوَايَ مِنْ قَوِّهَا } [فصلت : 10] ، وقوله : { جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ } [الفرقان : 62] .

والثاني : بمعنى « بعث » قال تعالى : { وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا } [الفرقان : 62] .

والثالث : بمعنى « قدره » قال تعالى { وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا } [الزمر : 8]
وقوله تعالى : { وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا } [الزخرف : 19] وقوله تعالى : { قُلْ أَتَبْكُم لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا } {

[فصلت : 9] أي تقولون .
الرابع : بمعنى « بَيِّن » قال تعالى : { إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ { [الزخرف : 3] أي : بَيِّنَاهُ بَحْلَالِهِ وَحَرَامِهِ .
الخامس : بمعنى « صَيَّر » قال تعالى : { وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً { [الإسراء : 46] أي : صيرنا ، وقوله { أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ { [التوبة : 19] ، وقوله { وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ { [النمل : 61] ، وقوله : { إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ { [يس : 8] .
فإن قيل : لِمَ وَجَّهَ النُّورَ بِوُجُمِ الظُّلُمَاتِ . فالجواب من وجوه :
أحدهما : إِنَّ قُلْنَا : إِنَّ الظُّلُمَاتِ هِيَ الْكُفْرُ ، والنُّورُ هُوَ الْإِيمَانُ فَظَاهِرٌ ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ ، وَالْبَاطِلُ كَثِيرٌ .
وإن قُلْنَا : إِنَّ الظُّلْمَةَ الْكَيْفِيَّةَ الْمَحْسُوسَةَ ، فَالنُّورُ [عبارة] عَنْ تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ الْكَامِلَةِ الْقَوِيَّةِ وَكَذَلِكَ الظُّلْمَةُ الْكَامِلَةُ الْقَوِيَّةُ ، ثُمَّ إِنَّهَا التَّنَاقُضُ [قَلِيلاً] وَتِلْكَ الْمَرَاتِبُ كَثِيرَةٌ ، فَلِهَذَا عَبَّرَ عَنِ الظُّلُمَاتِ بِصِغَةِ الْجَمْعِ .
وثانيها : أَنَّ النُّورَ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ النَّارُ ، وَالظُّلُمَاتُ كَثِيرَةٌ ، فَإِنَّ مَا مِنْ جَرَمٍ إِلَّا وَلَهُ ظِلٌّ وَظُلْمَةٌ .
وثالثها : أَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي قَبْلَهَا تَقَدَّمَ فِيهَا جَمْعٌ ثُمَّ مَفْرَدٌ ، فَعُطِفَتْ هَذِهِ عَلَيْهَا كَذَلِكَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي « الْبَقَرَةِ » الْحِكْمَةُ فِي جَمْعِ السَّمَاوَاتِ ، وَإِفْرَادِ الْأَرْضِ .
فإن قيل : لِمَ قَدِّمْتَ الظُّلُمَاتِ [عَلَى النُّورِ] فِي الذِّكْرِ ؟ .
فالجواب : لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ فِي الْمَوْجُودِ ؛ إِذَا الظُّلْمَةُ قَبْلَ النُّورِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ .
فصل في المراد بالظلمات والنور
قال الْوَاقِدِيُّ : كُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ هُوَ الْكُفْرُ وَالْإِيمَانُ ، إِلَّا فِي هَذِهِ آيَةٍ ، فَإِنَّهُ يُرِيدُ بِهِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .
وقال الْحَسَنُ : الْمُرَادُ الْكُفْرُ وَالْإِيمَانُ .
وقيل : الْمُرَادُ بِالظُّلُمَاتِ الْجَهْلُ وَالنُّورُ الْعِلْمُ .
وقال قَتَادَةُ : يَعْنِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ .
وقيل : مَعْنَاهَا خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَقَدْ دَجَّلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ؛ لِأَنَّهُ خَلَقَ الظُّلْمَةَ وَالنُّورَ قَبْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ .
قال قَتَادَةُ : خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ قَبْلَ الْأَرْضِ ، وَخَلَقَ الظُّلْمَةَ قَبْلَ النُّورِ ، وَالْجَنَّةَ قَبْلَ النَّارِ .
وروى عبد الله بن عمرو بن العاص أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ ، ثُمَّ عَلِيَهُمْ مِنْ ذَلِكَ اهْتَدَى ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ صَلَّ » .
قوله تعالى : { ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا } .
« ثُمَّ » هَذِهِ لَيْسَتْ لِلتَّرْتِيبِ الزَّمَانِيِّ ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلتَّرَاخِيِّ بَيْنَ الرَّتَبَتَيْنِ ، وَالْمُرَادُ اسْتِبْعَادُ أَنْ يَغْدِلُوا بِهِ غَيْرَهُ مَعَ مَا أَوْضَحَ مِنَ الدَّلَالَاتِ ، وَهَذِهِ عَطْفٌ ؛ إِمَّا عَلَى قَوْلِهِ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » ، وَإِمَّا عَلَى قَوْلِهِ : « خَلَقَ السَّمَاوَاتِ » .
قال الزَّمَخْشَرِيُّ : « فَإِنْ فَمَا مَعْنَى » ثُمَّ ؟ قُلْتُ : اسْتِبْعَادُ أَنْ يَغْدِلُوا بِهِ بَعْدَ وَضُوحِ آيَاتِ قُدْرَتِهِ ، وَكَذَلِكَ « ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » اسْتِبْعَادُ أَنْ يَمْتَرُوا فِيهِ بَعْدَمَا ثَبَتَ أَنَّهُمْ مُخْبِئُهُمْ ، وَمُحْمِئُهُمْ وَبَاعْتُهُمْ » .
وقال ابن عطية : « ثُمَّ » دَالَةٌ عَلَى قُبْحِ فِعْلِ الَّذِينَ كَفَرُوا ، فَإِنَّ خَلْقَهُ لِلْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهِمَا قَدْ تَقَرَّرَ ، وَأَيَّائُهُ قَدْ سَطَعَتْ ، وَإِنْعَامُهُ بِذَلِكَ قَدْ تَبَيَّنَ ، ثُمَّ مَعَ هَذَا كُلِّهِ يَغْدِلُونَ بِهِ غَيْرَهُ .
قال أَبُو حَيَّانَ : مَا قَالَاهُ مِنْ أَنَّهَا لِلتَّوْبِيخِ وَالِاسْتِبْعَادِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُوَضَّعْ لَذَلِكَ ، وَالِاسْتِبْعَادُ وَالتَّوْبِيخُ مُسْتَقَادٌ مِنَ السِّيَاقِ لَا مِنْ « ثُمَّ » ، وَلَمْ أَعْلَمْ أَحَدًا

من النحويين ذكر ذلك ، بل « ثم » هنا للمُهَلَّةِ في الزَّمانِ ، وهي عَاطِفَةٌ جملة اسمية [على جملة اسمية] يعني على « الحَمْدُ لله » .

(6/335)

ثمَّ اعترض على الزمخشري في تَجْوِيزِهِ أن تكون معطوفة على « خَلَقَ » [لَأَنَّ « خَلَقَ »] صَلَوةٌ ، فالمعطوف عليها يُعطى حكمها ، ولكن ليس ثم رابط يعود [منها] على الموصول .
ثمَّ قال : « إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى رَأْيٍ مِنْ يَرَى الرَّيْطَ بِالظَّاهِرِ كَقَوْلِهِمْ : « أَبُو سَعِيدٍ الَّذِي رَوَيْتُ عَنْ الْخَدْرِيِّ » وَهُوَ قَلِيلٌ جَدًّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ » .
قال شهابُ الدين : إِنَّ الزمخشري إِنَّمَا يريدُ العَطْفَ بـ « ثم » لتراخي ما بين الرتبتين ، ولا يريدُ التَّراخي في الزَّمانِ كما قد صرَّحَ به هو ، فكيف يلزمه ما ذكر من الخُلُوءِ عن الرابط ؟ .
وكيف يتخيل كونها للمُهَلَّةِ في الزَّمانِ كما أبو حيان .
قوله : « بَرِّهِمْ » يجوز أن يتعلق بـ « كَفَرُوا » ، فيكون « يَعْدِلُونَ » وقَدِّمَ للِقَوَاصِلِ ، وفي « الباء » حينئذٍ احتمالان :
أحدهما : أن تكون بمعنى « عن » و « يَعْدِلُونَ » مِنَ العدول أي : يعدلون عن ربهم إلى غيره .
والثاني : أنها للتعدية ويعدلون من العَدْلِ وهو التسوية بين الشَّيْئَيْنِ ، أي : ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُسَوِّوْنَ بَرِّهِمْ غَيْرَهُ مِنَ المَخْلُوقِينَ ، فيكون المَفْعُولُ محذوفاً .
وقيل معنى الآية كقول الفائل « أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ بِكَذَا ، وَتَفَضَّلْتُ عَلَيْكُمْ بِكَذَا ، ثُمَّ تَكْفُرُونَ نِعْمَتِي » .

(6/336)

هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَصَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ (2)

أعلم أَنَّ هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه ذكر دليل آخر من دلائل إثبات الصانع سبحانه وتعالى ، وباحتمل أن يكون الماد منه ذكر الدليل على صحة المعاد وصحة الحشر .
أمَّا الأول فتقريره : أَنَّهُ - تعالى - لَمَّا اسْتَدَلَّ بِخَلْقِهِ السَّمَوَاتِ وَتَعَاقُبِ الطُّلُمَاتِ وَالتُّورِ عَلَى وجود الصَّانِعِ الْحَكِيمِ أَتْبَعَهُ الاسْتِدْلَالَ بِخَلْقِهِ الْإِنْسَانَ عَلَى إثبات هذا المَطْلُوبِ ، فقال : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ » ، والمراد منه خلق آدم [الآن آدم خلق] مِنْ طِينٍ ، وهو أبو البشر ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ [يكون] المراد كَوْنُ الْإِنْسَانِ مَخْلُوقاً مِنَ الْمَنِيِّ ، وَمِنْ دَمِ الطَّمْثِ ، وهما يَتَوَلَّدَانِ مِنَ الدَّمِ ، والدَّمُ وَإِنَّمَا يَتَوَلَّدُ مِنَ الْأَغْذِيَةِ [هو الأغذية] إِمَّا حَيَوَانِيَّةً أَوْ نَبَاتِيَّةً ، فَإِنْ كَانَتْ حَيَوَانِيَّةً كَانَ الْحَالُ فِي [كيفية] تولد ذلك [الحيوان كالحال في كيفية تولد الإنسان مخلوقاً مِنَ الْأَغْذِيَةِ النَّبَاتِيَّةِ ، ولا شك أنها متولدة من الطين ، فثبت أن كل إنسان متولد من الطين .
إذا عرفت هذا فتقول : هذا الطِّينُ قد تَوَلَّدَتْ النُّطْفَةُ منه بهذا الطريق المذكور

ثم تولّد من النُّطْقَةِ أنواع الأعضاء المختلفة في الصِّفَةِ ، والصُّوْرَةِ ، واللون ،
والشكل [مثل القلب والدِّمَاغ والكبد ، وأنواع الأعضاء البسيطة كالعظام
والعَصَافِرِيفِ والرِّبَاطَاتِ والأوتار تولد الصفات المختلفة في المادة المُتَشَابِهَةِ ،
وذلك لا يمكنُ إلا بتقدير مُقدِّر حكيم .

وإن قلنا : المقصود من هذا الكلام تقرير أمر المعاد ، فلأن خَلْقَ بَدَنِ الإنسان
وترتيبه على هذه الصفات المختلفة إنّما حَصَلَ بِقُدْرَةِ فاعل حكيم ، وتلك
الحكمة والقدرة باقية بعد موت الحَيَوَانِ ، فيكون قادراً على إِعَادَتِهَا وَإِعَادَةِ
الحياة فيها؛ لأنَّ القادر على إيجادها من العَدَمِ قادرٌ على إِعَادَتِهَا بطريق الأوّلَى

قوله : « مِنْ طِينٍ » فيه وَجْهَانِ :
أظهرهما : أنه متعلّق بـ « خَلَقَكُمْ » ، و « مِنْ » لابتداء الغَايَةِ .
أظهرهما : أنه متعلّق بمحذوف على أنه خَالٍ ، وهل يحتاج في هذا الكلام إلى
حذف مضاف أم لا؟ فيه خلاف .
ذهب [جماعة] كالمهدويِّ ومكي ، إلى أنه لا حَذَفَ ، وأنَّ الإنسان مَخْلُوقٌ من
الطين .

وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَيُذَرُّ
على النُّطْقَةِ مِنْ تُرَابٍ خُفِرَتْهُ » .

وقيل : إنّ النُّطْقَةَ أَضْلَهَا الطِّينُ كما تقدّم .
وقال أكثر المُفسِّرينَ : تَمَّ محذوفٌ ، أي : خَلَقَ أَضْلَكُمْ أو أَبَاكُمْ من طينٍ ،
يعنون آدم وقَصْنَةُ مشهورة .

وقال امرؤ القيسُ: [الوافر]

2102-إِلَى عِرْقِ الثَّرَى رَسَحَتْ عُروقي ... وَهَذَا المَوْتُ يَسْلُئُنِي شَبَابِي
قالوا : أراد بعِرْقِ الثَّرَى آدم عليه الصلاة والسلام لأنّه أصله .

فصل في بيان معنى « خلَقكم من طين »

قوله : { خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ } [يعني أباكم] آدم خاطبهم به ، إذ كانوا من وَلَدِهِ .
قال السُّدِّيُّ : بَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ إِلَى الْأَرْضِ لِيَأْتِيَهُ بِطَائِفَةٍ مِنْهَا ، فَقَالَتِ الْأَرْضُ :
إِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ أَنْ اتَّقَضِيَ مِنِّي ، فَرَجَعَ جِبْرِيلُ ، وَلَمْ يَأْخُذْ قَالَ يَا رَبِّ :
إِنَّهَا عَادَتْ بِكَ ، فَبَعَثَ مِيكَائِيلَ فَاسْتَعَادَتْ ، فَرَجَعَ ، فَبَعَثَ مَلَكُ الْمَوْتِ ، فَعَادَتْ
مِنْهُ بِاللَّهِ ، فَقَالَ : وَأَنَا أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَخَالَفَ أَمْرَهُ فَأُخَذَ مِنْ وَجْهِ الْأَرْضِ فَخَلَطَ
الْحُمْرَاءَ وَالسُّودَاءَ وَالْبَيَاضَ فَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتِ الْأَوَانُ بَنِي آدَمَ ، ثُمَّ عَجَّتْهَا بِالْمَاءِ
الْعَذْبِ وَالْمِلْحِ وَالْمُرِّ ، فَلِذَلِكَ اخْتَلَفَتْ أَخْلَاقُهُمْ ، فَقَالَ اللَّهُ لِمَلَكِ الْمَوْتِ :

(6/337)

« رَحِمَ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ الْأَرْضَ ، وَلَمْ تَرْحَمْهُمَا لَا جَرَمَ أَجْعَلَ أَرْوَاحَ مَنْ خُلِقَ مِنْ
هَذَا الطِّينِ بَيِّدَكَ » .

وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا
دَجْنَاءٌ » .

قال الحسن : « وَخَلَقَ حُجُوجُهُ مِنْ صَرِيَّةٍ »

قال الجوهري : « صَرِيَّةٌ » قرية لبني كِلَابٍ على طريق « البصرة » ، وهي إلى
« مَكَّةَ » أَقْرَبُ .

وعن ابن مسعود قال : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِبْلِيسَ ، فَأَخَذَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ عَذْبَهَا وملحها ، فخلق منه آدم عليه الصلاة والسلام فكل شيء خلقه من عذْبها ، فهو صائرٌ إلى الجنة ، وإن كان ابن كافر ، وكل شيء خلقه من ملحها فهو صائرٌ إلى النار وإن كان ابن تقيٍّ ؛ فَمَنْ ثُمَّ قَالَ إِبْلِيسُ : { أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً } [الإسراء : 61] ؛ لَأَنَّهُ جَاءَ بِالطِينَةِ ؛ فسمي آدم ، خُلِقَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ .

وعن عبد الله بن سلام قال : خلق الله آدم في آخر يوم الجمعة .

وعن عبد الله بن عباس قال : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ كَانَ رَأْسُهُ يَمَسُّ السَّمَاءَ - قال - فوطده إلى الأرض حتى صار سَنِينَ ذِرَاعاً فِي سَبْعَةِ أذْرُعٍ عَرْضاً » .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - في حديث فيه طول : وَحَجَّ آدَمُ - عليه السلام - من « الهند » أربعين حَجَّةً على رَجُلَيْهِ ، وكان آدم حين أهبط تمسح رأسه السَّمَاءَ فَمِنْ ثَمَّ صَلَّعَ ، وَأُورِثَ وَلَدُهُ الصَّلَاعَ ، وَنَقَرَتْ مِنْ طَوْلِهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ ، فَصَارَتْ وَحْشاً مِنْ يَوْمَيْهِ ، وَلَمْ يَمُتْ حَتَّى بَلَغَ وَلَدُهُ وَوُلِدَ وَلَدُهُ أَرْبَعِينَ أَلْفاً وتوفي على ثور الجبل الذي أنزل ؛ فقال شيث لجبريل : « صَلِّ عَلَى آدَمَ » فقال له جبريلُ : تَقَدَّمَ أَنْتَ فَصَلِّ عَلَى أَبِيكَ كَبِيرٍ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، فَأَمَّا خَمْسٌ فَهِيَ الصَّلَاةُ ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ تَفْضِيلاً لآدَمَ .

وقيل : وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً ، فجعل أبو شيث آدم في مَغَارَةٍ ، وَجَعَلُوا عَلَيْهَا حَافِظاً لَا يَقْرُبُهُ أَحَدٌ مِنْ بَيْنِ قَابِيلَ ، وَكَانَ الَّذِينَ يَأْتُونَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ « بنو شيث » وكان عُمُرُ آدَمَ تِسْعِمِائَةَ سَنَةٍ وَسِتّاً وَثَلَاثِينَ سَنَةً .

قوله : « ثُمَّ قَصَى » إذا كان « قَصَى » بمعنى أظهر ف « ثُمَّ » للترتيب الزماني على أصلها ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُتَأَخِّرٌ عَنْ خَلْقِنَا ، وَهِيَ صِفَةٌ فَعْلٍ ، وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى « كَتَبَ » وَ « قَدَّرَ » فَهِيَ لِلتَّرْتِيبِ فِي الذِّكْرِ ؛ لِأَنَّهَا صِفَةٌ ذَاتٍ ، وَذَلِكَ مُقَدِّمٌ عَلَى خَلْقِنَا .

(6/338)

قوله : { وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ } مبتدأ وخبر ، وَسَوَّغَ الْإِبْتِدَاءَ هُنَا شَيْئَانِ : أَحَدُهُمَا كَوْنُهُ ، كَقَوْلِهِ : { وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ } [البقرة : 221] .

والثاني : عَطْفُهُ ب « ثُمَّ » وَالْعَطْفُ مِنَ الْمُسَوَّغَاتِ .

قال الشاعر : [البسط]

2103-عِنْدِي اضْطِبَارٌ وَشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلِي ... فَهَلْ بَاعَجَبَ مِنْ هَذَا أَمْرٌ سَمِعَا؟

والتنكير في الأجلين لإيهام ، وهنا مُسَوَّغٌ آخِرٌ ، وَهُوَ التَّفْصِيلُ كَقَوْلِهِ : [الطويل]

2104 إِذَا مَا بَكَى مِنْ خَلْفِهَا انْصَرَفَتْ لَهُ ... بِشِيقٍ وَبِشِيقٍ عِنْدَنَا لَمْ يُحَوَّلْ وَلَمْ يَجِبْ هُنَا تَقْدِيمُ إِنْ كَانَ الْمَبْتَدَأُ نَكْرَةً ، وَالْخَبَرُ ظَرْفًا ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : « لَأَنَّهُ تَخَصَّصَ بِالصِّفَةِ فَقَارَبَ الْمَعْرِفَةَ » .

قال أبو حيان : « وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَ مِنْ كَوْنِهِ مُسَوَّغًا لِلإِبْتِدَاءِ بِالنَّكْرَةِ لِكُونِهَا وَصِفَتْ لَا تَتَعَيَّنُ ، لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ الْمُسَوَّغُ التَّفْصِيلَ » ثُمَّ أَنشَدَ الْبَيْتَ :

2105 - إِذَا مَا بَكَى

قال شهاب الدين : والمزخشري م يَقُلْ : إِنَّهُ تَعَيَّنَ ذَلِكَ حَتَّى يُلْزِمَهُ بِهِ ، وَإِنَّمَا

ذكر أشهر المسوغات فإنَّ العطف والتفصيل قَلَّ مَنْ يذكُرهما في المسوِّغات .
قال الزمخشري : « فَإِنْ قُلْتَ : الكلامُ السَّائِرُ أَنْ يُقالَ : « عِنْدِي تَوْبٌ جَيِّدٌ ،
ولي عبدٌ كَيِّسٌ » فما أوجب التقديم ؟ .
قلت : أوجبه أَنَّ المعنى : وأَيُّ أَجَلٍ مسمى عنده ، تعظيماً لشأن الساعة ، فلمَّا
جَرى فيها هذا المعنى أوجب التقديم » .
قال أبو حيان : وهذا لا يجوز؛ لأنَّه إذا كان التقدير : وأَيُّ أَجَلٍ مسمى عنده كانت
« أَي » صفة لموصوف محذوف تقديره : وأجل مسمى عنه ولا يجوز حذف
الصفة إذا كانت « أَيَّا » ولا حَذَفُ موصوفها وإبقاؤها .
لو قلت : « مررتُ بِأَيِّ رجلٍ » تريدُ بِرجلٍ أَيِّ رجلٍ م يَجْزُ .
قليلُ شهاب الدين : ولم أَدْرِ كيف يَؤاخِذُ مَنْ قَسَّرَ معنَى بلفظٍ لم يَدَّعِ أَنَّ ذلك
اللفظُ هُوَ أَصلُ كلام المفسر ، بل قال : معناه كيت وكيت ؟ فكيف يلزمه أَنَّ
يَكُونُ ذلك الكلام الذي قَسَّرَ به هو أَصلُ ذلك المُفسِّر ؟ على أَنَّهُ قد وَرَدَ حَذَفُ
موصوف « أَيِّ » وإبقاؤها كقوله : [المتقارب]
2106- إذا حَارَبَ الحَجَّاجُ أَيَّ مُتَافِقٍ ... عَلاَهُ بِسِيفٍ كُلِّمًا هَرَّ يَقطَعُ
قوله : « ثُمَّ » أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » قد تقدَّم الكلامُ على « ثُمَّ » هذه . و « تَمْتَرُونَ »
تَقْتَعُونَ مِنَ المِرْيَةِ ، وتقدَّم معناها في « البقرة » عند قوله : { مِنَ المَمْتَرِينَ }
[البقرة : 147] .
وجعل أبو حيان هذا من باب الالتفات ، أعني قوله : « خَلَقَكُمْ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ »
، يعني أَنَّ قوله : « ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا » غَائِبٌ ، فَالْتَفَتَ عنه إلى قوله : « خَلَقَكُمْ
ثُمَّ أَنْتُمْ » ثُمَّ كَأَنَّهُ اعترض على نفسه بأنَّ خَلَقَكُمْ وقضاء الأجل لا يَخْتَصُّ به
الكفار ، بل المؤمنون مِنْلَهُمْ في ذلك .
وأجاب بأنَّه إِنَّمَا قَصَدَ الكُفَّارَ تَنبِيهاً لَهُمْ على خَلْقِهِ لَهُمْ وَقُدْرَتِهِ وقضائه لآجالهم
. قال : « وَإِنَّمَا جَعَلْنَاهُ مِنَ الِاتِّفَاتِ ؛ لأنَّ هذا الخطاب ، وهو « ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ »
لا يُمكن أَنْ يَنْدَرِجَ فيه مَنْ اصْطَفَاهُ الله تعالى بالنبوة والإيمان » وَأَجَلَ مسمى
« مُسَمَّوْا ؛ لأنَّه من مادة الاسم ، وقد تقدَّم ذلك ، فقلبت الواو ياءً ، ثم الياء ألفاً
. «

(6/339)

وتمرتون أصله « تَمْتَرُونَ » فَأَعِلَّ كَتَظَائِرِهِ .
فصل في معنى « قضى »
والقضاء قد يَرُدُّ بمعنى الحكم ، والأمر قال تعالى : { وقضى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا
إِيَّاهُ } [الإسراء : 23] وبمعنى صفة الفعل إذا تَمَّ ، قال تعالى : { وَقَصَّيْنَا إِلَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الكتابِ { [الإسراء : 4] وبمعنى صفة الفعل إذا تَمَّ ، قال
تعال : { فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَواتِ } [فصلت : 12] ومنه قولهم : « قضى
فلان حاجة فلان » .
وأما الأجل فهو في اللغة عبارة عن الوَقْتِ المضروب لإنقضاء المِدَّةِ ، وأجل
الإنسان هو المؤقت المضروب؛ لانقضاء عُمرِهِ . وأجلُ الدِّينِ : مَحَلُّه لَانْقِصَاءِ
التأخير فيه ، وأصله من التَّأخِيرِ يُقال : أَجَلَ الشَّيْءِ يَأْجِلُ أَجْولاً وهو أَجَلٌ إذا
تَأَخَّرَ ، والأجل نقيض العَاجِلِ ، وإذا عُرِفَ هذا فقوله ، « ثُمَّ قَصَى أَجَلًا » معناه :
أَنَّهُ - تعالى - حَصَصَ موت كُلِّ واحدٍ بوقتٍ مُعَيَّنٍ ، « وَأَجَلَ مُسَمًّى عِنْدَهُ » قال

الْحَسَنُ : وقتادة ، والصَّحَّاحُ : الأَجَلُ الأوَّل من الولادة إلى الموت . والأَجَلُ الثاني : مِنَ الموتِ إلى البَعْثِ ، وهو التَّبَرُّحُ وروي عن ابن عَبَّاسٍ ، وقال : لِكُلِّ أَحَدٍ أَجَلان أَجَلٌ من الولادة إلى الموت أدنى البعث في أَجل العُمَر ، فإن كان بالعكس قاطِعاً للرحم يُقَصَّ من أَجل العُمَر ويزيد في أَجل البَعْثِ مخافة . [وقال مجاهد] وسعيد بن جُبَيْرٍ : الأَجَلُ الأوَّل أَجل الدنيا ، والثاني أَجل الآخرة .

وقال عطية عن ابن عَبَّاسٍ : الأَجَلُ الأوَّل : النَّوم ، والثاني : الموت . وقال أبو مُسْلِمٍ : المرادُ بالأَجَلِ الأوَّلِ : آجال الماضين من الخَلْقِ وقوله : « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » :

المرادُ منه آجالُ الباقين ، فخصَّ هذا الأجل الثاني ، بكونه مُسَمًّى عِنْدَهُ ؛ لأن الماضين لما ماتوا صارت آجالُهُم معلومة ، فلهذا المعنى قال : « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » وقيل : الأَجَلُ الأوَّلُ : الموت ، والأَجَلُ المُسَمًّى عِنْدَ اللَّهِ تعالى هو أَجلُ القيامة لأن مُدَّةَ حياتهم في الآخرة ، لا آخِرَ لها ولا انقِصَاءَ ، ولا يَعْلَمُ أحد كيفية الحال في هذا الأَجَلِ إلاَّ اللَّهُ تعالى . وقيل : الأَجَلُ مقدار ما يُقضى من عمر كُلِّ واحدٍ ، والثاني : مقدار ما بَقِيَ من عمر كُلِّ أحدٍ .

وقيل : هما وَاحِدٌ - يعني « جعل لأعمارهم مُدَّةً تنتهون إليها » . وقوله : « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » يعني : وهو أَجلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ لا يعلمهم غيره . قال حكماء الإسلام : إِنَّ لِكُلِّ إنسان أَجَلَيْنِ :

أحدهما : الطبيعي . والثاني : الآجالُ الاختِرامِيَّةُ ، فالطَّبِيعِيُّ هو الذي لو بَقِيَ ذلك المَرَّاجُ مَصُوناً من العَوَارِضِ الخارجية ، لانتَهَتْ مدَّةُ بَقَائِهِ إلى الأَوْقَاتِ الفلانية ، وأمَّا الآجالُ الاختِرامِيَّةُ فهي التي تحصلُ بسبب من الأسبابِ الخارجية كالعَرَقِ ، والحَرِّ ، ولَدَغِ الحشرات وغيرها من الأمور المُعْضِلَةِ . وقوله : « ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » أي : تشكون في البَعْثِ . وقيل : تَمْتَرُونَ في صحة التوحيد .

(6/340)

وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (3)

أَعْلَمُ أَنَّ إِذَا قلنا : المراد من الآية المُتَقَدِّمَةُ إقَامَةُ الدليل على وجود الصَّانِعِ القادرِ المُخْتَارِ ، فالمرادُ من هذه الآية إقَامَةُ الدليل على كونه عَالِماً بجميع المَعْلُومَاتِ ؛ لأنها تَدُلُّ على كمال العلم . وإن قلنا : المراد من الآية المُتَقَدِّمَةُ إقَامَةُ الدليل على صِحَّةِ المَعَادِ ، فالمقصود من هذه الآية تكميل ذلك البيان ؛ لأنَّ مُنْكَرِي المَعَادِ إِنَّمَا يُنْكَرُونَهُ لِأَمْرَيْنِ : أحدهما : أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ المؤثِّرَ في حدوثِ بَدَنِ الإنسان هو امْتِزَاجُ الطَّبَائِعِ ، وإنَّ سلموا كون المؤثِّر فيه قَادِراً مختاراً ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّهُ [غير] عالم بالجزئيات ، فلا يمكنه تَمْيِيزُ المُطِيعِ من العاصِي ، ولا تَمْيِيزُ أَجزاءِ بَدَنِ زيد عن أَجزاءِ بَدَنِ عمرو . قوله : « وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ » في هذه الآية أقوال كثيرة ، وقد لُخِصَتْ في

أَتْنِيْ عَشْرَ وَجْهًا؛ وذلك أن « هو » فيه قولان :
أحدهما : هو ضمير اسم الله - تعالى - يعودُ على ما عَادَتْ عليه الصَّمَائِرُ قبله .
الثاني : أَنَّهُ ضَمِيرُ الْقِصَّةِ ، قال أبو عليٍّ .
قال أبو حَيَّان : وإِنَّمَا فَرَّ إِلَى هَذَا ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أُعَادَ عَلَى اللَّهِ لَصَارَ التَّقْدِيرُ : اللَّهُ اللَّهُ ،
فتركب الكلام من اسمين مُتَّحِدَيْنِ لفظاً ومعنى لا نِسْبَةَ بينهما إسنادية .
قال شهاب الدين : الضَّمِيرُ إِنَّمَا هُوَ عَائِدٌ عَلَى مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْمُؤَصُّوفِ بِتِلْكَ
الْصِّفَاتِ الْجَلِيَّةِ ، وَهِيَ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَجَعْلُ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ ، وَخَلْقُ
النَّاسِ مِنْ طِينٍ إِلَى آخِرِهَا ، فَصَارَ فِي الْإِجْبَارِ بِذَلِكَ قَائِدُهُ مِنْ غَيْرِ شَكٍّ ، فَعَلَى
قَوْلِ الْجُمْهُورِ يَكُونُ « هُوَ » مُبْتَدَأً ، وَ« اللَّهُ » خَبَرُهُ ، وَ« فِي السَّمَوَاتِ »
مَتَعَلِّقٌ بِنَفْسِ الْجَلَالَةِ لَمَّا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ مَعْنَى الْعِبَادَةِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : وَهُوَ الْمَعْبُودُ
فِي السَّمَوَاتِ ، وَهَذَا قَوْلُ الرَّجَّاجِ ، وَابْنِ عَطِيَّةٍ ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ .
قال الزَّمَخْشَرِيُّ : « فِي السَّمَوَاتِ مَتَعَلِّقٌ بِمَعْنَى اسْمِ اللَّهِ ، كَأَنَّهُ قِيلَ : هُوَ
الْمَعْبُودُ فِيهَا ، وَمِنْهُ : { وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ } [لَزْخُوفِ :
84] أَوْ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْإِلَهِيَّةِ وَالْمَتَوَحَّدُ بِالْإِلَهِيَّةِ فِيهَا ، أَوْ الَّذِي يُقَالُ لَهُ « اللَّهُ »
[لَا يَشْرِكُهُ فِي هَذَا الْاسْمِ غَيْرُهُ] .
وقال شهابُ الدين : إِنَّمَا قَالَ : أَوْ هُوَ الْمَعْرُوفُ ، أَوْ هُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : اللَّهُ ؛ [
لَأَنَّ الْإِسْمَ الشَّرِيفَ تَقَدَّمَ فِيهِ خِلَافٌ ، هَلْ هُوَ مُشْتَقٌّ أَوْ لَا ؟ فَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا
ظَهَرَ تَلَقُّ الْجَارِ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ بِمُشْتَقٍّ ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ يَتَأَوَّلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ
قَوْلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ .
فَقَوْلُهُ : « الْمَعْبُودُ » رَاجِعٌ لِلِاشْتِقَاقِ ، وَقَوْلُهُ : « الْمَعْرُوفُ » رَاجِعٌ لِكُونِهِ عِلْمًا
مَنْقُولًا ، وَقَوْلُهُ : « الَّذِي يُقَالُ لَهُ : اللَّهُ » رَاجِعٌ إِلَى كَوْنِهِ مُرْتَجِلًا ، وَكَأَنَّهُ -
رَحِمَهُ اللَّهُ - اسْتَشْعَرَ بِالْإِعْتِرَاضِ الْمَذْكُورِ .
وَالْإِعْتِرَاضُ مَنْقُولٌ عَنِ الْقَارِسِيِّ .
قال : « وَإِذَا جَعَلْتَ الظَّرْفَ مَتَعَلِّقًا بِأَمِ اللَّهِ جَارَ عِنْدِي عَلَى قِيَاسِ مَنْ يَقُولُ :
إِنَّ اللَّهَ أَضْلَهُ » الْإِلَهَ » وَمَنْ ذَهَبَ بِهَذَا الْاسْمِ مَذْهَبَ الْأَعْلَامِ وَجِبَ الْأَيْتِ بِه
« عِنْدَهُ » إِلَّا أَنْ تُقَدَّرَ فِيهِ صَرِيحًا مِنْ مَعْنَى الْفِعْلِ » ، نَقَلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّهُ لَا
يَتَعَلَّقُ « فِي » بِاسْمِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ صَارَ بِدُخُولِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، وَالتَّغْيِيرِ الَّذِي دَخَلَ
كَالْعِلْمِ ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى :

(6/341)

{ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا } [مريم : 65] فظاهِرُ هَذَا النِّقْلِ أَنَّهُ بِمَنْعِ التَّعَلُّقِ بِهِ وَإِنْ
كَانِي فِي الْأَصْلِ مُشْتَقًّا .
وقال الرَّجَّاجُ : « وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَا تَصَمَّتْهُ اسْمُ مِنَ الْمَعَانِي ، كَقَوْلِكَ : أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ الْخَلِيفَةُ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » .
قال ابن عَطِيَّةٍ : « هَذَا عِنْدِي أَفْضَلُ الْأَقْوَالِ ، وَأَكْثَرُهَا إِحْرَازًا لِقَصَاحَةِ اللَّفْظِ ،
وَجَرَّالَةِ الْمَعْنَى .
وَإِيضًا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدُلَّ عَلَى خَلْقِهِ وَآثَارِ قُدْرَتِهِ وَإِحَاطَتِهِ وَاسْتِيلَائِهِ ، وَنَجْوِ
الْصِّفَاتِ ، فَجَمَعَ هَذِهِ كُلَّهَا فِي قَوْلِهِ : « وَهُوَ اللَّهُ » ؛ أَيِ : الَّذِي لَهُ هَذِهِ كُلُّهَا فِي
السَّمَوَاتِ ، وَفِي الْأَرْضِ كَأَنَّهُ قَالَ : وَهُوَ الْخَالِقُ ، وَالرَّازِقُ ، وَالْمَحْيِي ،
وَالْمَحْيِطُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ كَمَا تَقُولُ : زَيْدُ السُّلْطَانُ فِي « الشَّامِ »
وَ« الْعِرَاقِ » فَلَوْ قَصَدَتْ ذَاتُ زَيْدٍ لَكَانَ مُخَالًا ، فَإِذَا كَانَ مَقْصِدُ قَوْلِكَ [: زَيْدُ

[الأمر النَّاهي الذي يُؤلِّي وَيَعزِّلُ كانَ فَصِيحاً صَحِيحاً ، فأَقَمَتِ السَّلْطَنَةُ مَقَامَ هذه الصِّفَاتِ ، كذلك في الآية الكريمة أَقَمْتُ « الله » مقام تلك الصفات » . قال أبو حَيَّان : ما ذكره الرَّجَّاجُ ، وأوضحه ابن عطية صحيح من حيث المعنى ، لكنَّ صِنَاعَةَ النحو لا تُسَاعِدُ عليه ؛ لأنهما رَعَمَا أن « في السموات » متعلِّقٌ باسم الله ؛ لما تَصَمَّنَتْهُ من تلك المعاني ، ولو صَرَّحَ بتلك المعاني لم تَعْمَلْ فيه جَمِيعُهَا ، بل العَمَلُ من حيث اللفظ لواحد منها ، وإن كان « في السموات » متعلِّقاً بجميعها من حيث المعنى ، بل الأولى أن يتعلَّقَ بلفظ « الله » لما تَصَمَّنَتْهُ من معنى الألوهية ، وإن كان علماً ؛ لأنَّ العَلَمَ يَعْمَلُ في الظَّرْفِ لما يتضمنه من المعنى كقوله : [الزجر] 2107- ... أَنَا أَبُو الْمُنْهَالِ بَعْضَ الْأَحْيَانِ لأنَّ « بَعْضَ » تُصَبَّ بِالْعَلَمِ ؛ لأنَّه في معنى أنا المشهور . عَمَلُهَا على سبيل التَّأْرُعِ ، مع أنه لو سَكَتَ عن الجواب واضحاً . ولما ذكر أبو حَيَّان ما قاله الرَّمَحْشَرِيُّ قال : « فانظر كيف قَدَّرَ العَامِلَ فيها واحداً لا جميعها » .

يعني : أَنَّهُ اسْتَنْصَرَ به فيما رَدَّ على الرَّجَّاجِ ، وابن عطية . الوجه الثاني : أن « في السَّمَوَاتِ » متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو صِفَةُ لله تعالى حُذِفَتْ لفهم المَعْنَى ، فَقَدَّرَهَا بعضهم : وهو اللُّهُ المعبود ، وبعضهم : وهو اللُّهُ الْمُدَبِّرُ ، وحذِفَ الصِّفَةُ قَلِيلٌ جداً لم يَرِدْ منه إلا مواضع يسيره على تَطَرُّفٍ فيها ، فَمِنْهَا { وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ } [الأنعام : 66] أي : المعاندون ، { إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ } [هود : 46] أي : النَّاجِينَ ، فلا ينبغي أن يُحْمَلَ هذا عليه . الوجه الثالث : قال النَّحَّاسُ -وهو أَحْسَنُ ما قيل فيه - : إِنَّ الكَلَامَ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ : « وَهُوَ اللَّهُ » وَالْمَجْرُورُ متعلِّقٌ بمفعول « يَعْلَمُ » ، وهو « سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ » أي : يَعْلَمُ سِرَّكُمْ ، وَجَهْرَكُمْ فيهما .

(6/342)

وهذا ضعيفٌ جداً لما فيه من تَقْدِيمِ مَعْمُولِ المصْجَرِ عليه ، وقد عرف ما فيه . الوجه الرابع : أَنَّ الكَلَامَ تَمَّ أيضاً عِنْدَ الْجَلَالَةِ ، وتعلَّقَ الظَرْفُ بنفس « يَعْلَمُ » وهذا ظاهرٌ ، و « يَعْلَمُ » على هذين الوجهين مُسْتَأْنَفٌ . الوجه الخامس : أَنَّ الكَلَامَ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ : « في السموات » فيتعلَّقُ « في السموات » باسم الله على ما تقدَّم ، ويتعلَّقُ « في الأرض » ب « يَعْلَمُ » وهو قول الطبري .

وقال أبو البقاء : « وهو ضعيفٌ ؛ لأنَّ اللَّهَ - تعالى - مَعْبُودٌ في السَّمَوَاتِ وفي الأرض ، وَيَعْلَمُ ما في السَّمَوَاتِ ، وما في الأرض ، فلا تتخصَّصُ إِحْدَى الصِّفَتَيْنِ بِأَحَدِ الظَّرْفَيْنِ » . وهُوَ رَدٌّ جميلٌ .

الوجه السادس : أَنَّ « في السموات » متعلِّقٌ محذوفٌ على أَنَّهُ حالٌ من « سِرَّكُمْ » ، ثُمَّ قَدِّمَتْ الْحَالُ على صَاحِبِهَا ، وعلى عامِلِهَا .

السابع : أنه متعلِّقٌ ب « يَكْسِبُونَ » ، وهذا قَاسِدٌ من جهة أنه يَلَزُمُ منه تقديم مَعْمُولِ الصِّلَةِ على الموصول ؛ لأن « ما » مَوْضُوعٌ اسمية ، أو حرفية ، وأيضاً فالمَخَاطَبُونَ كيف يَكْسِبُونَ في السموات ؟ ولو ذهب هذا القائلُ إلى أَنَّ الكَلَامَ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ : « في السموات » وعلَّقَ « في الأرض » ب « يَكْسِبُونَ » لَسَهِّلَ الْأَمْرَ من حيث المعنى لا من حَيْثُ الصِّنَاعَةُ .

الوجه الثامن : أَنَّ « الله » حَبْرٌ أَوَّلٌ ، و « في السموات » خبر ثانٍ .
قال الزمخشري : « على معنى : أَنَّهُ الله ، وَأَنَّهُ في السموات وفي الأرض ،
وعلى معنى : أَنَّهُ عالمٌ بما فيهما لا يَحْفَى عليه شيءٌ ، كَأَنَّ دَاتَهُ فيهما » .
قال أبو جِيَّان : « وهذا ضَعِيفٌ ؛ لأنَّ المجرور بـ « في » لا يَدُلُّ على كَوْنِ مُقَيَّدٍ ،
إِنَّمَا يَدُلُّ على كَوْنِ كُونِسٍ مُطْلَقٍ ، وتَقَدَّمَ جوابه مِرَاراً » .
الوجه التاسع : أَنَّ يكون « هُوَ » مبتدأ ، و « الله » بَدَلٌ منه ، و « يَعْلَمُ » خبره
و « في السموات » على ما تَقَدَّمَ .
الوجه العاشر : أَنَّ يكون « الله » بَدَلًا أيضاً ، و « في السموات » الخبرُ
بالعنى الذي قاله الزمخشري .
الحادي عشر : أَنَّ « هُوَ » ضمير الشَّانِ في مَحَلِّ رَفْعٍ بالابتداء ، والجلالة مبتدأ
ثانٍ ، وخبرها « في السموات » بالمعنى المتقدم ، أو « يَعْلَمُ » ، والجملة خبر
الأول مفسرة له وهو الثاني عشر .
وَأَمَّا « يَعْلَمُ » فقد عرفت من تَفَاصِيلِ ما تَقَدَّمَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يكون مُسْتَأْنَفًا ، فلا
مَحَلَّ له ، أو في مَحَلِّ رَفْعٍ خبراً ، أو في مَحَلِّ نَصْبٍ على الحال ، و « سِرَّكُمْ
وَجَهْرَكُمْ » :
يجوز أَنْ يَكُونَا على بابهما من المَصْدَرِيَّةِ ، ويكونان مضافين إلى الفاعل .

(6/343)

وأجاز أبو البقاء أَنْ يكونا وَاقِعَيْنِ المفعول به ، أي : مُسَرَّكُمْ ومجهوركم ،
وَأَسْتَدَلَّ بقوله تعالى : { يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ } [البقرة : 77] ولا
دَلِيلَ فيه ، لأنه يجوز « ما » مصدرية وهو الأليقُ لِمُتَّاسِبَةِ المصدرين قبلها ، وأن
تكون بمعنى « الذي » .
فصل في معنى الآية
« وهو الله في السموات والأرض » كقوله : { وَهُوَ الذي فِي السماءِ إلهٌ وَفِي
الأرضِ إلهٌ } [الزخرف : 84] .
وقيل : هو المعبود في السَّمَوَاتِ والأَرْضِ .
وقال محمد بن جرير : معنيان : وهو الله يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وجهركم في السموات
والأرض ، يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ من الخيرِ والشر .
فصل في شبكة إنكار الفوقية
استدلَّ القائلون بأنَّ الله في السموات بهذه الآية .
قالوا : ولا [يلزمنا] أَنْ يقال : فيلزم أَنْ يكون في الأرض لقوله : « في الأرض
وذلك يقتضي حُضُورَهُ في مكانين مَعًا ، وهو مُحَالٌ ؛ لَأَنَّا نقول : أجمعنا على
أَنَّهُ لَيْسَ مَوْجُودًا في الأرض ، ولا يَلْزَمُ من ترك العَمَلِ بأحد الظاهرين ترك
العمل بالظاهر الآخر من غير دليل ، فوجبَ أَنْ يبقى قوله : { وَهُوَ الله فِي
السموات } على ظاهره ولأنَّ من القراء من وقف عند قوله : { وَهُوَ الله فِي
السموات } ، ثم يبتدئ فيقول : « وفي السموات والأرض يَعْلَمُ سِرَّكُمْ
وَجَهْرَكُمْ » ، والمعنى أَنَّهُ تعالى يَعْلَمُ سِرَائِرَكُمْ الموجودة في الأرض ، فيكون
قوله : « وَفِي الأرض » صِلَةً لقوله : « سِرَّكُمْ » .
قال بان الخطيب : وَالْجَوَابُ : أَنَّ تَقْيِيمَ الدَّلالةِ أَوَّلًا على أَنَّهُ لا يُمَكِّنُ حَمْلُ هذا
الكلام على ظَاهِرِهِ ، وذلك من وجوه .
أحدهما : أَنَّهُ قال في هذه السورة : { قُلْ لِّمَن مَّا فِي السموات والأرض قُلْ

{ [الأنعام : 12] قَبَّيْنِ أَنَّ كُلَّ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، فَهُوَ مِلْكٌ لِلَّهِ تعالى ومملوك له فلو كان اله أحد الأشياء الموجودة في السموات لزم كونه ملك نفسه ، وذلك مُحَالٌ وكذا قوله : في « طه » { لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ } [طه : 6] . فَإِنْ قَالُوا : كلمة [« ما »] مختصة [بمن لا يعقل] فلا يدخل فيها ذاتُ الله .
قلنا : لا نُسَلِّمُ بدليل قوله : { وَالسَّمَاءَ وَمَا بَتَاهَا وَالْأَرْضَ وَمَا طَحَاهَا وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا } [الشمس : 5-7] .
وقوله : { وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ } [الكافرون : 3] والمراد بكلمة « ما » ها هنا « هو الله تعالى » .
وثانيها : أَنَّ قوله : « وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ » إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي جَمِيعِ السَّمَوَاتِ ، أَوِ الْمُرَادُ أَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي سَمَاءٍ وَاحِدَةٍ .
والثاني تركُ للظاهر ، وَالْأَوَّلُ عَلَى قِسْمَيْنِ ، لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْحَاصِلُ مِنْهُ - تعالى - فِي أَحَدِ السَّمَوَاتِ عَيْنَ مَا حَصَلَ مِنْهُ فِي سَائِ السَّمَوَاتِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَالْأَوَّلُ يَقْتَضِي حُضُوكَ الْمُتَحَيِّزِ الْوَاحِدِ [فِي مَكَائِنَ ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِبَدِيهِهِ الْعَقْلِ] .

(6/344)

والثاني يقتضي كونه - تعالى مُرَكَّبًا مِنَ الْأَجْزَاءِ وَالْأَبْغَاضِ ، وَهُوَ مُحَالٌ .
وثالثها : أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَوْجُودًا فِي السَّمَوَاتِ لَكَانَ مَحْدُودًا مَتْنَاهَا وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ قَبُولُهُ لِلزِّيَادَةِ وَالتَّقْصَانِ مُمَكِّنًا ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مُحَدَّثٌ .
ورابعها : أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي السَّمَوَاتِ ، فَهَلْ يَقْدِرُ عَلَى خَلْقِ عَالَمٍ آخَرَ فَوْقَ هَذِهِ السَّمَوَاتِ أَوْ لَا يَقْدِرُ؟ وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :
والثاني يوجبُ وَهُوَ مُحَالٌ وَالْأَوَّلُ يَقْتَضِي أَنَّهُ - تعالى - لو فعل ذلك لَحَصَلَ تَحْتَ ذَلِكَ الْعَالَمِ ، وَالْقَوْمُ مَنْكُرُونَ كونه تحت العالم .
 وخامسها : أَنَّهُ تعالى قال : { وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ } [الحديد : 84] وقال { وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ } [ق : 16] .
وقال : { وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ } [الزخرف : 84] وقال : { قَائِمًا تُولُوا قَتَمَ وَجْهَ اللَّهِ } [البقرة : 115] وَكُلُّ ذَلِكَ يُبْدِلُ الْقَوْلَ بِالْمَكَانِ وَالْجَهَةِ ، وَإِذَا ثَبَتَ بِهَذِهِ الدَّلَائِلِ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ حَمْلُ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَجَبَ التَّأْوِيلُ ، وَهُوَ مِنْ وَجْهٍ :
الأول : أَنَّ قوله : { وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ } ، أَي : فِي تَدْبِيرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، كَمَا يَقَالُ : « فَلَانٌ فِي أَمْرٍ كَذَا » أَي : فِي تَدْبِيرِهِ ، وَإِصْلَاحِ مُهْمَاتِهِ ، كَقَوْلِهِ : { وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ } [84] .
الثاني : أَنَّ قوله : [تَمَّ] عِنْدَ قَوْلِهِ : « وَهُوَ اللَّهُ » ثُمَّ ابْتَدَأَ ، فَقَالَ : « فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ » ، أَي : يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ الْمَلَائِكَةِ ، وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سَرَائِرَ الْبَشَرِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ .
الثالث : أَنَّ يَكُونُ الْكَلَامُ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ ، وَهُوَ « اللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ ، وَمَا فِي الْأَرْضِ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ » .
فصل في بيان معنى « ما تكسبون »

قوله : « وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ » فِيهِ سَوْأَلٌ ، وَهُوَ أَنَّ الْأَفْعَالَ إِمَّا أَفْعَالَ الْقُلُوبِ ، وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالسَّرِّ ، وَإِمَّا أَعْمَالَ الْجَوَارِحِ ، وَهِيَ الْمُسَمَّاهُ بِالْجَهْرِ ، فَالْأَفْعَالُ لَا

تخرج عن السر والجهر .
فكان قوله : { وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ } يقتضي عطف الشيء على نفسه ، وإنه فاسد .
والجواب يجب حمل قوله : « مَا تَكْسِبُونَ » على ما يتسحقه الإنسان على فعله من ثواب وعقاب .
والحاصل أنه محمل على المكتسب كما يقال : « هذا كسب فلان » ، أي : مكتسبه ، ولا يجوز حمله على نفس الكسب ؛ لأنه يلزم منه عطف الشيء على نفسه والآية تدل على كون الإنسان مكتسباً للفعل ، والكسب هو الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع ، أو دفع ضرر ، ولا يوصف فعل الله بأنه كسب لكونه تعالى - متره عن جلب النفع ، ودفع الضرر .

(6/345)

وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (4)

« فاعل زبدت فيه » من « لوجود الشرطين ، فلا تعلق لها
و « من آيات » صفة ل « آية » ، فهي في محل جر على اللفظ ، أو رفع على الموضع .
وقال الواحدي : « من » في قوله : « مِنْ آيَةٍ » صفة ل « آية » أي : آية لاستغراق الجنس الذي يقع في التفي ، كقولك : ما أتاني من أحد .
والثانية : في قوله : « مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ » للتبعيض .
والمعنى : وما يظهر لهم دليل قط من الدلائل التي جيب فيها النظر والاعتبار ، إلا كانوا عنها معرضين ، والمراد بهم أهل « مكة » ، والمراد بالآيات : إنشقاق القمر وغيره .
وقال عطاء : يريد : من آيات القرآن .
قوله : « إِلَّا كَانُوا » هذه الجملة الكويئة في محل نصب على الحال ، وفي صاحبها وجهان :
أحدهما أنه الضمير في « تأتيتهم » .
و « تأتيتهم » يحتمل أن يكون ماضي المعنى لقوله : « كَانُوا » ، ويحتمل أن يكون مُسْتَقْبَل المعنى ؛ لقوله « تأتيتهم » .
واعلم أن الفعل الماضي لا يقع بعد « إِلَّا » بأحد بشرطين : إما وقوعه بعد فعل كهذه الآية ، أو يقترب ب « قد » نحو : « ما زيد إلا قد قام » وهنا النفاث من خطاه بقوله « خلقكم » إلى آخره إلى الغيبة بقوله : « وَمَا تَأْتِيهِمْ » .

(6/346)

فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَتْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ (5)

« الفاء » هنا للتعقيب ، يعني : أن الإعراض عن الآيات أعقبه التكذيب .
وقال الزمخشري : « فَقَدْ كَذَّبُوا » مردود على كلام محذوف ، كأنه قيل : إن كانوا معرضين عن الآيات ، فقد كذبوا بما هو أعظم آية وأكبرها .

وقال أبو حيان : ولا ضرورة تدعو إلى في انتظام الكلام وقوله : « بالحق » من إقامة الظاهر مقام المضمّر ، إذ الأصل : فقد كذبوا بها أي : بالآية .
فصل في بيان المراد « بالحق »
والمُرَادُ بالحقّ ها هنا القرآن .

وقيل : [محمد صلى الله عليه وسلم وقيل : [جميع الآيات .
فصل

واعلم الله - تعالى - رَبَّ أُمُورٍ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاتِبٍ :
أولها : كونهم معرضين عن التأمل والتفكير في الدلائل [والبيّنات] .
والمرتبة الثانية : كونهم مكذّبين بها ، وهذه أَرِيدُ مما قَبَلَهَا ؛ لِأَنَّ الْمُعْرِضَ عَنِ الشَّيْءِ قَدْ لَا يَكُونُ مُكَذِّبًا بِهِ ، بَلْ قَدْ يَكُونُ غَفِلًا عَنْهُ ؛ صَارَ مُكَذِّبًا بِهِ ، فَقَدْ زَادَ عَلَى الْإِعْرَاضِ .

والمرتبة الثالثة : كونهم مُسْتَهْزِئِينَ بِهَا ؛ [لَأَنَّ الْمَكْذِبَ] بِالشَّيْءِ قَدْ لَا يَبْلُغُ تَكْذِيبَهُ بِهِ إِلَى حَدِّ الْأَسْتَهْزَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ إِلَى هَذَا الْحَدِّ ، فَقَدْ بَلَغَ الْعَايَةَ الْقُصْوَى فِي الْإِنْكَارِ ، [ثُمَّ] بَيَّنَّ - تعالى - أَنَّ أَوْلَئِكَ الْكُفَّارَ وَصَلُوا فِي هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثَةِ عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ .

قوله تعالى : { فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ } .
« الأنبياء جمع » نَبَأٌ « وهو ما يعظم وقعه من الأخبار ، وفي الكلام حَذْفٌ ، أي :
يَأْتِيهِمْ مَضْمُونُ الْأَنْبَاءِ ، وَ « به » متعلق بخبر « كانوا » .

و « لَمَّا » حرف وجوب أو ظرف زمان ، والعامل فيه « كذبوا »
و « ما » يجوز أن تكون موصولة اسمية ، والضمير في « به » عائِد عليها ،
ويجوز أن تكون مصدرية .

قال بان عطية : أي : أنباء كونهم مستهزئين ، وعلى هذا فالضمير لا يعود
عليها ؛ لأنها حرفية ؛ بل تعود على الحق ، وعند الأخفش يعود عليها ؛ لأنها اسم
عنده .

ومعنى الآية : وسوف يأتهم أخبار استهزائهم وجراؤهم ، أي : سيعلمون عاقبة
استهزائهم إذا عُدُّبُوا ، فويل : يوم « بدر » وقيل : يوم القيامة .

(6/347)

أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ يُمَكِّنْ لَكُمْ
وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ
يَذُوبُهُمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ (6)

قوله تعالى : { لَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا } لَمَّا منعهم من الإعراض والتكذيب ،
والاستهزاء بالتهديد والوعيد ، أُتْبِعَهُ بما يجري المؤعظة ، فوعظهم بالاعتبار
بالقُرُونِ الماضية .

و « كم » يجوز أن تكون استيفهامية وخبرية ، وفي كلا التقديرين فهي معلقة
للرؤية عن العمل ، لِأَنَّ الْخَبْرِيَّةَ تَجْرِي مَجْرَى اسْتِفْهَامِيَّةٍ فِي ذَلِكَ ، وَلِذَلِكَ
أَعْطِيَتْ أَحْكَامَهَا مِنْ وَجُوبِ التَّصْدِيرِ وَغَيْرِهِ ، وَالرُّؤْيَةُ هُنَا عِلْمِيَّةٌ ، وَيُضْعَفُ كَوْنُهَا
بَصْرِيَّةً ، وَعَلَى كِلَا التَّقْدِيرَيْنِ فَهِيَ مَعْلُوقَةٌ عَنِ الْعَمَلِ ؛ لِأَنَّ الْبَصْرِيَّةَ تَجْرِي مَجْرَاهَا
، فَإِنْ كَانَتْ عِلْمِيَّةً فَ « كم » وما في حيزها سادّة مسدّد مفعولين ، وَإِنْ كَانَتْ
بَصْرِيَّةً فَمَسْدٌ وَاحِدٌ .

و « كم » يجوز أن تكون عبارة عن الأشخاص ، فتكون مفعولاً بها ، بَاصِبُهَا « أَهْلَكْنَا » أي : إهلاكاً ، و « من قرن » على هذا صِغَةُ لمفعول « أَهْلَكْنَا » أي : أَهْلَكْنَا قوماً ، أو فوجاً من القُرُونِ ؛ لِأَنَّ قَرْنًا يُرَادُّ بِهِ الْجَمْعُ ، و « مِنْ » تبعية ، والأولى لابتداء الغاية .

وقال الخوفي : « من » الثانية بَدَلٌ من « مِنْ » الأولى ، وهذا لا يُعْقَلُ فهو وَهْمٌ بَيِّنٌ ، ويجوز أن تكون « كم » عبارة عن الزَّمانِ ، فتتصبُّ على الظرف . قال أبو حيان : تقديره : كم أزمناً أَهْلَكْنَا فيها .

وجعل أبو البقاء على هذا الوجه « مِنْ قَرْنٍ » هو المفعول به ، و « مِنْ » مَزِيدَةٌ فيه ، وجاز ذلك ؛ لِأَنَّ الكلام غير موجب ، والمجرور نكرة ، إِلَّا أَنَّ أَبَا حَيَّانَ مَتَعَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَا يَقَعُ إِذْ ذَاكَ الْمَفْرَدُ مَوْقِعَ الْجَمْعِ لَوْ قُلْتُ : « كم أزماناً ضَرَبْتَ رجلاً » أو كم مرة ضربت رجلاً لم يكن مدلولُ رجلٍ رجلاً ، لِأَنَّ السَّوْأَلَ إِنَّمَا يَقَعُ عَنْ عِدَدِ الْأَزْمَنِ أَوِ الْمَرَّاتِ الَّتِي ضَرَبْتَ فِيهَا ، وبأن هذا ليس مَوْضِعَ زِيَادَةٍ « مِنْ » لِأَنَّهَا لَا تُرَادُّ فِي الِاسْتِفْهَامِ ، إِلَّا وَهُوَ اسْتِفْهَامٌ مَحْضٌ أَوْ يَكُونُ بِمَعْنَى النَّفْيِ ، وَالِاسْتِفْهَامُ هُنَا لَيْسَ مَحْضًا وَلَا مُرَادًّا بِهِ النَّفْيُ انْتَهَى . قال شهابُ الدِّينِ : وجوابه لا يسلم .

و « قَرْنٍ » الجماعة من النَّاسِ وجمعه « قرون » . وقيل : الْقَرْنُ مُدَّةٌ مِنَ الزَّمَانِ ، يقال : ثمانون سنةً ، [ويقال : سِتُّونَ سَنَةً] ويُقال : أربعون سنةً ، ويقال : ثلاثون سنةً ، ويقال : مائة سنة ؛ لما روي أَنَّهُ - عليه السلام - قال لعبد الله بن بشر المازني : « تَعِيشُ قَرْنًا » فعاش مائة سنةً ، فيكون معنى الآية على هذه الأقاويل من أهل قرن ؛ لِأَنَّ الْقَرْنَ الزَّمَانُ ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا عَلَى [اعتقاد] أَنَّهُ حَقِيقَةٌ فِيهِ مَجَازٌ فِي النَّاسِ ، وَسَيَأْتِي بَقِيَّةُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ فِي الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ . قوله : « مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ » في موضع جرِّ صفة ل « قرن » ، وعاد الضمير عليه جمعاً باعتبار معناه .

(6/348)

قاله أَبُو الْبَقَاءِ - رضي الله عنه - ، والخوفي رحمه الله . وَضَعَفَهُ أَبُو حَيَّانَ بَأَن « من قرن » تمييز ل « كم » ، ف « كم » هي الْمُحَدَّثُ عَنَّا بِالْإِهْلَاكِ ، فَهِيَ الْمُحَدَّثُ عَنْهَا بِالْتَّمَكِينِ لَا مَا بَعْدَهَا ؛ إِذْ « من قرن » يجري مجرى التَّيْسِينِ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْهُ .

وَجَوَّزَ أَبُو حَيَّانَ - رحمه الله تعالى - أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ اسْتِثْنَاءً جَوَابًا لِسُؤَالِ مُقَدِّرٍ ، قَالَ : كَأَنَّهُ قِيلَ : مَا كَانَ مِنْ خَالِهِمْ ؟ فَقِيلَ : مَكَّنَاهُمْ ، وَجَعَلَهُ هُوَ الظَّاهِرُ ، وَفِيهِ نَظَرٌ ، فَإِنَّ النِّكَرَةَ مُفْتِقِرَةً لِلصِّقَةِ فَجَعَلَهَا صِفَةً أَلِيقًا ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ } وَقَوْلِهِ : { مَا لَمْ تُمْكِنْ لَكُمْ } [أَنْ] مَكْنَةً فِي كَذَا [أَثْبَتَهُ فِيهَا ، وَمِنْهُ { وَلَقَدْ مَكَّنَاهُمْ فِيمَا } [الْأَحْقَافِ : 26] وَأَمَّا مَكَّنًا جَعَلَ لَهُ مَكَانًا ، وَمِنْهُ : { إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ } [الْكَهْفِ : 84] { أَوْلَمْ تُمْكِنْ لَهُمْ } [الْقَصَصِ : 57] .

ومثله « أَرْضٌ لَهُ » أي : جعل له أرضاً ، هذا قول الزمخشري - رحمه الله تعالى - وأما أَبُو حَيَّانَ - رضي الله عنه - فَإِنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِهِ التَّسْوِيَةُ بِهِمَا ، فَإِنَّهُ قَالَ : وَتَعَدِّي « مَكَّنَ » هُنَا لِلذَّوَاتِ بِنَفْسِهِ وَبِحَرْفِ الْجَرِّ ، وَالْأَكْثَرُ تَعْدِيَّتُهُ بِاللَّامِ [نَحْوُ] { مَكَّنَّا لِيُوسُفَ } [يُونُسَ : 21] { إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ } [الْكَهْفِ : 84]

[، { أَوْلَمْ تُمَكِّنْ لَهُمْ } [القصص : 57] .
وقال أَبُو عُبَيْدَةَ : « مَكَّنَاهُمْ وَمَكَّنَّا لَهُمْ : لَغْتَانِ فَصِيحَتَانِ ، نَحْوُ : تَصَحَّه ، وَتَصَحَّحْتُ لَهُ » وَبِهَذَا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَالْجَرَحَانِيُّ .
قوله : « مَا لَمْ تُمَكِّنْ لَكُمْ » فِي « مَا » هَذِهِ هَمْسَةٌ أَوْجَهٌ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ مَوْضُوعَةً بِمَعْنَى « الَّذِي » ، وَهِيَ حِينَئِذٍ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحذُوفٍ ، [وَالتَّقْدِيرُ : التَّمْيِيزُ الَّذِينَ لَمْ يُمَكِّنْ لَكُمْ ، مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ : تَمَكِينًا مَا لَمْ تُمَكِّنْهُ لَكُمْ .
الثَّانِي : أَنَّهَا نَكْرَةٌ صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ : مَا لَمْ تُمَكِّنْهُ لَكُمْ ، ذَكَرَهُمَا الْخَوْفِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .
وَرَدَّ أَبُو حَيَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْأَوَّلَ بِأَنَّ « مَا » بِمَعْنَى « الَّذِي » لَا تَكُونُ صِفَةً لِمَعْرِفَةٍ ، وَإِنْ كَانَ « الَّذِي » يَقَعُ صِفَةً لَهَا ، لَوْ قُلْتُ : « ضَرَبْتُ الضَّرْبَ مَا ضَرَبَ زَيْدٌ » تَرِيدُ الضَّرْبَ الَّذِي ضَرَبَهُ زَيْدٌ ، لَمْ يَجُزْ ، فَإِنْ قُلْتُ : « الضَّرْبَ الَّذِي ضَرَبَهُ زَيْدٌ » جَازٌ .
وَرَدَّ الثَّانِي بِأَنَّ « مَا » النِّكَرَةُ الَّتِي تَقَعُ صِفَةً لَا يَجُوزُ حَذْفُ مَوْصُوفِهَا ، لَوْ قُلْتُ : « قُمْتُ مَا وَضَرَبْتُ مَا » وَأَنْتَ تَعْنِي : قُمْتُ قِيَامًا مَا وَضَرَبْتُ ضَرْبًا مَا لَمْ يَجُزْ .
الثَّلَاثُ : أَنْ تَكُونَ مَفْعُولًا بِهَا لَ « مَكَّنَ » عَلَى الْمَعْنَى ، لِأَنَّ مَعْنَى مَكَّنَاهُمْ : أَعْطَيْنَاهُمْ مَا لَمْ نُعْطِكُمْ ، ذَكَرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - .
قَالَ أَبُو حَيَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : « هَذَا تَضْمِينٌ ، لَا يَنْقَاسُ » .
الرَّابِعُ : أَنْ تَكُونَ « مَا » مَصْدَرِيَّةً ، وَالزَّمَانُ مَحذُوفٌ ، أَيُ : مُدَّةٌ مَا لَمْ نَمَكِّنْ لَكُمْ ، وَالْمَعْنَى : مُدَّةً اتَّبَعَاءِ التَّمَكِينِ لَكُمْ .
الخَامِسُ : أَنْ تَكُونَ نَكْرَةً مَوْضُوعَةً بِالْجُمْلَةِ الْمُنْفِيَّةِ بَعْدَهَا ، وَالْعَائِدُ مَحذُوفٌ ، أَيُ : شَيْئًا لَمْ نَمَكِّنْهُ لَكُمْ ، ذَكَرَهُمَا أَيْضًا أَبُو الْبَقَاءِ قَالَ أَبُو حَيَّانٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي الْآخِرِ : « وَهَذَا أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ » .

(6/349)

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : وَلَوْ قَدَّرَهُ أَبُو الْبَقَاءِ بِخَاصٍّ لَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ تَقْدِيرِهِ بِلَفْظِ « شَيْءٍ » ، فَكَانَ يَقُولُ : مَكَّنَاهُمْ تَمَكِينًا لَمْ نَمَكِّنْهُ لَكُمْ .
وَالضَّمِيرُ فِي « يَرَوْنَ » قِيلَ : عَائِدٌ عَلَى الْمُسْتَهْزِئِينَ ، وَالْخَطَابُ فِي « الْكَم » رَاجِعٌ إِلَيْهِمْ أَيْضًا ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا التِّقَاتِ فَائِدَتُهُ التَّعْرِيزُ بِقَلَّةِ تَمَكِينِ هَؤُلَاءِ ، وَتَقْصُ أحوَالَهُمْ عَنْ خَالِ أَوْلِيكَ ، وَمَعَ تَمَكِينِهِمْ وَكَثَرَتِهِمْ فَقَدْ حَلَّ بِهِمُ الْهَلَاكُ ، فَكَيْفَ وَأَنْتُمْ أَقَلُّ مِنْهُمْ تَمَكِينًا وَعَدَدًا ؟ .
وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - : « وَالْمُخَاطَبَةُ فِي « الْكَم » هِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلِجَمِيعِ الْمُعَاصِرِينَ لَهُمْ وَلِسَائِرِ النَّاسِ كَافَّةً ، كَأَنَّهُ قِيلَ : لَمْ تُمَكِّنْ يَا أَهْلَ هَذَا الْعَصْرِ لَكُمْ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَدَّرَ مَعْنَى الْقَوْلِ لَهُؤُلَاءِ الْكَفَرَةُ ، كَأَنَّهُ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ قُلْ لَهُمْ : « أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا » الْآيَةُ ، فَإِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّكَ قُلْتَ - أَوْ أَمَرْتَ أَنْ يُقَالَ - فَلَكَ فِي قَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَحْكِيَ الْأَلْفَاظَ الْمَقُولَةَ بِعَيْنِهَا ، فَتَجِيءَ بِلَفْظِ الْمُخَاطَبَةِ ، وَلَكَ أَنْ تَجِيءَ بِالْمَعْنَى فِي الْأَلْفَاظِ بِالْعَبِيَّةِ دُونَ الْخَطَابِ » اِنْتَهَى .

وَمِثَالُهُ : « قُلْتُ لَزِيدٍ : مَا أَكْرَمَكَ ، أَوْ مَا أَكْرَمَهُ » .
و « الْقَرْنُ » يَقَعُ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ فَالْقَرْنُ : الْأُمَّةُ مِنَ النَّاسِ ، سُمُّوا بِذَلِكَ لِأَقْتِرَانِهِمْ فِي مُدَّةٍ مِنَ الزَّمَانِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : « حَيَّرَ

القُرُونِ قَرْنِي «
وقال الشاعر [في ذلك المعنى :] [الطويل]
... 2108 أَحَبُّ أَخْبَارِ الْقُرُونِ الَّتِي مَصَّتْ
أَدَبُ كَأَنِّي كُلَّمَا قُمْتُ رَاكِعٌ ... وقال قَسُّ بْنُ سَاعِدَةَ : [مجزوء الكامل]
2109- ... فِي الدَّاهِبِينَ الْأَوَّلِي
نَ مِنَ الْقُرُونِ لَنَا بَصَائِرٌ ... وقيل : أصله الارتفاع ، ومنه قَرْنُ الثَّوْرِ وغيره ،
قَسَّمُوا بِذَلِكَ لارتفاعِ السَّنِّ .
وقيل : لأنَّ بعضهم يُقَرِّنُ ببعض ، ويُجَعَلُ مجتمعاً معه ، ومنه القرنُ للحَبْلِ
يُجَمَّعُ به بين البعيرَيْنِ ، ويُطْلَقُ على المُدَّةِ مِنَ الزَّمانِ أيضاً .
وهل إطلاقُهُ على النَّاسِ والزَّمانِ بطريق الاشتراكِ ، أو الحقيقة والمجاز ؟ يُرَجَّعُ
الثَّانِي ؛ لأنَّ المَجَازَ خَيْرٌ مِنَ الاِشْتِرَاكِ .
وإذا قلنا بالراجح ، فإنها الحقيقة ، الظاهر أنه القَوْمُ ؛ لأنَّ غالب ما يُطْلَقُ عليهم
، والعَلَّةُ مُؤَدِّبَةُ الْأَصَالَةِ غالباً . وقال ابنُ عَطِيَّةٍ - رحمه الله تعالى : - الْقَرْنُ أَنْ
يَكُونَ وِفَاةُ الْأَشِيخِ وولادةُ الْأَطْفَالِ ، وَيُظْهَرُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَنْشَأْنَا
مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ } [الأنعام : 6] فَجَعَلَهُ مَعْنًى ، وليس بواضحٍ وقيل :
الْقَرْنُ : النَّاسُ الْمُجْتَمِعُونَ كَمَا تَقَدَّمَ ، قَلَّتِ السَّنُونَ أَوْ كَثُرَتْ ، وَاسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي » وَبِقَوْلِهِ : [مجزوء الكامل]
2110- فِي الدَّاهِبِينَ الْأَوَّلِي ... نَ مِنَ الْقُرُونِ لَنَا بَصَائِرٌ
وبقول القائل في ذلك : [الطويل]
211- إِذَا دَهَبَ الْقَوْمُ الَّذِي كُنْتُ فِيهِمْ ... وَخُلِفْتُ فِي قَرْنٍ قَأْنَتْ غَرِيبٌ
فأطلقوه على النَّاسِ ليفيد الاجتماع .

(6/350)

ثم اختلفت النَّاسُ فِي كَمِيَةِ الْقَرْنِ حَالَةَ إِطْلَاقِهِ عَلَى الزَّمانِ ، فالجمهور على
أَنَّهُ مائة سنة ، وَاسْتَدَلُّوا لَهُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « تَعِيشُ قَرْنًا » فَعَاشَ مائة
سَنَةٍ ، وَقِيلَ : مائة وعشرون سنة ، قاله إِيَّاسُ مُعَاوِيَةَ ، وَزَارَةُ بْنُ أَبِي أَوْفَى .
وقيل : ثمانون نقله أبو صالح عن ابنِ عَبَّاسٍ .
وقيل : سبعون ؛ قاله الفَرَّاءُ .
وقيل : سِتُّونَ لقوله عليه السَّلَامُ : « مُعْتَرَكُ الْمَنَآئِمَا مَا بَيْنَ السَّنَتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ
«
وقيل : أربعون ، حكاها محمد بن سيرين ، يرفعه إلى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
، وكذلك الزَّهْرَاوِيُّ أيضاً يرفعه إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقيل : ثلاثون
حكاها النَّعَّاشُ عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ ، كانوا يرون أن ما بين القرنين ثلاثون سنة .
وقيل : عشرون سنة ، وهو رأي الحَسَنِ البَصْرِيِّ .
وقيل : ثمانية عشر عاماً .
وقيل : المقدار الوَسْطُ مثل أعمار أهل ذلك الزمان ، وَاسْتُخِيسَ هَذَا بِأَنَّهُ أَهْلُ
الزَّمانِ الْقَدِيمِ كانوا يعيشون أربعمائة سَنَةً ، وثلاثمائة سنة ، وألفاً وأكثر وأقل .
ومعنى الآية : أعطيناهم ما لم نُعْطِكُمْ .
وقال ابن عَبَّاسٍ : أمهلناهم في العمرِ مثل قوم نوح وعاد وثمود .
قوله : { وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مَدْرَارًا } يعني الْمَطَرَ « مِنْفَعَالٌ » مِنَ الدَّرِّ وَ
« مَدْرَارًا » حَالٌ مِنَ « الْمَسَاءِ » إِنْ أُرِيدَ بِهَا السَّحَابُ ، فَإِنَّ السَّحَابَ يوصف

بكثرة التتابع أيضاً .
قال ابن عباس : مَذَرَاراً مُتَتَابِعاً في أوقات الحاجات ، وإن أُريدَ بها الماء فكَذَلِكَ ، ويَدُلُّ على أنه يُرادُّ به الهَاءُ قوله في الحديث : « في أثر سماءٍ كَانَتْ من الليل » ويقولون : ما زلنا تَطَأُ السماءَ حتى أتيناكم ، ومنه : [الوفر] 2112- إِذَا تَرَلَّ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ ... رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَاباً أي : رَعَيْنَاهُ ما نَبِشاً عنه ، وإن أُريدَ بها هذه المِظْلَةُ ، فلا بُدَّ من حذف مُضَافٍ حينئذٍ ، أي : مَطَرُ السماءِ ، ويكون « مَذَرَاراً » حالاً منه .
و « مَذَرَاراً » مفعال للمُبالغةِ كامرأةٍ مَذْكَارٍ ومُنْثاتٍ .
قالوا : وأصله من « دَرَّ اللَّبَنُ » وهو كَثُرُهُ ووروده على الحالبِ .
ومنه : « لا دَرَّ دَرُّهُ » في الدَّعَادِ عليه بقلَّةِ الخير .
وفي المَثَلِ « سَبَقَتْ دَرَّتُهُ غِرَارُهُ » وهي مثلُ قولهم : « سَبَقَ سَيْلُهُ مَطَرَهُ » و « استَدَّرَتِ المِعْرَى » كناية عن طلبها الفحلَ .
قالوا : لِأَنَّهَا إِذَا طَلَبَتْهُ حَمَلَتْ قَوْلَدَتْ قَدَّرَتْ .
قوله : { وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ } إن جعلنا « جَعَلَ » تَصْغِيرَةً كان « تجري » مفعولاً ثانياً ، وإن جعلناها إيجازيةً كان حالاً .
و « من تحتهم » يجوز فيه أوجه :
أن يكون متعلقاً ب « تجري » ، وهو أظهرها ، وأن يكون حالاً ، إمَّا من فاعل « تجري » ، أو من « الأنهار » ، وأن يكون مفعولاً ثانياً « جَعَلْنَا » و « تجري » على هذا حالٌ من الضمير في الجَزِّ ، وفيه صَعْفٌ لتَقْدِيمِهَا على العاملِ المَعْتَوِي ، ويجوز أن يكون « من تحتهم » حالاً من « الأنهار » كما تقدَّم ، و « تجري » حالٌ من الضمير المُسْتَكِنِ فيه ، الصَّعْفُ المتقدِّمُ .

(6/351)

فصل
المُرَادُّ من قوله : { وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ } كَثَرَةُ الْبَسَاتِينِ ، والمعنى أَنَّهُمْ وَجَدُوا مِنْ مَنَافِعِ الدُّنْيَا أَكْثَرَ مِمَّا وَجَدَهُ أَهْلُ « مَكَّة » المشرفة ، ثُمَّ مع هذه الزيادة في العِزِّ ، وكثرة العدد والبَسْطَةِ في المال والجِسْمِ لَمَّا فَجَرى عليهم ما سمعتم من إهلاكهم ، وهذا يوجب الاعتبار .
فإن قيل : ليس في هذا الكلام إلا أن الإهلاك غي مختص بهم ، بل الأنبياء والمؤمنون كلهم أيضاً قد لهكوا فكيف يحسنُ إيرادُ هذا الكلام في مَعْرِضِ الرَّجْرِ عن الكُفْرِ مع أ ، ه يشترك فيه الكَافِرُ والمُؤْمِنُ ؟ .
فالجوابُ : ليس المقصود منه الرَّجْرُ بمجرد المَوْتِ ، والهلاك ، بل المُرَادُّ منه أَنَّهُمْ تَأَعَّوْا الدِّينَ بالدنيا؛ فعوقبوا بسببِ الامْتِنَاعِ عن الإيمان ، وهذا المعنى مُشْتَرَكٌ بين الكافر والمؤمن .
فإن قيل : كيف قال : « أَوْ لَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا » مع أَنَّ الْقَوْمَ ماتوا مُقَرَّرِينَ بِصِدْقِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يخبر به عنه ، وأيضاً فهم لم يُشَاهَدُوا وَقَائِعَ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ ؟
فالجوابُ : أَنَّ [أَقَاصِيصَ المتقدمين مشهورة بين الخلق فيبعد أن يقال إنهم ما سمعوا أخبارهم ، ومجرد سماعها يكفي في الاعتبار .
فإن قيل : أي فائدة في ذكر إنشاء قرن آخرين بعدهم ؟
فالجواب : أن [فائدته التَّيْبِيَةُ أَنَّهُ لَا يَتَعَاظَمُهُ إِهْلَاكُهُمْ وَإِخْلَاءُ بِلَادِهِمْ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ

قَادِرٌ عَلَىٰ إِنشَاءِ آخِرِينَ مَكَاتَهُمْ يُعَمِّرُهُمْ بِبِلَادِهِ ، كَقَوْلِهِ : { وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا } [الشمس : 15] .

و « من بعدهم » متعلق ب « أنشأنا » .
قال أبو البقاء : ولا يجوز أن يكون حالاً من « قرن » ؛ لأنه ظرف زمان يعني : أنه منه ؛ لكنه منعه ذلك كونه ظرف زمان والزمان لا يُخْبَرُ به عن الحدث ولا يُوصَفُ ، وقد تقدّم أنه يصحّ ذلك بتأويل في « البقرة » عند قوله تعالى : { وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ } [البقرة : 21] و « آخرين » صِفَةٌ ل « قَرْن » ؛ لأنه اسم جمع ك « قوم » و « رهط » ، فذلك اعتُبر معناها ، ومن قال : إِنَّهُ قَدَّرَ مُصَافًا ، أي : أهل قرن آخرين ، وقد تقدّم أَنَّهُ مَرْجُوحٌ ، واللّٰهُ أَعْلَمُ .

(6/352)

وَلَوْ تَرَرْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ (7)

قال الكلبي ومقاتل : نزلت هذه الآية في النَّصْر بن الحَرْث ، وعبد الله بن أبي أمية ، ونوفل بن حُوَيْلِد قالوا : يا محمد لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَأْتِيَنَا بكتاب من عند الله ، ومعه أربعة من الملائكة يَشْهَدُونَ معه أَنَّهُ من عند الله ، وَأَنَّكَ رسوله ، فأنزل الله تعالى : { وَلَوْ تَرَرْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ } مكتوباً من عنده « فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ » أي : عَابَثُوهُ وَمَسَّوْهُ بِأَيْدِيهِمْ ، وذكر اللَّمسَ ولم يذكر الْمُعَايَنَةَ ، لأن اللَّمسَ أبلغ في إيقاع العلم من الرؤية ، ولأنَّ السَّحْرَ يجري على المرئي ، ولا يجري على الملموس .
قوله : « فِي قِرْطَاسٍ » يجوز أن يتعلق بمحذوف على أنه صِفَةٌ ل « كتاب » ، سواء أريد ب « كتاب » المصدر ، أم الشيء المكتوب ، ومن مجيء الكتاب بمعنى مكتوب قوله : [الطويل]

2113 صَحِيفَةً ... أَتَيْتُكَ مِنَ الْحَجَّاجِ يُتْلَى كِتَابُهَا
ومن النَّاس من جعل « كتاباً » في الآية الكريمة مَصْدَرًا ؛ لأنَّ تَقَسَّ الكُتُب لا تُوصَفُ والقِرْطَاس : الصَّحِيفَةُ يُكْتَبُ فيها تَكُون من رِقٍّ وَكَاغِدٍ ، بكسر القاف وضمتها ، والفصيح الكسر ، وقرئ بالضم شاذًّا تَقْلَهُ أبو البقاء - رحمه الله تعالى - والقِرْطَاسُ : اسم أعجمي مُعَرَّبٌ ، ولا يقال : قِرْطَاسٌ إِلَّا إذا كان مكتوباً ، وإلا فهو طِرْسٌ وَكَاغِدٌ ، وقال زهير : [البسيط]

2114 ... - لَهَا أَحَادِيدٌ مِنْ أَثَارِ سَاكِنِهَا
كَمَا تَرَدَّدَ فِي قِرْطَاسِيهِ الْقَلَمُ ... قوله : « فَلَمَسُوهُ » الضمير المنصوب يجوز أن يعود على « القِرْطَاس » ، وأن يعود على « كتاب » بمعنى مَكْتُوب .
و « بأيديهم » متعلق ب « لَمَسَ » .

و « الباء » للاستعانة كعملت بالقُدُوم . و « لَقَالَ » جواب « لو » جاء على الأفصح من اقتران جوابها المُثَبَّت باللام .

قوله : « إِنَّ هَذَا » [و] و « إِنَّ » نافية ، و « هذا » و « إِلَّا سِحْرٌ » خبره ، فهو استثناء مُفَرَّغٌ ، وَالْجُمْلَةُ الْمَنْفِيَّةُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بِالْقَوْلِ ، وَأَوْقَعَ الظَّاهِرَ مَوْقَعَ الْمَضْمَرِ فِي قَوْلِهِ : « لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا » شَهَادَةً عَلَيْهِمْ بِالْكَفْرِ ، وَالْجُمْلَةُ الْاِمْتِنَاعِيَّةُ لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ لاسْتِثْنَائِهَا .

ومعنى الآية الكريمة : أَنَّهُ لَا يَنْفَعُ مَعَهُمْ شَيْءٌ لِّمَا سَبَقَ فِيهِمْ مِنْ عِلْمِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(6/353)

وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكَاً لَّفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ (8) وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ (9)

وهذه شبهة ثالثة من شبهة النبوة ، فإنهم يقولون : لو بعث الله إلى الخلق رسولا لوجب أن يكون ذلك الرسول إذا أراد تحصيل مهم ، فإنما يستعين في تحصيله بمن هو أفدر على تحصيله ، وإذا كان وقوع الشبهات في نبوة الملائكة أقل وجب تعيّنهم وتصلّيهم في كفرهم .

قيل : ويجوز أن تكون معطوفة على جواب « لو » ، أي : لو نزلنا عليك كتابا لقالوا كذا وكذا ، ولقالوا : لو أنزل عليه ملك .
وجيء بالجواب على أحد الجائزين ، أعني حذف « اللام » من المثبت ، وفيه بُعد؛ لأن قولهم « لولا نزل » ليس مترتبا على قوله : « لولا نزلنا » و « لولا » هنا تخصيضية ، والضمير في « عليه » الظاهر عودُه على النبي صلى الله عليه وسلم .

وقيل : يجوز أن يعود على الكتاب أو القُرطاس .
والمعنى : لولا أنزل مع الكتاب ملك يشهد بصحته ، كما يُروى في القصة أنه قيل له : لن نؤمن لك حتى تخرج فتأتي بكتاب ، ومعه أربعة ملائكة يشهدون ، فهذا يظهر على رأي من يقول إن الجملة من قوله : « وقالوا : لولا أنزل » معطوفة على جواب « لواء » ، فإنه تعلق به من حيث المعنى حينئذ .

فصل في دحض شبهة منكري النبوة
واعلم أن الله - تبارك وتعالى - أحاط عن هذه الشبهة بوجهين :
أحدهما : قوله : { وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكَاً لَّفُضِيَ الْأَمْرُ } ومعنى القضاء : الإتمام والإلزام ، والمعنى : ولو أنزلنا ملكا لم يؤمنوا ، وإذا لم يؤمنوا استؤصلوا بالعذاب ، وهذه سنة الله تعالى في الكفار .
والوجه الثاني : أنهم إذا شاهدوا الملك رَهَقَتْ أَرْوَاحُهُمْ مِنْ هَوْلٍ مَا يَشَاهِدُونَ ؛ لأنّ الآدمي إذا رأى الملك ، فإما أن يراه على صورته الأصلية ، أو على صورة البشر ، فإن رآه على صورته الأصلية غشي عليه ، وإن رآه على صورة البشر ، فحينئذ يكون المرئي شخصا على صورة البشر عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضياف إبراهيم وأضياف لوط ، وخصّهم داود وجبريل حيث تحيل لمريم بشرا سويا .

واعلم أن عدم إرسال الملك فيه مصالح :
أحدهما : إن رؤية إنزال الملك على البشر آية قاهرة في تقدير نزوله على الكفار ، فربما لم يؤمنوا ، كما قال الله تبارك وتعالى { وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَهُمُ الْمَلَائِكَةَ } [الأنعام : 111] إلى قوله : { مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ } [الأنعام : 111] ، وإذا يؤمنوا وجب إهلاكهم بعذاب الاستئصال .
وثانيها : ما ذكرناه من عدم قدرتهم على ربة الملائكة .
وثالثها : إن إنزال الملك معجزة قاهرة جارية مجرى الإلجاء ، وإزالة الاختيار ، وذلك يخل بمصلحة التكليف .

ورابعها : أَنَّ إِنْزَالَ الْمَلِكِ وَإِنْ كَانَ يَدْفَعُ الشُّبُهَاتِ مِنَ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ ، لَكِنَّهُ يُقَوِّي الشُّبُهَةَ مِنْ هَذِهِ الْمَوْجُوهِ .
والمراد من قوله تعالى : { ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ } فالفائدة في « ثم » التنبيه على أَنَّ عَدَمَ الْإِنْظَارِ أَشَدُّ مُضِيَّ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّ الْمَفَاجِئَةَ أَشَدُّ مِنْ نَفْسِ الشَّدَةِ .

(6/354)

قال قتادة : { وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا } ثُمَّ لَمْ يُؤْمِنُوا لَعَجَّلَ لَهُمُ الْعَذَابَ وَلَمْ يُؤَخَّرْ طَرْفَةَ عَيْنٍ .
وقال مجاهد : « لقضي الأمر » ، أي : لقامت القيامة .
وقال الضحاك : لو أَنَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَتِهِ لَمَاتُوا .
قوله : { وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا } يعني : لو أَرْسَلْنَاهُ إِلَيْهِمْ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا يَعْنِي فِي صُورَةِ رَجُلٍ آدَمِيٍّ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ النَّظَرَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ ، كَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صُورَةِ دُخْيَةِ الْكَلْبِيِّ وَجَاءَ الْمَلَكَانِ إِلَيَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صُورَةِ رَجُلَيْنِ ، وَلَئِنْ الْجَنَسَ إِلَى الْجَنَسِ أَمِيلٌ وَأَيْضًا فَإِنَّ طَائِعَةَ الْمَلَائِكَةِ قَوِيَّةٌ ، فَيَسْتَحْقِرُّونَ طَائِعَاتِ الْبَشَرِ ، وَرُبَّمَا لَا يَعْذِرُونَهُمْ بِالْإِقْدَامِ عَلَى الْمَعَاصِي .
قوله تعالى : { وَلَلْبَشَرِئَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ } فِي « مَا » قَوْلَانِ :
أحدهما : أَنَّهَا مَوْصُولَةٌ بِمَعْنَى « الَّذِي » ، أي : وَلَخَلَطْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَخْلُطُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِمْ ، قَالَهُ أَبُو الْبَقَاءِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَتَكُونُ « مَا » حِينَئِذٍ مَفْعُولًا بِهَا .
الثاني : أَنَّهَا مَصْدَرِيَّةٌ ، أي : وَلَلْبَشَرِئَا عَلَيْهِمْ مَثَلٌ مَا يَلْبِسُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ وَيَسْلُكُونَهُمْ ، وَالْمَعْنَى شَبَّهُوا عَلَى ضَعْفَائِهِمْ فَشَبَّهَ عَلَيْهِمْ .
قال ابن عباس : هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ ، قَرَأُوا دِينَهُمْ وَحَرَّفُوا الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ، فَلَبَسَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ .
وقرأ ابن مَخِيصِينَ : « وَلَبَسْنَا » بِلَامٍ وَاحِدَةٍ هِيَ فَاءُ الْقَعْلِ ، وَلَمْ يَأْتِ بِلَامٍ فِي الْجَوَابِ اكْتِفَاءً بِهَا فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ .
وقرأ الزهري : « وَلَلْبَشَرِئَا » بِلَامَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْفِعْلِ عَلَى التَّكْثِيرِ .
قال الواحدي : يُقَالُ لَبَسْتُ الْأَمْرَ عَلَى الْقَوْمِ أَلْبَسُهُ إِذَا شَبَّهْتَهُ عَلَيْهِمْ ، وَجَعَلْتَهُ مُشْكَلًا ، وَأَصْلُهُ مِنَ التَّسْوِيرِ بِالثُّوبِ ، وَمِنْهُ لَبَسْتُ الثُّوبَ ، لِأَنَّهُ يُفِيدُ سِتْرَ النَّفْسِ ، وَالْمَعْنَى : إِذَا جَعَلْنَا الْمَلَكَ فِي صُورَةِ الْبَشَرِ ، فَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّ ذَلِكَ الْمَلَكَ بَشَرًا ، فَيَعُودُ سَوْأَلُهُمْ أَنَّا لَا نَرْضَى بِرِسَالَةِ هَذَا الشَّخْصِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(6/355)

وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ (10)

قرأ حمزة ، وعاصمٌ ، وأبو عمرو بكسر الدَّالِ عَلَى أَصْلِ الْإِتْقَاءِ السَّكِينِ ، وَالْبَاقُونَ بِالضَّمَنِ عَلَى الْإِتْبَاعِ ، وَلَمْ يَبَالِ بِالسَّاكِنِ ؛ لِأَنَّهُ حَاجِزٌ غَيْرُ حَصِينٍ وَقَدْ تَقَرَّرَتْ هَذِهِ الْقَاعِدَةُ بِدَلَالِهَا فِي سُورَةِ « الْبَقَرَةِ » عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى : { فَمَنْ

اضطر { [الآية : 173] و « برسل » متعلق ب « استهزئ » و « من قبلك » صفة ل « رسل » ، وتأويله ما تقدم في وقوع « من قبل » صلة .
والمراد من الآية : التسلية لقلب الرسول صلى الله عليه وسلم أي : أن هذه الأنواع الكثيرة التي يعاملونك بها كنت موجودة في سائر القرون .
قوله : « فحاق بالذين سخروا » ن فاعل « حاق » : « ما كانوا » ، و « ما » يجوز أن تكون موصولاً اسمية ، والعائد « الهاء » في « به » و « به » متعلق ب « يستهزئون » ، و « يستهزئون » خبر ل « كان » ، و « منهم » متعلق ب « سخروا » على أن الضمير يعود على الرسل ، قال تبارك وتعالى : { إن تَسَخَّرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسَخَّرُ مِنْكُمْ } [هود : 38] .
ويجوز أن يتعدى بالباء نحو : سَخَّرْتُ به ، ويجوز أن يتعلق « منهم » بمحذوف على أنه حال من فاعل « سَخَرُوا » والضمير في « منهم » يعود على الساخرين .
وقال أبو البقاء : « على المستهزئين » .
وقال : الحوفي : « على أمم الرسل » .
وقد ردَّ أبو حيان على الحوفي بأنه يلزم إعادته على غير مذكور .
وجوابه في قوة المذكور ، وردَّ على أبي البقاء بأنه يصير المعنى : فحاق بالذين سَخَرُوا كائنين من المستهزئين ، فلا حاجة إلى هذه الحال ؛ لأنها مفهومة من قوله : « سخروا » وجوزوا أن تكون « ما » مصدرية ، ذكره أبو حيان ولم يتعرض للضمير في « به » .
والذي يظهر أنه يعود على الرسول الذي يَتَصَمَّمُهُ الْجَمْعُ ، فكأنه قيل : فحاق بهم عاقبة استهزائهم بالرسول المُنْدَرَج في جملة الرسل ، وأما على رأي الأخفش ، وابن السراج فتعود على « ما » المصدرية ؛ لأنها اسم عندهما .
و « حاق » ألفه مُنْقَلِبَةً عن « ياء » بدليل « يحيق » ن ك « باع » « بيع » ، والمصدر حَيْقٌ وَخُيُوقٌ وَحَيْقَانٌ كَالْعَلْيَانِ وَاللَّزْوَانِ .
وزعم بعضهم أنه من « الحَقُّ » ، والمستدير بالشيء ، وبعضهم أنه من « الحق » ، فأبدلت إحدى القافين ياءً كَتَطَنَنْتُ ، وهذا ليس بشيء .
أما الأول فلاختلاف المادَّة ، إلا أن يريدوا الاشتقاق الأكبر .
وأما الثاني : فلأنها دَعَوِي مُجَرَّدَةٌ من غير دليل ، ومعنى « حاق » أحاط .
وقيل : عاد عليه وبأل مكره ، قاله الفراء .

(6/356)

وقيل : دَارَ .
وقال الربيع بن أنس : تَرَلَّ .
وقال عطاء : حَلَّ ، والمعنى يدور على الإحاطة والشمول ، ولا تستعمل إلا في الشر .
قال الشاعر : [الطويل]
2115 ... فَأَوْطَأَ جُرَدَ الْحَيْلِ عُفْرَ دِيَارِهِمْ
وَحَاقَ بِهِمْ مِنْ بَاسِ صَبَّةٍ حَائِقُ ... وقال الراغب : « قيل : وأصله : حَقَّ ، فقلب نحو « رَلَّ وَرَال » وقد قرئ « فأزلهما وأزلهما » وعلى هذا دَمَّةٌ وَدَّامَةٌ .
وقال الأزهري : « جعل أبو إسحاق » حاق « بمعنى » أحاط ، كَأَنَّ مَا أَحَدَهُ مِنْ « الْحَقُّ » وهو ما اسْتَدَارَ بِالْكَمَرَةِ » .

قال : « وجائز أن يكون الحَقُّ فِعْلاً من » حاق يحيق « ، كانه في الأصل : حُيِّق ، فقلبت الياء واواً لَانْضِمَام ما قلبها » .
وهل يحتاج إلى تقدير مضاف قبل « ما كانوا » ؟
نقل الواحدي عن أكثر المفسرين ذلك ، أي : عقوبة ما كانوا ، أو جَزَاء ما كانوا ، ثم قال : « وهذا إذا جعلت » ما « عبارة عن القرآن والشريعة وما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن جعلت » ما « عبارة عن العذاب الذي كان صلى الله عليه وسلم يُوعدهم به إن لم يؤمنوا استُعْتِيت عن تقدير المضاف ، والمعنى : فَحَاقَ بهم العذابُ الذي يستهزئون به ، وينكرونه » .
والسُّخْرِيَّةُ : الاستِهْزَاءُ والتَهْكُمُ ؛ يقال : سَخِرَ منه وبه ، ولا يُقَالُ إِلَّا اسْتِهْزَاءً به فلا يَتَعَدَّى ب « مِنْ » .
وقال الراغب : « سَخَرْتُهُ إذا سَخَّرْتُهُ لِلْهَرَاءِ منه ، يقال : رجل سَخِرَةٌ بفتح الخاء إذا كان يَسْخَرُ من غيره ، وسُخْرَةٌ يَسْكُونُهَا إذا كان يُسَخِّرُ منه ومثله : « ضُحْكة وضُحْكة » ، ولا ينقاس » .
وقوله : { فاتخذتموهم سِخْرِيًّا } [المؤمنون : 110] يحتمل أن يكون من التسخير ، وأن يكون من السُّخْرِيَّة .
وقد قرئ سُخْرِيًّا وَسِخْرِيًّا بضم السين وكسرها .
وسياتي له مزيدٌ بيان في موضعه إن شاء الله تعالى .

(6/357)

قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (11)

قوله تعالى : { قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ } كما صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآية الأولى ، حَذَّرَ القوم في الآية ، وقال لرسوله : قل لهم : لا تغتروا بما وَصَلْتُمْ إليه من الدنيا ولذاتها ، بل سيروا في الأرض لترعروا صحة ما أخبركم الرسول عنه من نزول العذاب بمن كذب الرسل من الأمم السَّالِفَةِ قبلكم . يحذر كفار « مكة » ، ويحتمل هذا السير أن يكون بالعقول والفكر ، ويحتمل السَّيْرَ في الأرض .
قوله : « ثُمَّ » انظُرُوا « عَطَفَ على » سِيرُوا « ولم يجئ في القرآن العطف في مثل هذا الموضوع إلا بالفاء ، وهنا جاء ب « ثُمَّ » فيحتاج إلى فَرْقٍ .
فذكر الزمخشري الفرق وهو : أنْ جَعَلَ النَّظَرَ مُسَبِّبًا عن السَّيْرِ في قوله : « فَانظُرُوا » كانه قيل : سِيرُوا لِأَجْلِ النَّظَرِ ، ولا تسيروا سَيْرَ الغافلين .
وهنا معناه إِبَاحَةُ السَّيْرِ في الأرض للتجارة وغيرها من المَتَافِعِ ، وإيجاب النظر في آثار الهالكين ، ونَبِّهَ على ذلك ب « ثُمَّ » لِيَتَّعِدَ ما بين الواجب والمباح .
قال أبو حيان - رضي الله عنه - : وما ذكر أَوَّلًا مُتَنَاقِضٌ ؛ لأنه جعل النظر مُتَسَبِّبًا عن السَّيْرِ ، فكان السَّيْرُ سَبَبًا لِلنَّظَرِ ، ثم قال : فكأنه قيل : سِيرُوا لِأَجْلِ النَّظَرِ ، فجعل السَّيْرَ مَعْلُولًا بِالنَّظَرِ ، والنَّظَرُ ، سَبَبٌ له فَتَنَاقُضًا ، ودعوى أن « الفاء » سَبَبِيَّةٌ دعوى لا دَلِيلَ عليها وَإِنَّمَا مَعْنَاهَا التَّعَقُّبُ فقط ، وَأَمَّا « رَأَى مَا عَزَّ قُرْجَم » فَفَهْمُ السَّبَبِيَّةِ من قَرِيبَةٍ غيرها .
قال : « وعلى تقدير [تَسْلِيم] إفادتها السَّبَبِ فَلِمَ كان السَّيْرُ هنا سَيْرَ إِبَاحَةٍ ، وفي غيره سَيْرَ إِجَابَةٍ ؟ » .
وهذا اعترض صحيح إلا قوله : « إِنَّ « الفاء » لا تفيد السَّبَبِيَّةَ » فإنه غيرُ مُرْضٍ

[ودليله في غير هذا الموضع] ومثّل هذا المكان في كون الرّمخسريّ جعل شيئاً علّةً ، ثم جعله مَعْلُولاً ، كما سيأتي إن شاء الله - تعالى - في أوّل « الفتح » ويأتي هناك جوابه .
 قوله : « كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ » كَيْفَ « خبرٌ مقدّمٌ ، و « عاقبة » اسمها ، ولم يُؤنثْ ، فعلها ؛ لأنّ تأنيثها غير حقيقي ؛ ولأنها بتأويل المآل والمُنْتَهَى ، فإنّ العاقبة مَصْدَرٌ على وزن « فاعلة » وهو محفوظ في القاط تقدّم ذكرها وهي منتهى الشيء وما يصير إليه .
 والعاقبة إذا أُطْلِقَتْ اختصت بالثواب قال تعالى : { والعاقبة لِلْمُتَّقِينَ } [الأعراف : 128] وبالإضافة قد تستعمل في العُقُوبَةِ كقوله تبارك وتعالى : { ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ اسَاءُوا السَّوَاءَ } [الروم : 10] ، { فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا } [الحشر : 17] فَصَحَّ أن تكون استِعَارَةً من ضده كقوله تعالى : { قَبَسَ لَهُمُ الْعَذَابَ } [آل عمران : 21] .
 و « كَيْفَ » مُعْلَقَةٌ للنظر ، فهي في مَحَلِّ نَصْبٍ على إسقاط الخافض لأنّ معناه هنا التّفكّر والتدبّر . والله أعلم .

(6/358)

قُلْ لِمَنْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَ كُفُّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (12)

« لِمَنْ » خبرٌ مقدّمٌ واجبٌ التقديم ، لاشتماله على ما له صَدْرُ الكلام ، فإنّ « مَنْ » استفهامية [والمبتدأ « ما » وهي بمعنى « الذي »] ، والمعنى : لمن استقرّ الذي في السموات .
 وقوله : « قُلْ لِلَّهِ » قيل : إنّما أمره أن يجيب ، وإن كان المقصود أن يجيب غيره ؛ ليكون أوّل من يادّر بالاعتراف بذلك .
 وقيل : لمّا سألهم كأنهم قالوا : لمن هو؟ فقال الله : قُلْ لِلَّهِ ، ذكره الجُرْجَانِيُّ فعلى هذا قوله : « قُلْ لِلَّهِ » جوابٌ للسؤال المُضْمَر الصّادِر من جهة الكفار ، وهذا بعيد ؛ لأنهم لم يكونوا يتشكون في إلهه ، وإنما هذا سؤالٌ تَبْكِيّ وتوبيخ ، ولو أجابوا لم يَسْتَفْهِمُوا أن يجيبوا إلاّ بذلك .
 وقال ابن الخطيب : إنّ الله - تبارك وتعالى - أمره بالسؤال أوّلاً ، ثمّ بالجواب ثانياً ، وهذا إنّما يَحْسُنُ في الموضع الذي يكون جوابه قد بَلَغَ في الظهور إلى حيث لا يقدر على إنكاره مُنْكَرٌ ، ولمّا كانت آثار الحدوث والإمكان ظاهرة في دَيَّوَاتِ جميع الأَجْسَامِ ، وفي جميع صفاتها ، ولا جَرَمَ كان الاعْتِرَافُ بأنها بأسرها لله تعالى ، ومِلْكٌ له ، ومَحَلٌّ تَصَرُّفِهِ وقُدْرَتِهِ ، لا جَرَمَ أمره بالسؤال أوّلاً ، ثمّ بالجواب ثانياً لِيَدُلَّ ذلك على الإقْرَارِ بهذا المعنى ممّا لا سبيل إلى دفعه البتّة ، كما قال تعالى : { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ } [لقمان : 25] وقوله : « الله » خبر مبتدأ محذوف أي : هو الله .
 فصل في المراد بالآية

والمقصود من هذه الآية الكريمة تَقْرِيرٌ إِبْتِاثِ الصّانِعِ ، وتقرير المعاد ، وتقرير النّبُوّةِ ، أما تقدير إثبات الصّانِعِ ، فلأن أحوال العالم العلويّ والسفليّ تدلّ على أنّ جميع هذه الأَجْسَامِ موضوعه بصفات كان يجوز عليها أنصافها بأصدادها ، وإذا كان كذلك كان اختصاصُ كُلِّ جُزْءٍ منها بصفة مُعَيَّنَةٍ لا بُدَّ وأن يكون لأجل

أَنَّ الصَّانِعَ الْحَكِيمَ الْقَادِرَ الْمُخَيَّرَ خَصَّهُ بِتِلْكَ الصِّفَةِ الْمَعْنِيَةِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَالَمَ مَعَ كُلِّ مَا فِيهِ مَمْلُوكٌ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَإِذَا تَبَيَّنَتْ كَوْنُهُ قَادِرًا عَلَى الْإِعَادَةِ وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ ؛ لِأَنَّ التَّرَكِيبَ الْأَوَّلَ إِنَّمَا حَصَلَ لِكَوْنِهِ - تَبَارَكَ تَعَالَى - مَلِكٌ مُطَاعٌ ، وَالْمَلِكُ الْمُطَاعُ مَنْ لَهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عَلَى عِبِيدِهِ ، لَا بُدَّ مِنْ مُبْلَغٍ ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَعْثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنَ اللَّهِ إِلَى الْخَلْقِ غَيْرُ مَمْتَنِعٍ ، فَذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى هَذِهِ الْمَطَالِبِ الثَّلَاثَةِ ، وَلَمَّا سَبَقَ ذِكْرُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الثَّلَاثَةِ ذَكَرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بَعْدَهَا هَذِهِ الْآيَةَ لَتَكُونَ مَقْرَنَةً بِمَجْمُوعِ تِلْكَ الْمَطَالِبِ .

قوله : « كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ » أَيُ : قَصَى وَأَوْجَبَ إِيْجَابَ تَقْصُلٍ ، لَا تَضَمَّنَ مِنْ مَعْنَى الْقَسَمِ ، وَعَلَى هَذَا فَلَا تَوَقَّفَ عَلَى قَوْلِهِ : « الرَّحْمَةُ » .
وقال الزجاج : إِنْ الْجُمْلَةُ فِي قَوْلِهِ : لِيَجْمَعَنَّكُمْ « فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى أَنَّهَا بَدَلٌ مِنَ الرَّحْمَةِ ؛ لِأَنَّهُ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » بِأَنَّهُ أَمْهَلَكُمْ وَأَمَدَّ لَكُمْ فِي الْعُمْرِ وَالرِّزْقِ مَعَ كُفْرِكُمْ ، فَهُوَ تَفْسِيرٌ لِلرَّحْمَةِ .

(6/359)

وقد ذكر القراء هذين الوجهين : أعني أَنَّ الْجُمْلَةَ تَمَّتْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « الرَّحْمَةُ » ، أَوْ أَنَّ « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » بَدَلٌ مِنْهَا ، فَقَالَ : إِنْ شئتُ جَعَلْتُ الرَّحْمَةَ غَايَةَ الْكَلَامِ ، ثُمَّ اسْتَأْنَفْتُ بَعْدَهَا « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » وَإِنْ شئتُ جَعَلْتُهَا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ كَمَا قَالَ : { كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ } [الْأَنْعَامُ : 54] قَالَ شَهَابُ الدِّينِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : وَاسْتَشْهَادُهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ حَسَنٌ جَدًّا .
وَرَدَّ ابْنُ عَطِيَّةٍ هَذَا بِأَنَّهُ يَلْتَزِمُ دُخُولُ نُونِ التَّوَكُّيدِ [فِي الْإِيْجَابِ قَالَ : وَإِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، وَجَوَابِ الْقَسَمِ ، وَرَدَّ أَبُو حَيَّانٍ حَصْرَ ابْنِ عَطِيَّةٍ وَرُودَ نُونِ التَّوَكُّيدِ] فِيمَا ذَكَرَ صَحِيحٌ ، وَرَدَّ كَوْنُ « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » بَدَلًا مِنَ الرَّحْمَةِ بِوَجْهِ آخَرَ ، وَهُوَ أَنَّ « لِيَجْعَنَّكُمْ » جَوَابُ قَسَمٍ ، وَجُمْلَةُ الْجَوَابِ وَخَذَهَا لَا مَوْضِعَ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ ، إِنَّمَا يُحْكَمُ عَلَى مَوْضِعِ جُمْلَتِي الْقَسَمِ وَالْجَوَابِ بِمَحَلِّ الْإِعْرَابِ .
قَالَ شَهَابُ الدِّينِ : وَقَدْ خَلَطَ مَكِّي الْمَذْهَبَيْنِ ، وَجَعَلَهُمَا مَذْهَبًا وَاحِدًا ، فَقَالَ : « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ « الرَّحْمَةِ » وَاللَّامُ لَامُ الْقَسَمِ ، فَهِيَ جَوَابُ « كَتَبَ » ؛ أَنَّهُ بِمَعْنَى : أَوْجَبَ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ ، فِيهِ مَعْنَى الْقَسَمِ ، وَقَدْ يَظْهَرُ جَوَابُ عَمَّا أَوْرَدَهُ أَبُو حَيَّانٍ عَلَى غَيْرِ مَكِّي ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » بَدَلًا مِنَ الرَّحْمَةِ - يَعْنِي هِيَ وَقَسِيمُهَا الْمَحذُوفُ ، وَاسْتَغْنَوْا عَنْ ذَلِكَ الْقَسَمِ ، لَا سِيَّمَا وَهُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ .
وَأَمَّا مَكِّي فَلَا يَظْهَرُ هَذَا جَوَابًا لَهُ ، لِأَنَّهُ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ لِ « كَتَبَ » ؛ فَمَنْ حَيْثُ جَعَلَهُ جَوَابًا لِ « كَتَبَ » لَا مَحَلَّ لَهُ ، وَمَنْ حَيْثُ جَعَلَهُ بَدَلًا كَانَ مَحَلَّهُ النَّصْبَ ، فَتَنَاقَيْتَا ، وَالَّذِي يَنْبَغِي فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنْ يَكُونَ الْوَقْفُ عِنْدَ قَوْلِهِ : « الرَّحْمَةُ » .

وقوله : « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » جَوَابُ قَسَمٍ مَحذُوفٍ أَيُ : « وَاللَّهِ لِيَجْعَنَّكُمْ » ، وَالْجُمْلَةُ الْقَسَمِيَّةُ لَا مَحَلَّ لَهَا بِمَا قَبْلَهَا مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ ، وَإِنْ تَعَلَّقَتْ بِهِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى .

و « إِلَى » عَلَى بَابِهَا ، أَيُ : لِيَجْمَعَنَّكُمْ مُنْتَهَيْنَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .
وقيل : هِيَ بِمَعْنَى « الَّلَامَطُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : { إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ } [آل

عمران : 9] وقيل : بمعنى « في » أي : لِيَجْمَعَنَّكُمْ في يوم القيامة .
وقيل : هي زائدة ، أي : ليجمعنكم يوم القيامة ، وقد يشهد له قراءة من قرأ
{ تهوي إليهم } [إبراهيم : 37] بفتح « الواو » إلا أنه لا ضرورة هنا إلى ذلك .

وتقدّم الكلام في { لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى } في أول « البقرة » [البقرة : 2]
والجمله حال من « يوم » والضمير في « فيه » يعود على « اليوم » .

(6/360)

وقيل : يعود على الجمع المدلول عليه بالفعل ؛ لأنه ردّ على منكري القيامة .
فصل في الكلام على الآية
قال بعضهم : هذا كلام لا تعلق له بما قبله ، فيه تصريح بكمال إلهيته سبحانه
تعالى بقوله : { قُلْ لِمَنْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ } ثم بين - تبارك
وتعالى - أنه يرحمهم بالإمهال ، ورفع عذاب الاستئصال وبيّن أنه يجمعهم إلى
يوم القيامة .

فقوله : { كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ } ، أي : يمهلمهم .
وقوله : { لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } أنه لا يمهلمهم بل يحشرهم ويحاسنهم
بكل ما فعلوا .

وقال آخرون : إنه متعلق [بما قبله] ، والتقدير : { كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ
الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } .

وقيل : إنه لما قال : كتب ربكم على نفسه الرحمة ، فكأنه قيل : وما تلك
الرحمة ؟ فقيل : إنه تبارك وتعالى « ليجمعنكم » [إلى يوم القيامة » وذلك
لأنه خوف العذاب لحصل الهرج والمرج فصار يوم القيامة من أعظم أسباب
الرحمة ، فكان قوله : { لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ } . كالتفسير لقوله :
{ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ } [الأنعام : 54] .

فصل في المراد بهذه الآية
اختلفوا في المراد بهذه الرحمة ، فقيل : إنه - [تبارك وتعالى] - يمهلمهم مدة
عمرهم ، ويدفع عنهم عذاب الاستئصال ، ولا يعاجلهم بالعقوبة [في الدنيا] .
وقيل : المراد « كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ » لمن ترك التكذيب بالرسل ، وقبل
شريعتهم وتاب .

فصل في الإخبار عن سعة رحمه الله
ورى أبو هريرة رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ قَوْقُ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ
غَضَبِي » .

وروى أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : « إِنَّ سِبْقَتَ غَضَبِي » .
وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
: « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ وَاحِدَةٌ مِنْهَا بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالطَّيْرِ وَالْهَوَامِّ
فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ وَبِهَا يَبْرَأَحْمُونَ ، وَبِهَا تَغْطِفُ الْوُحُوشُ عَلَى أَوْلَادِهَا وَآخِرُ تِسْعَةٍ
وَتَسْعِينَ رَحْمَةً يَرْجُمُ بِهَا عِبَادُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : « قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيٌّ ، فَإِنْ أَمْرًا مِنْ السَّبْيِ قَدْ تَحَلَّبُ تَذِيهَا لِسَفْيٍ إِذْ وَجَدَتْ
صَبًا فِي السَّبْيِ ، فَأَخَذَتْهُ فَالْصَقْنَةُ بِطَنْهَا وَأَرْصَعْنُهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

الله عليه وسلم : أَتَرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ . قُلْنَا : لَا وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِيَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا .

قوله : « الَّذِينَ خَسِرُوا » فيه سِتَّةُ أوجه :
أحدهما : أنه مَنْصُوبٌ بإضمار « أَذُمَّ » ن وقَدَّره الرَّمُخْشَرِي ب « أريد » ،
وليس بظاهر .

الثاني : أنه مَبْتَدَأٌ أَخْبَرَ عنه بقوله : « فهم لا يُؤْمِنُونَ » ، وزيدت الفاء في خبره لِمَا تَصَمَّنَ من معنى الشَّرْطِ ، قاله الزجاج ، كانه قيل : مَنْ يَخْسِرَ نَفْسَهُ فهو لا يؤمن .

(6/361)

الثالث : أنه مجرور على أنه نَعْتُ للمكذِّبين .

الرابع : أنه بَدَلٌ منهم ، وهذان الوجهان بعيدان .

الخامس : أنه مَنْصُوبٌ على البَدَلِ من ضمير المُخَاطَبِ ، [وهذا] قد عرفت ما فيه غير مَرَّةٍ ، وهو أنه يُبَدَلُ من ضمير الحَاضِرِ بَدَلٌ كُلٌّ من كل في غير إحاطة ولا شمول أم لا؟

ومذهبُ الأخفش جوازه ، وقد تقدَّم دَلِيلُ الْقَرِيقَيْنِ ، وردَّ المبردُ عليه مَذْهَبَهُ ، بأنَّ البَدَلَ من ضمير الخطاب لا يجوز ، كما لا يجوز : « مرث بك زيد » وهذا عجيب ؛ أنه استشهد بمحل النزاع ، وهو « مرث بك زيد » ، وردَّ ابن عطية - رحمه الله تعالى - ردَّه فقال : « ما في الآية مُحَالِفٌ للمثال ؛ لأنَّ الفائدة في البَدَلِ مُتَرَتِّبَةٌ من الثاني ، فأما في « مرث بك زيد » فلا فائدة في الثاني .
وقوله : « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » يَصْلُحُ لِمُخَاطَبَةِ النَّاسِ كَافَّةً ، فيفيدنا إبدال « الَّذِينَ » من الضمير أنهم هم المختصُّون بالخطاب ، وخصُّوا على جهة الوعيد ، ويجيء هذا إبدال البعض من الكل .

قال أبو حيان : « هذا الرَّدُّ ليس بجيِّدٍ ؛ لأنه إذا جعلنا « لِيَجْمَعَنَّكُمْ » صالحاً لخطاب جميع النَّاسِ كان « الذين » بَدَلٌ بعض ، ويحتاج إذا ذاك إلى ضمير ، تقديره : خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِيهِمْ وقوله : « فيفيدنا إبدال الذين من الضمير أنهم هم الْمُخْتَصُّونَ بِالْخِطَابِ ، وخصُّوا على جهة الوعيد » وهذا يقتضي أن يكون بدل كلٍّ ، فتناقض أوَّلُ كلامه مع آخره ؛ لأنه من حيث الصَّلَاحِيَّةُ بدل بعض ، ومن حيث اختصاص الخطاب بهم يكون بدل كلٍّ ، فتناقضاً .

قال شهابُ الدِّينِ : ما أبعدَه عن التَّنَاقُضِ ، لأن بدل البعض من الكلِّ من حملة الخصِّصَّاتِ ، كالتخصيص بالصفة والغاية والشرط ، نصَّ العلماء - رضي الله عنهم - على ذلك فإذا تقرَّرَ هذا ، فالْمُبْدَلُ منه بالنسبة إلى اللفظ في الظاهر عامٌّ ، وفي المعنى ليس المرادُ به إلا ما أَرَادَهُ المتكلم ، فإذا وردَ : « واقتلوا المُشْرِكِينَ بين فلان » مثلاً ، فالمشركون صالحٌ لكلِّ مُشْرِكٍ من حيث اللفظ ، ولكنَّ المرادَ به بئو فلان ، فالعموم في اللفظ والخصوص في المعنى ، فكذا قولُ أبي مُحَمَّدٍ لِمُخَاطَبَةِ النَّاسِ ، معناه أنه يَعْمُهُمْ لَفْظاً .

وقوله « فيفيدنا إبدال الضمير إلى آخره » هذا هو الْمُخَصِّصُ فلا يجيء تناقضُ اللَّبَنَةِ ، وهذا مقرر في « أصول الفقه » .

السادس : أنه مَرْفُوعٌ على الذَّمِّ ، قاله الرَّمُخْشَرِي ، وعبارته فيه وفي الوجه الأول : « تَصُبُّ على الذم أو رَفْعٌ ، أي : أريد الذين خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ، أو أنتم الذين خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ » انتهى .

قال شهابُ الدين- رحمه الله تعالى- : « إنما قَدَّرَ المبتد « أنتم » ليرتبط مع قوله : « ليجمعنكم » ، وقوله : « خسروا أنفسهم » من مُراعاةِ الموصول ، ولو قال : « أنتم الذين خسروا أنفسكم » مُراعاةً للخطابِ لَجَازَ ، تقول : أنت الذي قَعَدَ وإن شئتَ : قَعَدْتَ » .
 فإن قيل : ظاهرُ اللفظِ يَدُلُّ على أنَّ حُسْرانهم سبب لعدم إيمانهم ، والأمر على العكس؟
 فالجواب : أنَّ هذا يَدُلُّ على أن سَبَقَ القضاء بالحُسْرانِ والخِذلانِ هو الذي حملهم على الامتناعِ من الإيمان ، وهو مذهب أهلِ السُّنَّةِ .

(6/362)

وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (13)

قوله : « وَلَهُ مَا سَكَنَ » : جملة من مُبْتَدَأ وخبر ، وفيها قولان :
 أظهرهما : أنها اسْتِنْتَفُ إِخبار بذلك .
 والثاني : أنها في مَحَلٍّ تَصُبُّ تَسْقِياً على قوله : « الله » ، أي : على الجملة المَحْكِيَّةِ بـ « قل » أي : قل : هو الله ، وقل : له ما سَكَنَ .
 و « ما » موصولة بمعنى « الذي » ، ولا يجوز عَيَّرُ ذلك .
 و « سَكَنَ » قيل : معناه تَبَتَّ واستَقَرَّ ، ولم يذكر الزمخشري غيره .
 كقولهم : فلان يسكنُ بِلَدَةٍ كذا ، ومنه قوله تبارك وتعالى { وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ } [إبراهيم : 45] .
 وقيل : هو مِنْ « سَكَنَ » مقابل « تَحَرَّكَ » ، فعلى الأوَّل لا حذف في الآية الكريمة .
 قال الزمخشري : وتعدِّيَّة بـ « في » كما في قوله : { وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ } [إبراهيم : 45] ، ورَجَّع هذا التفسير ابن عطية .
 وعلى الثاني اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : لَا بُدَّ مِنْ مَحْذُوفٍ لِقَهْمِ الْمَعْنَى ، وَقَدَّرَ ذَلِكَ الْمَحْذُوفَ مَعْطُوفاً ، فَقَالَ : تَقْدِيرُهُ : لَوْ هُوَ مَا سَكَنَ وَمَا تَحَرَّكَ ، كَقَوْلِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : { تَقِيكُمْ الْحَرَّ } [النحل : 81] أي : والْبَرْدَ وحذف المعطوف فاش في كلامهم ، وأنشد القائل في ذلك :
 2116- كَانَ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهَا وَأَمَامِهَا ... وَإِذَا تَجَلَّيْتُ رِجْلَهَا حَذَفْتُ أُعْسَرَا
 وقال الآخر : [الطويل]
 2117- فَمَا كَانَ بَيْنَ الْخَيْرِ لَوْ جَاءَ سَالِمًا ... أَبُو حُجْرٍ إِلَّا لَيَالٍ قَلَائِلُ
 يريد : رِجْلَهَا وبدها ، وبين الخير وبينها .
 ومنهم من قال : لا حَذْفٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ مُتَحَرِّكٍ قَدْ يَسْكُنُ .
 وقيل : لِأَنَّ الْمُتَحَرِّكَ أَقَلُّ ، وَالسَّاكِنُ أَكْثَرُ ، فَلِذَلِكَ أُوتِيَ بِالذِّكْرِ .
 وقيل : إنما خَصَّ السُّكُونُ بِالذِّكْرِ ، لِأَنَّ النِّعْمَةَ فِيهِ أَكْثَرُ .
 فصل في نظم الآية
 قال أبو مسلم : وجه تَطْلُمِ الآية الكريمة أنه- تبارك وتعالى- دَكَّرَ في الآية الأولى : السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ؛ إِذْ لَا مَكَانَ سِوَاهُمَا ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ذِكْرَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، إِذْ لَا زَمَانَ سِوَاهُمَا ، فَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ ظَرْفَانِ لِلْمَحْدَثَاتِ ، فَأَخْبَرَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّهُ مَالِكٌ لِلْمَكَانِ وَالْمَكَانِيَّاتِ ، وَمَالِكٌ لِلزَّمَانِ وَالزَّمَانِيَّاتِ .
 قال محمد بن جرير : كُلُّ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَعَرَبَتْ ، فَهُوَ مِنْ مَسَاكِنَ

الليل والنهار ، والمراد جميع ما في الأرض .
وقيل : مَعْنَاهُ له ما يمرُّ عليه الليل والنهار ، وهو السميع لأصواتهم ، العليم بأسرارهم .

(6/363)

قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ أَنْتَ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (14)

أَعْيَرَ اللَّهُ « مفعول أول ل » أَتَّخَذُ « و » لِيَا « مفعول ثان ، وإنما قدّم المفعول الأول على فعله لمعنى ، وهو إنكار أن يَتَّخَذَ عَيْرَ اللَّهِ وَلِيًّا لَا اتَّخَذَ الْوَلِيَّ ، ونحوه قولك لمن يهين زيدا وهو مستحق للإكرام : « أزيذا أهنت ؟ ! أنكزت أن يكون مثله مهانا .

وقد تقدّم هذا موضحاً في قوله : { أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ { [المائدة : 116] ، ومثله : { أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْعِي رِيًّا { [الأنعام : 164] ، { أَعْيَرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ { [الزمر : 64] { ءَالِلُهُ أَذِنَ لَكُمْ { [يونس : 59] { ءَالِدَكْرَيْنَ حَرَّمَ { [الأنعام : 143] وهو كثير ، ويجوز أن يكون « أتخذ » متعدياً لواحد ، فيكون « غير » منصوباً على الحال من « ولياً » ؛ لأنه في الأصل صِفَةٌ له ، ولا يجوز أن يكون استثناءً البتة ، كذا منعه أبو البقاء ، ولم يبين وجهه . والذي يظهر أن المانع تقدّمه على المستثنى منه في المعنى ، وهو « ولياً » . وأما المعنى فلا يابى الاستثناء ؛ لأن الاستيفهام لا يراد به حقيقته ، بل يراد به الإنكار ، فكانه قيل : لا أَتَّخَذُ وَلِيًّا غير الله ، ولو قيل كذا لكان صحيحاً ، فظهر أن المانع عنده إنما هو التقديم على المستثنى منه ، لكن ذلك جائز وإن كان قليلاً ، ومنه : [الطويل]

2118- وَمَا لِي إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شَيْعَةً ... وَمَا لِي إِلَّا مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبٌ

وقرأ الجمهور « فاطر » بالجر ، وفيها تخريجان : أحدهما- وبه قال الزخري والحوبي وابن عطية- : صفة للجلالة المجرورة ب « غير » ، ولا يَصُرُّ الْقَصْلُ بَيْنَ الصِّفَةِ ، والموصوف بهذه الجملة الفعلية ومفعولها ؛ لأنها ليست بأجنبية ، إذ هي عاملة في عامل الموصوف . الثاني- وإليه تحا أبو البقاء- : أنه بَدَلٌ من اسم الله ، وكأنه قَرَّ من الْقَصْلِ بَيْنَ الصِّفَةِ وموصوفها .

فإن قيل : هذا لازم له في البد ، فإنه قَصَلَ بَيْنَ التَّابِعِ وَمتبوعه أيضاً ، فيقال : إنَّ الْقَصَلَ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمَبْدَلِ فِيهِ أَسْهَلُ لِأَنَ الْبَدَلَ عَلَى نِيَّةِ تَكَرَّرِ الْعَمَالِ ، فهو أقرب إلى الْقَصْلِ ، وقد يُرْجَحُ تخريجه بوجه آخر ، وهو أن « فاطر » اسم فاعل ، والمعنى ليس على الْمُضِيِّ حتى تكون إضافته غير مَحْصِيَةٍ ، فيلزم وَصْفُ الْمَعْرِفَةِ بِالتَّكْرَرِ ؛ لأنه في نِيَّةِ الْإِنْفِصَالِ مِنَ الْإِضَافَةِ ، ولا يقال : اللَّهُ قَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِيمَا مَضَى ، فلا يَرَادُ حَالٌ وَلَا اسْتِقْبَالٌ ؛ لأن كلام الله - تبارك وتعالى- قديم متقدّم على خَلْقِ السَّمَوَاتِ ، فيكون المراد به الاسْتِقْبَالُ قطعاً ، ويَدُلُّ على جواز كونه في نِيَّةِ التَّنَوُّبِ مَا يَأْتِي ذكره عن أَبِي الْبَقَاءِ قريبا .

وقرأ ابن عُبَلَةَ برفعه ، وتخرجه سَهْلٌ ، وهو انه خبر مبتدأ محذوف . وخرّجه ابن عطية على أنه مبتدأ ، فيحتاج إلى تقدير خَبَرٍ ، والدلالة عليه خفيّة

بخلاف تقدير المبتدأ ، فإنه ضمير الأول ، أي : « هو فاطر » . وقرئ شاذاً
 ينصبه ، وخرجه أبو البقاء على وجهين :
 أحدهما : أنه يَدُلُّ من « ولياً » قال : « والمعنى على هذا أَجْعَلُ فاطر
 السموات والأرض غير الله » ، كذا قَدَّرَهُ ، وفيه نظر ، ؛ لأنه جعل المفعول
 الأول ، وهو « غير الله » مفعولاً ثانياً ، وجعل البذل من المفعول الثاني
 مفعولاً أوَّل ، فالتقدير عَكْسُ التركيب الأصلي .

(6/364)

والثاني : أنه صِفَةُ ل « ولياً » قال : ويجوز أن يكون صَفَةُ ل « ولياً » والتنوين
 مُرَادٌ .

قال شهاب الدين : يعني بقوله : « التنوين مُرَاد » أَنَّ اسم الفاعل عاملٌ
 تقديرًا ، فهو في نِيَّةِ الانْقِصَالِ ، ولذلك وقع وَصْفًا للنكرة كقوله : { هذا عَارِضٌ
 مُّطْمَئِنًّا } [الأحقاف : 24] .

وهذا الوجه لا يَكَادُ يَصِحُّ ، إذ يصير المعنى : أَلَتَّخِذُ غير الله ولياً فاطر السموات
 الحال من الجلالة ، كما كان « فاطر » صفتها في قراءة الجمهور .
 ويجوز على رأي أبي البقاء أن تكون صَفَةُ ل « ولياً » ، ولا يجوز أن تكون صَفَةُ
 للجلالة ؛ لأن الجملة نكرة .

والقَطْرُ : الشَّقُّ مُطْلَقًا ، وقِيْدَهُ الرَّاغِبُ بالشَّقِّ طَوْلًا ، وقِيْدَهُ الواحدِي بِشَقِّ
 الشيء عند إبتدائه .

والفطرُ : إبداع وإيجاد شيء على غير مثال ، ومنه { قَاطِرِ السموات والأرض
 } ، أي : أوجدها على غير مثال يُجْتَدَى .

وعن ابن عباس : ما كنتُ أدري ما معنى قَطَرَ وقَاطِر ، حَتَّى اختصم إليَّ
 أغرابيَّان في يثرب ، فقال أحدهما : « إنا قَطَرُهَا » ، أي : أنشأناها وابتدأناها .
 ويقال : قَطَرْتُ كذا قَطْرًا وقَطَرَ هو قُطُورًا ، وإنْقَطَرَ إنْقِطَارًا وقَطَرْتُ الشَّاةَ :
 حَلَبْتُهَا بِأَصْبُعَيْنِ ، وقَطَرْتُ الْعَجِينَ : خَبَرْتَهُ فِي وَقْتِهِ .

وقوله تبارك وتعالى : { فَطَرَتِ الله التي قَطَرَتِ الناسَ عَلَيَّهَا } [الروم : 30]
 إشارة منه إلى مِلِّ قَطَرَ ، أي : أبدع وركز الناس من معرفته [ما ركز] ،
 ففطرة الله ما رُكِّز من القُوَّةِ المُدْرِكَةِ لمعرفته ، وهو المُشَارُ إليه بقوله تعالى
 : { وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ الله } [الزخرف : 87] .
 وعليه : « كُلُّ مولودٍ يُؤَلَّدُ على الفِطْرَةِ » الحديث .

وهذه الآية الكريمة نزلت حين دعا إلى الله أباءه فقال تعالى : يا محمد { قُلْ
 أَغَيَّرَ الله اتَّخَذُ وَلِيًّا } ربًّا معبوداً وناصرًا ومعينًا .

قوله : { وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ } القراءة المشهورة ببناء الأوَّل للفاعل ، والثاني
 للمفعول ، والضمير لله تعالى ، والمعنى : وهو يَرْزُقُ ، وهو موافق لقوله تعالى
 : { مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ مَنْ رَزَقَ وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا } [الذاريات : 57] .

وقرأ سعيد بن جبير ، ومجاهد بن حبر ، ولأعمش ، وأبو حيوه ، وعمر بن عبید
 ، وأبو عمرو العلاء في رواية عنه : وَلَا يُطْعَمُ « بفتح الياء والعين ، والضمير في
 ولا يُطْعِمُ للولي .

وقرأ يعقوب في رواية أبي المأمون : « وهو يُطْعَمُ ولا يُطْعِمُ » ببناء الأوَّل
 للمفعول ، والثاني للفاعل ، على عَكْسِ القراءة المشهورة ، والضمائر الثلاثة
 أعني هو والمستترين في الفعلين للولي فقط أي : وذلك الولي يُطعمه غيره ،

ولا يُطْعَمُ هو أحداً لَعَجْزُهُ .
وقرأ الأشهبُ : « وهو يُطْعَمُ ولا يُطْعَمُ » ببناءهما للفاعل .

(6/365)

وذكر الزمخشري فيهما تخريجين ثانيهما لنفسه ، فإنه قال بعد أن حكى القراءة : وقُسِّرَ بأنَّ معناه وهو يُطْعَمُ ولا يَسْتَطْعَمُ .
وحكى الأزهري : أطعمت بمعنى اسْتَطْعَمْتُ ، ونحوه : أَقْدَت ، ويجوز أن يكون المعنى : هو يُعْطَعُ ، تارَةً ، ولا يُطْعَمُ أخرى على حسب المَصَالِحِ ، كقولك : هو يعطي ويمنع ، وَيَقْدَرُ ويبسط ويغني ويُفْقِرُ .
قال شهابُ الدين : هكذا ذكر أبو حيان هذه القراءات .
وقراءةُ الأشهب هي كقراءة ابن أبي عَبلَةَ والعُماني سواء لا تَخَالَفَ بينهما ، فكان ينبغي أن يذكر هذه القراءة لهؤلاء كلهم ، وإلا يوهم هذا أنهما قِراءَتان مُتَعَايِرَتان ، وليس كذلك .
وقرئَ شاذّاً : « يَطْعَمُ » يفتح الياء والعين ، « ولا يُطْعَمُ » بضم الياء وكسر العين ، أي : وهو يأكل ، ولا يطعم غيره ، ذكره هذه القراءة أبو البقاء قال : « والضميرُ راجع على الوليِّ الذي غَيَّرَ الله » .
فهذه ست قراءات ، وفي بعضها- وهو تَخَالَفُ الفعلين- من صناعة البدیع تجنيسُ التشكيل ، وهو أن يكون الشَّكْلُ فارقاً بين الكلمتين ، وسَمَاءُ أَسَامَةُ بن منقذ تجنيسُ التَّخْرِيفِ ، وهو تَسْمِيَةُ قَطِيعَةٍ ، فتسميته بتجنيس التشكيل أولى .
قوله : { قُلْ إِنِّي أَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ } يعني من هذه الأُمَّة ، والإسلامُ بمعنى الاستِسْلَامِ لأمرِ الله تعالى .
وقيل : أَسْلَمَ أَخْلَصَ ، و « مَنْ » يجوز أن تكون نكرة موصوفة واقعة موقع اسم جمع أي : أَوَّلَ فريق أسلم ، وأن تكون موصولة أي : أَوَّلَ الفريق الذي أَسْلَمَ ، وأفرد الضمير في « أسلم » إمَّا باعتبار « فريق » المُقَدَّرِ إمَّا باعتبار لَفْظِ « مَنْ » ، وقد تقدَّم الكلام على « أول » وكيف يُصَاف إلى مفرد بالتأويل المذكور في سورة البقرة .
قوله : « ولا تَكُونَنَّ » فيه تأويلان :
أحدهما : على إضمار القول ، أي : وقيل لي : لا تكونن .
قال أبو البقاء : « ولو كان مَعْطُوفاً على ما قبله لَفْظاً لقال : وَأَنْ لَا أَكُونَ » وإليه تَخَا الزمخشري فإنه قال : « ولا تَكُونَنَّ » وقيل لي لا تَكُونَنَّ ، ومعناه : وأمرت بالإسلام ، ونهيت عن الشَّرِكِ » .
والثاني : أنه مَعْطُوفٌ على معلوم « قُلْ » حَمَلًا على المعنى ، والمعنى : قل إنني قيل لي : كُنْ مَنْ أَسْلَمَ ، ولا تكونَنَّ من المشركين ، فهما جميعاً محمولان على القَوْلِ ، لكن أتى الأوَّلَ بغير لفظ القول ، وفيه معناه ، فَحَمِلَ الثاني على المعنى .
وقيل : هو عَطْفٌ على « قل » أَمَرَ بأن يقول كذا ، ونهي عن كذا .

(6/366)

قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (15)

قوله : { قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي } فعبدت غيره « عذاب يوم عظيم » أي عذاب يوم القيامة ، و « إِنْ عَصَيْتُ » شرط حُذِفَ جوابه لدلالة ما قبله عليه ، ولذلك جيء بفعل الشرط ماضياً ، وهذه الجملة الشرطية فيها وجهان : أحدهما : أنه معترضٌ بين الفعلِ ، وهو « أخاف » وبين مفعوله وهو « عذاب » .

والثاني : أنَّها في محلِّ نصبٍ على الحال . قال أبو حيان : كأنه قيل : « إني أخافُ عاصياً ربِّي » ن وفيه نظر؛ إذ المعنى يَأْتَاهُ . و « أَخَافُ » وما في حَيْزِهِ خبر ل « إِنْ » ، وإِنَّ وما في حَيْزِهَا في محلِّ نصب ب « قل » وقرأ ابن كثير ، ونافع « إِنِّي » بفتح الياء ، وقرأ أبو عمرو ، والباقون بالإرسال .

(6/367)

مَنْ يَصْرِفُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ (16)

« مَنْ » شرطيةٌ ، ومَحَلُّها يحتمل الرفع والنصب ، كما سيأتي بيانه . وقرأ الأخوان ، وأبو بكر عن عاصم : « يَصْرِفُ » بفتح الياء وكسر الراء على تسمية الفاعل . والباقون بضم الياء وفتح الراء على ما لم يُسَمَّ فاعله . فأما في القراءة الأولى ، ف « مَنْ » فيها تَحْتَمِلُ الرفع والنصب ، فالرفع من وجهٍ واحدٍ ، وهو الابتداء ، وخبرها فعل الشرط أو الجواب أو همان على حسب الخلاف ، وفي مفعول « يَصْرِفُ » حينئذ احتمالان : أحدهما : أنه مَذْكُورٌ وهو « يَوْمَئِذٍ » ، ولا بُدَّ من حَذْفِ مَصَافِي ، أي : مَنْ يَصْرِفُ اللّٰهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ يَوْمَئِذٍ أو عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ - فقد رحمه - فالضمير في « يَصْرِفُ » ن يعود على اللّٰهِ تعالى ، ويدلُّ عليه قراءة أَبِي بن كعبٍ « مَنْ يَصْرِفُ اللّٰهُ » بالتصريح به .

والضميران في « عَنْهُ » و « رَحِمَهُ » ل « مَنْ » . والثاني : أنه محذوف لدلالة ما ذكر عليه قَبْلَ ذلك ، أي : مَنْ يَصْرِفُ اللّٰهُ عَنْهُ الْعَذَابَ « يَوْمَئِذٍ » منصوب على الظرف . وقال مكِّي : « ولا يَحْسُنُ أَنْ تُقَدَّرَ هَاءُ ؛ لأنها إنما تُحَذَفُ مِنَ الصَّلَاتِ » . قتل شهاب الدين : يعني أنه لا يُقَدَّرُ الْمَفْعُولُ ضميراً عائداً على عذاب يوم ؛ لأن الجملة الشرطية عنده صِفَةٌ ل « عَذَابٍ » ، والعائدُ منها محذوف ، لكنَّ الحَذْفَ إنما يكون الجملة الشرطية عنده صِفَةٌ ل « عَذَابٍ » ، والعائدُ منها محذوف ، لكنَّ الحَذْفَ إنما يكون من الصَّلَةِ لا من الصَّفَةِ ، وهذا معنى قول الواحدي أيضاً ، إلا أنَّ قَوْلَ مَكِّي « إنما يُحَذَفُ مِنَ الصَّلَاتِ » يريدُ في الأحسن ، وإلا فيحذف من الصِّفَاتِ والأخبار والأحوال ، ولكنه دون الصَّلَةِ . والنصبُ من وجهين :

أحدهما : أنَّه مفعول مُقَدَّمٌ ل « يَصْرِفُ » والضمير في « عَنْهُ » لى هذا يتعيَّن عوده على العذاب المتقدم ، والتقدير : أيَّ شخص يصرف اللّٰهُ عن العذاب . والثاني : أنه مَنْصُوبٌ على الاشتغال بفعل مُضْمَرٍ لا يبرز ، يفسره هذا الظاهر من معناه لا من لَفْظِهِ ، والتقدير : مَنْ تُكْرِمُ أو مَنْ تُنَجِّ يَصْرِفُ اللّٰهُ . والضمير في « عَنْهُ » للشرطية .

وَأَمَّا مَفْعُول « يَصْرِفُ » عَلَى هَذَا فَيَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ ، أَعْنِي كونه مذكوراً ، وهو « يَوْمئِذٍ » عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ ، أَوْ مَحْذُوفاً اختصاراً .
وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَّةُ فِي « مِنْ » تَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ :
أحدهما : أَنَّهَا فِي مَحَلِّ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ ، وَخَبَرُهُ مَا بَعْدَهُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَالْفَاعِلُ الْمَحْذُوفُ هُوَ اللَّهُ - تَعَالَى يَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ أَبِي الْمُتَقَدِّمَةِ وَفِي الْقَائِمِ مَقَامَهُ أَرْبَعَةُ أَوْجِهٍ :
أحدهما : أَنَّهُ ضَمِيرُ الْعَذَابِ ، وَالضَّمِيرُ فِي « عَنْهُطْ يَعُودُ عَلَى » مَنْ « فَقَطْ ، وَالظَّرْفُ فِيهِ حِينَئِذٍ ثَلَاثَةُ أَوْجِهٍ :
أحدهما : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِ « يَصْرِفُ » .

(6/368)

والثاني : أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِالْعَذَابِ ، أَيِ : الَّذِي قَامَ ضَمِيرُهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : وَيَلْزَمُ مِنْهُ إِعْمَالُ الْمَصْدَرِ مَضْمُراً ، وَقَدَرُ يُقَالُ : يُعْتَقَرُ ذَلِكَ فِي الظُّرُوفِ .
الثالث : قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ : « إِنَّهُ حَالَةٌ مِنَ الضَّمِيرِ » - يَعْنِي الضَّمِيرُ الَّذِي قَامَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَجَاَزَ وَقُوعُ الْحَالِ طَرَفَ زَمَانٍ ؛ مَعْنَى لَا عَنْ جُثَّةٍ .
الثاني مِنَ الْأَوْجِهَةِ الْأَرْبَعَةِ : أَنَّ الْقَائِمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ ضَمِيرُهُ « مَنْ » وَالضَّمِيرُ فِي « عَنْهُ » يَعُودُ عَلَى الْعَذَابِ ، وَالظَّرْفُ مَنْصُوبٌ ، إِمَّا بِ « يَصْرِفُ » وَإِمَّا عَلَى الْحَالِ مِنْ هَاءِ « عَنْهُ » .
الثالث : أَنَّ الْقَائِمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ « يَوْمئِذٍ » إِمَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيِ : مَنْ يُصْرِفُ عَنْهُ قَرَعٌ أَوْ هَوْلٌ يَوْمئِذٍ ، وَإِمَّا عَلَى قِيَامِ الظُّرُوفِ دُونَ مُضَافٍ ، كَقَوْلِكَ : « يَسِيرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ » ، وَإِنَّمَا بُنِيَ « يَوْمئِذٍ » عَلَى الْقَنْحِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى غَيْرِ مُتَمَكِّنٍ ، وَلَوْ قُرِئَ بِالرَّفْعِ لَكَانَ جَائِزاً فِي الْكَلَامِ ، وَقَدْ قُرِئَ : { وَمِنْ خِزْيِ يَوْمئِذٍ } [هُودُ : 66] فَتَحاً وَجْراً بِالْإِعْتِبَارَيْنِ ، وَهُمَا إِعْتِبَارَانِ مُتَعَايِرَانِ .
فَإِنْ قِيلَ : يَلْزَمُ عَلَى عَدَمِ تَقْدِيرِ حَذْفِ الْمُضَافِ إِقَامَةُ الظَّرْفِ غَيْرِ التَّامِّ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَقَدْ نَصُّوا عَلَى أَنَّ الظَّرْفَ الْمَقْطُوعَ عَنِ الْإِضَافَةِ لَا يُخْبَرُ بِهِ ، وَلَا يَقُومُ مَقَامَ فَاعِلٍ ، وَلَوْ قُلْتُ : « ضُرِبَ قَبْلُ » لَمْ يَجُزْ ، وَالزَّرْفُ هُنَا فِي حُكْمِ الْمَقْطُوعِ عَنِ الْإِضَافَةِ فَلَا يَجُوزُ هُنَا قِيَامُهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، إِلَّا عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ ، فَالْجَوَابُ أَنَّ هَذَا فِي قُوَّةِ الظَّرْفِ الْمُضَافِ ؛ إِذِ التَّنْوِينُ عَوَضٌ عَنْهُ ، وَهَذَا يَنْتَهِضُ عَلَى رَأْيِ الْجُمْهُورِ أَمَّا الْأَخْفَشُ فَلَا ، لِأَنَّ التَّنْوِينَ عِنْدَهُ تَنْوِينِيٌّ صَرَفٍ وَالْكَسْرُ كَسْرٌ إِعْرَابٍ .
والرابع : أَنَّ الْقَائِمَ مَقَامَهُ « عَنْهُ » ، وَالضَّمِيرُ فِي « عَنْهُ » يَعُودُ عَلَى « مَنْ » ، وَ « يَوْمئِذٍ » مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِ ، وَالْعَامِلُ فِيهِ « يُصْرِفُ » ، وَلَا يَجُوزُ الْوَجْهَانِ الْأَخِيرَانِ ، أَعْنِي نَصْبَهُ عَلَى الْحَالِ ، لِأَنَّ الضَّمِيرَ لَجُثَّةٍ وَالزَّمَانَ لَا يَقَعُ حَالاً عَنْهُمَا ، كَمَا لَا يَقَعُ خَبَرًا ، وَأَعْنِي كونه مَعْمُولًا لِلْعَذَابِ ، إِذْ لَيْسَ هُوَ قَائِمًا مَقَامَ الْفَاعِلِ .
والثاني مِنَ وَجْهَيْ « مِنْ » فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بِفِعْلِ مُضَمَّرٍ يَفْسِّرُهُ الظَّاهِرُ بَعْدَهُ ، وَهَذَا إِذَا جَعَلْنَا « عَنْهُ » فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بِأَنْ يُجْعَلَ الْقَائِمُ مَقَامَ الْفَاعِلِ : إِمَّا ضَمِيرَ الْعَذَابِ ، وَإِمَّا « يَوْمئِذٍ » .
والتقدير : مَنْ يَكْرُمُ اللَّهُ ، أَوْ مَنْ يَنْجُو يَصْرِفُ عَنْهُ الْعَذَابُ أَوْ هَوْلُ يَوْمئِذٍ ، وَنَظِيرُهُ : « زَيْدٌ بِهِ مُرُورٌ حَسَنٌ » ، أَقَمْتُ الْمَصْدَرَ فَبَقِيَ « عَنْهُ » مَنْصُوبٌ

المَحَلِّ .

والتقدير : جاوزت زبداً مُرَّ به مُرُور حسن ، وأما جُعل « عنه » قائماً مقام
الفاعل تعيَّن رفعه بالابتداء .
وأعلم أنه متى قلت : مَنْصُوبٌ عليّ الاشتغال ، فإنما يُقدَّر الفعل بعد « مِنْ » ؛
لأن لها صدر الكلام ، ولذلك لم أظهره إلا مؤخراً ، ولهذه العلة منع بعضهم
الاشتغال فيما له صدرُ الكلام كالاستيفهام والشرط .

(6/369)

والتنوين في « يومئذ يكون الجزاء ، وإثما قلنا ذلك ؛ لأنه لم يتقدّم في الكلام
جملة مُصَرَّحٌ بها يكون التنوين عَوْضاً منهان وقد تقدّم خلافُ الأخفش .
وهذه الجملة الشرطية يجوز فيها وجهان : الاستئناف ، والوصف ل « عذاب
يوم » ، فحيث جعلنا فيها ضميراً يعود على عذاب يوم ، إمّا مِنْ « يُصَرَف » ،
وإمّا مِنْ « عنه » جاز أن تكون صفة وهو الظاهر ، وأن تكون مُسْتَأْنَفَةً ، وحيث
لم نجعل فيها ضميراً يعود عليه - وقد عرفت كيفية ذلك - تعيَّن أن تكون
مُسْتَأْنَفَةً ، ولا يجوز أن تكون صفة لخلوها من الضمير .
ورجّع بعضهم إحدى القراءتين على الأخرى ، وذلك على عَادَتِهِمْ ، فقال أبو عليّ
الفارسي : قراءة « يَصْرِف » يعني المبنى للفاعل أحسنُ لمناسبة قوله : «
رحمه » ، يعني : أن كلاً منهما مَبْنِيٌّ للفاعل ، ولم يقل : « فقد رُجم »
واختارها أبو حاتم ، وأبو عُبيد ، ورجّع بعضهم قراءة المبنى للمفعول بإجماعهم
على قراءة قوله : { لَيْسَ مَصْرُوفاً عَنْهُمْ } [هود : 8] يعني في كونه أتى
بصيغة اسم المفعول المُسْتَدِّ إلى ضمير العذاب المذكور أولاً .
ورجّحها محمد بن جرير بأنها أقلُّ إضماراً ، ومكي - رحمه الله - تلغّم في
كلامه في ترجيحه لقراءة الأخوين ، وأتى بأمثلة قاسدة في كتاب « الهداية »
له .

قال ابن عطية : « وقد تقدّم أوّل الكتاب عن تغلب وغيره من العلماء أن
ترجيح إحدى القراءتين المتواترة على الأخرى بحيث تُضَعَّفُ الأخرى لا يجوز » .
والجملة من قوله : « فقد رحمه » في محلّ جَزْمٍ على جواب الشرط والفاء
واجبة .

قوله : « وذلك القَوْزُ » مبتدأ وخبر جيء بهذه الجملة مقرّرة لما تقدّم من
مضمون الجملة قبلها والإشارة ب « ذلك » إلى المَصْدَرِ المفهوم من قوله :
« يُصَرَف » ، أي : ذلك الصرف .
و « المبين » يحتمل أن يكون مُتَعَدِّياً ، فيكون المفعول مَحْدُوفاً ، أي : المبين
غيره ، وأن يكون قاصراً بمعنى يبين ، وقد تقدّم أن « أبان » ، يكون قاصراً
بمعنى « ظهّر » ، ومتعدياً بمعنى « أظهر » .

(6/370)

وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ يَصْرَ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بَخِيرٌ فَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ (17)

هذا دليل آخر في بَيَانِ أنه لا يجوز للعاقل أن يتخذ ولياً غير الله .
و « الباء » في قوله : « يَصْرُّ » للتعدية ، وكذلك في « خير » ، والمعنى :
وإن يمسك الله الصِّرَ ، أي : يجعلك ماساً له ، وإذا مست الضر فقد مَسَّكَ ، إلا
أن التعدية بالباء في الفعل الْمُتَعَدِّي قليلة جداً ، ومنه قولهم : « صَكَّكَتُ أَحَدَ
الحجرين بالآخر » .

وقال أبو حيان : ومنها قولها تعالى { وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ {
[البقرة : 251] .

وقال الواحدُ : -رحمه الله- : « إن قيل : إن المَسَّ من صِفَةِ الأجسام فكيف
قال : وإن يَمَسَّكَ اللهُ ؟

فالجواب « الباء » لتعدية ، والباء والألف يتعاقبان في التعدية ، والمعنى : إن
أَمَسَّكَ اللهُ صُرّاً ، أي : جعله ماساً ، فالفعل للصِّرَ ، وإن كان في الظاهر قد
أسند إلى اسم الله تعالى ، كقولك : « ذهب زيدٌ بعمره » ، وكان الذَّهَابُ فِعْلاً
لعمره ، غير أن زيدا هو المُسَبَّبُ له والحاملُ عليه ، كذلك هنا الميسُّ للصِّرَ ،
والله - تعالى - جعله ماساً » .

قوله : « فلا كاشف له » : « له » : « خير » لا « ، وثُمَّ مَحْذُوفٌ تقديره : فلا
كاشف له عنك ، وهذا المحذوف لي متعلقاً ب « كاشف » ، إذ كان يلزم تنوينه
وإعرابه ، بل يتعلق بمحذوف ، أي : أغني عنه . و « إلا هو » فيه وجهان :

أحدهما : أنه بدلٌ من مَحَلٍّ « كاشف » فإن مَحَلَّه الرفع على الابتداء .
والثاني : أنه بدلٌ من الضمير المُسْتَكِرِّ في الخبر ، ولا يجوز أن يرتفع باسم
الفاعل ، وهو « كاشف » ؛ لأنه مطوَّلٌ [ومتى كان مطوَّلاً] أُغْرِبَ تَضْبِئاً ،
وكذلك لا يجوز أن يكون بَدَلًا من الضمير المُسْتَكِرِّ في « الكاشف » للعلَّةِ
المتقدِّمة ؛ إذ يحلَّ مَحَلَّ المبدل فإن قيل : المقابل للخير هو الشر ،
فكيف عدل عن لَفْظِ الشَّرِّ؟ والجواب أنه أراد تَغْلِيْبَ الرحمة على ضِدِّهَا ، فأتى
في جانب الشَّرِّ بأَخَصِّ منه وهو الصِّرَ ، وفي جانب الرَّحْمَةِ بالعام الذي هو
الْحَيُّ تعليلاً لهذا الجانب .

قال ابن عطية : ناب الصِّرَ مَتَابَ الشَّرِّ ، وإن كان الشَّرُّ أَعَمَّ منه ، فقابل الخير .
وهذا من الفصاحةِ عُذُولٌ عن قانون التكليف والصيغة ، فإن باب التكليف
وترصيع الكلام أن يكون الشيء مُتَعَدِّناً [بالذي يختص به بنوع من أنواع
الاختصاص موافقة أو مُضَاهَاة فمن ذلك] { إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى
وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى } [طه : 118-119] فجاءوا بالجوع مع العُرَى ،
وبابه أن يكون مع الظمأ .

ومنه قوله امرئ القيس : [الطويل]
2119- كَأَنِّي أَرْكَبُ جَوَادًا لِلدَّةِ ... وَلَمْ أَتَبَطَّنْ كَاعِبًا ذَاتَ خَلْجَالٍ
وَلَمْ أَسْبِ الرِّقَّ الرَّوِّيَّ وَلَمْ أَقُلْ ... لِخَيْلِي كَرِّي كَرَّةً بَعْدَ إِجْقَالٍ

(6/371)

ولم يوضح ابن عطية ذلك وإيضاحه في آية « طه » اسْتِرَاكُ الجوع والعُرَى
في شيء خاص وهو الخُلُ ، فالجوع خُلُوٌ وفراغٌ من الباطن ، والعُرَى خُلُوٌ
وفراغٌ من الظاهر واشتراك الظمأ والصَّحَى في الاحتراق ، فالظمأ احتراقي
في الباطن ، ولذلك تقول : « بَرَدَ الماءُ حرارةً كبدي وأوام عطشي » .
والصَّحَى : احْتِرَاقُ الظاهر .

وأما البيتان ، فالجامعُ بين الرُّكُوبِ لِلدَّةِ وهو الصيد وتبطنُ الكاعِبِ اشتراكهما في لَدَّةِ الاستِعْلَاءِ ، والقهر والافْتِئاص والظفر بمثل هذا المركوب ، ألا ترى إلى تسميتهم هَنَ المرأة « رَكَبًا » ، بفتح الراء والكاف ، وهو فَعَلَ بمعنى مَفْعُول كقوله : [الرجز]

2120- إِنَّ لَهَا لَرَكَبًا إِرَبًا ... كَأَنَّهُ جِئَهُ ذَرِي حَبَا

وأما البيت الثاني فالجامعُ بين سَبَأِ الخمر ، والرجوع بعد الهزيمة اشتراكهما في البذل ، فشراء الخمرِ بَذْلُ المال ، والرجوع بعد الانهزام بَذْلُ الروح . وقَدَّمَ تبارك وتعالى مَسَّ الصُّرِّ الخير لمناسبة اتصالِ مَسِّ الصُّرِّ بما قبله من الترهيب المدلول عليه بقوله تعالى : « إِنِّي أَخَافُ » ، وجاء جواب الشرط الأول بالحصر إشارة إلى استقلاليه بكشف الصُّرِّ دون غيره ، وجاء الثاني بقوله تعالى { فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } إشارةً قدرته الباهرة ، فيندرج فيها المَسُّ بخير وغيره ، على أنه لو قيل : إِنَّ جواب الثاني مَحْذُوفٌ لكان وَجْهًا أي : وإن يمسك بخير فلا رَادَّ لِفَضْلِهِ ، للتصريح بمثله في موضع آخر .

فصل

روى ابن عباس - رضي اله عنهما- قال : « أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْلَةً أَهْدَاهَا لَهُ كِسْرَى ، فَرَكِبَهَا يَحْبُلُ مِنْ شَعَرٍ ، ثُمَّ أَرَدَ قِنِي خَلَقْنَهُ ثُمَّ صَارَ بِي مَلِيًّا ، ثُمَّ التَّقَتِ إِلَيَّ وَقَالَ : يَا عَلَامُ فَقُلْتُكَ لَنَبِيِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَحَقَطَ اللَّهُ يَحْفَظُكَ ، أَحَقَطَ اللَّهُ بَحْدَهُ أَمَامَكَ ، تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّجَاءِ يَعْرِفُكَ فِي السُّدَّةِ ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِنْ اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ جَاهِدُوا أَنْ يَصُرُّوكَ عَمَّا لَمْ يَكُتِبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا قَدَرُوا عَلَيْهِمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِالصَّبْرِ مَعَ الْيَقِينِ فَافْعَلْ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ ، فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ مَعَ الْكَرْبِ الْفَرَجَ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا » .

(6/372)

وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ (18)

والمرادُ بالقاهر الغالب ، وفي « القاهر » زيادةٌ معنى على القدرة وهو منع غيره من بلوغ المراد .

وقيل : المنفرد بالتدبير الذي يجبر الخلق على مُرَادِهِ .

قوله : « فوق » فيه أوجه :

أظهرها : أنه مَنْصُوبٌ باسم الفاعل قَبْلَهُ ، والفوقية هنا عبارة عن الاستِعْلَاءِ والعَلَبَةِ .

أحدهما : أنه قاهرٌ .

والثاني : أنه فوق عباده بالعَلَبَةِ .

والثالث : أنه بَدَلٌ من الخبر .

والرابع : أنه منصوبٌ على الحال من الضمير في « القاهرة » كأنه قيل : وهو

القاهرُ مُسْتَعْلِيًّا أو غالبًا ، ذكره المهدوي وأبو البقاء .

الخامس : أنها زائدة ، والتقدير : وهو القاهرُ عِبَادَهُ .

ومثله : { فاضربوا قَوْقُوعَ الْأَعْنَاقِ } [الأنفال : 12] وهذا مردود؛ لأن الأسماء لا

تزداد .
ثم قال « وهو الحكيم » أي في أمره ، « الخبير » بأعمال عباده .

(6/373)

قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَتَيْتُكُمْ لَتَشْهَدُوا أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ (19)

قال الكلبي : أتى أهل « مكة » رسوله الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : أرنا من يشهد بأنك رسول الله ، فإنا لا نرى أحداً يُصدِّقك ، ولقد سالنا عنك اليهود والنصارى ، فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر ، فأنزل الله تعالى : { قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً } أي : أعظم شهادة ، فإن أجابوك ، وإلا فقل : { الله شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ } على ما أقول لأنني أوحى إليّ هذا القرآن مُعْجِزاً لأنكم أنتم البُلَغَاءُ والفصحاء ، وقد عجزتم عن مُعارضته ، فكان مُعْجِزاً ، وإذا كان مُعْجِزاً كان إظهار الله - تعالى - له على وَفْقٍ دَعَايَ شهادة من الله على كوني صادقاً في دَعْوَايَ .

قوله تعالى : { أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ } مبتدأ وخبر ، وقد تقدّم أن « أبا » بعض ما تصاف إليه ، فإذا كانت استفهامية اقتضى الظاهر أن يكون مُسَمًّى باسم ما أضيف إليه .

قال أبو البقاء - رحمه الله - : « وهذا يُوجِبُ أن يُسَمَّى الله تعالى « شيئاً » ، فعلى هذا تكون الجلالة خبر مبتدأ محذوف [والتقدير : الله أكبر شهادةً ، و « شهيد » على هذين القولين خبر مبتدأ محذوف] أي : ذلك الشيء هو الله تعالى ، ويجوز أن تكون الجلالة مبتدأ خبره محذوف أي : هو شهيدٌ بيني وبينكم ، والجملة من قوله : « قل الله » على الوجهين المتقدمين جواب ل « أي » من حيث اللفظ والمعنى ، ويجوز أن تكون الجلالة مبتدأ ، و « شهيد » خبرها ، والجملة على هذا جواب ل « أي » من حيث المعنى ، أي : إنها دالة على الجواب ، وليست به .

قوله : « شَهَادَةٌ » تَصُبُّ على التمييز ، وهذا هو الذي لا يَعْرِفُ النحاة غيره . وقال ابن عطية - رضي الله عنه - : وَيَصِحُّ على المفعول بأن يُحْمَلَ « أكثر » على التشبيه بالصفة المشبهة باسم الفاعل وهذا ساقط جداً ؛ إذ نصَّ النحويون على أن معنى شبهها باسم الفاعل في كونها تَوَثَّتْ وَتَبَيَّنَتْ ، وَتُجْمَعُ ، وَأَفْعَلٌ مِنْ لَا تُؤْتَتْ وَلَا تُبَيَّنُ وَلَا تُجْمَعُ ، فلم يُشَبَّه اسم الفاعل ، حتَّى إِنَّ أَبَا حَيَّانَ تَسَبَّبَ هذا الْخِطَابُ إِلَى النَّاسِخِ دُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ .

قوله : « بيني وبينكم » متعلق ب « شهيد » ، وكان الأصل : قل الله شهيدٌ بيننا ، فَكُرِّرَتْ « بين » توكيداً ، وهو نظير قوله : [الوافر]

2121- قَائِي مَا وَائِكَ كَانَ شَرًّا ... فَسِيقَ إِلَى الْمَقَامَةِ لَا يَرَاهَا

وقوله : [الرجز]

2122- يَا رَبِّ مُوسَى أَظْلَمِي وَأُظْلَمِي وَأُظْلَمُهُ ... أرسل عليه مَلِكاً لَا يَرْحَمُهُ

وقوله : [الكامل]

2133- فَلَيْتُ لَقَيْتُكَ خَالِئِينَ لَتَعْلَمَنَّ ... أَبِّي وَائِيكَ قَارِسُ الْأَحْرَابِ

والجامع بينهما : أَنَّهُ لَمَّا أَصَافَ إِلَى « الياء » وَخَدَّهَا احتاج إلى تكرير ذلك

المضاف .
ويجوزُ أبو البقاء أن يكون « بيني » متعلّقاً بمحذوف على أنّه صفة ل « شهيد
» ، فيكون في محلّ رفع ، والظاهر خلافه .

(6/374)

قوله : « وأَوْحِيَ » الجمهور على يَتَائِهِ للمفعول ، وحُذِفَ الفاعل للعمل به ،
وهو الله تبارك وتعالى .
و « القرآن » رفع به .
وقرأ أبو نهيك ، والجحدرى ، وعكرمة ، وابن السَّمِيعِ : « وأَوْحِطَ بِنَاءه
للفاعل ، « القرآن » تَصْبِياً على المفعول به .
و « لَأَنْذِرَكُمْ » متعلّق ب « أَوْحِيَ » .
قيل : وثَمَّ مَعْطُوفٌ حُذِفَ لدلالة الكلام عليه ، أي : لأنذركم به وأبشركم به ،
كقوله تعالى : { تَقِيكُمْ الْحَرَّ } [النحل : 81] ن وتقدم فيه نظائرُ وقيل : لا
حاجة إليه ، لأنَّ المقام مَقَامٌ تخويف .
فصل في بيان معنى الآية
والمعنى : الله شهيدٌ بيني وبينكم أنّي قد أبلغكم وصدّقْتُ فيما قلته وادّعَيْتُهُ من
الرسالة ، والقرآن أيضاً شَاهِدٌ بنبؤي لأنذركم به يا أهل « مكة » ن ومن
بلغه القرآن العظيم .
قوله تعالى : « وَمَنْ يَلْغَ » فيه ثلاثة أقوال :
أحدهما : أنه في محلّ تَصْبٍ عطفاً على المنصوب في « لَأَنْذِرَكُمْ » ، وتكون «
مَنْ » موصولة ، والعائدُ عليها من صِلَتِهَا مَحذُوفٌ .
أعني : ولأنذر الذي بلغه القرآن الكريم من العَرَبِ والعَجَمِ .
وقيل : من الثَّقَلَيْنِ .
وقيل : من بَلَّغَهُ [من القرآن الكريم] إلى يوم القيامة .
وعن سعيد بن جبير : « من بلغه من القرآن ، فكأنما رأى مُحَمَّدًا عليه الصَّلَاة
والسَّلَامُ » .
الثاني : أنَّ في « بَلَّغَ » ضميراً مرفوعاً يَعُودُ على « مَنْ » ، ويكون المفعول
محذوفاً ، وهو منصوب المحلّ أيضاً تَسْقاً على مَفْعُول « لأنذركم » والتقدير :
ولأنذر الذي بَلَّغَ الحُكْمَ ، فالعائدُ هنا مُسْتَتِرٌ في الفعل .
الثالث : أنَّ « مَنْ » مرفوعة المحلّ تَسْقاً على الضمير المرفوع في «
لأنذركم » ، وجاز ذلك ؛ لأنَّ الفصل بالمفعول والجارّ والمجرور أَعْنَى عن تأكيده
، والتقدير : لأنذركم به ، ولينذركم الذي بَلَّغَهُ القرآن .
قوله : « أَلَيْسَ » الجمهور على القراءة بهمزيّتين : أولاهما للاستفهام ، وهو
استفهامٌ تَفْرِيعٌ وتوبيخ .
قال الفراء - رحمه الله تعالى - : ولم يَقُلْ آخر لأن الآلهة جمع ، والجمع يقع
عليه التانيث ، كقوله : { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى } [الأعراف : 180] وقوله :
{ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى } [طه : 51] ولم يقل الأول ، ولا الأولين وكل
ذلك صوابٌ [وقد تقدّم الكلام في قراءاتٍ مثل هذا .
قال أبو حيّان : « وَيَسْهِيلُ الثَّانِيَةَ ، وبإدخال ألف بين الهمزة الأولى والهمزة
المُسَهِّلَةِ ، روى هذه الأخيرة الأصمعي عن أبي عمرو ، ونافع » انتهى .
وهذا الكلام يؤذن بأنها قراءة مُسْتَعْرَبَةٌ ، وليس كذلك ، بل المَرْوِيُّ عن أبي

عمرو- رضي الله عنه - المَدُّ بين الهمزَينِ ، ولم يُخْتَلَفْ عن قالون في ذلك .
 وقرئ بهمزة واحدة وهي محتملة للاستفهام ، وإِنَّمَا حُذِفَتْ لفهم المعنى ،
 ودلالة القراءة الشهيرة عليها ، وتحتمل الخبر المَخَصَّ .
 ثم هذه الجملة للاستفهامية ، يحتمل أن تكون مَنصُوبَةً المَحَلَّ لكونها في حَيِّزِ
 القول ، وهو الظاهر كأنه أَمَرَ أن يقول : أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً وَأَنْ يَقُولَ أَنْكُمْ
 لتشهدون .

(6/375)

ويحتمل أن تكون داخلَةً في حَيِّزِهِ فلا مَحَلَّ لها حينئذٍ ، و « أخرى » صفةٌ لـ «
 آلهة » ؛ لأن ما لا يَعْقِلُ يُعَامَلُ جَمْعُهُ مُعَامَلَةٌ الوحْدَةِ المؤنثة ، كقوله : { مَارِبُ
 أُخْرَى } [طه : 18] ، و { وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى } [الأعراف : 180] كَمَا
 تَقَدَّمَ .
 قوله : « إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ » [يجوز] في « ما » هذه وجهان :
 أظهرهما : أنها كَافَةٌ لـ « إِنَّ » عن عملها ، و « هو » مبتدأ ، و « إله » خبر ، و
 « واحد » صفة .
 والثاني : أنها مَوْضُوعَةٌ بمعنى « الذي » ، وهو مبتدأ ، و « إله » خبره ، وهذه
 الجملة صلَةٌ وعائدٌ ، والموصول في مَحَلِّ نصب اسمٍ لـ « إِنَّ » و « واحد »
 خبرها .
 والتقدير : إِنَّ الذي هو إله واحد ، ذكره أبو البقاء ، وهو ضعيف ، ويبدلُ على
 صِحَّةِ الوجه الأوَّلِ تَعَيُّنُهُ في قوله تبارك وتعالى : { إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ }
 [النساء : 171] ، إذ لا يجوز فيه أن تكون مَوْضُوعَةٌ لخلو الجملة عن ضمير
 الموصول .
 وقال أبو البقاء في هذا الوجْه : وهو أَلْيَقُ مما قبله .
 قال شهابُ الدِّينِ : - رضي الله عنه - : ولا أدري ما وجه ذلك ؟
 فصل فيما تفيدُه الآية
 أعلم أنَّ هذا الكلام دَلَّ على إيجاب التَّوْحِيدِ ، والبراءة من الشِّرْكِ من ثلاثة
 أوجه : أولها : قوله : « قُلْ لَا أَشْهَدُ » بما تذكرونه من إثبات الشِّرْكَاءِ .
 وثانيها : قوله : « قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ » ، وكلمة « إِنَّمَا » تفيد الحَصْرَ ، ولفظ
 الواحد صريحٌ في التوحيد ، ونفي الشركاء .
 وثالثها : قوله تبارك وتعالى : { وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ } ، وفيه تصريح
 بالبراءة عن إثبات الشِّرْكَاءِ .
 قال العلماء : يُسْتَحَبُّ لمن أسلم ابتداءً أن يأتي بالشهادتين ، ويبرأ من كل دينٍ
 سوى دين الإسلام .
 ونصَّ الشافعي - رحمه الله تعالى - على استحباب صَمِّ التَّبَرِّيِ إلى الشهادة ،
 كقوله تبارك وتعالى : { وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ } عقيب التصريح بالتوحيد .

(6/376)

الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ
 لَا يُؤْمِنُونَ (20)

اعلم أَنَّ الْكُفَّارَ لَمَّا سَأَلُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى عَنْ صَفَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنكَرُوا دَلَالَةَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ عَلَى بُبُوتِهِ بَيْنَ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي الْآيَةِ الْأُولَى أَنَّ شَهَادَةَ اللَّهِ عَلَى صِحَّةِ بُبُوتِهِ كَافِيَةٌ فِي ثبُوتِهَا ، ثُمَّ بَيَّنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُمْ كَذَبُوا فِي قَوْلِهِمْ : لَا نَعْرِفُ مُحَمَّدًا ، لِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَهُ بِالنُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ .

روي أنه لما قدم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « المدينة » قال عمر لعبد الله بن سلام : أنزل الله علي نبيّه هذه الآية ، فكيف هذه المعرفة ؟ فقال : يا عمر لقد عرفته فيكم حين رأيته ، كما أعرف ابني ، ولأنا أشدُّ معرفتهُ بمحمد مني بابني ؛ لأنني لا أدري ما صنع النساء وأشهد أنه حقٌّ من الله تعالى . قوله : { الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ } الموصول مبتدأ ، و « يَعْرِفُونَهُ » خبره ، والضمير المنصوبُ يجوز عَوْدُهُ عَلَى الرَّسُولِ صَلَّى إِلَيْهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَعَلَى الْقُرْآنِ لِتَقْدِمِهِ قَوْلُهُ : « وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرْكُمْ بِهِ » أَوْ عَلَى التَّوْحِيدِ لِدَلَالَةِ قَوْلِهِ : { إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ } [الأنعام : 19] أَوْ عَلَى كِتَابِهِمْ ، أَوْ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَأَفْرَدَ الضَّمِيرَ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى ، كَأَنَّهُ قِيلَ : يَعْرِفُونَ مَا ذَكَرْنَا وَقَصَصْنَا .

وقد تقدّم إعرابُ هذه الجملة في « البقرة » . قوله : « الَّذِينَ خَسِرُوا » فِي مَحَلِّهِ أَرْبَعَةٌ أَوْجَهٌ : أظهرها : أنه مبتدأ ، وخبره الجملة من قوله : { قَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ } ، ودخلت « الفاء » لما تقدّم من شبه الموصول بالشرط . الثاني : أنه نعت للذين آتيناهاهم الكتاب . قاله الزجاج . الثالث : أنه خبر مبتدأ محذوف ، أي : هم الذين خسروا . الرابع : أنه منصوبٌ عَلَى الدَّمِّ ، وهذان الوجهان قرعان على النعت ؛ لأنهما مقطوعان عنه ، وعلى الأقوال الثلاثة الأخيرة يكون { قَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ } من باب عطف جملة اسمية على مَنَلَهَا ، ويجوز أن يكون عطفاً على « خَسِرُوا » وفيه تَطَرُّفٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى تَرْتِيبِ عَدَمِ الْإِيمَانِ عَلَى خَسِرَانِهِمْ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْخُسْرَانَ هُوَ الْمُرْتَبِّعُ عَلَى عَدَمِ الْإِيمَانِ وَعَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ يَكُونُ « الَّذِينَ خَسِرُوا » أَعْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الْجَاهِلِينَ وَالْمُشْرِكِينَ ، وَعَلَى غَيْرِهِ يَكُونُ خَاصًّا بِأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَالتَّقْدِيرُ : الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ مِنْهُمْ ، أَيْ : مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . وَاسْتَشْكِلَ عَلَى كَوْنِهِ نَعْتًا لِلاِسْتِشْهَادِ بِهِمْ عَلَى كُفَّارِ قَرِيشٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْعَرَبِ ، يَعْنِي كَيْفَ يُسْتَشْهَدُ بِهِمْ ، وَيُدْمُونَ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ ؟ فْقِيلَ : إِنَّ هَذَا سِيْقٌ لِلدَّمِّ لَا لِلاِسْتِشْهَادِ .

وقيل : بل سِيْقٌ لِلاِسْتِشْهَادِ ، وَإِنْ كَانَ فِي بَعْضِ الْكَلَامِ دَمٌ لَهُمْ ، لِأَنَّ ذَلِكَ بَوَاحِينَ وَاعْتِبَارِينَ .

قال ابن عطية : فصَحَّ ذَلِكَ لِاخْتِلَافِ مَا اسْتَشْهَدَ بِهِمْ فِيهِ ، وَمَا دُمُوا فِيهِ ، وَأَنَّ الدَّمَ وَالِاسْتِشْهَادَ لَيْسَا مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

فصل في بيان المراد من ظاهر الآية
ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ عِلْمُهُمْ بِبُيُوتَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمُهُمْ بِأَنْبَاءِهِمْ ، وَهَذَا سُؤَالٌ - وَهُوَ أَنْ يُقَالَ : الْمَكْتُوبُ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مُجَرَّدٌ أَنَّهُ سَيُخْرِجُ نَبِيٌّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْحَقِّ ، أَوْ الْمَكْتُوبُ فِيهِ هَذِهِ الْمَعْنَى مَعَ تَعْيِينِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالنَّسَبِ وَالصِّفَةِ وَالْجَلِيَّةِ وَالشَّكْلِ ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ ، فَذَلِكَ الْقَدْرُ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الشَّخْصَ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَقَالَ : عِلْمُهُمْ بِبُيُوتِهِ مِثْلَ عِلْمِهِمْ بِبُيُوتَةِ أَنْبَاءِهِمْ وَإِنْ كَانَ الثَّانِي وَجِبَ أَنْ يَكُونَ [جَمِيعُ] الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَالِمِينَ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، وَالْكَذِبُ عَلَى

الْجَمْعُ الْعَظِيمُ لَا يَجُوزُ ، وَلَئِنَّا نَعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مَا كَانَا مُشْتَمِلَيْنِ عَلَى هَذِهِ التَّفَاصِيلِ النَّامَّةِ الْكَامِلَةِ ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّفْصِيلَ إِنَّمَا أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَاقِيًا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ، أَوْ كَانَ مَعْدُومًا فِي وَقْتِ طَهْوَرِهِ ، لِأَجْلِ أَنْ التَّحْرِيفَ قَدْ تَطَرَّقَ إِلَيْهِمَا قَبْلَ ذَلِكَ ، وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ ؛ لِأَنَّ إِخْفَاءَ مِثْلِ هَذِهِ التَّفَاصِيلِ التَّامَةِ فِي كِتَابٍ وَصَلَ إِلَى أَهْلِ الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ مُمْتَنِعٌ .

(6/377)

والثاني : أيضاً باطل ؛ لأن على هذا التقدير لم يكن يَهُودُ أهل ذلك الزمان ، ونصارى ذلك الزمان عَالَمِينَ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ بِنُبُوَّةِ أَنْبِيَائِهِمْ ، وَحِينَئِذٍ يَسْقُطُ هَذَا الْكَلَامُ .
والجوابُ أن يقالَ المرادُ بـ « الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ » الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَهُمْ كَانُوا أَهْلًا لِلنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ ، وَكَانُوا قَدْ شَاهَدُوا ظُهُورَ الْمَعْجَزَاتِ عَلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَعَرَفُوا بِوَسَاطَةِ تِلْكَ الْمَعْجَزَاتِ كَوْنَهُ رَسُولًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْمَقْصُودُ بِمَعْرِفَتِهِمْ هِيَ الْمَعْرِفَةُ مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ ، وَالِاسْتِدْلَالِ مِنْ طَرِيقِ التَّنْقُلِ .
فصل في المراد بالخسران
قال المفسرون : معنى هذا الخسران أَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - جَعَلَ لِكُلِّ آدَمِي مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلًا فِي النَّارِ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ مَنَازِلَ أَهْلِ النَّارِ فِي الْجَنَّةِ وَلِأَهْلِ النَّارِ مَنَازِلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي النَّارِ وَذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ .

(6/378)

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (21)
لَمَّا بَيَّنَّ خُسْرَانَ الْمُنْكَرِينَ فِي آيَةِ الْأُولَى بَيَّنَّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ سَبَبَ ذَلِكَ الْخُسْرَانِ وَهُوَ أَمْرَانِ .
أحدهما : الْإِفْتِرَاءُ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ، وَهَذَا الْإِفْتِرَاءُ يَحْتَمِلُ وَجُوهًا :
أحدهما : أَنْ كُفَّارَ « مَكَّةَ » الْمَشْرِفَةِ كَانُوا يَقُولُونَ : هَذِهِ الْأَصْنَامُ شُرَكَاءُ اللَّهِ ، اللَّهُ أَمْرُهُمْ بِعِبَادَتِهَا ، وَكَانُوا يَقُولُونَ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ .
وثانيها : أَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَقُولُونَ حَصَلَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ أَنَّ هَاتَيْنِ الشَّرِيعَتَيْنِ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِمَا النَّسْخُ وَالتَّغْيِيرُ .
وثالثها : مَا حَكَاهُ تَعَالَى عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ : { وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا } [الْأَعْرَافُ : 28]
ورابعها : قَوْلُهُ الْيَهُودُ : { تَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ } [الْمَائِدَةُ : 18] وَقَوْلُهُمْ : { لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً } [الْبَقَرَةُ : 80] وَقَوْلُ جُهَاِلِهِمْ : { إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ } [آلِ عِمْرَانَ : 181] وَنَحْوِهِ .
الأمْرُ الثَّانِي مِنْ أَسْبَابِ خُسَارَتِهِمْ ؛ تَكْذِيبُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ وَقَدْ حُفِّمَ فِي مَعْجَزَاتِ مُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَإِنْكَارُهُمْ كَوْنَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مُعْجَزَةً قَاهِرَةً مِنْهُ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا حَكَى عَنْهُمْ سَبَبَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ قَالَ : { إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ

الظالمون { ، أي : الكافرون - أي لا يَطْفَرُونَ بِمَطَالِبِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي
الْآخِرَةِ .

(6/379)

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ تَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ
تَزْعُمُونَ (22)

قوله تعالى : { وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ }

فيه خمسة أوجه :

أحدهما : أنه منصوبٌ بفعل مُضْمَرٍ بعده ، وهو على ظَرْفِيَّتِهِ ، أي : يوم
نحشرهم كان كيت وكيت ، وَحُذِفَ ليكون أبلغ في التَّخْوِيفِ .
والثاني : أنه معطوفٌ على ظرفٍ محذوفٍ ، ذلك الظرف معمول لقوله : { لَا
يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ } [الأنعام : 21] والتقدير : أنه لا يفلح الظالمون اليوم في
الدنيا ، ويوم نحشرهم ، قاله محمد ابن جرير .
الثالث : أنه منصوبٌ بقوله : { انظر كيف كَذَّبُوا } [الأنعام : 24] وفيه بُعْثُ
لِبُعْثِهِ من عامله بكثرة الفواصل .
الرابع : أنه مفعولٌ به بـ « اذكر » مقدراً .
الخامس : أنه مفعولٌ به أيضاً ، وَتَأْصِبُهُ : احذروا أو اتَّقُوا يوم نحشرهم ، كقوله
: { وَاخْشَوْا يَوْمًا } [لقمان : 33] وهو كالذي قبله فلا يُعَدُّ خامساً .
وقرأ الجمهور « نَحْشُرُهُمْ » بنون العظمة ، وكذا « ثم نقول » ، وقرأ حميد ،
ويعقوب بياء الغَيْبَةِ فيهما ، وهو أنه تبارك وتعالى .
والجمهور على ضم الشين من « نَحْشُرُهُمْ » ، وأبو هريرة بكسرها ، وهما
لغتان في الْمُصْطَارِعِ .
والضمير المنصوب في « نحشرهم » يعود على المفترين الكَذِبِ .
وقيل : على النَّاسِ كلهم ، فيندرج هؤلاء فيهم ، والتَّوْبِيخُ مختصٌّ بهم .
وقيل : يعود على المشركين وأَصْنَامِهِمْ ، ويدل عليه قوله : { احشروا الذين
ظَلَمُوا وَأَرْوَاهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ } [الصافات : 22] .
و « جَمِيعًا » حالٌ نم مفعول « نحشرهم » ن ويجوز أن يكون توكيداً عند من
أَتْبَنَتْ من النحويين كـ « أجمعين » .
وعطف هنا بـ « ثُمَّ » للتراخي الحاصل بين الحَشْرِ والقَوْلِ .
ومفعولا « تزعمون » محذوفان للعلم بهما ، أي : تزعمونهم شركاء ، أو
تزعمون أنهما شُفَعَاؤُكُمْ .
وقوله : « ثُمَّ تَقُولُ لِلَّذِينَ » إن جعلنا الضمير في « نَحْشُرُهُمْ » عائداً على
المفترين الكَذِبِ ، كان ذلك من باب إقامة الظاهر مقامَ المُضْمَرِ ، إذ الأصل :
ثم نقول لهم ، وإنما أظهر تنبيهاً على قُبْحِ الشرك .
وقوله : { أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ } ؟ سؤالٌ تَفْرِيعٌ وتوبيخ وتبكي .
قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : « كُلُّ رَعْمٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَالْمُرَادُ بِهِ
الكَذِبُ » .

(6/380)

ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (23) انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا
عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (24)

قرأ حمزة والكسائي : « يَكُنْ » بالياء من تحت ، « فِتْنَتُهُمْ » تَصْبِياً .
وابن كثير ، وابن عامر ، وحفص عن عاصم : « تَكُنْ » بالتاء من فوق ، «
فِتْنَتُهُمْ » رفعاً .
والباقيون بالتاء من فوق أيضاً ، « فِتْنَتُهُمْ » نصباً .
فأما قراءة الأخوين فهي أفصح هذه القراءات لإجرائها على القواعد من غير
تأويل ، وَوَجْهَهَا أَنَّ « فِتْنَتُهُمْ » خير مقدّم ، وإن قالوا بتأويل اسم مؤخر .
والتقدير : « ثم لم تكن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا قولهم » . وإنما كانت أفصح ؛ لأنه إذا اجتمع
اسمان : أحدهما أعرف ، فالأخس جعله اسماً مُحَدَّثاً عنه ، والآخر خبراً حديثاً
عنه .
و « أن قالوا » يشبه المضمَر ، والمضمَر أعرف المعارف ، وهذه القراءة جُعِلَ
الأعرف فيها اسماً ل « كان » وغير الأعراف خبرها ، ولم يؤنث الفعل لإسناده
إلى مذكر .

قال الواحدي : والاختيار قراءة من جعل « أن قالوا » الاسم ذوي الخبر ؛ لأنه
إذا وصلت بالفعل لم تُوصَف ، فأشبهت بامتناع وَصْفِهَا الْمُضْمَرِ ، فكما أَنَّ
الْمُضْمَرِ ، والمظهر إذا اجتمعا كان جَعَلَ المضمَر اسماً أُولَى من جعله خبراً ،
تقول : كنت القائم .
وأما قراءة ابن كثير ومن معه ف « فِتْنَتُهُمْ » اسْمُهَا ، ولذلك أُثْبِتَ الفعل
لإسناده إلى مؤن ، و « إِلَّا أَنْ قَالُوا » حَبْرُهَا ، وفيه أنك جعلت غير الأعرف
اسماً والأعرف خبراً ، فليست في قُوَّةِ أُولَى .
وأما قراءة الباقيين ف « فِتْنَتُهُمْ » خير مقدّم و « إِلَّا أَنْ قَالُوا » اسم مؤخر ،
وهذه القراءة وإن كان فيها جَعَلَ الأعرف اسماً - كالقراءة الأولى ، إِلَّا أَنَّ فيها
لِحَاقٍ علامة تأنيث في الفعل مع تذكير الفاعل ، ولكنه بتأويل .
ف قيل : لأنه قوله : « إِلَّا أَنْ قَالُوا » في قوة مقالته .
وقيل : لأنه هو الفِئْتَةُ في المعنى ، وإذا أخبر عن الشيء بمؤنثٍ اكتسب تأنيثاً ،
فعومل مُعَامَلَتُهُ .

وجعل أبو علي منه { فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا } [الأنعام : 160] لَمَّا كانت الأمثال
هي الحَسَنَاتُ في المعنى عُومِلَ مُعَامَلَةَ الْمُؤنَّثِ ، فسقطت « التاء » من
عَدَدِهِ ، ومثل الآية قوله : [الطويل]
2124- أَلَمْ يَكْ عَذْرًا مَا فَعَلْتُمْ بَسْمَعَلٍ ... وَقَدْ حَابَ مَنْ كَانَتْ سِرِيرَتُهُ الْعَذْرُ
ف « كانت » مُسْنَدٌ إِلَى « الْعَذْرِ » وهو مذكر ، لكن لما أخبر عنه بمؤنثٍ أُثْبِتَ
فِعْلُهُ .

ومثله قول لبيد : [الكامل]
2125- فَمَصَّ وَقَدَّمَهَا وَكَانَتْ عَادَةً ... مِنْهُ إِذَا هِيَ عَرَدَتْ إِفْدَامُهَا
قال أبو علي : فَأُثْبِتَ الإِفْدَامَ لَمَّا كان كالعادة في المعنى قال : وقد جاء في
الكلام : « ما جَاءَتْ حَاجَتُكَ » فَأُثْبِتَ ضمير « ما » حيث كانت كالحاجة في
المَعْنَى ، ولذلك نصب « حاجتك » .
وقال الزمخشري : « وإنما أُثْبِتَ » [أن] قالوا « لَوْ قُوعِ الخبر مؤنثاً كقولهم :
من كانت أُمَّكَ » .

قال أبو حيان : وكلام الزمخشري ملفق من كلام أبي علي ، وأما « من كانت
أُمَّكَ » فإنه حَمَلَ اسم « كان » على معنى « مَنْ » ن فَإِنَّ لها لَفْظاً مُفْرَداً
مذكراً ، ولها معنى بحسب ما تريد من إفراد وَثْنِيَّةٍ وَجَمْعٍ وتذكير وتأنيث ،

وليس الحَمْلُ على المعنى لِمَرْعَاةِ الْحَبَرِ ، ألا ترى أنه يجيء حيث لا خبر ،
كقوله :

(6/381)

{ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ } [يونس : 42] .
وقوله : [الطويل]

2126 ... -
تَكُنْ مَثَلٌ مَّنْ يَا ذَنْبُ يَصْطَحِبَانِ ... قال شهاب الدين - رحمه الله تعالى - : ليت
شُعْرِي ، ولأي معنى خصَّ الزمخشري بهذا الاعتراض ، فإنه وَارِدٌ على أبي عَلِيٍّ
أيضاً؟ إذ لقائل أن يقول : التَّائِبُ في « جَاءَتْ » لحمل على معنى « ما » وإن
لها هي أيضاً لفظاً ومعنى مَثَلٌ « مَّن » ن على أنه يقال : للتَّائِبِ عِلْتَانِ ، فذكر
[إحداهما ، وَرَجَّحَ] أبو عُبيدة قراءة الأخوي ن بقراءة أبي ، وابن مسعود : «
وما كان فتنهم إلا أن قالوا » فلم يُلْحَقِ الفعل علامة تَائِبٍ ، وَرَجَّحَهَا غيره
بإجماعهم على تَصْبٍ « حُجَّتْهُمْ » من قوله تبارك وتعالى : { كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا
أَن قَالُوا } [الجاثية : 25] .

وقرئ شاذاً « ثم لم يكن فتنهم إلا أنه قالوا » بتذكير « يكن » ، ورفع «
فتنهم » .

ووجه شذوذها سقوط علامة التَّائِبِ ، والفاعل مؤنث لَفْظاً ، وإن كان غير
حَقِيقِيٍّ ، وَجَعَلَ غير الأَعْرَفِ اسماً ، والأعرَفُ خبراً ، فهي خبراً ، فهي عَكْسُ
القراءة الأولى ، من الطَّرْقَيْنِ ، و « أن قالوا » مما يجب تأخيرهِ لِحَصْرِهِ سواء
أُجْعِلَ اسماً أم خبراً .

فصل في معنى الفتنة في الآية

معنى قوله : « فتنهم » ، أي : قولهم وجوابهم .

وقال ابن عباس ، وقتادة : معذرتهم ، والفِتْنَةُ التَّجْرِبَةُ ، فلمَّا كان سؤالهم
تَجْرِبَةً لإظهار ما في قلوبهم قيل : فِتْنَةٌ .

فصل في بيان لطيفة في الآية

قال الرَّجَّاحُ - رحمه الله - « لم تَكُنْ فتنهم » معنى لَطِيفٌ ، وذلك لِأَنَّ الله -
تبارك وتعالى - يَبَيِّنُ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ مَفْقُوثُونَ بِشُرْكِهِمْ مُتَهَالِكِينَ على حَبِّهِ ،
فَاعْلَمْ في هذه الآية الكريمة أنه لم يَكُنْ افتتانهم بشركهم ، وإقامتهم عليه إِلَّا
أَن تَبَرَّأُوا عنه وتَبَاعَدُوا ، فَحَلَفُوا أَنَّهُمْ ما كانوا مشركين ، ومثاله أن ترى إنساناً
ما يُحِبُّ طريقةً مذمومةً ، فإذا وقع في فِتْنَةٍ بسببه تَبَرَّأَ منه ، فيقال له : « ما
كانت محبتك لفلان إِلَّا أَن قَرَرْتَ منه » ، فَالْمُرَادُ بالفتنة هنا افْتِتَانُهُم بِالْأَوْثَانِ ،
ويتأكد بما روى عَطَاءٌ عن ابن عباس أنه قال : « لم تكن فتنهم » معناه :
شركهم في الدنيا ، وهذا القولُ راجعٌ إلى حذف المضاف ؛ لِأَنَّ المعنى ثُمَّ لم
تكن عَاقِبَةُ أَهْرِهِمْ فتنهم إِلَّا الْبَرَاءَةُ .

قوله : « وَاللَّهِ رَبَّنَا » قرأ الأخوان : « رَبَّنَا » تَصْباً ، والباقون جرّاً .
ونصبه : إِمَّا على التَّدَاءِ ، وإِمَّا على التَّدَاءِ ، وإِمَّا على المَدْحِ ، قاله ابن عطية -
رحمه الله - وإِمَّا على إِصْمَارٍ « أعني » ، قاله أبو البقاء ، والتقدير : يا ربنا .

(6/382)

وعلى كُلِّ تقدير فالجملة مُعْتَرِضَةٌ بين القسم وجوابه ، وهو قوله { مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ } وخفضه من ثلاثة أوجه : النعت ، والبدل ، وعطف البيان .
وقرأ عكرمة ، وسلام بن مسكين : « وَاللَّهُ رَبُّنَا » برفعهما على المبتدأ والخبر .
قال ابن عطية : « وهذا على تَقْدِيمٍ وتأخير ، كأنهم قالوا : وَاللَّهُ مَا كُنَّا مشركين وَاللَّهُ رَبُّنَا » يعني : أن تَمَّ قَسَمًا مُضْمَرًا .

فصل في الكلام على الآية

ظاهر الآية الكريمة يقتضي أنهم حَلَفُوا في القيامة أنهم كانوا مشركين ، وهذا يقتضي إقْدَامَهُمْ على الكذب يوم القيامة ، وللناس فيه قولان :
الأول : وهو قول أبي عباس على الجبائي والقاضي - : أنه أهل القيامة لا يجوز إقدامهم على الكذب واحتج عليه بوجه :

الأول : أن أهل القيامة يعرفون الله بالاضطرار وأنهم لو عرفوه بالاستدلال لصار موقف القيامة دَارَ تَكْلِيفٍ ، وذلك باطِلٌ ، وإذا كانوا عارفين بالله على سبيل الاضطرار وجب أن مُلْجَتِينَ على ألا يفعلوا القبيح ، وذلك يقتضي ألا يقدم أحدٌ من أهل القيامة على الكذب ، فإن قيل : لم لا يجوز أن يُقال : إنهم أقدموا على فعل القبيح ؛ لأنهم لَمَّا عَايَنُوا أهْوَالَ يوم القيامة اضطربت عُقُولُهُمْ ، فقالوا هذا الكذب عند اِخْتِلَالِ عقولهم ، أو يقال : إنهم نسوا كونهم مشركين في الدنيا ؟

فالجواب عن الأول : أنه لا يجوز أن يحشرهم وبوبخهم بقوله : { أَتَيْنَ شُرَكَاءُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ } [الأنعام : 22] ثم يحكي اعتذارهم مع أنهم غي عُقْلَاء ، هذا لا يليق بحمة الله تعالى .

وأيضاً فلا بُدَّ وأن يكونوا عُقْلَاء يوم القيامة ليعلموا أنهم فيما يعاملهم الله به غير مظلومين . والجواب على الثاني : أن نِسْيَانَهُمْ لما كانوا عليه طول عمرهم في دار الدنيا مع كمال العقل [بعيدٌ] ، وإنما يجوز أن ينسى اليسير من الأمور

الوجه الثاني : أن هؤلاء الذين أقْدَمُوا على الكذب إمَّا أن يُقال : إنهم عُقْلَاء أو غير عُقْلَاء ، فالثاني باطلٌ ، لأنه لا يليق بحكمة الله تعالى أن يحكي كلام المجانين في معرض تمهيد العذر وإن كانوا عُقْلَاء يعلمون أن كانوا عُقْلَاء يعلمون أن الله عالمٌ أحوالهم مُطْلِعٌ على أفعالهم ، ويعلمون أن تجوز الكذب على الله - تعالى - مُحَالٌ ، وأنهم لا يستفيدون بذلك الكذب إلا زيادة المَقْتِ والعَصَب ، وإذا كان كذلك امتنع إقدامهم في مثل هذه الحالة على الكذب .
الوجه الثالث : أنهم لو كذبوا في مَوْقِفِ القيامة ، ثُمَّ حَلَفُوا على ذلك الكذب لكانوا قد أقْدَمُوا على نوعين من القبيح ، فإن قلنا : إنهم يستحقون بذلك العقاب ، صارت الدار الآخرة دَارَ تَكْلِيفٍ ، وأجمعوا على أن الأمر ليس كذلك .
وإن قلنا : إنهم لا يستحقون على ذلك الكذب ، ولا على ذلك الحلف الكاذب عِقَاباً ، فهذا يقتضي حُضُولَ الإذن من الله - تعالى - في ارتكاب القَبَائِح ، وذلك باطلٌ فثبت بهذه الوجوه أنه لا يجوز إقْدَامُ أهل القيامة على القبيح والكذب ، وإذا ثبت هذا فَيُحْمَلُ قولهم : « وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مشركين » في اعتقادنا وطُئُونَا ؛ لأن القوم يعتقدون ذلك .

فإن قيل : فعلى هذا التقدير يكون صادقين في قولهم ، فماذا قال تبارك وتعالى { انظر كيف كذبوا } فالجواب أنه ليس يجب من قوله : { انظر كيف كذبوا } أنهم كذبوا فيها تقدّم ذكره من قولهم : { والله ربنا ما كنا مشركين } ، بل يجوز أن يكون المراد { انظر كيف كذبوا على أنفسهم } في دار الدنيا في أمور يخبرون عنها بأن ما هم عليه ليس بشرك ، وأنهم على صواب ونحوه ، فالمقصود من قوله تعالى : { انظر كيف كذبوا على أنفسهم } اختلاف الحالتين ، وأنهم كانوا في دار الدنيا يكذبون ، وأنهم في الآخرة يتحرّرون عن الكذب ، ولكن حيث لا ينفعهم الصّدق ، فلتعلق أحد الأمرين بالآخر ، أظهر الله - تعالى - للرسول ذلك .

القول الثاني : قول جمهور المفسرين - : أن الكفار يكذبون في القيامة واستدلوا بوجوه :

أحدهما : ما حكى الله - تعالى - عنهم أنهم يقولون : { رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ } [المؤمنون : 107] مع أنه - تعالى - آخر عنهم بقول : { وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ } [الأنعام : 28] .
وثانيها : قوله تبارك وتعالى : { يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ } [المجادلة : 18] بعد قوله تعالى : { وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ } [المجادلة : 14] فَسَبَّهَ كذبهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا .

وثالثها : ما حكاه - تعالى - عنهم : { قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ } [الكهف : 19] .
والجواب عما قاله الجبائي بأن يُحمَلَ قولهم ما كانوا مشركين في طُغُونهم ، هذا مُخَالَفٌ للظاهر ، ثمّ قوله بعد ذلك : { انظر كيف كذبوا } بأنه مَحْمُولٌ على كذبهم في الدنيا يوجب تفكيك نظم الآية ، وصَرَفَ أول الآية إلى أحوال القيامة ، وصَرَفَ آخرها إلى أحوال الدنيا ، وهو في غاية البُعْدِ .
وقولهم : كذبوا في حال كمال العقل ، وحال نُقْصَانِهِ ، فنقول : لا يبعد أنهم حَالٌ مَا عَائِنُوا أحوال القيامة ، وشاهدوا مُوجِبَاتِ الخوف الشديد أختلّت عقولهم ، فذكروا هذا الكلام .

قولهم : كيف يليق بحكمة الله - تعالى - أن يحكي عنهم ما ذكره في حال اضطراب العقول ؟

فالجواب : هذا يوجب الخوف الشديد وذلك في دار الدنيا وأمّا قولهم : إن المكلفين لا بُدَّ وأن يكونوا عقلاء يوم القيامة فنقول : اختلال عقولهم ساعة واحدة حالة ما يتكلمون بهذا الكلام لا يمنع من كمال عقولهم في سائر الأوقات .

قوله : { انظر كيف كذبوا } « كيف » مَنصُوبٌ على حدّ نصبها في قوله : { كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ } [البقرة : 28] وقد تقدّم .
و « كيف » وما بعدها في محل نصب ب « انظر » ؛ لأنها معلقة لها عن العمل ، و « كذبوا » وإن كان معناه مُسْتَقْبَلاً ، لأنه في يوم القيامة ، فهو لِتَحَقُّقِهِ أبْرَزُهُ في صورة الماضي .

وقوله : « وَصَلَّ » يجوز أن يكون نَسَقًا على « كذبوا » ، فيكون داخلًا في حَيَّرَ النَّظَرَ ، ويجوز أن يكون اسْتِنَافَ إخبار ، فلا يندرج في حَيَّرَ المنظور إليه .
 قوله : ما كانوا « يجوز في » ما « أن تكون مصدرية ، أي : وَصَلَّ عنهم افتراءؤهم ، وهو قول ابن عطية ويجوز أن تكون موصولة اسمية أي : وصل عنهم الذي كانوا يفترونه ، فعلى الأول يحتاج إلى ضمير عائِدٍ على « ما » عند الجمهور ، وعلى الثاني لا بُدَّ من ضمير عند الجميع .
 ومعنى الآية : انظر كيف كذبوا على أنفسهم باعْتِدَارهم بالباطل وَتَبَرَّيهم عن الشرك .
 و « صَلَّ عنهم » : زَالَ وذهب ما كانوا يفترون من الأصنام ، وذلك أنهم كانوا يَرْجُونَ شَفَاعَتَهَا تُصَرِّتَهَا ، فبطل ذلك كله .

(6/385)

وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (25)

قوله تعالى : { وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ } راعى لفظ « مَنْ » فافرد ، ولو راعى المعنى لجمع ، كقوله في موضع آخر : { وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ } [يونس : 42] .
 وقوله : { عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةٌ أَنْ يَفْقَهُوهُ } إلى آخره ، حمل على معناها قوله : « وَجَعَلْنَا » « جعل » هنا يحتمل أن يكون للتَّصْيِيرِ ، فيتعدى لاثنيين ، أَوَّلُهُمَا : « أَكِنَّة » والثاني : الجار قبله ، فيتعلق بمحذوف ، أي : صَيَّرْنَا الْأَكِنَّةَ مُسْتَقَرَّةً على قلوبهم ، ويحتمل أن يكون بمعنى « خلق » ، فيتعدى لواحد ، ويكون الجار قبله حالًا فيتعلق بمحذوف ؛ لأنه لو تأخر لوقع صفة ل « أَكِنَّة » .
 ويحتمل أن يكون بمعنى « ألقى » فتتعلق « على » بهان كقولك : « أَلْقَيْتُ عَلَى زَيْدٍ كَذَا » { وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي } [طه : 39] .
 وهذه الجملة تحتمل وجهين :

أظهرهما : أنها مُسْتَأْنَفَةٌ سبقت للإخبار بما تَصَمَّنُهُ مِنَ الْحُجْمِ على قلوبهم وسمعهم . حال كونه مَجْعُولًا على قلبه كنانًا ، وفي أذنه وَقْرٌ ، فعلى الأول يكون قد عطف جملة فعلية على اسمية ، وعلى الثاني : تكون الواو للحال ، و « قد » مضمرة بعدها عند مَنْ يُقَدَّرُهَا قبل الماضي الواقع حالًا .
 والأَكِنَّةُ : جمع « كِتَان » ، وهو الوعاء الجامع .
 قال الشاعر :

2127- إِذَا مَا انْتَصَوْهَا فِي الْوَعَى مِنْ أَكِنَّةٍ ... حَسِبْتَ بُرُوقَ الْعَيْثِ تَأْتِي غُيُومُهَا
 وقال بعضهم : « الْكِئُ » - بِالْكَسْرِ - مَا يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ ، وبالفتح المصدر .
 يقال : كَنَنَهُ كِتَانًا ، أي : جعلته في كِنٍّ ، وَجُمِعَ على « أَكِنَان » قال تبارك وتعالى : { مِّنَ الْجِبَالِ أَكِنَانًا } [النحل : 81] .

وَالْكِتَانُ : الْغِطَاءُ السَّائِرُ ، وَالْفِعْلُ مِنْ هَذِهِ الْمَادَّةِ يُسْتَعْمَلُ ثَلَاثِيًّا وَرُبَاعِيًّا ، يُقَالُ : كَنَنْتُ الشَّيْءَ ، وَأَكَنَنْتُهُ كِتَانًا ، إِلَّا أَنَّ الرَّاعِبَ فَرَّقَ بَيْنَ « فَعَلَ » وَ « أَفْعَلَ » ، فَقَالَ : « وَحُصَّ كَنَنْتُ بِمَا يَسُرُّ مِنْ بَيْتٍ ، أَوْ ثَوْبٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَجْسَامِ » ، قَالَ تَعَالَى : { كَأَنَّهُمْ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ } [الصفات : 49] وَأَكَنَنْتُ بِمَا

يستر في النفس ، قال تعالى : { أَوْ أَكُنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ } [البقرة : 235] .
ويشهد لما قال قوله : { إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ } [الواقعة : 77-78] وقوله تعالى : { مَا تَكُنُّ صُدُورُهُمْ } [القصص : 69] . و « كِتَان »
يُجمع على « أَكِنَّة » في القِلَّة والكثرة لتضعيفه ، وذلك أن قَعَالاً وفعَالاً بفتح
الفاء وكسرهما يُجْمَعُ في القِلَّة على « أَفْعَلَة » ك « أَحْمَرَة » و « أَفْذَلَة » ،
وفي الكثرة على فُعْل ك « حُمُر » ، و « فُذُل » ، إلا أن يكون مُضاعفاً ك «
بَيَّات » و « كِتَان » ، أو معتل اللام ك « خباء » و « قباء » ، فيلتزم جمعه على «
أَفْعَلَة » ، ولا يجوز على « فُعْل » إلا في قليلٍ من الكلام كقولهم : « عُنْ » ،
و « حُجْ » في جمع « عِنَان » و « حجاج » .

(6/386)

قال القرطبي : والأَكِنَّةُ : الأعْطِيَة مثل : الأَسِنَّة والسَّيَّان ، والأَعِنَّة والعَيْنان ،
كُنْتُ الشيء في كِنَّةٍ إذا صُنِّت فيه ، وأَكُنْتُ الشيء أَحَقِيَّتُهُ ، والكِتَانَةُ معروفة ،
والكِنَّة - بفتح الكاف والنون- امرأة أبيك ، ويقال : امرأة الابن أو الأخ لأنها في
كنة .

قوله : « أَنْ يَفْقَهُوهُ » في مَحَلٍّ تَصِبُّ على المفعول من أَجْلِهِ ، وفيه تأويلان
سَبَقَا .

أحدهما : كَرَاهَةِ أَنْ يَفْقَهُوهُ ، وهو رأيُ البصريين .
والثاني : حَذْفُ « لا » ، أي : أَنْ لَا يَفْقَهُوهُ ، وهو رأيُ الكوفيين .
قوله : « وَقَرَأَ » عطْفٌ على « أَكِنَّة » فَيَنْتَسِبُ انْتِصَابَهُ ، أي : وجعلنا في
آذانهم وقراً و « في آذانهم » كقوله : « عَلَى قُلُوبِهِمْ » .
وقد تقدَّمَ أَنَّ « جَعَلَ » يحتمل معاني ثلاثة ، فيكون هذا الجار مبنياً عليها من
كونه مفعولاً ثانياً فُذِّمَ ، أو متعلقاً بها نفسها أو حالاً .
والجمهور على فتح الواو من « وَقَرَأَ » .

وقرأ طلحةُ بنُ مُصَرِّفٍ بكسرهما ، والفرق بين « الْوَقْر » و « الْوَقَر » أَنَّ
المفتوح هو الثَّقَلُ في الْأَذُن ، يُقال منه : وَقَرْتُ أذنه يفتح القاف وكسرهما ،
والمُضَارِعُ تَقَرَّرَ وَتَوَقَّرَ ، بحسب الفعلين ك « تعد » و « تَوَجَّل » .
وحكى أبو زيد : أَدُنُّ مَوْفُورَةً ، وهو جارٍ على القياس ، ويكون فيه دليلٌ على أَنَّ
« وَقَرَّ » الثلاثي يكون متعدياً ، وُسْمِعَ « أَدُنُّ مَوْفُورَةً ط والفعل على هذا »
أَوْقَرْتُ « رباعياً ك » أكرم » .

و « الْوَقْر » - بالكسر - الْجَمْلُ للحمار والبَعْل ونحوهما ، كالْوَسْق للبعير .
قال تعالى : { فَالْحَامِلَاتِ وَفَرَأَ } [الذاريات : 2] فعلى هذا قراءة الجمهور
واضحة ، أي : وجعلنا في آذانهم ، ثَقَلًا ، أي : صَمًا .

وَأَمَّا قِرَاءَةُ طَلْحَةَ ، فكانه جعل آذانهم وَقَرَّتْ من الصمم كما تُوقَرُ الدَّائِيَّةُ
بالجَمْل ، والحاصل أَنَّ المَادَّة تَدُلُّ على الثَّقَلِ والْتَرَانَةِ ، ومنه الْوَقَارُ لِلتَّوَدَةِ ؛
وَالسَّكِينَةِ ، وقوله تعالى : { وَفِي آذَانِهِمْ وَقَرَأَ } فيه الْفَضْلُ بين جَرْفِ الْعَطْفِ
وما عطفه بالجار مع كون العاطف [على حرف واحد] وهي مسألة خلاف
تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهَا في قوله : { أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا } [النساء : 58] .
والظاهر : أن هذه الآية ونظيرتها مثل قوله تعالى : { رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً } [البقرة : 201] ليس مما فُصِّلَ فيه بين العاطف
ومعطوفه كما تقدَّمَ .

فصل في بيان سبب نزول الآية
قال الكلبي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : اجتمع أبو سفيان بن حرب ،
وأبو جهل بن هشام ، والوليد بن المغيرة ، والنضر بن الحارث ، وعُتبَةُ وشَيْبَةُ
ابنا ربيعة ، وأمّية وأبى ابنا خلف والحرث بن عامر يستمعون القرآن العظيم ،
فقالوا للنضر : يا أبا قتيلة : ما يقول محمد؟ قال ما أدري ما يقول إلا أنه يُحَرِّكُ
لسانه وشفتيه ويتكلم بأساطير الأولين مثل ما كنت أحديثكم عن القرون
الماضية ، وكان النضر كثير الحديث عن القرون وأخبارها ، فقال أبو سفيان :
أبي لأرى بعض ما يقول حقاً .

(6/387)

فقال أبو جهل : كلاً ، لا تقر من هذا ، وفي رواية : للموت أهون علينا من هذا ،
فأنزل الله تعالى : { وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ } أي : إلى كلامك ، « وَجَعَلْنَا عَلَى
قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً » أعطيتهم جمع « كِتَان » ، كالأكنة جمع « عِتَان » « أَنْ يَفْقَهُوهُ
وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا » أي : صمًا وثقلًا .

فصل بيان الدلالة من الآية
احتج أهل السنة بهذه الآية الكريمة على أنه - تعالى - يصرف عن الإيمان ،
ويمنع منه ؛ لأنه - تعالى - جعل القلب في الكِتَان الذي يمنعه عن الإيمان .
قالت المعتزلة : لا يمكن إجراء هذه الآية على ظاهرها لوجوه .
أحدهما : أنه - تبارك وتعالى - وإنما أنزل القرآن العظيم حجة للرسول على
الكفار ، لا ليكون حجة للكفار على الرسول صلى الله عليه وسلم ولو كان
المراد من هذه الآية الكريمة أنه - تعالى - منع الكفار عن الإيمان ، لكان لهم أن
يقولوا لرسول عليه الصلاة والسلام لما حكم بأنه منعنا من الإيمان فلم يذمنا
على ترك الإيمان ولم يدعونا إلى فعل الإيمان .

وثانيها : أنه تبارك وتعالى لو منعهم من الإيمان ، ثم دعاهم إليه لكان ذلك
تكليفاً للعاجز ، وهو منفي بصريح العقل ، ويقول تبارك وتعالى : { لَا يُكَلِّفُ
اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا } [البقرة : 286] .
وثالثها : أنه - تعالى - حكى ذلك الكلام عن الكفار في معرض الذم ، فقال
تعالى : { وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ } [فصلت : 5]
وقال في آية أخرى : { وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا
يُؤْمِنُونَ } [البقرة : 88] .

وإذا كان قد حكى عنهم هذا المذهب في معرض الذم لهم امتنع أن يكون ذكره
هنا في معرض التقريع والتوبيخ ، وإلا لزم التناقض .

ورابعها : أنه لا تراعى في أن القوم كانوا يَفْقَهُونَ ، وَيَسْمَعُونَ ، ويعقلون .
 وخامسها : أن هذه الآية وردت في معرض الذم على ترك الإيمان ، وإذا كان
هذا الصدد ، والمنع من قبل الله - تعالى - لما كانوا مدّثمين ، بل كانوا معدّورين .

وسادسها : أن قوله : { حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ } يدل على أنهم كانوا
يفقهون ، ويُمَيِّزُونَ الحق من الباطل ، وعند هذا فلا بُد من التأويل وهو من
وُجُوه :

الأول : قال الجبائي : إن القوم كانوا يَسْمَعُونَ قراءة الرسول عليه الصلاة
والسلام ، لِيَتَوَصَّلُوا بِسَمَاعِ قراءته إلى معرفة مكانه بالليل ، فيقصّدوا قنله

وأيّاءَهُ ، فكان الله - تبارك وتعالى - يلقي في قلوبهم النوم وهو المراد من الأَكِنَّة ويثقل أَسْمَاعُهُمْ عن استماع تلك القراءة بسبب ذلك النَّوْمِ ، وهو المراد من قوله : { وفي آذَانِهِمْ وَقْرًا } .
 الثاني : أن الإنسان الذي عَلِمَ الله - تعالى - منه أنه لا يؤمن ، وأنه يموت على الكُفْرِ ، فإنه - تبارك وتعالى - يَسِمُ قَلْبُهُ بعلامة مَخْصُوصَةٍ يستدلُّ الملائكة برؤيتها على أنهم لا يُؤْمِنُونَ ، فلا يَتَعُدُّ تلك العلامة بالكِتَابِ وَالْعَطَاءِ المانع ، وتلك العلامة في نفسها ليست مَانِعَةً عن الإيمان .

(6/388)

الثالث : أَنَّهُمْ لَمَّا أَصَرُّوا على الكُفْرِ ، وَصَمَّمُوا عليه صار عدولهم عن الإيمان ، والحالة هذه كَالِكِتَابِ المانع عن الإيمان ، فذكر الله تبارك وتعالى الكِتَابَ كِتَابَةً عن هذا المعنى .

الرابع : إنه تعالى لما منعهم الألفاف التي يفعل بمن اهتدى ، فأَخْلَاهُمْ منها ، وفَوَّضَ أمورهم إلى أنفسهم لِئَسْوَى صَنِيعِهِمْ ، لم يبعد أن يضيف ذلك إلى نفسه بقوله : { وَجَعَلْنَا على قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً } .

الخامس : أن يكون الكلام وَرَدَ حِكَايَةً لما كانوا يذكرونه من قولهم : « قلوبنا غُلْفٌ » ، وقالوا : { قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ } [فصلت : 5] .

فالجواب : أن الْعَبْدَ الذي أتى بالكُفْرِ إن لم يقدر على الإتيان بالإيمان فقد صَحَّ قولنا : بأنه تبارك وتعالى - هو الذي حمّله على الكُفْرِ [وَصَدَّهُ عن الإيمان ، وإن كان القادر على الكُفْرِ قَادِرًا على الإيمان فيمتنع صيرورة تلك القدرة مَصْدَرًا للكُفْرِ] دون الإيمان إلا عند انْصِمَامِ تلك الدّاعية ، وقد تقدّم أنّ مجموع الْقُدْرَةِ مع الدّاعي يوجب الفعل ، فيكون الكُفْرُ على هذا التقدير من الله تعالى ، وتكون الدّاعية الجارة إلى الكفر كِتَابًا للقلب عن الإيمان ، ووقراً للسمع عن

استِماع دَلَائِلِ الإيمان ، فإذا ثبت في الدليل الْعَقْلِيّ صِحَّةُ مَا دَلَّ عليه ظَاهِرُ الآية الكريمة وجب حَمْلُهَا عليه عَمَلًا بِالْبَرْهَانِ ، وظاهر القرآن .

قوله : { وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةً } أي من الْمُعْجَزَاتِ وَالدَّلَالَاتِ { لَا يُؤْمِنُوا بِهَا } وهذا يَدُلُّ على قَسَادِ تَأْوِيلِ الْجَبَائِي؛ لأنه لو كان المراد بالأَكِنَّةِ إلقاء النوم على قلوب الكفار لئلا يمكنهم التَّوَصُّلُ بِسَمَاعِ صَوْتِهِ إلى وجدان مكانه ، لما كان قوله : { وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا } لائقاً بذلك الكلام ، ولوجب أن يُقَالَ : وجعلنا على قلوبهم أَكِنَّةً أَنْ يَسْمَعُوهُ؛ لأن المقصود الذي ذكره الْجَبَائِي إنما يَحْصُلُ بِالْمَنْعِ من سماع الصَّوْتِ ، أمّا الْمَنْعُ من الْفِقهِ لكلامه فلا تعلق له بما ذكره الجبائي .

قوله : « حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ » قد تقدّم الكلام في « حَتَّى » الداخلة على « إذا » في أول « النساء » .

وقال : أبو البقاء - رحمه الله تعالى - : هنا « إذا » في موضع تَصْبٍ بجوابها ، وهو « يقول » وليس لـ « حَتَّى » غَايَةٌ و « يجادلونك » حال ، و « يقول » جواب « إذا » ، وهو العامل في « إذا » .

وقال الزمخشري : [وهي] « حتى » التي تقع بعدها الْجُمْلُ ، والجملة قوله : « إذا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ » ، و « يُجَادِلُونَكَ » في موضع الْحَالِ ، ويجوز أن

تكون الجارة ، فيكون « إذا جاءوك » في محلّ الجر ، بمعنى « حتى » وقت مجيئهم ، و « يجادلونك » حال ، .

(6/389)

وقوله : { يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا } تفسير له ، والمعنى أنه بلغ تكذيبهم الآيات إلى أنهم يجادلونك ويبتكرونها .
وفسّر مُجَادَلَتَهُمْ بأنهم يقولون : { إِنَّ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ } قال أبو حيان : « وقد وُفّق الحوفي ، وأبو البقاء ، وغيرهما للصواب في ذلك » ثم ذكر عبارة أبي البقاء والحوفي ، وقال أيضاً : و « حتى » إذا وقع بعدهما « إذا » ، يُحتمل أن تكون بمعنى « الفاء » ، ويحتمل أن تكون بمعنى « إلى أن » ، فيكون التقدير : فإذا جاءوك يُجَادِلُونَكَ يقول ، أو يكون التقدير : وجعلنا على قلوبهم أكنة ، وكذا إلى أن قالوا : إن هذا إلا أساطير الأولين ، وقد تقدّم أن « يُجَادِلُونَكَ » حال من فاعل « جَاءُوكَ » ، و « يقول » : إمّا جواب : « إذا » وإمّا مفسّره للمجيء ، كما تقدّم تقريره .
و « أساطير » فيه أقوال : أحدهما : أنه جمع لواحد مُقَدَّر ، واخْتُلِفَ في ذلك المُقَدَّر ، ف قيل : أسطورة ، وقيل : أسطارة ، وقيل أسطور ، وقيل : أسطار ، وقيل إسْطِيرَة وقال بعضهم : بل لفظ بهذه المفردات .
والثاني : أنه جَمْعُ ف « أساطير » جمع « أسطار » ، و « أسطار » جمع « سَطَر » بفتح الطاء ، وأمّا « سَطَر » بسكونها فَجَمْعُهُ في القلّة على « أسطر » ، وفي الكثرة على « سطور » ك « قَلَس » و « أَفْلَس » و « قُلُوس » .
والثالث : أنه جَمْعُ الجَمْعِ في « أساطير » جمع « أسطار » ، و « أسطار » جمع « أسطر » ، و « أسطر » جمع « سَطَر » وهذا مروى عن الرَّجَّاح ، وليس بشيء فإن « أسطار » ليس جمع « أسطر » ، بل هما مِثَالاً جَمْعُ قلة .
الرابع : أنه اسم جمع .
قال : ابن عطية : « هو اسم جمع لا واحد له من لفظه » وهذا ليس بشيء ؛ لأنّ النحويين قد تَصَوَّوا على أنه كان على صيغة تَخُصُّ الْجُمُوعَ لم يُسمَّوه اسم جمع ، بل يقولون : هو جمع ك « عِبَادِيد » و « شَمَاطِيط » ، فظاهر كلام الرَّاغِب - رحمه الله تعالى - : أن « أساطير » جمع « سَطَر » بفتح الطاء ، فإنه قال : وجمع « سَطَر » - يعين بالفتح - « أسطار » و « أساطير » .
وقال المُبَرِّد - رحمه الله تعالى - : هي جمع « أسطورة » نحو : « أَرْجُوخَة » و « أَرَايِح » و « أَحْدَوْتَة » و « أَحَادِيث » .
ومعنى « الأساطير » : الأحاديث الباطلة والزُّهَات مِمَّا لَا حَقِيقَةَ لَهُ .
وقال الواحدي - رحمه الله تعالى : - أَصْلُ « الْأَسَاطِير » مِنْ « السَّطَر » وَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ شَيْئاً مَمْتَدّاً مُؤَلَفاً ، وَمِنْهُ سَطَرُ الْكِتَابِ ، وَسَطَرٌ مِنْ شَجَرٍ مَفْرُوشٍ .
قال ابن السكيت : يقال سَطَرٌ وَسِطَرٌ ، فَمَنْ قَالَ : « سَطَرٌ » فَجَمَعَهُ فِي الْقَلِيلِ « أَسْطَر » ، وَالتَّكْثِيرُ « سَطُور » ، وَمَنْ قَالَ : « سِطَر » فَجَمَعَهُ « أَسْطَار » ، و « الْأَسَاطِير » جَمْعُ الْجَمْعِ .
وقال الجبائي - رحمه الله تعالى - : واحد الأساطير « أسطور » و « أسطورة » و « إسْطِيرَة » .

قال جمهور المفسرين : أساطير الأولين ما سَطَرَهُ الأولون .
وقال ابن عباس : معناه أحاديث الأولين التي كانوا يسطرونها ، أي : يَكْتُبُونَهَا .

(6/390)

وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (26)

قوله : { وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ } في الضميرين - أعني « هم » وهاء « عنه » - أوجه

أحدهما : أن المرفوع يعود لعي الكُفَّار ، والمجرور يعود على القرآن الكريم ، وهو أيضاً الذي عَادَ عليه الصَّمِيرُ المَنْصُوب من « يَفْقَهُوه » ، والمُشَارُ إليه بقولهم : « إِنَّ هَذَا » .

والثاني : أن « هم » يعود على من تَقَدَّمَ ذكرهم من الكُفَّار ، وفي « عنه » يعود على الرسول ، وعلى هذا ففيه التَّفَاتُ من الخطاب إلى العَيْبَةِ ، فإن قوله : { جَاءَ وَكَ يُجَادِلُونَكَ } خطابٌ للرسول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَام ، فخرج من هذا الخطاب إلى العَيْبَةِ .

وقيل : يعود المرفوع على أبي طالب وأتباعه .

وفي قوله : « يَنْهَوْنَ » و « يَنْأَوْنَ » تَجْنِيسُ التصريف ، وهو عِبَارَةٌ عن انفراد كل كلمة عن الأخرى بحرف ف « ينهون » انفردت بالهاء ، و « يَنْأَوْنَ » بالهمزة ، ومثله قوله تعالى : { وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ } [الكهف : 104] [بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ] [غافر : 75] .

وقوله عليه الصلاة والسلام : « الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي تَوَاصِيهَا الْحَيْرُ » ، وبعضهم يسميه « تجنيس التَّخْرِيف » وهو الفرق بين كلمتين بحرف وأنشدوا في ذلك قول القائل : [الكامل]

2128- إِنْ لَمْ أَشَنَّ عَلَى ابْنِ حَرْبٍ غَارَةً ... لَمْ تَخْلُ يَوْمًا مِنْ نِهَابِ نَفْسِ
وذكر غيره أن « تجنيس التَّخْرِيف » هو أن يكون الشَّكْلُ ، فرقا بين كلمتين ، وجعل منه « اللهي تفتح اللهى » وقد تقدَّم تحقيقه .
وقرأ الحسن و « يَنْوْنَ » بإلقاء حركة الهمزة على النونة وحذفها ، وهو تخفيف قياسي .

و « النَّائِي » : البُعْدُ ، قال : [الطويل]

2129- إِذَا غَيَّرَ النَّائِي الْمُحِبِّينَ لَمْ يَزَلْ ... رَسِيسُ الْهَوَى مِنْ حُبِّ مَيَّةٍ يَبْرُخُ
وقال الآخر في ذلك ، فَأَجَادَ ، [الطويل]

2130- أَلَا حَبْدًا هُنْدَ وَأَرْضُ بِهَا هُنْدُ ... وَهِنْدُ أَمَى مِنْ دُونِهَا النَّائِي وَالْبُعْدُ
عطف الشيء على نفسه للمُعَايَرَةِ اللَّفْظِيَّةِ يقال : تَأَيَّ زَيْدٌ يَتَأَيَّ تَأَيًّا ، ويتعدَّى بالهمزة ، فيقال : تَأَيُّتُهُ ، ولا يُعَدَّى بالتضعيف ، وكذا كل ما كان عينه همزة .
ونقل الواحدي أنه يقال : تَأَيُّتُهُ بمعنى تَأَيُّتُ عَنْهُ .

وأنشد المُبَرِّدُ : [الطويل]

2131- أَغَاذِلُ إِنْ يُصِيحُ صَدَايَ يَقْفَرَةٍ ... بَعِيدًا نَائِي صَاحِبِي وَقَرِيبِي
أي : تَأَيَّ عَنِّي .

وحكى اللَّيْثُ : « تَأَيُّتُ الشَّيْءَ » ، أي : أَبْعَدْتُهُ ، وأنشد : [الطويل]
2132- إِذَا مَا التَّقِينَا سَالِضٍ مِنْ عَبْرَاتِنَا ... سَابِيبُ يَتَأَيَّ سَيْلُهَا بِالْأَصَايِعِ

فَبَتَّاهُ لِلْمَفْعُولِ ، أَي : يُتَخَّى وَيُبْعَدُ .
والْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْمَادَّةَ تَدُلُّ عَلَى الْبُعْدِ ، وَمِنْهُ أَتَى أَي : أَفْعَلَ النَّأْيَ . وَالْمُنْأَى : الْمَوْضِعُ الْبَعِيدُ .

قال النابغة : [الطويل]
2133- فَإِنَّكَ كَالْمَوْتِ الَّذِي هُوَ مُذْرِكِي ... وَإِنْ خِلْتُ أَنَّ الْمُنْأَى عَنْكَ وَاسِعٌ
و « تَنَاءَى » أَي : تَبَاعَدَ ، وَمِنْهُ التَّوَيُّ لِلْحَقِيرَةِ الَّتِي حَوْلَ الْخَبَاءِ لِتَبْعِدِ عَنْهُ لِلْمَاءِ .
وَقُرِئَ : { وَتَأَى بِجَانِبِهِ } [فصلت : 51] وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ « نَأَى » ، وَيَدُلُّ
عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْمَصْدَرُ وَهُوَ « النَّأْيُ » بِتَقْدِيمِ الْهَمْزَةِ عَلَى حَرْقِ الْعِلَّةِ .

(6/391)

فصل في المراد بالآية وسبب نزولها
معنى الآية الكريمة أنهم يَنْهَوْنَ النَّاسَ عَنْ اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَيَتَأَوَّنَ عَنْهُ ، أَي : يَتَبَاعَدُونَ عَنْهُ بِأَنْفُسِهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كُفَّارِ « مَكَّة »
الْمَشْرِفَةِ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ وَالسُّدِّيُّ وَالصَّحَّاحُ ، وَقَالَ قَتَادَةُ : يَنْهَوْنَ عَنْ
الْقُرْآنِ ، وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَتَبَاعَدُونَ عَنْهُ .
وَأَعْلَمُ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَلٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ عَنِ
فِعْلٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ ، فَذَكَرُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ :

الأول : يَنْهَوْنَ عَنْ تَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَاسْتِمَاعِهِ ، وَعَنِ التَّصْدِيقِ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِقْرَارِ بِرِسَالَتِهِ .

الثاني : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَقَاتِلُ : نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ كَانَ
يَنْهَى النَّاسَ عَنْ أَدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَمْنَعُهُمْ وَيَتَأَى عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ
أَي : يَتَّبَعُ ، حَتَّى رَوَى أَنَّهُ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ رُؤُوسُ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَالُوا : تَخَيَّرْ مِنْ
أَصْحَابِنَا وَجْهًا وَادْفَعْ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ : مَا أَنْصَفْتُمُونِي أَدْفَعْ إِلَيْكُمْ
وَلَدِي لَتَقْتُلُوهُ وَأَرْبِي وَلَدَكُمْ .

وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ إِلَى الْإِيمَانِ فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي
فَرَيْشُ لَأَقَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ ، وَلَكِنْ أَدَّبْتُ عَنْكَ مَا حَيْثُ ، وَقَالَ فِيهِ آيَاتٌ : [الكامل]

2134- وَاللَّهِ لَنْ يَصْلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ ... حَتَّى أَوْسَدَ فِي الثَّرَابِ دَفِينًا
فَاصْدَعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ عَصَاصَةً ... وَأَبْشِرْ وَقَرَّ بِذَلِكَ مِنْكَ عُيُونًا
وَدَعَوْتِي وَعَرَفْتُ أَنَّكَ تَأْصِحِي ... وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ تَمَّ أَمِينًا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّهُ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ ... لَوْجَدْتَنِي سَمَحًا بِذَلِكَ مُبِينًا
وَأَعْلَمُ أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَشْبَهَ لَوْجِهَيْنِ : د

أحدهما : أَنَّ جَمِيعَ الْآيَاتِ الْمَتَقَدِّمَةِ فِي دَمِّ طَرِيقَتِهِمْ ، فَلِذَلِكَ كَانَ يَبْغِي أَنْ
يَكُونَ قَوْلُهُمْ : « وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ » مَحْمُولًا عَلَى أَمْرٍ مَذْمُومٍ ، وَإِذَا حَمَلْنَاهُ عَلَى
أَنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَنْهَى عَنْ إِبْذَائِهِ لَمَّا حَصَلَ هَذَا النَّطْمُ .

وثانيهما : قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ : { وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ } يَعْنِي بِهِ
مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ ، وَلَا يَلِيقُ ذَلِكَ النَّهْيُ عَنْ أَدْيَانِهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ لَا يُوجِبُ الْهَلَاكَ .
فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ { وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ } يَرْجِعُ إِلَى قَوْلِهِ : { يَتَأَوَّنَ عَنْهُ } لَا
قَوْلَهُ : « يَنْهَوْنَ عَنْهُ » ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ يَبْعَدُونَ عَنْهُ بِمُقَارَفَةِ دِينِهِ وَتَرْكِ
مُوَافَقَتِهِ وَذَلِكَ دَمٌّ .

فالجواب أن ظاهر قوله : { وَإِنْ يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ } يرجع إلى كل ما تقدّم ذكره ، كما يقال : « فلان يبعد عن الشيء الفلاني وينفر عنه ، ولا يصّر بذلك إلا نفسه » ، فلا يكون هذا الضرر متعلقاً بأحد الأمرين دون الآخر .
قوله : « وإن يهلكون » « إن » نافية كالتّي في قوله : { إِنَّ هَذَا } [الأنعام : 25] و « أنفسهم » مفعول ، وهو استثناء مُقَرَّرٌ ، ومفعول « يَشْعُرُونَ » محذوف : إمّا اقتصاراً ، وإمّا اختصاراً ، أي : وما يشعرون أنهم يهلكون أنفسهم بتماديهم في الكفرِ وعلوّهم فيه ، قاله ابن عباس .

(6/392)

وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يُوقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بآيَاتِ رَبِّنَا وَتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (27)

لَمَّا بَيَّنَّ أنهم يهلكون أَنْفُسَهُمْ شَرَحَ كَيْفِيَّةَ ذَلِكَ الْهَلَاكِ فَقَالَ : { وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يُوقَفُوا عَلَى النَّارِ } ، وبجواب « لو » محذوف لفهم المعنى ، والتقدير : « لرأيت شيئاً عظيماً وَهَؤُلَاءِ مُقْطَعاً » .
وحذف الجواب كثر في التَّنْزِيلِ ، وفي النظم كقوله تعالى : { وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا } [الرعد : 31] .

وقول الآخر [في ذلك :] [الطويل]
2135- وَجَدَكَ لَوْ شِئْتُ أَتَاكَ رَسُولُهُ ... سِوَاكَ وَلَكِنْ لَمْ تَجِدْ لَكَ مَدْقَعاً
وقوله : [الطويل]

2136- ... قَلَوْ أَنَّهَا نَفْسٌ تَمُوتُ جَمِيعَةً
وَلَكِنَّهَا نَفْسٌ تَسَاقُطُ أَنْفُسًا ... وقوله الآخر فأجاد : [الكامل]
2137- كَذَّبَ الْعَوَازِلُ لَوْ رَأَيْنَ مُنَاخًا ... يَحْرِيزُ رَامَهُضَ وَالْمَطِيَّ سَوَامِي
وحذف الجواب أُبْلِغُ [قالوا :] لَأَنَّ السَّامِعَ تَذْهَبُ نَفْسُهُ كُلَّ مَذْهَبٍ ، ولو صرح له بالجواب وطن نفسه عليه فلم يحسن منه كثيراً ، ولذلك قال كثير في ذلك : [الطويل]

2138- فَقُلْتُ لَهَا يَا عَرُّ كُلُّ مُصِيبَةٍ ... إِذَا وَطَّئَتْ يَوْمًا لَهَا النَّفْسُ دَلَّتْ
وقوله : « ترى » يجوز أن تكون بصريسةً ، ومفعولها محذوف ، أي : ولو ترى حالهم ، ويجوز أن تكون الْقَلْبِيَّةُ ، [والمعنى :] ولو صرفت ففكر الصحيح لأنَّ تَدَبَّرَ حَالَهُمْ لَارْتَدَّتْ يَقِينًا .

وفي « لو » [هذه] وجهان :
أظهرهما : أنها الامتناعية ، فينصرف الْمُصَارَعُ بعدها لِلْمُضِيِّ ، ف « إذا » باقية على أصلها من دلالتها على الزَّيْنِ الماضي ، وهذا وإن كان لم يقع بعد ؛ لأنه سيأتي يوم القيامة ، إلا أنه أبرز في صورة الماضي لتحقيق الْوَعْدِ .
والثاني : أنها بمعنى « أَنْ » الشَّرْطِيَّةِ ، و « إِنَّ » هنا تكون بمعنى « إذا » ، والذي حمل [هذا] القائل على ذلك كَوْنُهُ لم يقع بعد وقد تقدّم تأويله .
وقرأ الجمهور - رضي الله عنهم - : « وَقَفُوا » مَبْنِيًّا للمفعول من « وقف » ثلاثياً [و « على » يحتمل أن تكون على بابها وهو الظاهر أي : حبسوا عليها ، أو عرضوا عليها ، وقيل : يجوز] أن تكون بمعنى « في » ، أي في النَّارِ ، كقوله : « عَلَى مُلْكٍ سَلِيمَانَ » ، أي : في ملك سليمان .
وقرأ ابن السَّمِيقِ ، وزيد بن علي : « وَقَفُوا » مَبْنِيًّا للفاعل .

و « وَقَفَ » يتعدَّى ولا يتعدَّين وفَرَّقَتِ الْعَرَبُ بينهما بِالْمَصْدَرِ ، فمصدر اللّازم على « فُعُول » ، ومصدر الْمُتَعَدِّي على « فَعَلَ » ولا يقال : أَوْقَفْتُ . قال أبو عمرو بن العلاء : « لَمْ أَسْمَعْ شَيْئاً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : « أَوْقَفْتُ فُلَاناً » ، إِلَّا أَنِّي لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا وَاِفْقًا فَقُلْتُ لَهُ : « مَا أَوْقَفَكَ هَاهُنَا » لَكَانَ عِنْدِي حَسَنًا » وإنما قال كذلك ؛ لِأَنَّ تَعْدِي الْفِعْلِ بِالْهَمْزَةِ مُقْيِسٌ نَحْوُ : ضَحَكَ زَيْدٌ وَأَضْحَكَهُ أَنَا ، وَلَكِنْ سَمِعَ غَيْرُهُ فِي « وَقَفَ » الْمُتَعَدِّي أَوْقَفْتَهُ . قال الراغب : « ومنه - يعني من لفظٍ وَقَفْتُ الْقَوْمَ - اسْتُعِيرَ وَقَفْتُ الدَّابَّةَ إِذَا سَبَلَتْهَا » فجعل الوقف حقيقةً في مَنَعَ المَشْيِ ، وفي التَّسْيِيلِ مَخَازاً على سبيلِ الاستِعَارَةِ ، وذلك أَنَّ الشَّيْءَ الْمُسَبَّلَ كَأَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالْوَقْفُ لَفْظٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ مَا تَقَدَّمَ وَبَيْنَ سَوَارٍ مِنْ عَاجٍ ، ومنه : حَمَارٌ مُوقِفٌ بِأَرْسَائِهِ مِثْلُ الْوَقْفِ مِنَ الْبَيَاضِ .

(6/393)

فصل في معنى الوقوف على النار
وقال الزجاج- رحمه الله تعالى- : ومعنى وقفوا على النَّارِ يحتمل ثلاثة أوجه :
الأول : يجوز أن يكون قد وقفوا عندها وهم يُعَايِنُوهَا فهم موقوفون على أن يدخلوا النار .
الثاني : يجوز أن يكون وقفوا عليها وهي تحتهم بمعنى أنهم وقفوا فوق النَّارِ على الصُّرَاطِ ، حَسِرُ فوق جَهَنَّمَ « على النَّارِ » .
[الثالث :] معناه : أنهم عرفوا حقيقتها تعريفاً من قولك : « وَقَفْتُ فُلَانًا عَلَى كَلَامِ فُلَانٍ » أي : عَلَّمْتُهُ معناه وعَرَّفْتِهِ ، وفيه الوجه المتقدم ، وهو أن يكون « على » بمعنى « في » ، والمعنى أنهم يكونون عَائِصِينَ فِي النَّارِ ، وَإِنَّمَا صَحَّ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ أَنْ يَقُولَ : وقفوا على النَّارِ ، لِأَنَّ النَّارَ دَرَكَاتٌ وَطَبَقَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ، فيصح هناك معنى الاستِعْلَاءِ .
قوله : « يَا لَيْتَنَا » قد تقدّم الكلام في « يَا » الْمُبَاشَرَةُ لِلْحَرْفِ وَالْفِعْلِ .
وقرأ نافع ، وأبو عمرو ، وابن كثير ، والكسائي « وَلَا نَتَكَذَّبُ » و « نَكُونُ » برفعهما وبنصبهما حمزة ، وحفص عن عاصم ، ورفع الأول ونصب الثاني ابن عامر ، وأبو بكر .
ونقل أبو حيان عن ابن عامر أَنَّهُ نَصَبَ الْفَعْلَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ طَوِيلٍ : عَنْ ابْنِ عَامِرٍ : « وَلَا نَكْذِبُ » بِالرَّفْعِ ، وَ « نَكُونُ » بِالنَّصْبِ ، فَأَمَّا قِرَاءَةُ الرِّفْعِ فِيهِمَا ، ففِيهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ :
أحدهما : أَنْ الرِّفْعَ فِيهِمَا عَلَى الْعَطْفِ عَلَى الْفِعْلِ قَبْلَهُمَا ، وَهُوَ « تُرِدُّ » ، وَيَكُونُونَ قَدْ تَمَتُّوا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ : الرَّدَّ إِلَى دَارِ الدُّنْيَا ، وَعَدَمَ تَكْذِيبِهِمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ، وَكَوْنَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .
والثاني : أَنْ « الْيَاوُ » وَ « الْوَاحِلُ » ، وَالْمُضَارِعُ خَبَرُ مُبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ ، وَالْجُمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ مَرْفُوعٍ « تُرِدُّ » .
والتقدير : يَا لَيْتَنَا تُرِدُّ غَيْرَ مُكَذِّبِينَ وَكَائِنِينَ [مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَكُونُ تَمَنِّي الرَّدِّ مُقْبِداً بِهَاتَيْنِ الْحَالَيْنِ ، فَيَكُونُ الْفِعْلَانِ] أَيْضاً دَاخِلِينَ فِي التَّمَنِّيِ .
وقد اسْتَشْكَلَ النَّاسُ هَذِهِنِ الْوَجْهَيْنِ ، بَأَنَّ التَّمَنِّيَّ إِنِّشَاءٌ وَالْإِنِّشَاءُ لَا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ وَلَا الْكَذِبُ ، وَإِنَّمَا يَدْخُلَانِ فِي الْأَخْبَارِ ، وَهَذَا قَدْ دَخَلَ الْكَذِبُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } [الْأَنْعَامُ : 28] وَقَدْ أَجَابُوا عَنْ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ :

أحدهما : ذكره الزمخشري - قال : هذا تَمَرٌّ تَضَمَّنَ معنى العِدَّة ، فجاز أن يدخله التَّكْذِيبُ كما يقول الرَّجُلُ : « ليت الله يرزقني مالا فَأُحْسِنَ إِلَيْكَ ، وَأُكَافِئَكَ عَلَى صَنِيعِكَ » فهذا مُتَمَرٌّ في معنى الواعد ، فلو رُزِقَ مالا ولم يُحْسِنَ إِلَيَّ صاحبه ، ولم يكافئه كذب ، وصَحَّ أن يقال له كاذب ، كأنه قال : إن رزقني الله مالا أحسنْتُ إِلَيْكَ .

(6/394)

والثاني : أن قوله تبارك وتعالى : { وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } [الأنعام : 28] ليس متعلِّقا بالتمني ، بل هو مَحْضٌ إخبار من الله تبارك وتعالى ، بأنهم دَيَّدَنَهُم الكَذِبُ وهجِراهم ذلك ، فلم يَدْخُلِ الكَذِبُ في التمني ، وهذان الجوابان واضحا ، وثانيهما أوضح .
والثالث : أَنَّا لَا نُسَلِّمُ أَنَّ التَّمَنِّيَّ لَا يدخله الصَّدْقُ ولا الكذب ، بل يدخلانه ، وعُزِّيَ ذلك إلى عيسى بن عُمر ، واحتج على ذلك بقول الشاعر [حيث قال] :
[الطويل]
2139- مَتَى إِنْ تَكُنْ حَقًّا تَكُنْ أَحْسَنَ الْمُتَى ... وَإِلَّا فَقَدْ عِشْنَا بِهَا رَمْنَا رَعْدًا
قال : « وإذا جاز أن تُوصَفَ الْمُتَى بكونها حَقًّا جاز أن تُوصَفَ بكونها باطلاً وكذبا » .
وهذا الجواب ساقط جداً ، فإن الذي وُصِفَ بِالْحَقِّ إنما هو الْمُتَى ، و « المتى » جمع « مُتِيَّة » و « المُتِيَّة » تُوصَفُ بِالصَّدْقِ والكذب مجازاً ، لأنها كأنها تَعُدُّ النَّفْسَ بوقوعها ، فيقال لما وقع منها : صادق ، ولما يَقَعُ منها : كاذب ، فالصَّدْقُ والكذب إنما دَخَلَا في المُتِيَّةِ لا في التمني .
والثالث من الأوجه المتقدمة : أن قوله : « لَا تُكْذِبُ » خبر لمبتدأ محذوف ، والجملة اسْتِنَائِيَّةٌ لا تعلق لها بما قبلها ، وإنما عطفت هاتان الجملتان الفعليتان على الجملة المُسْتَمْلَةِ على أدَاة التمني وما في حَيْزِهَا ، فليست داخلَةً في التَّمَنِّيِّ أصلاً ، وإنما أخيرَ الله - تبارك وتعالى - عنهم أنهم أُخْبِرُوا عن أنفسهم بأنهم لا يكذبون بآيات ربهم ، وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فتكون هذه الجملة وما عُطِفَ عليها في مَحَلِّ نَصْبٍ بالقول ، كأنَّ التقدير : فقالوا : يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَقَالُوا : نحن لَا نُكْذِبُ ونكون من المؤمنين .
واخترا سببويه هذا الوجه وشبَّهه بقولهم : « دَعْنِي وَلَا أَعُودُ » ، أي : وأنا لا أعود تَرَكْتَنِي أو لم تتركني ، أي : لا أعود عليَّ كُلِّ حال ، كذلك معنى الآية : أُخْبِرُوا أَنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَ بآيات ربهم ، وأنهم يَكُونُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ على كل حال ، رُدُّوا أَوْ لَمْ يُرَدُّوا .
وهذا الوجه وإن كان النَّاسُ قد ذكروه ورجَّحوه ، واختار سببويه - رحمه الله - كما مرَّ ، فإن بعضهم اسْتَشْكَلَ عليه إشكالاً ، وهو : أَنَّ الكَذِبَ لَا يَقَعُ في الآخرة ، فكيف وُصِفُوا بأنهم كاذبون في الآخرة في قولهم « وَلَا تُكْذِبُ ونكون » ؟

وقد أجيب عنه بوجهين :
أحدهما : أن قوله { وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } [الأنعام : 28] اسْتِنَائِيٌّ لَدَمَّهِمُ بالكذب ، وأن ذلك شأنهم كما تقدَّم ذلك أنفاً .
والثاني : أنهم صَمَّوْا في تلك الحال على أنهم لو رُدُّوا لما عادوا إلى الكُفْرِ لما شَاهَدُوا من الأهوال والعقوبات ، فأخبر الله - تعالى - أن قولهم في تلك الحال

: « ولا نكذب » وإن كان عن اعتقاد وتصميم يتغير على تقدير الرد ، ووقوع العود ، فيصير قولهم : « ولا نكذب » كذباً ، كما يقول اللص عند ألم العقوبة : « لا أعود » ويعتقد ذلك وبصمم عليه ، فإذا خلص وعاد كاذباً .
وقد أجاب مكي أيضاً بجوابين :
أحدهما [قريب] مما تقدم ، والثاني لغيره ، فقال - أي لكاذبون في الدنيا في تكذيبهم الرسل ، فإنكارهم البعث للحال [التي] كانوا عليها في الدنيا ، وقد أجاز أبو عمرو وغيره وقوع التكذيب في الآخرة ، لأنهم ادَّعَوْا أنهم لو رُدُّوا لم يُكذِّبوا بآيات الله ، فعلم الله ما لا يكون لو كان كيف يكون ، وأنهم لو رُدُّوا لم يؤمنوا ولكذبوا بآيات الله ، فأكذبهم الله في دَعْوَاهُمْ .